

قوله الأول

من كتاب زهير بن حرب

شرح كتاب العلم لأبي خيثمة

الجزء الأول

أبو ذر شدوان بن محمد البصري

هذا العمل متاح للجميع
ليس فيه من حق للحفظ دون حق حفظ النص عن التحريف

الطبعة الإلكترونية – الإصدار الأول

١٤٤١هـ – ٢٠٢٠م

ذي القعدة – يوليو

abodr.sa6m@gmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين إله الأولين والآخرين، والصلاة والسلام على نبيه الأمين وآله وصحبه أجمعين، وأسلم تسليماً كثيراً مزيداً إلى يوم الدين أما بعد:

فإن المخطط لهذا المشروع العلمي كان يقتضي إخراجه تاماً بالطريقة المرسومة في الذهن مشتملاً على قسمين أحدهما يختص بشرح الآثار، والآخر بتراجم رجال الكتاب.

وقد تم والله الحمد والمنة إنهاء قسمه الأول على الوصف السالف ذكره، فلما انتقلت إلى العمل على القسم الآخر منه؛ وكانت الخطة المرسومة فيه تتطلب جهداً أكبر وزماناً أطول حيث التزمت فيها بما يفضي إلى التدقيق والتوسع؛ ولذلك سار العمل فيها ببطء عن المعهود، فطال عليّ الأمد حتى تخلل العمل ما يوجب انقطاعه بسبب ما صادفته من صوارف ومعوقات فلم أدرك نفسي إلا وقد أبدعت، وانقطعت همتها بعد إنهاء مقدار عشرة، وهو نحو من بضع وثلاثين ترجمة من أصل ستين ومائتي ترجمة.

فتوقفت على أمل المعاودة، وطال زمان الانتظار ولم تظهر بوادر العودة في الأفق القريب فقررت عندئذ - وبمشورة من اثنين من خلاني - قطع العمل إلى قطعتين مستقلتين يتم إخراج التامة منهما، فإن يسر الله عز وجل إكمال القطعة الأخرى تم إلحاقها بالأصل.



ومما كان في الحسبان إدراجه في مقدمة العمل: وضع ترجمة مطولة للمصنف، والكلام عن المسائل والفوائد الدائرة حول مسمى الكتاب، ودراسة عامة حول الكتاب ومسماه وما يضمنه من المسائل، وغير ذلك مما لم أتمكن من القيام به حالياً؛ فتم إحالتها إلى القطعة المرجأة إلى حين والله المستعان.



كتاب العلم لأبي خيثمة زهير بن حرب (٢٣٤هـ)

يُعد كتابنا هذا من كتب الأجزاء^(١)، ولقد كانت العادة الجارية في ذاك العصر في عمل المصنفات: إما التوسيع، أو التحديد والتضييق، فما كان على هيئة الجمع العام لمسائل متعددة ككتب السنن، والمسانيد، والمصنفات، والتفاسير، والسير، والتواريخ، والتراجم... ونحو هذا: أتخذ له مسمى يخص الفن الذي يعتني به. وربما احتاج أحدهم إلى تخصيص مسألة ما بالكلام عليها فيجمع كل ما طالته يده وبلغه علمه فيها، ولما كان الموضوع هنا يعتبر كجزء مقتطع من فنٍ معين؛ كانت التسمية الدارجة حينها هو تصنيفها ضمن مسمى: كتب الأجزاء.

(١) عرفها أبو الحسن نور الدين الملا القاري في شرحه على نخبه الفكر (ص ٣٥٧) بقوله: «هي ما دون فيه حديث شخص واحد، أو أحاديث جماعة في مادة واحدة» أ.هـ. وأخذه عنه الصنعاني في توضيح الأفكار (١٥/٢) بلا عزو.

وكان المحدثون كثيراً ما يخصصون في هذه التصانيف: أحاديث راوٍ من الرواة الذين لهم ميزة ما؛ تتعلق بالجامع مثلاً، فيعتنون بما ورد عنه، ويجمعون حديثه في جزء يسمى باسمه، وربما كان المصنف يجمع حديث نفسه.

ومن هذه الأجزاء: جزء لوين، والأشج، وابن عرفة، والمؤمل، وشعبة... وغيرهم. وجزء سعد بن أبي وقاص، ومسندي عمر بن الخطاب، وأبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهم وغيرهم.

وقد يكون الموضوع مسألة علمية من مسائل الفروع أو الأصول، كجزء رفع اليدين، والقراءة خلف الإمام، والعرش، والنزول... أو مجموعة مسائل تدخل ضمن باب من الأبواب ككتب الزهد، والرقاق، والجهاد، والورع، والصلاة، والصيام، والدعاء، والإيمان، والفتن، وأشرط الساعة، ودلائل النبوة...

ومنها كتب الأدب، والمراد بها الكتب المسندة في الآداب الشرعية ككتاب البخاري، وابن أبي شيبة، والبيهقي وغيرهم، واشتهر أبو بكر ابن أبي الدنيا بتميزه في التصنيف في هذا الباب فأفرد مكارم الأخلاق ومساوئها، وغيرها، يخص كل مسألة بجزء مسند، وشاركه في بعض هذا الخرائطي وغيره.

وربما كان الجزء في فضل مكان أو زمان أو عينٍ من الأعيان: كفضائل القرآن،
والصحابية، ومكة، والمدينة، ورمضان، ورجب، وعشر ذي الحجة ...
والموضوعات في هذا الباب لا تكاد تُحد، حتى تأخر الزمان، وكثر المصنفون،
وطال الإسناد، وتوسعت المسائل، فحينئذٍ فقدت تلك الكتب هذا المسمى لتعلقه
عندهم بالإسناد؛ وصارت التصانيف تحمل أسماء مواضيعها، وتُحشى بالحجج
والبراهين وما يخص الباب، فإن احتاجوا إلى استدلالٍ بأثرٍ اقتبسوه من الكتب
المسندة وأحالوا إلى مصدره.

ومن كتب الأجزاء المسندة والتي اعتنى بها السلف: موضوع العلم، وقد صنف
فيه غير واحدٍ فعمم موضوعه منهم: أبو خيثمة زهير بن حرب رحمه الله تعالى
مصنف كتابنا هذا، وإسحاق بن راهويه، وأبو بكر بن أبي عاصم، في جماعة ذكرهم
ابن حجر في كتابه المعجم المفهرس^(١). وأبو عمر ابن عبد البر في كتابه المشهور:
جامع بيان العلم وفضله.

ومنهم من خص باباً فيه: كأخلاق العلماء للآجري، والمجالسة وجواهر العلم
للدينوري، واقتضاء العلم العمل، وتقيد العلم، ونحوها لأبي بكر الخطيب البغدادي.
ونشر العلم لابن عساكر^(٢) وغيرها.

يحتوي كتاب العلم لأبي خيثمة على ثلاثة وستين ومائة أثراً مسنداً (١٦٣)،
وأعني بالمسند: المعنى اللغوي منه؛ لا الاصطلاحي الخاص بكتب المصطلح والذي
يدخل تحته شرط الاتصال والرفع. والمرفوع فيه فقليل بالنسبة إلى الموقوف والمقطوع.

(١) المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنشورة لابن حجر (ص ٥٨)

(٢) المصدر السابق.


فعدد المرفوع منه إلى النبي ﷺ: اثنا عشر حديثاً أرقامها فيه: (٢٥)، (٤٥)، (٥٢)، (٧٧)، (٩٦)، (١٠٠)، (١٠١)، (١٢١)، (١٢٢)، (١٣٨)، (١٤١)، (١٦٢).

أما الموقوف على الصحابي فخمسة وستون أثراً أرقامها في الكتاب على النحو التالي: (١)، (٣)، (٤)، (٥)، (٦)، (٨)، (٩)، (١٠)، (١١)، (١٢)، (١٤)، (١٦)، (١٧)، (١٨)، (١٩)، (٢٦)، (٢٧)، (٤٣)، (٤٧)، (٤٨)، (٤٩)، (٥١)، (٥٣)، (٥٤)، (٥٨)، (٦٠)، (٦١)، (٦٥)، (٦٧)، (٧٤)، (٧٥)، (٧٦)، (٨٢)، (٨٣)، (٨٥)، (٨٦)، (٨٧)، (٨٩)، (٩٥)، (٩٩)، (١٠٥)، (١٠٧)، (١٠٩)، (١١٣)، (١١٤)، (١١٥)، (١١٦)، (١١٧)، (١١٨)، (١٢٠)، (١٢٤)، (١٢٥)، (١٣٠)، (١٣٢)، (١٣٣)، (١٣٧)، (١٤٠)، (١٤٢)، (١٤٣)، (١٤٤)، (١٤٨)، (١٤٩)، (١٥٣)، (١٥٤)، (١٥٥).

وأما الآثار المقطوعة من أقوال التابعين فعددتها ستة وثمانون أثراً، وتحمل الأرقام التالية: (٢)، (٧)، (١٣)، (١٥)، (٢٠)، (٢١)، (٢٢)، (٢٣)، (٢٤)، (٢٨)، (٢٩)، (٣٠)، (٣١)، (٣٢)، (٣٣)، (٣٤)، (٣٥)، (٣٦)، (٣٧)، (٣٨)، (٣٩)، (٤٠)، (٤١)، (٤٢)، (٤٤)، (٤٦)، (٥٠)، (٥٥)، (٥٦)، (٥٧)، (٥٩)، (٦٢)، (٦٣)، (٦٤)، (٦٦)، (٦٨)، (٦٩)، (٧٠)، (٧١)، (٧٢)، (٧٣)، (٧٨)، (٧٩)، (٨٠)، (٨١)، (٨٤)، (٨٨)، (٩٠)، (٩١)، (٩٢)، (٩٣)، (٩٤)، (٩٧)، (٩٨)، (١٠٢)، (١٠٣)، (١٠٤)، (١٠٦)، (١٠٨)، (١١٠)، (١١١)، (١١٢)، (١١٩)، (١٢٣)، (١٢٦)، (١٢٧).

(١٢٨)، (١٢٩)، (١٣١)، (١٣٤)، (١٣٥)، (١٣٦)، (١٣٩)، (١٤٥)،
(١٤٦)، (١٤٧)، (١٥٠)، (١٥١)، (١٥٢)، (١٥٦)، (١٥٧)، (١٥٨)،
(١٥٩)، (١٦٠)، (١٦١)، (١٦٣).

ويغلب على أسانيد الكتاب الصحة لعلو إسناده وشهرة رجاله، وربما كان
الانقطاع أو شبهه واقع بين راوي الخبر ومن ينقل عنه مع صحة السند إلى الراوي.



منهج المؤلف:

لم أتمكن من الخروج بفكرة واضحة عن منهج المصنف في كتابه هذا، أو توقع خطة ترتيب سار عليها رحمه الله تعالى، مع أنني لا أستطيع الجزم بأنه لم تكن هناك خطة تهدف إلى التوفيق بين مواضيع الآثار، وذلك أنك تجد كل مجموعة من الآثار متتابعة يجمعها موضوع معين يمكن تقديمها بتبويب يتصدرها، لكن الإشكال أنك تجد بعض تلك المواضيع تُعاد بعد أن ينقطع موضوعها. ما يجعل الشك يتطرق إلى النفس بأنها لم تُرتب بالشكل الدقيق، أو أن مراده رَحِمَهُ اللهُ بالمعاداة منها موضوع آخر قريب.

وربما بشيء من التأمل وقليل من التكلف يتم نظمها وانتزاع تبويب مناسب. وبالله تعالى التوفيق.



وصف الطرق والنسخ الخطية للكتاب:

مما ينبغي الإشارة إليه: أن العمل كما قد صُرح به في مقدمته قام بالاعتماد على مطبوع الكتاب الذي قام على تحقيقه الشيخ الألباني رحمه الله تعالى، وبعد تجاوز العامين من إنهاء المشروع؛ وبالتحديد قبل انتصاف شهر جماد آخر لسنة ١٤٤١هـ حصلتُ بفضل الله تعالى على مجموعة من النسخ الخطية للكتاب، وكان ينبغي بي طلب الحصول عليها مبكراً قبل الشروع بالعمل لولا أنها لم تكن لديّ بتلك الأهمية لاعتمادي على المطبوع، كما أنني لم أكن أتوقع أن الحصول عليها سيكون ممكناً لمثلي.

والمقصود أنني حصلتُ عليها في مراجعتي الأخيرة للنص والتي أردتُ بها إعداد العمل للخروج وعرضه على دور النشر. وكان ذلك لما استوقفتني بعضُ المشكلات التي كنتُ في العمل السابق قد قمتُ بتحقيقها وتصويب ما ظهر لي بمقارنة النص مع المصادر الحديثة الأخرى. فخطر لي حينها الاستعانة بنسخ خطية للكتاب للفصل في تلك النزاعات، وفعلاً قمتُ بالبحث والتقصي وخلتني ساجد عناء وشدة للخروج بوحدة؛ فخرجت بأربع نسخ والله الحمد والمنة. لكنني لم أتعرض لمقابلة جميع الكتاب بها لتأخر الوقت وضيقه. فحسبي أني لم أفوت مواضع الإشكال والحمد لله.

وهذه النسخ لا تخرج عن طريقين، أولاهما: طريق أبي طاهر المبارك بن المبارك بن المعطوش، عن أبي البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد الأنماطي، عن أبي مُحمَّد عبد الله بن مُحمَّد بن عبد الله بن عمر بن الصريفي خُطيب صريفين، عن أبي حفص الكتاني عن البغوي الآخذ عن مصنف الكتاب.

وهما ثلاث نسخ بهذا الإسناد، ثنتان منهما قديمتان أصلهما واحد لكنهما تختلفان في درجة الوضوح، وتتعاكسان في لون الخط واللوح، فإحدهما بيضاء الخط سوداء الصفحة، والأخرى على خلافها.

والنسخة الثالثة من هذا الطريق حديثة كُتِبَ عليها: (بخط عبد اللطيف بن عبد المنعم بن علي الحراني في القرن الرابع عشر الهجري تقديراً... نسخة جيدة حديثة خطها رقعة حسن بعض الكلمات بالحمرة).

وعبد اللطيف هذا هو الآخذ عن ابن المعطوش في جميع النسخ الثلاث وليس كما قد يوحيه الكلام المسطور. وهذه النسخة من الجمال والوضوح بمكان شديد يدل على كونها متأخرة فعلاً، وعليها توقيع السخاوي بهامش الأصل وقد ساق سنده عبر ابن حجر إلى شيخ ابن الأثير راوي نسخة المطبوع: أبي الفرج عن الإخشيد.

والنسخة الرابعة للكتاب من طريق الإخشيد السراج؛ وهي الطريق التي اعتمد عليها محقق المطبوع الشيخ الألباني، ويأتي الكلام على روايتها في أول الكتاب. والذي يظهر لي أن الشيخ الألباني لم يطلع على غيرها، وإن كان قد أوحى في مواضع من الكتاب بأنه يرجع إلى نسختين لكنه لم يُشر في بيان النسخ من مقدمته إلى غيرها، فكأنها نسختان من نفس الطريق والله أعلم.

ونسخة (الإخشيد) التي حصلتُ عليها تتطابق أولى لوحاتها مع تلك التي أثبتَ الشيخ الألباني صورتها في مقدمة كتابه، إلا أن آخر لوحاتها عنده تختلف مع التي لديّ. وهي في المجلد ليست بذاك الوضوح، وفيها طمس؛ لكنه لا يمنع القراءة، ولعل الشيخ لقي منها عناء وشدة في إخراجها رحمه الله تعالى.

ثم وبعد إنهائي مراجعة مسودتي واستعدادي لإخراج المشروع والتوجه للبحث عمن يتبناه من دور النشر، أهداني أحد إخواني نسخة مطبوعة للكتاب بتحقيق: نشأت بن كمال، وهو المرجع الورقي الوحيد الذي لمستُه يداي في العمل على هذا المشروع لولا أنني لم أستفد منه لتأخر وقت حصولي عليه، وقد تصفحته فألفيته مفيداً ومتقناً.

وكان اعتمد في عمله هذا على نسخة (المعطوش) القديمة ولا أظنه رأى الواضحة؛ لكونه لم يبرزها في مقدمة الكتاب، ولا أشار إليها رغم توفر الداعي لذلك في بعض المواضع المشكلة والتي كان الحل فيها لو أنها كانت بين يديه. وكان من عمله أن قابل نسخته بعمل الألباني لتلافي الأخطاء التي وقع فيها رحمه الله. ثم قام بخدمة الكتاب وتخريجه فجزاه الله خيراً.

ولو كنتُ وقعتُ عليه أبكر من هذا الوقت لكان من مصادري الرئيسية، كما أن الوقت لم يعد يسمح لإجراء مقابلة تفصيلية بين عملي وعمله، فحسبي بعمل مقارنة بين نسختي المطبوع - نسخته ونسخة الألباني - وتدوين أهم الملاحظات عليهما وإلحاقها بخاتمة الكتاب، وهو ما تم والله الحمد والمنة.

وكتاب العلم لأبي خيثمة زهير بن حرب فله طرق متعددة إلى راويه أبي القاسم البغوي، والنسخ التي لديّ تلتقي في - الآخذ عنه - أبي حفص الكتاني. فأما نسخة (الإخشيد) التي وقعتُ إلينا فمأخوذة عن عز الدين ابن الأثير كما هو مبين في مقدمة الكتاب، والثبت بمجلس السماع وأسماء الناسخين في النسخة فغير واضح، لكن التوقيع الذي في هامش أولى لوحات المخطوط يوافق طريق تاج الدين عبد الوهاب السبكي في معجم شيوخه (ص ٢١٢) حيث وصل إلى شيخ ابن الأثير أبي الفرج عن طريق: أبي مُحمَّد عبد الله بن مُحمَّد بن يوسف بن عبد المنعم بن نعمة المقدسي النابلسي عن أبي عبد الله مُحمَّد بن إسماعيل بن أحمد المقدسي خطيب مردا.

وأما نسخة (المعطوش) فمأخوذة عن عبد اللطيف بن عبد المنعم بن الصيقل. وكان ناسخ (الواضحة) قد ذيل في حاشية أولى لوحاته ما يدل على أن السخاوي روى الكتاب من طريق الإخشيد أيضاً، والنص المكتوب عليها بوضوح: «صورة ما كتبه الحافظ السخاوي بخطه في هامش هذه الصحيفة من نسخة الأصل: سمعه على شيخنا شيخ الإسلام والحفاظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني الشافعي الشهير بابن حجر بقراءته على القاضي المجد إسماعيل بن محمد الحنفي كما هو بخطه ظاهر هذه الورقة وبإجازته من المسند أبي هريرة ابن الذهبي عن المشايخ: العلامة محمد بن أبي بكر بن النحاس، وإسحاق بن يحيى الآمدي، ومحمد بن أحمد بن الزراد سماعاً بسماع الأول (...)»^(١) على أبي الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي الحافظ، والثاني على صقر بن يحيى، والثالث على محمد بن عبد الهادي، وإبراهيم بن خليل وأحمد بن عبد الدائم المقدسي، قالوا خمستهم: أخبرنا أبو الفرج يحيى بن محمود الثقفي سماعاً، أخبرنا إسماعيل بن الفضل الإخشيدي أخبرنا أبو طاهر بن عبد الرحيم أنبأنا الكتاني بسنده. بقراءة أبي الحسن محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي وهذا خطه لطف الله به» أ.هـ.

(١) كأنها حرف غير واضح أو مهمل مضروب عليه، ولم يتبين لي ما هو إلا أن السياق لا يختل بحذفه والله أعلم.

وإسناد الحافظ ابن حجر مذكور في كتابه المعجم المفهرس^(١)، ومنه يؤخذ أن كتاب العلم عنده من طريقي (المعطوش) و(الإخشيد)، أما الأول: فيبلغ به إلى عبد اللطيف بن عبد المنعم عبر: مجد الدين أبي مُحمَّد إسماعيل بن إبراهيم البليسي عن عمر بن حسين بن مكي الشطنوفي عنه. وأما الثانية: فذات الطريق التي ذكرها السخاوي.

ثم أُثبت تحت كلام السخاوي في النسخة (الواضحة): مجلس السماع؛ فذكر فيه عدة أسماء ختمهم بقوله: «في آخرين (صح!) وثبت في يوم الاثنين ١٣ جمادى الثاني سنة خمسين وثمانمائة. سمعته على المسمع وأجاز نقل سماعها وصلى الله على سيدنا مُحمَّد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً» أ.هـ.

ويظهر في سند السخاوي عدد ممن شارك ابن الأثير رواية الكتاب؛ فهو قد وصل إلى شيخ ابن الأثير أبي الفرج بن أبي الرجا الثقفي من عدة طرق لم يذكر ابن الأثير بينها. وإحدى تلك الطرق كانت عن أبي عبد الله شمس الدين مُحمَّد بن عبد الهادي بن يوسف بن مُحمَّد بن قدامة المقدسي.

ووجدتُ إسناد كتاب العلم من هذه الطريق عند أبي عبد الله شمس الدين مُحمَّد بن مُحمَّد بن سليمان الفاسي الروذني السوسي من أهل القرن الحادي عشر هجري، في كتابه: صلة الخلف بموصول السلف (ص ٢٩٩).

(١) المعجم المفهرس، أو: تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنشورة (ص ٥٧)

وقد روى غير واحد من المصنفين مواضع من كتاب العلم بطرق متعددة، فوصل بعضهم إليه عبر الصريفي من غير طريق المعطوش ومن هؤلاء: ابن عساكر^(١) حيث وصل إليه عن طريق أبي القاسم إسماعيل بن أحمد السمرقندي^(٢) وأبي عبد الله يحيى بن الحسن ابن البناء.

والذهبي^(٣) من طريق أبي الحسن علي بن عبيد الله بن نصر بن الزاغواني، وطريق عبد الله بن محمد بن علي بن عبد السلام، عن جده كلاهما عن الصريفي. وتاج الدين السبكي في طبقاته^(٤) من طريق أبي المكارم المبارك بن علي بن عبد العزيز ابن السمدي عن الصريفي.

وأخذه عن أبي البركات الأنماطي - شيخ المعطوش - عن الصريفي: أبو سعد السمعاني كما في أدب الإملاء له (ص ٦٧)، وابن الجوزي، وهذا فقد وقع في سياق إسناد أبي حفص سراج الدين عمر بن علي القزويني في مشيخته (ص ٢٠٢ - ٢٠٣) في ذكره سنده إلى كتاب العلم.

ووقفتُ على طريق لأبي بكر الخطيب في كتابه تقييد العلم (ص ٣٨ و ٩٠) وهو يسوق أثرين من آثار كتابنا عن طريق أبي طالب محمد بن علي بن الفتح الحربي عن أبي حفص الكتاني. وفي هذا: إثبات طريق ثالثة للكتاب، فنسخة (الإخشيدي) هي من طريق أبي طاهر عن الكتاني، ونسخة (المعطوش) فمن طريق الصريفي عنه،

(١) ذكره في مواضع كثيرة من تأريخ دمشق انظر على سبيل المثال: (٣٤٣/٧)، و(٤٨٦/١٠)، (٢٨٩/١٢)، وذكره في كتابه أخبار لحفظ القرآن (ص ٢٥).

(٢) ومن طريق السمرقندي رواه شمس الدين البياني ابن إمام الصخرة في مشيخته (ص ٣٥)

(٣) روى في سير أعلام النبلاء (٥٩١/٢٠) حديثاً عن كتابنا من هذا الطريق.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى (٣٢٢/١)

وهذا الخطيب يأخذها عن غيرهما.

ثم وجدتُ السيوطي في خاتمة كتابه بغية الوعاة (٤٢١/٢) يروي حديثاً بسنده عن كتابنا هذا وصل فيه إلى البغوي عن طريق أبي الفرج المعافى بن زكريا بن يحيى بن حميد النهرواني، القاضي المعروف بابن طرارا، وهذه متبعة للكتاني في البغوي، لكنه لم يُشر إلى أن جميع الكتاب عنده من هذه الطريق.

وكذا فعل ابن عساكر حيث زاد متابعاً آخر للكتاني فساق سنداً إلى الكتاب في معجم شيوخه (٢٣٢/١) من طريق الكتاني وأبي الحسين مُجَّد بن عبد الله ابن أخي ميمي كلاهما عن البغوي.

هذا ما تمكنتُ من جمعه بغير تقصٍ ولا استيفاء، والكتاب من الشهرة بمكان لا ينكر، والحمد لله على توفيقه.

وكتبه^(١):

أبو ذر بن مُجَّد البيضاني. ثم العدني. نزيل جدة

يوم الثلاثاء:


٢٤ / جماد آخر / ١٤٤١ هـ.

الموافق: ١٨ / فبراير / ٢٠٢٠ م.

(١) وقد تم مراجعة النص بعد هذا الزمان وكان الانتهاء من آخر مراجعة يوم: ١٥ / رجب / ١٤٤١ هـ.

الموافق: ١٠ / مارس / ٢٠٢٠ م.

صورة الوجه الأول من نسخة المعطوش الأولى.



صورة الوجه الأول من نسخة المعطوش الثانية.




صورة الوجه الأول من نسخة ابن المعطوش الثالثة والتي أسميتها بالواضحة





صورة الصفحة الأولى من نسخة المعطوش الثالثة والتي أسميتها بالواضحة وعليها توقيع السخاوي.



صورة الصفحة الأخيرة من نسخة المعطوش الثالثة والتي أسميتها بالواضحة



صورة الصفحتان الأوليتان من نسخة الإخشيد.



مقدمة

إن الحمد لله، نحمده تعالى ونستعينه، نستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً ﷺ عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾. أما بعد.

فلا يخفى على عاقل ما للوقت من أهمية في حياة المرء، إذ هو المسافة التي يقطعها الانسان في مر حياته.

وقد أقسم الله عز وجل في كتابه في غير ما آية بآحاده وأفراده؛ وعظم شأنه، وذكر ابن آدم بتحسره على فواته وتضييعه، فقال سبحانه: ﴿يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ وَأَنَّى لَهُ الذِّكْرَى (٢٣) يَقُولُ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي﴾، وقال عز وجل: ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ﴾.

ولما كان الوقت مما لا يمكن تدارك ما فات منه، ولا يمكن تحقق بلوغ ما يؤمله المرء منه فيما يستقبله، وكان احتمال انقطاعه وارداً على النفس في أي لحظات حياتها: كان حتماً ولا بد على العقلاء اغتنام حركة سير الوقت وتنظيم عملهم بما يتناسب مع سيره، وإنما يُحسب للإنسان من العمر بقدر ما أنجز وأنتج.

وما الحياةُ بأنفسٍ نرددها إن الحياة حياة العلم والعمل

ف «الأيام إذا فكرتَ فيها ثلاثة: يوم مضى لا ترجوه، ويوم أنت فيه ينبغي أن تغنمه، ويوم في يدك أمله فلا تغتر بالأمل فتخل بالعمل»^(١). ومع كل هذا وذاك، وقطعُ العقلاء بما فات، إلا أنه لا يزال أهون مفقود، وما أحسن قول الشاعر^(٢):

والوقتُ أنفُسُ ما عُنيتَ بحفظه وأمرأه أسهلُ ما عليك يضيعُ

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣): «نعمتان مغبونٌ فيهما كثيرٌ من الناس: الصحةُ والفراغ»، ويروى عنه قوله صلى الله عليه وسلم: «لا تزول قدم ابن آدم يوم القيامة من عند ربه حتى يُسأل عن خمسٍ: عن عمره فيم أفناه، وعن شبابه فيم أبلاه، وماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه، وماذا عمل فيما علم»^(٤).

(١) نسب هذه المقالة الراغب الأصفهاني في محاضرات الأدباء (١/٤٩٥) لعمر بن ذر.

(٢) نسبه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/٢٤٧) للوزير ابن هبيرة.

(٣) رواه البخاري في الصحيح (٦٤٢١)، من حديث ابن عباس.

(٤) رواه الترمذي (٤/٦١٢)، والبزار في المسند (٤/٢٦٦)، والطبراني في الكبير (١٠/٨)، وأبو يعلى في المسند (٩/١٧٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/٢٧٧)، وفي الزهد له (ص ٢٧٩) من حديث ابن مسعود وفيه: أبو علي الرحي حسين بن قيس متروك الحديث، وحسنه الألباني لشواهد ذكرها في الصحيحة (٩٤٦).

إنَّ الشبابَ والفراغَ والجِدَّةَ مفسدةٌ للمرءِ أيُّ مفسدَةٍ^(١)

وفي صحيح مسلم^(٢) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم يُصبحُ الرجلُ مؤمناً ويمسي كافراً، أو يمسي مؤمناً ويصبحُ كافراً، يبيع دينه بعرضٍ من الدنيا»، وفي رواية عنده^(٣): «بادروا بالأعمال ستاً: طلوع الشمس من مغربها أو الدخان أو الدجال أو الدابة أو خاصة أحدكم أو أمر العامة».

قال أبو الفرج زين الدين ابن رجب في جامع العلوم^(٤): «والمراد من هذا: أن هذه الأشياء كلها تعوق عن الأعمال، فبعضها يشغل عنه إما في خاصة الإنسان: كفقره وغناه ومرضه وهرمه وموته، وبعضها عام كقيام الساعة وخروج الدجال وكذلك الفتن المزعجة» أ.هـ.

وفيما ذُكر حثُّ نبوي على مبادرة الوقت ابتغاء تحصيل ما يعود بالنفع على النفس، والتنبيه على معوقاتٍ قد تعرقل المريد عن بلوغ هدفه إن لم تكن موضوعة في حسبانته. ألا وإن من أعظم ما ينبغي تحصيله وشغل الوقت به - لأصحاب المعالي في الهمم ومريدي عظم الجزاء - هو العلم الشرعي.

(١) ذكره الراغب في محاضرات الأدباء (٣٤٧/٢) ولم ينسبه، ونسبه أبو الفرج الأصبهاني في الأغاني (٤٠٢/٤)، وأبو منصور الثعالبي في: التمثيل والمحاضرة (ص ٧٦) وفي لباب الآداب (ص ١٧٢)، وشهاب الدين النويري في نهاية الأرب (٧٥/٣) لأبي العتاهية.

(٢) صحيح مسلم (٣٢٨)

(٣) صحيح مسلم (٧٥٨٤)

(٤) جامع العلوم والحكم لابن رجب (٣٨٨/٣)

وفضل العلم عظيم وشأنه كبير ومشقته أكبر من مشقة غيره، إذ أنه إن لم يصاحب طالبه تقوى، وورع، وزهد، أخلّ بأصول. ثم إنَّ العالم الرباني يُساهم في إنعاش الأمة وتوجيهها إلى طلب الرقي والولوج في سباق التقدم، والترغيب في طلب العلم العام، وإغناء الأمة بمختلف التخصصات العلمية كي نستغني ونرقى وهو مطلب شرعي.

وفي فضل العلم وطلبه والترغيب في الاشتغال به وتقديمه على نوافل الطاعات يقول الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾، وقال جل شأنه: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾، وقال أيضاً سبحانه في فضل هؤلاء: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾.

وفي السنة: ما اتفق عليه الشيخان^(١) من حديث معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»، وفي مسلم^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً، سهل الله له به طريقاً إلى الجنة»، وعنه رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله تعالى وما والاه وعالماً أو متعلماً»^(٣).

(١) صحيح البخاري (٧١)، وصحيح مسلم (١٠٣٧)

(٢) صحيح مسلم (٢٦٩٩)

(٣) رواه الترمذي في السنن (١٣٩/٤)، وابن ماجه (٢٣١/٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٢٨/٣) من حديث أبي هريرة وسنده إلى الحسن قريب. ورواه الطبراني في الأوسط (٢٣٦/٤) من مسند ابن مسعود وهو مقلوب الإسناد كما قال الدارقطني في العلل (٨٩/٥).

وجاء في كتاب الحث على طلب العلم لأبي هلال العسكري (٣٩٠ هـ):
 «وقال بعض الأوائل: لا يتم العلم إلا بستة أشياء: ذهن ثاقب، وزمان طويل،
 وكفاية، وعمل كثير، ومعلم حاذق، وشهوة. وكلما نقص من هذه الستة شيء
 نقص بمقداره من العلم» أ.هـ^(١)، قلت: وقد نظمها في بيتين مشهورين الشافعي فيما
 يُنسب له^(٢) قال فيهما:

أخي لن تال العلم إلا بستة سأُنبيكَ عن تفصيلها بيان
 ذكاءٍ وحرصٍ واجتهادٍ وبلغَةٍ وصحبةٍ أستاذٍ وطولُ نرمان

(١) الحث على طلب العلم والاجتهاد في جمعه لأبي هلال العسكري (ص ٤٧-٤٨)
 (٢) البيتان مختلف في نسبتها، فجزم بنسبتها إلى الشافعي: الأبيشي في المستطرف (٥٣/١)، ومرض
 القول به اليافعي في مرآة الجنان وعبرة اليقظان (٢٢١/١) حيث قدم البيتين بقوله: «ومن القول المنسوب
 إليه».

وفي الآداب الشرعية لابن مفلح (٢١٦/١) عن ابن الجوزي أن أبا بكر أحمد بن محمد الدينوري
 الحنبلي تلميذ أبي الخطاب المتوفى في سنة اثنتين وثلاثين وخمسمائة أنشده إياهما. وليس في هذا تصريح
 بكونهما له. وذكر ابن الفوطي في مجمع الآداب في معجم الألقاب (١٢٥/٢) أنه قرأها بخط أبي حفص
 البادراني، وهذا كذلك ليس فيه نسبة.

وجزم جمع بأنهما لأبي المعالي الجويني الشافعي فقد روى ابن النجار في ترجمته من ذيل تأريخ بغداد
 (٤٥/١٦) أنه أنشدهما لنفسه، وتابعه على ذلك: ابن الدمياطي في المستفاد من تأريخ بغداد
 (١٣٠/٢١)، والصفدي في الوافي بالوفيات (١١٨/١٩)، والتاج السبكي في طبقات الشافعية
 (٢٠٨/٥). ومع هذا الاختلاف إلا أن البيتان أثبتتهما أحد من جمع ديوان الشافعي وهو محمد عفيف
 الزعبي (ص ٨١).

ثم إنه ^(١) تكلم عن أفراد ما ذكر فقال في قولهم: (كثرة العمل): «لكثرة العلم وكثرة العوائق والموانع وقصر العمر فمن لا يدأب في الطلب ويكثر من الالتماس في وقت الفراغ وقوة الشباب، قطعتة القواطع بعد قليل فيبقى صفرًا وعاريًا عطلاً» ^(٢) أ.هـ.

ومما لا يتم العلم إلا به: الكفاية وهي من أكبر العوائق والصوارف والشواغل العصرية فقد يُبتلى المسلم بالحاجة والافتقار إلى إغناء من يعول؛ فيُشغل في غير فائدة تُرجى إلا ما رُتب على فضل القيام بمن يعول، لا سيما في زماننا هذا، فيا ويح زمن مضى كان أهله لا يطالبون بغير سد الجوعة وستر العورة.

لكننا أضحينا في زمن عجيب يظل المرء يكد يومه - نهاره وجزء كبيراً من ليله - يكابد حتى لا يُجوج إلى أحدٍ غير ربه، يُطالب بأمور لم تعرفها الأوائل؛ صارت من ضروريات المعيشة العصرية، فتعطلت أهدافه التي كان رسمها لنفسه في مستهل حياته، ولا عزاء لمن تعزى، ما خلا فضل التصبر مع حسن الظن بالله تعالى.

قال ابن الجوزي ^(٣): «فالأولى للعالم أن يجتهد في طلب الغنى ويبالغ في الكسب وإن ضاع بذلك عليه كثير من زمان طلب العلم فإنه يصون بعرضه عرضه»، وقال أيضاً ^(٤): «رأيت جمهور العلماء يشغلهم طلبهم للعلم في زمان الصبا عن المعاش،

(١) أعني أبا هلال

(٢) الحث على طلب العلم والاجتهاد في جمعه (ص ٤٩)

(٣) صيد الخاطر (ص ٢٢٢)

(٤) المصدر السابق (ص ١١٠)

فيحتاجون إلى ما لا بد منه، فلا يصلهم من بيت المال شيء، ولا من صلات الإخوان ما يكفي، فيحتاجون إلى التعرض بالإذلال! فلم أر في ذلك من الحكمة إلا سببين: أحدهما: قمع إعجابهم بهذا الإذلال. والثاني: نفع أولئك بثوابهم.

وذكر أنه خاطب أحد هؤلاء فقال له^(١): «ثم إني أراك تزعم أنك تريد شيئاً من الدنيا تستعين به على طلب العلم! فاعلم أن التفاتك إلى نوع كسب تستغني به عن الأراذل أفضل من التزيد في علمك، فلو عرفت ما ينقص به دينك لم تر فيما قد عزمت عليه زيادةً».

وقال أيضاً^(٢): «ليس في الدنيا أنفع للعلماء من جمع المال للاستغناء عن الناس؛ فإنها إذا ضم إلى العلم، حيز الكمال. وإن جمهور العلماء شغلهم العلم عن الكسب، فاحتاجوا إلى ما لا بد منه، وقل الصبر، فدخلوا مداخل شانتهم، وإن تأولوا فيها، إلا أن غيرها كان أحسن لهم. ... ولم تر من صح له هذا إلا في أحد رجلين: أما من كان له مال: كسعيد بن المسيب، كان يتجر في الزيت وغيره، وسفيان الثوري، كانت له بضائع، وابن المبارك، وأما من كان شديد الصبر قنوعاً بما رزق وإن لم يكفه، كبشر الحافي، وأحمد بن حنبل. ومتى لم يجد الإنسان كصبر هذين ولا كمال أولئك؛ فالظاهر تقلبه في المحن والآفات وربما تلف دينه. فعليك يا طالب العلم بالاجتهاد في جمع المال للغنى عن الناس فإنه يجمع لك دينك، فما رأينا في الأغلب منافقاً في التدين والتزهد والتخشع ولا آفة طرأت على عالم إلا بحب الدنيا،

(١) صيد الخاطر (ص ١٨١)

(٢) المصدر السابق (ص ١٧٥)

وغالب ذلك الفقر. فإن كان من له مال يكفيه، ثم يطلب بتلك المخالطة الزيادة، فذلك معدود في أهل الشره، خارج عن حيز العلماء، نعوذ بالله من تلك الأحوال» انتهى.

ومع كل ذلك فإن حاجة المتقدم إذا ما قورنت بحاجة المتأخر المعاصر فلا تكاد تجد تقارباً، إذ أن المعيشة العصرية فرضت أموراً على المرء لم يعرفها المتقدم، وابتلينا برسوم وحدود وكان ربك بكل شيء محيطاً. لقد أضحي البحث عن قوام العيش مما يفني يوم العامل فلا يبقى معه ما يحافظ به على شيء من طلب العلم إلا من رحم الله فُرزق عملاً وافق، أو رفقة أعانت أو نحو ذلك^(١).

وقد كنتُ رُزقتُ قبل سنين قليلة عملاً لم يتطلب إلا حضور البدن، فيا لله ما كان أروع تلك الأيام التي قضيتها في البحث والدراسة، حتى شرعتُ في مشروع علمي كبير التزمْتُ فيه بخطة موسعة وكأني ظننتني باقٍ فيه، ولا يدوم إلا الله. فبعد مضي عام وبعضه قضى الله بزواله واضطرتُّ للانتقال، فما وقعتُ بعدها إلا على ما يستوعب اليوم فلا يبقى للبدن مطلب إلا الراحة. ثم طال العهد وأنا أراقب التدني في مستوَي العلمي شيئاً فشيئاً.

(١) وقد مَنَّ الله عليَّ برفقة نفعتني الله بهم، أعانتني على الخير، وساندتني في مشوار الحياة، فبمجالسهم استمر العطاء والطلب جزاهم الله عني خير الجزاء، ورفع قدرهم وأجزل مثوبتهم. وهم: أبو عبد العزيز إحسان بن مُجَّد بن عبد العزيز النجار. وأبو معاذ بلال بن علي بن بلال المحوري. وأبو عمار عبد الله بن درويش بن عبد الله الخميسي الحربي. وأعظمهم عليَّ حقاً وأكثرهم منةً وأطولهم يداً: مَنْ لا أقدر على إيفاءه حقه: أبو مُجَّد تركي بن مُجَّد بن عبد الله الخميسي الحربي، فالله أسأل أن يحفظه ويرفع قدره ويُعلي شأنه ويصلح له حاله وينفعه بي كما نفعتني به، فلقد أعجزتني أيادٍ له عندي والله يتولى جزاءه وهو خير الحاسبين.

ثم خرجت من تلك التجارب بأن طول الأمل أحد أقوى معاول تحطيم الهمم، فلقد كنتُ أعلل نفسي حيناً بعد حين بأن العمر - إنْ مده الله - يسمح بالعودة، وإنْ هي إلا مدة معلومة أقوم فيها على قدمي.

وعلى نفسها جنت براقش؛ فما كان لها ولطلب العيال إن كانت معلقة بطلب العلم. وقد علمتُ ما أثر عن بعض أهل العلم من تفضيل العزوبة لطالب العلم^(١)، فلمَّا خالفت فطلبتُ العفاف وقعت في حفر توفير المؤونة التي تجر إلى طلب الدنيا والاشتغال بها.

لكنني أعود لأعللها فأقول: العمل بالعلم هو الذي حملها على الجمع بين الحسنيين. وإنما قال: - من قال من أهل العلم - بتفضيل العزوبة حال الطلب لتعلقه في زمانهم بالرحلة والترحال، وهذا مما ينافي الاستقرار.

ولقد بقيتُ أجاهد نفسي أكبحها عن الانجراف وراء الدنيا، والاشتغال بها، والركون إليها، وظللت أقاوم وأقاوم للحفاظ على القليل من وقتي اليومي في الطلب والمدارسة الذاتية بحثاً عن الحلم الضائع والطموح الآيل.

(١) قال أبو بكر الخطيب في كتابه الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١ / ١٠١): «المستحب لطالب الحديث أن يكون عزباً ما أمكنه ذلك؛ لئلا يقتطعه الاشتغال بحقوق الزوجة والاهتمام بالمعيشة عن الطلب»، وفيه (١ / ١٠٤) قال: «إذا كان الطالب للحديث عزباً فآثر الطلب على الاحتراف، فإن الله تعالى يعوضه ويأتيه بالرزق من حيث لا يحتسب». ولأبي الفرج في صيد الخاطر (ص ١٩٣) نصيحة لطالب العلم تأخير الزواج.

وكلما عنَّ لي طريق في التجارة تذكرتُ أثر أبي الدرداء وقوله: «زاولتُ التجارة والعبادة فلم تجتمعا، فاخترت العبادة وتركت التجارة»^(١) فازددتُ إصراراً وثباتاً على اتباع هديي والسعي لبلوغ أمنيّتي، وقنعتُ من الكسب بالأجرة كعامل أجير، على الاشتغال بما يأكل الهمة والوقت، ويعلق القلب بطريق غير الذي اختاره، وذاك لعلمي بأن هذا الحال أيسر لقطع العلائق إن حضر أوان الطلب.

إلا أن صروف الدهر والكدح على العيال لم تفتأ تدفع بالعوائق على قارعة الطريق، حتى رسخ في نفسي: امتناع اجتماع طلبي: العلم والمعيشة لفقير، «لأن التكسب وتَعَذُّر المعاش مقطّعة، والرَّغْبَةُ إِلَى الرِّجَالِ مذلة، والحاجة تُمِيت النَّفْسَ وتفسد الحس»^(٢).

على أنه قد أوثر عن السلف ما يُجرئ الجبان ويشجعه، ويرفع الأمل، وينهض الهمة، حيث روى الخطيب^(٣) عن الشافعي قوله: «لا يُدْرِك العلم إلا بالصبر على الضر»، وعنه أيضاً قال: «لا يصلح طلب العلم إلا لمفلس فقيل: ولا الغني المكفي؟ فقال: ولا الغني المكفي»

(١) رواه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١٨٥/٢)، ورجاله ثقات، عدا أحمد بن عبد الجبار العطاردي ترجم له ابن عدي في الكامل (٣١٣/١) وذكر تضعيفهم له وقال فيه: «لا يعرف له حديث منكر رواه، وإنما ضعفوه لأنه لم يلق من يحدث عنهم»، ودافع عنه الخطيب في ترجمته من تأريخ بغداد (١٩/٥)، وأثبت له سماعاً.

(٢) من كلام أبي هلال في الحث على طلب العلم (ص ٤٩)

(٣) الفقيه والمتفقه (١٨٦/٢)

وعن إبراهيم الآجري قوله: «من طلب العلم بالفاقة ورث الفهم»، جميعها في كتاب الخطيب - الفقيه والمتفقه - وفيه «قيل: لا يتعلم العلم إلا أحد رجلين: إما غني غني، وإما فقير فقير، فقال بعضهم: أنا للفقير الفقير أرجى مني للغني الغني»^(١).

ولما ناظر أبو الوليد سليمان الباجي - وكان ذا حاجة - أبا محمد علي بن حزم - وكان من أهل اليسر - قال له الباجي: «تعذرنى فإن أكثر مطالعتي كانت على سرج الحراس. فقال ابن حزم: وتعذرنى أيضاً فإن أكثر مطالعتي كانت على منائر الذهب والفضة».

فكلاهما اعتذر بحاله في القصور عن الطلب، ما يعني أن الفقر والغنى كلاهما مدعاة للركون مدفعة للطلب، وعلق ياقوت الحموي^(٢) بعد نقله هذه الحكاية بقوله عن قول ابن حزم: «أراد أن الغنى أمنع لطلب العلم من الفقر».

وعلق الخطيب على سعة اليد لطالب العلم بقوله: «وأراد بسعة اليد: أن لا يشتغل بالاحتراف وطلب التكسب، فإذا استعمل القناعة أغنته عن كثير من

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب (١٨٥/٢)

(٢) نقل الحكاية أعلاه شهاب الدين ياقوت الرومي في معجم الأدباء (١٦٥١/٤)، وشهاب الدين النويري في نهاية الأرب في فنون الأدب (٤٥١/٢٣) دار الكتب الوثائقية، ودار الكتب العلمية (٢٦٥/٢٣) ومع أنه لم يحل إلى مصدر إلا أنه أوحى بشهرة الحكاية بإيراده احتمال تغير العين فقال بعد ذكر الباجي: «وقيل: بل الفقيه إبراهيم الخفاجي» أ.هـ.

ذلك».

وهذا هو الذي قد كان مني كما قد سبق، ولكن هيهات هيهات، تمر الأيام ولم أنتبه إلا وقد كثر العيال، وضعف البدن، والهمة في خور، فمتى يحين أوان الاستيقاظ من غرور الأماني والتعلق بزوائف الآمال؟

وها أنا أتدارك نفسي في محاولة لحفظ ما تبقى منها، فبعد أن أيست من العودة إلى ركاب أهل العلم بما قضي عليّ من الاكتساب والاشتغال بطلب قوام العيش، وردتني اليوم الثلاثاء: ٥/ربيع ثاني/١٤٣٨هـ، الموافق: ٣/يناير/٢٠١٧م، فكرة العودة للطلب عن طريق التصنيف، وذلك بأن أختار مادة قصيرة، بخطة يسيرة، أقتطع فيها سويعات قصاراً أسبوعياً من وقت راحتي في رحلي، أشغل نفسي فيها بالبحث والتصنيف، فهو بابٌ من أبواب الطلب وحفظ العلم، فما لا يدرك كله لا يترك جله.

وما أجمل ما قدمه ابن الملقن في البدر المنير^(١) وأقربه إلى حالي حيث قال: «وكنتم ممن أنعم الله سبحانه وتعالى - وله الحمد والمنة - عليه محبة العلوم الشرعية خصوصاً هذا العلم الشريف [يريد الحديث]، فكنت أعلق فوائده وأضبط شوارده وأقيد أوابده ... وأحببتُ أن أشتغل بكتابة الحديث النبوي ... رجاء وصول هذا العلم الشريف إلى ذهني الركود وقريحتي التي قل أن تجود، وامثالاً لقول العلماء أولي الفضل والتفضيل: التصنيف أحد طريقي التحصيل ... فبقيت زمناً متحيراً فيم

(١) البدر المنير (٢٧٩/١-٢٨١)، كما أرشد إلى اغتنام التصنيف بعد الأربعين أبو الفرج ابن الجوزي في صيد الخاطر (ص ٢٤٢).

أكتبه، وما أعلقه وأصنفه، إلى أن خار الله سبحانه وتعالى والخيرة بيده» انتهى.

والعبرة من اختيار مشروع علمي صغير أسير عليه وبخطة مناسبة غير موسعة: وضوح رؤية نهاية العمل، والشعور بإمكانية إتمامه مما يزود النفس بدافع الاستمرار، ويرفع الهمة، ويسهل طريق المعاودة بعد النكبات، والوصل بعد القطع والله الموفق لكل خير.

فلما استحسنْتُ الفكرة، بقيتُ أجول بين أروقة مكتبات العلم زمنًا، أبحث عن عمل مناسب، حتى وقعتُ عيني على كتاب العلم لأبي خيثمة والذي خرجهُ الشيخ الألباني رحمهما الله تعالى. فوقع في نفسي مناسبتُهُ لقصره ونفاضة موضوعه؛ بل ومناسبتُهُ لحالي^(١)، فشمرْتُ عن ساعد الجد وعزمت على المضي فيما هممتُ، ووضعت خطة السير ومنهج العمل ولم أزل أضبطها وأضيقها إذ لم أتمكن من رسم حدها والله المستعان.

ولما كنتُ معجباً بطريقة الماضين في العمل؛ اخترت السير عليها. وكنتُ قد اعتنيت بكثير منها قراءة ودراسة، وكان من أجملها وقعاً في نفسي: تمهيد ابن عبد البر وفتح ابن حجر، والأخير منهما فقد لقي قبولاً منقطع النظير ووقعْتُ تصانيفه

(١) ومن الاعتبارات التي وضعْتُها - في اختياري هذا - أنه لم يبلغ إلى علمي من تعرض لشرح الكتاب حتى عصرنا الحالي، وبعد شروعي في العمل اكتشفتُ أن للشيخ الفاضل عبد الكريم الخضير حفظه الله تعالى - وهو من خيار فضلاء علماء عصرنا رعاه الله ووفقه - دروساً مسجلة لدورة من الدورات قام فيها بشرح الكتاب ارتجالياً، وفُرِّغَ كلامه ثم نُزل على الشبكة، لكنني لم أعرج عليه في كتابي هذا لالتزامي بخطة ونهج تابعتُ فيها طريقة المتقدمين، بينما شرح الشيخ اتسم بالتيسير والاختصار ليناسب حضور الدورات.

موقعاً في نفس كل من خلفه حتى قال صديق حسن خان^(١): «على أن كل من تصدى لشرح الجامع الصحيح للبخاري صار عيلاً على فتح الباري واقتعد صهوته وافترع ذروته وتبوأ خلاله وتنفياً ظلاله» أ.هـ.

قلت: صدق والله؛ بل كل من خلفه ممن تكلم في العلم والشروح ولو خارج الجامع الصحيح. وقد صار هذا الأمر مشهوداً له بالحس ولا يدفعه الواقع؛ بل وكذلك يمكن تنزيل كلامه على علمي الرجال، والحديث من مصنفاته فيهما كتهذيب التهذيب وتقريبه، والنزهة والنكت وغيرها، فسبحان من جعل لهذا الرجل تلك المكانة السامقة والتي قلّ نظيرها.

ولما رأيتُ هذا الأمر مستقراً؛ آليتُ على نفسي - في هذا العمل - أن أحاول ما استطعتُ الخروج عن هذا النمط، وأن أستقي الفائدة من مصادره وأن أقصر استفادتي على خالص كلامه وسديد آرائه لا من نقولاته رحمه الله تعالى.

ومن المعلوم أن المتأخر يتفوق على المتقدم في باب البحث من جهة إمكانية الحصول على الفائدة، ومن عدة مصادر، ومقارنتها بنظيراتها، فهو أسرع وأدق وأكثر تحصيلاً للفوائد والنقولات. كل هذا بسبب ما بلغته البشرية مؤخراً من التقدم التقني. أضف إليها ثورة استخراج التراث المخطوط والذي خفي كثير منه على كثير من المتقدمين. ثم إن جمعه في الحواسيب سهل وسرع استخراج الفائدة.

ومع كل هذا فبركة الوقت تُحسب لصالح المتقدم، لا يرتاب بذلك مطلع على أحوالنا، وربما يعود ذلك إلى الانشغالات العصرية والتي ساهمت أيضاً في تحجيم


(١) في مقدمة عون الباري (١/١-٢)

المستوى العلمي وعدم تقدمه وارتقاءه إلى مصاف المتقدمين، فأولئك صرفوا الأعمار أما هؤلاء فأنفقوا أوقاتاً وبينهما فرق.

ومع كل ما تيسر للمتأخر من الوسائل فإن غاية ما يصل إليه في نظري من الألقاب لقب (باحث، فقيه، مجتهد، مستفيد...)، على اختلافٍ في درجات التوكيد بالتكرار أو الوصف، ويعسر جداً تجاوزه والحصول على لقب (العالم) في زماننا؛ وما هذه إلا وجهة نظر قاصرة على واقعي ومحيطي الذي أعيشه وأقارنه بما أقرأه حول المفهوم المتقدم للعالم الرباني.

ولست أعني بهذا: التهوين من شأن أهل العلم والفضل في زماننا؛ فلن يخلو زمان من مجتهد يقوم بأمر الله تعالى، لكنه نوع من المقارنة بين المتقدم والمتأخر في باب المحفوظ من العلم، والعمل به تقوى وورعاً وزهداً، والتحسر على أحوالنا ليس إلا، ولنقل أن هذه نظرة شخصية لا تعبر إلا عن رأي كاتبها وإدراكه وتصوره المحدود بحسب ما يحيط به.

ولقد حصّل كثير من المتقدمين على الحفظ، وكثير منهم تميزوا بدقة الاستنباط، وآخرون اشتهروا بالتقوى وقامها، إلا أن قليلاً منهم من استحق أن يسمى عندهم بالعالم الرباني والله تعالى أعلم.



خطة العمل:

- اعتمدتُ على كتاب الشيخ الألباني بطبعته في إثبات النص، حيث لم يتوفر لي غيرهما حينها^(١). وهما: طبعة مكتبة المعارف الأولى، سنة ١٤٢١هـ، وطبعة المكتب الإسلامي الثانية سنة ١٤٠٣هـ.
- قمت بتخريج الأحاديث والآثار، والحكم على سند الكتاب.
- بما أن الغرض من التخريج الوصول للحكم فما كان منه مخرج في الصحيحين أو أحدهما؛ أكتفي بالإحالة إلى موضعه منهما.
- حصرت جميع رواة الكتاب والأعلام الذين ذُكروا في ثناياه بغرض إفراهم في عمل علمي يقوم على جمع تراجمهم على طريقة المحدثين الموسعة^(٢).
- وضعتُ نص العبارة التي سأشرع بالكلام عليها، أو جزء منها بين قوسين ().
- فرقتُ بين أشكال الأقواس؛ فحصرْتُ ما كان طريقه الإسناد بهذا الشكل: «»، وما كان اقتباس من المتكلم نفسه أو من ينقل عنه بنفسه بهذا الشكل: «()».

(١) قد بينتُ في (المدخل) أنني حصلتُ بعد ذلك على نسختين خطيتين، ومطبوع آخر مخدوم لغير الألباني، وقمتُ بتحقيق الإشكالات بالاستفادة من كل ما أتيح لي من هذه المعطيات والله الحمد والمنة، فأضفتها في مواضعها في ثنايا الكتاب والحمد لله على ما وفق.

(٢) كانت هذه إشارة إلى القسم الآخر من الكتاب الذي عزمت على صنعه، لكن العمل فيه قد توقف.

- أشرح المتون وأوضح الغريب من كلام أهل العلم والفن من كتبهم. وأضيف ما يناسبه من الآثار التي تشهد له أو تعارضه مع ربطها بما يفتح الله عليّ. وأراعي في النقل تقديم المتقدم زماناً. وربما احتجت إلى المخالفة لعله. والله أسأل أن يعينني على إتمامه ويوفقني لإتقانه.
- في إحالاتي للمصادر أنسب المصدر لصاحبه ما لم يشتهه عليّ ككتاب العين المختلف في مصنفه بين الخليل والليث، فلا أجزم حتى أحقق إن تسنى لي الأمر. وربما وصفته بالمنسوب أو نحوها من ألفاظ التمييز الدالة على انتفاء القطع بنسبة الكتاب لصاحبه المطبوع اسمه عليه.
- الأصل في منهج الكتابة هنا تجنب الإطالة والاستطراد، وعليه لا أستوعب كل ما وقفت عليه في الباب وأقدم فيما اتسع منه قول المتقدم على المتأخر ما لم يكن للمتأخر فيه زيادة فائدة.
- حاولت قدر المستطاع ضغط الحواشي، لتقليل مساحتها على الورق، ولولا أهميتها في العمل المعاصر لاستغنيت عنها؛ فلم أودعها سوى الإحالات إلى المصادر، حتى أتجنب الحشو والتطويل.
- حرصت على ألا أودع الحواشي فوائد مستقلة، واقتصرت فيها على توثيق المصادر والتي بات إيجادها بالوسائل الحديثة يغني عن تكلف حشدها وإضاعة الوقت فيها وتكبير الكتاب^(١).

(١) ربما لم أستطع الوفاء بهذا الأمر تماماً لكنني اجتهدت فيه والله الموفق.

- من العيوب التي من المحتمل نقد العمل بها: إطالة النفس في النصوص المقتبسة. وهذا مما يعتبره العمل المعاصر الملتزم بالمعايير الأكاديمية عيباً يتوجب نقده، ولقد كنتُ أقف متردداً أمام النص الطويل، حائراً بين تلخيصه وبين ترك صاحبه يشرح قوله بطريقته وأسلوبه. ولما كان أسلوب العمل منصرفاً بكليته إلى الأسلوب القديم؛ رجح لدي تقديم القول المقتبس على طوله لما فيه من التميز في نفوس طلاب العلوم الشرعية، والله أعلم بالصواب.
- يلاحظ أن هناك توسع في بعض الفقرات وقضب في أخرى، وإنما يقع هذا بحسب النشاط وما يرافقه زمان كتابتها من أحوال والله المستعان.



لم يكن في البال إخراج هذا العمل للملأ قط، وإنما هو مجرد مشروع لشغل الوقت في خيرٍ، ومدارسةٍ للنفس، في محاولة لحفظ الحصيصة التي تم جمعها أيام الصبا والفراغ. فلما انتصف هذا العمل - أو كاد - خطر لي خاطر عرضه ونشره، فبقيتُ أدافع هذا الخاطر ويدفعني، وتم عقد عدد من المناظرات مع النفس لحل هذه القضية، ثم بدا بعد كل ذلك: أن أقدم عليه بعد استخارة ربي عز وجل ليتقرر الأمر ويستقر.

وإنما كان هذا الترجيح لسببين اثنين. أولاهما رجاء النفع منه، فلعل الله أن يطرح لي فيه من الخير ما لا أحاسبه - إن صحت النية وبقي خلفاً لكتابه - إذ ربما لا يسمح الحال ولا الزمان بفرصة أخرى لترك عمل يبقى بعد الرحيل. وأما الزلل والخلل المخوف منه - وإن كثر - فسينبني له رجاله والله من وراء القصد.

وثانيهما وهو أشدهما أثراً، ولولاه ربما ما ترجحت كفة النشر، ألا وهو: الشعور بالغبن لعجزني رد شيء من معروفه، ومقابلة حسن صنيعه، اللهم إلا بالدعاء فهو خير ما يمكن لمثلي إهداؤه لمثله.

فألهمتُ بتمرير هذه المهمة، والصدق بشكره على الملاء، سائلاً كل من يرى أنه قد استفاد شيئاً من كتابي هذا: ألا ييخل عليّ بدعوة واستغفار لأبي محمد تركي بن محمد الخميس.

وأنا هنا قد بلغتُ مرادي وأتممت مشروعني والذي وددت ألو أهديته إياه له غنمه وعليّ غرمه.

وإنما أعارض النشر لأن الكتاب إن نُشر فهو بين حالات ثلاث: فإما أن يلقي قبولاً فالحمد لله على ما وفق، أو سخطاً عياداً بالله من ذلك، وإما أن يموت مكانه أسأل الله تعالى الإخلاص.

ولا تخلو حالة من دخول تبعاتها من الآفات على النفس. فإن كانت الأولى فأخشى عليها من العجب وملحقاته من حب الظهور والمدح. وإن كانت الثانية فأخاف ألا تسلم من الضغينة على ناقد، أو الحمل على ساخط، وفقد الإنصاف ومخالطة النية بالغضب للنفس. وإن كانت الأخيرة فأخشى الحسرة التي تشير إلى الرغبة وعدم الرضا. وجميعها أحوال، السلامة في تجنبها.

ثم ترجح لدي أن أواجه مخاوفي وأقابلها بما يصحح الحالة المقضية، ومجاهدة النفس للبقاء في حياض المسموح به والله تعالى الموفق لكل خير.

ولما كان هذا العمل قد أخذ من وقتي وجهدي، وشُغلت به عن أهلي وأسرتي، حتى لقد عدته بضرتها، وما كان مني ذلك إلا مسابقة للصوارف والقواطع المحتملة، وابتغاء الفوز والفرح بإنهاء أول عمل كامل لي - أسأل الله تعالى فيه التوفيق والسداد، والقبول إنه سميع عليم - ولهذا وذاك ارتأيتُ أن أسميه:

قضااء الأرب^(١) من كتاب العلم لزهير بن حرب.

(١) الأرب هنا الحاجة، قال في العين (٢٨٩/٨): «والأرب: الحاجة المهمة، يقال: ما إربك إلى هذا الأمر، أي: ما حاجتك إليه. والإربة والأرب والمأربة أيضاً»، وبنحوه لابن السكيت في إصلاح المنطق (ص ٢١١). وفي تهذيب الأزهري (١٨٤/١٥): «وقال ابن شميل: أرب في ذلك الأمر، أي بلغ فيه جهده وطاقته وفطن له»، قال (١٨٥/١٥): «وقال ابن الأعرابي: أربت بالشيء أي كلفت به»، زاد أبو موسى المديني في المجموع المغيث (٤٩/١): «أربت بالشيء: أولعت به، وأربت بالشيء: قويت، وأرب في الشيء: رغب فيه، وأرب: أنس، وأرب به: صار ماهراً، وأربت لأمر: سموت وطلبت. والأرب: الكلف بالشيء»، قال الراغب في المفردات (ص ٧٢): «الأرب: فرط الحاجة المقتضي للاحتيال في دفعه، فكل أرب حاجة، وليس كل حاجة أرباً، ثم يستعمل تارة في الحاجة المفردة، وتارة في الاحتيال وإن لم يكن حاجة، كقولهم: فلان ذو أرب، وأريب، أي: ذو احتيال، وقد أرب إلى كذا، أي: احتاج إليه حاجة شديدة، وقد أرب إلى كذا أرباً وأربة وإربة ومأربة، قال تعالى: ﴿وَلِي فِيهَا مَأْرِبٌ أُخْرَى﴾ انتهى.

- وأخيراً كلمة لكل من وقع على خطأ أو زلل - وكثير ما هو - وكيف لا يكون وسمة جامعه الاشتغال عنه بغيره، ألا فرحم الله من صوب ونصح.
- وأهتبلها فرصة هنا أن أوجه شكراً خاصاً للقائمين على برنامج المكتبة الشاملة على ما قدموا للعلم من خدمة جليلة - أسأل الله عز وجل ألا يحرمهم ثوابها وأن يرزقهم بها لذة طاعته - فجزاهم الله عنا خيراً، فوالله لست أدري إن لم تكن هذه الكتب بين يدي كيف لي أن أدعي أنني طالب علم والله المستعان.

أبو ذر بن محمد البيضاني ثم العدني

نزيل جدة

٢١/جماد ثاني/١٤٣٨هـ

الموافق:

٢٠/مارس/٢٠١٧م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قضاء الأرب من كتاب زهير بن حرب

شرح كتاب العلم لأبي خيثمة

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وما توفيقي الا بالله. أخبرنا الشيخ الامام العالم الزاهد عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري أيده الله في شهر رمضان من سنة أربع عشرة وست مائة بالموصل برباط أخيه قال: أنا الشيخ الإمام العالم مجد الدين أبو الفرج يحيى بن محمود بن سعد الأصفهاني)

قوله: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) موضع البسملة هنا فيما يظهر لي أنه من عمل النساخ، ولم يرد للمصنف في كتابه هذا كلام سوى سرد الآثار.

وبسملة فمسألة ذات تشعب وتفرع، وقد أكثر الشراح الكلام عليها في مختلف الكتب والشروحات فأفاضوا في تفریع مسائلها، وذكر الاختلاف فيها، وبعضها طويل الذيل، قد أفرد بالتصنيف.

واخترت هنا الإشارة إلى رؤوس تلك المسائل، فمنها: اتفاقهم على كونها جزء من آية من كتاب الله تعالى من سورة النمل، واختلافهم في استقلالها. وفي الإسرار بها أو الجهر في الصلاة خلاف واسع بين المذاهب الفقهية.

وتشرع في استفتاح الخيرات، ككتب العلم والرسائل، والطاعات: كالوضوء، وقراءة القرآن... والنعم: كالأكل والشرب، والذبح، والصيد... ويختلف حكمها بحسب موضعها من هذه الأبواب بين السنية والفرضية.

ووردت جملة من المرويات في فضل الابتداء بها إلا أنها لم تخلو من مقال، ولعله لا يصح في الباب شيء. إلا أن الاقتداء بكتابة النبي ﷺ رسائله ككتابه ﷺ إلى هرقل^(١) كافٍ في التأسّي، قال الحافظ: «وقد استقر عمل الأئمة المصنفين على افتتاح كتب العلم بالبسملة؛ وكذا معظم كتب الرسائل، واختلف القدماء فيما إذا كان الكتاب كله شعراً»^(٢) أ.هـ.

وذكر السخاوي في فاتحة شرحه على ألفية العراقي كلاماً في فضل الابتداء بالذكر مطلقاً ختمه بقوله: «وحيث فالحمد والذكر والبسملة سواء، فمن ابتدأ بواحد منها، حصل المقصود من الثناء على الله»^(٣).

وعليه فلأجل شرف دلالة البسملة، والمعنى المتبادر إلى الذهن المستفاد من تركيبها اللغوي: كان التزام المصنفين بها دالاً على أنها أدب من آداب التصنيف؛ فإنهم ذكروا في تقديرها: باسم الله أبدأ وأشرع فيما أنا بصدد^(٤).

واختلف النحويون في تقدير المضمرة المتعلق بالباء من (باسم الله)، وهو يدور حول ما سبق؛ يقول أبو الفداء ابن كثير^(٥): «ومن هاهنا ينكشف لك أن القولين عند النحاة في تقدير المتعلق بالباء في قولك: باسم الله، هل هو اسم أو فعل:

(١) صحيح البخاري (ح ٧)، صحيح مسلم (ح ١٧٧٣)

(٢) فتح الباري لابن حجر (٩/١)

(٣) فتح المغيث للسخاوي (١٩/١)

(٤) تفسير ابن عطية: المحرر الوجيز (٦١/١)، وتفسير ابن جزي: التسهيل لعلوم التنزيل (٤٨/١)

(٥) تفسير ابن كثير (١٢١/١). دار طيبة تحقيق: سلامة.

متقاربان وكل قد ورد به القرآن؛ أما من قدره باسم، تقديره: باسم الله ابتدائي، فلقوله تعالى: ﴿وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، ومن قدره بالفعل أمراً وخبراً نحو: أبدأ بيسم الله أو ابتدأت بيسم الله، فلقوله: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾، وكلاهما صحيح» أ.هـ.

وقال في مفاتيح الغيب^(١): «فنقول: هذا المضمّر يحتمل أن يكون اسماً، وأن يكون فعلاً، وعلى التقديرين فيجوز أن يكون متقدماً، وأن يكون متأخراً، فهذه أقسام أربعة. أما إذا كان متقدماً وكان فعلاً فكقولك: أبدأ باسم الله، وأما إذا كان متقدماً وكان اسماً فكقولك: ابتداء الكلام باسم الله. وأما إذا كان متأخراً وكان فعلاً فكقولك: باسم الله أبدأ، وأما إذا كان متأخراً وكان اسماً فكقولك: باسم الله ابتدائي. ويجب البحث هاهنا عن شيئين: الأول: أن التقديم أولى أم التأخير؟ فنقول: كلاهما وارد في القرآن...» أ.هـ.



قوله: (وما توفيقي إلا بالله). أخبرنا الشيخ الإمام العالم الزاهد) لم يفد محقق الكتاب تعيين اسم ناسخه، ومنه يتبين أن نسخة الكتاب التي اشتغل عليها الشيخ الألباني رحمه الله تعالى هي نسخة ابن الأثير.

(١) تفسير فخر الدين الرازي خطيب الري (٩٩/١). دار إحياء التراث.

قوله: (عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم) بن عبد الواحد الشيباني (الجزري أيده الله) صاحب كتاب: الكامل في التأريخ، وأسد الغابة في معرفة الصحابة، واللباب مختصر الأنساب.

قال شمس الدين الذهبي في ترجمته من تاريخ الإسلام^(١): «كان إماماً نسابة مؤرخاً أخبارياً أديباً نبيلاً محتشماً. وكان بيته مأوى الطلبة. وأقبل في أواخر عمره على الحديث، وسمع العالي والنازل» أ.هـ.

وفي وفاته يقول ابن خلكان^(٢): «كانت ولادته في رابع جمادى الأولى سنة خمس وخمسين وخمسمائة بجزيرة ابني عمر، وهم من أهلها. وتوفي في شعبان سنة ثلاثين وستمائة، رحمه الله تعالى، بالموصل» أ.هـ. وذكر الذهبي في المصدر السابق اختلافاً في تعيين شهر ويوم الوفاة.



فائدة:

ابن الأثير: لقبُ لثلاثة إخوة أقدمهم وفاة: المحدث مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري (٦٠٦هـ) محدث أصولي لغوي وهو صاحب كتاب: النهاية في الغريب، وجامع الأصول، وشارح مسند الشافعي.

(١) تاريخ الإسلام للذهبي (٩٢٦/١٣)

(٢) وفيات الأعيان (٣٤٩/٣)

ثم صاحب الترجمة: المؤرخ النسابة عز الدين أبو الحسن علي بن مُجَدِّ (٦٣٠هـ) صاحب الكامل في التأريخ، وأسد الغابة، واللباب مختصر الأنساب. وآخرهم وفاة هو: الأديب الكاتب الوزير: ضياء الدين أبو الفتح نصر الله بن مُجَدِّ (٦٣٧هـ) صاحب كتاب: المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، وغيره.

قوله: (في شهر رمضان من سنة أربع عشرة وست مائة، بالموصل برباط أخيه) المَوْصِلُ كذا ضبطها ياقوت^(١)، وهي إحدى أقدم مدن العراق والتي كان لها تأريخ منذ الدولة الفارسية، وهي جارة بلدة النبي يونس عليه السلام نينوى، ولعلها قد تبعتها في تقاسيم العصر الحديث. وذكر ياقوت في سبب تسميتها أقوالاً تتلخص في الوصل فقليل: وصلت بين الجزيرة والعراق، وقيل: بين دجلة والفرات، وقيل غير ذلك.

وقوله: (برباط أخيه). الرباط اصطلاح شرعي يُراد به الإقامة تجاه حدود العدو؛ لحفظ ثغور المسلمين. والثغر هو الموضع الذي يُخشى دخول العدو منه، فالمرابطة ملازمة المجاهدين للثغور.

ومنه سميت المواظبة على الطاعات كالوضوء، والصلاة... تشبيهاً به في ضبط النفس، وربطها على المشاق من الطاعات. ثم استعير اللفظ وأطلق على ما يوقف من المباني للفقراء، وللعلم كالمدارس ونحوها، وهو اصطلاح حادث وصفه أبو العباس الفيومي بالمولد^(٢).

(١) شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي أبو عبد الله الحموي في معجم البلدان (٢٢٣/٥)

(٢) المصباح المنير للفيومي (٢١٥/١)، انظر تهذيب اللغة للأزهري (١٠٢/٨)

وهذا الأخير هو المراد هنا، ولعله يريد الرباط الذي أنشأه مجد الدين أبو السعادات المبارك بن مُحمَّد صاحب كتاب النهاية في الغريب، قال ابن خلكان عنه^(١): «وأنشأ رباطاً بقرية من قرى الموصل تسمى قصر حرب، ووقف أملاكه عليه وعلى داره التي كان يسكنها بالموصل» أ.هـ.

قوله: (أنا الشيخ الإمام العالم مجد الدين أبو الفرج يحيى بن محمود بن سعد الأصفهاني) له ترجمة في سير الذهبي وتأريخه^(٢)، ونسبه فيها بالثقفى، وأرخ ولادته سنة (٥١٤هـ) ووفاته سنة (٥٨٤هـ)، وأفاد ابن الفوطي في مجمع الآداب^(٣) أنه كان يُلقب بمجد الدين.

وقد أكثر ابن الأثير الرواية عنه في أسد الغابة بلا واسطة ولقبه في مواضع بـابن أبي الرجا. فإن كان هو هذا؛ فيشكل عليه تأريخ سماع النسخة كما سيأتي في تقييدها بأنها كانت سنة (٥١٨هـ). فإما أن يكون الغلط في تقييد السماع أو في تأريخ ولادة الشيخ المثبت في ترجمته الآنفه عند الذهبي، أو أنه شخص آخر غيره.

وفي الرواة من يلقب بابن أبي الرجا الصيرفي^(٤)، إلا أنه في طبقة أعلى من طبقة ابن الأثير، وكان أشكل علي عدم ذكر الذهبي هذا اللقب في ترجمته ليحيى الثقفي الأصفهاني شيخ ابن الأثير، ثم تنبهت أنه كنى أباه محمود بن سعد: بأبي الرجا.

(١) ذكره في ترجمته لابن الأثير من كتابه وفيات الأعيان (١٤٢/٤)

(٢) سير أعلام النبلاء (١٣٤/٢١)، تأريخ الإسلام (٧٩٣/١٢)

(٣) مجمع الآداب في معجم الألقاب لابن الفوطي (٥٥١/٤)

(٤) سير أعلام النبلاء (٦٢٢/١٩)

وقد تحقق لي أنه هو المقصود فقد ذكروا له رواية عن أبي الفتح الإخشيد - شيخه هنا في هذا الإسناد - وذكر تاج الدين السبكي في معجم شيوخه: سنده لكتابنا هذا كتاب العلم فساقه من طريقه^(١) وهذه متابعة تؤكد أنه المعني دون غيره.

لكن يبقى الإشكال قائماً في سنة ولادته أو في صحة سماعه من الإخشيد.

ورغم أن الذهبي أكد تأريخ ولادته في العبر^(٢) بقوله: «توفي بنواحي همدان وله سبعون سنة» أ.هـ. إلا أنني ازددتُ يقيناً بأن الخطأ في تأريخ ولادته والذي لم يُوافق عليه الذهبي ولا سبق به فيما أعلم، فقد أفاد تاج الدين السبكي في مواضع من معجم شيوخه^(٣) تقييد سماعات أبي الفرج من شيوخه سنة ٥١٥هـ، وسنة ٥١٦هـ. وبهذا يثبت خطأ الذهبي في تعيين سنة ولادته والله تعالى أعلم وبه التوفيق والسداد.



قال: (أنا الشيخ الإمام أبو الفتح إسماعيل بن الفضل بن أحمد بن الإخشيد السراج في سنة ثمان عشرة وخمس مائة، وسنة اثنين وعشرين وخمس مائة. قال: أنا الشيخ أبو طاهر محمد بن أحمد بن عبد الرحيم. قال: أنا أبو حفص عمر بن إبراهيم بن أحمد الكتاني المقرئ. نا أبو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي)

(١) معجم الشيوخ لتاج الدين السبكي (ص ٢١٢)

(٢) العبر في خبر من غير للذهبي (٨٩/٣)

(٣) معجم شيوخ تاج الدين عبد الوهاب السبكي (ص ١١٩ و ١٩٠ و ٣٨٦)

قوله: (أبو الفتح إسماعيل...) له ترجمة في تحبير أبي سعد السمعي^(١) وثقه فيها وأرخه بقوله: «كانت ولادته في سنة ست أو سبع وثلاثين وأربعمائة، بأصبهان وتوفي بها في شعبان سنة أربع وعشرين وخمسمائة» أ.هـ.

وجاء في حاشية كتابنا - من كلام الألباني - إشارة إلى اختلاف وقع في إحدى نسخ الكتاب في كنيته، حيث كُني فيها بأبي الفضل^(٢). قلت: كناه بأبي الفتح: السمعي في المصدر السابق، وترجم له ابن نقطة في التقييد^(٣) فكناه بها، ووردت كنيته هذه أيضاً في سياق إسناد جرى على لسان: ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد، وابن عساكر في تاريخ دمشق، وابن الأثير في أسد الغابة^(٤).

(١) التحبير في المعجم الكبير (١٠١/١)

(٢) في نسخة المخطوط التي عندي كان رسم الكنية فيها واضحاً: (أبي الفتح)، وهي نسخة الشيخ الألباني نفسها - بحسب مقارنتها بالصورة التي أثبتتها الشيخ رحمه الله تعالى في مقدمة كتابه - إلا أنه لم يشر إلى أن لديه نسخة غيرها؛ أو إلى مطبوع قديم كان في حوزته، ولا أثبت صورة لنسخة أخرى للمخطوط، ولم يضع الشيخ مقدمة لشرح عمله لتمكن من تفسير قوله فالله تعالى أعلم. وقد وردت كنيته - أعني السراج الإخشيد - على النحو الذي وصف المحقق الشيخ الألباني: في معجم شيوخ السبكي (ص ٢١٢)، وهو - أعني السبكي - في نسخته هذه يلتقي مع ابن الأثير في شيخه أبي الفرج يحيى بن محمود الثقفي الأصفهاني عن الإخشيد السراج، فوفقت كنيته عنده بأبي الفضل.

(٣) التقييد لمعرفة رواية الأسانيد لأبي بكر ابن نقطة (ص ٢٠٧) - دار الكتب العلمية ت الحوت.

(٤) ذيل تاريخ بغداد المطبوع ضمن تأريخ بغداد وذيوله (١٦٥/١٦)، تأريخ دمشق لابن عساكر (١٩٦/٦٤)، أسد الغاب. دار الفكر (٥٩٢/١) و (٣٢٠/٥)

قوله: (في سنة ثمان عشرة وخمس مائة، وسنة اثنين وعشرين وخمس مائة...)، ذكرهم للتواريخ يُراد به تقييد زمان النسخ كما لا يخفى، وتكراره هنا إشارة إلى سماع أبي الفرج من أبي الفتح النسخة مرتين، وفيه زيادة تثبت واهتمام بالمقابلة.

قوله: (أنا الشيخ أبو طاهر محمد بن أحمد بن عبد الرحيم) له ترجمة في تقييد ابن نقطة^(١) نقل فيها عن يحيى ابن منده توثيقه. وفيها قوله عن نفسه أنه ولد سنة ٣٦٣هـ، قال: «مات يوم الجمعة الحادي عشر من شهر ربيع الآخر سنة خمس وأربعين وأربعمائة لم يحدث في وقته أوثق منه وأكثر حديثاً» أ.هـ.

قوله: (أنا أبو حفص عمر بن إبراهيم بن أحمد) بن كثير بن هارون بن مهران المقرئ المعروف بـ: (الكتاني)، ولد سنة ثلاثمائة، وتوفي يوم الاثنين الحادي عشر من رجب سنة تسعين وثلاثمائة. له ترجمة في تأريخ بغداد، وإكمال ابن ماكولا، وأنساب السمعاني، ومنتظم ابن الجوزي، صرح جميعهم فيها بثقته^(٢).

(١) التقييد لمعرفة رواية الأسانيد لأبي بكر ابن نقطة (ص ٥٢)

(٢) تأريخ بغداد لأبي بكر الخطيب البغدادي (٢٦٧/١١)، الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب للأمير أبي نصر ابن ماكولا (١٤٥/٧)، الأنساب لأبي سعد السمعاني (٣٢/٥)، المنتظم في تأريخ الملوك والأمم لابن الجوزي (٢١ / ١٥)

قوله: (أبو القاسم عبد الله بن محمد) بن (عبد العزيز) سقط من نسخة الكتاب بطبعته إثبات لفظ (بن) بين العلمين^(١) وهو مثبت في ترجمته من كتب التراجم، فهو ابن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه. أبو القاسم ابن بنت أحمد بن منيع. أحد كبار أعلام زمانه.

وقع بينه وبين قوم ما يقع بين الأقران وطعن فيه، ولا يعتد بهذا المنصفون. أورده ابن عدي في كامله^(٢) وبعض تلك النقولات، ثم ختم ترجمته بقوله: «وطال عمره واحتمله الناس واحتاجوا إليه، وقبله الناس، ولولا أني شرطت في الكتاب أن كل من تكلم فيه متكلم ذكرته وإلا كنت لا أذكره» أ.هـ.

والرجل فقد اجتمع المتأخرون على إمامته. ترجم له أبو بكر الخطيب في التأريخ^(٣)، فقال: «وكان ثقة ثباتاً أكثراً فهماً عارفاً»، وقال أبو يعلى الخليلي في إرشاده^(٤): «ثقة كبير، كتب عن العلماء قديماً وعُمر مائة وعشر سنين، أدرك الكبار من شيوخ البصرة وبغداد» - وذكر جملة منهم ثم قال - : «وقريباً من مائة شيخ لم يدركهم أحد في عصره غيره. ومات سنة سبع عشرة وثلاثمائة» أ.هـ، وانظر الميزان،

(١) والسقط كذلك في نسخة المخطوط، وكان على المحقق تصويبها إن تنبه لها.


(٢) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٤٣٨/٥).

(٣) تأريخ بغداد للخطيب (١١٠/١٠).

(٤) الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (٦١٠/٢).

ولسانه^(١).

ولد يوم الاثنين أول يوم من شهر رمضان في صدر النهار من سنة أربع عشرة ومائتين. وتوفي ليلة الفطر من سنة سبع عشرة وثلاثمائة، ودفن يوم الفطر وقد استكمل مائة سنة، وثلاث سنين وشهراً واحداً. كذا في تاريخ بغداد للخطيب.



(١) ميزان الاعتدال للذهبي (٤٩٣/٢)، لسان الميزان لابن حجر (٣٤٠/٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١ -] حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب ثنا وكيع ثنا الأعمش عن تميم بن سلمة عن أبي عبيدة قال: قال عبد الله: اغد عالماً أو متعلماً ولا تغد بين ذلك.

الأثر الأول: سنده صحيح إلى أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، ولا يصح له سماعاً من أبيه كما رجحه جمع من المحققين ^(١).
والأثر فرواه وكيع في الزهد ^(٢)، وتابعه أبو معاوية في الأعمش عند أبي بكر ابن أبي شيبة ^(٣).

وله طرق عنه رضي الله عنه، فمن طريق عبد الملك بن عمير عنه قال: «اغد عالماً أو متعلماً، ولا تغد بين ذلك، فإن لم تفعل فأحب العلماء ولا تبغضهم» ^(٤)، وعبد الملك فلم يدرك ابن مسعود، على كلام فيه.
ومن طريق الحسن البصري عنه ولفظه: «اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً ولا تكن الرابع فتهلك» ^(٥)، والحسن فلم يدرك ابن مسعود ^(٦).

(١) انظر تهذيب التهذيب (٧٦/٥) ترجمة عامر بن عبد الله بن مسعود. وتم تلخيص كلامهم فيه؛ في مقدمة الكلام على الأثر الثالث.

(٢) الزهد لوكيع (ص ٨٢٩)، ومن طريقه: الفسوي في المعرفة والتأريخ (٣/٣٩٩)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/١٤٤)

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥/٢٨٤)

(٤) الطبراني في المعجم الكبير (٩/١٥٠)

(٥) رواه وكيع في الزهد (ص ٨٢٧)، والدارمي في السنن (١/٣١٣) دار المغني ١٤٢١ هـ.

(٦) ورواه البيهقي في المدخل (ص ٢٦٨) وقال: «كذا قال: عن عبد الله رضي الله عنه. وهو منقطع»، ووقفه أبو

ورواه أبو خيثمة في أواخر هذا الكتاب^(١) عن جرير بن عبد الحميد عن أبي سنان وهو سعيد بن سنان عن سهل الفزاري عنه رضي الله عنه، بلفظ أثر الحسن الماضي. وقوله: (سهل الفزاري) كذا هو في المطبوع نسبة إلى فزارة، وقد أعياني البحث عنه، ووجدت الذهبي ذكره في الميزان باسم سهل بن فلان الفزاري عن أبيه عن جندب، مجهول. كذا قال، وتعقبه الحافظ في اللسان فقال: «قلت: بقاف ومهملتين» أ.هـ.

فتحول البحث بحسب ما أفاد؛ فوجدت البخاري قد روى هذه الطريق في كبير تواريخه^(٢) عن زهير في ترجمة سهل أبو أسد القراري، له ترجمة في التهذيب^(٣) تحت اسم: علي أبو الأسود، وهم شعبة في اسمه. وصنفه الحافظ في تقريبه في درجة المقبول رغم نقله توثيق ابن معين وأبي زرعة^(٤). وأدرجه ابن حبان في ثقاته^(٥)، ولعل الذي حمل الحافظ على ذلك: الاشتباه؛ وتجهيل الذهبي، والله تعالى أعلم.

ومن طريق الضحاك بن مزاحم عنه رضي الله عنه ولم يدركه، ولفظه: «اغد عالماً أو متعلماً ولا خير فيما سواهما». رواه الدارمي في السنن وفيه أبو الهزهاز نصر بن زياد العجلي، ترجم له أبو عبد الله ابن سعد في الطبقات وقال: «وكان قليل الحديث»،

يوسف الفسوي في المعرفة والتاريخ (٣/٣٩٩)، وأبو عمر ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٤٣/١) على الحسن، رحم الله الجميع.

(١) برقم (١١٦)

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (٩٩/٤)

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر (٣٩٨/٧)

(٤) توثيقهما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٠٧/٤)

(٥) الثقات لابن حبان (٣٢١/٤)

وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأورده ابن حبان ثقاته^(١).

ومن طريق هارون بن رثاب عنه رضي الله عنه^(٢) ولم يدركه أيضاً، ولفظه: «اغد عالماً أو متعلماً ولا تغد فيما بين ذلك فإن ما بين ذلك جاهل، وإن الملائكة تبسط أجنتها للرجل غدا يبتغي العلم من الرضا بما يصنع».

فجّل أسانيده نظيفة إن لم تكن جميعها، رجالها ثقات إلا أنها مرسلّة أو معضلة، ووصله الطحاوي^(٣) قال: حدثنا يونس هو ابن عبد الأعلى أخبرنا سفيان بن عيينة عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقول: «اغد عالماً أو متعلماً ولا تغد إمعة فيما بين ذلك»^(٤)، وهذا سند متصل رجاله ثقات خلا ابن أبي النجود وهو من رجال الصحيحين، صدوق له أوهام كما في تقريب الحفاظ.

والأثر بهذا اللفظ جاء أيضاً من كلام غير ابن مسعود رضي الله عنه، ففي أوسط معاجم الطبراني^(٥) بسند فيه حفص بن سليمان أبو عمر ابن أبي داود المقرئ، متروك الحديث^(٦) قال: «حدثني عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش قال غدوت على

(١) سنن الدارمي (١/ ٣٥٩)، الطبقات الكبرى لابن سعد (٩/ ٢٣٥)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٤٥٦)، الثقات لابن حبان (٥/ ٤٧٦).

(٢) رواه الدارمي في السنن (١/ ٣٦٠)، والفسوي في المعرفة والتأريخ (٣/ ٣٩٩)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/ ١٤٤).

(٣) شرح مشكل الآثار للطحاوي (١٥/ ١٧٤).

(٤) ورواه من طريق سفيان به: الفسوي في المعرفة والتأريخ (٣/ ٣٩٩)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص ٢٦٧)، ومن طريق الفسوي رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/ ١٤٣) و(٢/ ٩٨٣).

(٥) المعجم الأوسط (١/ ١٠).

(٦) كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ١٧٣)، والكامل لابن عدي (٣/ ٢٦٨). ولما ذكره

صفوان بن عسال المرادي رضي الله عنه فقال: ما غدا بك يا زر؟ فقلت: ألتبس العلم.
فقال: اغد عالماً أو متعلماً ولا تعدن ذلك»، ثم ذكر حديثاً.

وفي فردوس الديلمي^(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه: «ما من أحد إلا على بابهِ ملكان فإذا خرج قالَا: اغد عالماً أو متعلماً ولكن لا تكن الثالث»، وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه^(٢): «طلب العلم فريضة على كل مؤمن فاغد أيها العبد عالماً أو متعلماً ولا خير فيما بين ذلك»، ومن قول علي رضي الله عنه ذكره مرعي الكرمي^(٣) ولم يحل إلى مصدر.

وأفاد السخاوي^(٤) بأنه يروى عن أبي الدرداء رضي الله عنه؛ ولم يذكر مصدراً. ثم وقفت عليه في المعرفة والتاريخ للفسوي^(٥) من طريق حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن

الهيثمي في الجمع (١٢٢/١)، قال: «وثقه أحمد وضعفه جماعة كثيرون» أ.هـ.
ولقد قصر - رحمه الله تعالى - في النقل أو وهم فيه، فإن أحمد قال في رواية عبد الله عنه كما في العلل (٣٨٠/٢): «متروك الحديث»، وقال في حفص بن سليمان المنقري (٤٢٠/١): «صالح»، فإن كان هذا سبب الاشتباه فقد وهم؛ فجمع بين متفرق.
أو يكون سببه ما رواه الخطيب في ترجمته من التاريخ (١٨٣/٨) حيث نقل تضارباً في الرواية عن أحمد، فروى عن حنبل بن إسحاق عنه قوله: «ما به بأس»، وعن عبد الله قوله: «صالح»، ثم روى رواية الترك التي في العلل.

(١) الفردوس بمأثور الخطاب (٣٥ / ٤)

(٢) المصدر السابق (٤٣٧ / ٢)

(٣) الفوائد الموضوعة (ص ١٢٢)

(٤) المقاصد الحسنة (ص ١٢٩)

(٥) المعرفة والتاريخ (٣٩٨/٣)، ورواه البيهقي في المدخل إلى السنن (ص ٢٦٩)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٣٤١/١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١ / ١٤١).

عن أبي الدرداء قال: «كن عالماً أو متعلماً أو محباً أو متبعاً^(١)، ولا تكن الخامس فتهلك». قال: فقلت للحسن: من الخامس؟ قال: المبتدع»، والحسن فلم يدرك أبا الدرداء رضي الله عنه.

وروى الفسوي^(٢) من طريق عبد الله بن وهب المصري قال: أنا حنظلة أن عون بن عبد الله حدثه قال: حدثتُ عمر بن عبد العزيز أنه كان يقول: «إن استطعت فكن عالماً؛ فإن لم تستطع فكن متعلماً، وإن لم تستطع فأحبهم، وإن لم تستطع فلا تبغضهم. فقال عمر بن عبد العزيز: لقد جعل الله عز وجل له مخرجاً إن قبل». قلت: رجاله ثقات^(٣)، والكلام المحكي لعمر لم يُعين قائله.

ورواه وكيع في الزهد^(٤) من كلام الحسن البصري رحمته الله قال: «حدثنا مبارك عن الحسن قال: «اغد عالماً أو متعلماً أو منصتاً أو محباً لذلك، ولا تكن الخامس فتهلك»، ومبارك هو ابن فضالة، مدلس تتقى عننته. وروى أبو جعفر العقيلي في ترجمة عبد الملك ابن أبي جمعة من الضعفاء^(٥) عنه قال: «سمعت الحسن يقول: اغد عالماً أو متعلماً ولا تكن الثالث فتهلك، فقليل: يا أبا سعيد، وما الثالث؟ قال: ممار

(١) في لفظ ابن بطة: «أو مستمعاً»

(٢) المعرفة والتاريخ (٣/٣٩٨). وهو الأثر الثاني من كتابنا هذا.

(٣) وزيد بن بشر الحضرمي وعبد العزيز بن عمران شيخا المصنف وثقهما أبو زرعة كما في الجرح والتعديل

(٥٥٧/٣ و ٣٩١/٥)

(٤) الزهد لوكيع (ص: ٨٢٦)

(٥) الضعفاء الكبير لأبي جعفر العقيلي (٢٨ / ٣)

أو مكابر». ونقل تضعيف ابن معين له^(١).

والأثر روي مرفوعاً من حديث أبي بكرة الثقفي رضي الله عنه رواه: أبو بكر البزار في المسند، وأبو جعفر الطحاوي في المشكل، وأبو القاسم الطبراني في الأوسط، وأبو بكر الدينوري في العلم، وأبو نعيم الأصبهاني في الحلية، وأبو بكر البيهقي في الشعب، وأبو عمر ابن عبد البر في العلم^(٢)، جميعهم من طريق: عبيد بن جناد عن عطاء بن مسلم عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو محباً ولا تكن الخامس فتهلك». «قال عطاء بن مسلم: قال لي مسعر: زدتنا خامسة لم تكن عندنا. قال: والخامسة أن تبغض العلم وأهله». كذا في المعجم والحلية وهي مختصرة والذي في الشعب وشرح المشكل: «قال عطاء: قال مسعر بن كدام: هذه خامسة زادنا الله لم تكن في أيدينا، إنما كان في أيدينا: اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً ولا تكن الرابع فتهلك. يا عطاء: ويل لمن لم يكن فيه واحدة من هذه».

(١) وضعفه النسائي في ضعفاءه (ص ٧٠)، وترجم له ابن عدي في الكامل (٦ / ٥٣١) وقال: «وعبد الملك هذا ليس بالمعروف؛ ولم يحضرنى له شيء فأذكره» أ.هـ.

قلت: لما ترجم له البخاري في الكبير (٥ / ٤٠٩) قال: «أبو معبد البصري سمع جابر بن زيد والحسن قولهما، سمع منه مسلم بن إبراهيم» أ.هـ. ما يشير إلى أنه لم يروي المرفوع أو لم يكذب. لكن قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥ / ٣٤٥): «سألت أبي عن عبد الملك بن أبي جمعة فقال: لا بأس به»، وأورده ابن حبان ثقافته (٧ / ٩٨).

(٢) البحر الزخار للبزار (٩ / ٩٤)، شرح مشكل الآثار للطحاوي (١٥ / ١٧٤)، المعجم الأوسط للطبراني (٥ / ٢٣١)، المجالسة وجواهر العلم للدينوري (٥ / ٨٧)، حلية الأولياء لأبي نعيم (٧ / ٢٣٦)، شعب الإيمان للبيهقي (٢ / ٢٦٥)، جامع بيان العلم لابن عبد البر (١ / ١٤٤).

صرح أبو القاسم الطبراني بتفرد عبيد، وقال ابن أبي حاتم^(١): «سئل أبي عنه فقال: صدوق لم أكتب عنه»، وذكره ابن حبان في الثقات^(٢) وقال: «مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين»، وله ترجمة في تاريخ بغداد^(٣) لم يزد فيها على ما أفادا. وقال البزار عقب الحديث: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجه من الوجوه إلا من هذا الوجه، عن أبي بكرة. وعطاء بن مسلم ليس به بأس، ولم يتابع عليه» أ.هـ.

قلت: عطاء أنكروا حديثه وضعفوه على صلاح فيه وصدق^(٤)، قال الذهبي في الكاشف: «ليس بذلك، ضعفه أبو داود»، وتوسط الحافظ في التقريب فقال: «صدوق يخطئ كثيراً»، ونقل المزي في تهذيب الكمال^(٥) عن سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود توهينه حديثه هذا، قال: «وقال أبو عبيد الآجري، عن أبي داود: ضعيف. روى حديث خالد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم: اغد عالماً. وليس هو بشيء» أ.هـ.

(١) الجرح والتعديل (٥/ ٤٠٤)

(٢) الثقات (٨/ ٤٣٢)

(٣) تاريخ بغداد لأبي بكر الخطيب (١٧/ ١٢٠)

(٤) كما في الجرح والتعديل (٦/ ٣٣٦)، وكامل ابن عدي (٧/ ٨٠)، وضعفاء العقيلي (٣/ ٤٠٥)،

ومجروحي ابن حبان (٢/ ١٣١)

(٥) تهذيب الكمال (٢٠/ ١٠٦)

تنبيه:

ونقل أبو العرب في طبقات علماء إفريقية^(١) عن البهلول بن راشد قال:
«سمعت سفيان الثوري، يقول: جاءنا عبد الرحمن بن زياد الإفريقي بستة أحاديث
يرفعها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، لم أسمع أحداً يرفعها». وذكر منها حديث الباب، وذكر
هذا النقل الحافظ في ترجمة الإفريقي من التهذيب.
ولو صح هذا الخبر لكان للحديث مخرج آخر لم يذكره.



قوله: (حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب ثنا...) يُلاحظ تكرار اسم المصنف
في جميع أسانيد الكتاب مما قد يوهم بأنه أحد رجال الإسناد، ولعل هذا الأمر
يسبب إشكالاً لبعض القراء الغير ملمين بحال مصنفات أهل الحديث.
فراوي كتابنا هذا وهو أبو القاسم البغوي إما أن يكون جمع الكتاب من مجالس
شيخه أبي خيثمة ثم رتبها وخرجها كجزء مخصص في باب العلم منسوباً إليه، وهو
رحمه الله قد صنع مسند الجعد بنحو هذه الطريقة.
وإما أن يكون أبو خيثمة نفسه قد أملى عليه الكتاب؛ أو أخذه البغوي عنه
بإحدى طرق السماع المعروفة على الصورة المنقولة إلينا. وهذا هو الأقرب هنا لعدم

(١) طبقات علماء إفريقية (ص: ٢٧)

اطلاعي على من ذكر الصفة الأولى في وصف كتابنا^(١).

ويبقى تعليل تكرار ذكر اسم المصنف بداية كل إسناد، وذلك أن النساخ الذين أخذوا الكتاب؛ أخذوه عن نسخة البغوي - الراوي عن المصنف - والتي قد أثبت فيها اسم شيخه مصنف الكتاب في أول كل إسناد بحسب المتبع في الرواية. ثم للنساخ عنه في النقل طريقتين: فإما تجدهم وقد تجاوزوا سند الكتاب إلى راويه؛ بعد أن يثبتوه في أول العمل، ثم تجد أسانيد الكتاب تبتدأ باسم المصنف لا يخلو سند من اسمه.

وإما أن يتجاوز الناسخ المصنف فلا يبرزه في كل إسناد، على اعتبار وضع المصنف في حال التحديث فإنه يذكر السند ابتداء من شيوخه فأعلى. وكلا الطريقتين معروفة مستعملة قد خرجت بها جملة من كتب الحديث المطبوعة. وكتابنا هذا مثال على الطريقتين، إذ أن نسخة (الإخشيد) التي اعتمد عليها الألباني اتبعت الطريقة الأولى فخرج كتاب الألباني عليها. ونسخة (المعطوش) التي اعتمد عليها نشأت بن كمال اتبعت الطريقة الثانية فخرج كتابه عليها، والله تعالى أعلم.

قوله: (اغد عالماً)، اغد، فعل أمر من الغدو، وهو في الأصل يدل على الزمان^(٢)، ومنه صلاة الغداة أي الفجر، قال صاحب الصحاح^(٣): «والغدوة: ما

(١) ورد في رواية المعطوش بنسخه الخطية الثلاث وصف تحمل البغوي وزمانه حيث قال: «حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب النسائي قراءة تلقين، في محرم سنة ثنتين وثلاثين ومائتين».

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤ / ٤١٥)

(٣) الصحاح لأبي نصر الجوهري (٦ / ٢٤٤٤)

بين صلاة الغداة وطلوع الشمس» أ.هـ. وفي النهاية لابن الأثير^(١) هو: «سير أول النهار»، ومنه قوله تعالى: ﴿أَنْ اْعُدُوا عَلَىٰ حَرْثِكُمْ﴾، قال البقاعي في نظم الدرر^(٢): «وفُسِّرَ التنادي بقوله: أَنْ اْعُدُوا: أي بكمروا جداً مقبلين ومستولين وقادرين على حرككم» أ.هـ.

وبعد تقرير الفيومي لما سبق قال^(٣): «هذا أصله. ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان، ومنه قوله عليه السلام: واغد يا أنيس. أي: وانطلق» أ.هـ، وقال الزمخشري في الكشاف^(٤): «ويجوز أن يُضمن الغدو معنى الإقبال» أ.هـ.

والمراد منه في أثر الباب غير ما ذكر، فإنه مشعر بأنه أمر بالصيرورة أو الثبات، فكأنه يقول: أقبل على العلم وتوجه إليه حال كنت عالماً أو متعلماً. بمعنى حافظ على هذه الحال واثبت عليها. أو: هو أمر بطلب العلم والسعي فيه ببذل الوسع في الإقبال عليه؛ بدأ من التعلم إلى التمكن الذي يستحق به الطالب اسم العالم.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٦٤٩/٣)

(٢) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٣٠٩ / ٢٠) دار الكتاب الإسلامي بالقاهرة ١٤٠٤هـ.

(٣) المصباح المنير للفيومي (ص: ٢٢٩)

(٤) الكشاف (٥٩٥/٤)

والعالم بالشيء هو من أحاط بجوانبه وأساسياته. وفي الشرع من حصل من العلم ما يخوله التوجيه والارشاد، فهو المستفيد والمجتهد في اصطلاح أهل الأصول، وربما كان عالماً متقناً في فن دون آخر.

وكل من أحاط علماً بمعلومات في ما فهو عالم فيه. وكل عالم يحتاج إلى مثله لطلب الازدياد والتمكن والتوسع واكتساب الدقة. وليس في الطبيعة البشرية الممكنة من يتمكن من الإحاطة بالعلم والاشتمال على عموم فنونه، لكن المعرفة الواسعة مستحسنة.

والعلم مكتسب، وتوهب أصل آله من الفهم والإدراك والحفظ والصبر والاجتهاد...، والاستزادة في العلم تكون بحسب اكتساب هذه الآلات ونحوها. ويُعرف العالم بشهادة وتركية مثله أو الشهرة والاستفاضة.

ويختص العلم الشرعي عن غيره من العلوم بأنَّ الحصول على مادته لا تكفي - ولو وسعت - لاستحقاق لقب: العالم. وروى أحمد في الزهد^(١)، وأبو نعيم في الحلية^(٢)، بسندٍ صحيح إلى عون بن عبد الله بن عتبة^(٣) قال: «قال عبد الله عليه السلام: ليس العلم بكثرة الرواية ولكن العلم الخشية». وعن إبراهيم الخواص قوله: «ليس العلم بكثرة الرواية، وإنما العالم من اتبع العلم واستعمله، واقتدى بالسنن، وإن كان قليل العلم»^(٤).

(١) الزهد (ص ١٣٠)

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصفهاني (١٣١/١)

(٣) لم يدرك عون عمه ابن مسعود

(٤) اقتضاء العلم العمل للخطيب (ص ٣٠)

ذلك لأن العالم بالعلم الشرعي يعتمد على أمور تقوم بالقلب من خشية الله، ومحبة، تحمل صاحبها على العمل بالعلم: من ورع، وزهد، وتقوى، وإخلاص، وتوكل، ورضا، ومراقبة، وإيثار... فالعلم بلا عمل: جهل.

ورأس العلم الخشية، ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾، ولهذا كانت المعصية جهلاً، فمن علم ولم يعمل بمقتضى علمه فقد أطاع الله تعالى طاعة، وعصاه معصية^(١).

وكل من عصى الله فهو جاهل - عمداً كان أو غيره - كما جاء عن السلف^(٢)، وإنما كان جاهلاً لأنه أقدم على بصيرة وعلم بأن عاقبته مكروهة، فأثر العاجل على الآجل^(٣).

قال أبو عبد الله شمس الدين ابن قيم الجوزية^(٤): «وسمى عدم مراعاة العلم: جهلاً؛ إما لأنه لم ينتفع به فنزل منزلة الجاهل، وإما لجهله بسوء ما تجني عواقب فعله». وقال أيضاً^(٥): «العبد إذا عمل بطاعة الله ثم أتبعها بما يبطلها ويفرقها من معاصي الله كانت كالإعصار ذي النار المحرق للجنة التي غرسها بطاعته وعمله الصالح... فلو تصور العامل بمعصية الله بعد طاعته هذا المعنى حق تصوره وتأمله

(١) اقتباس من كلام القراني في أنوار البروق (١٤٨/٢)

(٢) وقد روى ابن جرير الطبري في تفسيره (٨٩/٨) جملة من الآثار في ذلك في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا

التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾

(٣) نقل معناه ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٢٢/٧) عن الزجاج.

(٤) مدارج السالكين لابن القيم (٤٧/١)

(٥) طريق المهجرتين وباب السعادتين لابن القيم (ص ٣٧٢)

كما ينبغي لما سولت له نفسه - والله - إحراق أعماله الصالحة وإضاعته، ولكن لا بد أن يغيب عنه علمه عند المعصية ولهذا استحق اسم الجهل، فكل من عصى الله فهو جاهل» أ.هـ.

وربما تمكنت آفات العلم من الطالب فأهلكته. فلا يستحق اسم العالم: مَنْ غلبته شهوة المال أو السلطة أو الخوف... فاستعمل ما يعلم لبلوغ مرومه كما مثل المفسرون بقصة بلعام بن باعوراء المروية تحت قوله تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْعَاوِينَ (١٧٥) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرَكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

ومثلهم أحابار السوء محرفة الكتاب بعلم، والمعرضين عنه في العبادة ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾.

ولهذا فإن الإخلاص أحد أهم دوافع الآفات، فمن طلب العلم لغير الله لن يصل إلى هذه المرتبة مالم يتنبه لنفسه فيعدل مساره. روى أبو نعيم، والبيهقي^(١) عن سفيان بن عيينة رَحِمَهُ اللهُ قَوْلُهُ: «قال بعض الفقهاء: كان يقال: العلماء ثلاثة: عالم بالله، وعالم بأمر الله، وعالم بالله وبأمر الله. فأما العالم بالله فهو الذي يخاف الله ولا يعلم السنة، وأما العالم بأمر الله فهو الذي يعلم السنة ولا يخاف الله، وأما العالم بالله وبأمر الله فهو الذي يعلم السنة ويخاف الله؛ فذلك الذي يُدعى عظيماً في ملكوت

(١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (٧/ ٢٨٠)، شعب الإيمان للبيهقي (٢/ ٣١٤)

السموات».

ورواه ابن أبي حاتم^(١) من طريق الثوري عن أبي حيان يحيى بن سعيد التيمي عن رجل قال... فذكره، وعبر فيه بالفرائض والحدود عن السنة. ورواه الدارمي^(٢) من طريق محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان به. والفريابي قد روى عنهما جميعاً، لكن قال الحافظ ابن حجر^(٣): «والفريابي إذا أطلق سفيان أراد الثوري وإذا أراد ابن عينة نسبه» أ.هـ.

وفي مصنف أبي بكر ابن أبي شيبة^(٤): «حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزعراء عن أبي الأحوص قال: قال عبد الله: إن الرجل لا يولد عالماً وإنما العلم بالتعلم»^(٥).



قوله: (أو متعلماً)، أي: إن لم تكن عالماً فكن متعلماً، فابدأ بالتعلم فهو الطريق الوحيد للوصول إلى مرتبة العلماء، وإنما العلم بالتعلم، ومجرد الطلب وسلوك هذا الطريق عبادة.

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٤٣ / ١٢)

(٢) سنن الدارمي (٣٧٣ / ١)

(٣) فتح الباري (٣١٩ / ١٢)

(٤) مصنف أبي بكر ابن أبي شيبة (٢٨٤ / ٥)

(٥) سنده صحيح ورجاله ثقات. سفيان هو الثوري، وأبو الزعراء هو عمرو بن عمرو، وأبو الأحوص عوف بن مالك.

والمتعلمون طلاب العلم يتفاوتون في درجات التحصيل والاستفادة بحسب تفاوت آلائهم ورغباتهم وما ينفقونه منها. ولا يزال المتعلم طالب علم ولو بلغ رتبة العلماء.

قوله: (ولا تغد بين ذلك)، أي ولا تكن ممن يرضى بدونها، فليس ما سوى ذلك فضل. و(بين) تكون اسماً وظرفاً، ويراد بها معان أظهرها في غير هذا الموضع: التوسط^(١)، قال الراغب الأصفهاني^(٢): «بَيْنَ موضوع للخلالة بين الشيئين ووسطهما. قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زُرْعًا﴾».

قال: «ولا يستعمل (بين) إلا فيما كان له مسافة نحو: بين البلدين. أو له عدد ما، اثنان فصاعداً نحو: الرجلين، وبين القوم. ولا يضاف إلى ما يقتضي معنى الوحدة إلا إذا كرر نحو: ﴿وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾، ﴿فَجَعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مَوْعِدًا﴾، ويقال: هذا الشيء بين يديك، أي: متقدماً لك، ويقال: هو بين يديك أي: قريب منك...» أ.هـ.

فإن جعلنا التعلم أول طريق بلوغ رتبة العالم، لم يكن ما بينهما خارج عنهما؛ لأنه مسار متصل بالجهد والطاعة. لكنه جعل رتبة العالم ورتبة المتعلم منفصلتين، فيكون المراد بما بينهما أي ما سواهما من الرتب.

(١) بمعنى وسط. الصحاح للجوهري (٢٠٨٤/٥)

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ١٥٦)

ولهذا جاءت بعض ألفاظه مصرحة بذلك كطريق الضحاك وفيها: «ولا خير فيما سواهما»، وفي أثر صفوان: «ولا تعدين ذلك». ووضحتها طريق ابن رثاب وفيها: «فإن ما بين ذلك جاهل وإن الملائكة تبسط أجنحتها للرجل غدا يبتغي العلم من الرضا بما يصنع». لأن ما سوى العلم وطلبه: جهل، ولا رابع لهم من أصلهم، ولهذا في أثر أبي هريرة عند الديلمي: «ولا تكن الثالث». ومن طريق زر عن ابن مسعود: «ولا تغد إمعة فيما بين ذلك».

وتبقت بعض المراتب ذات التعلق بالعلم؛ والواردة في بعض ألفاظ الأثر، ففي طريق الحسن عن ابن مسعود: «أو مستمعاً ولا تكن الرابع فتهلك»، وفي أثر أبي الدرداء قال: «أو محباً أو متبعاً، ولا تكن الخامس فتهلك. قال: فقلت للحسن: من الخامس؟ قال: المبتدع».

وفي هذا إشارة منه إلى الجهل المركب، ونحوه في أثر الحسن: «ولا تكن الثالث فتهلك، فقيل: يا أبا سعيد، وما الثالث؟ قال: ممار أو مكابر». ومن طريق عبد الملك بن عمير عنه قال: «فإن لم تفعل فأحب العلماء ولا تبغضهم» وكذا هو من طريق أبي بكرة المرفوع.

والاستماع، والمحبة للعلم، والاتباع جميعها تدخل في التعلم؛ ما توفرت النية في الطلب والمداومة عليه؛ وإلا كانت مستقلة، وهي بين الجهل والعلم، فتكون من الجهل الذي يعلم صاحبه أنه به جاهل، فيطلب ما يجهله ويحب ويشتهي لو تمكن من التعلم.

فيتلخص لنا أن ثمة مراتب منها: ما كان كمالاً محموداً كالتعلم فما علاه، ومنها ما كان غير مذموم وهو الخلو من العلم مع معرفة النفس منها ذلك؛ وتنجو من الذم بالحب والاستماع والاتباع.

والثالث: ما كان مذموماً وهو الذي توجه إليه التحذير الوارد، وترتيب الهلاك عليه، وهذا إنما يكون في الجهل المركب - على جهة الاستقلال كالمعتد بنفسه، أو التبعية كالمقلد وهو الإمعة المتابع في السوء لمثله بغير دليل - المستحق لوصف: المبتدع، والممار، والمكابر، الذي هو طريق من ييغض العلم وأهله.

قال أبو الحسن الماوردي^(١): «وهذه الطبقة ممن لا يرجى لها صلاح ولا يؤمل لها فلاح. لأن من اعتقد أن العلم شين وأن تركه زين، وأن للجهل إقبالاً مجدياً وللعلم إدباراً مكدياً، كان ضلاله مستحكماً ورشاده مستبعداً، وكان هو الخامس الهالك» أ.هـ.

وكان رحمه الله قد نزل كلامه هذا على من يفضل البقاء على الجهالة والبعد عن طلب العلم لأسباب أشار إليها وتكلم عنها بما يشفي.

ومما غاب عنه: السبب الذي يتعلق به جهال زماننا من أن في الجهل: الغنم والمتعة والسلامة، فهم يرون أن الجاهل معذور بجهله، ويتجنبون طلب المعرفة والعلم حتى لا يُجرمون معاقرة الملذات؛ متأملين السلامة من الوزر.

(١) أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ٤٤)

ولا يخفى على العاقل المتأمل أن العلم بمواضع الخطر ييسر تجنبها؛ والاستمتاع بما تستلذه مع الأمن والطمأنينة، وأن العاقبة الحسنة مطلب العقلاء لا طريق إليها إلا بالعلم والله الموفق لكل خير.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا إسحاق بن سليمان الرازي قال: سمعت

حنظلة يحدث عن عون بن عبد الله قال: قلت لعمر بن عبد العزيز:

يقال: إن استطعت أن تكون عالماً فكن عالماً، فإن لم تستطع فكن متعلماً،

فإن لم تكن متعلماً فأحبهم، فإن لم تحبهم فلا تبغضهم. فقال عمر:

سبحان الله لقد جعل له مخرجاً.

سنده صحيح إلى عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، وقد أجم قائل

المقولة. ورواه أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي^(١) من طريق حنظلة - وهو

ابن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية الجمحي - به.



قوله: (قلت لعمر بن عبد العزيز)، كان عون من العباد الموصوفين بالزهد،

ولعل ما يحكيه من لقاءه عمر بن عبد العزيز كان في مجلس من مجالس العلم والوعظ

جمعهما.

(١) المعرفة والتاريخ (٣/٣٩٨)

قوله: (يقال: إن استطعت أن تكون عالماً فكن عالماً) هذا أسلوب تحفيز وحث على طلب معالي الأمور، فإنَّ أعلى مراتب العلم: مَنْ حصَّل في فنه ما يستحق به لقب العالم. فمن كان يملك المؤهلات في نفسه من الهمة والرغبة والصبر والاجتهاد، والفتنة ومقومات التحصيل والاستنباط. فليس عليه التهاون والتكاسل عن بذل السبب وتحصيل الهدف.

فإن لم يستطع فإن القصور لا بد وأن يكون ناتج عن نقصٍ في أدواته المذكورة أعلاه، من فقدان النشاط وقصور الرغبة والهمة.

قوله: (فإن لم تستطع فكن متعلماً)، فإن فاتتك المرتبة العليا، ولم تستطع استيفاء أدوات طلبها، أو لاشتغال النفس بغيرها: فاحرص ألا تضع المرتبة التالية وهي: التعلم.

والتعلم وإن كان المرحلة الأساسية لبلوغ المرتبة العليا واستحقاق اللقب الخاص بالمشتغل بالعلم، إلا أنها مراتب متعددة تتفاوت في قوتها بحسب جهد ورغبة وهمة الطالب. والناصح هنا أراد من المنصوح ألا يفوت فضل التعلم، وحب الاستزادة من العلم؛ ولو لم يكن يتطلع إلى أعلى مراتبه.

وبالتعلم ينال الطالب فضلاً واسعاً، من ذلك: إزالة الشكوك العارضة، وتوسيع المدارك، وفهم الخلاف، ومواطن الضرر، ومعرفة دواء الخلل، ومظان علاجه... وهكذا حتى في العلوم الدنيوية فإن لم يكن من فضائل التعلم إلا معرفة جهل النفس بما هي مقبلة عليه، واكتسابها الفطنة، وإدراك مواضع نقصها، ومعرفة هدفها لإزالة هذا العور بطلب المختص، وتجنب المدعي المتعالم... لكفى بهذا فضلاً.

قوله (فإن لم تكن متعلماً فأحبهم) فإن كانت النفس أكسل من أن تحمل همّة على الاطلاع ومتابعة طلب الفوائد، فلا أقل من معرفة قدر أهل العلم وفضلهم، ومن عرف هذا أحبهم، وأحب أن لو كان منهم، وحبيب القوم منهم، فمن أحب قوماً تابعهم على ما هم عليه ولو بالأمان، ولهذا فإن حب العلم مكسب لصاحبه يحمل على المتابعة والتقليد لأهل الفضل والعلم في شريف ما هم عليه.

وأذكر أنه كان في مسجد حينا قديماً - منذ نحو ربع قرن أو يزيد - في مدينة عدن رجلٌ مسن من عوام الناس، لكنه كان يذعن الاستماع إلى إذاعة القرآن الكريم، وخاصة البرامج العلمية منها كنور على الدرب؛ فيحفظ ما يسمع من الفتاوى ويأتي المسجد فلا يدع مخالفة وقعت عليها عيناه إلا وأنكرها، ولا ينسى الإحالة إلى مصدره والمفتي الذي سمع منه، وكان أهل المسجد لا يسلمون له، ويجادلونه ظناً منهم بأنه ليس بأهلٍ للأخذ عنه، حتى يفصل بينهم أحد طلبة العلم فيشهد له بصحة نقله، ويناقشه إن خالفه الاختيار.

فحال هذا الشيخ رحمه الله تعالى أينما كان يجسد حب العلم وأهله، وإن لم يبدل من الوسع إلا السماع وقت الفراغ لكنه اكتسب به حصيلة جعلته منافساً لكثير من طلبة العلم، ونداً لهم في الجدل.

وقد تقرر في شرعنا أن المحب مع من أحب^(١)، ومحبة الشيء لا بد أن يصاحبها

(١) روى البخاري في الصحيح (٦١٦٨) ومسلم (٢٦٤٠)، من حديث ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله: «المرء مع من أحب»، وفيهما أيضاً بلفظ قريب: من حديث أبي موسى عند البخاري (٦١٧٠)، ومسلم (٢٦٤١). ومن حديث أنس بن مالك في البخاري (٦١٧١)، ومسلم (٢٦٣٩).

توقير وتطلع إلى بلوغ مراتب من أحب، وهذا بحده أحد مسالك الخيرية؛ فالتعلق بالعلم وأهله يجعل الشخص قريباً من الحق، بعيداً عن الباطل، رجاءً تواباً.

قوله: (فإن لم تحبهم) فإن لم ينجح ويتمكن من حبهم؛ وهذا يتصور في حق من كان من حوله من أهل هذه الصنعة قريبين منه إلى حد المعاملات الدنيوية والتي تضعف جانب التوقير والمحبة بينهما.

أو كان ممن لا رغبة لديه في العلم، وليس ممن يفهم ماهية العلوم وأثرها على الأمة والفرد. أو حيل بينه وبين هذه العبادة؛ أعني حب العلم والعلماء لأعمال ومعاصي قامت به...

قوله: (فلا تبغضهم) أي: فإن لم تنجح في حمل نفسك على حبهم فلتعمل على حفظ نفسك من الوقوع في البغضاء، وهي المرتبة المحذر منها. فبين الحب والبغض مساحة من اللامبالاة وعدم الاهتمام.

فإن لم تقدر على محبتهم لعارض ألم بنفسك جراء مخالطة لبعض من اشتغل بالعلم، وإطلاع على بعض ما يُكره من سلوكه المخالف، ولم تملك من الإنصاف ما تفرق به بين العين والوصف. أو كان لديك تصور مغلوطينهم، أو عداوة نُصبت مع من ينتسب إلى العلم، أو لظنك أن العلم حائل بين حامله وبين بعض ما يطمح إليه...

أو لغير هذا من الأسباب، فلا تسمح لنفسك بكره المتعلمين وطلاب العلم، فإن البغض منفر، وهو سبب حرمان النفس لكثير من الفضل، وربما آذى المبعض نفسه في بعض الأحوال.

ويذكر بعضُ طلاب العلم ندمه عن قرار هجره حضور مجالس أحد شيوخه لغضبة غضبها منه لأجل كلامه في بعض رجال مذهبه، ثم أعلن بعد فوات زمان الشيخ أنه بذاك التصرف لم يضر سوى نفسه^(١).

ولما كان من المتوقع لاختلاف الناس وجود هذا الصنف، وكان في حقهم النجاة بتجنب بغض أهل العلم لزم على الدعاة التحذير والبيان.

والبغض فيُعد من أقوى الدوافع الإنسانية الحاملة صاحبها على سلوك الطريق المكروهة، فإن كان الإنسان عاقلاً استطاع أن يجد من مشاعره وأن يفصل بين الصفة والمتصف بها، فلا يبغض العلم وأهله لمجرد تعلق معرفته بخلل ما في شخص أو حال.

فافصل بين فضل ما يطلبون وبين شيء ما تراه، واعلم أن كرههم هو مبتغى الشيطان منك؛ لإبعادك عن خير ما لديهم.

وكرههم سبب لتوليد العناد والمكابرة ورد الحق، فالكراهية صفة تحمل النفس على إلحاق الأذى بها فتعمى عن تحصيل طرق الخير وتجنب الشر لكونها لا ترى إلا بعين الانتقام، ولا تشتهي إلا النكاية بمن تعادي وتخاصم ولو لم يكن يستحق منها كل ما تنفقه عليه. ولو تجرد الإنسان من هذه المشاعر واستطاع أن يجرد حكمه على الحوادث والأشخاص: فسيترك التعميم وستقل الشرور الناتجة عن ردود الأفعال، وستزداد خصوبة القلوب المتلقية لدعوة أهل الخير والله المستعان.

(١) حكاية الصيمري في هجره مجالس الدارقطني لكلامه في أبي يوسف القاضي، يأتي ذكرها تحت الأثر رقم (١٩).

قوله: (سبحان الله) ذِكْرٌ معروف يُقصد به تعظيم الله تبارك وتعالى. والتسبيح: التنزيه. قال أبو نصر الجوهري^(١): «وَسُبْحَانَ اللَّهِ، معناه التنزيه لله، نُصب على المصدر كأنَّه قال: أُبرئُ الله من السُّوءِ بَرَاءَةً. والعرب تقول: سُبْحَانَ مَنْ كَذَا، إذا تعجبت منه» أ.هـ.

وجاء في كتاب النهاية في غريب الحديث والأثر^(٢) لمجد الدين ابن الأثير قوله: «وأصل التسبيح: التنزيه والتقديس والتبرئة من النقائص، ثم استعمل في مواضع تقرب منه اتساعاً» أ.هـ، قال أبو زكريا النووي^(٣): «التسبيح في اللغة التنزيه، ومعنى سبحان الله تنزيهاً له من النقائص مطلقاً» أ.هـ.

ويستعمل الناس كلمات الذكر كالتسبيح والتكبير والتهليل لإظهار العجب من أمر ما بصور تختلف في كل منها عن الأخرى بحسب ما يتعلق بها. فالتسبيح تعجب مع استغراب، وربما كان المستغرب منه مستحسناً، أو مستقبحاً فيضاف لمعناها هنا التنزيه. ويكون مراد القائل أبرأ إلى الله من هذا الأمر أو أبرئ الله منه. أما التكبير فتعجب مع سرور؛ إما لعلم جديد، أو لظهور أمر متوقع أو غير متوقع. والتهليل فتعجب مع خوف ولجوء إلى الله عز وجل.

(١) الصحاح (١/ ٣٧٢)

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٣١) لمجد الدين ابن الأثير

(٣) تهذيب الأسماء (ص: ١١٥٠)

قوله: (لقد جعل له مخرجاً) هذه العبارة تعليق من عمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ اللهُ عَلَى الأثر الذي ألقاه عون رَحِمَهُ اللهُ عَلَى مسامعه، والظاهر أَنَّ (جُعِلَ) هنا مبنية للمجهول، وهو مناسب لسياق الكتاب، وبنيت للمعلوم في رواية الفسوي المشار إليها آنفاً وفيها: (لقد جعل الله عز وجل له مخرجاً إن قبل).

قوله (مخرجاً) أراد عدم حصر الخير بين العالم والمتعلم، فمن لم يستطع أن يكون أحدهما فلن يعدم الخير إذ لا يزال بإمكانه النجاة من الأخرى المكروهة: بالمحبة، والاتباع، وترك المماراة والابتداع. والزيادة الواردة عند الفسوي: (إن قبل) كأنه جعل الفرج مشروط بالقبول وهو النية فيما يبدو لي والله تعالى أعلى وأعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٣ -] حدثنا أبو خيثمة نا جرير عن الأعمش عن تميم بن سلمة عن

أبي عبيدة قال: قال عبد الله: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين.

جرير هو ابن عبد الحميد الضبي، والأثر فرجاله ثقات، وأبو عبيدة هو ابن عبد الله بن مسعود، ومر تصحيح قول من رجع الانقطاع بينهما. وكانت وفاة عبد الله ﷺ ولأبي عبيدة - فيما قيل - سبعة أعوام^(١)، إلا أنه أكثر من الرواية عنه، ومع أن أبا الحسن علي بن عمر الدارقطني يصحح الانقطاع كما في العلل^(٢)، إلا أنه شهد له في السنن بمعرفة أحوال أبيه^(٣).

(١) روى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ / ١٤٧) عن سلم بن قتيبة قال: «قلت لشعبة: إن البري حدثنا عن أبي إسحاق أنه سمع أبا عبيدة يحدث أنه سمع ابن مسعود؟ فقال: أوه كان أبو عبيدة ابن سبع سنين. وجعل يضرب جبهته».

علق الحافظ على هذا في التهذيب (٥ / ٧٦) بقوله: «هذا الاستدلال بكونه ابن سبع سنين على أنه لم يسمع من أبيه ليس بقائم؛ ولكن راوي الحديث عثمان ضعيف» أ.هـ، يريد عدم ثبوت سنه ولعله كان أصغر، وقد روى عبد الله بن أحمد في العلل (١ / ٢٨٤) عن عمرو بن مرة قال: «قلت لأبي عبيدة: تذكر من أبيك شيئاً؟ قال: لا» أ.هـ.

(٢) جاء في علل الدارقطني (٥ / ٣٠٨): «قيل: سماع أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه صحيح؟ قال: يختلف فيه؛ والصحيح عندي أنه لم يسمع منه، ولكنه كان صغيراً بين يديه».

(٣) سنن الدارقطني (٤ / ٢٢٥) وفيها ضَعَفَ حديثاً لعل فقال: «أحدها أنه مخالف لما رواه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه بالسند الصحيح عنه الذي لا مطعن فيه ولا تأويل عليه. وأبو عبيدة أعلم بحديث أبيه ومذهبه وفتياه من خشف بن مالك ونظرائه» أ.هـ وخشف ثقة.

والأثر فقد اتفق على روايته الشيخان مرفوعاً من حديث معاوية بن أبي سفيان^(١)، وفي إغضاء المؤلف الطرف عن المرفوع بحث يرجئ إلى حين. ورواه من طريق الأعمش: ابن أبي شيبه، وأحمد، والطبراني، والخطيب^(٢). وقد روي من قول غيره، وسيأتي لدى المصنف هنا^(٣) من قول عبيد بن عمير. وكان الخطيب افتتح كتابه الفقيه والمتفقه بجمع طرق هذا الأثر عن عدد من الصحابة، فجمع المرفوع والموقوف، وفيها من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود به يرفعه.



قوله: (من يُرد الله به خيراً يفقهه في الدين) الخطاب بُشّر لطلاب العلم بالفتح من الله تعالى لهم فيما هم مقبلون عليه من الطلب، لرضاه عز وجل عنهم ولعظم ما هم فيه. فإن كان الطالب صاحب همة وصدق في الطلب فإنه مبشر بأن تفتح عليه المغاليق، ويتفوق على أترابه، ويبرز بين أقرانه، فيسهل عليه التعمق والاستزادة.

(١) البخاري (٧١) ومسلم (١٠٣٧).

(٢) المصنف لابن أبي شيبه (٢٤٠/٦)، الزهد لأحمد (ص ١٣١)، المعجم الكبير للطبراني (١٥١/٩)،

الفقيه والمتفقه للخطيب (٨٤/١).

(٣) الأثر رقم (٥٧)

فكان الخير الموعود به هو: رزقه التحبيب والنجابة... وكلما زاد في البذل في الطلب وجد الزيادة والبركة في التحصيل. ومن لم يوفق رغم ولوجه هذه الطريق وسلوكه هذا الدرب ولا زال لا يرى من نفسه تقدماً فعلى هذا أن يرجع باللائمة على نفسه في قصورها في الرغبة والهمة والاجتهاد، ولا ينكر أنه قد حصل من العلم الشيء الذي يتمناه كثير ممن هو دونه، وربما لم يوهب آلات النباهة فكان عليه اكتسابها وعدم التواني في الطلب فلعله أن يصل ولو بعد حين، فلما تأخر في نفسه تأخر عليه الفتح.

فمن فقهه الله في الدين فقد أراد به خيراً لما رآه منه من صدق وجد في الطلب، فهداه وأرشده لسلوك هذا الطريق ووفقه وأعانه، وعلى قدر أهل العزم تؤتى العزائم. وفيه أن تحصيل العلم هو: من الخير الموعود به طلاب العلم. وفيه إشارة إلى أن العلم رأس الخيرات؛ فبه يرفع العبد نفسه عن المساخط، ويتقرب بالمحباب، ويدعو غيره... فكان العلم بهذا: أفضل موهوب من الباري سبحانه لطلابه.

ويراد به العلم الموصل إلى مرضاته سبحانه المقترن بالعمل؛ والذي به يصلح العبد من نفسه فيرتقي في الطاعات ويزداد من الخشية والرغبة وأعمال القلوب والجوارح.

ولما كان الإسلام هو التوحيد، والتوحيد هو: إفراد الله بالعبادة، وعبادة الله تُعرف بأنها الاسم الجامع لكل ما يحبه الله ويرضاه. وكان العلم والفقه في الدين والذي هو من أنواع العبادات - بل هو رأسها، وأشرفها مكانة ومنزلة - كان من اختار هذا الطريق نال الخيرية وحاز الفضل من الله، إذ به يُعبد الله على يقين؛ فتؤتى محابه وتجتنب مكارهه، وأنى للعبد أن يعلم ذلك إلا بالعلم، وليس في طاعة

المطاع وعبادة المعبود فائدة إن لم توافق مراده وأمره، ولن يُعلم ذلك إلا بالفقه فلهذا كان كسب العلم والفقه في الدين من خير ما يرزق الرب سبحانه عباده.

وبالفقه دعوة الغير، ونشر الخير، وتصحيح الخل. وبالفقه في الدين يبلغ العبد أعلى درجات عبادته وكمالها، ويصل للتقوى والخشية التي مدح الله أهلها فقال: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾. وَمَنْ فَقَهُ فِي الدِّينِ فَقَدْ آتَاهُ الْحِكْمَةَ فَهِيَ لَازِمُهَا ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾.

قوله (من يرد) أسلوب شرط، و(خيراً) التنكير فيها للتفخيم^(١)، قال ابن الوزير^(٢): «وهو دليل على أن الله قد أراد الخير لأهل الفقه، ولا معنى لتخصيصهم بذلك إلا لوقوع ما أراده بهم».

وقال ابن بطل^(٣): «فيه فضل العلماء على سائر الناس. وفيه فضل الفقه في الدين على سائر العلوم، وإنما ثبت فضله لأنه يقود إلى خشية الله والتزام طاعته وتجنب معاصيه - قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ وقال ابن عمر للذي قال له: فقيه: إنما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة - ولمعرفة العلماء بما وعد الله به الطائعين وأوعد العاصين، ولعظيم نعم الله على عباده اشتدت خشيتهم» أ.هـ.

(١) شرح المصابيح لابن الملك (١٩٠/١)

(٢) الروض الباسم (٩٨/٢)

(٣) شرح البخاري (١٥٤/١)، ونحوه في إكمال المعلم شرح مسلم لعياض (٥٧٠/٣)

قال أبو بكر مُحمَّد بن الحسين الآجري في كتابه: "الأربعون حديثاً"^(١): «فإن قلت: كيف صفة من فقهه الله عز وجل في دينه حتى يكون ممن قد أَرادَه الله الكريم بخير؟ قيل له: هو الرجل المسلم العاقل الذي قد علم أن الله عز وجل قد تعبده بعبادات وجب عليه أن يعبده فيها كما أمره لا كما يريد هو، ولكن بما أوجب العلم عليه، فطلب العلم ليفقه ما تعبده الله عز وجل به من أداء فرائضه واجتناب محارمه لا يسعه جهله ولا يعذره به العلماء العقلاء في تركه، وذلك مثل الطهارة ما فرائضها وما سننها وما يفسدها وما يصلحها ومثل علم صلاة...» أ.هـ.

وفي تفسير الخيرية يقول أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي في المنتقى: «يريد - والله أعلم - أن الفقه في الدين يقتضي إرادة الله سبحانه وتعالى الخير لعبيده. وأن من أَراد الله به الخير فقهه في دينه. والخير - والله أعلم - دخول الجنة والسلامة من النار»^(٢) أ.هـ.

قلت: إن طلب العلوم بكافة ألوانها منقبة وفضل لصاحبها ومكسب كبير، يرجى منها نفع النفس والغير. إلا أن الفضل هنا مخصوص بعلم الشرع، لكن في صرف المعنى إلى المال الأخروي نظر، بل هذا إلى أثره وثماره أقرب. وعمم الكرمانى الخير فقال: «قوله (خيراً) أي منفعة، وهي اللذة أو ما يكون وسيلة إلى اللذة. فإن قلت: هل في تنكيهه فائدة؟ قلت: فائدته التعميم؛ لأن النكرة

(١) كتاب الأربعين حديثاً (ص ٧٣) دار أضواء السلف ١٤٠٨ هـ. تحقيق بدر البدر.

(٢) المنتقى شرح الموطأ للباجي (٢٠٨/٧)

في سياق الشرط كالنكرة في سياق النفي، فالمعنى: فمن يرد الله به جميع الخيرات، أو التعظيم - إذ المقام يقتضي ذلك - نحو: له حاجب عن كل أمر يشينه ^(١) أ.هـ. قلت: فيشمل الخير هنا: إرادة الله بالعبد حسن المال، وتحصيل علو الدرجات، وهذا يتأتى بالعمل بالعلم وتصحيح النية، والتي هي طريق دخول الجنة. ولذة الاستزادة من العلم ونفع الناس والدعوة إلى الخير وغير ذلك.

قوله: (يفقهه في الدين) والفقه: «الفهم يقال: فقهه - بفتح القاف - إذا سبق غيره إلى الفهم، وبكسرهما إذا فهم، وبضمهما إذا صار له سجية. ومنه: فقيه فعيل بمعنى: فاعل...» أ.هـ. ^(٢) كذا في كتاب ابن الملقن، ونقل عياض في المشارق خلافاً في موضع الحركة من: الفقه في الشرع؛ عنه من الفهم العام، وقال قبلها: «الفقه: الفهم في كل شيء» ^(٣) أ.هـ.

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري لشمس الدين الكرماني (٣٧/٢)، ولخصه شمس الدين البرماوي في اللمع الصبيح شرح الجامع الصحيح (٣٧٢/١).
وقوله: له حاجب ...، استشهد منه بيت مروان بن أبي حفصة ابن أبي السمط، تتمته: «وليس له عن طالب العرف حاجب». ذكره أبو يعقوب السكاكي في مفتاح العلوم (١٩٣/١)، وغيره.

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لسراج الدين أبي حفص ابن الملقن (٣٤٦/٣)

(٣) مشارق الأنوار للقاضي عياض (١٦٢/٢)

قال الحربي: «والفقه: التفهم في الدين والنظر فيه والتفطن فيما غمض منه»^(١)

أ.هـ. وفي كتاب الرازي مفاتيح الغيب: «من الناس من قال: الفقه اسم لعلم مخصوص، وهو معرفة غرض المتكلم من كلامه؛ واحتجوا بهذه الآية وهي قوله: ﴿مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ﴾ فأضاف الفقه إلى القول، ثم صار اسماً لنوع معين من علوم الدين. ومنهم من قال: إنه اسم لمطلق الفهم. يقال: أوتي فلان فقهاً في الدين، أي فهماً، وقال النبي ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» أي يفهمه تأويله»^(٢) أ.هـ.

قلت: ومن هذا يتبين أن المراد بالفقه في هذا الموضع: مطلق العلم في الشرع، وبعده القول بتخصيص علم الفروع المعروف بالفقه عن غيره من علوم الشرع؛ فالاصطلاح حادث كما لا يخفى، ويفهم التخصيص من عبارة السمعاني في تفسيره، وتصريح ابن عطية بأن اللفظ خرج على جهة التشريف لعلم الفقه^(٣).

قال أبو الحسين ابن فارس^(٤): «الفاء والقاف والهاء أصل واحد صحيح، يدل على إدراك الشيء والعلم به. تقول: فقهت الحديث أفقهه. وكل علم بشيء فهو فقه. يقولون: لا يفقه ولا ينقه. ثم اختص بذلك علم الشريعة، فقليل لكل عالم بالحلال والحرام: فقيه» أ.هـ.

(١) غريب الحديث لإبراهيم الحربي (٧٣٦/٢)

(٢) تفسير الرازي (٣٩١/١٨)

(٣) تفسير السمعاني (٣٦٠/٢)، والمحرر الوجيز لابن عطية (١٤٧/٣)

(٤) مقاييس اللغة لابن فارس (٤٤٢/٤)

قال شمس الدين الكرمانى: «يفقهه: أي يجعله فقيهاً. والفقه لغة: الفهم، وعرفاً العلم بالأحكام الشرعية الفرعية المكتسب عن أدلتها التفصيلية بالاستدلال. فإن قلت: أي المعنيين يناسب المقام؟ قلت: المعنى اللغوي؛ ليتناول فهم كل علم من علوم الدين»^(١) أ.هـ.

ولخصه البرماوي بقوله: «يفقهه: من الفقه، وهو في اللغة الفهم. وحمله عليه [يريد المعنى اللغوي] أحسن؛ ليشمل جميع العلوم الدينية، ويحتل الاصطلاحى على بُعد»^(٢) أ.هـ.

قلت: الاحتمال وارد في كون الفضل في معرفة علم الأحكام والفروع التي بها تقام العبادات؛ لكن التخصيص تحكم بلا دليل، لا سيما وجميع فنون العلوم الشرعية ذات ارتباط وثيق ببعضها، وإن كان الفقه أكثر أثراً على المجتمع لكنه يفتقر إلى غيره كما هو معلوم. وجاء في شرح المصاييح للمظهري، وابن الملك^(٣) ما محصله: أي يجعله عالماً بأحكام الشرع ذا فهم وبصيرة يستخرج المعاني الكثيرة من الألفاظ القليلة.

وفي الأثر الترغيب بطلب العلم رجاء حصول الخيرية المختصة به، وأبواب الخير فمتنوعة لكن الكلام هنا حول خيرية خاصة يخص الله بها من يفتح عليه من العلم في الدين. ومفهوم الشرط هنا يقتضي تصور مفهوم المخالفة للنص ويتمثل بنفي

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري لشمس الدين الكرمانى (٣٧/٢)

(٢) اللامع الصبيح للبرماوي (٣٧٢/١)

(٣) المفاتيح شرح المصاييح للمظهري (٣٠٠/١)، وشرح المصاييح لابن الملك (١٩١/١)

إرادة وهب الخيرية لمن لم يفقه في الدين، فمن لم يرد الله به خيراً من طلاب العلم وعموم المسلمين فلا يفقهه فيه، أي فلا يفتح عليه في العلم والله تعالى أعلم. فكأنه يقال: من رغب عن العلم رغب العلم عنه ومن رغب فيه فتح عليه فيه.

وإنما ينال العبد من الله الخير والفتح إن علم الله منه الصدق في الرغبة والجد في الطلب والصبر عليه، فالمختارون هم من بذلوا السبب، فلا تنال الخيرية بالأمان. ومن منعها فلما منع قام فيه، ويشهد لهذا قوله ﷺ: «تجدون الناس معادن، فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، وتجدون من خير الناس في هذا الأمر، أكرهم له، قبل أن يقع فيه» أخرجاه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ^(١)، وفيه تنوع مواطن الخيرية، وبالعلم تعرف تلك المواطن وسبل الحصول عليها.

ويشهد لصحة هذا المعنى قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ قال أبو الوليد ابن رشد الجد: «جاء في التفسير أنه الفقه في دين الله» ^(٢).

وفي مفهوم المخالفة يقول أبو حفص سراج الدين ابن الملقن: «ومن لا يريد به خيراً فلا يفقهه فيه. وأتى بالخير منكراً لأنه أبلغ، فكأنه قال على النفي: لا يريد به خيراً من الخير» ^(٣).

(١) صحيح البخاري (٣٤٩٦)، ومسلم (٢٥٢٦)

(٢) البيان والتحصيل لابن رشد (١٧/٣٩٣ و٤١٢)، وساق ابن جرير الطبري في التفسير (٥/٥٧٦) بعض تلك الأقوال مصدراً إياها بأنها الإصابة في القول والفعل.

(٣) التوضيح لابن الملقن (٣/٣٤٦)

وبنحوه قول أبي عبد الله القرطبي في تفسيره^(١): «دليل خطابه أن من لم يرد الله به خيراً ضيق صدره وأبعد فهمه فلم يفقهه»، وقول أبي العباس ابن تيمية^(٢): «ولازم ذلك أن من لم يفقهه الله في الدين لم يرد به خيراً» أ.هـ. والخير المنفي هنا بحسب هذا المعنى هو: الفتح في العلم الموصل إلى الخيرات التي يحبها الله من العبد، ولم يحرمها إلا من رغب عنها أو كسل وتوانى في طلبها.

أما قول الآجري^(٣) في الأربعين حديثاً: «يدل على أنه من لم يتفقه في دينه فلا خير فيه»، فهذا فيه نظر شديد، إذ لا يفهم من الحديث نفي الخيرية عن العبد، ولذا فإن أكثر من تكلم على الحديث أعاد النفي إلى مراد الله، فمن لم يرد الله به نيل هذا الخير لم يفقهه؛ فتحاً منه سبحانه؛ ولا سهل عليه كسبه.

والناس فلا تجتمع في أحوالها ورغباتها واهتماماتها على أمر ما، وفي كل خير و«المؤمن القوي، خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير»^(٤). فلا بد من وجود الضعيف والقوي، الآخذ بالعزائم والمائل للرخص، المجتهد والمقصر، يقول المولى سبحانه وتعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾.

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨١/٧)

(٢) كما في مجموع فتاواه (٢١٢/٢٠)

(٣) كتاب الأربعين حديثاً (ص ٧٢) الحديث الأول منها.

(٤) حديث رواه مسلم في صحيحه (٢٦٦٤) من حديث أبي هريرة

وهذا أمر لا نزاع فيه. وتفاوت الناس في الأخذ بالخير المتنوع بحسب اختلاف قدراتهم ورغباتهم حقيقة غير مدفوعة ولا متنازع فيها، وكل ما تعدى نفعه فهو أعلى وأفضل؛ وما تعلقت به حياة القلوب ومعرفة الله فهو الأعلى فضلاً، فكيف إن اجتمعت المعرفة والنفع المتعدي؟! فلا خير هناك أعلى منه، ولهذا يختص الله من يشاء من عباده ليحييهم بهذا الفضل، وأنت ترى المقبلين على العلم كثر؛ لكن الذين يفتح لهم فيه هم الخالص منهم والله المستعان.

فعلى هذا ينبغي حمل الكلام هنا على ما جاء في قوله **صلى الله عليه وسلم**: «مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم، كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلاً. فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به»^(١).

ففي هذا الحديث وصف طائفتين منتفعتين بالهدى: مَنْ أخذ بالعلم فتعلم وَمَنْ رجع إلى الأول في أمور دينه ممن لم يتعلم وهم عموم المسلمين، والطائفة الثالثة إنما هي مُعْرِضَةٌ عما أنزل من العلم والوحي فيدخل فيها غير المسلم الذي لا خير فيه^(٢) والله تعالى أعلم.

(١) صحيح البخاري (٧٩) ومسلم (٢٢٨٢) من حديث أبي موسى الأشعري

(٢) وهذه النتيجة مما استظهره ابن حجر في شرحه لهذا الحديث في الفتح (١٧٧/١)

ومن ذلك يفهم أن الخير الموعود به لن يكون في علم مجرد عن العمل، يقول شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني^(١): «وليس كل من فقهه في الدين قد أراد به خيراً بل لا بد مع الفقه في الدين من العمل به»، فما أجمله من استدراك.

ويوضحه العلامة أبو عبد الله ابن القيم بقوله^(٢): «وهذا يدل على أن من لم يفقهه في دينه لم يرد به خيراً؛ كما أن من أراد به خير أفقهه في دينه، ومن فقهه في دينه فقد أراد به خيراً، إذا أريد بالفقه العلم المستلزم للعمل، وأما إن أريد به مجرد العلم فلا يدل على أن من فقه في الدين فقد أريد به خيراً فإنَّ الفقه حينئذ يكون شرطاً لإرادة الخير وعلى الأول يكون موجباً» أ.هـ.

فمن أراد الله به خيراً فقهه، وهذا شرط حصول الخيرية، لكنه غير موجب لها حتى يحصل المكتسب على الفقه المشتمل على العمل.

ويزيده توضيحاً قوله^(٣): «الفقه مستلزم لإرادة الله الخير في العبد، ولا يقال: الحديث دل على أن من أراد الله به خيراً فقهه في الدين، ولا يدل على أن كل من فقهه في الدين فقد أراد به خيراً وبينهما فرق. ... [ف]النبى صلى الله عليه وسلم جعل الفقه في الدين دليلاً وعلامة على إرادة الله بصاحبه خيراً والدليل يستلزم المدلول ولا يتخلف

(١) الصفدية (٢/٢٦٦)

(٢) مفتاح دار السعادة (١/٦٠)

(٣) مفتاح دار السعادة (١/٨٩)

عنه فإن المدلول لازمه، ووجود الملزوم بدون لازمه محال» أ.هـ.


وهذا واضح؛ فإن جمع من الناس قد كسبوا العلم بجهدهم فكان بالنسبة إليهم من جملة العلوم الرياضية لا تزيدهم إيماناً؛ بل ربما استعملها البعض في حربهم على الإسلام كفعل كثير من المستشرقين ونحوهم من منافقي الأمة.

ومن هذا يفهم أن من لم يرزق الفقه لا يلزم خلوه من الخير واتصافه بالشر، فمن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين فيفتح عليه من العلوم وآلاتها، ومن فنون الاستنباط، والجمع، والترجيح، والحفظ والفهم. وهذا الفتح إما بهبة ربانية أو توفيق بتيسير طرق اكتسابها، ابتداء بالتحبيب إلى زرع الهمة، وتعظيم الرغبة، والبركة في الوقت، والكفاية في الرزق، وهلم جرا...

فمن لم يؤتى هذا فليس لشر به؛ لكنه لم يُختر لينال هذا الخير لحكمة ما، وهذا مثله كمثّل اختيار الله تعالى للأنبياء فقد اختارهم واختصهم ليعطيهم ويجزل لهم وترك غيرهم لأنهم ربما لم يستحقوا أن يبلغوا هذه المرتبة. فاصطفاء الله عز وجل الخير لقوم كالعلماء كاختصاصه سبحانه المجاهدين بفضل خاص دون غيرهم، وفي كل خير^(١).

(١) قال سبحانه وتعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

فمن فضل العلماء أن خصهم الله بفضل زائد على غيرهم كونهم حملة الرسالة وورثة الأنبياء. وبالله تعالى التوفيق.



بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦﴾

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الأعمش عن

تميم بن سلمة عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: يا أيها الناس تعلموا. فمن

علم فليعمل.

هذا الأثر رواه أيضاً من طريق الأعمش: أبو داود في الزهد، والطبراني في الكبير، والبيهقي في المدخل، والخطيب في الفقيه والمتفقه^(١). وإسناده صحيح إلى أبي عبيدة، والكلام في الذي قبله يتنزل عليه أيضاً^(٢).



قوله: (يا أيها الناس) أسلوب نداء وخطاب يقتضي حضور المخاطب؛ ولعله صدر منه حال خطبة عامة أو درس، وجه فيه كلامه إلى جمع من الناس والله أعلم. ولم تتعلق بالناس صفة تخص جماعة منهم؛ فهو توجيه عام لكل من يشمله النداء، هذا المفترض؛ إلا أن العرب في مثل هذا الموضع تستعمل الخطاب العام وإن كان مخصوصاً، وسياق الكلام يدل أن المقصود به المسلمين وهم الجماعة الغالبة

(١) الزهد لأبي داود (ص ١٦٦)، المعجم الكبير للطبراني (١٥٢/٩)، المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي

(ص ٣١٤)، الفقيه والمتفقه للخطيب (ص ٢٤)

(٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/١): «رواه الطبراني ورجاله موثقون إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه».

على مجالس ابن مسعود رضي الله عنه.

قوله: (تعلموا) أمر إرشاد وتوجيه وحث من معلم لطلابه، ومن يُقر له بالفضل والمعرفة من الحضور، على طلب العلم لإدراك فضله. ولقد كانت الناس في ذاك الزمان مقبلة على العلم في الظاهر العام، فرأى أبو عبد الرحمن رضي الله عنه بفطنته توجيههم إلى سبب فضل العلم وهو: العمل به. وكان توجه الناس حينها إلى طلب علم كتاب الله وسنة النبي صلى الله عليه وسلم، وذلك بحفظ القرآن وطلب معانيه ودلالاته، وطلب الفقه بتتبع الدليل ورواياته.

قوله: (فمن علم) أي فمن حصل من العلم شيئاً واستفاد أمراً سواء أكان من علم القلوب أو الجوارح، النظري أو العملي، الفروع أو الأصول... (فليعمل)، فعليه أن يرى منه أثر ما تعلمه على نفسه وغيره.

وقد ترسخ لديهم منذ العصر الأول: فضل نشر العلم، وفضل هداية الخلق، وعليه قامت الدعوة إلى الله تعالى. فعلم القلوب؛ من العمل بها: إيصالها إلى الناس بالتعليم والنشر، وعلم الجوارح والفروع كذلك، ويضاف إلى ذلك التزام المتعلم بها في نفسه كي يكون موضع القدوة لمن يعلمه لاحقاً.

والأصل في العمل هنا تعلقه بالمعلوم، فمن تعلم خيراً فليأته؛ ومن عرف شراً فليجتنبه. فعن حذيفة رضي الله عنه قال ^(١): «تعلم أصحابي الخير وتعلمت الشر»، وفي رواية للشيخين ^(٢): «كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني».

(١) صحيح البخاري (ح ٣٦٠٧)

(٢) صحيح البخاري (ص ٣٦٠٦)، ومسلم (ح ١٨٤٧)

وقد سبقت الإشارة - في الأثر السابق - إلى ارتباط العلم بالعمل لتحقيق الخيرية المرجوة، فالعلم بلا عمل جهل، ولا يستحق لقب عالم إلا من هو عامل بعلمه^(١)، قال أبو جعفر النحاس^(٢): «فمعنى الرباني: العالم بدين الرب، الذي يعمل بعلمه. لأنه إذا لم يعمل بعلمه فليس بعالم» أ.هـ. وبنحوه لأبي إسحاق الزجاج^(٣).

وفي شرح العمدة لتقي الدين ابن دقيق العيد^(٤): «الشيء يُنفى لانتفاء ثمرته والمقصود منه. فيقال: فلان ليس بإنسان إذا لم يفعل الأفعال المناسبة للإنسانية. ولما كان المقصود من العلم العمل به جاز أن يقال لمن لا يعمل بعلمه: أنه جاهل غير عالم» أ.هـ.

وقال أبو عبدالله شمس الدين ابن قيم الجوزية^(٥): «وقال بعض السلف: كنا نستعين على حفظ العلم بالعمل به. فترك العمل بالعلم من أقوى الأسباب في ذهابه ونسيانه، وأيضاً فإن العلم يراد للعمل، فإنه بمنزلة الدليل للسائر فإذا لم يسر خلف الدليل لم ينتفع بدلالته، فنزل منزلة من لم يعلم شيئاً لأن من علم ولم يعمل بمنزلة الجاهل الذي لا يعلم. كما أن من ملك ذهباً وفضة وجاع وعرى ولم يشتر منها ما يأكل ويلبس فهو بمنزلة الفقير العادم» أ.هـ.

(١) نسب البغوي نحو هذه المقالة في معالم التنزيل (٦٠/٢) لابن جبير

(٢) معاني القرآن للنحاس (٤٢٨/١)، وانظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٢٢/٤)

(٣) معاني القرآن للزجاج (٤٣٦/١)

(٤) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق (٢٢٣/١)

(٥) مفتاح دار السعادة (١٠٠/١)

وقال أبو الفرج ابن الجوزي^(١): «وليس العلم بمجرد صورته هو النافع، بل معناه: وإنما ينال معناه من تعلمه للعمل به، فكلما دله على فضل؛ اجتهد في نيله، وكلما نراه عن نقص؛ بالغ في مباحثته، فحينئذ يكشف العلم له سره، ويسهل عليه طريقه، فيصير كمجذب يحث الجاذب، فإذا حركه عجل في سيره. والذي لا يعمل بالعلم لا يطلعه العلم على غوره، ولا يكشف له عن سره، فيكون كمجذوب لجاذبٍ جاذبه. فافهم هذا المثل، وحسن قصدك، وإلا فلا تتعب» أ.هـ.

وروى ابن بطة^(٢) بسنده إلى حبان بن موسى قال: «سئل عبد الله بن المبارك: هل للعلماء علامة يُعرفون بها؟ قال: علامة العالم من عمل بعلمه، واستقل كثير العلم والعمل من نفسه، ورغب في علم غيره، وقبل الحق من كل من أتاه به، وأخذ العلم حيث وجده. فهذه علامة العالم وصفته. قال المروزي: فذكرت ذلك لأبي عبد الله [يعني أحمد بن حنبل]. فقال: هكذا هو» أ.هـ.

وروى أبو بكر الخطيب بسنده إلى أبي عبد الله أحمد بن عطاء الروذباري^(٣) قال: «من خرج إلى العلم يريد العلم لم ينفعه العلم، ومن خرج إلى العلم يريد العمل بالعلم نفعه قليل العلم. قال: وسمعت أبا عبد الله يقول: العلم موقوف على العمل به، والعمل موقوف على الإخلاص، والإخلاص لله يورث الفهم عن الله عز وجل»

(١) صيد الخاطر (ص ١٧٢)

(٢) إبطال الحيل (ص ٢١)، وطبقات الحنابلة لأبي يعلى (١٤٨/٢)

(٣) الزهد والرقائق للخطيب (ص ٧١)، وتأريخ بغداد (٩٧/٥)

أ.هـ. ونقل ابن الحاج^(١) عن ابن رزق قوله: «اعلم أنَّ العلم، والعمل بالعلم، لا ينفع العبد إلا باستقامة قلبه، وإلا عاد العلم عليه فصار جهلاً وعاد العمل فصار ضرراً»
أ.هـ.

وفي قوله تعالى ﴿آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ يقول ابن العربي^(٢): «الحكم هو: العمل بالعلم»، وفي معاني القرآن للنحاس^(٣): «والفرق بين الحكيم والعالم أن الحكيم هو الذي يعمل بعلمه ويمتنع من الأشياء القبيحة» أ.هـ. قال أبو عبد الله القرطبي^(٤) في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾: «وفي الآية تخويف وتنبيه لجميع من كانت له ولاية وإمارة ورياسة فلا يعدل في رعيته، أو كان عالماً فلا يعمل بعلمه ولا ينصح الناس، أن يذهب به ويأتي بغيره» أ.هـ.

وفي قوله تعالى ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ يقول الزمخشري^(٥): «وكل من علم ولم يعمل بعلمه؛ فهذا مثله» أ.هـ.

(١) المدخل لابن الحاج (٧٧/٣)

(٢) أحكام القرآن (٦١/٥)

(٣) معاني القرآن (٤٠٩/٣)

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٤٠٩/٥)

(٥) الكشف (٥٣١/٤)، وفي تلبس إبليس لابن الجوزي فصل نافع (ص ١٥٧)

ثم إن العالم لم يبذل ما بذل من جهد، ووقت، ومال، إلا وهو يرجو رواجه، فإن كان طالباً لدنيا فليس هذا ممن يدخل في كلامنا، وإن كان طالباً لآخرة: فكيف يأمل أن يروج علمه؟ «والنفوس مجبولة على عدم الانتفاع بكلام من لا يعمل بعلمه، ولا ينتفع به»^(١)، وفي هذا روى أبو بكر الخطيب^(٢) عن أبي جعفر المحولي كلاماً جاء فيه: «وحرام على كل عالم لم يعمل بعلمه أن يتخذ المتقون إماماً».

وعن مالك بن دينار قال: «قرأت في التوراة: إن العالم إذا لم يعمل بعلمه زالت موعظته من القلوب كما يزل القطر عن الصفا»^(٣). وعن الزهري^(٤): «لا نثق للناس بعمل عامل لا يعلم، ولا ترضى لهم بعلم عالم لا يعمل»، وعن أبي حازم^(٥) قال: «إذا كنت في زمان يُرضى فيه من العلم بالقول، ومن العمل بالعلم، فأنت في شر زمان وشر أناس».

(١) لوامع الأنوار للسفاريني (٤٣١/٢)

(٢) الزهد والرقائق للخطيب (ص ٧٠)، وتاريخ بغداد له (٤١٢/١٤)

(٣) رواه أحمد في الزهد (ص ٢٦٢)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٧٢/٢) و(٢٨٨/٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٩٦/٢)، والخطيب في التاريخ (٣٣٢/٤)، وفي اقتضاء العلم بالعمل (ص ٦١)، من طرق عن جعفر بن سليمان الضبعي عنه به.

(٤) رواه ابن بطة في إبطال الحيل (ص ٢٢)

(٥) رواه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٣٣٨ / ٤)

قال تقي الدين ابن دقيق العيد^(١) في شرحه سقوط حرمة الأستاذ بالمخالفة، ونصح الطالب له: «وأما التلميذ والأستاذ فالأمر فيما بينهما أخف؛ لأن المحترم هو الأستاذ المفيد للعلم من حيث الدين، ولا حرمة لعالم لا يعمل بعلمه، فله أن يعامله بموجب علمه الذي تعلمه منه» أ.هـ.

وقولهم: "هتف العلم بالعمل فإن أجابه وإلا ارتحل" عبارة^(٢) تُحكى عن بعض السلف تُصور تعلق العلم بالعمل، ولقد كان رسول الله ﷺ مثلاً يحتذى به في هذا، حتى حكى عنه أزواجه أنه ﷺ كان خلقه القرآن^(٣)، وأنه كان عليه وسلم يتأول القرآن^(٤) أي: يعمل به. وحذر من اختلافهما في العبد كما في حديث أسامة^(٥) وفيه قول رسول الله ﷺ: «يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار، فتندلق أفتابه في النار، فيدور كما يدور الحمار برحاه، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون: أي

(١) شرح الإمام (٢/٢٣٢)

(٢) رواها الخطيب في اقتضاء العلم العمل (ص ٣٦) عن علي بن أبي طالب، وعن ابن المنكدر. وعن علي رواه ابن الجوزي في المنتظم (١٧/٢٠) وكمال الدين ابن العديم في بغية الطلب في تاريخ حلب (٨/٣٦٣٧)، والإسناد إلى علي مسلسل بتسعة آباء معظمهم مجهول. وحكاه ابن قتيبة في عيون الأخبار (٢/١٤٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/٢٣) عن الثوري

(٣) رواه أحمد في المسند (٤١/١٨٣) و(٤٢/١٥)، والبخاري في الأدب المفرد (ص ١١٥)، والنسائي في الكبرى (١٠/١٩٣)، والطبراني في الأوسط (١/٣٠)، والحاكم في المستدرک (٢/٤٢٦) من حديث عائشة وأحد إسنادي أحمد صحيح والآخر رجاله ثقات.

(٤) رواه البخاري (٤٩٦٨) ومسلم (٤٨٤) من قول عائشة: «كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي. يتأول القرآن» أي أنه يفعل ما أمر به في سورة الفتح.

(٥) رواه البخاري (٣٢٦٧) ومسلم (٢٩٨٩)

فلان ما شأنك؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ قال: كنت آمركم بالمعروف ولا آتية، وأنهاكم عن المنكر وآتية»، وكان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم: «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع»^(١).

فعلى طالب العلم أن يجعل في بداية طريقه من سبل الطلب النظري: التطبيق العملي، فكلما تعلم واستفاد مسألة ثبت لديه صحتها الشرعية؛ ألا يهمل العمل بها عبر خطوات تبدأ بالحببة أو البغض بحسب الحكم الشرعي لها، ثم الهم بالعمل بالأسباب المعينة على الاتصاف بها واكتسابها والتخلق بها إن كان فاقداً إياها، أو الثبات عليها إن كان مكتسبها مسبقاً مع إضافة النية لتحويلها من عادة إلى عبادة. وإنَّ أحدنا إنْ ألم به مرضٌ ما سارع وبحث عن أسبابه، وأعراضه، وعلاجه، والوقاية منه، ثم يبدأ بعد ذلك بإتيان ما علم نفعه واجتناب ما ثبت ضرره، فإن كان هذا حق جسده عليه فإن حق ربه عليه أكد في أن يُولى عناية واهتماماً.

فمن العمل بالعلم: اكتساب الأخلاق الحميدة في التعامل مع الغير، ومراقبة الله في السر والعلن، وموافقة أمره ونهيه للدليل، فأين نحن من: التبسم، وإفشاء السلام، والعفو، والصفح ونحوها من مكارم الأخلاق.

وإن من الآفات التي يتعرض لها الطالب إنْ فقد التقوى في طلبه العلم: تفرغه لسرد الحجج المعارضة لما يشق عليه الالتزام به بغية إقناع نفسه بترك نافلة أو طاعة لخلافٍ في ثبوتها أو عدم الإلزام في حكمها والله المستعان.



(١) صحيح مسلم (٤ / ٢٠٨٨) (ح ٢٧٢٢)

مسألة:

يوجد من هوام الناس من ينفر عن طلب العلم ويفضل الجهل بحجة رفع الإصر
عن الجاهل، وكأنه يقول: أن العالم لا يستطيع الاسترسال فيما يهوى لعلمه بعواقبه.
وليعلم هذا: أنه لو فرض أن معصية وقع فيها عالمٌ وجاهلٌ بها، فلا يحسن هذا
أن الخير للجاهل كونه لم يكتب عليه وزرها. بل على العكس، إنما للجاهل من
الفضل سلامته من الإثم.

أما العالم فإنه يثاب على ترك المعاصي، وعلى قلبه المباحات إلى طاعات بالنية،
ولو أنه زلّ فعصى فالأغلب أنه يعلم طرق التوبة وأبوابها، وأنه أقدر على قلب
معصيته إلى ثواب لا يحلم به الجاهل فـ «العبد بعد التوبة النصوح خير منه قبل
الذنب»^(١).


وربما كان وزر العالم أدنى من وزر الجاهل من حيث أن الجاهل سلم من الإثم،
أما العالم فقد ندم وصاحب معصيته خوف وشفقة من ربه، وليس في هذا تزييناً
وتهويناً لشأن المعاصي لكن إظهاراً لفضل العلم.
وكل هذا يعتمد على ما يقوم بقلب الشخص، وما التقوى إلا عملاً بالعلم.
وفيما يؤثر قولهم: «مَنْ حجب الله عنه العلم عذبه على الجهل، وأشد فيه عذاباً:

(١) اقتباس من كتاب ابن القيم: شفاء العليل (١١٨)، وطريق المهجرتين (ص ٣٥٧)، وقال في الوابل
الصيب (ص: ١٥): «إذا تاب العبد توبة نصوحاً صادقة خالصة أحرقت ما كان قبلها من
السيئات وأعادت عليه ثواب حسناته» أ.هـ.

من أقبل عليه العلم فأدبر عنه، ومن أهدى الله إليه علماً فلم يعمل به^(١).

وما طُلِب العلم إلا رجاء تحصيل نفعه، وإنما يتحقق ذلك للطالب بطريقتين إحداها عائدة إلى نفس الطلب كونه عبادة رفيعة القدر، كما أنها تفتح له أبواب طاعات كثيرة، ويعلمه يتمكن من الاستزادة من الخيرات لمعرفته طرقها الشرعية، وأوقات وأماكن الفضائل، وسبل مضاعفتها ونحو ذلك.

والطريقة الأخرى نفعها أعلى وهي في الدلالة على الخير، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والدعوة إلى الله، وهداية الجاهل... فإن وفق وأخلص ربما تضاعفت أعماله من حيث لا يدري في طاعة انتشرت كان هو سبباً في تعليمها، ومن سن سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها^(٢). والله الهادي إلى سواء الصراط.



(١) ذكره ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٦٩٠/١) على الحكاية بغير نسبة.

(٢) لحديث جرير في صحيح مسلم (٧٠٥ / ٢) (١٠١٧) وفيه قول النبي ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها، وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء».

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا سفيان بن عيينة عن عاصم بن أبي النجود

عن زر بن حبيش قال: أتيت صفوان بن عسال المرادي، فقال: ما جاء

بك؟ قلتُ: طلب العلم، فقال: إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم

رضا لما ^(١) يطلب.

هذا الأثر جزء من حديث في المسح على الخفين اقتصر المصنف منه على هذا
القدر الموقوف، وهو حديث مشهور قال الحافظ أبو الفضل شهاب الدين أحمد
ابن حجر العسقلاني: «رواه أكثر من ثلاثين من الأئمة عن عاصم. ورواه عن زر
أيضاً عدة أنفس» ^(٢)، قال أبو نعيم الأصبهاني ^(٣): «ورواه الناس عن عاصم منهم:
الثوري، وشعبة، والحمادان، ومعمر، وزهير، وزيد بن أبي أنيسة، ومسعر، وعمرو بن
قيس، ومالك بن مغول، وشريك، وعلي بن صالح، وروح بن القاسم، وهمام، وأبو
عوانة، في آخرين» أ.هـ.

وهنا بعض ما وقفت عليه من الطرق: فمن طريق ابن عيينة - وهو طريق
المصنف هنا - رواه: عبد الرزاق، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وأحمد، والترمذي، وقال:

(١) كذا لفظ الترمذي، وعند أحمد وعبد الرزاق (بما).

(٢) الإصابة في معرفة الصحابة (٣/٣٥٣)

(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٧/٣٠٨)

«هذا حديث حسن صحيح»، وابن حبان، والطبراني، والبيهقي^(١). وإسناده حسن من أجل ما قيل في عاصم. ورواه عنه غير ابن عيينة مع تغيير في بعض ألفاظه، ورفع بعضهم. ورواه من طريق حماد بن زيد عن عاصم: سعيد بن منصور، وأحمد، والترمذي، والطبراني^(٢). وهو عند ابن خزيمة^(٣) من طريقيهما أعني: حماد بن زيد وابن عيينة.

ومن طريق شعبة عن عاصم به؛ رواه النسائي^(٤). ومن طريق صالح بن صالح عن عاصم عند الطبراني^(٥) ورجاله ثقات إلا أنهم لم يذكروا لصالح رواية عن عاصم. ومن طريق يزيد بن أبي زياد عن عاصم به، رواه الطبراني^(٦)، ولم يذكروه ضمن شيوخه؛ وهو ضعيف ومدلس. ومن طريق حفص بن سليمان وهو متروك عن عاصم عند الطبراني^(٧). ومن طريق المبارك بن فضالة عنه رواه الطبراني^(٨) ولم يُذكر يُذكر في شيوخه، وهو مدلس، ويقال: أنه يسوي في تدليسه.

(١) مصنف عبد الرزاق (٢٠٥/١)، مصنف ابن أبي شيبة (١٦٢/١) و(٢٨٤/٥)، مسند أحمد (١٨/٣٠)، جامع الترمذي (٥٤٥/٥)، صحيح ابن حبان (٣٨١/٣) و(١٤٩/٤)، معجم الطبراني الكبير (٥٦/٨)، السنن الكبرى للبيهقي (٢٧٦/١)، والخلافيات له (١٢٢/٢)

(٢) تفسير سعيد بن منصور (١١٩/٥)، مسند أحمد (٢٤/٣٠)، سنن الترمذي (٥٤٦/٥)، كبير معجم الطبراني (٥٩/٨)

(٣) في الصحيح (٥٤/١)

(٤) في السنن الكبرى (١٢٤/١).

(٥) في كبير معجمه (٦٤/٨)

(٦) المصدر السابق (٦٢/٨)

(٧) المعجم الأوسط (١٠/١).

(٨) في المعجم الكبير (٦٢/٨)

ومن طرق عن الحمادين وشعبة وابن عينة وهمام عن عاصم رواها أبو داود الطيالسي^(١).

وخالفهم حماد بن سلمة فجعله مرفوعاً إلى النبي ﷺ، رواه الطيالسي كما أسلفت وغيره^(٢)، وتابع ابن سلمة في رفعه: معمر فيما رواه عنه عبد الرزاق، ومن طريق عبد الرزاق رواه ابن حبان في صحيحه^(٣).

ويروى مرفوعاً بسياق أتم عند: عبد الأعلى قال: نا محمد بن إسحاق عن خالد بن كثير الهمداني عن عاصم به، أخرجه الطبراني^(٤). وابن إسحاق مدلس وقد عنعنه، وخالد مقل يكتب حديثه. وخرجه أيضاً سليمان بن أحمد الطبراني^(٥) من طريق زياد بن الربيع الهمداني عن عاصم، ورجاله ثقات.

وللحديث طريق أخرى فيها متابعة لعاصم رواها الطبراني ومن طريقه الضياء، قال الطبراني^(٦): «حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ومحمد بن عبد الله الحضرمي قالا: ثنا شيبان بن فروخ ثنا الصعق بن حزن ثنا علي بن الحكم البناني عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبیش عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: حدث صفوان بن

(١) في مسند الطيالسي (٤٨٤/٢).

(٢) رواه أيضاً: أحمد في المسند (٢٣٩/٣٠)، والدارمي في السنن (٣٧٠/١)، والطبراني في الكبير (٦٩/٨)، (٧٣٥٩).

(٣) مصنف عبد الرزاق (٢٠٤/١)، صحيح ابن حبان (١٤٧/٤).

(٤) في أوسط معاجمه (١٥٩/٩) وكبيرها (٦٣/٨).

(٥) في الكبير (٧٩/٨) (٧٣٨٨) مكتبة ابن تيمية تحقيق حمدي السلفي، وورد في المطبوع نسبة زياد بالبحري، وهو تصحيف فهو الهمداني أبو خدش البصري والله أعلم.

(٦) الطبراني في الكبير (٥٤/٨)، (٧٣٤٧). ومن طريقه الضياء في المختارة (٤٥/٨).

عسال المرادي...» فذكره، بسياق مختلف، ورجاله موثقون، إلا أن أبا أحمد عبد الله بن عدي كان قد قال في الكامل^(١) عن زيادة ابن مسعود في السند: «هذا غير محفوظ».

ورواه الحاكم^(٢) من طريقين عن الصعق به، ثم رواه من طريق أبي جناب - وهو ضعيف - عن طلحة بن مصرف عن زر بن حبيش عن صفوان به موقوفاً كرواية السابقين، ثم علق بقوله: «وذكرنا في الحديث هذا مما لا يوهن هذا الحديث فقد أسنده جماعة وأوقفه جماعة، والذي أسنده أحفظ والزيادة منهم مقبولة» أ.هـ. قلت: بل من أوقفه أجل وأحفظ، ولا مانع من قبول الزيادة.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه عند أحمد^(٣) قال: حدثنا محمد بن يزيد أخبرنا عاصم بن رجاء بن حيوة عن قيس بن كثير عن أبي الدرداء. ومن طريق محمد بن يزيد رواه الترمذي^(٤). وضعفه ابن الملقن؛ فأعله في شرحه على البخاري^(٥) بالاضطراب، ونقل عن الدارقطني قوله: ليس بمحفوظ^(٦)، وعن ابن القطان الفاسي

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٤٢/٨)

(٢) المستدرک (١٨١/١)

(٣) مسند أحمد (٤٥ / ٣٦)

(٤) سنن الترمذي (٤٨/٥)

(٥) التوضيح شرح الجامع الصحيح (٣٢٢/٣)

(٦) وهو في علل الدارقطني (٢١٦/٦)

قوله^(١): «والمتحصل من علة الخبر هو: الجهل بحال راويين من رواته، والاضطراب فيه ممن لم تثبت عدالته» أ.هـ.

ورواه أهل السنن وغيرهم^(٢)، من طريق عبد الله بن داود عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس به. فجعل بين عاصم، وكثير: داود. قال الترمذي: «ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة، وليس هو عندي بمتصل هكذا»، وذكر الرواية التالية ثم قال: «وهذا أصح من حديث محمود بن خدّاش، ورأي محمد بن إسماعيل: هذا أصح» أ.هـ. وداود بن جميل وكثير بن قيس ضعيفان.

وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها رواه البزار في المسند^(٣) فقال: «حدثنا سلمة قال: حدثنا أبو المغيرة عبد القدوس قال: حدثنا محمد بن عبد الملك عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن طالب العلم تبسط له الملائكة أجنحتها وتستغفر له». قال نور الدين الهيثمي^(٤): «رواه البزار وفيه محمد بن

(١) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٢٩ / ٤)

(٢) أبو داود (٤٨٥/٥)، وابن ماجه (١٥٠ / ١)، والدارمي (٣٦١/١) جميعهم في السنن، وابن حبان في الصحيح (٢٨٩/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٢٠/٣)، والبغوي في معالم التنزيل (٥٩/٨).

(٣) البحر الزخار (١٨٥ / ١٨)

(٤) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٢٤/١)

عبد الملك وهو كذاب». قلت: هو أبو عبد الله الأنصاري، له ترجمة في كامل أبي أحمد ابن عدي الجرجاني^(١) ذكر في ترجمته رواية لأبي المغيرة عنه، وله عن الزهري أيضاً.

وروى البيهقي^(٢) من طريق عبد القدوس قال: ثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن الملائكة تبسط أجنحتها لطالب العلم». وليس هو ممن يُذكر في شيوخه. وفي السند إليه الحسين بن أبي السري ضعيف.



في الأثر فضلٌ ظاهر لطالب العلم وطلبه، وعناية السلف به منذ الرعيل الأول، قال ابن الوزير^(٣): «جاء في تعظيم العلماء والمتعلمين ما لا يتسع له هذا المكان من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، ولو لم يكن من ذلك إلا ما ورد من بسط الملائكة أجنحتها لطالبه، لكانت كافيةً في رفع منار صاحبه وتعظيم قدر مناقبه. وهذا في حق الطالب المتعلم فكيف العالم المعلم؟» أ.هـ.

قوله: (أتيت صفوان بن عسال المرادي) يذكر زر بن حبیش التابعي في طلبه العلم أنه أتى الصحابي صفوان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طلباً لسماع رواية حديث في المسح على

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٣٤٦/٧-٣٥٤)

(٢) شعب الإيمان (٢٦٤/٢)

(٣) الروض الباسم (١٧ / ١)

الخفين، إما أنه بلغه أنها عنده، أو أنه سأله ابتداء سؤال المتعلم للعالم كونه مظنة طلبته، ويشهد لهذا رواية عند أحمد وغيره جاء فيها قول زرِّ لصفوان رضي الله عنه: «حك في نفسي مسح على الخفين - وقال سفيان مرة: أو في صدري - بعد الغائط، والبول، وكنتَ امرأ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأيتُّك أسألك: هل سمعتَ منه في ذلك شيئاً؟ قال: نعم»^(١).

قوله: (فقال: ما جاء بك؟) يسأل الصحابي رضي الله عنه عن الغرض من الزيارة، وربما يُفهم من هذا أنها كانت رحلة كما في حديث أبي الدرداء وفيه: «قدم رجل من المدينة إلى أبي الدرداء وهو بدمشق»، إلا أن زراً وصفوان كلاهما كوفي، فيكون السؤال عن قصده من الزيارة، ومراده التأكد من تخلل النية بحاجة غير طلب العلم. قوله: (قلت: طلب العلم) وبه اتضح خلوص النية من الحاجات الدنيوية، وهنا قال له رضي الله عنه: (إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم) فيكون هذا تعليلاً منه رضي الله عنه لسؤاله السابق عن سبب الزيارة، فذكر له فضل طلب العلم، وهو قد التزم بهذا التعليل لأنه سأل ضعيفاً عن سبب الزيارة، والأصل أن الضيف لا يُسئل مالم يكن من وراء السؤال فائدة ترجى، وهو بهذه الزيادة يكون قد أكرمه بفائدة فوق التي أتى لطلبها.

وفي رواية أبي الدرداء: «ما أقدمك، أي أخي؟ قال: حديث بلغني أنك تحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أما قدمتَ لتجارة؟ قال: لا. قال: أما قدمتَ لحاجة؟ قال: لا. قال: ما قدمتَ إلا في طلب هذا الحديث؟ قال: نعم» ثم ذكر له فضل

(١) مسند أحمد (١٩/٣٠)، وسنن الترمذي (٥٤٦/٥)، وكبير معاجم الطبراني (٥٩/٨)، وصحيح ابن حبان (١٤٩/٤)،

الرحلة في طلب العلم.

وقد ورد في فضل الطلب أدلة متعددة هذا أحدها. وقوله: (إن الملائكة)
الملائكة كائنات مخفية عن عالمنا، خلقهم الله ووكلهم بمهام، قال أبو بكر الأنباري:
«سميت ملائكة لتبليغها رسائل الله عز وجل إلى أنبيائه صلوات الله عليهم. أخذوا
من الأولوك وهي الرسالة» أ.هـ^(١). وبنحو هذا يقول: أبو بكر ابن دريد في الجمهرة،
وأبو منصور الأزهري في التهذيب، وأبو نصر الجوهري في الصحاح، وأبو الحسين
ابن فارس في المقاييس^(٢).

ومن هذا قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ
سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾، ولا يشكل على هذا تنوع مهامهم واقتصار حمل الرسالة الشرعية
على بعض دون آخر، فلربما غلبت لشرفها، أو لأثرها الظاهر على الناس، وإلا فإنهم
جميعاً رسل الله الموكلون بشؤون مخلوقاته على تنوع وظائفهم والله تعالى أعلم.

جاء في شرح ابن علان الصديقي على أذكار النووي: «قال ابن الجزري في
مفتاح الحصين وغيره: وفي كتاب السلوة لابن الجوزي: أما أعمال الملائكة فأكثرهم
مشغول بالتعبد كما قال سبحانه: ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾، ومنهم
موكل بعمل كحملة العرش، وجبريل للوحي، وإسرافيل صاحب اللوح والصور،
وعزرائيل قابض الأرواح، ومنهم موكل بالشمس، ومنهم موكل بالقطر، ومنهم موكل

(١) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (٢٥٤/٢)

(٢) جمهرة اللغة لابن دريد (٩٨٢/٢)، تهذيب اللغة للأزهري (٢٠٢/١٠)، الصحاح للجوهري
(١٦١١/٤)، مقاييس اللغة لابن فارس (١٣٢/١)، كتاب العين (٣٨١/٥).

بالرياح والأشجار، ومنهم كتاب على بني آدم، ومنهم سياحون في الأرض يتبعون أهل الذكر، ومنهم من يغرس الجنة، ومنهم من يصيغ حليها أ.هـ. وما ذكره من أن اسم قابض الأرواح عزرائيل توقف فيه غير واحد من الحفاظ^(١) أ.هـ.

وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن لله تبارك وتعالى ملائكة سيارة، فضلا، يتبعون مجالس الذكر، فإذا وجدوا مجلساً فيه ذكر قعدوا معهم، وحف بعضهم بعضاً بأجنحتهم، حتى يملئوا ما بينهم وبين السماء الدنيا...» الحديث^(٢).

ولم يرد تعيين أي الملائكة المقصودة بهذا الفعل، قال علي القاري في المرقاة^(٣): «(وإن الملائكة): اللام للجنس أو للعهد أي: ملائكة الرحمة. قال ابن حجر: ويحتمل أن الملائكة كلهم وهو أنسب بالمعنى المجازي»، وقال عبد الرؤوف المناوي في التيسير^(٤): «أي الكرام الكاتبون، أو سكان الأرض منهم، أو أعم» أ.هـ. وفي شرح رياض الصالحين^(٥) لابن علان: «والملائكة يحتمل كونهم ملائكة الرحمة ونحوهم من

(١) الفتوحات الربانية على الأذكار النووية لابن علان (٩٥/١)

(٢) صحيح مسلم (ح ٢٦٨٩)، واختلفوا في ضبط لفظ (فضلاً) ففسرها الأكثر من الزيادة، كما فعل ابن الجوزي في كشف المشكل (٣/٥١١)، وبعضهم جعلها: جمع فاضل؛ كالطبي في شرح المشكاة (٥/١٧٣)، وأنكر هذا التفسير جمع ممن قبله: كأبي العباس القرطبي في المفهم (٧/١١)، وأبي السعادات ابن الأثير في النهاية (٣/٤٥٥)، وأبي الفضل عياض في المشارق (٢/١٦٠).

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري (١/٢٩٦)

(٤) التيسير شرح الجامع الصغير للمناوي (٢/١١٤)، ونحوه في فيض القدير (٢/٣٩٢)، و (٤/٣٦٣)

(٥) دليل الفالحين للصديقي (١/١٠٣)، و (٧/١٨٠)

الساعين في مصالح بني آدم، ويحتمل أنهم كلهم. قيل: والأول أنسب بالمعنى الحقيقي والثاني بالمعنى المجازي» أ.هـ.

قلت: يريد بهذا الإشارة إلى ما سيأتي من تفسير معنى وضع الجناح، فإن كان المعنى منه التواضع الحاصل من الملائكة لطلاب العلم فوضع الجناح يكون مجازاً لا حقيقة، ويكون الأنسب دخول جميع الملائكة. وإن كان المعنى من وضع الجناح الكف عن الطيران والنزول لسماع العلم فهذا وضع حقيقي والأنسب به الملائكة الموكلة بالذكر من ملائكة الرحمة ونحوهم وهكذا شرحه الطيبي، وجزم البيضاوي في شرح المصاييح بأنه مجاز عن الانقياد لطلاب العلم والانعطاف عليه^(١).

قوله: (لتضع أجنحتها) جناح الشيء جانباه، وأصله الميل قال ابن فارس^(٢): «الجيم والنون والحاء أصل واحد يدل على الميل والعدوان. ويقال جنح إلى كذا، أي مال إليه. وسمي الجناحان جناحين لميلهما في الشقين»، وقال ابن دريد^(٣): «وجناح الطائر؛ من هذا اشتقاقه، لأنه في أحد شقيه، وكل ناحية جناح»، وقال ابن سيده^(٤): «ومنه اشتق الجناح لميله في أحد شقيه» أ.هـ.

(١) الكاشف عن حقائق السنن للطبي (٦٧٢/٢)، وتحفة الأبرار في شرح مصاييح السنة للقاضي البيضاوي (١٥٢/١)

(٢) مقاييس اللغة لابن فارس (٤٨٤/١)

(٣) جمهرة اللغة لابن دريد (٤٤٢/١)

(٤) المخصص لابن سيده (٣٢٥/٢)

«وجناح الطائر: يده»، قاله الجوهري، وتبعه مجد الدين ابن الأثير. وفي كتاب العين: «وجناحا الطائر يدها، ويذا الإنسان جناحاه»^(١). وفي مفردات الراغب الأصفهاني^(٢) ما نصه: «وسمي جانباً الشيء جناحيه، فقليل: جناحا السفينة، وجناحا العسكر، وجناحا الوادي، وجناحا الإنسان لجانبيه، قال عز وجل: ﴿اَضْمُمْ يَدَكَ إِلَى جَنَاحِكَ﴾، أي: جانبك، ﴿وَاضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ﴾، عبارة عن اليد، لكون الجناح كاليد، ولذلك قيل لجناحي الطائر يدها» أ.هـ.

وفيه إثبات الأجنحة للملائكة، قال الله تعالى: ﴿جَاعِلِ الْمَلَائِكَةَ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾، وفيه اختلافهم في امتلاكها، فمنهم من يملك مثنى ومنهم من يزيد، وثبت في الصحيحين عن ابن مسعود أن النبي ﷺ رأى جبريل له ستمائة جناح^(٣).

وعلى هذا فلا يلزم من امتلاك الجناح ثبوت الطيران، فهو وإن كان آله في بعض المخلوقات إلا أنه في بعضها لا يؤهلها للطيران، كما أن مجرد إطلاق الوصف به لا يعني أنه آله كما ذكروا أنها في الإنسان اليدين. وعالم الملائكة من عوالم الغيب فلا نعرف عنهم إلا ما أخبرنا به. وتكلف بعضهم كأبي البقاء الكفوي في الكليات^(٤) فتعرض في كلامه إلى ما لا يمكن معرفته إلا بنص أو حس، ونقل كلام

(١) الصحاح للجوهري (٣٦٠/١)، النهاية لابن الأثير (٣٠٥/١)، العين (٨٤/٣)

(٢) المفردات في غريب القرآن للأصفهاني (ص ٢٠٧)

(٣) صحيح البخاري (٣٢٣٢)، ومسلم (١٤٧)

(٤) الكليات لأبي البقاء (ص ٨٥٤)

أهل الكلام في الجسم والتشكل، ولو أضربوا عما يجهلوا لكان خيراً لنا ولهم والله المستعان.

وفي توجيه قوله: (إن الملائكة لتضع) كلام طويل؛ قال أبو سليمان الخطابي^(١): «فيه ثلاثة أوجه. أحدها: أن يكون معنى وضع الجناح من الملائكة؛ بسط أجنحتها وفرشها لطالب العلم لتكون وطاءً له ومعونة إذا مشى في طلب العلم. والوجه الثاني: أن يكون ذلك بمعنى التواضع من الملائكة تعظيماً لحقه وتوقيراً لعلمه فتضم أجنحتها له وتخفيضها عن الطيران كقوله تعالى: ﴿وَإِخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾. والوجه الثالث: أن يكون وضع الجناح يُراد به النزول عند مجالس العلم والذكر وترك الطيران كما روي أنه **صلى الله عليه وسلم** قال: «ما من قوم يذكرون الله عز وجل إلا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده»^(٢) أ.هـ.

وأعاد الشيخ كلامه في موضع آخر من الكتاب، وزاد الوجه الأول توضيحاً فقال: «وقيل: معناه بسط الجناح وفرشها لطالب العلم لتحمله عليها فتبلغه حيث يؤمه ويقصده من البقاع في طلبه، ومعناه: المعونة وتيسير السعي له في طلب العلم» أ.هـ.

(١) معالم السنن (١/ ٦١)

(٢) رواه مسلم في الصحيح من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري (٢٦٩٩) و(٢٧٠٠)

واختصر كلامه جمع من أهل العلم منهم: أبو الحسين البغوي في شرح السنة، وأبو العباس القرطبي في المفهم على صحيح مسلم، والتوريشي في شرحه على المصاييح، ومجد الدين أبو السعادات المبارك ابن الأثير في كتابه النهاية في غريب الحديث والأثر، وأبو عبد الله القرطبي في الجامع لأحكام القرآن، وابن الملك في شرحه على المصاييح^(١). وزاد السفيري في شرح البخاري^(٢) وجهاً رابعاً فقال: «أن المراد به: إظلالهم بها، فمعنى تضع أجنتها على هذا القول تجعلها فوق رأسه كالظلة».

واقصر أبو بكر الكلاباذي^(٣) على الوجه الثاني وتوسع في تقريره فقال: «يجوز أن يكون معنى (تضع أجنتها) أي: تخضع وتتواضع للعلم وأهله، يقال للرجل المتواضع المنذل للحق: خافض الجناح، قال الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿وَاحْفَظْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، فوضع الجناح عبارة عن التواضع. وإنما تفعل ذلك لأهل العلم خاصة من بين سائر عمال الله تعالى، لأن الله تعالى ألزمها ذلك في آدم، وذلك لما أخبر الله تعالى الملائكة أنه جاعل في الأرض

(١) معالم السنن للخطابي (١٨٣/٤)، وشرح السنة للبغوي (٢٧٧/١)، المفهم على صحيح مسلم للقرطبي (٦٨٥/٦)، الميسر في شرح مصاييح السنة للتوريشي (١٠٣/١)، النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين ابن الأثير (١/ ٣٠٥)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨/ ٢٩٦)، شرح المصاييح لابن الملك (٢٠٢/١).

(٢) شرح البخاري لشمس الدين محمد بن عمر السفيري المسمى بالمجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية (٨١/٢)

(٣) بحر الفوائد (ص: ٣٢٨)

خليفة استخبرت وسألت الله تعالى على جهة الاستفهام، وفي بعض الروايات الكتبية من الكلام ما يدل على أن سؤالها كان على جهة الاستعظام: إن خلقاً يكون منهم الفساد وسفك الدماء ثم يكون خليفة الله في الأرض؟!، فقال الله تعالى: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾، وعلم الله تعالى آدم - صلوات الله عليه - الأسماء ثم قال للملائكة: ﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾، فقالت الملائكة: ﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾، فقال لآدم: ﴿أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾، تصاغرت الملائكة في نفسها ورأت فضل آدم عليها، وألزمها الله الخضوع له والسجود، فسجدت له خضعاً متواضعين، فتأدبت الملائكة بذلك الأدب، فلما ظهر لها علم بشر خضعت له وتواضعت، وتذلت إعظاماً للعلم وأهله، ورضا منهم بالطلب له والشغل به. فهذا بالطلاب منهم فكيف بالأخيار فيهم الربانيين منهم، جعلنا الله منهم وفيهم بمنه وطوله إنه ذو فضل عظيم» أ.هـ.

وللحليمي في المنهاج كلام مطول لخصه التوربشتي^(١) بقوله: «ويحتمل: أن المراد من الملائكة ههنا العموم، ويحتمل: أن المراد منها الكرام الكاتبون. ويحتمل: أن يكون صنيعهم هذا في الدنيا، ويحتمل: أن يكون في الآخرة، ويحتمل: أن يكون في الدارين جميعاً. وكل ذلك: توقيف الملائكة طلاب العلم والاستشعار في أنفسهم تعظيماً لهم والنظر إليهم بعين المهابة والجلال، فضرِبَ المثل بما ضرب تحقيقاً لتلك المعاني» أ.هـ.

(١) المنهاج في شعب الإيمان للحليمي (١٩٤/٢)، والميسر في شرح مصابيح السنة للتوربشتي (١٠٣/١)

ونقد أبو الفرج زين الدين ابن رجب في إحدى رسائله^(١) بعض تلك الوجوه فقال: «وقد اختلف الناس في تأويل وضع الملائكة أجنحتها: فمنهم من حمله على ظاهره، وأن المراد فرش الأجنحة وبسطها لطلاب العلم لتحملهم عليها إلى مقاصدهم من الأرض التي يطلبون فيها العلم؛ إعانة لهم على الطلب وتيسيره عليهم ... ومنهم من فسر وضع الملائكة أجنحتها بالتواضع لهم، والخضوع لطلاب العلم كما في قوله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾. وفي هذا نظر؛ لأن للملائكة أجنحة حقيقة بخلاف البشر. ومنهم من فسر ذلك بأن الملائكة تحف بأجنحتها مجالس الذكر إلى السماء كما جاء ذلك صريحاً في حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ [يريد الحديث الماضي قبل قليل]... ولعل هذا القول أشبه» أ.هـ.

قلت: لا أرى تعارضاً بين التواضع وحقيقة امتلاك الأجنحة مع أننا لا نستطيع الجزم بكيفيتها، وطريقة استعمالها من قبلهم. وكان أبو موسى المدني قد ناقش هذه الوجوه في الغريين^(٢) ومما قاله: «وقيل: وضع الجناح، يراد به النزول عند مجالس العلم وترك الطيران»، قال: «ويحتمل أن يكون المراد به وضع الأجنحة بعضها بجانب بعض إظلالاً لهم». ثم أضاف وجهاً فقال: «وذكر أبو الحسين ابن فارس صاحب كتاب الجمل في أماليه، عن علي بن إبراهيم القطان. قال: سمعت أبا حاتم

(١) مجموع رسائل ابن رجب (٢٦/١) شرح حديث أبي الدرداء.

(٢) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث لأبي موسى (٣٦٣/١-٣٦٤)

الرازي يقول: سمعت ابن أبي أويس يقول: سمعت مالكا يقول: معنى قول رسول الله ﷺ تضع، يعني الملائكة أجنحتها: تبسطها بالدعاء لطالب العلم بدلاً من الأيدي. ويؤيد هذا القول ما في الحديث الآخر من أنه تصلي عليه الملائكة أي: تدعو له وتستغفر...» أ.هـ.

قال أبو عبد الله ابن القيم^(١): «وضع الملائكة أجنحتها له تواضعاً وتوقيراً وإكراماً لما يحمله من ميراث النبوة ويطلبه، وهو يدل على المحبة والتعظيم، فمن محبة الملائكة له وتعظيمه تضع أجنحتها له؛ لأنه طالب لما به حياة العالم ونجاته، ففيه شبه من الملائكة، وبينه وبينهم تناسب، فإن الملائكة أنصح خلق الله وأنفعهم لبني آدم، وعلى أيديهم حصل لهم كل سعادة وعلم وهدى. ومن نفعهم لبني آدم ونصحهم أنهم يستغفرون لمسيئهم، ويثبتون مؤمنينهم، ويعينونهم على أعدائهم من الشياطين، ويحرصون على مصالح العبد أضعاف حرصه على مصلحة نفسه، بل يريدون له من خير الدنيا والآخرة ما لا يريد العبد ولا يخطر له ببال» أ.هـ.



(١) مفتاح دار السعادة لابن القيم (١/١٧١)

فائدة:

وقعت في هذا الحديث حوادث معارضة ومناقضة مصحوبة باستهزاء عوجل أصحابها بالعقوبة، قال أبو حيان التوحيدي^(١): «حدثت بهذا الحديث أبا حامد المرورودي فقال: إن بعض خلعاء أصحاب الحديث قال يوماً وهو في جماعة من طلاب الحديث يمشون إلى شيخ للرواية عنه: امشوا قليلاً قليلاً فإن طالب العلم يمشي على أجنحة الملائكة ما دام في طلب العلم حتى لا يتكسر الجناح - متهزئاً بهذا الحديث - فعر عشرة عرج منها عند هذا الكلام» أ.هـ، ولخصها الزمخشري في ربيع الأبرار^(٢).

وروى الدينوري^(٣) عن أحمد بن شعيب قال: «كنا عند بعض المحدثين بالبصرة فحدثنا بحديث النبي ﷺ: «إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم»، وفي المجلس معنا رجل من المعتزلة فجعل يستهزئ بالحديث فقال: والله لأقطن غداً نعلي فأطأ بهما أجنحة الملائكة. قال: ففعل ومشى في النعلين فجفت رجلاه جميعاً ووقعت في رجله جميعاً الآكلة» أ.هـ. قلت: في هذا دليل على أن التوجيه السائد للسلف في معنى الحديث هو الوجه الأول من كلام الخطابي الماضي.


(١) البصائر والذخائر (٣/ ١٥٢)

(٢) ربيع الأبرار (٥/ ١١٤)

(٣) المجالسة وجواهر العلم (٥/ ٢٩٤)

قوله: (رضا لما يطلب) سبق الإشارة إلى ورود رواية أبدل فيها الحرف (لما) بالحرف (بما). والمقصود بيان أن فعل طالب العلم يلقي رضا ومحبة من الملاء الأعلى، ولن يقع على الحقيقة إلا إن كان المطلوب هو العلم النافع في الدين دون الفضول وما لا نفع فيه شرعاً، وهذا وإن كان لا يخلو من نفع عام للبشرية ولا يحرم صاحبه ثوابه إلا أن الفرق بين العلمين ينبغي ألا يجهل مكانه.

ثم إن طالب العلم الشرعي لن يلقي الحفاوة التامة ما لم يصاحب عمله الإخلاص والمراقبة، أما من طلبه لدنيا وحاجة أو استعمله لها فليس له نصيب من هذا الفضل، وقال المناوي في الفيض^(١): «أي رضى له بسبب العلم الذي يطلبه أو رضى بالعلم الذي هو طالبه، وفيه كالذي قبله ندب الرحلة في طلب العلم وطلب العلو فيه» أ.هـ.



(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير (١/٥٤٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن خازم ثنا الأعمش عن شمر عن

سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: إن الذي يعلم الناس الخير يستغفر

له كل دابة حتى الحوت في البحر.

رجاله ثقات، وهو متصل إن سلمت عننة الأعمش. والأثر روي مرفوعاً وموقوفاً وعن عدد من الصحابة، فعن ابن عباس موقوفاً من طريق الأعمش رواه ابن أبي شيبة، ومن طريقه ابن عبد البر^(١). ورواه أيضاً أبو محمد عبدالله الدارمي، وابن بشران، وأبو عبد الله الدقاق^(٢).

وهو في المدخل للبيهقي^(٣) لكنه أجهم شيخ الأعمش فقال: عن رجل عن سعيد بن جبير. وعند البيهقي في المصدر السابق متابعة للأعمش من طريق أبي الأزهر أحمد بن منيع الأزهر قال: ثنا أبو قتيبة ثنا شمر بن عطية به. ولم أعرف شيخ أبي الأزهر ولست أظنه من طبقة تسمح له بالسماع من شمر والله أعلم.

(١) مصنف أبي بكر ابن أبي شيبة (٢٨٤/٥)، جامع بيان العلم (٤٩٨/١) لأبي عمر ابن عبد البر النمري.

(٢) السنن للدارمي (٣٦٣/١)، الأملاني لابن بشران (ص ٣١٦)، مجلس إملاء في رؤية الله تبارك وتعالى للدقاق (ص: ١٥٣)

(٣) المدخل إلى السنن الكبرى (ص ٢٧٣)

ومن طريق قيس بن الربيع عن شمر، رواه الآجري^(١) وقد اختلف في توثيقه، وفي السند إليه الحسين بن علي بن الأسود العجلي وحاله كذلك. وتابع شمر بن عطية عن ابن جبير: أبو حمزة ثابت بن أبي صفية رواه ابن عبد البر^(٢) وهو رافضي ضعيف. ورواه ابن عبد البر^(٣) أيضاً بإسقاط الوساطة بين الأعمش وابن جبير، ورجاله ثقات. وذكر البخاري في كبير تواريخه^(٤) رواية أبي داود الطيالسي عن سعيد بن عطية عن ابن جبير به.

وروي مرفوعاً، رواه ابن شاهين^(٥) قال: «حدثني أبي ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا موسى بن الصباح السمرى ثنا أبو عمر البزار عن عاصم بن بهدلة عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: معلم الخير يستغفر له الدواب كلها، حتى الحوت في البحر». ورجاله موثقون خلا موسى بن الصباح السمرى وشيخه فلم أقف لهما على ترجمة.

وله شاهد من حديث أبي أمامة عند ابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة، وابن عساكر في تاريخ دمشق^(٦) من طريق بكر بن خلف أبو بشر قال: ثنا سلمة بن رجاء ثنا الوليد بن جميل الدمشقي ثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته وأهل السموات وأهل

(١) أخلاق العلماء (ص: ٤٣)

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١/١٧١)

(٣) جامع بيان العلم وفضله (١/١٧٢)

(٤) التاريخ الكبير (٣/٥٠٤)

(٥) شرح مذاهب أهل السنة (ص: ٤٨)، والترغيب في فضائل الأعمال (ص: ٧٣)

(٦) شرح مذاهب أهل السنة (ص: ٤٨)، وتاريخ دمشق (٦٣/١١٦)

الأرض، حتى النملة في جحرها، يصلون على معلم الخير». ورجاله مختلف في توثيقهم.

وشاهد آخر معلول من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه ^(١)، وآخر عن عائشة رضي الله عنها ^(٢)، ومن حديث جابر رضي الله عنه ^(٣). وفي كامل ابن عدي، وجامع البيان لابن عبد البر شاهد من حديث أنس رضي الله عنه ^(٤).

وقد روي ما يشهد له في بعض الأحاديث المطولة، ومنها ما رواه الخطيب عن أبي هريرة رضي الله عنه ^(٥).

^(١) عند ابن ماجه في السنن (١ / ١٦١) وفيه عثمان بن عطاء ضعفه. وأبوه فلم يدرك أبا الدرداء كما في جامع التحصيل للعلائي (ص ٢٣٨)، والراوي عن عثمان: حفص بن عمر، نقل المزي في التهذيب (٤٩/٧) عن أبي حاتم تجهيله، والنص في الجرح والتعديل (١٨١/٣) غير واضح فيه فيرجى بحثه إلى حين.

^(٢) عند البزار (١٨٤/١٨) ورجاله ثقات خلا مُجَدَّ بن عبد الملك الأنصاري فقد قال أبو بكر البزار عقبه: «وَمُجَدَّ بن عبد الملك حدث عن الزهري وعن ابن المنكدر بأحاديث لم يتابع عليها. وهذه الأحاديث لا نعلم أحداً رواها غيره بهذا الإسناد» وحكم أبو الحسن نور الدين الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١ / ١٢٤) عليه بأنه كذاب. قلت: لم يذكره المزي في التهذيب في الرواة عن الزهري، ولا في شيوخ أبي المغيرة، وما أفاده الهيثمي تجده عند ابن عدي في الكامل (٣٤٦/٧)، وله ترجمة في الميزان (٢٤١/٦).

^(٣) عند الطبراني في المعجم الأوسط (٦ / ٢١٤) وليس في سنده متهماً.

^(٤) الكامل في ضعفاء الرجال (٤ / ١٢٨) وجامع بيان العلم وفضله (١ / ٦٨) لأبي عمر ابن عبد البر، والراوي عن أنس: زياد بن ميمون أبو عمار متهم، وعنه أبو عروة لم أقف له على ترجمة، وعنه المفضل بن فضالة ضعيف. ومن طريق أبي عمار رواه أبو يعلى فيما أفاده البوصيري في إتحاف الخيرة (١ / ٤٥) وعنه سعيد بن عبد الكريم متروك.

^(٥) الفقيه والمتفقه (١ / ١٠٠) وسنده ليس بالقوي، فيه نعيم بن حماد، ويحيى بن عثمان بن صالح، والدروردي مختلف فيهم.

ومنه حديث معاذ رضي الله عنه عند ابن عبد البر ^(١) وقال عقبه: «وهو حديث حسن جداً، ولكن ليس له إسناد قوي، ورويناه من طرق شتى موقوفاً».

قلت: فيه موسى بن محمد بن عطاء متهم بالوضع، وشيخه عبد الرحيم بن زيد العمي متروك، عن أبيه ضعيف، ولم يدرك معاذاً. ورواه أبو نعيم في الحلية ^(٢) من طريق آخر فيه رجل مبهم ورجاء بن حيوة لم يدرك معاذ رضي الله عنه كما في التهذيب ^(٣).

قال العراقي ^(٤) معلقاً على كلام ابن عبد البر المذكور أعلاه: «أراد بالحسن:

حسن اللفظ قطعاً»، ثم ساق علته. ومنها حديث أبي الدرداء رضي الله عنه الذي سبق ذكره في الحديث الماضي من كتابنا هذا. ومنها حديث ابن عباس رضي الله عنه ^(٥) عند الطبراني.



(١) جامع بيان العلم وفضله (١ / ٢٣٨)

(٢) حلية الأولياء (١ / ٢٣٩)

(٣) تهذيب الكمال (٩ / ١٥٢)

(٤) التقييد والإيضاح (ص ٦٠)

(٥) في المعجم الأوسط (٧ / ١٧١) وفيه عبد الله بن خراش متهم.

والحديث ظاهرٌ في فضل إنفاق العلم بالتعليم، كونه أحد وسائل العمل به، لأن العلم يرشد إلى ذلك، ويحذر من كتمه. قال أبو سليمان الخطابي^(١): «وقيل - في قوله: وتستغفر له الحيتان في جوف الماء - : إن الله قد قيض للحيتان وغيرها من أنواع الحيوان بالعلم على ألسنة العلماء أنواعاً من المنافع والمصالح والإرفاق، فهم الذين بينوا الحكم فيها فيما يحل ويحرم منها وأرشدوا إلى المصلحة في بابها وأوصوا بالإحسان إليها ونفي الضرر عنها فألهمها الله الاستغفار للعلماء مجازاة على حسن صنيعهم بها وشفقتهم عليها» أ.هـ.

ونقل كلامه أبو مسعود البغوي في شرح السنة^(٢) بغير عزو ثم قال: «وفضل العلم على العبادة من حيث إن نفع العلم يتعدى إلى كافة الخلق وفيه إحياء الدين وهو تلو النبوة» أ.هـ. قال المناوي: «وحكمته أن صلاح العالم منوط بالعالم إذ به يُعرف أن الطير والحوت يحرم أذاه وتعذيبه»^(٣).

وقال أبو عبد الله شمس الدين ابن القيم^(٤): «لما كان تعليمه للناس الخير سبباً لنجاتهم وسعادتهم وزكاة نفوسهم جازاه الله من جنس عمله بأن جعل عليه من

(١) معالم السنن (٤/١٨٣)، ونقله بمعناه نجم الدين أبو العباس أحمد ابن قدامة المقدسي في مختصر منهاج القاصدين (ص ١٤). وأبو العباس القرطبي في المفهم على مسلم (٦/٦٨٥).

(٢) شرح السنة (١/٢٧٨)

(٣) التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/٢٢٦)

(٤) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (١/٦٣)

صلاته وصلاة ملائكته وأهل الأرض ما يكون سبباً لنجاته وسعادته وفلاحه. وأيضاً فإن معلم الناس الخير لما كان مظهراً لدين الرب وأحكامه ومعرفاً لهم بأسمائه وصفاته جعل الله من صلاته وصلاة أهل سماواته وأرضه عليه ما يكون تنويهاً به وتشريفاً له وإظهاراً للثناء عليه بين أهل السماء والأرض» أ.هـ.

قوله (إن الذي يعلم الناس الخير) المعلم يتفاوت فضله وشرف العلم الذي يُعلمه، فإن كان خيراً ونفعاً فهذا الفاضل الذي فُطرت النفوس على الامتنان لصاحبه، فإن صاحب فعله الامتثال وطلب رضا الله فهذا فعله هو العبادة التي يستحق عليها الفضل المترتب لمعلمي الناس الخير، قال المناوي: «هذا في معلم قصد بتعليمه وجه الله تعالى دون التطاول والتفاخر» أ.هـ.^(١) وأعلى مراتب الخير ما كان في علوم الشريعة لأن بها حياة القلوب والأبدان وصلاح المجتمعات.

وقوله (الناس) يدخل فيه غير المسلم، وقوله (الخير) فيه عموم ما يحصل به الخير للناس من شؤونهم كالطب والعمران ونحوه، فإنها أيضاً مما دلت الشريعة على العناية به. فإنَّ تعليم الناس ما يحتاجون إليه من أمور حياتهم ولو لم يكن مما يتعلق بالشريعة فضل يستحق عليه صاحبه الثواب إن صلحت نيته، لكن الفضل المخصوص هنا ينصرف للعلم الشرعي فقط.

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ٧٢٩)

قوله (يستغفر له كل دابة حتى الحوت في البحر). قوله (يستغفر) أي يطلب له المغفرة من الله، وجاء في بعض الروايات (يصلي) وهو بمعنى يدعو له. قال الطيبي^(١): «وقوله: (ليستغفر) مجاز من إرادة استقامة حال المستغفر له، من طهارة النفس ورفع المنزلة ورخاء العيش، لأن الاستغفار من العقلاء حقيقة، ومن الغير مجاز» أ.هـ.

قلت: الحمل على الحقيقة لا يستحال كما قد قرر في بابه، وعلق الملا علي القاري على كلامه بقوله^(٢): «والحقيقة أولى»، وقال شمس الدين السفيري في شرحه البخاري^(٣): «وهنا سؤال وهو: هل استغفار الحوت ونحوه من الحيوانات التي لا تعقل: بلسان الحال أو بلسان القول؟ والمرجح كما قال النووي: إنها تستغفر وتسبح بلسان القول، إذ لا يمتنع عقلاً أن يجعل الله فيها قوة تنطق بها وتميز، كما يجوز ذلك في بعض الجمادات كقوله تعالى في الحجارة: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾» أ.هـ.

وقال عبد الرؤوف المناوي^(٤): «يحتمل أن معناه أن يكتب له بعدد كل حيوان استغفارة مستجابة»، وهذا تأويل غير مستساغ. ولو قلنا أن استغفارهم على الحقيقة

(١) شرح المشكاة للطبي الموسوم بالكاشف عن حقائق السنن (٢/ ٦٧٤)

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١/ ٢٩٦)

(٣) المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية (٢/ ٨٤)

(٤) التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ٢٢٦)

فلا يعني هذا أن يكون لهم لسان مقال؛ وإلا أثبتنا أن الدواب كائنات ناطقة وهذا ما لا نستطيع الجزم به وإن كان احتمالاً قائماً، لكن يمكن إجراءه على عموم ذكرهم فكأنها تذكر الله عموماً لقوله تعالى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾، وتستغفر لمعلمي الخير خصوصاً ضمن ذكرها الله تعالى، والله تعالى أعلى وأعلم.

و(الدابة) كل ما دب من الحيوان قال الله تعالى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾، وقال عز وجل: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾^(١)، وكل ماشٍ على الأرض دابة^(٢)، وغلب في العرف على ما يركب^(٣)، وعلى الحمار منها أخص^(٤).

قوله: (الحوت في البحر) يطلق على السمك، وعلى ما عظم منها^(٥)، وهو هنا إشارة لجميع أحياء البحر خصها بالذكر لما قد يتوهم من اختصاص الدابة بالأرض، قال ابن الملك الكرمانى: «وخص الحيتان بالذكر لعدم دخولها في جملة المذكور، إذ

(١) انظر المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص: ٣٠٦)، وحياة الحيوان الكبرى لأبي البقاء كمال الدين الدميري (١ / ٤٤١)


(٢) انظر الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (١ / ١٢٤)

(٣) انظر القاموس المحيط للفيروز أبادي (ص: ٨٢)

(٤) انظر أنوار البروق في أنواع الفروق لأبي العباس القراني (١ / ١٧١-١٧٢)، وأفاد في شرحه تنقيح الفصول (ص٤٢) أن قصرها على الحمار واقع في أرض مصر وعلى الفرس بأرض العراق. قال الحافظ في فتح الباري (١ / ١٨٠): «المراد بها في اللغة كل ما مشى على الأرض، وفي العرف ما يركب ... وبعض أهل العرف خصها بالحمار» أ.هـ.

(٥) انظر المعجم لابن فارس (٢ / ١١٤)، والصحاح للجوهري (١ / ٢٤٧)

هي في الماء. وإن سلم أن قوله: (في الأرض) يشملها فذكرها للإيماء إلى أن العلم ما به حياة كل شيء، فلذلك استغفر للعالم المسبب له من بقاؤه مختص به^(١) أ.هـ.



(١) شرح المصاييح لابن الملك (٢٠٢/١)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا بشر بن منصور

عن ثور عن عبد العزيز بن ظبيان قال: قال المسيح ابن مريم: من تعلم

وعمل فذاك يُدعى عظيماً في ملكوت السماء.

هذا الأثر سنده إلى ثور صحيح. رواه من طريق ابن مهدي: أبو عبد الله أحمد

بن حنبل، وأبو بكر البيهقي، وأبو بكر الخطيب، وأبو القاسم ابن عساكر^(١).

قال أحمد: «وقال غير عبد الرحمن: عن عبد العزيز بن ظبيان». فيفهم من

كلامه أن رواية ابن مهدي عنده بإسقاط ابن ظبيان، وهو ما رواه أبو نعيم في

الحلية^(٢) من طريق أحمد بسند صحيح، وروى أبو نعيم أيضاً متابعة المعافي بن

عمران لابن مهدي عن ثور من قوله^(٣).

ولعل أحمد أراد بغير ابن مهدي: رواية عمر بن هارون عن ثور عن ابن ظبيان

به، رواها الخطيب في ترجمة ابن هارون هذا من التأريخ^(٤) وهو متروك. ورواية أبي

(١) الزهد (ص: ٥٢)، شعب الإيمان (٢٨٤/٣)، والمدخل إلى السنن الكبرى (ص ٣٤٩) كلاهما

للبيهقي، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٩٠/١)، تأريخ دمشق (٤٥٦/٤٧) لابن عساكر

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٩٣/٦)

(٣) حلية الأولياء لأبي نعيم (٩٣/٦)، وتأريخ دمشق لابن عساكر (٤٥٧/٤٧)

(٤) تأريخ بغداد وذيوله للخطيب (١٨٨/١١)

سلمة سيار بن حاتم العنزي عند ابن عساكر في التأريخ^(١) عن بشر بن منصور عن ثور عن ابن ظبيان، وسيار ليس بذاك في الثبت.

ويحتمل أن يكون ابن مهدي حدث به على الوجهين، فلم يسمع منه أحمد زيادة ابن ظبيان، وإنما قلتُ هذا لأن زهير ثقة وقد زاد، لا سيما وقد تابعه هارون بن سليمان عن ابن مهدي به على وفق رواية الكتاب عند البيهقي، والخطيب^(٢) ورجاله ثقات.

ونسب ابن عبد البر هذا المقولة لعلي بن أبي طالب ولم يذكر لها سنداً ولا أحال على مصدر، ثم عاد فنسبها لثور عن ابن ظبيان، وكذا فعل ابن قدامة، وابن كثير، والسيوطي وعزاه هذا الأخير إلى أحمد والبيهقي. في حين نسبها إسماعيل الأصبهاني لثور^(٣).

وابن ظبيان هذا فليس له أثر في كتب التراجم.

(١) تأريخ دمشق لابن عساكر (٤٧/٤٥٧)، وكان قبلها روى الأثر عن كتابنا هذا من طريق الصريفي عن الكتاني به ووقع عنده اسم ظبيان محرفاً إلى كيسان، وصوبه بذكر طرق أخرى له. وبمراجعة النسخ التي حصلتُ عليها مؤخراً لكتابنا هذا وجدتها متفقة على "ظبيان"، سوى النسخة (الواضحة) منها حيث ورد فيها رسم الاسم بـ: "ميسان". ولعلها النسخة التي وقعت لابن عساكر فصوبها والله تعالى أعلم.

(٢) المدخل إلى السنن (ص ٣٤٩)، وشعب الإيمان (٣/٢٨٤) كلاهما للبيهقي، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١/٩٠).

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١/٤٩٧)، و (١/٦٩٠)، الرقة والبكاء لابن قدامة (ص ٨٧)، البداية والنهاية لابن كثير (٢/١٠٧)، الدر المنثور للسيوطي (٢/٢١٣). سير السلف الصالحين لإسماعيل الأصبهاني (ص ٩٨٥).

والأثر المحكي عن عيسى منقولٌ عن كتاب الإنجيل، فقد ذكره برهان الدين البقاعي^(١)، في سياق نقله شيء منه حيث قال: «ذكر شيء مما في الإنجيل من بيناته وحكمه وآياته ... وقال متى: ...» فذكره، وهو مثبت في النص الحالي المعاصر منه^(٢).



قوله (من تعلم وعمل فذاك يُدعى عظيماً في ملكوت السماء) سبق الكلام عن العمل بالعلم وفضله. وروى الخطيب^(٣) عن مطر الوراق قال: «خير العلم ما نفع، وإنما ينفع الله بالعلم من علمه ثم عمل به، ولا ينفع به من علمه ثم تركه». وبسنده إلى سفيان بن عيينة قال: «إن أنا عملتُ بما أعلم فأنا أعلم الناس. وإن لم أعمل بما أعلم فليس في الدنيا أحد أجهل مني».

وبسنده إلى أبي الدرداء قوله: «من عمل بعشر ما يعلم، علمه الله ما يجهل»، وعن الحسن البصري^(٤) قال: «تعلموا ما شئتم ان تعلموا فلن يجازيكم الله على العلم حتى تعملوا، فإن السفهاء همتهم الرواية وإن العلماء همتهم الرعاية».

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور - البقاعي ٨٨٥ هـ (١ / ٤٨٧)

(٢) العهد الجديد الإصحاح الخامس من إنجيل متى (١٩)

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٩٠ / ١)

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٩١ / ١) بسند ضعيف.

فمن حقق ذلك فهو الذي يسمى بالعظيم في ملكوت السماء، أي في ملك الله وسلطانه^(١)، قال الراغب الأصفهاني^(٢): «الملكوت: مختص بملك الله تعالى، وهو مصدر ملك أدخلت فيه التاء، نحو: رحموت ورهبوت، قال: ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، وقال: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾» أ.هـ.

قوله: (ملكوت) الملكوت تصريف من الملك أضيفت لها التاء^(٣) فجاءت على وزن فعلوت، وذكر ابن دريد بضعة كلمات على هذا الوزن وزعم السيوطي في المزهري عن ابن دريد أنه لم يأتي على هذا الوزن غيرها، والذي في الجمهرة^(٤) قول أبي بكر: «باب ما جاء على فعلوت: ناقة تربوت: أنسة لا تنفر. ورجل خلبوت: خداع مكار... وملكوت وجبروت ورحموت ورهبوت من الرهبة. ومن أمثالهم: رهبوت خير من رحموت، وربما قالوا: رهبوتي خير من رحموتي. وعظموت من العظمة، ولا أدري ما صحته. وسلبوت من السلب. وقالوا: ناقة حلبوت ركبوت، أي تصلح للحلب والركوب» أ.هـ.

(١) كما في المحيط في اللغة (٢٧٤/٦) للصاحب ابن عباد، والمخصص لابن سيده، وقال الفيروز أبادي في القاموس (ص ٩٥٤): «العز والسلطان»

(٢) المفردات في غريب القرآن (ص ٧٧٥)

(٣) الكتاب لسيبويه (٢٧٢/٤)

(٤) جمهرة اللغة لأبي بكر ابن دريد (١٢٣٩/٣)، المزهري في علوم اللغة للسيوطي (٧٢/٢)

وفسرها المتقدمون بالملك كونها منه، قال أبو عبيدة معمر بن المثنى: «ملكوت السماوات: أي ملك السماوات، خرجت مخرج قولهم في المثل: رهبوت خير من رحمت، أي: رهبة خير من رحمة»، وفي موضع آخر منه قال: «ملكوت كل شيء، والملك. واحد»^(١)، ونقل قوله بغير عزو: البخاري في تفسير الأنعام، وفي باب النوم على الشق الأيمن من كتاب الدعوات، قال الحافظ: «وهذا هو الصواب: فسر معنى ملكوت بملك، وأشار إلى أن وزنه رهبوت ورحمت»^(٢).

وقال أبو جعفر محمد بن جرير الطبري^(٣) في تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: «نريه ملكوت السماوات والأرض: يعني ملكه، وزيدت فيه التاء كما زيدت في الجبروت من الجبر، وكما قيل: رهبوت خير من رحمت، بمعنى رهبة خير من رحمة. وحكى العرب سماعاً: له ملكوت اليمن والعراق، بمعنى: له ملك ذلك» أ.هـ.

وبنحوه لابن قتيبة في الغريب، وغلّام ثعلب في الياقوتة، وأبو إبراهيم الفارابي في المعجم، والجوهري في الصحاح^(٤) زاد الأول في تفسير المثل قوله: «أي: أن ترهب

(١) مجاز القرآن لأبي عبيدة (١٩٧/١-١٩٨)، و (١٦٥/٢)

(٢) فتح الباري لابن حجر (٢٨٩/٨)

(٣) جامع البيان في تفسير آي القرآن لابن جرير (٤٧٠/١١)

(٤) غريب القرآن لابن قتيبة (ص ١٩ و ١٥٦)، ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن (ص ٤٢٣)، معجم

ديوان الأدب (٧٩/٢)، الصحاح للجوهري (١٦١٠/٤)

خير من أن ترحم»، وقال الزجاج^(١): «وفي المثل: رهبوتي خير من رغبوتي، وهذا كقولهم: أو فرقاً خيراً من حب. ومن روى: رهبوتي خير من رحموتي فمعنى صحيح. يحقق من اللسان أن تكون له هيبة ترهب بها خير من أن يرحم» أ.هـ.

قلت: ولعل هذه الكلمة - أعني المثل المضروب - إنما تستعمل في كون التأديب والبيان بالترهيب والشدة أنفع منه بالدلال واللين، فألم الرهبة يزول ويحل محله ما اكتسبه من الصواب الذي يزين المرء ويجعله موضع استحسان من حوله، أما السرور الحادث من مجارة المؤدب فإنه يجر لاحقاً إلى استقرار السلبيات في الشخصية ما يصحبه ألم مواجهة استخفاف الناس به، ومعاناة التخلص منها في الكبر والله أعلم. وهو بهذا المعنى مشابه للمثل المصري العامي المشهور في الثناء على من أبكاني وأبكى الناس عليّ، والذم لمن أضحكني وأضحك الناس عليّ^(٢).

ثم بدا لي ببعض التأمل اختلافهما، وساورني ريب من اتفاقهما، ذلك أن التفاسير المنقولة تشير إلى: أن الحزم في الشخصية، وإضفاء الهيبة عليها، وإعطاء الرهبة منها للغير، أصلح من التواضع واللين المؤدي لتسلط الناس عليك وتجروهم بقلة الاحترام معك.

(١) معاني القرآن للزجاج (٢/٢٦٥)

(٢) وبمراجعة كتاب "الأمثال العامية" لأحمد تيمور باشا (ص ٥٣٢) (٣٠٤١)، مطابع دار الكتاب العربي الطبعة الثانية ١٣٧٥ هـ. بحثاً عن المثل المذكور، وجدته وقد سبقني - رحمه الله - بربطه هذا المثل العامي بالمثل العربي أعلاه، فقال بعد شرحه للمثل العامي: «والعرب تقول في أمثالها: "رهبوت خير من رحموت" ... وتقول أيضاً في المعنى: "فرقاً أنفع من حب"، وأول من قال هذا الحجاج. وفي المخلاة لبهاء الدين العاملي: "من بذل لك نصحه فاحتمل غضبه" أ.هـ.

وربما نُزل عليه - على بعد - الحكاية المشهورة عن الأحنف بن قيس سيد بني تميم الموصوف بالحلم والدهاء حينما تجرأ عليه رجل فلطمه، «فأمسك الأحنف يده على عينيه وقال: ما شأنك؟ فقال: اجتعلت جعلاً على أن ألطم سيد بني تميم. فقال: لستُ بسيدهم؛ إنما سيدهم جارية بن قدامة - وكان جارية في المسجد - فذهب إليه فلطمه، فأخرج جارية من خفه سكيناً وقطع يده، وناولته. فقال الرجل: ما أنت قطعت يدي؛ إنما قطعها الأحنف بن قيس»^(١).

وهذا إنما يناسب أن يخاطب به أصحاب الوجوه والمناصب، أما أهل العلم والفضل والدين فيعلمون فضل التواضع واللين في عين المولى سبحانه، فالله تعالى أعلى وأعلم.

وكذا هو - أعني معنى الملكوت - في كتاب العين^(٢) لكنه زاد فعبر عنه بالسلطان فقال: «الملكوت: ملك الله، وملكوت الله سلطانه» أ.هـ. وهذا من باب التفسير، وتبعه جماعة، فنقل الأزهري عن اللحياني في التهذيب^(٣): «ويقال للملك: مليك، ويجمع ملكاء. ويقال: له ملكوت العراق وعزه وسلطانه وملكه. ويقال: ملكوة» أ.هـ. وكذا فعل ابن سيده في المحكم فقال: «وملك الله، وملكوته: سلطانه

(١) روى الحكاية: أبو أحمد العسكري في كتابه تصحيقات المحدثين (٥١٩/٢)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢١/٧٢)، وذكرها: البلاذري في أنساب الأشراف (٣٢٨/١٢ و ٣٧٧)، وأبو هلال العسكري في الأوائل (ص ١٤٢)، وفي جمهرة الأمثال (١٤١/١) وغيرهم كثير.

(٢) العين (٣٨٠/٥)

(٣) تهذيب اللغة للأزهري (١٥٠/١٠)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٥٥/٧)، وشمس العلوم لنشوان الحميري (٦٣٧٤/٩)

وعظمته. ولفلان ملكوت العراق: أي عزه وسلطانه. عن اللحياني «أ.هـ.

قال مجد الدين ابن الأثير^(١): «وقد تكرر في الحديث ذكر الملكوت؛ وهو اسم

مبني من الملك، كالجبروت والرهبوت، من الجبر والرهبة» أ.هـ.

ولما تقرر عندهم بأن زيادة المبنى تؤثر على المعنى بالزيادة فقد تخوض المتأخرون فيها وأتوا بما لا يدعم، أما المتقدمون فقد اكتفوا بالإشارة إلى الفائدة، يقول أبو إسحاق الزجاج في المعاني^(٢): «والملكوت بمنزلة الملك، إلا أن الملكوت أبلغ في اللغة

من الملك، لأن الواو والتاء تزدان للمبالغة، ومثل الملكوت الرغبوت، والرهبوت.

ووزنه من الفعل فعلوت» أ.هـ. وكذا قال أبو جعفر النحاس في المعاني: «ملكوت في

اللغة بمعنى ملك إلا أن فيه معنى المبالغة»، وفي الإعراب: «ملكوتي وملكوت في

كلام العرب بمعنى ملك»^(٣). وجاء في كتاب الفروق لأبي هلال العسكري^(٤):

«الجبرية أبلغ من الجبر، وكذلك الجبروت. ويدل على هذا فخامة لفظها؛ وفخامة

اللفظ تدل على فخامة المعنى فيما يجري هذا المجرى، ولهذا قال أهل العربية:

الملكوت أبلغ من الملك لفخامة لفظه» أ.هـ.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٥٩/٤)

(٢) معاني القرآن للزجاج (٢٦٥/٢)

(٣) معاني القرآن للنحاس (٤٤٩/٢)، وإعراب القرآن للنحاس (٢٧٦/٣)

(٤) الفروق اللغوية للعسكري (ص ٢٤٦)

أما المتأخرون فقد تكلفوا ما ليس لهم به علم، وما لا دليل عليه. ففي كتاب الجرجاني "التعريفات" يقول الشريف: «الملكوت: عالم الغيب المختص بالأرواح والنفوس». وتبعه المناوي في التوقيف فجعل الملك عالم الشهادة والمحسوسات، والملكوت عالم الغيب، وفي موضع آخر منه يفصل فيقول: «عالم الملك: هو العالم الظاهر كله، وعالم الملكوت هو باطن الملك الظاهر وهو عالم الكرسي الذي وسع السموات والأرض وما بينهما، وعالم الجبروت: هو موضع تدبير الملك ظاهراً وباطناً وهو عالم العرش» أ.هـ. وكان في موضع قبلهما بالغ في التكلف والتخرص الغير محمود من مثله^(١).

وجاء في كتاب فروق اللغات وهو ملحق بكتاب الفروق اللغوية للعسكري أدرجه الناشر ونسبه لنور الدين نعمت الله الجزائري توفي سنة (١١٥٦هـ) ما نصه^(٢): «الفرق بين الملك والملكوت: الملك، بالضم: ما يدرك بالحس، ويقال له: عالم الشهادة. والملكوت: ما لم يدرك به وهو عالم الغيب وعالم الأمر. ولكون عالم الشهادة بالنسبة إلى عالم الغيب كقطرة من البحر، يسمى الأول: ملكاً والثاني ملكوتاً، لما تقرر أن زيادة المباني تدل على زيادة المعاني» أ.هـ.

(١) التعريفات للجرجاني (ص ٢٢٨)، التوقيف على مهمات التعاريف (ص ٣١٤)، و(ص ٢٣٣)، و (ص ١٤١)

(٢) معجم الفروق اللغوية (ص ٥١١) للجزائري

وشرح لنا الكفوي أبو البقاء أن هذا من عقائد الصوفية فقال: «وملكوت الشيء عند الصوفية: حقيقة المجردة اللطيفة غير المقيدة بقيود كثيفة شجية جسمانية. ويقابله الملك: بمعنى المادة الكثيفة بالقيود». وفي موضع آخر منه يقول: «الملكوت هو الملك بالنبطية»، وفي موضع ثالث: «الملكوت أعظم الملك»^(١).

قلت: ذكره النبطية إشارة إلى ما ورد في التفسير^(٢) عن عكرمة قال: «هو الملك لكنه بكلام النبطية ملكوتا». وكلام أهل اللغة لا يدعمه فلم يشر إلى ذلك أحد منهم، قال الحافظ^(٣): «وعلى هذا فيحتمل أن تكون الكلمة معربة. والأولى ما تقدم؛ وأنها مشتقة من ملك كما ورد مثله في رهبوت وجبروت» أ.هـ.



وفي الأثر فضل شغل الوقت بشريف العلم طلباً، ثم به تعليمًا، والعمل بما يعلم، وبهذا يستحق المرء تمام الفضل وكماله، فمن قصر عن بعض ذلك لم يستكمل الفضل، ولأبي حامد الغزالي في سياق كلامه عن أنفع ما تُشغل به الأوقات يقول:

(١) الكليات للكفوي (ص ٨٥٤)، و(ص ٨٨٠)، و(ص ٨٨٥)

(٢) رواه الطبري في جامع البيان (٤٧١/١١)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٣٢٦/٤)

(٣) فتح الباري لابن حجر (٢٩٠/٨)

«الأولى وهي الأفضل: أن تصرفه إلى طلب العلم النافع في الدين، دون الفضول الذي أكبَّ الناس عليه وسموه علماً. والعلم النافع ما يزيد في خوفك من الله تعالى، ويزيد في بصيرتك بعيوب نفسك، ويزيد في معرفتك بعبادة ربك عز وجل، ويقلل من رغبتك في الدنيا، ويزيد في رغبتك في الآخرة، ويفتح بصيرتك بآفات أعمالك حتى تتحرز منها.

ويطلعك على مكائد الشيطان وغروره، وكيفية تليسه على العلماء السوء، حتى عرضهم لمقت الله عز وجل وسخطه؛ حيث أكلوا الدنيا بالدين، واتخذوا العلم وسيلة إلى أخذ الأموال من السلاطين، وأكل أموال الأوقاف واليتامى والمساكين، وصرف همتهم طول نهارهم إلى طلب الجاه والمنزلة في قلوب الخلق، واضطربهم ذلك إلى المراءاة والمماراة، والمنافسة والمباهاة. ... فإن كنت من أهله فحصله واعمل به ثم علمه وادع إليه، فمن علم ذلك وعمل به، ودعا الناس إليه فذلك يدعى عظيماً في ملكوت السموات بشهادة عيسى عليه السلام»^(١) أ.هـ.

قال أبو الفرج ابن الجوزي^(٢): «ولا يخفى فضل العلم ببديهة العقل، لأنه الوسيلة إلى معرفة الخالق وسبب الخلود في النعيم الدائم، ولا يعرف التقرب إلى المعبود إلا به، فهو سبب لمصالح الدارين» قال: «وقال بعض الحكماء: ليت شعري أي شيء أدرك من فاته العلم؟ وأي شيء فات من أدرك العلم».

(١) بداية الهداية (ص ١٠٨-١١٠) للغزالي. دار المنهاج ١٤٢٥ هـ.

(٢) التبصرة (٢/١٩٣)

وفي تصنيف ابن القيم لمراتب الناس قال^(١): «الطبقة الرابعة: ورثة الرسل وخلفاؤهم في أممهم، وهم القائمون بما بعثوا به علماً وعملاً ودعوة للخلق إلى الله، على طرقهم ومنهجهم» إلى أن قال^(٢): «وأصحاب هذه المرتبة يُدعون عظماء في ملكوت السماء كما قال بعض السلف: من علم وعمل وعلم، فذلك يدعى عظيماً في ملكوت السماء» أ.هـ.

وسبق تخريج أثر: «قال بعض الفقهاء: كان يقال العلماء ثلاثة: عالم بالله، وعالم بأمر الله، وعالم بالله وبأمر الله. فأما العالم بالله فهو الذي يخاف الله ولا يعلم السنة، وأما العالم بأمر الله فهو الذي يعلم السنة ولا يخاف الله، وأما العالم بالله وبأمر الله فهو الذي يعلم السنة ويخاف الله فذلك الذي يُدعى عظيماً في ملكوت السموات» أ.هـ.

فمن علم وعمل استحق أن ينادى ويلقب في السماء بالعظيم، وإنما خص ملكوت السماء عن الأرض لأنها موطن الملائكة، وقد وردت جملة من الأحاديث فيها ذكر مجالس الملأ الأعلى، وأن الله يباهي بعباده ملائكته ففي صحيح مسلم^(٣) من حديث معاوية أن رسول الله ﷺ خرج على حلقة من أصحابه، فقال: «ما أجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للإسلام، ومن به علينا، قال: آله ما أجلسكم إلا ذاك؟ قالوا: والله ما أجلسنا إلا ذاك، قال: أما إني لم


(١) طريق المهجرتين وباب السعادتين (ص ٣٥١)

(٢) المصدر السابق (ص ٣٥٤)

(٣) صحيح مسلم (ح ٢٧٠١)

أستحلفكم تهمة لكم، ولكنه أتاني جبريل فأخبرني، أن الله عز وجل يباهي بكم الملائكة».

وفيه^(١) من حديث عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار، من يوم عرفة، وإنه ليدنو، ثم يباهي بهم الملائكة». وبالله تعالى التوفيق.



(١) صحيح مسلم (ح ١٣٤٨)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن خازم ثنا الأعمش عن شقيق عن

عبد الله قال: تعلموا فإن أحدكم لا يدري متى يختل إليه.

إسناده صحيح، ومحمد بن خازم هو أبو معاوية الضرير. والأثر فرواه من طريق أبي معاوية: ابن أبي شيبه بلفظ (متى يحيل إليه)^(١). وتابعه سفيان الثوري في الأعمش وجاءت عنه من طرق تختلف في لفظها، فروى إحداهما الدارمي^(٢) من طريق محمد بن يوسف الفريابي عنه، ولفظها (متى يختلف إليه)^(٣). وعند الطبراني في الكبير^(٤) من طريق عبدالرزاق عنه بلفظ (متى يحتل إليه)، وهو في مصنفه^(٥) بلفظ (يخيل)، ورواها البيهقي^(٦) من طريق قبيصة بن عقبة عنه بلفظ المصنف.

(١) مصنف أبي بكر ابن أبي شيبه طبعة دار التاج بتحقيق الحوت (٢٨٤/٥)، وطبعة الدار السلفية بتحقيق الندوي (٥٤١/٨). إلا أنه وقع فيهما خطأ واضح حيث استبدل شيخ الأعمش شقيق بسفيان، وهو خطأ ظاهر لكنه جاء على الصواب ويمثل رواية المصنف هنا في: طبعة مكتبة الرشد تحقيق اللحيان والجمعة (٥١٩/٨)، وطبعة الفاروق تحقيق أسامة (٥١٨/٨)، وطبعة عوامة (٣٣٨/١٣)، ويقويها نقل ابن عبد البر عنه في كتابه جامع بيان العلم (٣٦٧/١).

(٢) سنن الدارمي (٢٥٨/١)

(٣) مؤخراً بدأتُ بجمع نسخ الدارمي للعمل عليها؛ فظهر لي - بالرجوع إليها - أن النسخ المطبوعة القديمة للدارمي لفظ الأثر فيها بحسب المثبت أعلاه: (يختلف إليه)، وأما النسخ المخدومة المتأخرة فلفظها كلفظ المصنف (يحتل إليه).

(٤) المعجم الكبير للطبراني (١٧٠ / ٩)

(٥) مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٣٢٣ / ٤)

(٦) البيهقي المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص: ٢٧١)

ومن رواية الفضيل بن عياض عن الأعمش عند ابن عبد البر^(١) بلفظ المصنف.
وبلفظ (متى يحتاج إليه) رواها كمال الدين ابن العديم^(٢) من طريق عمرو بن عبد
الغفار عن الأعمش إلا أنه متروك الحديث.



والأثر يدل على فضل التعجيل بالطلب، وكل ألفاظه تعود إلى لفظ (يختل)
أما (يحتل) فلعلها تصحيف من (يختل)، وكذلك لفظ (يحيل) وهي بمعنى التغير؛ وله
وجه، ونحوه (يختلف) من الرجوع.
فقوله: (يختل) فسرهما جمع بالحاجة من الخلة أي: يحتاج إليه^(٣). قال
الجوهرى^(٤): «وخلَّ الرجلُ: افتقرَ وذهب ماله. وكذلك أخل به. يقال: أخلَّك إلى
هذا، أي ما أحوجك». وقال أبو سليمان الخطابي^(٥): «وقوله: اختلناها، معناه
افتقرنا إليها أو طلبناها طلب خلة. والخلة حاجة الفقر»، قال: «ويقال: رجل خليل

(١) جامع بيان العلم وفضله (١/ ٣٧١)

(٢) بغية الطلب بتاريخ حلب (٨/ ٣٦٣٧)

(٣) انظر الغريبين في القرآن والحديث (٢/ ٥٩٣) لأبي عبيد أحمد الهروي، والمحكم والمحيط الأعظم
(٤/ ٥١٥) لابن سيده، والفائق لأبي القاسم جاز الله الزمخشري (١/ ٣٩٣)، والنهاية في غريب
الحديث والأثر لمجد الدين ابن الأثير (٢/ ٧٣)

(٤) في الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٤/ ١٦٨٩)

(٥) في غريب الحديث (٢/ ٣٦٢)

بمعنى فقير» أ.هـ. وفي فروق أبي هلال العسكري^(١): «الفرق بين الخلّة والفقر: أن الخلّة الحاجة، والمختل: المحتاج، وسميت الحاجة خلّة لاختلال الحال بها كأنما صار بها خلل يحتاج إلى سده، والخلّة أيضاً الخلصة التي يختل إليها أي يحتاج» أ.هـ. وذكر أبو عبيد القاسم ابن سلام هذا الأثر في كتابه الغريب^(٢) ونقل عن الأصمعي قوله فيه: «متى يحتاج إليه، وهو من الخلّة والحاجة»، ثم نقل عن الكسائي قولاً آخر قال في شرحه: «فأراد الكسائي بقوله: متى يختل إليه؟ أي متى يشتبه ما عنده كشهوة الإبل للخلّة»، ثم اختار الأول فقال: «وقول الأصمعي في هذا أعجب إليّ وأشبه بالمعنى» أ.هـ.

وروى الدارمي في السنن^(٣) بسندين صحيحين إلى أبي قلابة الجرمي قال: «قال ابن مسعود رضي الله عنه: عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وقبضه أن يذهب بأصحابه. عليكم بالعلم فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إليه - أو يفتقر إلى ما عنده - إنكم ستجدون أقواماً يزعمون أنهم يدعونكم إلى كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم فعليكم بالعلم وإياكم والتبدع، وإياكم والتنطع، وإياكم والتعمق، وعليكم بالعتيق».

(١) معجم الفروق اللغوية (ص: ٢٢٣)

(٢) غريب الحديث لابن سلام (٤ / ٦٣)

(٣) سنن الدارمي (١ / ٢٥١)، ومن طريقه رواه أبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام وأهله (٤ / ٢٦٤)

قوله (إليه) الضمير إما أن يعود إلى المتعلم أو إلى العلم. فعلى الأول يكون المعنى: فإنه لا يدري متى يحتاج الناس إليه وإلى علمه. وعلى الثاني يكون المعنى: فإنه لا يدري متى يحتاج هو إلى العلم. وفيه توجيه إلى التوسع في طلب العلوم؛ وإن لم يكن في حاجة بعض مسائلها وفنونها حينها، فإنه لا يدري متى تأتي الحاجة إليها. والأمر موجه بالخصوص إلى طلاب العلم: بالاستزادة من العلم، وتطوير آلات الاستنباط، واستخراج الفوائد، وجمع ذخيرة واسعة بقدر المستطاع، فإن تعاقب الزمان يأتي على القدوات فيفنيها، وسيستمر تبدل القدوات حتى يؤول الأمر إلى صغار الطلاب بعد أن يضحوا كبار أقوامهم؛ فتشرئب آنذاك أعناق الناس إليهم في الحوادث والمدلهمات، فيجدون أنفسهم وقد تعلقت الناس بهم، فحينئذ ربما ندموا على ما فوتوه في حال الطلب.

وروى غير واحد عن محمد بن طلحة عن أبي حمزة الأعور ميمون القصاب - صاحب أبي عمران إبراهيم بن يزيد النخعي - أنه قال: قال لي إبراهيم: «يا أبا حمزة، والله لقد تكلمت، ولو وجدتُ بدءاً ما تكلمتُ. وإنَّ زماناً أكونُ فيه فقيه أهل الكوفة زمان سوء»^(١)، وفيه تواضعه رحمه الله تعالى، وتفضيله السكوت على التصدر، وتحسره على فوات زمان شيوخه.

(١) رواه الدارمي في السنن (٢٨٢/١)، وابن أبي الدنيا في الإشراف في منازل الأشراف (ص ٢٧٠)، والدولابي في الكنى (٤٩٠/٢)، وأبو نعيم في الحلية (٢٢٣/٤)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٧٧/٢)، ومن أبرزته منهم في الإسناد أعلاه ففيه كلام من جهة الضبط يُرد به حديثه ولم يبلغ الترك، ويستأنس بحكايته هنا لروايته عن نفسه.

وطالب العلم يظل مستمراً يكد في التحصيل ولا ينتبه إلى انخرام جيل شيوخه وصورته مطلب السائلين، وهدف المستفهمين، فيظل يعجب من جرأته زماناً، وروى غير واحد عن سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري عن أبيه أنه قال: «ربما سمعتُ إبراهيم يعجب يقول: احتيج إليّ، احتيج إليّ!»^(١).

ويظهر ذلك جلياً في عصرنا الراهن مع تقدم وسائل التواصل والاتصال والإعلام، حيث تكاثرت على الأمة معاول الهدم والتدمير من أعداء صرحاء، منافقة وكفرة، ومن جهلة جهلاً مركباً من أهل الملة شاركوا أولئك في ضرب قواعد الدين؛ إما تعبدًا، أو طمعاً بدنيا السلاطين الفانية؛ رغبة أو رهبة، تزلفاً ومداهنة، أو عداوة ومخاصمة... أعاذنا الله من الفتن وشرورها.

فيجدر بطلاب العلم ألا يهملوا في دراستهم وطلبهم للعلم تمكين أنفسهم في العلم لرد شبهات أهل الضلال ودحضها بالحجة والبيان المدعم بالأدلة الصحيحة نقلاً وعقلاً، والله ناصر دينه، ومعل كلمته، ومتم نور، ولو كره الكارهون.

(١) رواه ابن سعد في الطبقات (٢٧٩/٦)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٦٠٥/٢)، وأبو نعيم في الحلية (٢٢٦/٤)، والمذكور في شيوخ الثوري من ترجمته: إبراهيم التيمي لا النخعي، وهو غير مراد هنا لشهرة النخعي دونه بالفقه والفتوى، لكنهما كوفيان ومن طبقة واحدة فلا يستبعد إدراك بلديهما الثوري لهما؛ لاسيما وقد ذكروا في شيوخه: أقدمهما وفاة.

ويؤيد تعيين النخعي منهما رواية معمر في الجامع (٢٥٦/١١)، والبيهقي في المدخل (ص ٤٣٧) عن الثوري - سفيان - عن عبد الملك بن أبجر قال: «وقال إبراهيم النخعي: احتيج إليّ فعجبت»، وهو - أعني ابن أبجر - وإن لم يذكروا في شيوخه أيّاً منهما إلا أنه كوفي أيضاً أدرك طبقتهم، والله تعالى أعلم.

روى أبو عمر ابن عبد البر^(١) بسند صحيح عن ابن عباس قال: «لما قُبِض رسول الله ﷺ وأنا شاب، قلتُ لشاب من الأنصار: يا فلان هلم فلنسأل أصحاب رسول الله ﷺ ولنتعلم منهم، فإنهم كثير. قال: العجب لك يا ابن عباس أترى أن الناس يحتاجون إليك وفي الأرض مَنْ ترى من أصحاب رسول الله ﷺ؟! قال: فتركتُ ذلك وأقبلتُ على المسألة وتتبع أصحاب رسول الله ﷺ فإن كنتُ لآتي الرجل في الحديث يبلغني أنه سمعه من رسول الله ﷺ فأجده قائلاً^(٢) فأتوسد ردائي على بابهِ تسفي الريح على وجهي حتى يخرج، فإذا خرج قال: يا ابن عم رسول الله ﷺ ما لك؟ فأقول: حديث بلغني أنك تحدث به عن رسول الله ﷺ فأحبيتُ أن أسمعه منك. قال: فيقول: فهلا بعثت إليَّ حتى آتيك. فأقول: أنا أحق أن آتيك. فكان ذلك الرجل بعد ذلك يراني وقد ذهب أصحاب رسول الله ﷺ واحتاج إليَّ الناس فيقول: كنتَ أعقلُ مني». ونحوه قول صالح بن كيسان^(٣): «اجتمعتُ أنا والزهري، ونحن نطلب العلم، فقلنا: نكتب السنن، قال: وكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ، قال: ثم قال: نكتب ما جاء عن الصحابة، فإنه سنة، قال: قلتُ: إنه ليس بسنة فلا نكتبه، قال: فكتب، ولم أكتب، فأنجح وضيعت. قال: قال يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، قال:

(١) جامع بيان العلم (٣٦٥/١)


(٢) من القيلولة

(٣) رواه: ابن سعد في الطبقات (٣٣٤/٢)، و(٤٣٤/٧)، وهو في جامع معمر (٢٥٨/١١)، وحلية

الأولياء لأبي نعيم (٣٦٠/٣)، والجامع لأخلاق الراوي للخطيب (١٩٠/٢)، وجامع بيان العلم

لابن عبد البر (٣٣٢/١)

إننا ما سبقنا ابن شهاب بشيء من العلم، إلا أنا كنا نأتي المجلس فيستنتل، ويشد ثوبه عند صدره، ويسأل عما يريد، وكنا تمنعنا الحداثة». والله المستعان، به التوفيق وعليه التكلان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا معاذ بن معاذ ثنا ابن عون عن الأحنف

قال: قال عمر: تفقهوا قبل أن تسودوا.

رجاله ثقات إلا أن ابن عون لم يدرك الأحنف فهو منقطع، والواسطة بينهما: محمد بن سيرين وقد رواه موصولاً جماعة يأتي ذكرهم، ولم أقف عليه منقطعاً في غير كتابنا هذا؛ ما جعلني أرتاب في نسختنا هذه، فلعل سقطاً وقع فيها غفل عنه محقق الكتاب، وليس بين يدي ما يمكن مراجعته لطلب التأكد من مخطوط أو نسخة من عمل آخر.

ويقوي ظني أن الحافظ في التعليق^(١) لما وصل الأثر الذي علقه البخاري ساقه من كتابنا هذا من طريق البغوي عن زهير به موصولاً على رواية الجماعة. وكان في سنده يصل إلى الآخذ عن البغوي: عمر بن إبراهيم المقرئ الكتاني من طريق أخرى غير الطريق المثبتة في نسختنا هذه، باختلاف النسختين يدل أن الغلط وقع في نسختنا هذه التي اشتغل عليها الشيخ الألباني دون غيرها والله تعالى أعلى وأعلم^(٢).

(١) تعليق التعليق لابن حجر (٨١/٢)

(٢) وبمراجعة ما تحصلت عليه مؤخراً - بفضل الله ومنته - من النسخ الخطية للكتاب، وجدت أن ابن سيرين مثبت في النسختين: (الإخشيذ) التي اعتمد عليها الألباني، والنسخة الأخرى التي من طريق (المعطوش)، ما يعني أن السقط هنا واقع من جهة الناشر.

والأثر رواه بسند صحيح موصول جماعة منهم: أبو بكر ابن أبي شيبة^(١) قال: «حدثنا وكيع قال: حدثنا ابن عون عن ابن سيرين عن الأحنف» به، وهو في زهد وكيع^(٢).

ومن طريق أبي عون ابن أرطبان المزني رواه: الدارمي، وأبو بكر المروزي، والخطابي، والبيهقي، والخطيب، وابن عبد البر، وعلقه البخاري بصيغة الجزم في الصحيح في باب "الاغتباط في العلم والحكمة"^(٣).



واختلفوا في توجيه كلام أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عدة وجوه محتملة، والحمل على عمومها جيد. فظاهر الأثر أمرٌ وحث على طلب العلم والتفقه فيه ومسابقة الزمان قبل الصوارف؛ فحينها تمنع الشواغل الاستزادة منه، وتكثر الحوادث المتعلقة به، فمن لم يحسن الطلب والتفقه في فراغه وقوته وشبابه احتاج بعدها، ولن يستطيع تدارك ما فاتته. فعبر بالتسويد عن تلك الموانع لأنها كانت حاله التي وصل إليها - أعني الخلافة - أو ربما أراد السيادة التي يبلغها كل أحدٍ في محيطه بعامل السن، والله تعالى أعلم.

(١) مصنف أبي بكر ابن أبي شيبة (٢٨٤ / ٥)

(٢) الزهد لوكيع (ص ٣٢٧)

(٣) الدرامي في السنن (٣١٤/١)، المروزي في أخبار الشيوخ وأخلاقهم (ص ١٦٥)، الخطابي في العزلة (ص ٨٣)، البيهقي في شعب الإيمان (٢٠٦/٣)، وفي المدخل إلى السنن الكبرى (ص ٢٦٥)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٥٣/٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٣٦٦/١ و ٣٦٧)، ورواه القاضي عياض في كتابه الإلماع (ص ٢٤٤)، وهو في صحيح البخاري (٢٥/١)

قال الحافظ: «تسودوا - هو بضم المثناة وفتح المهملة وتشديد الواو - أي تجعلوا سادة»، وفي غريب الحديث لابن الجوزي: «الظاهر أن المعنى: أن تصيروا سادة»، «والسيد يطلق على: الرب، والمالك، والشريف، والفاضل، والكريم، والحليم، ومتحمل أذى قومه، والزوج، والرئيس، والمقدم. وأصله من ساد يسود فهو سيود، فقلبت الواو ياء لأجل الياء الساكنة قبلها ثم أدغمت» أ.هـ من كلام ابن الأثير في النهاية^(١).

وحكى أبو بكر الزبيدي الإشبيلي في طبقات النحويين^(٢) مناظرة وقعت بين علمين في تصويب تصريف الكلمة "سيدتك وسودتك العرب"، وكانت الغلبة لمن احتج بأثر عمر على الواو.

وفي تفسير هذه الموانع وتفسير السيادة أقوال. قال البخاري معلقاً^(٣): «وبعد أن تسودوا. وقد تعلّم أصحاب النبي ﷺ في كبر سنهم» أ.هـ. فهذا فيه إشارة إلى أن كلام عمر رضي الله عنه لا مفهوم له^(٤) فلا يعني أن السيادة غاية الطلب؛ لكنها مشغلة عنه، ومنْ غالب هواه فقد فاز. واستدلّاه بفعل الصحابة رَضُوا ﷺ حيث

(١) فتح الباري لابن حجر (١/١٦٦)، غريب الحديث لابن الجوزي (١/٥٠٧)، النهاية لابن الأثير (٤١٨/٢)

(٢) طبقات النحويين للزبيدي (ص ٢٧٢)

(٣) صحيح البخاري (١/٢٥)

(٤) وكذا قال الحافظ في الفتح (١/١٦٦)

طلبوا العلم كباراً يفيد أنه يرى السؤدد يكون بتقدم السن.
وكان البخاري ذكره تحت باب: "الاغتراب في العلم والحكمة". فقال أبو
العباس ناصر الدين ابن المنير في مناسبتة للترجمة^(١): «وجه مطابقة قول عمر رضي الله عنه
للت ترجمة: أنه جعل السيادة من ثمرات العلم، وأوصى الطالب باغتنام الزيادة قبل بلوغ
درجة السيادة. وذلك يحقق استحقاق العلم، لأنه يغتبط به صاحبه، لأنه سبب
سيادته» أ.هـ.

ونقل قوله على سبيل الإقرار: ابن الملقن في التوضيح بلا عزو، أما ابن
الدماميني في المصاييح فعبر عن كلام ابن المنير بقوله: «وجه مطابقة الترجمة: أن في
هذه الوصية ما يحقق استحقاق العلم؛ لأن يُغبط به صاحبه حيث وقع التحذير من
أن تكون السيادة مانعاً من طلبه، ومراده: اطلبوا العلم قبل السيادة وبعدها، ولا
يكن وجودها مانعاً كما في الطباع»^(٢).

ولم يرتضِ الحافظ هذا التوجيه فقال بعد نقل كلام ابن المنير: «كذا قال،
والذي يظهر لي: أن مراد البخاري أنَّ الرياسة وإنْ كانت مما يغبط بها صاحبها في
العادة لكن الحديث^(٣) دل على أن الغبطة لا تكون إلا بأحد أمرين: العلم أو
الجود، ولا يكون الجود محموداً إلا إذا كان بعلم. فكأنه يقول: تعلموا العلم قبل

(١) المتواري على أبواب البخاري لابن المنير (ص ٥٨)

(٢) التوضيح شرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٣/٣٦٠)، مصاييح الجامع لابن الدماميني (١/١٩٦)

(٣) يريد حديث الترجمة: «لا حسد إلا في اثنتين»، صحيح البخاري (ح ٧٣)

حصول الرياسة لتغبطوا إذا غبطتم بحق، ويقول أيضاً: إن تعجلتم الرياسة التي من عاداتها أن تمنع صاحبها من طلب العلم فتركوا تلك العادة وتعلموا العلم لتحصل لكم الغبطة الحقيقية» أ.هـ^(١).

والفرق بين التوجيهين أن الأول كأنه جعل وقوع الغبطة على نفس السيادة والتي كان سببها العلم. أما الثاني فجعل الغبطة على نفس العلم وجعل السيادة به. فعلى الأول تكون الغاية هي السيادة والتي العلم أحد أسبابها. وعلى الثاني يكون العلم هو السيادة بنفسه، وربما نبا صاحبه بنفسه عن السيادة بغيره. وفي هذا مراعاة لموقف السلف وحالهم في الورع والتقوى من الدنيا، والله أعلم.

وقال أبو سفيان وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي^(٢) معلقاً على الأثر: «يعني قبل أن تجلسوا للناس، فتسألوا»، وكأنه يحكي حال نفسه، فإن الفقيه إن قصر في الطلب حتى ترأس وجلس للفتيا لابد وأن يشعر بالنقص والقصور لما يرد عليه من المسائل فيتمنى أن لو استزاد حينها في الطلب، ولرب مسألة عاجلة لا يقدر على حلها أو الرجوع إلى مضامها لانشغاله بمهام الرياسة من التعليم والأسرة. أو يمنعه حياء وغيره.

(١) فتح الباري لابن حجر (١/١٦٦)

(٢) الزهد لوكيع (ص: ٣٢٧)

ووقع في كتاب ابن الدماميني^(١) قوله: «لأن من سوده الناس يستحي أن يقعد مقعد المتعلم خوفاً على رئاسته عند العامة». وجاء في الآداب الشرعية^(٢) لشمس الدين ابن مفلح ما نصه: «وقيل: للمبرد: لم صار أبو العباس - يعني ثعلب - أحفظ منك للغريب والشعر؟ قال: لأني ترأستُ وأنا حدث، وترأس وهو شيخ» أ.هـ. ولهذا قال أبو سليمان الخطابي^(٣): «يريد أن من لم يخدم العلم في صغره استحي أن يخدمه في كبر السن وإدراك السؤدد».

وروى الخطيب^(٤) عن أبي محمد المروزي قال: «كان يقال: إنما تقبل الطينة الخاتم ما دامت رطبة»، قال الخطيب: «أي: إن العلم ينبغي أن يطلب في طراة السن». ولعل في هذا التفسير انصراف عن موضوع الأثر مع أنه ليس بخارج عنه، وقد ربط جماعة ممن تكلم على الأثر بين السن والطلب كونه مدعاة للمشاكل بكافة ألوانها. قال الخطابي^(٥): «وبلغني عن سفيان الثوري أنه قال: من ترأس في حديثه كان أدنى عقوبته أن يفوته حظ كبير من العلم. وعن أبي حنيفة رحمة الله عليه أنه قال:

(١) مصابيح الجامع لابن الدماميني (١٩٦/١)

(٢) الآداب الشرعية لابن مفلح (٤٧٥/٣)

(٣) العزلة للخطابي (ص ٨٣)

(٤) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١٥٣ / ٢)، ونصيحة أهل الحديث له (ص ٢٤)

(٥) العزلة (ص ٨٣)

من طلب الرياسة بالعلم قبل أوانه لم يزل في ذلٍ ما بقي» أ.هـ. وروى البيهقي^(١) بسنده إلى محمد بن إدريس الشافعي قوله: «تفقه قبل أن ترأس، فإذا ترأست فلا سبيل إلى التفقه».

قال أبو عبيد القاسم بن سلام^(٢): «يقول: تعلموا العلم ما دمت صغاراً قبل أن تصيروا سادة رؤساء منظوراً إليكم، فإن لم تعلموا قبل ذلك استحييتم أن تعلموه بعد الكبر فبقيتم جهالاً تأخذونه من الأصاغر فيزري ذلك بكم. وهذا شبيه بحديث عبد الله: لن يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم فإذا أتاهم من أصاغرهم فقد هلكوا^(٣). وفي الأصاغر تفسير آخر بلغني عن ابن المبارك أنه كان يذهب بالأصاغر إلى أهل البدع ولا يذهب إلى أهل السنن، وهذا وجه. قال أبو عبيد: والذي أرى أنا في الأصاغر أن يؤخذ العلم عن من كان بعد أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ويقدم ذلك على رأي الصحابة وعلمهم، فهذا هو أخذ العلم من الأصاغر، قال أبو عبيد: ولا أرى عبد الله أراد إلا هذا» أ.هـ.

قلت: فعلى تفسير الأصاغر بأهل البدع يكون المانع من الأخذ ليس الاستحياء لكن فقدان الكفو من طبقته أو طبقة شيوخه. وفي شرح ابن بطلال على

(١) المدخل إلى السنن الكبرى (ص: ٢٦٦)

(٢) غريب الحديث للقاسم بن سلام (٣/ ٣٦٩)، ورواه عنه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١٥٤/٢) وفي نصيحة أهل الحديث (ص ٢٥)

(٣) رواه عن ابن مسعود: الطبراني في الكبير (٩/ ١١٤)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٤٩)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٥٥/٢)، والبيهقي في المدخل (ص ٢١٧)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٦١٦/١)، ورجاله ثقات.

البخاري^(١): «فإن من سوده الناس يستحي أن يقعد مقعد المتعلم خوفاً على رئاسته عند العامة. وقال مالك: كان الرجل إذا قام من مجلس ربيعة إلى خطبة أو حكم، لم يرجع إليه بعدها. وقال يحيى بن معين: مَنْ عاجل الرئاسة فاته علم كثير» أ.هـ.

ونقل أبو منصور الأزهري، وأبو عبيد أحمد الهروي، والبيهقي^(٢)، عن شمر^(٣) قوله: «معناه: تعلموا الفقه قبل أن تزوجوا فتصيروا أرباب بيوت. قال: ويقال: استاد الرجل في بني فلان إذا تزوج» أ.هـ. ويؤيده قول الخطيب^(٤): «المستحب لطالب الحديث أن يكون عزباً ما أمكنه ذلك لئلا يقطع الاشتغال بحقوق الزوجة والاهتمام بالمعيشة عن الطلب». أما القسطلاني فلم يستحسن هذا التوجيه فقال^(٥): «ولا وجه لمن خصه بالتزوج لأن السيادة أعم لأنها قد تكون به وبغيره من الأشياء الشاغلة» أ.هـ.

(١) شرح ابن بطل على صحيح البخاري (١٥٨/١)

(٢) تهذيب اللغة للأزهري (٢٦ / ١٣)، الغريين في القرآن والحديث للهروي (٩٥٠ / ٣)، المدخل إلى السنن الكبرى (ص ٢٦٥)

(٣) لعل شمر هذا هو أبو عمرو ابن حمدويه الأديب اللغوي. (٢٥٦هـ)، وهناك شمر من طبقة متقدمة يروي عن أبي وائل وزر بن حبيش وهو ابن عطية الكاهلي. ولقبه ابن حجر في الفتح (١٦٦/١) باللغوي مؤكداً أنه الأول.

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٠١ / ١)

(٥) إرشاد الساري شرح صحيح البخاري للقسطلاني (١٧٢/١)

ولست أدري من ذا الذي ادعى الخصوص، ثم هو قول له وجهه من النظر وقد حكاه جمع من العلماء ضمن الأقوال المطروحة وسكتوا عنه، ومنهم ابن الأثير في النهاية، ولما أورده سراج الدين ابن الملقن^(١) علق بقوله: «وهو متجه». ولما ذكر شمس الدين السخاوي^(٢) هذا التوجيه علق بقوله: «ولكن هو مفسر بما هو أعم من ذلك» أ.هـ.

قلت: إن كانت العبارة موجهة إلى عموم طلاب العلم فإن الزواج أحد المشاغل الطبيعية، والصوارف العارضة لهم، فلا بد للرجل من الزواج وترأس الأسرة. وإن كان مقصودها من الطلاب الذين نبغوا فسادوا قومهم إما بالعلم أو المناصب والألقاب العرفية، فهؤلاء فئة مخصوصة وليس كل من يطلب العلم يكون مؤهلاً لبلوغها. قال أبو زكريا يحيى النووي^(٣): «معناه اجتهدوا في كمال أهليتكم وأنتم أتباع قبل أن تصيروا سادة، فإنكم إذا صرتم سادة متبوعين امتنعتم من التعلم لارتفاع منزلتكم وكثرة شغلكم»، وقال أيضاً^(٤): «معناه احرصوا على إتقان العلم والتمكن في تحصيله وأنتم شبان لا أشغال لكم ولا رئاسة ولا سن، فإنكم إذا كبرتم وصرتم سادة متبوعين امتنعتم من التفقه والتحصيل» أ.هـ.

(١) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٤١٨/٢)، التوضيح شرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٣٦١/٣)

(٢) المقاصد الحسنة للسخاوي (ص ٢٦٠)

(٣) التبيان في آداب حملة القرآن للنووي (ص: ١٣)

(٤) بستان العارفين للنووي (ص ١٢)

وليس المانع في نفس التقدم في السن لكن ما يصحبه من عواقب لولاها لكان التقدم في الطلب متناسباً مع التقدم في السن لقوة العقل وخبرته، قال أبو الحسن الماوردي^(١) في سياق كلامه عن فضل الطلب في الصغر لكثرة القواطع في الكبير: «حُكي أن الأحنف بن قيس سمع رجلاً يقول: التعلّم في الصغر كالنقش على الحجر فقال الأحنف: الكبير أكثر عقلاً ولكنه أشغل قلباً. ولعمري لقد فحص الأحنف عن المعنى وبينه ونبه على العلة لأن قواطع الكبير كثيرة. فمنها ما ذكرنا من الاستحياء» أ.هـ.

إلى أن قال: «وقال بعض البلغاء: من بلغ أشده لاقى من العيش أشده. ومنها كثرة أشغاله وترادف أحواله حتى إنها تستوعب زمانه وتستنفد أيامه، فإذا كان ذا رياسة أهتته وإن كان ذا معيشة قطعتة ولذلك قيل: تفقهوا قبل أن تسودوا. وقال بزرجمهر: الشغل مجهدة والفراغ مفسدة. فينبغي لطالب العلم أن لا يني في طلبه وينتهر الفرصة به، فرمما شح الزمان بما سمح، وضمن بما منح» أ.هـ.

وفي الخامس من آداب المتعلم لابن جماعة^(٢): «ويغتتم وقت فراغه ونشاطه وزمن عافيته وشرح شبابه ونباهة خاطره وقلة شواغله، قبل عوارض البطالة أو موانع الرياسة، قال عمر رضي الله عنه: تفقهوا قبل أن تسودوا. وقال الشافعي رضي الله عنه: تفقه قبل أن ترأس فإذا رأست فلا سبيل إلى التفقه. وليحذر من نظره نفسه بعين الكمال

(١) أدب الدنيا والدين للماوردي. ط: الهلال (ص: ٥٧)

(٢) تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم (ص: ١١٦)

والاستغناء عن المشايخ فإن ذلك عين الجهل وقلة المعرفة وما يفوته أكثر مما حصله وقد تقدم قول سعيد بن جبير: لا يزال الرجل عالماً ما تعلم، فإذا ترك التعليم وظن أنه قد استغنى فهو أجهل ما يكون» أ.هـ.

ونقل برهان الدين البقاعي^(١) عن النووي جملاً من النصائح وفيها: «وينبغي أن يغتنم التحصيل في وقت الفراغ والنشاط، وحال الشباب، وقوة البدن، ونباهة الخاطر، وقلة الشواغل قبل عوارض البطالة وارتفاع المنزلة» أ.هـ.

فكل تلك الأقوال كانت تشير إلى الندم والانشغال عن العلم بالعلم أو بمفضول. ومنهم من حملها على التهديد والتحذير من ترأس الجهال واستعجال الترأس قبل التفقه، وعلى هذا حمّله أبو سليمان الخطابي حيث علق على حديث: إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويظهر الجهل^(٢)، بقوله^(٣): «يريد - والله أعلم - ظهور الجهال المنتحلين للعلم المترأسين على الناس به قبل أن يتفقهوا في الدين ويرسخوا في علمه»، واستشهد بأثر عمر. وفيما اتفق عليه الشيخان^(٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً

(١) النكت الوفية بما في شرح الألفية (٢/ ٣٥٥-٣٥٦)

(٢) رواه البخاري في الصحيح (٦٨٠٨) ومسلم (٢٦٧١) من حديث أنس بن مالك.

(٣) العزلة للخطابي (ص ٨٣)

(٤) البخاري (١٠٠) ومسلم (٢٦٧٣)

اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا». وزاد الحافظ^(١) فذكر قولين شذا في ظاهرهما عما سبقهما واستغريهما فقال: «وقيل: أراد عمر الكف عن طلب الرياسة لأن الذي يتفقه يعرف ما فيها من الغوائل فيجتنبها. وهو حمل بعيد ... وجوز الكرمانى أن يكون من السواد في اللحية فيكون أمراً للشباب بالتفقه قبل أن تسود لحيته، أو أمر للكهل قبل أن يتحول سواد اللحية إلى الشيب. ولا يخفى تكلفه» أ.هـ.

قلت: الأول مفهوم مما حكاه الصالحى جمال الدين ابن المبرد^(٢) عن ابن عيينة في كلامه على أثر عمر قال: «لأن الرجل إذا فقه لم يطلب السؤدد». أما قول الكرمانى هذا فهو مذكور في شرحه على البخارى، وفي حين وصفه ابن حجر بالتكلف، وتبعه القسطلاني على ذلك، اعتبره العيني تعسفاً وخروجاً عن مقصد البخارى، وأغلظ الكوراني القول فيه زاعماً أنه لم يفهم النص فقال: «وقد فهم أن قول البخارى: وبعد أن تسودوا، من تمام كلام عمر، فوقع في هذه الأشياء الركيكة التي تمجها الأسماع» أ.هـ. قلت: لم يصب رحمه الله في ظنه وتحامل؛ والمتأمل في كلام الكرمانى يعرف براءته من هذه الدعوى.

أما شمس الدين البرماوي فعلق على قول الكرمانى بقوله: «وكأن هذه الزيادة وقعت له في نسخة، ولا يخلو ما قاله فيها من نظر» أ.هـ. وأراد بالزيادة: تعليق

(١) فتح الباري (١/١٦٦)

(٢) محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب لابن المبرد (٢/٧٢٨)

البخاري على الأثر بقوله: وبعد أن تسودوا، فكأنه لم يقف على مصدرها.
قلت: الاحتمال الذي أورده الكرمانى في كلامه عن سواد اللحية، ينبغي أن يوجه قول من استهجنه ولم يرضه إلى الجانب اللغوي كاشتقاق اللفظ، وبُعد مناسبتة للسياق، أما المعنى العام فلا يستبعد، إذ تغير سواد اللحية هو من لوازم التقدم بالسن، وهو أحد الوجوه القوية في تفسير العبارة ^(١). قال مجد الدين ابن الأثير في النهاية ^(٢): «أي تعلموا العلم ما دتم صغاراً قبل أن تصيروا سادة منظوراً إليكم فتستحيوا أن تتعلموه بعد الكبر فتبقوا جهالاً» أ.هـ.

وفي سنن الدارمي ^(٣) بسند صحيح عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يجمع بنيه فيقول: «يا بني تعلموا، فإن تكونوا صغار قوم، فعسى أن تكونوا كبار آخرين، وما أقبح على شيخ يسأل ليس عنده علم».

وفيما يروى عن الأحنف قوله: «السؤدد مع السواد»، وفي تفسيرها وجهان يقول ابن قتيبة الدينوري: «يريد أنه: يكون سيداً من أتته السيادة في حديثه وسواد رأسه ولحيته. وقد يذهب بمعناه إلى سواد الناس وعامتهم يراد أن: السؤدد يكون

^(١) الكواكب الدراري للكرمانى (٤١/٢)، إرشاد الساري للقسطلاني (١٧٢/١)، عمدة القاري للعيني (٥٦/٢)، التوضيح لابن الملقن (٣٦١/٣)، الكوثر الجاري للكواري (١٧٠/١)، اللامع الصبيح للبرماوي (٣٧٩/١)، وجميعها شروح على صحيح البخاري.

^(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٤١٨/٢)

^(٣) سنن الدارمي (٤٥٩/١)، وهو في حلية الأولياء لأبي نعيم (١٧٧/٢)، والمدخل للبيهقي (ص ٢٨٤)

بتسويد العامة^(١) أ.هـ.

قلت: ولا يعارض هذا أثر الباب، وما أوردناه من تفاسير، فإن السيادة تحصل بعدة أسباب، وإن كمالها فيمن حصلها في قوته وصغر سنه لأنه أقدر على تسيير الأمور والتمتع بوجاهته، وكذا من سوده الجمهور فعم الناصر وقل المعارض فلا شك أن هذا ينعم بما هو عليه، وهو أكمل سؤدداً. وهذه الأسباب التي تجري بها العادة في الناس، لكن كسب الحكمة النابعة عن العلم من أقوى ثوابتها.

وفي الحديث: «خياركم في الإسلام خياركم في الجاهلية إذا فقهاوا»^(٢)، دليل أن طلب الفقه طريق السيادة، وأن الحصول على الشرف في الجاهلية كان إما بكرم أو حكمة أو قوة أو غنى أو كبر سن ونحوها من الماديات، فمن تسلمح من هؤلاء بالعلم والعمل فلا شك أن ذلك هو السؤدد التام.

وقال الراغب الأصفهاني في كتابه الذريعة إلى مكارم الشريعة^(٣): «الخلافة تستحق بالسياسة، وذلك بتحري مكارم الشريعة. والسياسة ضربان: أحدهما: سياسة الإنسان نفسه وبدنه وما يختص به. والثاني: سياسة غيره من ذويه وأهل بلده. ولا يصلح لسياسة غيره من لا يصلح لسياسة نفسه، ولهذا ذم الله تعالى من ترشح لسياسة غيره، فأمر بالمعروف ونهى عن المنكر وهو غير مهذب في نفسه، فقال: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾،


(١) عيون الأخبار لابن قتيبة (٣٣٢/١)، وانظر العقد الفريد لابن عبد ربه (١٤٨/٢)، البصائر والذخائر لأبي حيان (٦٢/٥)، ربيع الأبرار للزمخشري (٤٢٦/٤)

(٢) رواه البخاري (٤٦٨٩) من حديث أبي هريرة

(٣) الذريعة إلى مكارم الشريعة للراغب (ص ٨٤)

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (٢) كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾. أي هذبوها قبل الترشح لتهذيب غيركم.

وبهذا النظر قيل: تفقهوا قبل أن تسودوا. تنبيهاً أنكم لا تصلحون للسيادة قبل معرفة الفقه، والسياسة العامة. ولأن السائس يجري من المسوس مجرى ذي الظل من الظل، ومن المحال أن يستوي الظل وذو الظل أعوج، ولاستحالة أن يهتدي المسوس مع كون السائس ضالاً» أ.هـ. وبالله تعالى التوفيق والسداد.



قال المصنف رحمه الله تعالى.

[١٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن خازم ثنا الأعمش عن شقيق عن عبد

الله: والله إن الذي يفتي الناس في كل ما يسألونه لمجنون. قال الأعمش: فقال

لي الحكم: لو كنتُ سمعتُ بهذا الحديث منك قبل اليوم ما كنتُ أفتي في

كثير مما كنتُ أفتي.

إسناده صحيح، ابن خازم هو أبو معاوية الضرير، وشقيق هو أبو وائل. وقول ابن مسعود هذا رواه أيضاً: علي بن الجعد من طريق المصنف. والدارمي، والطبراني، وابن عبد البر وغيرهم^(١) من طريق الأعمش من دون تعليق الحكم بن عتيبة. ورواه ابن عبد البر من غير طريق الأعمش عن ابن عباس من بلاغات مالك، ثم من روايته عن يحيى بن سعيد عن ابن عباس وهذا منقطع^(٢).



والأثر فظاهر في التحرز من الفتيا، وأن الناس من طبعهم السؤال عن كل صغير وكبير، ومنهم من يسأل تعنتاً، واستهتاراً، واستهزاء، ولهواً، ولعباً، ول مجرد التسلية والمتعة، وقضاء الوقت... وفي هذا ضياع لهية الفتوة وامتهاها من قبل المفتي والمستفتي.

(١) مسند ابن الجعد (ص: ٦٢)، سنن الدارمي (٢٧٢/١)، المعجم الكبير للطبراني (١٨٨/٩)، جامع بيان العلم وفضله (١١٢٣ / ٢)، ورواه ابن بطة في إبطال الحيل (ص ٦٥) من طريق المصنف ومن طريق غيره

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١١٢٣ / ٢) - ١١٢٥

فينبغي على المفتي أن يعلم أنه موقع عن ربه في الفتيا فلا يستجيب لهم في كل ذلك؛ لأن فتواه تحتاج منه إلى عصر ذهنه، واستحضار معلوماته، وإعداد نفسه بلباس التقوى، ولا يخفى على عاقل أن مَنْ كثر كلامه كثر سقطه، فعلى من تصدر للإفتاء ألا يعطي الناس على هواهم، وليعلمهم مدى خطورة التسرع في إصدار الأحكام.

كما لا يحسن بهم السؤال عن كل قضية؛ وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلَ الْقُرْآنُ تُبَدَّ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ (١٠١)﴾ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴿ وفي البخاري^(١) من حديث سعد بن أبي وقاص «أن النبي ﷺ قال: إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم، فحرم من أجل مسألته».

وفي الصحيحين^(٢) أن الله تعالى كره لنا كثرة السؤال، وفي صحيح مسلم^(٣) من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا. فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ: لو قلت: نعم لوجبت، ولما استطعتم، ثم قال: ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه».

(١) صحيح البخاري (٧٢٨٩)

(٢) البخاري (١٤٧٧)، ومسلم (٥٩٣) من حديث المغيرة بن شعبة. ورواه مسلم (١٧١٥) أيضاً من حديث

أبي هريرة

(٣) صحيح مسلم (١٣٣٧)

وقد سأل قوم عبد الله بن عمر بن الخطاب فامتنع عن الجواب فيما حكاه أبو الحكم عبدالرحمن بن أبي نعم البجلي قال^(١): شهدت ابن عمر وسأله رجل من أهل العراق عن مُحْرِمٍ قتل ذبائبا، فقال: يا أهل العراق، تسألوني عن محرم قتل ذبائبا وقد قتلتم ابن بنت رسول الله ﷺ؟ وقد قال رسول الله ﷺ: هما ريحانتني من الدنيا»، وروي عن ابن شبرمة^(٢) أنه قال: «في المسائل ما لا يحل لأحد أن يسأل عنها، وفيها ما لا يحل لأحد أن يبحث عنها».

ومن كل هذا نخلص بأنه من أدب المستفتي: ألا يسأل إلا في حاجة وقعت ليس لها نظير مسبق من فتيا ماضية، فعلى المسلم - وإن لم يكن من أهل العلم وطلابه - ألا يهمل العلم الذي حصَّله من سؤالٍ سابقٍ، فبعض المسلمين يسأل في المسألة الواحدة مرات عديدة، وعدداً من المفتين، وهذا إما قصور وإهمال في ضبط المسألة، أو تردد ووسوسة، وكلاهما عيب في حقه.

وعلى المفتي أن يعطي الفتوة أهميتها فلا يفتي في كل ما يُسأل عنه، بل ينظر في المسألة وفي السائل، ويزن ضبط نفسه للمسألة ونحوها من الأمور، فلا يكتفم علماً، ولا ينثره في غير أهله، ويسمح باللعب والعنت فيه. ولهذا وذاك وردت الكثير من الآثار التي تفيد توقف السلف عن الفتوة، وتخوفهم منها، وإحالة المستفتي إلى مفتٍ آخر.

(١) رواه أحمد في المسند (٤٦٠/١٠)، والبخاري في الأدب المفرد (ص ١٩)، والترمذي في السنن (١١٩/٦)، والبخاري في المسند (٣١٣/١٢)، وإسناده صحيح.

(٢) ذكره ابن بطة في ابطال الحيل (ص ٦٢) الحيل بغير اسناد

والمُسْتَفْتَى إما أن يكون عالماً بالجواب حاضر الإجابة، أو متردداً فيها، فعلى الأول: التريث وعدم الاستعجال ففي التأني دوماً سلامة^(١). وعلى الثاني: فإن مسلك التوقف ورعٌ مالم يضيق الوقت فيقلد له بحسب المصلحة، أو يحله إلى مليءٍ ويخلي نفسه فهو أولى بالسلامة، فعن ربيعة بن عبد الرحمن^(٢) قال: قال لي ابن خالد: «يا ربيعة إني أرى الناس قد أحاطوا بك فإذا سألك الرجل عن مسألة فلا تكن همتك أن تخلصه؛ ولكن لتكون همتك أن تخلص نفسك».

ولهذا ناسب أن يُوصف بالجنون من قول ابن مسعود رضي الله عنه: (مجنون) لأنه تابع شهوته في التصدر والبروز على مصلحة نفسه، ولربما كان يحفر لنفسه من حيث لا يدري، فيكون كالذي لا يحسن اتخاذ القرارات والنظر في مصالحه فيوقع نفسه في المهالك لنقص تقديره وقصور عقله.

والجنون أصله من الجنة وهو الستر والتغطية^(٣)، وكأنه يراد منه فساد العقل وفصله عن التحكم بقرارته وأفعال جوارحه فينتج عنه صدور أفعال طائشة غير محكمة من العقل يستهجنها العقلاء، قال أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني: «والجنون: حائل بين النفس والعقل»^(٤).

(١) لا سيما إن كان السؤال مبهماً، ويأتي ذكر بعض الآثار في هذا المعنى تحت الأثر رقم (١٣٣).

(٢) رواه ابن بطة في إبطال الحيل (ص ٦٣)

(٣) مقاييس اللغة لابن فارس (٤٢١/١)

(٤) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٢٠٥)

واستجابة الحكم بن عتيبة لعلها كانت نتيجة عن تعارض وقع لديه مع أدلة النهي عن كتم العلم فخشي أن يدخل فيها إن منع الفتيا فكان يحمل نفسه على ما يكره، ثم فهم أن ذاك في حال دون حال والله تعالى أعلم.

ومن الآثار الواردة في التهرب من الفتيا ما رواه ابن عبد البر^(١) عن محمد بن سليمان المرادي عن شيخ من أهل المدينة يكنى أبا إسحاق قال: «كنت أرى الرجل في ذلك الزمان وإنه ليدخل يسأل عن الشيء فيدفعه الناس من مجلس إلى مجلس حتى يُدفع إلى مجلس سعيد بن المسيب كراهية للفتوى، قال: وكانوا يدعون سعيد بن المسيب الجريء» أ.هـ.

قلت: وإن صح هذا فإن ابن المسيب كان يفتي بما يعلم مع ما اشتهر عنه من الورع والتقوى، وهو مشهور بالعلم والحكمة حتى لقد وصف بسيد التابعين^(٢)، ومن كان في تلك المجالس - التي تدفع بالسائلين إليه - فهو أيضاً من أهل العلم المشهود لهم، لكنهم تورعوا في حضور مثله بينهم يكفيهم المؤونة. وهو مع كل ذلك غير مطمئن؛ فعن يحيى بن سعيد الأنصاري قال: «كان ابن المسيب لا يكاد يفتي فتياً ولا يقول شيئاً إلا قال: اللهم سلمني، وسلمه مني»^(٣) رحمهم الله تعالى وغفر لنا.

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٢٣)

(٢) قال ابن حبان في الثقات (٤/ ٢٧٤): «وكان سعيد سيد التابعين، وأفقه أهل الحجاز، وأعبر الناس للرؤيا»

(٣) رواه: البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٥١١) دائرة المعارف العثمانية. والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص ٤٣٩) دار الخلفاء. تحقيق ضياء الرحمن الأعظمي ١٤٠٥ هـ.

وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ^(١) أنه قال: «أجراًكم على الفتوى أجراًكم على النار» وعن القاسم بن محمد ^(٢) قال: «أن يعيش الرجل جاهلاً خيراً له من أن يقول على الله ما لا يعلم». وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: «قال أدركت عشرين ومائة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أراه قال في هذا المسجد فما كان منهم محدث إلا ودَّ أن أخاه كفاه الحديث ولا مفت إلا ودَّ أن أخاه كفاه الفتيا» ^(٣).

ويروى عن أبي حصين عثمان بن عاصم بن حصين قوله: «إن أحدهم ليفتي في المسألة، ولو وردت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه لجمع لها أهل بدر» ^(٤). «ومن طريق داود بن أبي هند قلت للشعبي: كيف كنتم تصنعون إذا سئلتهم؟ قال: على الخبير سقطت، كان إذا سئل الرجل قال لصاحبه: أفتهم، فلا يزال حتى يرجع إلى الأول» ^(٥).

^(١) ذكره ابن بطة في إبطال الحيل (ص ١٣١) بغير إسناد وقد رواه الدارمي مرفوعاً (٢٥٨/١) بسند معضل، ولعل ابن بطة اختلط عليه ما رواه عبد الرزاق في المصنف (٢٦٢/١٠) عن ابن عمر: «أجراًكم على جرائم جهنم أجراًكم على الجد» أي على الفتيا في إرث الجد. وسنده صحيح إلا أن السيوطي في الدر المنثور (٤٥١/٢) لما عزاه له جعله من مسند عمر، فالحمد لله تعالى أعلم.

^(٢) إبطال الحيل (ص: ٦٦)

^(٣) رواه ابن المبارك في الزهد (ص ١٩)، والمصنف فيما يأتي في الحديث رقم (٢١)، والدارمي في السنن (٢٤٨/١)، والفسوي في المعرفة والتأريخ (٨١٨/٢)، والآجري في أخلاق العلماء (١٠٢/١)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٢٣/٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١١٢٠/٢)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص ٤٣٣)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٨٦/٢٦) جميعهم من طريق عطاء بن السائب عنه وسنده إليه صحيح. ويأتي في الحديث الحادي والعشرين من الكتاب.

^(٤) رواه البيهقي في المدخل إلى السنن (ص ٤٣٤)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٤١١/٣٨) وابن بطة في إبطال الحيل (ص ٦٢)

^(٥) ذكره ابن حجر في التلخيص الحبير (٤ / ٤٥٤) وقال: «أخرجه عبد الغني بن سعيد في أدب المحدث من هذا الوجه»

وبعد أن ساق ابن بطة عدداً من الآثار في الباب^(١) علق على أثر ابن مسعود بقوله^(٢): «ولو حلف حالف لبر - أو قال: لصدق - أن أكثر المفتين في زماننا هذا مجانين، لأنك لا تكاد تلقى مسئلاً عن مسألة متلعثماً في جوابها، ولا متوقفاً عنها، ولا خائفاً لله ولا مراقباً له، أن يقول له: من أين قلت؟ بل يخاف ويجزع أن يقال: سئل فلان عن مسألة فلم يكن عنده» أ.هـ.

قال أبو بكر ابن المنذر^(٣): «وأولى الأشياء أن يُستعمل فيه التوقف وترك التقديم عليه، والتثبيت فيه»[ه]: أمر الفتيا. بل محرم على من سئل عما لا علم له به أن يجيب فيه، ويقول ما قالته ملائكة الله لما قال لهم: ﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿الآية﴾. وفعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن خير البقاع وشر البقاع، فقال: لا أدري^(٤). واستعمل ذلك الصديق، والفاروق، وسئل أحدهما عن الجمرة، فقال للسائلة: ارجعي حتى أسأل الناس، وقبل الآخر بخبر الضحاك بن سفيان في توريث المرأة من دية زوجها، لما لم يكن عنده في ذلك علم» أ.هـ.


(١) في كتابه إبطال الحيل ، وكذا فعل البغوي في شرح السنة (٣٠٥/١)

(٢) إبطال الحيل (ص: ٦٦)

(٣) الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر (١٥٠ / ٦)

(٤) من حديث جبير بن مطعم عند أحمد في المسند (٣٠٨/٢٧) بسند ضعيف. ومن حديث ابن عمر عند ابن حبان في الصحيح (٤٧٦/٤)، والحاكم في المستدرک (١٦٧/١)، والبيهقي في الكبرى (٦٥/٣) ورجاله ثقات. ومن حديث أنس بن مالك عند الطبراني في الأوسط (١٥٤/٧) وسنده ضعيف فيه عبيد بن واقد.

وقال ابن القيم^(١): «وكان السلف من الصحابة والتابعين يكرهون التسرع في الفتوى، ويود كل واحد منهم أن يكفيه إياها غيره، فإذا رأى بها قد تعينت عليه بذل اجتهاده في معرفة حكمها من الكتاب والسنة أو قول الخلفاء الراشدين ثم أفتى» أ.هـ. وبالله تعالى التوفيق.



(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٢٧)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن خازم ثنا الأعمش عن رجاء الأنصاري عن عبد الرحمن بن بشر الأزرق قال: دخل رجلان من أبواب كندة وأبو مسعود الأنصاري جالس في حلقة فقال أحدهما: ألا رجلٌ ينظر بيننا؟ فقال رجل في الحلقة: أنا، قال: فأخذ أبو مسعود كفاً من حصي فرماه به، وقال له: إنه كان يُكره التسرع إلى الحكم.

في إسناده ضعف، فرجاء والأزرق كلاهما مستور الحال. والأثر أخرجه أبو داود، والبيهقي، وابن عساكر^(١) من طريق أبي معاوية به.



قوله (دخل رجلان من أبواب كندة) كندة قبيلة يمانية مشهورة تعود نسبتها لقحطان، وهو - أعني كنده - ثور بن عفير بن عدي بن الحارث بن مرة بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان. وفيها أقوال أخرى. وكندة لقبٌ لثور^(٢).

(١) سنن أبي داود (٤٣٠/٥)، سنن البيهقي الكبرى (١٠١/١٠)، تأريخ دمشق (٥٢٢/٤٠)

(٢) انظر نسب عدنان وقحطان لأبي العباس ابن المبرد (ص ٢٠)، ونسب معد واليمن الكبير للكلبي (١٣٦/١)، وجمهرة أنساب العرب لابن حزم (٤٢٥/٢)، والإنباه على قبائل الرواة لابن عبد البر (ص ٢٦)، وعجالة المبتدي للحازمي (ص ٣٢)، والأنساب السمعاني (٢٨٧/٢)، واللباب في تهذيب الأنساب لعز الدين ابن الأثير (١١٤/٣)

وسكنت كثير من أفخاذها حضرموت^(١) ثم تفرقت في البلاد^(٢).
 وكان من عادتهم قديماً تسمية المواضع التي تسكنها القبائل بأسمائها، فحضرموت
 وهمذان وغيرها أسماء قبائل، وأسماء مواضع أيضاً. وتسمى تلك المواضع بالأبواب على
 هيئة الحارات المعاصرة.
 والموضع المذكور في هذا الأثر هو في الكوفة، ويستفاد ذلك من قول أبي عبد الله محمد
 بن سعد في ترجمة الأشعث بن قيس من طبقاته^(٣): «واختط الكوفة حين اختطها
 المسلمون وبني بها داراً في كندة»، وفي ترجمة زيد بن أرقم^(٤) قال: «ونزل الكوفة وابتنى بها
 داراً في كندة»، وقال^(٥): «ودفن علي بالكوفة عند مسجد الجماعة في الرحبة مما يلي
 أبواب كندة».

وجاء في كتاب تثبيت دلائل النبوة^(٦) قوله: «عند أبواب كندة، يعني الكوفة»، وفي
 كتابي الوطواط، والنويري^(٧) في خروج الحسين بن علي عليه السلام: «فما زالوا يتفرقون حتى بقي

(١) ذكره الهمداني في صفة جزيرة العرب (٨٥/١)، وحضرموت قبيلة وموضع.

(٢) أنساب أبي سعد السمعي (١٠٤/٥)

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد (٢٣٦/٦)

(٤) الطبقات الكبرى (١٤٠/٨)

(٥) الطبقات الكبرى (٣٦/٣)، ونحوه في أنساب الأشراف للبلاذري (٤٩٧/٢)

(٦) تثبيت دلائل النبوة (٨٢/١)، الكتاب للقاضي أبي الحسين عبد الجبار الهمداني (٤١٥هـ)

(٧) غرر الخصائص الواضحة للوطواط (ص ٤٢٣)، نهاية الأرب في فنون الأدب للنويري (٢٤٩/٢٠) واللفظ

مسلم بن عقيل في المسجد في ثلاثين رجلاً، فلما رأى ذلك خرج نحو أبواب كندة، فلما وصل إلى الباب لم يبق معه أحد، فمضى في أزقة الكوفة لا يدري أين يذهب» أ.هـ. وإنما أطلت الاستشهاد لعدم وقوفي على تعريف يغني والله المستعان.

قوله: (جالسٌ في حلقة) قال مجد الدين ابن الأثير^(١): «الحلق - بكسر الحاء وفتح اللام - جمع الحلقة، مثل قصعة وقصع، وهي الجماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيره. والتحلق تفعل منها، وهو أن يتعمدوا ذلك» أ.هـ. وهي عادة الناس إذا جمعهم أمر أن يتحلقوا حلقاتاً لمدارسه والنظر فيه، ومنه أقيمت الحلق الدائمة في المساجد وغيرها لإقامة دروس العلم أو غيرها، وبوب البخاري في صحيحه^(٢): "باب الحلق والجلوس في المسجد"، وقال هشام بن عروة^(٣): «رأيت لجابر بن عبد الله رضي الله عنه حلقة في المسجد».

قوله: (ألا رجلٌ ينظر بيننا) طلب الدخيلان الاحتكام لرجل يفصل بينهما في نزاع أو قضية. والظاهر أنه وقع اختيارهما على الحلقة التي ظنا فيها وجود من يقضي بينهما بعلم، وهذه كانت عادة الناس في طلب الفتوة من مضانها وهم أصحاب الحلق العلمية. قوله: (فقال رجل في الحلقة: أنا) أي أنه تطوع رجل كان بين الجلوس في الحلقة التي كان فيها أبو مسعود رضي الله عنه للحكم بينهما، وقد أبهم الراوي عينه لأن المقصود حكاية الفعل.

(١) النهاية (٤٢٦/١)

(٢) صحيح البخاري (١٠١/١)

(٣) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣٣/١١)، وذكره المزي في تهذيب الكمال (٤٥٢/٤)

ولعله ظن أن في الفصل بينهما فضيلة، لدخولها في باب الإصلاح، والتوفيق والتأليف بين الناس، وأن هذا من التعاون على البر، وأن فيه إدخال السرور على مسلم، ونحو هذا مما يمكن أن يرد على الشخص الصالح الحاصل على شيء من العلم الشرعي. فأراد معلمه أن يظهر له الجانب الآخر لهذا الفعل؛ والذي ربما كان مخفياً بفعل الشيطان، وحب النفس الخير لغيرها والمدح لنفسها.

قوله: (كفاً من حصى) لم يذكر مكان الحلقة ولعلها كانت في مسجد فإنها أنسب مكان لحلقات أهل العلم، وكانت أرض المساجد آنذاك تفرش بالحصى. ففي تعليق لابن حجر قال^(١): «التقييد بالحصى وبالتراب خرج للغالب لكونه كان الموجود في فرش المساجد إذ ذاك» أ.هـ. وفي صحيح مسلم^(٢): «وأخذ ابن عمر قبضة من حصى المسجد يقلبها في يده». ويكون ذكر أبواب كندة إشارة إلى تعيين المدخل الذي قدم منه الرجلان، فلعل المساجد كانت ذوات أبواب متعددة يطل كل منها على جهة ذات اسم أو وصف.

وروي في بدء فرش المساجد بها حديث فيه سئل ابن عمر رضي الله عنهما: «عما كان بدء هذه الحصباء التي في المسجد؟ قال: نعم، مطرنا من الليل فخرجنا لصلاة الغداة فجعل الرجل يمر على البطحاء فيجعل في ثوبه من الحصباء فيصلى عليه. قال: فلما رأى رسول

(١) فتح الباري (٧٩/٣)

(٢) صحيح مسلم (٩٤٥)

الله ^{صلى الله عليه وسلم} ذاك قال: "ما أحسن هذا البساط"، فكان ذلك أول بدئه»^(١). قال أبو

عبد الله الحميدي^(٢): «والحصبة صغار الحجارة، وتحصيب المسجد أن يفرش بالحصباء

ليكون أوثر وألين للمصلي وأغفر للأقشاب» أ.هـ.

وفعل أبي مسعود هذا دليل على استنكاره وحنقه. وفي لفظ أبي داود: (وقال: مه).

فلربما لم يكن الرجل في نظره مؤهلاً لذلك، أو أنه كره التطلع لهذا الأمر والمسارة إليه

لكونه ليس من الورع ولو كان صادراً من مؤهل للحكم.

قوله: (إنه كان يُكره التسرع إلى الحكم) هذا تعليل سبب الغضب والإنكار.

والكراهة هنا إن كانت تعود إلى زمان النبي ^{صلى الله عليه وسلم} فيكون في حكم المرفوع، أو لعله أراد

في زمان الخلافة وعند علماء الصحابة، يؤيد هذا أنه بعد انقطاع الوحي تورع الصحابة

وأهل العلم في هذا الباب ليعلموا الآخذين عنهم خطورته.

وفي ثبوت الكراهة والتنفير عن النبي ^{صلى الله عليه وسلم} تقوية للأول، ومنه حديث أبي هريرة

^{رضي الله عنه} قال: قال النبي ^{صلى الله عليه وسلم}: «من جعل قاضياً بين الناس فقد دُبح بغير سكين» رواه

أحمد في المسند، وابن أبي شيبة في المصنف، وأبو داود والترمذي وابن ماجه والنسائي

(١) رواه أبو داود في السنن (٣٤٤/١)، والبيهقي في الكبرى (٤٤٠/٢) واللفظ له وسنده ضعيف إذ أبو

الوليد الراوي عن ابن عمر: مجهول.

(٢) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم (ص٣٨٩)، وانظر خلاصة الوفا في أخبار المصطفى

للسمهودي (٢٠١/٢)

جميعهم في السنن^(١) من طريق عثمان بن محمد الأحنسي عن المقبري عن أبي هريرة به^(٢).
وفي الباب حديث عبدالله بن موهب «أن عثمان رضي الله عنه قال لابن عمر رضي الله عنهما: اذهب فاقض بين الناس، قال: أو تعافيني يا أمير المؤمنين، قال: فما تكره من ذلك وقد كان أبوك يقضي؟ قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من كان قاضياً فقاضى بالعدل فبالحري أن ينقلب منه كفافاً" فما أرجو بعد ذلك؟»، وسنده ضعيف^(٣).

ولا يستقيم التزهيد في القضاء مع مقاصد الشريعة فلا ينبغي أن يفهم على العموم قال أبو بكر ابن العربي^(٤): «ولاية القضاء خلافة الله في أرضه ونيابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شرعه ومنزله، ذات خطرٍ مع ما فيها من الخطر، ولذلك خوَّف النبي صلى الله عليه وسلم منها كثيراً» أ.هـ. وساق طرفاً من الأدلة ثم قال: «قليل: فكيف وردت هذه الأحاديث المزهدة في الولاية وهي لا بد منها؟ وكيف يزهد فيما لا بد منه؟. قلنا: شرفها معلوم قطعاً، ومن شرفها وكثرة متعلقاتها عظم الخطر فيها، وهذا ليس بتزهيد وإنما هو

(١) مسند أحمد (٥٢/١٢)، و مصنف أبي بكر بن أبي شيبة (٥٤٣/٤)، سنن أبي داود (٤٢٦/٥)، سنن الترمذي (٦٠٦/٣)، سنن ابن ماجه (٤٠٧/٣)، سنن النسائي الكبرى (٣٩٨/٥)، وفي (٣٨٤/١٤) ذكر متابعة الأعرج للمقبري.


(٢) رجاله ثقات، وروى أحمد في المسند (٣٨٤/١٤) متابعة الأعرج للمقبري، وصححه سنده أحمد شاكر في تعليقه على المسند (٥٥٨/٦).

(٣) رواه الترمذي في السنن (٦٠٤/٣) وضعفه، وأفاد في العلل الكبير (ص ١٩٨) أن البخاري حكم بإرساله لعدم إدراك ابن موهب لعثمان. وأورده ابن حبان صحيحه (٤٤٠/١١)، وأبو يعلى مسنده (٩٣/١٠)، والطبراني كبير معاجمه (٣٥١/١٢) ونسبه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٤) لأحمد أيضاً ولم أقف عليه فيه، وقال فيه وفي (١٤٣/١٠) عن إسناده: «رجال ثقات»، وكأنه غفل عن عبد الملك بن أبي جميلة وهو مجهول.

(٤) القبس في شرح موطأ مالك بن أنس (ص: ٩٥٦)

تحذير وتنبيه على الاحتراس من غوائل الطريق» أ.هـ.

قلت: يؤيده قوله **صلى الله عليه وسلم** «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلط على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها»^(١)، فجعلها مما يُغبط عليها، والعاقل لا يغبط غير فاضل.



^(١) رواه البخاري (٧٣) ومسلم (٨١٦) من حديث ابن مسعود

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن خازم ثنا الأعمش عن صالح بن

خباب عن حصين بن عقبة عن سلمان قال: علم لا يُقال به، ككنز لا يُنفق

منه.

لا بأس بسنده، إن خُصص العمل في قسم التراجم بتوثيق صالح، ورواه من طريق الأعمش: أبو بكر بن أبي شيبة، والدارمي، والبيهقي، وابن عبد البر^(١).

وقد روي مرفوعاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه^(٢) بلفظ: «إن مثل علم لا ينفع كمثل كنز لا ينفق في سبيل الله»، من طريق إبراهيم الهجري عن أبي عياض ابن الأسود عنه رضي الله عنه به. وإبراهيم ضُعب لرفعه الموقوفات.

وروي عنه رضي الله عنه من طريق ابن لهيعة عن دراج بن سمعان أبي السمع عن أبي الهيثم وعبد الرحمن بن حجية عن أبي هريرة رضي الله عنه به بلفظ: «مثل الذي يتعلم العلم ثم لا

(١) المصنف لابن أبي شيبة (١٢١/٧)، السنن للدارمي (٤٦١/١)، المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي

(ص ٣٤٧)، جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر ابن عبد البر (٤٩٢/١)

(٢) رواه أحمد في المسند (٢٨٨/١٦)، والدارمي في السنن (٤٦١/١)، والبزار في المسند (١٨٦/١٧)، وأبو

نعيم في الحلية (٢٢٨/٧)، وذكره البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة من مسند

مسدد (٦٥/١) وحسن إسناده رغم تصريحه بالخلاف في إبراهيم. كذا ذكره الحافظ في المطالب العالية

بزوائد المسانيد الثمانية (٦٣٨/١٢) من مسند مسدد، ورواه الخطيب في اقتضاء العلم بالعمل (ص ٢٤)،

وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٦٢٩/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٨/٢٧). وضعفه

عبدالحق الإشيلي في الأحكام الكبرى (٢٨٤/١) بإبراهيم.

يحدث به كمثل الذي يكثر الكنز فلا ينفق منه»^(١) وهذا سند ضعيف، ففيه بجانب ابن لهيعة: دراج وفيه كلام، ومن قبله استثنى روايته عن أبي الهيثم.

وذكر الذهبي^(٢) له طريقاً عند السلفي فيها زيد بن عبد الله أبو الخير رفاة الهاشمي وهو وضاع. وشاهد آخر من حديث ابن عمر رضي الله عنهما^(٣) بسند ضعيف.

وشاهد منقطع عن سلمان رضي الله عنه^(٤) وفيه يقول: «أن العلم كالينابيع يغشاهن الناس فيختلجه هذا وهذا فينفع الله به غير واحد، وإن حكمة لا يتكلم بها كجسد لا روح فيه، وإن علماً لا يخرج ككنز لا ينفق منه، وإنما مثل العالم كمثل رجل حمل سراجاً في طريق مظلم يستضيء به من مر به وكل يدعو له بالخير».

وشاهد ضعيف مرسل رواه ابن عدي^(٥) من طريق محمد بن معاوية النيسابوري عن

(١) رواه الطبراني في الأوسط معاجمه (٢١٣/١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٤٨٩/١) لكن لم يذكر فيه أبا الهيثم. وابن لهيعة ضعفه الهيثمي في الجمع (١٦٤/١)، وأبرزه المنذري في الترغيب والترهيب (٧١/١) من السند إشارة لعدم الرضى. ويأتي نحوه برقم (١٦٢) من آثار الكتاب.

(٢) ميزان الاعتدال (٥٣/٢)

(٣) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٤٩١/١)، ويحيى بن الحسين الشجري في أماليه. ترتيب الأمالي الخميسية (٨٧/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٢/٩) بلفظ أثر سلمان عند المصنف. وفيه عمر بن يحيى الأيلي اتهمه ابن عدي بسرقة حديث، ذكره في ترجمة جارية بن هرم من الكامل (٨٦/١)، وأفرد ابن حجر في اللسان (١٥٨/٦) بترجمة صدرها بحرف (ز) إشارة إلى أنها من إضافاته على الميزان.

(٤) رواه الدارمي في السنن (٤٦١/١) قال: «أخبرنا يعلى [هو ابن عبيد] حدثنا محمد هو ابن إسحاق عن موسى بن يسار عمه قال: بلغني أن سلمان رضي الله عنه كتب إلى أبي الدرداء رضي الله عنه فذكره، وهو بلاغ وفيه عنعنة ابن إسحاق. ومن طريق يعلى رواه الآجري في أخلاق العلماء (ص ٢٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٤٠/٢١). وهو في مصنف ابن أبي شيبة (١٢١/٧) مطولاً.

(٥) الكامل (١٥/٤) وقال: «وعامة هذه الأحاديث التي أملتيتها مما لا يتابع دراج عليه»، وكذا هو في كتاب ابن طاهر ذخيرة الحفاظ (٢١٣٢/٤)

ابن لهيعة عن دراج بن سمعان عن عبد الرحمن بن حجية به، وابن معاوية متروك.
وشاهد من قول ابن عباس رضي الله عنه بسند ضعيف^(١) بلفظ: «مثل علم لا يظهره صاحبه كمثل كنز لا ينفق منه صاحبه» وله شاهد من كلام ابن مسعود رضي الله عنه^(٢) بلفظ المصنف.

ومن كلام قتادة^(٣) قوله في قول المولى سبحانه تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ قال: «هذا ميثاق أخذه الله على أهل العلم فمن علم شيئاً فليعلمه، وإياكم وكتمان العلم فإن كتمان العلم هلكة، ولا يتكلمن رجل ما لا علم له به فيخرج من دين الله فيكون من المتكلمين، كان يقال: مثل علم لا يقال به كمثل كنز لا ينفق منه، ومثل حكمة لا تخرج كمثل صنم قائم لا يأكل ولا يشرب. وكان يقال: طوبى لعالم ناطق وطوبى لمستمع واع. هذا رجل علم علماً فعلمه وبذله ودعا إليه ورجل سمع خيراً فحفظه ووعاه وانتفع به» أ.هـ.



(١) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٤٩٠/١) من طريق موسى بن عبيدة عن أخيه عبد الله عن ابن عباس، وهما مضعفان ولم يذكر لهذا رواية عن ابن عباس.

(٢) رواه القضاعي في مسند الشهاب (١٨٠/١)، من طريق إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عنه. وتقدم الكلام على إبراهيم.

(٣) رواه ابن جرير الطبري (٤٦١/٧) بسند حسن عن بشر بن معاذ عن يزيد بن زريع عن ابن أبي عروبة به.

والأثر فظاهر في التنفير من كتمان العلم والترغيب في نشره. قوله: (علم لا يُقال به) وفي لفظ: (علم لا ينفع)، ومنه تعوذ النبي ﷺ^(١)، قال أبو العباس القرطبي^(٢): «هو الذي لا يُعمل به» أ.هـ. وهذا التفسير هو الذي يذكره جُل أهل العلم، وهو مأخوذ من كون المعرفة بالخير لا تفيد صاحبها ما لم يصحبها عمل بمواقع الخير منها، فمن عرف التوحيد وشهادة الحق ولم ينطق بها، ولا عمل بمقتضاها، لم ينفعه علمه وكانت وبالاً عليه.

وساق أبو عمر ابن عبد البر في جامع بيان العلم عدداً من الآثار تدور حول هذا المعنى ومنها عن ابن عيينة قوله: «ليس شيء أنفع من علم ينفع، وليس شيء أضر من علم لا ينفع»، وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قوله: «إن من شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة عالم لا ينتفع بعلمه» قال أبو عمر: «ويقال: من لم ينفعه قليل علمه ضره كثيره»^(٣) أ.هـ.

ومن هذا: المثل الذي ضربه الله تعالى في حملة التوراة من أحبار اليهود في قوله سبحانه وتعالى عنهم: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾. فرب علم شريف في نفسه غني بالمنافع، لم ينتفع منه طالبه، فكان عليه ضرراً في حياته الأولى والأخرى.

(١) في صحيح مسلم (٢٧٢٢) من حديث زيد بن أرقم وفيه من دعائه صلى الله عليه وسلم: «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع»

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي (٥٠/٧)

(٣) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/٦٢٧ - ٦٣٠)

والم تأمل يجد هذا التفسير إنما يعود على عمل الطالب وأثر العلم عليه، لا على العلم نفسه، فالعلم المجموع من الطالب قيم في نفسه؛ لكن جامعه وحامله لم ينتفع به، ولم يترك أثراً عليه، فكان انتفاء النفع راجعاً إلى عمل المكتسب الذي كان خلافاً لما جمعه من العلم.

ذلك أن العلم المقصود بالحديث عنه هنا هو العلم الشرعي الموصل إلى الآخرة بأسلم السبل الممكنة، إلا أن ثمة علوم غير العلم الشرعي عرفها الإنسان وتفنن فيها بعض الناس تتعلق أكثرها بحياة البشر ودنياهم، ولو نزلنا عليها هذا المعنى صح فيها أيضاً، لكننا قد نحتاج إلى الحكم على نفع تلك العلوم من عدمه في ذاتها فنجد أننا نخرج بأن الأثر أكبر معامل التحكيم.



والعلوم الإنسانية فمتعددة غير محدودة بحدٍ كما ولا نوعاً، والمعرفة بشكل عام فذات فائدة ونفع، ولهذا ربما لم يكن هناك علم معين يمكن أن يكون غير نافع في نفسه طالما له أثر يعود على صاحبه في حياته الدنيوية وهو غير مخالف للمحظورات الشرعية. وكان مجد الدين أبو طاهر الفيروز أبادي فرق بين نفس العلم فلا يوصف بالضرر فقال^(١): «واعلم أنه لا شيء من العلوم من حيث هو علم بضر، بل نافع. ولا شيء من الجهل من حيث هو جهل بنافع، بل ضرر. لأننا سنبين عند ذكر كل علم منفعة: إما في أمر المعاد أو المعاش. إنما توهم في بعض العلوم أنه ضرر أو غير نافع؛ لعدم اعتبار

(١) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (٤٤/١) وما بعدها.

الشروط التي تجب مراعاتها في العلم والعلماء فإن لكل علم حداً لا يتجاوزه ولكل عالم ناموساً لا يخل به. فمن الوجوه المغلطة أن يظن في العلم فوق غايته... » إلى آخر ما ذكره.

قال الغزالي^(١): « فالعلوم التي ليست بشرعية تنقسم إلى ما هو محمود وإلى ما هو مذموم وإلى ما هو مباح فالمحمود ما يرتبط به مصالح أمور الدنيا كالطب والحساب وذلك ينقسم إلى ما هو فرض كفاية وإلى ما هو فضيلة وليس بفريضة... فلا يتعجب من قولنا إن الطب والحساب من فروض الكفايات فإن أصول الصناعات أيضاً من فروض الكفايات كالزراعة والحياكة والسياسة بل الحجامة والخياطة... وأما ما يعد فضيلة لا فريضة: فالتعمق في دقائق الحساب وحقائق الطب وغير ذلك مما يستغنى عنه ولكنه يفيد زيادة قوة في القدر المحتاج إليه. وأما المذموم فعلم السحر والطلسمات وعلم الشعبة والتلبيسات. وأما المباح منه فالعلم بالأشعار التي لا سخف فيها وتواريخ الأخبار وما يجري مجراه. أما العلوم الشرعية وهي المقصودة بالبيان فهي محمودة كلها ولكن قد يلتبس بها ما يظن أنها شرعية وتكون مذمومة فتنقسم إلى المحمودة والمذمومة... » أ.هـ.

وانتفاء النفع هنا يراد منه: ضياع الوقت المبذول، وربما المال والجهد، بغير عائد - يعود على الطالب من أثر العلم المنفق عليه - ذي فائدة له في دينه أو دنياه. فالعلم الذي يكون له أثر مفيد ونافع على الطالب ومن حوله فهو نافع، أما ما لم يكن كذلك

(١) إحياء علوم الدين (١/١٦)

فإنه إما ضار أو هباء وضياع. ومن ذلك ما كان يتوصل به إلى اللعب واللهو، أو ما كان من نتائجه الضرر على العقائد والأخلاق.

قال الغزالي^(١): «اعلم أن صرف الهمة إلى ما ليس بمهم، وتضييع الزمان بما عنه بد هو غاية الضلال ونهاية الخسران سواء كان المنصرف إليه بالهمة من العلوم أو من الأعمال» أ.هـ.

وربما استعملنا مفهوم المخالفة لقياس مدى فائدة العلم المقدم عليه، فإن كان الجهل به لا يضر كان أخذه لا ينفع. ومن ذلك التعمق في بعض العلوم إلى درجة الانشغال بها عن أولويات؛ فيكون طالبها قد تابع شهوته فضر نفسه ولم ينتفع تمام النفع بما يطلبه. وقد حكم بعض أهل العلم على علم الأنساب بخلوها من النفع، وأجاب عنهم جماعة كابن حزم وابن عبد البر فيما نقله ابن حجر في الفتح عنهما^(٢).

وبعضهم ذكر علم التاريخ، ولعل من ذكر هذه العلوم رأى أنها من البحث عما لا يمكن التحقق منه لانعدام الوسائل والدلالات، وكثرة الأساطير المناطة بها، ولكن لا يخفى أن هذا ينحصر في مواطن قليلة من هذين العلمين وما سوى ذلك مما كان داخل نطاق البحث والتحقيق المبني على القرائن والدلالات فنفعه من الظهور بمكان.



(١) الاقتصاد في الاعتقاد (ص ١٢)

(٢) فتح الباري لابن حجر (٥٢٧/٦)، وابن خلدون في مقدمة تأريخه (١٦١/١)

وعلى عكس ما مضى فمن العلوم ما يكون القصور في أخذه مُضر مالم يُتخصص فيها وإلا فالجهل بها أسلم، وهذا كالتعمق في دقائق بعض العلوم، قال أبو العباس تقي الدين ابن تيمية: «ومن المعلوم؛ ما لو علمه كثير من الناس لضرهم علمه، ونعوذ بالله من علم لا ينفع. وليس اطلاع كثير من الناس بل أكثرهم على حكم الله في كل شيء نافعا لهم؛ بل قد يكون ضارا، قال تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾»^(١) أ.هـ.

وغالب هذا يكون فيما لا تدرك حقيقته بالعقول كعلوم العقائد، «ولهذا يقال: العلم ما قام عليه الدليل، والنافع منه ما جاء به الرسول، وهذان النوعان هما اللذان يذكرهما أبو حامد وغيره في وصف غير العلوم الشرعية، فيقول: هي بين علوم صادقة لا منفعة فيها - ونعوذ بالله من علم لا ينفع - وبين ظنون كاذبة لا ثقة بها، وإن بعض الظن إثم»^(٢).

وفي الإحياء له^(٣): «السبب الثالث الخوض في علم لا يستفيد الخائض فيه فائدة علم، فهو مذموم في حقه كتعلم دقيق العلوم قبل جليلها وخفيها قبل جليها، وكالبحث عن الأسرار الإلهية إذ يطلع الفلاسفة والمتكلمون إليها ولم يستقلوا بها ولم يستقل بها وبالوقوف على طرق بعضها إلا الأنبياء والأولياء فيجب كف الناس عن البحث عنها وردهم إلى ما نطق به الشرع ففي ذلك مقنع للموفق، فكم من شخص خاض في العلوم

(١) منهاج السنة النبوية لابن تيمية (٣/٣٩)

(٢) درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٧/٣٢٩)

(٣) إحياء علوم الدين للغزالي (١/٣٠) دار المعرفة. وطبعة دار ابن حزم (١/٤٠) ط ١٤٢٦ هـ.

واستضر بها ولو لم يخض فيها لكان حاله أحسن في الدين مما صار إليه ولا ينكر كون العلم ضاراً لبعض الناس» أ.هـ.



ومما ينبغي اعتباره في الحكم على العلوم: الهدف المراد بلوغه من وراءها، فإن كان الطالب يطلب الآخرة والثواب فإن ثمة علوم لا تنفعه في مسيرته التي يهدف لها فيكون ما يصرفه من وقت ومال وجهد فيها، مما يضره ولا ينفعه.

ومن طلب دنيا بعلم ما، فإنه ينزل عليه قاعدة النفع السابقة أيضاً، ولعل بعض العلوم تكون ضارة على قوم دون آخرين، وأظهر العلوم الضارة ما كانت وسيلة إلى حرام أو لغو وضياح كعلوم الفلسفة، والموسيقى، والشعوذة ...

وجعل ابن القيم الفكر ببعض ذلك من فضول العلم الذي لا ينفع، ومثّل بـ: «الفكر في كيفية ذات الرب وصفاته مما لا سبيل للعقول إلى إدراكه، ومنها الفكر في الصناعات الدقيقة التي لا تنفع بل تضر كالفكر في الشطرنج والموسيقى وأنواع الأشكال والتصاوير ومنها الفكر في العلوم التي لو كانت صحيحة لم يعط الفكر فيها النفس كمالاً ولا شرفاً كالفكر في دقائق المنطق والعلم الرياضي والطبيعي وأكثر علوم الفلاسفة التي لو بلغ الإنسان غايتها لم يكمل بذلك ولم يترك نفسه ومنها الفكر في الشهوات...»^(١).

ومثّل أبو بكر الخطيب بهذا الضرب من العلوم المحظورة ما لا فائدة فيها: بقسم من علم النجوم، والحساب الفلكي من جهة إنفاق الأعمار على ما لا يرجع للطالب منه

(١) الفوائد لابن القيم (ص ١٩٨)

شيء في دينه ولا دنياه^(١). قال ابن القيم^(٢): «فائدة العلم نقل صورة المعلوم من الخارج وإثباتها في النفس ... فإن كان الثابت في النفس مطابقاً للحقيقة في نفسها فهو علم صحيح ... هو نوعان نوع تكمل النفس بإدراكه والعلم به وهو العلم بالله وأسمائه وصفاته وأفعاله وكتبه وأمره ونهيه. ونوع لا يحصل به للنفس كمال وهو كل علم لا يضر الجهل به فإنه لا ينفع العلم به» أ.هـ.

لكن من العلوم الدنيوية ما تحتاجها البشرية في تسهيل حياتها، خاصة في عصرنا الراهن الذي باتت الحاجة إلى بعض تلك العلوم لها أهميتها ومكانتها في المجتمع، وهي معترف بها وبفضل طالبها بحسب نفعها، وإن كانت قديماً مما لا يضر الجهل به، كون طلابها ينفقون فيها من الأعمار والأموال بلا نفع عاجل لهم، أما الآن فإن الدول تتولى دعم طلابها، فصارت بلا ريب من العلوم التي تنفع البشر في دنياهم، ولعل في تحسين النية في بعضها نفع لطلابها.

ومع كل ذلك يظل الكلام هنا عن العلم النافع للعباد الذي به صلاحهم الدنيوي والأخروي والذي يخسر طالبه الانتفاع به بترك العمل به والله المستعان.



(١) القول في علم النجوم للخطيب (ص ١٦٨)

(٢) الفوائد لابن القيم (ص ٨٤)

وقوله: (علم) التنكير دليل على التعميم؛ فكل علم نافع يدخل فيه، وقوله: (لا يُقال به) تخصيص القول فيه إشارة إلى إرادة أحد وجوه العمل به، ألا وهو النشر والتعليم فإن أقوى وسائل التعليم إنما تكون بالقول، ويحتمل أنه أراد: "لا يُعمل به" لصحة حمل القول على الفعل^(١).

ويقابله: كاتم العلم ومانعه^(٢)، فهذا لا يستفيد منه لا في حفظه لنفسه - إذ الحفظ خوان والتفلت داء لا وقاية منه إلا بالمعاهدة، وأحسن طريق له هو المذاكرة والتعليم - ولا في تحصيل كمال نفعه، فإن العلم إن نُشر عاد نفعه على معلمه، وهي دائرة؛ فمن أنفق منه أنفق عليه منه، كحال الطبيب وحاجته إلى من يطببه. والعلم الشرعي وجوه نفعه أكد.

قوله: (ككنز لا ينفق منه) الكنز قال أهل اللغة: «الكاف والنون والزاء أُصِيل صحيح يدل على تجمع في شيء، من ذلك ناقة كناز اللحم، أي مجتمعة»^(٣)، «واكتنز الشيء اجتمع وامتأ»^(٤)، «يقال: كنز الإنسان مالاً يكتنزه. والكنز: اسم للمال إذا أحرز في وعاء»^(٥)، و«الكنز: جعل المال بعضه على بعض وحفظه. وأصله من كنزتُ التمر في

(١) يأتي الكلام على استعمال "القول" بمعنى "الفعل" تحت الأثر (١٥٣).

(٢) ويأتي في الأثر (١٠٧) شيء من الكلام عن كتم العلم.

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٤١/٥)

(٤) الصحاح لأبي نصر الجوهري (٨٩٣/٣)

(٥) تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري (٥٨/١٠)، وكتاب العين (٣٢٢/٥)

الوعاء»^(١) أ.هـ.

وفي الشرع يطلق على سبيل المذمة لكل مالٍ جُمع ولم تؤذ زكاته، قال ابن حبان^(٢):
«ذكر الخبر المصريح بأن الكنز الذي يستوجب صاحبه المكتنز العقوبة من الله جل وعلا
في أخراه هو: المال الذي لم يؤذ زكاته وإن كان ظاهراً دون ما أُدي زكاته وإن كان
مدفوناً» أ.هـ.

وقال مجد ابن الدين الأثير^(٣): «الكنز في الأصل: المال المدفون تحت الأرض، فإذا
أُخرج منه الواجب عليه لم يبق كنزاً وإن كان مكنوزاً. وهو حكم شرعي يُجوز فيه عن
الأصل» أ.هـ. وورد في ذلك آثار منها: «ما أُدي زكاته فليس بكنز»، رواه ابن أبي
شيبه^(٤) عن عمر، وجابر، وابن عمر، وابن عباس، وغيرهم، ورجال بعضها ثقات.
فقوله: (ككنز) أي كالمال الثمين المخزون (لا ينفق منه) فما فائدة جمعه إذا؟!.
والتشبيه هنا: «بجامع الحبس عن الانتفاع به، والظلم بمنع المستحق منه»^(٥). قال شرف
الدين الطيبي^(٦): «هذا التشبيه على نحو قولهم: النحو في الكلام كالمالح في الطعام، في

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص ٧٢٧)

(٢) صحيح ابن حبان (٥٣/٨)

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٠٣/٤)

(٤) مصنف ابن أبي شيبه (٤١١/٢)

(٥) قاله المناوي في التيسير شرح الجامع الصغير (٢٦٤/٢)

(٦) الكاشف عن حقائق السنن (٧٢٢/٢)

الصالح باستعمالها، والفساد بإهمالها، لا في القلة والكثرة. تشبيه العلم بالكنز وارد في مجرد عدم النفع في الانتفاع والإنفاق منهما، لا في أمر آخر، وكيف لا؟ وإن العلم يزيد بالإنفاق والكنز ينقص، والعلم باق والكنز فان. فإن المال يفني عن قريب وإن العلم باق لا يزال» أ.هـ.

وقارن بينهما أبو محمد علي بن حزم^(١) بقوله: «الباخل بالعلم ألام من الباخل بالمال، لأن الباخل بالمال أشفق من فناء ما بيده، والباخل بالعلم بخل بما لا يفنى على النفقة، ولا يفارقه مع البذل!» أ.هـ.

وبهذا يتضح وجه التنفير عن كتمان العلم، وكتمان العلم عده بعض العلماء من الكبائر إلا أن الأمر يحتاج إلى تفصيل، وفصل فيه أبو العباس ابن حجر الهيتمي^(٢) فقال: «عد هذه كبيرة هو ما صرح به غير واحد من المتأخرين؛ وكأنهم نظروا إلى ما ذكرته من هذا الوعيد الشديد فيه وليس ذلك على إطلاقه، فإن الكتم قد يجب، والإظهار قد يجب، وقد يندب. ففيما لا يحتمله عقل الطالب ويخشى عليه من إعلامه به فتنة يجب الكتم عنه، وفي غيره إن وقع وهو فرض عين أو في حكمه وجب الإعلام، وإلا ندب؛ ما لم يكن وسيلة لمحذور.

والحاصل أن التعليم وسيلة إلى العلم فيجب في الواجب عيناً في العين، وكفاية فيما هو على الكفاية، ويندب في المندوب كالعروض، ويحرم في الحرام كالسحر والشعبذة.

(١) الأخلاق والسير في مداواة النفوس لابن حزم (ص ٨٩)، دار ابن حزم تحقيق إيفار رياض.

(٢) الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/١٧٦) في الكبيرة الرابعة والأربعين

قال بعض المفسرين: لا يجوز تعليم الكافر قرآناً ولا علماً حتى يُسلم، ولا تعليم المبتدع الجدل والحجاج ليحاج به أهل الحق، ولا تعليم الخصم على خصمه حجة يقطع بها ماله، ولا السلطان تأويلاً يتطرق به إلى إضرار الرعية، ولا نشر الرخص في السفهاء يتخذونها طريقاً لارتكاب المحظورات وترك الواجبات» أ.هـ.

وقد ساق أبو عبد الله شمس الدين ابن مفلح آثاراً في امتناع السلف عن النشر لحكمة وصدرها^(١) بقول مهنا: «سألتُ أحمد قال: قال يحيى بن سعيد: ربما جاءني من يستأهل فلا أحدثه، ويحيى من لا يستأهل أن أحدثه فأحدثه» أ.هـ. قلت: وهذا يحمل على بعض العوارض والأحوال الخاصة التي تطرأ على الشيخ ومحيطه، كأن يكره شيئاً فيغضب على الطالب ويمنعه أو يؤجله.

وفيه^(٢): «قال ابن الجوزي في كتاب السر المكتوم: لا يصلح لإيداع الأسرار كل أحد، ولا ينبغي لمن وقع بكنز أن يكتمه مطلقاً فرما ذهب هو ولم ينتفع بالكنز، وكما أنه لا ينبغي للعالم أن يخاطب العوام بكل علم فينبغي أن يخص الخواص بأسرار العلم لاحتمال هؤلاء ما لا يحتمله أولئك، وقد علم تفاوت الأفهام» أ.هـ.

وهذا بالتأكيد لأن بعض المسائل في كثير من العلوم لا يجوز أن يحاط ببعض جوانبها دون بعض، إلا أن يُلم بها، وهذا مما يحتاج إلى جهد ووقت ورغبة واهتمام وعناية... فإن فُقد بعض هذه لم يكن يصلح أن تطرق من أساسها. ولهذا فإن من ليس هو من أهل

(١) الآداب الشرعية والمنح المرعية (٢/ ١٥٢)

(٢) الآداب الشرعية والمنح المرعية (٢/ ٨٦)

العلم وإنما تسلق عليهم فلا يستحق أن يعطى أسرار العلم، ومن شرط العلم الشرعي التقوى، ولو تصور حصول علم لغير مستحق فلربما اتخذها وسيلة لحرب أهله متعمداً أو غير عامد، ويكثر الخطأ وتخرق القواعد، ومن هذا الباب قال بعض السلف في معرض النهي والزجر^(١): «لا تعلق الدر في أعناق الخنازير».

وقال الخطيب^(٢): «وكان بعض السلف يتمتع من التحديث اذا كان السامع ليس من أهل العلم»، وذكر آثاراً منها عن مالك ابن أنس قال: «من إهانة العلم أن تحدث كل من سألك»^(٣)، وعن مغيرة بن مقسم^(٤): «إني لأحتسب في منعي الحديث كما تحتسبون في بذله». ومنها ما حكاه بعض السلف عن عيسى عليه السلام قوله: «يا بني إسرائيل لا تتكلموا بالحكمة عند الجاهل فتظلموها، ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم»^(٥).

(١) روي عن الأعمش في مسند ابن الجعد (ص ١٢٩)، وحلية الأولياء لأبي نعيم (٥٢/٥)، وعن غيره وانظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ٢٠٥ و ٣٢٥)، والمحدث الفاصل (ص ٥٧٣)، وروي مرفوعاً ولا يصح رواه ابن عدي في الكامل (٧/ ٢١٠) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣/ ١٤١) وفيه حفص بن سليمان متروك، والخطيب في التاريخ (٩/ ٣٥٦) وفيه ابن أبي العيزار متهم بالوضع.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ٢٠٥)

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ٢٠٥)

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ٣٢٥)

(٥) رواه الحاكم في المستدرک (٤/ ٣٠١)، وعبد بن حميد في المسند (ص ٢٢٥)، والقاضي عياض في الإلماع (ص ٢٣٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٧/ ٤٥٨) وفي سنده أبو المقدام هشام بن زياد متروك. ورواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/ ٤٥٠) عن عكرمة عن عيسى وفيه رجل مبهم لم يسمى. وانظر: الموضوعات لابن الجوزي (١/ ٢٣٢)، وتنزيه الشريعة لابن عراق الكتاني (١/ ٢٦٢)، وتذكرة الموضوعات للفتني (ص ٢٦).

وقال حاجي خليفة^(١) في الكلام على علم البديع: «هو: علم يعرف به وجوه تفيد الحسن في الكلام بعد رعاية المطابقة لمقتضى المقام، ووضوح الدلالة على المرام، فإن هذه الوجوه: إنما تُعد محسنة بعد تينك الرعايتين وإلا لكان كتعليق الدرر على أعناق الخنازير» أ.هـ.


ولأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي المطلبى أبياتاً تدور حول هذا الموضوع يقول فيها^(٢):

أَنْثَرُ	دَرَأَ	بَيْنَ	سَارِحَةٍ	الْبَهْمِ	وَأَنْظُمُ	مَنْثُوراً	لِرَاعِيَةِ	الْغَنَمِ
لَعْمَرِي	لَنْ	ضُيِّعْتُ	فِي	شَرِّ	بَلَدَةٍ	فَلَسْتُ	مُضَيَّعاً	فِيهِمْ
لَنْ	سَهْلَ	اللَّهِ	الْعَزِيزِ	بِلَطْفِهِ	وَصَادَفْتُ	أَهْلًا	لِلْعُلُومِ	وَالْحَكَمِ
بَثْتُ	مَفِيداً	وَاسْتَفَدْتُ	وِدَادَهُمْ	وَالْإِلا	فَمَكُنُونُ	لَدَيَّ	وَمُكْتَمٌ	
وَمَنْ	مَنْعَ	الْجُهَالِ	عِلْماً	أَضَاعَهُ	وَمَنْ	مَنْعَ	الْمُسْتَوْجِبِينَ	فَقَدْ
وَكَاتَمٌ	عِلْمَ	الدِّينِ	عَمَّنْ	يُرِيدُهُ	يَبُوءُ	بِأَوْزَارِ	وَأَتَمَّ	إِذَا
								كَمَّ

(١) كشف الظنون (٢٣٢/١)

(٢) لم أر في نسبتها إليه اختلاف بينهم، على خلاف في بعض ألفاظها بينهم، وقد رواها عنه بالسند البيهقي في مناقب الشافعي (٧٢/٢)، وأوردها ياقوت في معجم الأدباء (٢٤٠٧/٦)، والذهبي في تاريخ الإسلام (١٦٨/٥)، وسير الأعلام (٧٢/١٠)، وتاج الدين السبكي في طبقات الشافعية (٢٩٤/١).
والبيت السادس الأخير منها تفرد به الذهبي في المصادر الآتفة، وكان صدر الأبيات بقوله في حكاية سببها: «ونقل أبو الشيخ بن حيان وغيره من وجه أن الشافعي لما دخل مصر أتاه جلة أصحاب مالك، وأقبلوا عليه، فلما رأوه يخالف مالكا وينقض عليه تنكروا له وجفوه، فأنشأ يقول: .. » أ.هـ. واختلف في إثبات في البيت السادس الأخير جامعوا الديوان، فأثبتته: مجاهد مصطفى بهجت (ص ٩٢ - ٩٣)، ولم يثبتته: محمد عفيف الزعبي (ص ٧٥)، ومحمد إبراهيم سليم (ص ١٢٨ - ١٢٩)، ولم أقف عليها عند الخفاجي.

وسأتي في الأثر (١٠٧)، و(١٤٢) زيادة بحث في هذه المسألة، وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن الأعمش قال: بلغني عن مطرف بن

عبد الله بن الشَّخِير: أنه قال: فضل العلم أحب إليَّ من فضل العبادة، وخير

دينكم الورع.

إسناده ضعيف لانقطاعه فهو من بلاغات الأعمش، لكن الأثر صحيح إلى مطرف
فقد رواه أبو بكر ابن أبي شيبة^(١) بسند حسن لأجل ابن أبي السميطة عن قتادة عنه به،
وهو صدوق. وتابعه في قتادة: حماد بن سلمة^(٢) وابن أبي عروبة^(٣)، وأبو عوانة^(٤).

وروي مرفوعاً بأسانيد واهية، فعن مطرف عن حذيفة رضي الله عنه يرفعه: رواه البزار^(٥) من
طريق الأعمش عنه، ولم يلقه^(٦)، وفي الطريق إليه: عباد بن يعقوب، عن عبد الله بن عبد
القدوس مختلف في الاحتجاج بهما.

(١) المصنف (٢٣٢/٧)

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٤٢/٩)، والفرابي في فوائده (ص ١٥٧ - ح ٣٣) المطبوع في آخر
كتاب الصيام له تحقيق عبد الوكيل الندوي الدار السلفية: ط ١ / ١٤١٢ هـ، والبيهقي في شعب الإيمان
(٢٢٧/٣)

(٣) رواه أحمد في الزهد (ص ١٩٤)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص ٣٠٤)

(٤) رواه أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي في المعرفة والتاريخ (٨٢/٢)، ولم أقف له على رواية عن قتادة.

(٥) مسند البزار (٣٧١/٧)، ومعجم الطبراني الأوسط (١٩٦/٤)، ومستدرک الحاكم (١٧١/١)، والمدخل إلى

السنن الكبرى للبيهقي (ص ٣٠٣)، وحلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني (٢١١/٢)

(٦) قال أبو حاتم الرازي في المراسيل لابنه: «لم يلق الأعمش مطرفاً».

وروي أيضاً: عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ^(١)، وعن ابن عمر رضي الله عنه ^(٢)، وعن ثوبان رضي الله عنه ^(٣)، وعن أبي هريرة وجابر رضي الله عنه ^(٤)، وعن ابن عباس رضي الله عنه ^(٥).
وروي أيضاً مراسلاً، يروي رفعه عن: طاووس ^(٦)، وعمرو بن قيس الملائي ^(٧)،
والحسن وابن سيرين ^(٨)، وعن أبي قلابة الجرمي ^(٩).
قال الدارقطني ^(١٠): «وليس يثبت من هذه الأسانيد شيء، وإنما يروي هذا عن
مطرف بن عبد الله بن الشخير من قوله» أ.هـ.

وقال في موضع آخر بعد ذكره طريقه: «ولا يصح منها شيء... والصحيح أنه من

(١) رواه الحاكم في المستدرک (١٧٠/١)، وأبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي في مسنده (١٣٧/١)،
والبيهقي: في الزهد (ص ٣٠٩)، وفي المدخل إلى السنن (ص ٣٠٢)، وفي الآداب (ص ٣٢٥). وليس في
سنده ضعيف.

(٢) رواه يحيى بن الحسين الشجري كما في ترتيب الأماي الخميسية (٧٩/١)، وأبو عبد الله القضاءي في مسند
الشهاب (٢٤٩/٢) من طريق ليث بن أبي سليم عن مجاهد عنه به، وليث ترك.

(٣) ذكره ابن عساكر في الأربعين البلدانية (ص ٩٥) وفيه نوح الجامع ابن أبي مريم كذبوه.

(٤) ذكره أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني كما في العلل (٣١٩/٤) و(١٤٥/١٠).

(٥) رواه أبو عبد الله القضاءي في الشهاب (٥٩/١)، ويحيى بن الحسين الشجري في الأماي الخميسية (٧٩/١)
(٧٩/١) بسند ضعيف من طريق سوار بن مصعب عن ليث بن أبي سليم ضعيفان عن طاووس عنه به.

(٦) المعجم الكبير للطبراني (٣٨/١١) بالسند السالف عن ابن عباس لكنه وقف على طاووس.

(٧) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٤/٥) و(٨٨/٧)، ومن طريقه وكيع في الزهد (ص ٤٧١)، وسنده إليه
صحيح وهو معضل

(٨) رواه هناد في الزهد (٤٦٥/٢) قال حدثنا ابن فضيل عن أبان عنهما، ولم أعرف أبان هذا.

(٩) رواه عبد الأعلى بن مسهر في نسخته (ص ٢٧) عن أبي نوفل علي بن سليمان عن الأعمش عنه، ولا
بأس بسنده.

(١٠) علل الدارقطني (٣١٩/٤)

قول مطرف بن الشخير^(١)، وكذا قال أبو بكر: البزار والبيهقي^(٢).



وتفضيل العلم على العبادة أمر لا يكاد يختلف فيه، والمقارنة فبين نفعيهما. فما العلم إلا أحد أنواع العبادات.

قوله: (فضل العلم) الفضل هنا إما من الفضلة أو الفضيلة: الزائد عن الواجب أو الزيادة في الخيرية. قال ابن فارس: «الفاء والضاد واللام أصل صحيح يدل على زيادة في شيء. من ذلك الفضل: الزيادة والخير. والإفضال: الإحسان»^(٣).

فالأول: «الفضلة والفضالة: ما فضل من شيء وفضل منه شيء»^(٤). «والفضال: جمع فضلة، وهي البقية من الشيء»^(٥). قال أبو هلال العسكري: «الفرق بين الإحسان والفضل: أن الإحسان قد يكون واجباً وغير واجب، والفضل لا يكون واجباً على أحد

(١) علل الدارقطني (١٤٥/١٠)

(٢) مسند البزار (٣٧١/٧)، وقال البيهقي في المدخل (ص ٣٠٤): «هذا الحديث يروى مرفوعاً بأسانيد ضعيفة وهو صحيح من قول مطرف بن عبد الله بن الشخير»، ونقله عنه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٤١/٢)

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥٠٨ / ٤)

(٤) الصحاح لأبي نصر الجوهري (١٧٩١/٥)

(٥) الاشتقاق لأبي بكر ابن دريد (ص ٦٤)

وإنما هو ما يتفضل به من غير سبب يوجبه»^(١) أ.هـ.

والثاني: «الفضل والفضيلة خلاف النقص والنقيصة»^(٢). «الفضل: ضد النقص»^(٣)، رجلٌ فاضل، وفاضلتُ فلاناً ففضَّلْتُهُ، إذا ذكرتما محاسنكما فكنتَ أكثرَ محاسنٍ مِنْهُ. والفضائل، وَاحِدَهَا فَضِيلَةٌ، وَهِيَ المحاسنُ أَيْضاً ... والأفضَلُ: مثل الأَزِيدِ»^(٤)، «فضيلة، والفضل: مصدر فاضله مفاضلة وفضالاً، إذا تذاكرا فضائلهما»^(٥). قال أبو هلال العسكري: «الفرق بين الفاضل والمتفضل: أن الفاضل هو الزائد على غيره في خصلة من خصال الخير، والفضل الزيادة يقال: فضل الشيء في نفسه إذا زاد وفضله غيره إذا زاد»^(٦) أ.هـ.

وكلاهما يصح في معنى الأثر هنا كما سيأتي تفصيله. و(العلم) هو الشرعي من العلوم، و(ال) هنا للعهد الذهني؛ لأن المقارنة إنما تكون بين المتماثلات ولهذا قرنه في المفاضلة بالعبادة. فيكون المعنى: فضل العلم؛ أي الزائد - والفضلة - عن الواجب، أو يقال: فضيلة العلم وخيريته.

(١) معجم الفروق اللغوية (ص: ٢٤)

(٢) الصحاح لأبي نصر الجوهري (١٧٩١/٥)

(٣) بصائر ذوى التمييز في لطائف الكتاب العزيز (ص: ١٢٠٩)، وفي مفردات الراغب الأصفهاني

(ص: ٦٣٩): «الفضل الزيادة عن الاقتصاد»

(٤) جمهرة اللغة لأبي بكر ابن دريد (٩٠٧/٢)

(٥) الاشتقاق لأبي بكر ابن دريد (ص: ٦٤)

(٦) معجم الفروق اللغوية (ص: ٣٩٥)

قال عبدالرؤوف المناوي^(١): «أي نفل العلم أفضل من نفل العمل، كما أن فرض

العلم أفضل من فرض العمل. وفضل العلم ما زاد على المفترض» أ.هـ.

قلت: في إلحاقه الفرض بالنفل في المقارنة نظر، إلا أن يفصل فيعين التوحيد إذ هو

أشرف معلوم معمول به.

قوله: (أحب إليّ) الأحب والأولى والأفضل في اختياره هو الاشتغال بالعلم

تحصيلاً وتعليماً. (من) الاشتغال بـ (فضل العبادة)، و«العبادة: الطاعة»^(٢). «ومعنى

العبادة في اللغة: الطاعة مع الخضوع. ويقال: طريق معبد إذا كان مذكلاً بكثرة

الوطء»^(٣). وهي «مشتقة» من التذلل ... وتعبدت للرجل إذا تذلت له»^(٤).

قال أبو الحسن ابن سيده: «وكل خضوع ليس فوقه خضوع فهو عبادة، طاعة كان

للمعبود أو غير طاعة. وكل طاعة لله على جهة الخضوع والتذلل فهي عبادة. والعبادة

نوع من الخضوع لا يستحقه إلا المنعم بأعلى أجناس النعم كالحياة والفهم والسمع

والبصر والشكر. والعبادة لا تستحق إلا بالنعمة لأن العبادة تنفرد بأعلى أجناس النعم

لأن أقل القليل من العبادة يكبر عن أن يستحقه إلا من كان له أعلى جنس من النعمة؛

(١) فيض القدير (٤/٤٣٤)

(٢) الصحاح (٢/٥٠٣)

(٣) تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري (٢/١٣٩)

(٤) جمهرة اللغة لأبي بكر ابن دريد (١/٢٩٩)

إلا الله سبحانه فلذلك لا يستحق العبادة إلا الله»^(١) أ.هـ.

وقال الراغب الأصفهاني^(٢): «العبودية: إظهار التذلل، والعبادة أبلغ منها، لأنها غاية التذلل، ولا يستحقها إلا من له غاية الإفضال، وهو الله تعالى». قال أبو العباس أحمد ابن تيمية^(٣): «لكن العبادة المأمور بها تتضمن معنى الذل ومعنى الحب، فهي تتضمن غاية الذل لله بغاية المحبة له»، وقال شمس الدين ابن قيم الجوزية: «والعبادة تجمع أصلين: غاية الحب بغاية الذل والخضوع»^(٤)، وهي: «كمال الحب مع كمال الخضوع والذل»^(٥).

وأجملها شيخ الإسلام في تعريفٍ بكلمات فقال^(٦): «هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة»، ونحوها في المدارج لابن القيم قال^(٧): قال^(٧): «وبني ﴿إياك نعبد﴾ على أربع قواعد: التحقق بما يحبه الله ورسوله ويرضاه من

(١) المخصص (٦٢/٤)

(٢) المفردات في غريب القرآن (ص ٥٤٢)

(٣) الفتاوى الكبرى (١٥٧/٥)

(٤) مدارج السالكين لابن القيم (٩٥/١)

(٥) الجواب الكافي أو الداء والدواء لابن القيم (٥٣٢/١)

(٦) مجموع الفتاوى (١٤٩/١٠)، الفتاوى الكبرى (١٥٤/٥)

(٧) مدارج السالكين (١٢٠/١)

قول اللسان والقلب، وعمل القلب والجوارح. فالعبودية: اسم جامع لهذه المراتب الأربع»
أ.هـ.



وقد وردت آثار كثيرة في تفضيل السلف مذاكرة العلم على إحياء الليل وصوم النفل^(١). «قال حجة الإسلام : العلم أشرف جوهرًا من العبادة مع العمل به، وإلا كان علمه هباء منثوراً إذ العلم بمنزلة الشجرة والعبادة بمنزلة الثمر فالشرف للشجرة لكونها الأصل لكن الانتفاع بثمرتها، فلا بد للعبد من أن يكون له من كلا الأمرين حظ ونصيب، ولهذا قال الحسن^(٢): اطلبوا العلم طلباً لا يضر العبادة، واطلبوا العبادة طلباً لا يضر بالعلم»^(٣).

وقال أبو إسحاق الشاطبي^(٤): «ومما يوضح هذا التأويل ما خرج ابن وهب بسند مقطوع عن الحسن قال: العامل على غير علم كالسائر على غير طريق، والعامل على غير علم ما يفسد أكثر مما يصلح، فاطلبوا العلم طلباً لا يضر بترك العبادة واطلبوا العبادة طلباً لا يضر بترك العلم، فإن قوماً طلبوا العبادة وتركوا العلم حتى خرجوا بأسيا فهم على

(١) نقل جملة منها ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية (٤١/٢)

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٨٧/٧) وفيه رجل مبهم لم يسمى. ولفظه: «اطلب العلم طلباً لا يضر بالعبادة، واطلب العبادة طلباً لا يضر بالعلم، فإن من عمل بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح»

(٣) فيض القدير (٤٣٤/٤) لعبد الرؤوف المناوي

(٤) الاعتصام (١٧٥/٢)

أمة محمد صلى الله عليه وسلم ولو طلبوا العلم لم يدلهم على ما فعلوا. يعنى الخوارج والله أعلم لأنهم قرأوا القرآن ولم يتفقهوا حسبما أشار إليه الحديث (يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم)، وروي عن مكحول أنه قال: تفقه الرعاع فساد الدين والدنيا، وتفقه السفلة فساد الدين» أ.هـ.

وروى أبو بكر البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى^(١) عن عقيل بن خالد الأيلي قال: «سئل الزهري: العلم أفضل أم العمل به؟ فقال: العلم أفضل من العمل لمن جهل، والعمل أفضل من العلم لمن علم». فإتمام نقص النفس واجب عليها.

وما أحسن تعليق أبي عبد الله شمس الدين الذهبي^(٢) في الإشارة إلى الملحظ الدقيق بينهما فيقول معلقاً على المقارنة بين العلم ونوافل الطاعات، ويبين مداخل الشيطان على العباد: «قال أبو أسامة: سمعت مسعراً يقول: إن هذا الحديث يصدكم عن ذكر الله، وعن الصلاة، فهل أنتم منتهون؟ قلتُ: هذه مسألة مختلف فيها: هل طلب العلم أفضل، أم صلاة النافلة والتلاوة والذكر؟ فأما من كان مخلصاً لله في طلب العلم، وذهنه جيد، فالعلم أولى، ولكن مع حظ من صلاة وتعبد. فإن رأيته مجداً في طلب العلم لا حظ له في القربات، فهذا كسلان مهين، وليس هو بصادق في حسن نيته. وأما من كان طلبه الحديث والفقه غية ومحبة نفسانية، فالعبادة في حقه أفضل، بل ما بينهما أفعال تفضيل، وهذا تقسيم في الجملة، فقلَّ - والله - من رأيته مخلصاً في طلب العلم.

دعنا من هذا كله، فليس طلب الحديث اليوم على الوضع المتعارف من حيز طلب العلم، بل اصطلاح وطلب أسانيد عالية، وأخذ عن شيخ لا يعي، وتسميع لطفل يلعب

(١) المدخل (ص ٣٠٨)

(٢) سير أعلام النبلاء (١٦٧/٧)

ولا يفهم، أو لرضيع ييكي، أو لفقيه يتحدث مع حدث، أو آخر ينسخ. وفاضلهم مشغول عن الحديث بكتابة الأسماء، أو بالنعاس، والقارئ إن كان له مشاركة، فليس عنده من الفضيلة أكثر من قراءة ما في الجزء، سواء تصحف عليه الاسم، أو اختبط المتن، أو كان من الموضوعات. فالعلم عن هؤلاء بمعزل، والعمل لا أكاد أراه، بل أرى أموراً سيئة - نسأل الله العفو - أ.هـ.



قوله: (وخير دينكم) أي أحسن ما يحفظ دين أحدكم: (الْوَرَع) «الواو والراء والعين: أصلٌ صحيح يدل على الكف والانقباض منه الورع: العفة، وهي الكف عما لا ينبغي، ورجل وَرِع. والورع: الرجل الجبان، وورع يورع ورعاً، إذا كان جباناً. وورعته: كففته، وأورعته»^(١).

قال أبو نصر الجوهري^(٢): «قال ابن السكيت: وأصحابنا يذهبون بالورع إلى الجبان^(٣)، وليس كذلك، وإنما الورع الصغير الضعيف الذي لا غناء عنده»^(٤). ويقال: إنما مال فلان أوراغ، أي صغار... والورع بكسر الراء: الرجل التقى... وتورع من كذا، أي

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٠٠ / ٦)

(٢) الصحاح تاج العربية (١٢٩٦/٣)، وعنه بغير عزو الصفدي في الشعور بالورع (ص ٤٨)

(٣) حكاة أبو منصور الأزهري في تهذيب اللغة (١١٢/٣) عن أبي عبيد عن الكسائي

(٤) وفي نقل ابن سيده عنه في المخصص (٢٧٨/١): «الورع الضعيف في رأيه وعقله وبدنه»، ولا يبعد هذا عن

الوصف بالجبن وقد اتفقت كلمتهم عليها.

تخرج. وورعته توريعاً، أي كففته» أ.هـ.

وفي كتاب العين^(١): «الورع: شدة التخرج، ورعه: اكففه كفاً، ورجل ورع متورع إذا كان متخرجاً. والورع: الجبان ورع يورع وراعة، ومن التخرج: ورع يرع رعة. وسمي الجبان ورعاً لإحجامه ونكوصه» أ.هـ. وقال أبو عبدالله بن أبي نصر الحميدي^(٢): «وفي ما قرأناه في المجمل على سعد الزنجاني: الورع الجبان والعفة ... والمعنيان متقاربان، وإذا كان لا يجبن عن المحارم فهو مقتحم لها جريء عليها» أ.هـ..

فيتلخص أنه في اللغة من الكف والعفة والتخرج والتوقي. قال أبو الحسن ابن سيده: «الورع: التخرج»^(٣)، وقال أبو بكر ابن دريد^(٤): «من التوقي»، وقال محمود بن عمر أبو القاسم الزمشخري^(٥): «إذا كف عما لا ينبغي». وفي الشرع يقول مجد الدين ابن الأثير^(٦): «الورع في الأصل: الكف عن المحارم والتخرج منه... ثم استعير للكف عن المباح والحلال» أ.هـ.

(١) كتاب العين المنسوب للخليل (٢٤٢/٢)

(٢) تفسير غريب ما في الصحيحين (ص ٤٨٥)

(٣) المحكم والمحيط الأعظم (٣٤٩/٢)

(٤) جمهرة اللغة (٧٧٦/٢)

(٥) الفائق (٥٦/٤)، وتبعه أبو موسى المديني في المجموع المغيث (٤٠٤/٣)

(٦) النهاية (١٧٤/٥)

وقال عياض^(١): «الورع التخرج عن الشبهات وأصله الكف»، زاد عليه ابن قرقول^(٢): «الكف عن الشبهات تَحْرُجًا وَتَحَوُّفًا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى»، وقال أبو عبد الله بن أبي نصر الحميدي^(٣): «إِذَا تَعَفَّفَ وَتَوَقَّفَ وَلَمْ يَقْتَحِمَ مَا فِيهِ شُبْهَةٌ»، وقال أبو بكر الأنباري^(٤): «معناه في كلام العرب: كافٌ عما لا يحل له، تاركٌ له».

ومن أقوالهم في فضله ومدح فاعله ما جاء في قوت القلوب^(٥): «قال بعض علماء الأبدال وهو أبو مُحَمَّد سهل: العلم كله باب من التعبد، والتعبد كله باب من الورع، والورع كله باب من الزهد، والزهد كله باب من التوكل، قال: فليس للتوكل حد ولا غاية تنتهي إليه» أ.هـ.

واختلفت كلماتهم في إيجاد حدٍ يجمع متفرق أقوالهم فيه. وهو في الأصل: الكف والتوقف، فإن كان عن حرام فهذا ورع واجب لا مدح لصاحبه يعود لورعه، وإن كان عن مكروه فهذا أرفع قدرًا من الأول، وإن كان عن حلال فلا يختلف إما أن يكون محضاً أو مشتبهاً فالأول لا يجوز والثاني هو الورع الممدوح.

(١) مشارق الأنوار (٢٨٣/٢)

(٢) مطالع الأنوار (١٩٢/٦)

(٣) تفسير غريب الصحيحين (ص ٥٩)

(٤) الزاهر في معاني كلمات الناس (١٠٤/١)

(٥) قوت القلوب لأبي طالب المكي (٤/٢)

قال أبو مُجَدَّ علي بن حزم الظاهري رحمه الله: «فلو كان المشتبه حراماً وفرضاً تركه لكان النبي ﷺ قد نهي عنهم، ولكنه ﷺ لم يفعل ذلك لكنه حض على تركه وخاف على مواقعه أن يقدم على الحرام ونظر ذلك ﷺ بالراتع حول الحمى، فالحمى هو الحرام وما حول الحمى ليس من الحمى والمشتبهات ليس من الحرام وما لم يكن حراماً فهو حلال وهذا في غاية البيان وهذا هو الورع الذي يحمد فاعله ويؤجر ولا يذم تاركه ولا يأثم ما لم يواقع الحرام البين»^(١) أ.هـ.

قال أبو القاسم مُجَدَّ ابن جُزَي^(٢): «وهو على ثلاث درجات: ورع عن الحرام وهو واجب. وورع عن الشبهات وهو متأكد وإن لم يجب. وورع عن الحلال مخافة الوقوع في الحرام وهو فضيلة وهو ترك ما لا بأس به حذراً مما به البأس» أ.هـ.

وفي ضبطه يقول أبو طالب المكي^(٣): «واعلم أن الورع أول الزهد وهو أول باب من أبواب الآخرة»، قال ابن القيم^(٤): «والفرق بينه وبين الورع، أن الزهد: ترك ما لا ينفع في الآخرة، والورع: ترك ما يخشى ضرره في الآخرة. والقلب المعلق بالشهوات لا يصح له زهد ولا ورع» أ.هـ.

(١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٥/٦)، دار الآفاق الجديدة ط ٢ - ١٤٠٣ هـ. تحقيق أحمد شاکر.

(٢) القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية (ص ٤٧٧)

(٣) قوت القلوب لأبي طالب المكي (٣٢٧/١)

(٤) الفوائد (ص ١١٨)

وفي الفرق بينهما يقول أبو العباس شهاب الدين أحمد القرافي^(١): «فالزهد هيئة في القلب كما تقدم بيانه، والورع من أفعال الجوارح، وهو ترك ما لا بأس به حذراً مما به البأس»، ثم ذكر اختلافاً في التورع فيما فيه خلاف وخلص إلى أنه ليس من باب الورع.

وقال أبو إسماعيل عبد الله الهروي^(٢): «الورع توق مستقصي على حذر أو تخرج على تعظيم، وهو آخر مقام الزهد للعامة، وأول مقام الزهد للمريد» وقال أبو علي ابن مسكويه^(٣): «وأما الورع فهو لزوم الأعمال الجميلة التي فيها كمال النفس». ونقل ابن القيم^(٤) عن أبي عثمان قوله: «صدق الخوف هو: الورع عن الآثام ظاهراً وباطناً».

وحصره قوم بترك الشبهات فقال أبو طالب^(٥): «الورع هو الجبن عن الإقدام والهجوم على الشبهات، والوقوف عند المشكلات بسكون أو سكوت»، وقال ابن حزم^(٦): «وقد علمنا أن من لم يجتنب المتشابه - وهو الذي لا بأس به - فليس من أهل أهل الورع، وأهل الورع هم المتقون، لأن المتقين جمع متقٍ، والمتقي الخائف. ومن خاف

(١) أنوار البروق في أنواع الفروق (٢٧٣/٨)

(٢) منازل السائرين (ص ٣١)

(٣) تهذيب الأخلاق لابن مسكويه (ص ٢٩)

(٤) مدارج السالكين (٥١٠/١)

(٥) قوت القلوب (٢٣٦/١)

(٦) الإحكام في أصول الأحكام (٤/٦)

مواقعه الحرام فهو الخائف حقاً.

ثم صنفوه لمراتب قال أبو إسماعيل الهروي^(١): «وهو على ثلاث درجات. الدرجة الأولى: تجنب القبائح لصون النفس وتوفير الحسنات وصيانة الإيمان. والدرجة الثانية: حفظ الحدود عند ما لا بأس به إبقاء على الصيانة والتقوى وصعوداً على الدناءة وتخلصاً عن اقتحام الحدود. والدرجة الثالثة: التورع عن كل داعية تدعو إلى شتات الوقت والتعلق بالتفرق وعارض يعارض حال الجمع» أ.هـ.

وقال نجم الدين أبو العباس أحمد ابن قدامة^(٢): «والورع له درجات أربع: الدرجة الأولى: وهي درجة العدول عن كل ما تقتضي الفتوى تحريمه، وهذا لا يحتاج إلى أمثلة. الدرجة الثانية: الورع عن كل شبهة لا يجب اجتنابها، ولكن يستحب كما يأتي في قسم الشبهات. ومن هذا قوله **صلى الله عليه وسلم** «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»^(٣). الدرجة الثالثة: الورع عن بعض الحلال مخافة الوقوع في الحرام. الدرجة الرابعة: الورع عن كل ما ليس لله تعالى، وهو ورع الصديقين» أ.هـ.

(١) منازل السائرين (ص ٣١)

(٢) مختصر منهاج القاصدين (ص ٨٨)، وانظر إحياء علوم الدين (١٨/١)، و(٩٤/٢) فقد توسع في الكلام على هذا الباب.

(٣) رواه: أحمد بسند صحيح في المسند (٢٤٨/٣)، والترمذي في الجامع (٦٦٨/٤)، والدارمي في السنن (١٦٤٨/٣)، والنسائي في الكبرى (١١٧/٥)، وغيرهم.

قال^(١): «والتحقيق فيه أن الورع له أول وغاية، وبينهما درجات في الاحتياط، فكلما كان الإنسان أشد تشديداً، كان أسرع جوازاً على الصراط، وأخف ظهراً، وتفاوت المنازل في الآخرة بحسب تفاوت هذه الدرجات في الورع، كما تتفاوت دركات النار في حق الظلمة بحسب درجات الحرام، فإن شئت فزد في الاحتياط، وإن شئت فترخص، فلنفسك تحتاط وعليها تترخص» أ.هـ.

ولتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية تفصيل فيما ذكره ابن القيم أعلاه في الفرق بين الزهد والورع قال^(٢): «والزهد المشروع هو ترك الرغبة فيما لا ينفع في الدار الآخرة، وهو فضول المباح التي لا يستعان بها على طاعة الله. كما أن الورع المشروع هو ترك ما قد يضر في الدار الآخرة، وهو ترك المحرمات والشبهات التي لا يستلزم تركها ترك ما فعله أرجح منها كالواجبات» أ.هـ. وقال في موضع آخر^(٣): «الورع المشروع هو الورع عما قد تخاف عاقبته وهو ما يعلم تحريمه وما يشك في تحريمه وليس في تركه مفسدة أعظم من فعله».

وذكر تفصيلاً مهماً في التوازن بين تحصيل المصالح وتقليل المفاسد وضرب على ذلك أمثلة تُراجع للفائدة. وفصل في موضع آخر منه فيما لا يندرج تحته فقال^(٤): «أما الورع

(١) مختصر منهاج القاصدين (ص ٨٨)

(٢) مجموع الفتاوى (٢١/١٠)


(٣) مجموع الفتاوى (٥١١/١٠)

(٤) مجموع الفتاوى (٦١٥/١٠)

عما لا مضرة فيه أو فيه مضرة مرجوحة - لما تقتزن به من جلب منفعة راجحة أو دفع مضرة أخرى راجحة - فجهل وظلم. وذلك يتضمن ثلاثة أقسام لا يتورع عنها: المنافع المكافئة والراجحة والخالصة، كالمباح المحض أو المستحب أو الواجب فإن الورع عنها ضلالة».

إلى أن قال: «وأما الورع فهو اجتناب الفعل واتقاؤه والكف والإمساك عنه والحذر منه وهو يعود إلى كراهة الأمر والنفرة منه والبغض له ... وبهذا يتبين: أن الواجبات والمستحبات لا يصلح فيها زهد ولا ورع، وأما المحرمات والمكروهات فيصلح فيها الزهد والورع. وأما المباحات فيصلح فيها الزهد دون الورع، وهذا القدر ظاهر تعرفه بأدنى تأمل» أ.هـ.

روى أبو بكر محمد بن الحسين الآجري^(١) بسند صحيح إلى يحيى بن أبي كثير قال: «العالم من خشي الله، وخشية الله الورع».



(١) أخلاق العلماء (ص ٧٠)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن الأعمش عن سُلَيْم عن حذيفة قال:

بحسب المرء من العلم أن يخشى الله عز و جل ، وبحسبه من الكذب أن يقول:

استغفر الله وأتوب إليه ؛ ثم يعود.

إسناده متوقف على معرفة سُلَيْم فإنه من مهملات الأسماء، وبقية رجاله ثقات، وقد رواه من طريق الأعمش: هناد، وأبو داود من طريقه، كلاهما في الزهد، وابن أبي شيبة في المصنف ومن طريقه أبو نعيم في الحلية^(١)، ونعتوه أعني سُلَيْمًا بالعامري. وهو في تأريخ ابن عساكر من طريق المصنف^(٢).

وسليم في هذه الطبقة اثنان: أحدهما أبو الشعثاء ابن حنظلة المحاري، وهذا لم يُذكر فيمن سمع منه الأعمش. والآخر ابن عامر أبو يحيى الكلاعي أو الخبائري، ولم تذكر له رواية عن حذيفة ولا للأعمش عنه.

وربما يكون الأول أقرب لأن رواية هناد فيها التصريح بالسماع من حذيفة، والأعمش معروف بالتدليس.

لكن رواية من نعت بالعامري مشكلة، فإن كان أحدهما فكلاهما ثقة، والظاهر أنه ليس أحدهما كما يفهم من صنيع البخاري وأبي حاتم الرازي وابن حبان حيث لم يذكروا

(١) الزهد لهناد (٤٥٨/٢)، والزهد لأبي داود (ص٢٤٣)، المصنف لابن أبي شيبة (١٣٩/٧)، حلية الأولياء

وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني (٢٨١/١)

(٢) تأريخ دمشق (٢٨٩/١٢)

له غير هذه الرواية^(١)، وذكروا آخر يروي عن عمر أيضاً^(٢).



قوله: (بحسب) قال ابن فارس^(٣): «الحاء والسين والباء أصول أربعة»، فذكر أولها: العد، من الحساب. ثم أدخل تحته بالقياس: الظن، من الحسبان بتقدير: «الذي أعده من الأمور الكائنة»، ومنه الاحتساب للثواب والحسبة، والتقدير: أنه يعده في الأشياء المذخورة له عند الله تعالى. وأدخل في هذا الأصل أيضاً: الحسب، من الشرف بتقدير: أنه يعد آباء أشرافاً. وذكر نحو هذا في كتاب: العين، والجمهرة لابن دريد، والمحيط لابن عباد، والمخصص لابن سيده^(٤).

وعارضه ابن السكيت بذكر فارق دقيق بين الحسب والشرف فقال: «والشرف والمجد لا يكون إلا بالآباء، يقال: رجل شريف، ورجل ماجد، أي له آباء متقدمون في الشرف. والحسب والكرم يكون في الرجل وإن لم يكن له آباء لهم شرف، يقال: رجل حسيب ورجل كريم بنفسه» أ.هـ. ذكره في كتابه إصلاح المنطق، ونقل قوله: الجوهري في

(١) التاريخ الكبير للبخاري (١٣١/٤)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢١٣/٤)، الثقات لابن حبان (٣٣٠/٤)

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (١٣١/٤)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢١٦/٤)، الثقات لابن حبان (٣٣١/٤)

(٣) معجم مقاييس اللغة (٥٩/٢)

(٤) كتاب العين (١٤٨/٣)، جمهرة اللغة لابن دريد (٧٢٩/٢)، المحيط لابن عباد الصاحب (٤٩٣/٢).

الصحيح، وابن سيده في المخصص^(١).

وعلق أبو منصور الأزهري^(٢) على كلام ابن السكيت بقوله: «قلت: أراد أن الحسب يحصل للرجل بكرم أخلاقه وإن لم يكن له نسب، وإذا كان حسيب الآباء فهو أكرم له» أ.هـ. وجعلهما قولين: ابن سيده في المحكم، وابن الأثير في النهاية، وقال الأول منهما^(٣): «والحسب، الشرف الثابت في الآباء. وقيل: هو الشرف في الفعل، عن ابن الأعرابي. والحسب: الفعال الصالح، حكاه ثعلب... أنشد ثعلب: (ورب حسيب الأصل غير حسيب). أي له آباء يفعلون الخير ولا يفعلوه هو» أ.هـ.

الأصل الثاني مما ذكره أبو الحسين ابن فارس هو: الكفاية. قال عياض في مشاركته: «قال سيبويه: معنى حسب: معنى قط، الاكتفاء»، والذي في كتاب سيبويه: «وأما حسب فمعناه كمعنى قط»^(٤). والثالث: الحسينان: الوسادة الصغيرة، ومنه سهام صغار يرمى بها عن القسي الفارسية. ومنه قولهم: أصاب الأرض حسان، أي جراد. والرابع: «الأحسب الذي ابيضت جلده من داء ففسدت شعرته، كأنه أبرص»^(٥).

(١) إصلاح المنطق (ص ٢٢٨)، الصحيح للجوهري (١١٠/١)، المخصص لابن سيده (٢٣٨/١)

(٢) تهذيب اللغة للأزهري (١٩١/٤)

(٣) المحكم والمحيط الأعظم (٢٠٥/٣)، النهاية لمجد الدين ابن الأثير (٣٨١/١)

(٤) مشارق الأنوار على صحاح الآثار لعياض (٢١١/١)، الكتاب لسيبويه (٢٣١/٤)

(٥) معجم المقاييس لابن فارس (٦١/٢)

ومما يُزاد عليه ما نقله أبو منصور الأزهري من أن الحسيب هو الجواد، ومن كثر بنوه أيضاً واستدل بلفظ لأحمد في حديث تخير هوازن بين المال والسبي فقالوا: «خيرتنا بين أحسابنا وأموالنا، نختار أبناءنا». ومنه قول ابن السكيت: «وتقول: افعل كذا وكذا على حسب ذلك، أي: على قدر ذلك» أ.هـ^(١).

والمراد هنا هو الأصل الثاني، قال القاضي عياض^(٢): «قوله: حسبي وحسبك وحسباً كتاب الله بسكون السين أي كفاني وكفاك، وحسبك الله وحسبه قراءة الإمام أي كافيته، ولقد شهد عندك رجلاَن حسبك بهما، أي يكفيك ما تريد بشهادتهما، واحسبني الشيء كفاني، قال سيويه: معنى حسب معنى قط الاكتفاء» أ.هـ.

وفي كتاب العين^(٣): «وَأَمَّا حَسْبٌ مجزوماً فمعناه كما تقول: حَسْبُكَ هذا، أي: كفاك، وأَحْسَبَنِي ما أعطاني أي: كفاني»، ونحوه في كتاب ابن سيده^(٤)، قال الراغب^(٥): الراغب^(٥): «وحسب يستعمل في معنى الكفاية، ﴿حسبنا الله﴾، أي: كافينا هو، ﴿وحسبهم جهنم﴾، و﴿وكفى بالله حسيباً﴾، أي: رقيباً يحاسبهم عليه» أ.هـ.

(١) تهذيب اللغة للأزهري (١٩١/٤)، مسند أحمد (١٧٧/٦)، إصلاح المنطق لابن السكيت (ص ٢٢٩)

(٢) مشارق الأنوار (٢١١/١)

(٣) العين (٤٩/٣)

(٤) المحكم والمحيط الأعظم (٢٠٦/٣)

(٥) المفردات في غريب القرآن (ص ٢٣٤)

وقال مجد الدين ابن الأثير^(١): «في أسماء الله تعالى (الحسيب) هو الكافي، فعيل بمعنى مفعّل، من أحسبني الشيء إذا كفاني. وأحسبته وحسبته بالتشديد أعطيته ما يرضيه حتى يقول: حسبي». وقال في: (يحسبك أن تصوم) يكفيك. قال: «ولو روي (بحسبك أن تصوم) أي كفايتك، أو كافيك، كقولهم بحسبك قول السوء، والباء زائدة، لكان وجهاً» أ.هـ.

قلتُ: لفظ حديث ابن عمرو بن العاص المشهور في الصحيحين^(٢) ودواوين الحديث ورد بالباء الموحدة وبخذفها، وما ذكره ابن الأثير هنا بالياء المثناة لم أقف له على مصدر.

قوله: (المراء)، «المراء: الرجل، يقال: هذا مراء صالح، ومررت بمراء صالح، ورأيت مراءً صالحاً، وضم الميم لغة، وهما مرآن صالحان، ولا يجمع على لفظه. وبعضهم يقول: هذه مراءة صالحة ومرة أيضاً بترك الهمزة وبتحريك الراء بحركتها. فإن جئت بألف الوصل كان فيه ثلاث لغات: فتح الراء على كل حال حكاها الفراء، وضمها على كل حال، تقول: هذا امرأ، ورأيت امرأ، ومررت بامرئ. وتقول: هذا امرؤ، ورأيت امرؤاً، ولا جمع له من لفظه»^(٣).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٨١/١)

(٢) البخاري (١٩٧٥) ومسلم (١١٥٩)

(٣) الصحاح لأبي نصر الجوهري (٧٢/١)

و«الفرق بين الرجل والمرء: أن قولنا رجل يفيد القوة على الأعمال، ولهذا يقال في مدح الإنسان: إنه رجل، والمرء يفيد أنه أدب النفس، ولهذا يقال: المروءة أدب مخصوص»^(١) أ.هـ.

قوله: (من العلم أن يخشى الله عز وجل)، يعني يكفيه من العلم ما يحمله على معرفة الله بقدر كسب خشيته سبحانه. والخشية والخوف بمعنى واحد عند أهل اللغة^(٢). وتكلم بعض من يبحث في أسرار الألفاظ عن فروق دقيقة بينهما؛ فقال أبو هلال العسكري^(٣): «الفرق بين الخوف والخشية: أن الخوف يتعلق بالمكروه وبترك المكروه، تقول: خفت زيدا كما قال تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾، وتقول: خفت المرض كما قال سبحانه: ﴿وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ﴾. والخشية تتعلق بمنزل المكروه، ولا يسمى الخوف من نفس المكروه خشية ولهذا قال: ﴿وَيَحْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ﴾، فإن قيل: أليس قد قال ﴿إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾، قلنا: إنه خشي القول المؤدي إلى الفرقة والمؤدي إلى الشيء، بمنزلة من يفعله. وقال بعض العلماء: يقال: خشيت زيدا ولا يقال: خشيت ذهاب زيد، فإن قيل ذلك فليس على الأصل؛

(١) معجم الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري (ص ٢٤٩)

(٢) كما في المعاجم اللغوية ككتاب العين (٢٨٤/٤)، وتهذيب الأزهري (١٩٤/٧)، وصحاح الجوهري (٢٣٢٧/٦)، ومقاييس ابن فارس (١٨٤/٢)، ومجمل اللغة له (ص ٢٨٩)، والمحكم لابن سيده (٢٤٢/٥)، وشمس العلوم للحميري (١٨١٣/٣)، وانظر: معاني القرآن للزجاج (٣٠٥/٣)، والنكت في القرآن الكريم لأبي الحسن القيرواني (ص ١٨٧).

(٣) الفروق اللغوية لأبي هلال (ص ٢٤١)

ولكن على وضع الخشية مكان الخوف، وقد يوضع الشيء مكان الشيء إذا قرب منه»
أ.هـ.

وقال في كتابه النظائر^(١): «الخوف خلاف الأمن... وأصله من النقصان، ومنه قيل: خفت الشيء إذ أنقصته، ودينار مخوف ناقص الوزن، وقد يجيء الخوف بمعنى العلم، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾، وكذلك الخشية بمعنى العلم، قال الله: ﴿فَخَشِينَا أَنْ يُرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾» أ.هـ.

وجعل بعضهم بينهما خصوصاً وعموماً، فقال أبو القاسم الراغب الأصفهاني^(٢):
«الخشية: خوف يشوبه تعظيم، وأكثر ما يكون ذلك عن علم بما يخشى منه، ولذلك خص العلماء بها في قوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾» أ.هـ.

وفي كتاب المطلع^(٣) لشمس الدين البعلبي: «وقال أبو علي الدقاق: الخوف على مراتب: الخوف، والخشية، والهيبة؛ فالخوف من شرط الإيمان، والخشية، من شرط العلم، والهيبة من شرط المعرفة» أ.هـ. وقال الحكيم الترمذي^(٤): «فالخوف أن تخافه من عظمتها، والرجاء أن ترجوه من رحمته، والخشية أن تخشاه من مهابتها» أ.هـ.

(١) الوجوه والنظائر لأبي هلال (ص ٢٠٣)

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٢٨٣)

(٣) المطلع على ألفاظ المقنع للبعلبي (ص ٢٣٩)

(٤) الأمثال من الكتاب والسنة (ص ١١٢)

وفي بصائر أبي طاهر مجد الدين الفيروز أبادي^(١): «فالخوف: توقع العقوبة على مجاري الأنفاس، قاله جنيد. وقيل: اضطراب القلب وحركته من تذكره المخوف. وقيل: الخوف هرب القلب من حلول المكروه عند استشعاره. والخشية أخص من الخوف؛ فإن الخشية للعلماء بالله تعالى كما تقدم. فهي خوف مقرون بمعرفة. قال النبي ﷺ: «إني أتقاكم لله وأشدكم له خشية». فالخوف حركة، والخشية انجماع وانقباض وسكون، فإن الذي يرى العدو والسييل ونحو ذلك له حالتان: إحداها حركة الهرب منه، وهي حالة الخوف، والثانية سكونه وقراره في مكان لا يصل إليه وهي الخشية... فالخوف لعامة المؤمنين، والخشية للعلماء العارفين... وعلى قدر العلم والمعرفة يكون الخشية... فصاحب الخوف يلتجئ إلى الهرب والإمساك، وصاحب الخشية إلى الاعتصام بالعلم، ومثلهما كمثله من لا علم له بالطب ومثل الطبيب الحاذق. فالأول يلتجئ إلى الحماية والهرب، والطبيب يلتجئ إلى معرفته بالأدوية والأدواء. وكل واحد إذا خفته هربت منه، إلا الله، فإنك إذا خفته هربت إليه. فالخائف هارب من ربه إلى ربه» أ.هـ.

وقال أبو البقاء الكفوي في كلياته^(٢): «والخشية: أشد من الخوف، لأنها مأخوذة من قولهم: شجرة خاشية: أي يابسة، وهو فوات بالكلية، والخوف: النقص من ناقة خوفاً: أي بها داء وليس بفوات، ولذلك خصت الخشية بالله في قوله: ﴿وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾. والخشية تكون من عظم المخشي وإن كان الخاشي قوياً، والخوف يكون من ضعف الخائف وإن كان المخوف أمراً يسيراً. وأصل الخشية خوف من تعظيم، ولذلك

(١) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروز أبادي (٥٤٥/٢)

(٢) الكليات للكفوي (ص ٤٢٨)

خص بها العلماء في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾، على قراءة نصب الجلال» أ.هـ.

ونقل نور الدين الجزائري عن الطوسي ما حاصله^(١): «أن الخوف والخشية وإن كانا في اللغة بمعنى واحدٍ إلا أن بين خوف الله وخشيته وفي عرف أرباب القلوب فرقاً وهو أن الخوف تألم النفس من العقاب المتوقع بسبب ارتكاب المنهيات، والتقصير في الطاعات. وهو يحصل لأكثر الخلق وإن كانت مراتبه متفاوتة جداً، والمرتبة العليا منه لا تحصل إلا للقليل. والخشية: حالة تحصل عند الشعور بعظمة الخالق وهيئته وخوف الحجب عنه، وهذه حالة لا تحصل إلا لمن اطلع على حال الكبرياء وذاق لذة القرب، ولذا قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾» أ.هـ.



قوله: (وبحسبه من الكذب أن يقول: استغفر الله وأتوب إليه؛ ثم يعود) أي ويكفيه في استحقاق وصف الكذب على ربه في إعلان توبته: العودة للذنوب بعد الاستغفار. ومناسبة التعبير بالكذب أنه استغفر؛ والاستغفار هو طلب المغفرة، وهذا الطلب لا يُقدم إلا بشروط ذكرها أهل العلم: من الندم، والاقلاع عن الذنب، ونحوها^(٢).

(١) معجم الفروق اللغوية (ص ٢١٨) لنور الدين الجزائري

(٢) ناقشها الحافظ في المصدر السابق فتح الباري باب التوبة من صحيح البخاري (١٠٢/١١)

وفي قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ قال الحافظ^(١): «وقوله تعالى: ﴿ولم يصروا على ما فعلوا﴾ فيه إشارة إلى أن من شرط قبول الاستغفار أن يقلع المستغفر عن الذنب وإلا فلا استغفار باللسان مع التلبس بالذنب كالتلاعب» أ.هـ.

ويفهم من ترتيب الوصف بالكذب لمن عاد بعد الاستغفار: بطلان التوبة؛ لفقد شرطها، وهذا يتأتى على القول بأن من شروط التوبة عن الذنب: عدم العودة إليه، وهو قول حكاه الحافظ^(٢) عن بعض من أدركه وعلق عليه بقوله: «عُزي للقاضي أبي بكر الباقلاني، ويرده الحديث الآتي بعد عشرين باباً»، ثم ساق أقوالاً في ذلك.


ولعله يريد حديث أبي هريرة رضي الله عنه^(٣) قال: «سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن عبداً أصاب ذنباً - وربما قال: أذنب ذنباً - فقال: رب أذنبتُ - وربما قال: أصبت - فاغفر لي، فقال ربه: أعلم عبدي أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ به؟ غفرتُ لعبدي. ثم مكث ما شاء الله ثم أصاب ذنباً - أو أذنب ذنباً - فقال: رب أذنبتُ - أو أصبت آخر - فاغفره؟ فقال: أعلم عبدي أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ به؟ غفرتُ لعبدي، ثم مكث ما شاء الله، ثم أذنب ذنباً - وربما قال: أصاب ذنباً - قال: قال: رب أذنبتُ - أو قال

(١) فتح الباري (٩٩/١١)

(٢) فتح الباري (١٠٤/١١)

(٣) رواه البخاري (٧٥٠٧) ومسلم (٢٧٥٨)

أذنبت - آخر فاغفره لي، فقال: أعلم عبدي أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ به؟ غفرْتُ لعبدي ثلاثاً، فليعمل ما شاء». وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن الأعمش

عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال: بحسب الرجل من العلم أن يخشى الله عز وجل وبحسب الرجل من الجهل أن يعجب بعلمه.

إسناده صحيح لولا عننة الأعمش^(١). واختلف عليه على أربعة أوجه، أولها: عن ابن مرة به، ويروى عنه من طرق ثلاثة: أولها طريق الثوري، ورواها أبو خيثمة ابن حرب في كتابنا هذا، وأبو عبد الله بن حنبل، وأبو القاسم ابن عساكر^(٢). وثانيها: طريق شعبة عنه، ورواها ابن عساكر^(٣). وثالثها: طريق عبيدة بن حميد عنه رواها الآجري وأبو بكر الخطيب^(٤). وجميعهم بلفظ المصنف.

والوجه الثاني: يروى عن الأعمش عن أبي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق به، من طرق: أولها طريق أبي معاوية الضرير عند أبي بكر بن أبي شيبة^(٥)، وثانيها طريق زائدة بن قدامة، فجير بن عبد الحميد، وداود بن نصير الطائي، وثالثهم عند ابن عساكر في التاريخ^(٦). وأبي شهاب الحنات عند ابن عبد البر^(٧).

(١) لكنها غير مؤثرة لرواية شعبة عنه كما يأتي.

(٢) كتاب الزهد لأحمد (ص ٢٨٢)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٤٢٩/٥٧).

(٣) تاريخ دمشق (٤٢٨/٥٧ - ٤٢٩) من طريقين إحداهما عن ابن مهدي عنه.

(٤) أخلاق العلماء للآجري (ص ٧٠)، الفقيه والمتفقه للخطيب (٥٧/٢).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (١٤٩/٧).

(٦) تاريخ دمشق (٤٢٨/٥٧ - ٤٢٩).

(٧) جامع بيان العلم وفضله (٥٦٩/١).

والوجه الثالث: رواه ابن عساكر^(١) من طريق داود بن نصير عن الأعمش بإسقاط شيخه، وفي السند إليه مصعب بن المقدام مختلف في توثيقه. ووصله ابن أبي شيبة^(٢) من طريق محمد بن فضيل بن غزوان بمثل طريق المصنف لكنه أبدل مسروقاً بابن مسعود رضي الله عنه، وهذا هو الوجه الرابع. ولن تعارض رواية ابن غزوان أساطين الرواية. وروى ابن عساكر أثر مسروق هذا من غير طريق الأعمش وفي سنده كلام يرجئ إلى حين.



قوله: (بحسب الرجل من العلم أن يخشى الله عز وجل)، مضى الكلام عن هذا المعنى في الأثر الذي قبل هذا.

قوله: (وبحسب الرجل من الجهل أن يعجب بعلمه) الجهل خلاف العلم، وهو في المذمة درجات فأسوؤها: ما كان خلاف العقل، وهو: الطيش، والسفه، والسرف، والفحش، وأبوابه كثيرة. ولا أعني به الحمق والغباء الخلقي الذي هو الجهل بجريان الأمور في العادة^(٣).

ومن الجهل ما كان خلاف العلم، وهذا فمراتب تختلف باختلاف مقابله، فقد تكون خلاف الخبرة^(٤) فجهل الرجل حال فلان كونه لم يخبرها، ومنه قوله تعالى: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ﴾، ونحو هذا مما لا يعاب في العادة.

(١) تأريخ دمشق (٤٢٨/٥٧)

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١٠٣/٧)

(٣) انظر الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري (ص ١٠٠)

(٤) تهذيب اللغة (٣٨/٦)، والغريين للهروي (٣٩٠/١)

ثم إن هذا الذي هو خلاف العلم؛ إما أن يكون بحلم وإنصاف وعقل... فهذا هو الذي يعلم أنه لا يعلم؛ فلا يوصف مثله بالجهل؛ لأنه عليه طارئ. ومن عرف قدر ما يعلم فقد برئ من الجهالة، إذ لا يتصور بل يستحيل على مخلوق الإحاطة بجميع الأمور، فعلى هذا فكلهم يجتمع فيه العلم والجهل.

فمن جهل علم شيء بمعرفة وعقل فهذا ليس بجاهل. أما من كان يدعي علم ما لا يعلم ويعاند ويكابر في ذلك، فهذا من القسم الأول - إن برئ من الخطأ والوهم - وهو الجهل المركب.

والعبارة هنا من قول مسروق سيقى للتشنيع من خلق العُجب، إذ أنه رتب وصف الجهل المستقبح على من اتصف بالعجب، وبالعجب حتى جعله كافياً لاستحقاق الوصف بالجهل.

والعُجب هو من التعجب والإعجاب، وهو يأتي إما على جهة الاستحسان تقول: أعجبني هذا، إذا سرتك صفة فيه. أو من باب الاستغراب والاستنكار. و«يكون بحدوث علم بعد أن لم يكن، ولهذا قيل في معناه: التعجب ما ظهر حكمه وخفي سببه»^(١)، وهو: «انفعال يعرض للنفس عند الشعور بأمر يخفى سببه، ولهذا قيل: إذا ظهر السبب بطل العجب»، كذا قال رضى الدين الاستربادي، وأبو الفداء عماد الدين صاحب

(١) اقتباس من كتاب أبي البركات كمال الدين الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين (٣٩٣/٢)

حمأة^(١).

وأصله: «استعظام الشيء لخفاء سببه»^(٢)، والمقصود بخفاء السبب قلة النظير والمثل، فقد يقع مع معرفة السبب لكنه حصل بطريقة تثير الاندهاش لغرابته وبلوغه مبلغاً عالياً من الاتقان، أو السقط الغير معتاد من مثل فاعله، يقول أبو بكر الأنباري في الزاهر^(٣): «المتعجب من الناس إنما يتعجب من الشيء إذا كان في النهاية من المعنى الذي بلغه، ووصل إليه» أ.هـ. ف: «العجب: الأمر الغريب»^(٤)، «وشيء معجب، أي: حسن»^(٥).

قال نشوان الحميري^(٦): «وقالوا: معنى العجب في اللغة: أن تنكر الشيء فتعجب منه»، وفي غريب الحديث لابن الجوزي: «إنما يتعجب الآدمي من الشيء إذا عظم موقعه عنده»، زاد مجد الدين ابن الأثير: «وخفي عليه سببه»^(٧). وتوسع في كتابه في البديع فقال - أعني أبو السعادات -^(٨): «التعجب: قسم من أقسام الكلام الأول، ومعناه

(١) شرح الرضى على كافية ابن الحاجب للاسترابادي (٢٢٨/٤)، والكناش في فني النحو والصرف لصاحب حمأة (٤٩/٢)

(٢) معجم الفروق اللغوية لأبي هلال (ص ٢٥٨).

(٣) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (٢٨٥/٢)

(٤) المخصص لابن سيده (٣٦٩/٣)

(٥) كتاب العين المتأرجحة نسبته بين الخليل والليث (٢٣٥/١)

(٦) شمس العلوم ودواء علوم العرب من الكلوم للحميري (٤٣٩٧/٧)

(٧) غريب الحديث لابن الجوزي (٧٠/٢)، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١٨٤/٣)

(٨) البديع في علم العربية لمجد الدين ابن الأثير (٤٩٦/١)

شيء خفي سببه، وخالف نظائره ... وهو ضرب من الإخبار يصح فيه الصدق والكذب، ألا ترى أنك إذا رأيت شيئاً لم تر مثله، أو استطرفته، أو استبعدت وقوعه، تعجبت منه؟ وما أحدث لك التعجب إلا خفاء سببه عليك، وما علمت سببه فليس بعجب عندك» أ.هـ.

وذكر الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الغرناطي^(١) تعريفهم له فقال: «التعجب في اصطلاحهم العام: استعظام زيادة في وصف الفاعل خفي سببها، وخرج بها المذكور بها عن نظائره، أو قل نظيره، بلفظ دال على ذلك» أ.هـ.

ثم شرع بشرح حدود التعريف فقال: «وقوله: (استعظام زيادة) تنبيه على أنه إنما يصح مما يقبل الزيادة والنقصان. وقوله: (في وصف الفاعل) تنبيه على أنه إنما يتعلق التعجب بمن قام به ذلك الوصف. وقوله: (خفي سببها) تحرز من الخلق الظاهرة والألوان؛ إذ لا يتعجب منها. وما بعد ذلك بيان أن الوصف إذا لم يقل نظيره لا يتعجب منه. بهذا عرف التعجب بعضهم» أ.هـ.

وقال الزجاج^(٢): «وأصل العجب في اللغة أن الإنسان إذا رأى ما ينكره ويقل مثله»،
مثله»، وهو: «إنكار ما يرد عليك لقلة اعتياده... وأعجبه الأمر: سره»^(٣). قال

(١) شرح ألفية ابن مالك الموسوم بالمقاصد الشافية للشاطبي (٤٣٢/٤)

(٢) معاني القرآن لأبي إسحاق الزجاج (٣٠٠/٤)، وعنه أبو منصور الأزهري في تهذيب اللغة (٢٤٧/١)

(٣) المحكم والمحيط الأعظم لأبي الحسن ابن سيده (٣٣٩/١)

الراغب^(١): «العجب والتعجب: حالة تعرض للإنسان عند الجهل بسبب الشيء، ولهذا قال بعض الحكماء: العجب ما لا يعرف سببه»، قال: «ويستعار مرة للمونق فيقال: أعجبني كذا أي: راقني. قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ﴾». قال: «أو يكون عجت مستعاراً بمعنى أنكرت، نحو: ﴿أَتَعْجِبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ ، و ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾» أ.هـ.

فإن وقع العجب من النفس عليها، أو على فعلها، أو كسبها، فهذا هو المذموم: الإعجاب بالنفس والسرور بها وهو بريد الكبر. قال الراغب في تنمة ما سبق: «ويقال لمن يروقه نفسه: فلان معجب بنفسه»، قال ابن فارس^(٢): «العين والجيم والباء أصلان صحيحان، يدل أحدهما على كبر واستكبار للشيء»، قال: «فالأول العجب، وهو أن يتكبر الإنسان في نفسه، تقول: هو معجب بنفسه» أ.هـ.

قلت: وليس العجب هو نفس الكبر بل بينهما فرق؛ إذ الكبر استصغار الغير واحتقاره، بينما العجب الإعجاب بالنفس وبكسبها بلا ازدراء للغير، وفرق أبو هلال العسكري بينهما فقال^(٣): «العجب بالشيء شدة السرور به حتى لا يعادله شيء عند

(١) المفردات في غريب القرآن (ص ٥٤٧)

(٢) معجم المقاييس اللغوية (٢٤٣/٤)

(٣) معجم الفروق اللغوية (ص ٢٤٨)، كذا فرق بينهما ابن حجر في باب الكبر من الفتح (٤٨٩/١٠)، والطبي في الكاشف عن حقائق السنن (٣٢٤٣/١٠)

صاحبه، تقول: هو معجب بفلانة إذا كان شديد السرور بها، وهو معجب بنفسه إذا كان مسروراً بخصالها. ولهذا يقال: أعجبه كما يقال: سر به، فليس العجب من الكبر في شيء» أ.هـ.

قال أبو العباس القرطبي^(١): «إعجاب الرجل بنفسه هو ملاحظته لها بعين الكمال والاستحسان مع نسيان منة الله تعالى، فإن رفعها على الغير واحتقره فهو الكبر المذموم» أ.هـ.

وقال أبو حامد الغزالي^(٢): «إن الكبر يستدعي متكبراً عليه، ليرى نفسه فوقه في صفات المال ومتكبراً به. وبه ينفصل الكبر على العجب! فإن العجب لا يستدعي غير المعجب، بل لو لم يخلق إلا وحده يتصور أن يكون معجباً ولا يتصور أن يكون متكبراً» أ.هـ. وفي تعلقهما يقول ابن حزم^(٣): «العُجب أصل يتفرع عنه التيه والزهو والكبر والنخوة والتعالي وهذه أسماء واقعة على معان متقاربة ولذلك صعب الفرق بينها على أكثر الناس» أ.هـ.

ومع أنه غيره إلا أنه ربما أحبط عمل صاحبه. وقال جمع من العلماء أنه محبط للعمل

(١) المفهم في شرح مسلم للقرطبي (٤٠٦/٥)، وعنه العراقي في طرح الشريب (٢٤/٩)

(٢) إحياء علوم الدين (٣٤٤/٣)، وعنه الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن (٣٢٤٣/١٠)

(٣) الأخلاق والسير (ص ١٥٤)

منهم: أبو طالب المكي^(١)، وابن الحاج^(٢) قال: «العجب محبط للأعمال إذا صحت؛ فكيف به في عمل لم يعرف صحته من سقمه؟».

وفي موضع آخر من المدخل قرنه بالرياء فقال^(٣): «وأما العجب فأصله حمد النفس ونسيان النعمة، وهو نظر العبد إلى نفسه وأفعاله وينسى أن ذلك إنما هو منة من الله تعالى عليه فيحسن حال نفسه عنده، ويقل شكره وينسب إلى نفسه شيئاً هو من غيرها، وهي مطبوعة على خلافه فإن غفل هلك واستدرج وكان معجباً بعبادته مزرياً على من لم يعمل عمله قد عمي عن عيوب نفسه فيكون مستكثراً لعمله مسروراً به راضياً عن نفسه فرحاً بها يسعى في هواها، غضبه لها ورضاه لها. ولا يخلو المعجب بعمله من أن يكون مرئياً لأنهما قرينان لا يفترقان» أ.هـ.

ولعل من رأى بطلان العمل استدلل بالحديث الذي رواه أبو المنذر سلام ابن أبي الصهباء عن ثابت عن أنس يرفعه^(٤): «لو لم تكونوا تذنبون لخشيت عليكم ما هو أكبر منه، العجب»، وسلام مختلف في توثيقه والأكثر على ضعفه.

وروى البيهقي^(٥) عن ابن المبارك أنه سئل: «ما الكبر؟ قال: أن تزدرى الناس، قال: وسألته عن العجب، قال: أن ترى أن عندك شيئاً ليس عند غيرك، قال: ولا أعلم في

(١) قوت القلوب (١٨٣/٢)

(٢) المدخل (٦٠/١)

(٣) المدخل (٥٢/٣)

(٤) رواه البزار في المسند (٣٢٦/١٣)، والبيهقي في الشعب (٣٩٩/٩)

(٥) شعب الإيمان (٥١٤/١٠)

المصلين شيئاً شراً من العُجب». وفيه: سئل ابن المبارك: «ما الذنب الذي لا يغفر؟ قال: العجب»، وعن يحيى بن معاذ^(١): «إياكم والعجب، فإن العجب مهلكة لأهله، وإن العجب ليأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب»، وعن ابن المعتز^(٢): «العُجب شر آفات العقل».

وفي العلاج يرى أبو عيسى الترمذي: الأسرار دواء العجب، فيقول شارحاً لحديث في فضل السر على العلن في الطاعات^(٣): «وإنما معنى هذا عند أهل العلم: لكي يأمن الرجل من العجب، لأن الذي يسر العمل لا يخاف عليه العجب ما يخاف عليه من علانيته» أ.هـ.

واقتلاع جذره يكون بمعرفة قدر نفسه ومنة الله عليه، فـ «اعلم أن الله سبحانه هو المنعم عليك بإيجادك وإيجاد أعمالك، فلا معنى لعجب عامل بعمله ولا عالم بعلمه ولا جميل بجماله ولا غني بغناه إذ كل ذلك من فضل الله تعالى، وإنما الآدمي محل لفيض النعم عليه، وكونه محلاً له نعمة أخرى»^(٤). فإن تفاقم ربما أوصل للكبر، قال الحافظ^(٥): «ترك العجب بأن لا يرى لنفسه مزية خشية أن يتغير فيتكبر فيهلك».



(١) شعب الإيمان (٣٩٦/٩)، و(٣٩٥/٩)

(٢) الفقيه والمتفقه للخطيب (٥٨/٢)


(٣) سنن الترمذي (٣١/٥)

(٤) اقتباس من كلام أبي العباس نجم الدين ابن قدامة في مختصر القاصدين (ص ٢٣٤)

(٥) فتح الباري (٢٦٦/١)

والمقصود من كلام مسروق في أثر الباب أنه: يكفيك في استحقاق العلم اكتسابك الخشية، ومن الجهل الإعجاب بالعلم، لأن من أعجب بعلمه فقد جهل قدره من العلم، إذ العلم ما ازداد منه مستزيد إلا ازداد علمه بحدود نفسه وبما يجهله فيما يعلمه. وروي عن أبي الدرداء^(١) قوله: «علامة الجهل ثلاث: العجب، وكثرة المنطق فيما لا يعنيه، وأن ينهى عن شيء ويأتيه».

قال أبو بكر الخطيب^(٢) في أدب طالب العلم: «وينبغي أن لا يكون معجباً بكلامه مفتوناً بجداله، فإن الإعجاب ضد الصواب، ومنه تقع العصبية وهو رأس كل بلية» أ.هـ. وبالله تعالى التوفيق.



(١) جامع بيان العلم وفضله (٥٧٠/١)

(٢) الفقيه والمتفقه (٥٧/٢)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن أبي خالد شيخ من أصحاب عبد الله قال: بينما نحن في المسجد إذ جاء خباب بن الارت فجلس فسكت، فقال له القوم: إن أصحابك قد اجتمعوا إليك لتحديثهم أو لتأمرهم، قال: بم أمرهم؟ فلعلي أمرهم بما لست فاعلاً.

تفرد بروايته أبو خيثمة، ولما أراد عز الدين أبو الحسن ابن الأثير إيراده في ترجمة خباب من كتابه في الصحابة عمد إلى نسخته من كتاب العلم لزهير بن حرب فرواه من طريق أبي خيثمة^(١). ولم أقف له على طريق أخرى على قصور في البحث والتقصي. وإسناده فضيع لجهالة أبي خالد؛ فقد ذكره المزي في شيوخ مالك بن الحارث ولم يترجم له، ولم أجد له ترجمة عند غيره.



قوله: (بينما نحن في المسجد) قال أبو نصر الجوهري^(٢): «و(بيننا): فُعلَى أُشْبَعْتُ الفتحة فصارت ألفاً. و(بينما) زيدت عليها (ما)، والمعنى واحد. تقول: بينا نحن نرقبه أتاناً، أي أتاناً بين أوقات رقتنا إياه» أ.هـ. فوقتُ هم ماكتون في (المسجد)، والمسجد

(١) أسد الغابة (٥٩٢/١)

(٢) الصحاح تاج اللغة (٢٠٨٤/٥)، ونقله عنه النووي في تهذيب الأسماء واللغات (٣٥/٣)

فدار العبادة عند المسلمين، «وكل موضع مُتَعَبَّدٌ فيه فهو مسجد»^(١)، وكان لمن قبلنا دور وجُعِلت لنا الأرض مسجداً فأما رجل أدركته الصلاة فليصل^(٢).

وهو اسم موضع من سجد، «والمسجدُ بالفتح: جبهة الرجل حيثُ يصيبه نَدْبُ السجود»^(٣)، ويطلق على مصلى الجماعات^(٤)، قال الأزهري^(٥): «والمسجد: اسمُ جامع حيث يسجد عليه وفيه، وحيث لا يسجد بعد أن يكون اتخذ لذلك، فأما المسجد من الأرض فموضع السجود نفسه» أ.هـ.

قال علاء الدين أبو الحسن علي بن مُحَمَّد الخازن^(٦): «قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ﴾، يعني المواضع التي بنيت للصلاة والعبادة»^(٧)، وذكر الله تعالى، فيدخل فيه مساجد المسلمين والكنائس والبيع التي لليهود والنصارى فلا تدعوا مع الله أحداً» أ.هـ. فخصص المسجد بالمتخذ للصلاة بالبناء.

-
- (١) معاني القرآن لأبي إسحاق الزجاج (١٩٦/١)، وعنه ابن سيده في المحكم والمحيط الأعظم (٢٦١/٧)
- (٢) خرج مسلم في صحيحه نحو هذا اللفظ عن جابر بن عبد الله (٥٢١)، وحذيفة (٥٢٢)، وأبي هريرة (٥٢٣)، وخرج البخاري حديث جابر منها (٣٣٥)
- (٣) الصحاح للجوهري (٤٨٥/٢)، ونحوه في معاني القرآن للفراء (١٩٤/٣)، وفي معاني القرآن للزجاج (٢٣٦/٥): «وقيل: المساجد مواضع السجود من الإنسان»
- (٤) تهذيب اللغة للأزهري (٣٠١/١٠)
- (٥) تهذيب اللغة (٣٠١/١٠)، ونحوه في المحيط في اللغة للصاحب ابن عباد (٦/٧)
- (٦) لباب التأويل في معاني التنزيل (١٦١/٧)
- (٧) الآية فيها قول آخر وهو مواضع السجود السبعة من جسد الإنسان، الجبهة واليدين والركبتين والقدمين. انظر على سبيل المثال: تفسير البغوي (٢٤٢/٨) دار طيبة ١٤١٧ هـ.

وقال أبو عبد الله بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي^(١): «ولما كان السجود أشرف أفعال الصلاة لقرب العبد من ربه اشتق اسم المكان منه فقليل: مسجد، ولم يقولوا مركع. ثم إن العرف خصص المسجد بالمكان المهيأ للصلوات الخمس حتى يخرج المصلى المجتمع فيه للأعياد ونحوها فلا يعطى حكمها» أ.هـ. وإنما قال ذلك، لأن للمساجد خصائص وأحكام.

قوله: (إذ جاء خباب بن الأرت) ننسأ ترجمته ﷺ وشيء من أخباره إلى قسم التراجم من الكتاب. قوله: (فجلس، فسكت) ليس في الكلام ما يفيد كونه مجلس علم راتب، لكن يفهم من السياق أنه أتى لمجلس اعتاده؛ وهو رأسه، لكنه لم يتكلم رغم تشوق الجالسين لكلامه.

قوله: (فقال له القوم) القوم لفظٌ دال على جماعة من الناس^(٢)، وخصه بعضهم بالرجال، قاله الجوهري^(٣) ثم عاد فقال: «وربما دخل النساء فيه على سبيل التبّع، لأن قوم كل بني رجال ونساء» أ.هـ.

وقال الراغب الأصفهاني^(٤): «والقوم: جماعة الرجال في الأصل دون النساء، ولذلك ولذلك قال: ﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ﴾... وفي عامة القرآن أريدوا به والنساء جميعاً.

(١) إعلام الساجد (ص ٢٨)

(٢) انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤٣/٥)

(٣) الجوهري في الصحاح (٢٠١٦/٥)

(٤) المفردات في غريب القرآن (ص ٦٩٣)

وحقيقته للرجال لما نبه عليه قوله: ﴿الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ أ.هـ.

وفي النهاية لأبي السعادات: «القوم في الأصل: مصدر قام فوصف به، ثم غلب على الرجال دون النساء، ولذلك قابلهن به. وسموا بذلك لأنهم قوامون على النساء بالأمور التي ليس للنساء أن يقمن بها»^(١) أ.هـ. يريد بالمقابلة بهن قوله تعالى: ﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ﴾. أما قوله: «وسموا بذلك لأنهم قوامون»، فلأن القوم: من القيام بالأمر؛ وحفظه ومراعاته^(٢)، قال أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي^(٣): «والقوام والقيم بمعنى واحد، والقوام أبلغ وهو القائم بالمصالح والتدبير والتأديب» أ.هـ. و«قوام الشيء: عماده الذي يقوم به»^(٤).

قوله: (إن أصحابك قد اجتمعوا إليك لتحدثهم أو لتأمرهم) الأصحاب من الصحبة وكل شيء لاءم شيئاً فقد استصحبه، كذا قال ابن فارس، والجوهري، وقال الأزهري: لازم^(٥). وفي كتاب ابن سيده: «والصاحب المعاشر»^(٦).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (١٢٤/٤)

(٢) انظر مفردات الراغب (ص ٦٩٠)

(٣) معالم التنزيل (٢٠٧/٢)

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٢٤/٤)


(٥) مقاييس اللغة لابن فارس (٣٣٥/٣)، الصحاح للجوهري (١٦٢/١)، تهذيب اللغة للأزهري (١٥٤/٤)

(٦) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٦٧/٣).

ثم هل هؤلاء القوم لازموه حتى استحقوا لقب أصحاب؟ يحتمل ذلك في بعضهم، والسياق يشعر أنهم كانوا يستجدونه تحديثهم فاستلطفوا في الكلام لما رأوه سكت. وقوله: (لتحدثهم) أي تعظمهم وتذكرهم وتعلمهم، (أو لتأمرهم) يريد يعلمهم الخير ويدلهم عليه.

قوله: (بم أمرهم؟ فلعلي أمرهم بما لست فاعلاً) أي بما عساي أن أمرهم وأعظمهم، وأخشى إن فعلت أن أسترسل فأمر بما لا أفعل. وقد كان السلف يتقون اختلاف فعلهم عن قولهم، وروى أسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: «يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار، فتندلق أقتابه في النار، فيدور كما يدور الحمار برحاه، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون: أي فلان ما شأنك؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ قال: كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه، وأنهاكم عن المنكر وآتيه»^(١).

ولا يخلو من أن يكون انعقاد هذا المجلس حادثاً من غير اعتياد، فعلى هذا يكون سؤالهم إياه وجوابه لهم غير مستغرب. أو يكون من المجالس المعتاد انعقاده بينهم وعُرف فيه ﷺ بوعظهم وتعليمهم، وهنا ينبغي أن يكون طلبهم جرى على عادة استنكروا انقطاعها وتغيرها، وتوقفه في هذا الحال يحتمل أن يكون لطارئ طرئ على قلبه من رقة، أو ذكرى حادثة، أو نحو ذلك والله تعالى أعلم.



(١) صحيح البخاري (٣٢٦٧) ومسلم (٢٩٨٩)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع ثنا أبو سنان سعيد بن سنان حدثني عنبرة قال: سمعت ابن عباس يقول: ما سلك رجل طريقاً يلتمس فيه علماً إلا سهل الله له به طريقاً إلى الجنة.

الأثر رواه وكيع في الزهد^(١) مطولاً، وليس فيه تصريح بسماع أبي سنان من عنبرة، وسماعه من عنبرة محتمل. وأبو سنان الشيباني - في كتاب المزي - لقبٌ لرجلين صنفهما ابن حجر في طبقة واحدة وهي السادسة، الأول منهما هو: الشيباني الأكبر وهو قديم الوفاة ولعل وكيعاً لم يدركه، ولم يُذكر في شيوخه، واسمه: ضرار بن مرة ثقة ثبت. والثاني هو صاحب الترجمة: الشيباني الأصغر سعيد بن سنان من شيوخ وكيع، مختلف في توثيقه.

وذكر أبو الحجاج جمال الدين المزي أبا وكيع عنبرة الشيباني في شيوخ ضرار أبي سنان الشيباني الأكبر من ترجمته. ولم يذكره في شيوخ الأصغر منهما صاحب الترجمة من هذا الموضع. وفي ترجمة أبي وكيع عنبرة أطلق - المزي - ولم يقيد؛ فقال في سياق ذكر الآخذين عنه: «أبو سنان الشيباني»، وجميعهم كوفيون فلا يستبعد أن يكونا أخذاً عنه، والله تعالى أعلم.

(١) الزهد لوكيع (ص ٨٣٠)

وقد توبع أبو سنان من قبل هارون بن عنترة عن أبيه به، رواه: أبو بكر ابن أبي شيبة في المصنف، والدارمي في السنن، وابن أبي حاتم في التفسير^(١).
وروي مطولاً، رواه: مسدد^(٢)، ومُحمَّد بن فضيل بن غزوان، والبيهقي، والخطيب البغدادي، وابن عبد البر^(٣). وسنده لا بأس به، لأجل هارون.
وثبت مرفوعاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، رواه أحمد وغيره بلفظ كتابنا^(٤)، ورواه مطولاً أيضاً: أحمد ومسلم^(٥) وغيرهما^(٦) بألفاظ متقاربة ويأتي برقم (٢٥). وله شاهد آخر من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه مر تخريجه تحت الأثر الخامس.



قوله: (ما سلك رجل طريقاً)، «السلوك النفاذ في الطريق»^(٧)، فـ: «السين واللام والكاف أصل يدل على نفوذ شيء في شيء». يقال: سلكْتُ الطريق أسلكه. وسلكت

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٥/ ٢٨٤)، سنن الدارمي (١/ ٣٦٤)، تفسير ابن أبي حاتم (١١/ ٤٤٧).
(٢) في مسنده كما في اتحاف الخيرة للبوصيري (٦/ ١٢٥)، والمطالب العالية لابن حجر (٣/ ١٧٠) مع اختلاف في لفظيهما
(٣) شعب الإيمان للبيهقي (٢/ ١٦٦)، و(٣/ ٤٠١)، موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب (٢/ ٥٣٣)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١/ ٦٦)
(٤) مسند أحمد (١٤/ ٦٦)، ومصنف ابن أبي شيبة (٥/ ٢٨٤)، والترمذي في السنن (٥/ ٢٨)، ومستدرک الحاكم (١/ ١٦٥)
(٥) مسند أحمد (١٥/ ١٥٧)، و(١٢/ ٣٩٣)، صحيح مسلم (٢٦٩٩)
(٦) منهم: الترمذي في السنن (٥/ ٢٩)، وابن ماجه (١/ ١٥٢)، والبخاري في المسند (١٦/ ٧٤)،
(٧) اقتباس من المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٤٢١)

الشيء في الشيء: أنفذته»^(١)، «والسلوك: مصدر سلك طريقاً، والمسلك: الطريق»^(٢)،
«والسلك بالفتح: مصدر سلكت الشيء في الشيء فانسلكت، أي أدخلته فيه
فدخل»^(٣)، «وسلك الشيء في الشيء: إدخاله فيه، قال الله عز وجل: ﴿كَذَلِكَ
سَلَكْنَاهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾»، وهو سلوك الطريق»^(٤).

و«الطريق: السبيل» قاله الجوهري^(٥)، وهو أصول أربعة ذكرها ابن فارس^(٦) وذكر
منها الضرب، والذي قال فيه الأزهري^(٧): «وأصل الطرق الضرب، ومنه سميت مطرقة
الصائغ والحداد؛ لأنه يطرق بها» أ.هـ. قال الراغب الأصفهاني^(٨): «الطريق: السبيل الذي
الذي يطرق بالأرجل، أي يضرب. قال تعالى: ﴿طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ﴾»، وعنه استعير كل
مسلك يسلكه الإنسان في فعل، محموداً كان أو مذموماً» أ.هـ.

(١) مقاييس اللغة لابن فارس (٩٧/٣)

(٢) تهذيب اللغة للأزهري (٣٨/١٠)، كتاب العين (٣١١/٥)

(٣) الصحاح للجوهري (١٥٩١/٤)

(٤) معجم ديوان الأدب للفارابي (١٢٧/٢)

(٥) الصحاح للجوهري (١٥١٣/٤)

(٦) مقاييس اللغة لابن فارس (٤٤٩/٣)

(٧) تهذيب اللغة للأزهري (٩/٩)

(٨) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٥١٨)

والمعنى: ما ولج رجلٌ سبيلاً (يلتمس فيه علماً)، والالتماس: الطلب^(١)، قال
الصاحب ابن عباد: «والالتماس في الأصل: طلب اللمس»، ويفهم من كلام الراغب
الأصفهاني أن اللمس يفارق المس بأن الأخير يختص بطلب ما يدرك بحاسة اللمس^(٢).
ويستعمل هذا اللفظ للتعبير عن الأمر الصادر بغير استعلاء، فـ: «الطلب إذا ورد من
الأعلى فهو أمر، وإذا ورد من الأدنى فهو دعاء، وإذا ورد من المساوي فهو التماس»،
كذا قال المرادي في الجنى الداني، وغيره^(٣).

والمراد من أثر الباب: «أي من مشى إلى تحصيل علم شرعي قاصداً به وجه الله
تعالى جازاه الله عليه بأن يوصله إلى الجنة مسلماً مكرماً ... وهو حض وترغيب في
الرحلة في طلب العلم والاجتهاد في تحصيله»، كذا قال أبو العباس القرطبي في شرحه
على صحيح مسلم^(٤).

ويلاحظ أنه أضاف قيوداً وخص أموراً لم يُشر لها في ألفاظ الحديث نحو: اشتراط
الإخلاص، وتعيين العلم الشرعي دون غيره. أما الإخلاص، فهو شرط وقوع الإثابة، وهو

(١) الصحاح للجوهري (٩٧٥/٣)، معجم ديوان العرب للفارابي (٤٠٦/٢)، المحكم والمحيط الأعظم لابن
سيده (٥٢٠/٨)، شمس العلوم للحميري (٦١١٦/٩)

(٢) المحيط في اللغة لابن عباد (٣٣٥/٨)، المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٧٦٧)

(٣) الجنى الداني في حروف المعاني (ص ١١٠)، التعريفات للجرجاني (ص ٣٤)، الكليات للكفوي (ص ١٧٨)،
(ص ١٧٨)، التوقيف في مهمات التعاريف (ص ٦٠)

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العباس القرطبي (٦٨٤/٦)

أمر مفروغ منه، ولهذا أعترض عليه، فجاء في كتاب الفيض لزين الدين المناوي^(١):
«وتقييده بقصد وجه الله به لا حاجة إليه؛ لاشتراطه في كل عبادة، لكن يعتذر لقائله
هنا بأن تطرق الرياء للعلم أكثر فاحتيج للتنبيه على الإخلاص» أ.هـ.

وقال شهاب الدين ابن رسلان الرملي في شرحه على سنن أبي داود^(٢): «فيه فضل
المشي في طلب العلم، ويلزم من ذلك فضل الاشتغال بالعلم، والمراد العلم الشرعي بشرط
أن يقصد به وجه الله تعالى، وإن كان شرطاً في كل عبادة، لكن عبادة العلماء وطلب
الإخلاص منهم أبلغ؛ لأنهم يقتدى بهم وإنما نلفت لهذا؛ لأن بعض طلبة العلم يتساهل
في هذا ويغفل عنه، ولا ينظر في الإخلاص ولا شروطه ولا يعتني به» أ.هـ.

وعبارة الهيثمي ابن حجر^(٣): «قيل: وهذا وإن اشترط في كل عبادة، لكن عادة
العلماء تقييد هذه المسألة به؛ لأن بعض الناس قد يتساهل فيه أو يغفل عنه. انتهى.
وكأنه يريد: إن تطرق الرياء للعلم أكثر من تطرقه لسائر العبادات، فاحتيج للتنبيه فيه
على الإخلاص اعتناء بشأنه» أ.هـ.

قلت: في ظني أن مراد القرطبي - ومن فعل فعله وقال قوله - أوسع مما فسروه به،
فهو لما ذكر الجزاء وهو الجنة ناسب أن يشير إلى الإخلاص لأنه مفتاحها. كما أنه ليس

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المناوي (١٥٤/٦)

(٢) شرح سنن أبي داود لابن رسلان (٧١/١٥)

(٣) الفتح المبين شرح الأربعين لابن حجر الهيثمي (ص ٥٧٣)، وعنه ابن علان الصديقي في شرح رياض
الصالحين دليل الفالحين (٣٨/٣)

كل طلاب العلم الشرعي يريدون بطلبهم وجه الله تعالى، فلربما طلبه من أراد به دنيا: كشهادة، ووظيفة غلبت على نفسه. ومنهم من يستعمله في مصالحه فيستجدي به ويتزلف به لندياه، ويتقرب من ذوي اليسار والسلطان، ومنهم من يطلبه وليس من أهله بل من أهل النفاق والكفر للبحث عن مواطنٍ يطعن فيها أمام جمهوره ومن على شاكلته. فهذا وغيره يناسب التشديد على تقييد الفضل بالإخلاص والله تعالى أعلم. وأما العلم الشرعي دون غيره من العلوم فيأتي البحث فيه بعد قليل.

ونكر طريقاً وعلماً «ليتناول أنواع الطرق الموصلة إلى تحصيل العلوم الدينية وليندرج فيه القليل والكثير»^(١)، قال الطيبي^(٢): «التنكير فيه للشيوع، أي تسبب بسبب، أي سبب كان، من مفارقة الأوطان، والضرب في البلدان، والإنفاق فيه، والتعلم والتعليم، والتصنيف، والكدح فيه مما لا يحصى كثرة».

قال^(٣): «وإنما أطلق الطريق والعلم ليشملا في جنسهما أي طريق كان، من مفارقة الأوطان والضرب في البلدان إلى غير ذلك كما سبق، و(علماً) أي علم كان من علوم الدين، قليلاً كان أو كثيراً، رفيعاً أو غير رفيع» أ.هـ.

(١) فتح الباري لابن حجر (١/١٦٠)، ونحوه لابن الملك الكرمانى في شرح المصابيح (١/١٩٥)، ولزكريا

الأنصاري في منحة الباري (١/٢٧٦)

(٢) الكاشف عن حقائق السنن للطبي (٢/٦٦٦)

(٣) الكاشف عن حقائق السنن (٢/٦٧٢)

«وسلوك الطريق لالتماس العلم يدخل فيه سلوك الطريق الحقيقي، وهو المشي بالأقدام إلى مجالس العلماء. ويدخل فيه سلوك الطرق المعنوية المؤدية إلى حصول العلم مثل: حفظه، ودراسته، ومذاكرته، ومطالعتة، وكتابتة، والتفهم له، ونحو ذلك من الطرق المعنوية التي يتوصل بها إلى العلم». قاله زين الدين أبو الفرج ابن رجب، وعنه بلا عزو شهاب الدين أبو العباس الهيثمي ابن حجر^(١).



ولقد اعتاد الشراح على تقييد الفضل الوارد في العلم على الشرعي منه دون غيره، وهو ما لا خلاف فيه لفضله في نفسه على صاحبه، فالعلم الشرعي يُعد أحد أنواع العبادات لشرفه، وكونه وسيلة لتحصيل الثواب بمعرفة مواطن رضا الله من سخطه فيأتي الأول ويجتنب الثاني، وفضائل الأوقات والأماكن والأحوال ومراعاتها، والدعوة إليها. وهو أنواع متعددة منها: علوم القرآن والسنة وما تفرع عنهما، واللغة والفقه والعقائد والسيرة والتأريخ وغيرها. فدخل فيها علوم الآلة والتي هي إحدى وسائل بلوغ المقاصد لكن يتنبه من التعمق فيها عن طلب الأصول، فلربما قادت الشهوة والهوى صاحبها فصرفته عن المقصد من علوم الآلة، على أنها لن تزال ضمن العلوم الشرعية بالجملة.

(١) جامع العلوم والحكم لأبي الفرج ابن رجب الحنبلي (٢/٢٩٧)، الفتح المبين بشرح الأربعين لابن حجر الهيثمي (ص ٥٧٢)

بينما العلم النافع من غير الشرعي كالذي تقوم به مصالح الناس الدنيوية فإنه يُطلب لأثره على الغير غالباً، والفضل العائد على النفس منه يكون دنيوياً. ولهذا لم يدخل في هذا الفضل ابتداء وإن كان يشمل الفضل لحاقاً إن استعمله صاحبه في مرضاة الله واستصحب الإخلاص، فيكون الفضل لفعل المتعلم لا للعلم نفسه والله تعالى أعلم.



قوله: (إلا سهل الله له به طريقاً إلى الجنة) أي: «يسر له أعمالاً صالحة يسلك بها إلى الجنة، فإن طلب العلم سبب لتيسير البشري»^(١)، قال المظهري^(٢): «الباء [يعني من (به)] باء السببية؛ يعني: جعل الله تعالى ذهابه في طلب العلم سبباً لوصوله إلى الجنة من غير تعب، وذلك أن من طلب العلم يعرف به طريق الدين، وطريق الدين: هو الطريق الذي يوصل العبد إلى الجنة، والعلم هو الدليل إلى الجنة» أ.هـ.

وقال نجم الدين الطوفي^(٣): «وهو يحتمل وجهين: أحدهما: أن طلب العلم وتحصيله يرشد إلى سبيل الهداية والطاعة الموصلة إلى الجنة، وذلك بتسهيل الله عز وجل له، وإلا فبدون لطفه وتوفيقه لا ينتفع بشيء من علم ولا غيره. والثاني: أنه يجازى على طلب العلم وتحصيله بتسهيل دخول الجنة بقطع العقاب الشاقة دونها يوم القيامة، بأن يُسهَّل

(١) التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني (٢٦٥/١٠)

(٢) المفاتيح شرح المصابيح للمظهري (٣٠٦/١)

(٣) التعيين في شرح الأربعين للطوفي (ص ٣١٠)

عليه الوقوف في المحشر والجواز على الصراط ونحو ذلك» أ.هـ.

وفيه يقول ابن قيم الجوزية: «وقد تظاهر الشرع والقدر على أن الجزاء من جنس العمل فكما سلك طريقاً يطلب فيه حياة قلبه ونجاته من الهلاك سلك الله به طريقاً يحصل له ذلك»^(١)، «يعني جعل الله ذهابه في طلب العلم سبباً لوصوله إلى الجنة من غير تعب، ويجازى عليه بتسهيل قطع العقبات الشاقة، كالوقوف والجواز على الصراط وغير ذلك»^(٢).

فيكون الطريق إلى الجنة إما «في الآخرة، أو في الدنيا بأن يوفقه للأعمال الصالحة الموصلة إلى الجنة. وفيه بشارة بتسهيل العلم على طالبه لأن طلبه من الطرق الموصلة إلى الجنة»^(٣)، ومن الأعمال الصالحة أن «يسهل عليه ما يزيد به علمه، لأنه أيضاً طريق من طرق الجنة، بل هو أقربها وأعظمها، لأن صحة الأعمال وقبولها متوقفة على العلم»^(٤).

قال أبو الفرج عبد الرحمن زين الدين ابن رجب الحنبلي^(٥): «قد يراد بذلك أن الله يسهل له العلم الذي طلبه وسلك طريقه وييسره عليه، فإن العلم طريق موصل إلى الجنة، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾. وقال بعض السلف:

(١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (٧١ / ١)

(٢) اقتباس من كلام ابن الملك الكرمانى في شرح المصابيح (١٩٥/١)

(٣) فتح الباري (١٦٠/١)، ونحوه في منحة الباري لتركيب الأنصاري (٢٧٦/١)

(٤) الكاشف عن حقائق السنن (٦٧٢/٢)

(٥) جامع العلوم والحكم لابن رجب (٢٩٧/٢)

هل من طالب علم فيعان عليه؟. وقد يراد أيضاً أن الله ييسر لطالب العلم إذا قصد بطلبه وجه الله الانتفاع به والعمل بمقتضاه، فيكون سبباً لهدايته ولدخول الجنة بذلك. وقد ييسر الله لطالب العلم علوماً آخر ينتفع بها وتكون موصلة إلى الجنة كما قيل: من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم، وكما قيل: ثواب الحسنة الحسنة بعدها، وقد دل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾.

وقد يدخل في ذلك أيضاً تسهيل طريق الجنة الحسي يوم القيامة وهو الصراط وما قبله وما بعده من الأهوال، فييسر ذلك على طالب العلم للانتفاع به فإن العلم يدل على الله من أقرب الطرق إليه، فمن سلك طريقه ولم يعرج عنه وصل إلى الله تعالى وإلى الجنة من أقرب الطرق وأسهلها فسهلت عليه الطرق الموصلة إلى الجنة كلها في الدنيا والآخرة، فلا طريق إلى معرفة الله وإلى الوصول إلى رضوانه والفوز بقربه ومجاورته في الآخرة، إلا بالعلم النافع الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه، فهو الدليل عليه وبه يهتدى في ظلمات الجهل» أ.هـ.

وقال ابن حجر الهيتمي في هذا^(١): «ثم المراد بتسهيل تلك الطريق: تسهيل العلم الذي طلبه وتيسيره عليه؛ لأن العلم طريق موصل إلى الجنة. أو تسهيل الانتفاع به، والعمل بمقتضاه، فيكون سبباً لهدايته ودخول الجنة، أو تسهيل علوم آخر توصله للجنة، ومنه: (من عمل بما علم، أورثه الله علم ما لم يعلم). أو تسهيل طريق الجنة الحسي يوم القيامة وهو الصراط وما قبله وما بعده من الأهوال؛ فإن العلم يدل على الله تعالى من

(١) الفتح المبين بشرح الأربعين للهيتمي ابن حجر (ص ٥٧٤)

أقرب الطرق إليه، فمن سلك طريقه ولم يعرج عنه. وصل إلى الله تعالى وإلى الجنة من أقرب الطرق وأسهلها، فسهلت عليه الطرق الموصلة إلى الجنة في الدنيا والآخرة؛ إذ لا طريق إلى معرفته ورضاه إلا بالعلم النافع، وهو العلم بالله تعالى وأسمائه وصفاته وأفعاله المقتضي لخشيتيه وإجلاله ومحبتته ورجائه» أ.هـ.



قلت: وفي ترتيب هذا الفضل ترجيح كون العلم هنا المراد به هو العلم الشرعي دون غيره، لكن عموم العلم النافع من غير الشرعي أيضاً صالح دخوله في هذا الفضل إن اعتبرناه طريقاً إلى بلوغ مرضاة الله بصلاح القصد والعمل، فالأدلة العامة في فضائل الأعمال تشمله والله تعالى أعلم.

وفي هذا يقول الطوفي^(١): «فإن قلت: قوله: (من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً) عام في كل علم شرعي أو فلسفي، فلم خصصتموه بالعلم الشرعي؟. قلنا: بدليل قوله: (سهل الله له به طريقاً إلى الجنة)، والعلوم التي يطلب بها الجنة ويسهل بها طريقها هي الشرعية دون غيرها» أ.هـ.

إلا أنه أعني نجم الدين الصرصري أبي الربيع الطوفي مع تقريره هذا في استبعاد ما سوى العلوم الشرعية إلا أنه اجتهد في إدخال غيرها تحتها لتنال هذا الفضل وله كلام

(١) التعيين في شرح الأربعين للطوفي (ص ٣١٢)

طويل في ما يدخل مما لا يدخل من العلوم في الفضل المترتب حيث يقول^(١): «والعلم الذي يترتب على التماسه تسهيل طريق الجنة هو: العلم الشرعي النافع بنية القربة والانتفاع، ونفع الناس به كعلوم القرآن والحديث والفقه وأصوله ونحو ذلك، لا الخارج عن علم الشرع كالفلسفة من منطق وإلهي وطبيعي ورياضي. إلا أن يقصد بتعليمها معرفة مذاهب أهلها للرد عليهم ودفع شبههم وكف شرهم عن الشريعة فيكون من باب إعداد العدة، هذا قول غالب مشايخ الشريعة كالحلي في شعب الإيمان، وغيره.

وهو كلام صحيح، غير أنا نستثني من ذلك المنطق فإنه علم مفيد لا محذور فيه، إنما المحذور في غيره من علومهم، ولأنه نحو المعاني، كما أن النحو منطق الألفاظ، ولأن بعض فضلاء الأصوليين صرح وبعضهم عرّض بأن المنطق علم شرعي، وهو كالعربية في أنه من مواد أصول الفقه لأن الأحكام الشرعية لا بد من تصورها والتصديق بها إثباتاً أو نفيّاً، والعلم المرصد لبيان أحكام التصور والتصديق هو المنطق، فوجب أن يكون علماً شرعياً، إذ المراد بالعلم الشرعي ما صدر عن الشرع، أو توقف عليه العلم الصادر عن الشرع توقف وجود كعلم الكلام، أو توقف كمال: كعلم العربية والمنطق.

واعلم أني قررت هذا البحث مع علمي بأن أكثر الفقهاء يكرهونه لما تقرر عندهم من النفرة عن المنطق، ومع أني - علم الله - لا أعرف المنطق، وإنما هو شيء قاد إليه الدليل، ثم إن لهم فيه سلفاً فاضلاً كالغزالي والرازي وأبي الحسين البصري والسيف الأمدي وابن الحاحب وشرح كتابه من بعده كل هؤلاء عارفون بالمنطق فلا وجه لنفرتهم عنه وإنكارهم له» أ.هـ.

(١) التعيين في شرح الأربعين للطوفي (ص ٣١٠-٣١١)

وأخذ هذا الكلام شهاب الدين أبي العباس ابن حجر الهيتمي فنقله بلا عزو وعدل في صياغته؛ وأضاف بعد قوله: «توقف كمال: كعلم العربية والمنطق» فقال^(١): «وهذا هو موجب مدح الغزالي له وقوله: (لا ثقة بفقهاء من لم يتمنطق) أي: من لا تكون قواعد المنطق مركوزة بالطبع في ذهنه كالمجتهدين في العصر الأول، أو بالتعلم... وقول ابن الصلاح وغيره بتحريمه محمول على ما كان في زمنهما من المخلوط بالفلسفة وفروعها من الإلهي والطبيعي والرياضي، على أن الحلبي وغيره صرحوا بجواز تعلم هذه؛ ليرد على أهلها، ويدفع شرهم عن الشريعة، فيكون من باب إعداد العدة» أ.هـ.

قلت: في ما سبق هنا محاولة الطوفي ومتابعة ابن حجر الهيتمي على إدراج علم المنطق والكلام ضمن العلوم الشرعية المعتبر فيها الفضل الوارد في العلم الشرعي. وهذا الكلام لم يوافقا عليه كما بيناه - هما - فيما نقلناه عن الفقهاء.

ويشير استغرابي عبارة الطوفي الآتية والتي قال فيها: «ومع أني - علم الله - لا أعرف المنطق، وإنما هو شيء قاد إليه الدليل»، وأظن أن فيها خللاً وأن مراده: مع أني لا أعرف المنطق إلا أنه شيء قاد إليه الدليل. فإنه يُعد من علماء الكلام الأصوليين العارفين بالمنطق وما هو عليه^(٢).

وكلامه يريد به إزالة الصورة المستقبحة في الأذهان عن هذا العلم والذي يعتبره هو من العلوم المكملة والمساعدة في التحليل البرهاني والتفسير العقلي البديهي للقواعد

(١) الفتح المبين بشرح الأربعين لابن حجر الهيتمي (ص ٥٧٢)

(٢) وترجمته لا تسر، فقد اتهم بالرفض وسب الشيخين وأظهر توبة.. وطعن فيه بعض أجلة من أدرك من عاصره كابن رجب وغيره، وانظر ترجمته في الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني (٢/٢٩٥)

والأدلة.

ولعل الاكتفاء منه بما يفيد غير محذور، لكن التوسع فيه يوجب أصحابه المزالق، ولا تكاد تجد من المهتمين به من يصفو فكره عن كلام الفلاسفة المنابذ للأديان وإن أنكرته نفس المؤمن لكنه يظل من العوالم فيها، ولهذا كرهه أهل العلم.

وعلم المنطق فيحوي حقاً وباطلاً، ولعل أكثر ما فيه من الباطل هو ما ألحقه به الفلاسفة من قواعد بنو عليها نظريات عاملوها كالحقائق في حين أنها تفتقر إلى الثبوت. أما ما يحويه من طرق برهنة وإثبات، وآلات قياس ونظر ونحو ذلك فلعله لن يخالف أحد في جواز الاستعانة به في العلوم، لكن ربطه بالشرعية في تقرير بعض العقائد، وإيجاب تعلمه كما يقول به ويفعله أهل الفلسفة هو ما يجر إلى الويلات. ولهذا كان ابن تيمية إذا ذكره نسبته إلى الفلاسفة واليونان، مع إقراره باحتوائه بعض القضايا الصالحة. ومن كلامه فيه قوله^(١): «فإني كنت دائماً أعلم أن المنطق اليوناني لا يحتاج إليه الذكي ولا ينتفع به البليد ولكن كنت أحسب أن قضاياها صادقة لما رأيت من صدق كثير منها. ثم تبين لي فيما بعد خطأ طائفة من قضاياها وكتبت في ذلك شيئاً» أ.هـ.

وقال أيضاً^(٢): «وأما هو في نفسه فبعضه حق وبعضه باطل. والحق الذي فيه كثير منه أو أكثره لا يُحتاج إليه، والقدر الذي يحتاج إليه منه فأكثر الفطر السليمة تستقل به، والبليد لا ينتفع به والذكي لا يحتاج إليه، ومضرته على من لم يكن خبيراً بعلوم الأنبياء أكثر من نفعه فإن فيه من القواعد السلبية الفاسدة ما راجت على كثير من الفضلاء

(١) مقدمة الرد على المنطقيين (ص ٣)، وهو في مجموع الفتاوى (٨٢/٩)

(٢) الفتاوى الكبرى (٨٧/٥)

وكانت سبب نفاقهم وفساد علومهم» أ.هـ.

وإشارته إلى فساد مع ما فيه من قضايا صحيحة لفتة سديدة منه رحمه الله تعالى، فإن الاعتماد على القواعد المنطقية كلياً لا يتوافق مع الإيمان بالغيبات، ولهذا فإنك تجده يكسب النفس اعتداداً وجرأة على المسلمات، ومعاملتها رياضياً بغير استصحاب تقديس المقدسات وتعظيمها، وهذا ما يجعل إيمان المتبحر فيه ركيكاً، وربما جره إلى الإلحاد ونحوه إن لم يكن إيمانه بالقدر الكافي لدفع الاضطرابات العقلية.

يقول تقي الدين أبو العباس^(١): «المنطق مظنة الزندقة لمن لم يقو الإيمان في قلبه حيث اعتقد أنه لا علم إلا بهذه المواد المعينة وهذه الصورة، وذلك مفقود عنده في غالب ما أخبرت به الأنبياء فيشك في ذلك أو يكذب به أو يعرض عن اعتقاده والتصديق به فيكون عدم إيمانه وعلمه من اعتقاده الفاسد أنه لا علم إلا من هذه المواد المعينة» أ.هـ.

قال^(٢): «فصحيح المنطق لم ينتفعوا به في معرفة الله، وباطل المنطق أوقعهم في غاية

الكذب والجهل بالله ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾» أ.هـ. وقال أيضاً^(٣):

«نعم لا ينكر أن في المنطق ما قد يستفيد ببعضه من كان في كفر وضلال وتقليد ممن نشأ بينهم من الجهال كعوام النصارى واليهود والرافضة ونحوهم فأورثهم المنطق ترك ما عليه أولئك من تلك العقائد. ولكن يصير غالب هؤلاء مدهنين لعوامهم، مضلين لهم

(١) مجموع الفتاوى (٢٦١/٩)

(٢) مجموع الفتاوى (٣٤٤/٥)

(٣) مجموع الفتاوى (٢٥ - ٢٤/٩)

عن سبيل الله، أو يصيرون منافقين زنادقة لا يقرون بحق ولا بباطل بل يتركون الحق كما تركوا الباطل ... فأما أن يكون المنطق وقفهم على حق يهتدون به: فهذا لا يقع بالمنطق. ففي الجملة: ما يحصل به لبعض الناس من شحذ ذهن أو رجوع عن باطل أو تعبير عن حق: فإنما هو لكونه كان في أسوأ حال لا لما في صناعة المنطق من الكمال. ومن المعلوم: أن المشرك إذا تمجس والمجوسي إذا تهود: حسنت حاله بالنسبة إلى ما كان فيه قبل ذلك. لكن لا يصلح أن يجعل ذلك عمدة لأهل الحق المبين» أ.هـ.

وفي موضع آخر منه يقول^(١): «فأحسن ما يحمل عليه كلام المتكلم في هذا: أن يكون قد كان هو وأمثاله في غاية الجهالة والضلالة وقد فقدوا أسباب الهدى كلها فلم يجدوا ما يردهم عن تلك الجهالات إلا بعض ما في المنطق من الأمور التي هي صحيحة فإنه بسبب بعض ذلك رجع كثير من هؤلاء عن بعض باطلهم، وإن لم يحصل لهم حق ينفعهم وإن وقعوا في باطل آخر. ومع هذا فلا يصح نسبة وجوبه إلى شريعة الإسلام بوجه من الوجوه» أ.هـ.

وفي درء التعارض بين العقل والنقل يقول^(٢): «وهذا الكفر المتناقض وأمثاله هو سبب ما اشتهر بين المسلمين أن المنطق يجر إلى الزندقة، وقد يطعن في هذا من لم يفهم حقيقة المنطق وحقيقة لوازمه، ويظن أنه في نفسه لا يستلزم صحة الإسلام ولا فساده، ولا ثبوت حق ولا انتفاءه، وإنما هو آلة تعصم مراعاتها عن الخطأ في النظر، وليس الأمر

(١) مجموع الفتاوى (٦/٩)

(٢) درء تعارض العقل والنقل (٢١٨/١)

كذلك، بل كثير مما ذكره في المنطق يستلزم السفسطة في العقليات والقرمطة في السمعيات، ويكون من قال بلوازمه ممن قال الله تعالى فيه: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ أ.هـ.

وكان أبو عبد الله ابن قيم الجوزية قد أسهب في الوجه الثاني والثلاثين بعد المائة من وجوه فضل العلم من كتابه مفتاح دار السعادة^(١) وبحث فيه قول من يدرج العلوم النافعة كعلم الطب والهندسة تحت حكم فرض الكفاية، وأغلظ فيمن أدخل علم المنطق وجعله أعلى منها. واختار أن وجوب بعضها يختلف باختلاف الحاجة والزمان والأشخاص، وحتى أنه أدخل علم اللغة وأصول الفقه إذ الكثير من مسائلهما وبحوثهما لا يتوقف فهم كلام الله ورسوله ﷺ عليها والقدر الذي يتوقف فهم الخطاب عليه منه يجب معرفته دون الفضلة منها.




وبالعودة إلى خلاصة أثر الباب: فيه استحباب طلب العلم وتحمل مشاقه والرحلة فيه^(٢)، وترتيب هذا الفضل دليل على أنه خص به العلم الشرعي دون غيره، ومن بذل السبب واجتهد وهو صادق في نيته لكن لم يوفق في حصوله على العلم لعائق كالبلادة أو نحوها فهو داخل في الفضل قاله المناوي^(٣).

(١) مفتاح دار السعادة لابن القيم (١٥٧/١ - ١٥٩)

(٢) إحياء علوم الدين (٢٤٦/٢)

(٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المناوي (١٥٤/٦)

ألا وإننا أضحينا في عصر لا تكاد تلقى مشقة في تحصيل العلم لكن تكاثرت الصوارف عنه ولهذا فإن نسبة الجهل بالعلوم الشرعية أمست أشد مما مضى لفقدان الرغبة. فلو أن المسلم حرص على العناية بحفظ ما كسبه مما اطلع عليه من تجاربه وسؤالات مقربيه لكان خيراً كثيراً، لكن التواكل والتجاهل أصبح داء الأمة في هذا العصر، والله المستعان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن مسعر عن معن بن عبد الرحمن

قال: قال عبدالله: إن استطعت أن تكون أنت المحدث فافعل.

إسناده صحيح إلى أبي القاسم معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ولم يدرك زمان جده رضي الله عنه.

والأثر فرواه وكيع في الزهد، ومن طريقه أحمد^(١). ورواه أبو داود من غير طريقه إلى مسعر^(٢).

أما أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك فرواه في الزهد بسياق أتم^(٣) فقال: «أخبرنا سفيان بن عيينة عن ابن شبرمة قال: أبصر ابن مسعود تميم بن حذلم ساكناً وابن مسعود يحدث القوم فقال ابن مسعود: يا تميم بن حذلم إن استطعت أن تكون أنت المحدث فافعل». وابن شبرمة فلا ينبغي أن يكون أدرك ابن حذلم.

ومن طريق ابن عيينة رواه: أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، وأبو بكر محمد بن خلف الضبي وكيع البغدادي، وأبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، وأبو

(١) الزهد لوكيع (ص ٨٢٥)، الزهد لأحمد (ص ١٣٠)

(٢) الزهد لأبي داود (ص ١٦٩)

(٣) الزهد والرقائق لابن المبارك (١/١٨)

عمر يوسف بن عبد البر النمري^(١).



قوله: (إن استطعت أن تكون أنت المُحدّث؛ فافعل) هو توجيه إلى تقديم الإنصات والاستماع على المبادرة إلى الكلام؛ فإن السلف كانوا يكرهون التصدر للفتوة كما سبق النقل عن عبد الرحمن بن أبي ليلى^(٢) قوله: «أدركتُ عشرين ومائة من أصحاب رسول الله ﷺ في المسجد فما كان منهم محدث إلا ود أن أخاه كفاه الحديث، ولا مفت إلا ود أن أخاه كفاه الفتيا»^(٣).

وقد سقتُ في الكلام على الأثر العاشر جملة من أقوالهم في كراهية الفتية وتدافعها، ومما يروى عنهم في التناصح على هذا: ما يروى عن مُحمَّد بن سيرين أنه قال: «قال حذيفة: إنما يفتي الناس أحد ثلاثة: من يعلم ما نسخ من القرآن، قالوا: ومن يعلم ما

(١) المعرفة والتاريخ لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (٥٤٩/٢)، أخبار القضاة لوكيع الضبي (٥٧/٣)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٣٣٧/١)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١١٢٠/٢)

(٢) تحت الأثر العاشر ويأتي في كتابنا برقم (٢١)

(٣) سبق تحريجه تحت الأثر العاشر ويأتي في الأثر الحادي والعشرين.

نسخ من القرآن؟ قال عمر. أو أمير لا يجد بداً. أو أحق متكلف. قال: فرما قال ابن سيرين: فلستُ بواحدٍ من هذين، وما أحب أن أكون الثالث»^(١).

وعنه أيضاً أن عمر رضي الله عنه قال لأحد الصحابة^(٢): «أنا بلغني، أنك تقضي ولست بأمير؟ قال: بلى. قال: فول حارها من تولى قارها». وفي الصحيحين^(٣)، عن أبي المنهال أنه قال: «سألت البراء بن عازب عن الصرف، فقال: سل زيد بن أرقم فهو أعلم. فسألت زيدا، فقال: سل البراء، فإنه أعلم» الحديث.

وعلة ذلك تظهر في أنَّ الجرأة على تصدر مجالس الإفتاء مدعاة للعجب والرياء، وقد يدفع المجلس المتكلم إلى التجرئ على قولٍ مشكوك فيه فيكون وبالاً عليه في آخرته. وعن حماد بن زيد^(٤) أنه قال: «استغفر الله، إن لذكر الإسناد في القلب خيلاء» وروى الخطيب^(٥) عن عبيد الله بن أبي جعفر قوله: «إذا كان المرء يحدث في المجلس فأعجبه الحديث فليسكت، وإن كان ساكناً فأعجبه السكوت فليحدث».

(١) رواه الدارمي في السنن (٢٧٢/١)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٣١/٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١١٢٦/٢) وابن سيرين لم يدرك حذيفة، ورواه الدارمي أيضاً بسند رجاله ثقات فوصله بواسطة: أبي عبيدة بن حذيفة، وهو مقبول في حكم الحفاظ.

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (٣٠١/٨)، وفيه كان الصحابي أبا موسى، وهو في سنن الدارمي (٢٧١/١) وصحايه هو ابن مسعود، وفي جامع بيان العلم لابن عبد البر (١١٢٦/٢) وصحايه فيه أبو مسعود عتبة بن عمرو. ولم يدرك ابنُ سيرين أحداً منهم.

(٣) رواه البخاري في الصحيح (٢١٨٠)، ومسلم (١٥٨٩).

(٤) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الرواي وآداب السامع (٣٣٨/١).

(٥) في الجامع لأخلاق الرواي وآداب السامع (٣٣٨/١) وفي السند إليه من لا تقبل روايته للحديث.

والأثر فيه استحسان ابن مسعود رضي الله عنه سكوت ابن حزم، وهو مع ذلك لا يريد إطلاقه ولهذا سيأتي عنه تقييده بالمعرفة في الأثر رقم (٦٧) من كتابنا هذا. والمجالس بطبعها مكاناً للكلام والتخوض في حاجة أصحابها واهتماماتهم، فإن كان مجلس علم فإن الأصلح للعقل أن يستفيد من هذه المجالس بحسبها، فيقيم نفسه في المجلس، فإن وجد نفسه بين أقران أخذ بالمجلس مأخذ المذاكرة فيزيد ما عنده ويعمل على تثبيته، ويفيد غيره، ويجنبهم اللغو والخطل من القول وما لا فائدة ترجى منه.


وإن وجد للمجلس رأساً، فيحسن به التعامل معه معاملة الطالب مع شيخه، فيفتح من المسائل ما يغري به المعلم على إفادتهم ومناقشة المسائل لتعم الفائدة. ويلتزم بأدب المجلس ومراعاة حال رأسه وعدم الافتيات عليه. فأما إن كان هو رأس المجلس، فإنه يحرص على مراقبة ما يخرج منه، فلا يكون مهذاراً ولا مقتاراً، ويعمل على إفادة المجلس وفق حاجته، ويعطيهم من قوة العلم ما يطيقونه.

ومع كل ذلك فإن تغليب الاستماع على الكلام في المجالس عموماً: أدب رفيع لا يحسنه كل أحد، لا سيما عن كثرة النقد وتتبع مواطن الخلل المحتمل التغاضي عنه، فإن بعض أهل العلم عد هذا من المراء المذموم^(١).

وفي تعليق ابن مسعود رضي الله عنه التزام الاستماع بالاستطاعة إشارة إلى تقدير المصالح، فلربما لزمه التحديث لتصويب خلل أو نصح أو تذكير. وفي الأثر التالي زيادة توضيح.

(١) سقت بعض النقول في هذا الباب في ختام آخر آثار الكتاب.

وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن سفيان بن عيينة عن عمرو عن

يحيى بن جعدة قال: كان الناس يأتون سلمان فيستمعون حديثه فيقول: هذا

خير لكم وشر لي.

إسناده إلى ابن جعدة صحيح، ولم أقف له على رواية صريحة عن سلمان. والأثر رواه ابن المبارك في الزهد^(١)، وذكره - في شرح السنة - محي الدين البغوي تعليقاً بغير إسناد^(٢).

قوله: (كان الناس) هم طلاب العلم والخير، (يأتون سلمان) الفارسي رضي الله عنه رغبة في ما عنده من العلم والخير، ويفهم منه أنهم يتحرون المكان والزمان الذي سيكون فيه ليلتقوه ويجتمعوا به، فهم بهذا متتبعون له، وفي لفظ ابن المبارك: «أن ناساً كانوا يتبعون سلمان»، وهذا دليل على الملازمة. وربما أتاه من صادفه في طريقه لكنه غير مقصود بأثر الباب.

قوله: (فيستمعون حديثه)، وفيه إشارة أنه رضي الله عنه كان له مجلس يعظ فيه ويعلم، ويلزمه بعض طلاب العلم لينهلوا مما عنده من الخير والعلم ويأخذوا بنصحه. قوله: (هذا خير لكم) أي أن هذا الفعل الصادر عنكم من تتبع العلم وأهله، وحسن الاستماع والأخذ، هو لا شك خير لكم في دينكم وآخرتكم. إشارة إلى فضل مجالس العلم وغنيمة

(١) الزهد (١٣/٢)

(٢) شرح السنة (١٧٠/١٣) للبغوي، وذكره أيضاً بغير عزو ولا إحالة الملا علي القاري أبو الحسن نور الدين الهروي في كتابه شم العوارض في ذم الروافض (ص ١٣١)

تحصيله.

فمن أدب طالب العلم مريد النفع والفائدة: ملازمة أهل العلم، ومراقبة سلوكهم بقصد الانتفاع وكسب محاسن الأخلاق والتأدب بآدابهم، روى الخطيب بسنده إلى إبراهيم بن حبيب بن الشهيد قال: قال لي أبي: «يا بني، إيتِ الفقهاء والعلماء، وتعلم منهم، وخذ من أدبهم وأخلاقهم وهديتهم، فإن ذاك أحب إليّ لك من كثير من الحديث»، وبسنده إلى مالك بن أنس أن ابن سيرين بعث رجلاً ينظر كيف هدي القاسم وحاله^(١).

ويلتزم الطالب الإنصات والسكون في مجالس العلم، والحرص على الاستماع لكلام المفيد، واقتناص الفريد منه، وفي هذا يروي ابن سعد في طبقاته^(٢) عن أبي حصين قال: «سألت سعيد بن جبير قلتُ: أكل ما أسمعك تحدث سألت عنه ابن عباس؟ فقال: لا. كنتُ أجلس ولا أتكلم حتى أقوم. فيتحدثون فأحفظ».

وفيه التعلم عن طريق المجالسة، والترفق بالمفيد بحيث لا يخرجه، بل يعمل على ترقب فوائده، ولا يتكلف السؤال إلا من حاجة، وفيه أن مجالس أهل العلم والخير كانت مفيدة مليئة بالخير والنفع لا يتخللها من الدنيا ما يخرجها عن النفع والعلم، ولهذا كان مجرد الحضور والاستماع يحصل منه خير ونفع كثير. ولو خالطت المجالس الدنيا فلن ترجو منها نفعاً للسامع.

وليحرص الطالب على عدم مجادلة المعلمين ومناقشتهم إلا فيما لا بد من توضيحه، وذلك لأن تشتيت ذهن الملقّي أو المتلقّي يفضي إلى ضياع لب الفائدة، وخروج وتشعب

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٨٠/١)

(٢) طبقات ابن سعد الكبرى ط العلمية (٢٦٨/٦)، وطبعة الخانجي (٣٧٥/٨)

لا يرجع غالباً بخير على المتلقي. وربما عارض الطالب شيخه فأغضبه، أو لم يتقبل نقده في بعض رموزه فسمح لغضبه بالتغلب عليه وحرّم نفسه خيراً كان سينتفع به لو حمل نفسه على الصبر؛ وبعض التغاضي نافع.

ومراعاة حال المعلمين من أسباب انتفاع الطلاب بهم. وفي صحيح البخاري^(١) أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل النبي ﷺ فلم يجبه فكرر عليه ثم خشي أن يكون أغضب النبي ﷺ فانصرف، قال الحافظ^(٢): «يستفاد منه أنه ليس لكل كلام جواب؛ بل السكوت قد يكون جواباً لبعض الكلام» أ.هـ.

وعلق أبو عمر ابن عبد البر على هذا الحديث بقوله^(٣): «وفيه أن العالم إذا سئل عن شيء لا يجب الجواب فيه: أن يسكت ولا يجيب بنعم ولا بلا. ورب كلام جوابه السكوت. وفيه من الأدب أن سكوت العالم عن الجواب يوجب على المتعلم ترك الإلحاح عليه. وفيه الندم على الإلحاح على العالم خوف غضبه وحرمان فائدته فيما يستأنف، وقلما أغضب عالم إلا احترمت فائدته، قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: لو رفقتُ بابن عباس لاستخرجت منه علماً... إذ المعهود أن سكوت المرء عن الجواب وهو قادر عليه عالم به دليل على كراهية السؤال» أ.هـ.

(١) صحيح البخاري (٤١٧٧)

(٢) فتح الباري لابن حجر (٥٨٣/٨)

(٣) التمهيد لابن عبد البر (٢٦٥/٣)

قلت ومن أمثلته بجانب ما ذكره عن أبي سلمة مع ابن عباس^(١)، ندم أبي عبد الله الحسين بن علي الصيمري على تغليب غضبه على عقله وحرمانه من علم كثير، قال أبو بكر الخطيب في ترجمته من التأريخ^(٢): «كتبْتُ عنه وكان صدوقاً وافر العقل، جميل المعاشرة، عارفاً بحقوق أهل العلم. وسمعتُه يقول: حضرتُ عند أبي الحسن الدارقطني وسمعتُ منه أجزاء من كتاب السنن الذي صنّفه. قال: فقرأَ عليه حديث غورك السعدي عن جعفر بن مُحمَّد الحديث المسند في زكاة الخيل، وفي الكتاب غورك ضعيف، فقال أبو الحسن: ومن دون غورك ضعفاء. فقليل: الذي رواه عن غورك هو أبو يوسف القاضي، فقال: أعور بين عميان!». وكان أبو حامد الإسفراييني حاضراً فقال: ألحقوا هذا الكلام في الكتاب. قال الصيمري: فكان ذلك سبب انصرافي عن المجلس، ولم أعد إلى أبي الحسن بعدها. ثم قال: ليتني لم أفعل، وأيش ضرر أبا الحسن انصرافي؟! أو كما قال» أ.هـ.



وقوله: (وشرُّ لي) أي أن هذا التصدر والترأس الذي هو مكان الملقى المفيد لغيره مع أنه في الظاهر خير وفضل كبير، إلا أنه محاط بخطر يعود عليه بالسوء، كمن يحوم حول الحمى إن حافظ على الحدود رعى وانتفع، وإن فرط فلم ينتبه وقع في الخطر وأضر بنفسه

(١) وروى ابن أبي خيثمة في التأريخ السفر الثالث (١٣٨/٢) عن الزهري قال: «كان أبو سلمة يماري ابن عباس فحرم من ذلك علماً كثيراً».

(٢) تأريخ بغداد وذيوله للخطيب (٧٨/٨)

ومن معه. ذلك أنه مظنة دخول الرياء والعجب محبطة الأعمال، ولربما حملاه على قول ما لا يعلم. ولا شك أن عليه مجاهدة النفس وتقويمها، وهي عليه أصعب في حال التصدر والتحديث.

فالشر المراد به هنا عائد على إرهاب المحدث نفسه في تقديم ما عنده من العلم مع المحافظة على الاستقامة والإخلاص. ولا ريب أن منزلة هذا أعلى، وقدره أرفع، وكلما كان أدائه أكمل كان ثوابه أكبر.

ولما كان لفظ ابن المبارك مقتصراً على الاتباع أورده في سياق النهي عن العجب، وأسند قبله إلى عمر رضي الله عنه ^(١) أنه نظر إلى أبي بن كعب رضي الله عنه ومعه ناس فعلاه بالدرة، فقال: يا أمير المؤمنين ما تصنع؟ قال: «إنها فتنة للمتبوع، ومذلة للتابع»، وبسنده إلى إبراهيم قال: «كانوا يكرهون أن توطأ أعقابهم».

ومن مراسيل الحسن ^(٢): «كفى لامرئ من الشر أن يشار إليه بالأصابع، دينه أو دنياه إلا من عصم الله».

(١) الزهد (١٣/٢) بسند حسن لأجل هارون بن عنترة

(٢) الزهد (١٢/٢) وسند إليه صحيح، وله شاهد من حديث عمران بن الحصين «كفى بالمرء من الشر أن يشار إليه بالأصابع»، رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٨ / ٢١٠)، والعقيلي في الضعفاء (٧/٤)، وأبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء (٥/٢٤٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩/٢٢٦) وفيه كثير من مروان كذبه ابن معين وأبو حاتم

لأن الشهرة باب الرياء والعجب، «وقد كرهت الشهرة بذلك خوف الفتنة»^(١)،
«لأن من اشتهر في خصلة من الخصال الدينية أو الدنيوية قلما يسلم من الآفات الخفية،
كالعجب والكبر والرياء والسمعة وغير ذلك إلا من عصمه الله»^(٢).


قال شرف الدين الطيبي^(٣): «حب الرئاسة والجاه في قلوب الناس، وهو من أضر
غوائل النفس وبواطن مكائدها، يتلى به العلماء والعباد، والمشمرون عن ساق الجد
لسلوك طريق الآخرة؛ فإنهم مهما قهروا أنفسهم وفطموها عن الشهوات وصانوها عن
الشبهات، وحملوها بالقهر على أصناف العبادات، عجزت نفوسهم عن الطمع في
المعاصي الظاهرة الواقعة على الجوارح، فطلبت الاستراحة إلى الظاهر بالخير وإظهار العلم
والعمل، فوجدت مخلصاً من مشقة المجاهدة إلى لذة القبول عند الخلق، ولم تقنع باطلاع
الخالق، وفرحت بحمد الناس ولم تقنع بحمد الله وحده، فأحب مدحهم وتبركهم بمشاهدته
وخدمته وإكرامه وتقديمه في المحافل، فأصابته النفس في ذلك أعظم اللذات وألذ
الشهوات، وهو يظن أن حياته بالله تعالى وعبادته. وإنما حياته هذه الشهوة الخفية التي
تعمى عن دركها إلا العقول النافذة، قد أثبت اسمه عند الله تعالى من المنافقين، وهو يظن
أنه عند الله من عباده المقربين.

(١) اقتباس من كلام بهاء الدين ابن حمدون في التذكرة الحمدونية (٩١/٢)

(٢) اقتباس من كلام ابن الملك الكرمانى من شرحه على المصاييح (٤٤٨/٥)

(٣) الكاشف عن حقائق السنن (٣٣٧٤/١١)، وعنه الملا علي القاري في المرقاة (٣٣٣٧/٨)

وهذه مكيدة للنفس لا يسلم عنها إلا الصديقون؛ ولذلك قيل: آخر ما يخرج من رؤوس الصديقين حب الرئاسة، وهو أعظم شبكة للشياطين، فإذا المحمود المخمول، إلا من شهره الله لنشر دينه من غير تكلف منه، كالأنبياء والخلفاء الراشدين، والعلماء المحققين والسلف الصالحين»^(١) أ.هـ. وبالله تعالى التوفيق.



(١) عامته مأخوذ من كلام أبي حامد الغزالي في الإحياء (٢٧٥/٣)، وانظر فيض القدير (١٩٦/٣)، ويأتي الكلام على هذه المسألة في غير موضع من الكتاب.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٢٠ -] حدثنا عبد الله ثنا أبو خيثمة ثنا سفيان بن عيينة عن يونس عن

الحسن قال: إن كان الرجل ليجلس مع القوم فيرون أن به عيأً وما به من عي

إنه لفقيه مسلم.

رجاله ثقات؛ وبه علة. فلم يذكر أبو الحجاج المزي أبا محمد بن عيينة فيمن أخذ عن

يونس بن عبيد بن دينار العبدي المشهور بالرواية عن أبي سعيد الحسن البصري، مع أنه لا يبعد ذلك لكثرة شيوخه وإدراكه طبقة.

وهناك يونس بن عبيد الثقفي أخو زياد ابن أبيه زاده الحافظ في التهذيب على المزي؛ ونقل عن الخطيب في المتفق أنه نقل عن أحمد رواية ابن عيينة عنه، وتعقبه بأنه ابن عبد الله. ولم أجد هذا في المتفق والمفترق للخطيب. وأحتاج إلى وقتٍ للعودة إلى هذا المبحث.

والأثر فرواه وكيع بن الجراح في الزهد^(١) عن سفيان به. والأظهر أن هذا هو أبو عبد الله بن سعيد الثوري فيتأكد حينئذ اتصاله وصحة إسناده. وإنما استظهرته لما هو مقرر عند أهل الفن، قال الحافظ في إسناده نحو هذا من الفتح^(٢): «قوله: (عن سفيان) هو الثوري، لأن وكيعاً مشهور بالرواية عنه، وقال أبو مسعود الدمشقي في الأطراف: يقال أنه ابن عيينة. قلت: لو كان ابن عيينة لنسبه، لأن القاعدة في كل من روى عن متفقي

(١) الزهد (ص ٥٩٣)

(٢) فتح الباري لابن حجر (٢٠٤/١)

الاسم أن يحمل مَنْ أَهْمَلُ نسبته على من يكون له به خصوصية من إكثارٍ ونحوه، كما قدمناه قبل هذا. وهكذا نقول هنا لأن وكيعاً قليل الرواية عن ابن عيينة بخلاف الثوري» أ.هـ.

ويؤيده أن أحمد ابن حنبل روى هذا الأثر في الزهد^(١) من طريق أبي أحمد مُحَمَّد بن عبد الله الزبيري عن سفيان، وهو من الآخذين أيضاً عن الثوري، وقد أخذ أحمد عن ابن عيينة بلا واسطة. فيكون الأثر من رواية الثوري عن يونس به صحيحاً^(٢).

وفي سياق أحمد اختلاف يسير؛ ونصه: «إن كان الرجل ليكون فقيهاً جالساً مع القوم؛ فيرى بعض القوم أن به عيأً، وما به من عي إلا كراهية أن يشتهر».



وهذا الأثر يلحق ما قبله في فضل الغفلة والصمت. قوله: (فيرون به عيأً) العي: خلاف البيان^(٣). وقد عَيَّ في منطقهِ^(٤). وعَيَّ في المنطق عيأً: حُصِرَ^(٥). والعي: عجزٌ

(١) الزهد لأحمد (ص ٢١٢)

(٢) وبمراجعة النسخ الخطية للكتاب وجدت أن نسخة (الإخشيد) وُجِدَ فيها: «ثنا سفيان بن عيينة»، في حين المثبت في نسخ (المعطوش) الثلاث: «حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس» وهو موافق لبقية المصادر وبه يزول الإشكال ويصح الأثر.

وهذا يحملني على الظن بأن غلطاً مركباً وقع لناسخ الأصل - أعني نسخة (الإخشيد) - حيث أنه توهم أن إسناد أثر الباب والذي قبله واحد، وكان الذي قبله عن وكيع عن ابن عيينة، فسقط عليه رسم وكيع من أول السند، وبقي باقي الإسناد على حاله، ولما كان ابن عيينة شيخ المصنف من السفيانيين؛ لم يدرك وقوع السقوط، فسبب هذا الإشكال المذكور. والله تعالى أعلى وأحكم بالصواب.

(٣) مجمل اللغة لابن فارس (ص: ٦١١)

(٤) الصحاح تاج اللغة لأبي نصر الجوهري (٦ / ٢٤٤٢)

(٥) المحكم والمحيط الأعظم لأبي الحسن ابن سيده (٢ / ٢٠٦)

يلحق من تولى الأمر والكلام^(١). وقد عي عن حجته عياً، وعييت بهذا الأمر وعنه، إذا لم أهد لوجهه^(٢). وقال مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير^(٣): «ومنه الحديث: «شفاء العي السؤال»^(٤) العي: الجهل»، قال أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي^(٥): «العي هاهنا الجهل. يقال: عي الرجل بأمره يعيا عياً إذا لم يهتد له» أ.هـ.

والمقصود أن ثمة رجال يحضرون مجالس أهل العلم ولا يشاركونهم الحديث، ولا يخوضون مع القوم في مسائل المجلس حتى ليُظن بهم القصور في المستوى العلمي لضعف في المنطق أو لجهالة، وما بهم إلا تقوى الله والورع، وكراهة الشهرة إثارة التواضع. وذكر ابن المبرد جمال الدين ابن عبد الهادي الصالحي في ترجمة الحافظ الزاهد الورع أبي الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي من كتابه الذي صنفه في طبقات متأخري الحنابلة حادثة تصلح لهذا الموضع قال^(٦): «وأُخبرْتُ عن القاضي علاء الدين بن اللحام أنه قال: ذكر لنا مرة الشيخ [يعني ابن رجب] مسألةً فأطنب فيها، فعجبتُ من ذلك ومن إتقانه لها. فوقعتُ بعد ذلك بمحضرٍ من أرباب المذاهب وغيرهم؛ فلم يتكلم فيها الكلمة الواحدة.

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص: ٦٠٠)

(٢) كتاب العين (٢٧٢/٢)

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٣٣٤)، ونحوه في المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث لأبي موسى المدني (٢/ ٥٣٤)

(٤) هذا الحديث رواه أحمد (١٧٣/٥) وأبو داود (٢٥٢/١) وابن ماجه (٣٦٢/١) والدارمي (٥٨٥/١) والدارقطني (٣٤٩/١) وغيرهم واختلف في صحته.

(٥) غريب الحديث (١/ ٦٩٨)

(٦) الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد (ص ٥٢)

فلما قام، قلتُ له: أليس قد تكلمتَ فيها بذلك الكلام؟! قال: إنما أتكلم بما أرجو ثوابه، وقد خفتُ من الكلام في هذا المجلس، أو ما هذا معناه» أ.هـ. فانظر إلى إحجامه عن الكلام فيما يحسنه ويتقنه في موضع ربما بلغ به مكانة في نفوس من حضره ممن لا يعرف قدره، وما ذلك إلا ابتغاء صلاح دينه واستقامة نفسه له رحمه الله رحمة واسعة.

والمراد من الأثر ذكر فضل قوم لا يُأبه لهم؛ ولا يعرف فضلهم وقدرهم لعدم شهرتهم ولا تصدرهم، وإن جلسوا مجلساً كانوا أقل كلاماً حتى ليُظن بهم من لا يعرف فضلهم عيًّا، أي عجزاً عن البيان؛ وجهلاً، وهم أبعد ما يكون من ذلك.

قوله: (وما به من عي) ولكنها التقوى وطلب سلامة النفس من زلل المنطق، وآفات الشهرة، (إنه لفقيه مسلم) أي أنهم إن نطقوا؛ بينوا، وظهر فضلهم وأنهم من فقهاء المسلمين. وروى أبو نعيم في الحلية والبيهقي في المدخل بسنديهما^(١) إلى عبد الرحمن بن مهدي قال: «جاء رجل إلى مالك بن أنس يسأله عن شيء أياماً؛ ما يجيبه. فقال: يا أبا عبد الله إني أريد الخروج وقد طال التردد إليك قال: فأطرق طويلاً ثم رفع رأسه فقال: ما شاء الله: يا هذا إني إنما أتكلم فيما أحسب فيه الخير، ولستُ أحسن مسألتك هذه».

وفيه أنَّ من الحكمة للعاقل أن يتحرى وقت الكلام الأنسب فيدلي فيه بدلوه، وينال فضله بمقدار الحاجة ولا يزيد عن الحاجة، فيسكت في حال كُفي من غيره، أو كان الفضل للسكوت دون الكلام. قال أبو الفرج زين الدين ابن رجب في رسالة فضل علم

(١) حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٢٣/٦)، المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٤٣٣)

السلف^(١): «فمن عرف قدر السلف عرف أن سكوتهما عما سكتوا عنه من ضروب الكلام وكثرة الجدال والخصام والزيادة في البيان على مقدار الحاجة لم يكن عياً ولا جهلاً ولا قصوراً، وإنما كان ورعاً وخشية لله واشتغلاً عما لا ينفع بما ينفع» أ.هـ.



ويذكر في فضل الصمت: ستره العيب، وإضفاء الهيبة، وترقب مجالسه مقالته؛ فإن نطق كان لمنطقه وقعاً بخلاف من كان مهذاراً لا ينتبه لجل قوله. ولأجل ذلك كان من عادة الناس تهيب الصامت حتى ينطق فيصنف حينها بما هو أهله.

روى أبو محمد قاسم بن ثابت السرقسطي عن ابن عائشة، وأبو بكر الخطيب عن محمد بن سلام، وأبو بكر أحمد الدينوري عن الأصمعي^(٢)، واللفظ للأول أتم، وفيه: أن فتى كان يجالس الأحنف ويطل الصمت، فكثر ذلك منه، فلما كان في بعض الأيام خلا المجلس، فقال له الأحنف: يا ابن أخي، انبسط في الكلام، وتحدث، فقال له: يا عم، أرايت لو أن رجلاً سقط من هذه الشرفات - يريد شرفات المسجد الجامع بالبصرة - أكان يضره سقوطه شيئاً؟ قال الأحنف: يا ابن أخي، لوددت أني تركتُك ساكناً كما كنتَ ولم أكشفك. ثم تمثل بالبيت المشهور:

(١) مجموع رسائل ابن رجب (٣/٣٤)

(٢) الدلائل في غريب الحديث للسرقسطي (١/٣٥٢)، الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/٦٠)، المجالسة وجواهر العلم (٢/٣٦٥)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤/٣٤٨)، وذكره ابن العديم في بغية الطلب (٣/١٣١٧) بسياق مختلف. وروى إسحاق بن إبراهيم الحنظلي في كتاب الديباج (ص ١٠١) عن الأحنف حكاية مختلفة تتحد مع قصتنا في التمثل بالبيت.

لسانُ الفتى نصفٌ ونصفُ فؤادُهُ فلم يبقَ إلا صورة اللحم والدم
وگاينُ ترى من صامتٍ لك مُعجِبٌ زيادتهُ أو نقصُهُ في التَّكَلُّمِ

وروى البيهقي حكاية نحوها وفيها تمثل بالبيت: سعيد بن أبي عروبة لشاب أُعجب بصمته ولما تكلم سألَه عن ذكاة القرع^(١).

والبيت نسبه: السرقسطي، وأبو حفص الصقلي: للأعور الشني من عبد القيس، وسبقهما أبو عثمان عمر بن بحر الجاحظ، وروى أبو بكر ابن أبي الدنيا في الصمت عن الشعبي ينسبه إليه، كذا حكاها ابن عساكر عنه^(٢). وقال أبو عبيد البكري^(٣): «وهذا

البيت للهيثم بن الأسود النخعي، وقيل للأعور الشني» أ.هـ. وكان ابن هشام اللخمي في شرح الفصيح نسبه للهيثم^(٤). ونسبه أبو المعالي بهاء الدين ابن حمدون لأبي بكر العرزمي. ورواه ابن عساكر في ترجمة سابق البربري ونسبها إليه ضمن قصيدة^(٥). وأغرب ابن رجب فنسبهما للمتنبي^(٦).

قلت: المشهور أنه من معلقة زهير بن أبي سلمى كما تجده في كتاب جمهرة أشعار العرب لأبي زيد القرشي، والحماسة لأبي عبادة البحتري، وشرح المعلقات التسع للشيباني، والسبع للزوزني، وحماسة الظرفاء للعبدلكاني، والعقد الفريد لابن عبد ربه، والإمتاع

(١) شعب الإيمان للبيهقي (٩٥/٧)

(٢) تنقيف اللسان وتنقيح الجنان للصقلي (ص ١٣١)، البيان والتبيين للجاحظ (١٥٤/١)، الصمت لابن أبي الدنيا (ص ٧١)، تأريخ دمشق ترجمة الهيثم بن الأسود (١٠٥/٧٤)

(٣) فصل المقال في شرح كتاب الأمثال للبكري (ص: ٥٢)

(٤) شرح الفصيح لابن هشام اللخمي (ص ١٧٩)

(٥) التذكرة الحمدونية لابن حمدون (٢٨٣/١)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٧/٢٠)

(٦) مجموع رسائل ابن رجب (٣٥٤/١)

والمؤانسة لأبي حيان التوحيدي^(١).

قال أبو الحسن الماوردي^(٢): «واعلم أن للكلام شروطاً لا يسلم المتكلم من الزلل إلا بها، ولا يعرَى من النقص إلا بعد أن يستوفيها، وهي أربعة: فالشرط الأول: أن يكون الكلام لداعٍ يدعو إليه إما في اجتلاب نفع أو دفع ضرر. والشرط الثاني: أن يأتي به في موضعه ويتوخى به إصابة فرصته. والشرط الثالث: أن يقتصر منه على قدر حاجته. والشرط الرابع: أن يتخير اللفظ الذي يتكلم به. فهذه أربعة شروط متى أخل المتكلم بشرط منها فقد أوهن فضيلة باقيها» أ.هـ.


ثم ضرب مثلاً فقال: «وكالذي حُكي عن أبي يوسف الفقيه أن رجلاً كان يجلس إليه فيطيل الصمت فقال له أبو يوسف: ألا تسأل؟ قال: بلى، متى يفطر الصائم؟ قال: إذا غربت الشمس. قال: فإن لم تغرب إلى نصف الليل؟ قال: فتبسم أبو يوسف رحمه الله وتمثل ببيت الخنفي جد جرير^(٣):

(١) جمهرة أشعار العرب لأبي زيد القرشي (ص ١٧٨)، الحماسة للبحتري (ص ٤٥٣)، شرح المعلقات التسع (ص ٢١٣) ينسب لأبي عمرو الشيباني، شرح المعلقات السبع لأبي عبد الله حسين الزوزني (ص ١٥١ - ١٥٢)، حماسة الظرفاء (ص ١٧) لعبد الله العبدلكاني الزوزني، العقد الفريد لابن عبد ربه (١٠٤/٢)، الإمتاع والمؤانسة لأبي حيان (ص ٢٥٦)

(٢) أدب الدنيا والدين (ص ٢٨٣)

(٣) رواها أبو بكر محمد بن خلف بن حيان وكيع الضبي في أخبار القضاة (٢٦٤/٣)، والبيتان في ديوان جرير بشرح ابن حبيب تحقيق د/نعمان طه. دار المعارف (٥١٤/١)، وإليه نسبها: أبو الطيب الوشاء في كتاب الموشى (ص ٩)، وأبو المعالي بهاء الدين ابن حمدون في التذكرة الحمدونية (٣٦٥/١)، (٣٤٨/٣). ووقعت نسبتها لمالك بن سلمة العبسي في كتاب الحماسة لأبي عبادة الوليد بن عبيد البحتري (ص ٤٤٢) رقم (١٢٦٣).

عَجِبْتُ لِإِزْرَاءِ الْعَبِيِّ بِنَفْسِهِ
وَصَمْتُ الَّذِي قَدْ كَانَ بِالْقَوْلِ أَعْلَمًا
وَفِي الصَّمْتِ سِتْرٌ لِلْعَبِيِّ وَإِنَّمَا
صَحِيفَةٌ لِبِ الْمَرْءِ أَنْ يَتَكَلَّمَ



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٢١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن

بن أبي ليلى قال: أدركتُ عشرين ومائه من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار

ما منهم أحدٌ يُسأل عن شيء إلا ودَّ أن أخاه كفاه، ولا يحدثه حديثاً إلا ودَّ أن

أخاه كفاه.

رجاله ثقات، ومن هذا الوجه رواه: أبو نعيم في الحلية، وابن عبد البر في العلم،

وابن عساكر في التاريخ^(١). إلا أن جرير بن عبد الحميد سمع من عطاء بعد اختلاطه.

لكنه توبع ممن سمع قبل الاختلاط ومنهم: الثوري^(٢)، وشعبة^(٣)، وزائدة بن قدامة^(٤)،

وحمد بن زيد^(٥).

ومن طريق ابن عينة عنه بلفظ مختلف قال: «أدركت عشرين ومائة من الأنصار

من أصحاب رسول الله ﷺ يسأل أحدهم المسألة فيردها هذا إلى هذا، وهذا إلى

(١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (٣٥١/٤)، جامع بيان العلم وفضله (١١٢١/٢)، وابن

عساكر في تاريخ دمشق (٨٧/٣٦)

(٢) رواه ابن المبارك في الزهد (ص ١٩)، ومُجَّد بن سعد في الطبقات الكبرى (٢٣٠/٨)، والدارمي في السنن

(٢٤٨/١)، وأبو زرعة الدمشقي في تأريخه (ص ٦٧٠)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٨١٧/٢)، ومُجَّد

بن حبان في الثقات (٢١٥/٩)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٢٣/٢)، وابن عبد البر في جامع بيان

العلم (١١٢٠/٢)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص ٤٣٣)

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٣٠/٨)، والآجري في أخلاق العلماء (١٠٢/١)

(٤) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٨٦/٣٦)

(٥) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٣٠/٨)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٨١٧/٢)

هذا، حتى ترجع إلى الأول...»^(١).



قوله: (أدركت عشرين ومائة من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار)، ينبغي أن أكون أوردت شيئاً من أخبار عبد الرحمن في ترجمته في قسم التراجم من الكتاب. وتخصيصه الأنصار تأكيداً منه لبلوغه العدد المذكور منهم، فقد أدرك رحمه الله تعالى جمعاً من المهاجرين أيضاً، كما تتلمذ على علي بن أبي طالب عليه السلام، فيكون قد أدرك أكثر من هذا العدد، وهو أنصاري ولد في عهد أبي بكر أو عمر عليه السلام ولأبيه صحبة والله أعلم.

وورد في بعض ألفاظه «كلهم من الأنصار»، وفيها: «أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم...»، ولعل في هذا إشارة إلى تحديد من أرادهم بهذا الأمر، فهو وإن أخذ عن المهاجرين لكنهم كانوا من الفقهاء ممن تصدر للفتوى، بينما كان كثير من الأنصار لم يشتغل بها ولا تصدر لها، فلهذا كانوا يتوقون ويتورعون عنها فلذلك خصهم بهذا، وفيه دلالة على دقة روايته والله تعالى أعلم.

قوله: (ما منهم أحد يُسأل عن شيء إلا ود أن أخاه كفاه، ولا يحدثه حديثاً إلا ود أن أخاه كفاه) فيه تهيب السلف من الفتوة، «وكان أحدهم لا يمنعه شهرته بالإمامة

(١) رواها الفسوي في المعرفة والتأريخ (٨١٧/٢)، والبيهقي في المدخل (ص ٤٣٣)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٢٣/٢)، وتأريخ بغداد (٣٩٤/١٣) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٨٧/٣٦)

واضطلاعهم بمعرفة المعضلات في اعتقاد من يسأله من العامة من أن يدافع بالجواب أو يقول: لا أدري أو يؤخر الجواب إلى حين يدري» قاله أبو عمرو ابن الصلاح^(١) وساق آثاراً في ذلك.

«وإنما كانت هذه سجية السلف لخشيتهم الله عز وجل وخوفهم منه، ومن نظر في سيرتهم تأدب»^(٢). «وكان السلف من الصحابة والتابعين يكرهون التسرع في الفتوى، ويود كل واحد منهم أن يكفيه إياها غيره، فإذا رأى أنها قد تعيَّنت عليه بذل اجتهاده في معرفة حكمها من الكتاب والسنة، أو قول الخلفاء الراشدين ثم أفتى»^(٣)، قال يحيى بن سعيد الأنصاري: «كان ابن المسيب لا يكاد يفتي فتياً ولا يقول شيئاً إلا قال: اللهم سلمني وسلم مني»^(٤).

قال أبو زكريا محي الدين النووي في مقدمته في شرح المذهب^(٥): «اعلم أن الإفتاء عظيم الخطر كبير الموقع كثير الفضل، لأن المفتي وارث الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم وقائم بفرض الكفاية لكنه معرض للخطأ ولهذا قالوا: المفتي موقع عن الله تعالى» أ.هـ.

(١) فتاواه (٨/١)، وكتاب أدب المفتي والمستفتي كلاهما لابن الصلاح (ص ٧٤)


(٢) تلبس إبليس لابن الجوزي (ص ١٤٨)

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٢/٦٢)

(٤) رواه البخاري في التاريخ الكبير (٣/٥١١)

(٥) المجموع شرح المذهب للنووي (١/٤٠)

قلت: فهو مع خطره كبير الفضل، فمن تهاون فيه وقع في المحذور، ومن راقب الله في أقواله وفعاله نال فضله. ولما كان الأمر لا يخلو من المشقة؛ والسلامة والكفاف بتجنبه كان أهل الفضل يفرون منه إن لم يتعين عليهم القيام به، خاصة من كان يشك أو يخشى دخول الوهم عليه. ويروى عن الشافعي أنه سئل عن مسألة، فسكت، ف قيل له: ألا تجيب رحمك الله؟ فقال: حتى أدري الفضل في سكوتي، أو في الجواب^(١). وبالله تعالى التوفيق.



(١) ذكره ابن حمدان النميري في صفة الفتوى (ص ١٠)، وابن الصلاح في أدب المفتي والمستفتي (ص ٧٩)، وابن القيم في إعلام الموقعين (١٣٤/٦)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٢٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا سفيان عن الزهري قال: كان عروة يتألف

الناس على حديثه.

سنده صحيح. ورواه أيضاً: ابن أبي شيبة في المصنف، وأحمد بن زهير بن حرب ابن أبي خيثمة، وأبو يوسف الفسوي، وعباس الدوري، وابن عساكر جميعهم في التواريخ، وأبو نعيم الأصبهاني في الحلية، وأبو علي الصواف في الفوائد، والخطيب، وابن عبد البر كلاهما في الجامع في الآداب، والإشيلي في الفهرس^(١).



بعد ما سبق تقريره من الآثار في التحذير من خطورة الجرأة على الفتيا والتسرع فيها، كونها سبب الوقوع في المهالك كالعجب والرياء وربما الانجراف المسبب للقول على الله بغير علم. يعرج المصنف إلى بيان فضل نشر العلم والدعوة إلى الله تعالى، وعدم التلازم بين هذا؛ والآفات المحذر منها، وأن مراعاة آداب الطلب وملازمة التقى والورع مما

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣١٢/٥)، التأريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثالث (١٤٤/٢)، المعرفة والتأريخ للفسوي (٥٥٢/١)، تأريخ ابن معين للدوري (١٣٩/٣)، حلية الأولياء لأبي نعيم (١٧٦/٢)، فوائد أبي علي الصواف (ص ٥٣)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٣٤٠/١)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٤٧١/١)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٥٦/٤٠)، فهرسة ابن خير الاشيلي (ص ٣٠).

لا ينفك في أصله عن العلم طلباً ونشراً. فكل شخص ينبغي أن يراعي من نفسه ما يصلحها ويهذبها ويتغني في ذلك تحسينها بتجنب ما يخشاه عليها وتعويدها على ضبط ما تميل إليه من الخير.

وكان بعض أهل العلم يرى نشر العلم واجباً يتحتم عليه؛ ومنهم عروة بن الزبير ويخاف كتم العلم^(١). بل بلغ به الأمر أنه كان يسأل الله تيسيره له ذلك، ففي حلية الأولياء^(٢) لأبي نعيم الأصبهاني عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان قال: «اجتمع في الحجر: مصعب وعروة وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمر. فقالوا: تمنوا، فقال عبد الله بن الزبير: أما أنا فأتمنى الخلافة، وقال عروة: أما أنا فأتمنى أن يؤخذ عني العلم، وقال مصعب: أما أنا فأتمنى إمرة العراق، والجمع بين عائشة بنت طلحة وسكينة بنت الحسين، وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنه: أما أنا فأتمنى المغفرة. قال: فنالوا كلهم ما تمنوا، ولعل ابن عمر قد غفر له».

قوله: (كان عروة يتألف الناس على حديثه) الألف أصله الانضمام، كما في كتاب ابن فارس، وجاء في تهذيب الأزهري قوله: «وألفت فلاناً، إذا أنست به. وألفت بينهم تأليفاً إذا جمعت بينهم بعد تفرق. وألفت الشيء: وصلت بعضه ببعض»^(٣)،

(١) انظر ما رواه ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير السفر الثالث (١٤٣/٢)

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (٣٠٩/١)، و(٢٧٦/٢)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٦٧/٤٠)

(٣) مقاييس اللغة لابن فارس (١٣١/١)، تهذيب اللغة للأزهري (٢٧٢/١٥)

ولزمته^(١). «والتأليف: ضد التفريق»^(٢). وعبارة أبي السعادات ابن الأثير: «التألف: المداراة والإيناس»، وفي بصائر الفيروز أبادي: «الألف ... مشتقة من الألفة؛ ضد الوحشة». قال الرغب: «والإلف: اجتماع مع التئام»^(٣) أ.هـ.

والمقصود منه هنا: بذل الوسع في تقريب ووصل أفراد المؤلف - من الطلاب التي تجد مشقة في تحمل أعباء الطلب لفقدان الرغبة أو ضعفها - وذلك بوصلها وزرع الألفة بينها وبين طلب العلم وتعويدها على مشقته وتذوقها لذته كي تلزمه رغبة به وتعرف فضله، ويكون بطرق من الترغيب والإغراء المناسب لآحاديها بحيث يجتمعون عليه بعد افتراقهم عنه ونفرتهم منه.

والدافع للمؤلف يختلف ويتعدد، فلربما كان تأثماً، أو رغبة في الدعوة ونشر الخير وتحصيل فضله، وهذا يكون من العالم العارف إلى عوام المسلمين وجهالهم. فمعلم الخير أحد منارات الهدى. وربما كان الغرض منه عائد إليه نفسه وذلك لرغبته في توسيع مداركه وآفاقه وتثبيت ما عنده من المسائل بالذاكرة والمناقشة وتبادل المعلومات... وهذا يكون بين الأقران وطلاب العلم.

(١) الأفعال لابن القطاع (٢٦/١)

(٢) معجم ديوان الأدب لأبي إبراهيم الفارابي (٢٢٨/٤)

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين ابن الأثير (٦٠/١)، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب

العزیز لمجد الدين الفيروز أبادي (٤/٢)، المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص ٨١)

قال أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي^(١): «وكان في السلف من يتألف الناس على حديثه ابتغاء المثوبة في نشره ويرى أن ذلك من واجب حقه»، قاله رحمه الله تعالى بعد أن سرد جملة من آثارهم في كراهية التحديث لعله، وذكر قول كثير بن مرة الحضرمي: لا تمنع العلم أهله فتأثم ولا تحدث به غير أهله فتجهل. واعلم أن عليك في علمك حقاً كما أن عليك في مالك حقاً.

والمراد أن عروة بن الزبير كان يتعبد الله بنشر علمه ويرغب طلابه ما استطاع، وفائدته راجعة إليه إما بتثبيت ما عنده من العلم - إذ المذاكرة والتعليم من وسائل الحفظ والضبط - أو رجاء نيل ثواب نشره. وفضائل تعليم الناس الخير ونشره قد مضى ذكر بعضها.

وروى ابن عبد البر^(٢) جملة من الآثار في هذا الباب منها قول هشام بن عروة: «قال لي أبي: والله، ما يسألني الناس عن شيء، حتى لقد نسيته». وعن عبد الرحمن بن مهدي قوله: «كان زائدة يخرج إليهم فيقول: اكتبوا قبل أن أنسى»، وعن سفيان الثوري قوله: «والله لو لم يأتوني لأتيتهم في بيوتهم. يعني أصحاب الحديث»، وعن سعيد بن جبير قال: «إن مما يهمني أني وددت أن الناس قد أخذوا ما معي من العلم»، وعن قتادة قال: «أتى على الحسن زمان وهو يعجب ممن يدعو إلى نفسه. قال: فما مات حتى دعا إلى نفسه».

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ٣٤٠)

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١/ ٤٦٩-٤٧٣)، وانظر حلية الأولياء لأبي نعيم (٢/ ١٧٦)

وروى ابن أبي خيثمة^(١) عن عثمان بن عروة عن أبيه أنه كان يقول لبنيه: «يا بني أزهّد الناس في عالم أهله، هلموا إليّ فتعلموا فإنكم أوشك أن تكونوا كبار قوم. إني كنت صغيراً لا ينظر إليّ فلما أدركت من السن ما أدركت جعل الناس يسألونني، فما أشد على امرئ يُسأل عن شيء من أمر دينه فيجهله».


وفي تأريخ أبي يوسف يعقوب بن سفيان الفارسي بسنده إلى عروة^(٢) قال: «يا بني سلوني فلقد تُركتُ حتى كدت أن أنسى وإني لأسأل عن الحديث فيقيم لي حديث يومي». وفي هذا فضل مذاكرة العلم والفتح على المتعلم أبواب من العلوم فوق طلبه.

ومن طرق التأليف التي ينبغي على المعلم الحرص عليها: تجنب ما يسبب السآمة، ويوقع الملالة سواء أكان ذلك بطول المجلس، أو ثباته على وتيرة واحدة. وليراعي ما يستدعي شد انتباه المتلقي بتنويع الفوائد وأساليب الإلقاء، وطرح ما يناسب المتلقي من المسائل التي تمس بواقعه وأحواله إما العامة أو الخاصة. وإضافة عناصر التشويق من القصص وأحوال الماضيين، مع أبواب الرقاق، وتشجيع الطلاب بتنمية دوافعهم بالثناء عليهم، وإعطاءهم المجال لاكتشاف ذواتهم ومواهبهم وما بلغوه مع رسم أهداف عليا لهم ليلغوها، وتنمية روح المنافسة بينهم مع المحبة والإخاء والتعاون... كل ذلك يعزز تمسك الطالب وحبّه للمادة وبذله لها.

(١) التأريخ الكبير السفر الثالث (١٤٣/٢)

(٢) المعرفة والتاريخ للفسوي (٥٥٢/١)

ويأتي في خاتمة الأثر (١٠٧) كلاماً لابن حزم فيه دعوة لتألف الطلاب ولو بوضع
جعالة لترغيبهم، وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٢٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا سفيان قال: قال عمرو: لما قدم مكة - يعني

عروة - قال: ائتوني فتلقوا مني.

سنده صحيح، وعمرو هو ابن دينار. والأثر رواه أيضاً: أبو بكر ابن أبي شيبة في المصنف^(١). وأبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي، وأبو بكر ابن أبي خيثمة، وأبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، وأبو الفضل عباس الدوري، وأبو القاسم ابن عساكر جميعهم في التواريخ^(٢). وأبو نعيم الأصبهاني في الحلية^(٣)، وأبو عمر ابن عبد البر في العلم^(٤).



وهذا من تألفه - رحمه الله تعالى - الناس على أخذ العلم. فالعادة أن الطلاب هي من تبحث عن مصادر التلقي، وربما ساد هذا الأمر بعد زمان عروة، بينما كان حرصه وأثرابه في زمانهم على تحبيب الطلاب بالعلم ونشره.

وربما رجع الأمر في زماننا هذا إلى تلك الحال التي كان يُعاني منها عروة رحمه الله تعالى، فلقد كثر العزوف عن الطلب مع تعدد وسائل الترفيه وتنوع المشاغل حتى لا تكاد

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣١٢/٥)

(٢) تاريخ أبي زرعة (ص ٥٢١)، التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثالث (١٤٣/٤)، المعرفة والتاريخ للفسوي (٥٥٢/١)، تاريخ ابن معين للدوري (١٣٩/٣)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٢٥٦/٤٠)


(٣) حلية الأولياء لأبي نعيم (١٧٦/٢)

(٤) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٤٧٠/١)

تجد طالباً مهتماً.

ولقد حاولتُ في كثير من أعمالي المعاشية التي شغلْتُها أن أطرح الفوائد العلمية في محيطي بين الزملاء العمال - في الأوقات المناسبة - طرْحاً مشوقاً مناسباً لأبناء عصرنا بغرض زرع ثقافة شرعية وتأصيلهم دينياً وعقدياً، وربما اخترتُ منهم من يحمل رغبة بحسب ما يظهره لي اهتمامه فحبوته وزدته بنية ولادة طلاب علم. ولكن مهما وجدته من القبول والرغبة فيهم إلا أنني أكتشف لاحقاً أنها لم تكن إلا فورة وقتية تنتهي بانتهاء المجلس أو بعد حين. ولعل هذه هي النتيجة الطبيعية لحالنا المعاصر؛ فالذي سيحبس نفسه على الطلب في زماننا فإنما هو كالقابض على الجمر والله المستعان.

بقي أن يقال أنَّ عرض العالم ما عنده من العلم وتعليمه للناس إنما يوجه لأهل العلم وطلابه، وقد مضى أن الحكمة تقتضي منعه عن بعض من لا يريد به خيراً ممن ليس هو من أهله. وتألّف الطلاب لأخذ العلم يصب في ميزان المعلم. والله الموفق لكل خير.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٢٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الأعمش عن

مالك بن الحارث عن عبد الرحمن بن يزيد قال: قيل لعقمة: ألا تقعد في

المسجد فيجمع إليك وتُسأل ونجلس معك، فإنه يُسأل من هو دونك؟ قال:

فقال عقمة: إني أكره أن يوطأ عقبي، يقال: هذا عقمة هذا عقمة.

سنده صحيح. معاوية بن عمرو هو ابن المهلب، ومالك هو الرقي السلمي، وعبد

الرحمن بن يزيد هو ابن قيس النخعي. ورواه من هذا الوجه أبو نعيم الأصبهاني^(١)، كما

رواه أيضاً^(٢) من طريق المسيب بن رافع قال: «قيل لعقمة: لو جلست فأقرأت القرآن

وحدثتهم. قال: أكره أن يوطأ عقبي وأن يقال: هذا عقمة».

وخرجه الدارمي^(٣) من طريق إبراهيم النخعي قال: «قيل له - حين مات عبد الله

ﷺ - : لو قعدت فعلمت الناس السنة؟ فقال: أتريدون أن يوطأ عقبي؟».



هذا الأثر فيه كراهية التعرض للشهرة وإيثار الخمول عليها. «فإن قلت: فأبي شهرة

تزيد على شهرة الأنبياء والخلفاء الراشدين وأئمة العلماء، فكيف فاتهم فضيلة الخمول؟

(١) حلية الأولياء (٢/١٠٠)، وابن عساكر في التاريخ (٤١/١٨١)

(٢) حلية الأولياء (٢/٩٩)

(٣) سنن الدارمي (١/٤٤٧)

فاعلم أن المذموم طلب الشهرة، فأما وجودها من جهة الله سبحانه من غير تكلف من العبد فليس بمذموم^(١).

قوله: (ألا تقعد في المسجد فيُجمع إليك وتُسأل ونجلس معك) لعل السائلين له البروز هم من طلابه وقد أرهقهم استقاء ما عنده مع كراهيته الخروج. فسألوه نشر ما عنده من العلم عن طريق إظهار نفسه في المسجد وتعرضه للناس فيجتمعون إليه ويسألونه فيعلمهم وينالهم فائدة ذلك. (فإنه يسأل من هو دونك) فاستلطفوا في السؤال واستحثوه بأن منزلته أعلى من أن تدفن، فمن دونك في العلم قد خرج وتصدر. ومن هذه الآثار يتضح أن السلف وأهل العلم كان لهم في هذا الباب مسلكان فمنهم من تصدر وأفنى وحرص على تألف الطلاب وجمعهم، ومنهم من أثر الخمول وخشي الشهرة والخروج إلا فيما اضطر إليه أو بين خواصه. وكلا الفريقين على خير فإن المسلم عليه أن يطلب لنفسه ما تقوى عليه وتحيا به؛ ولو كان يرى غيره أكثر فضلاً، «ولا ينبغي أن يطالب الإنسان بما يقوى عليه غيره، فيضعف هو عنه، فإن الإنسان أعرف بصلاح نفسه»^(٢).

فمن كان يزداد خيراً بالخلطة مع قوة على ضبط نفسه عن المهالك فخير له ألا يختار غير هذا المسلك، ومن خاف فاحتاط لنفسه فيها ونعمت فالمسلم إنما يُسأل عن نفسه فليحرص على ألا يؤثر على خلاصه شيء والله المستعان.

(١) إحياء علوم الدين (٢٧٨/٣)

(٢) اقتباس من كلام أبي الفرج ابن الجوزي في صيد الخاطر (ص ٤٩).

وقوله: (إني أكره أن يوطأ عقيي يقال: هذا علقمة هذا علقمة) فيه أنه تفهم سؤالهم وعلم حسن نيتهم، فشرح لهم وجهة نظره، وأبان لهم عذره في الرفض. وقد علم أن الله جل وعز خالف بين طباع البشر وقسم بينهم أخلاقهم وطباعهم، وكل عاقل أعلم بمواضع نفعه من ضره، فمن فضل البروز وحافظ على إخلاصه كان في حقه النشر والخروج أولى، ومن خاف غوائل الشهرة وظنها عاتقة له عن شؤونه فضل الغفلة والخمول، وفي كل خير. وقد خرج لعلقمة علماً جماً فهو لم يمنع العلم؛ بل نشره وكان له طلاباً يلازموه.

قوله: (يوطأ) «الوطء في الأصل: الدوس بالقدم، فسُمي به الغزو والقتل، لأن من يطأ على الشيء برجله فقد استقصى في هلاكه وإهانتة»^(١)، «والمواطأة: الموافقة، وأصله أن يطأ الرجل برجله موطئ صاحبه»^(٢). ومن هذا قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلُونَهُ عَامًا وَيُخَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾. قال ابن فارس^(٣): «الواو والطاء والهمزة. كلمة تدل على تمهيد شيء وتسهيله»، وفي الصحاح^(٤): «الوطأة: موضع القدم، وهي أيضاً كالضغط». وفي دعاء النبي صلى الله عليه وسلم: «اللهم اشدد وطأتك على مضر»^(٥).

(١) من كلام أبي السعادات مجد الدين ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٠٠/٥)

(٢) من كلام أبي القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني في المفردات في غريب القرآن (ص ٨٧٥)

(٣) معجم مقاييس اللغة (١٢٠/٦)


(٤) الصحاح تاج اللغة لأبي نصر الجوهري (٨١/١)

(٥) من حديث أبي هريرة في البخاري (٨٠٤) ومسلم (٦٧٥)

«أي: ذلّهم»^(١)، أو «خذهم أخذاً شديداً»^(٢).

وقوله: (عقبي) قال أبو الحسين ابن فارس^(٣): «العين والقاف والباء أصلان صحيحان: أحدهما يدل على تأخير شيء وإتيانه بعد غيره»، والمادة واسعة. ومن بابها قولهم: «فلان موطأ العقب. أي كثير الأتباع»^(٤)، وهو الرئيس المتبوع^(٥).

وكرهية السلف للتصدر معلومة حتى لقد دعا عمار بن ياسر رضي الله عنه على رجل بها فقال: «اللهم إن كان كاذباً فابسط له في الدنيا، واجعله موطأ العقبين»^(٦)، وغوائل الشهرة سبق الإشارة إليها في أثر مضى برقم (٢٠١٩) ويأتي برقم (١٠١٤٠)^(٧).



(١) من كلام أبي القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني في المفردات في غريب القرآن (ص ٨٧٥)

(٢) من كلام أبي السعادات مجد الدين ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٠٠/٥)

(٣) معجم مقاييس اللغة (٧٧/٤)

(٤) معجم المقاييس لابن فارس (٨٣/٤)، والنهية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢٠١/٥)

(٥) من كلام صاحب أبي القاسم إسماعيل ابن عباد في المحيط في اللغة (١٩٧/١)

(٦) رواه وكيع في الزهد (ص ٤١٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٤/٥)، وأحمد في الزهد (ص ١٤٥)،

وهناد في الزهد (٣١٠/١)، وأبو داود في الزهد (ص ٢٤٠)، وأبو نعيم في الحلية (١٤٢/١)، وسنده

صحيح إن سلم من عننة الأعمش وإبراهيم التيمي. وذكر أحمد بن حنبل في كتابه الورع (ص ٨٥) نحوه

لعامر بن عبد القيس.

(٧) ولأبي بكر ابن أبي الدنيا جزء في التواضع والخمول ساق فيه آثاراً مفيدة في الباب.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

٢٥ - حدثنا جرير والضرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي **صلی الله عليه وسلم** - فيما أرى - قال جرير: من سلك طريقاً يبتغي فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة. ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه.

سنده صحيح، رواه بلفظ المصنف: ابن حبان من طريق أبي معاوية الضرير عن الأعمش^(١). ومن طريق زائدة عنه خرجه: أبو داود، والدارمي، والجوهري، والحاكم^(٢). ورواه مطولاً: مسلم، وأحمد، والترمذي، وابن ماجه، والبزار، وابن حبان، والطبراني، والبيهقي، والآجري، وابن أبي الدنيا، وابن عبد البر^(٣)، بألفاظ متقاربة. واختصره ابن أبي شيبة^(٤).



(١) صحيح ابن حبان (٢٨٤/١)

(٢) سنن أبي داود (٣١٧/٣) المكتبة العصرية، السنن للدارمي (٣٦٣/١)، مسند الموطأ للجوهري (ص ٨٨)، المستدرک للحاكم (١٦٥/١).

(٣) صحيح مسلم (٢٦٩٩)، مسند أحمد (٣٩٣/١٢)، سنن الترمذي (٤٥/٥)، سنن ابن ماجه (١٥٢/١)، (١٥٢/١)، مسند البزار (٧٤/١٦)، صحيح ابن حبان (٤٥/٣)، معجم الطبراني الأوسط (١٢٦/٤)، شعب الإيمان (٢١٨/٣)، والآداب (٥١/١)، (٢٥/٢)، والزهد الكبير (ص ٢٩١)، والمدخل إلى السنن (ص ٢٤٨) جميعها للبيهقي، أخلاق العلماء للآجري (ص ٢٤)، اصطناع المعروف ابن أبي الدنيا (ص ١٨)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٦٥/١)

(٤) المصنف لابن أبي شيبة (٢٨٤/٥)، من طريق الضرير، وسنن الترمذي (٣٢٥/٤) من طريق أبي أسامة عنه عنه الأعمش

قوله: (فيما أرى. قال جرير) لعله أراد أن أبا معاوية رفعه في حين وقفه جرير أو شك. وفي صنيع المصنف إشارة إلى تحريه في الرواية. ولم أقف على من تابع المصنف فرواه من طريقه.

قال ابن رجب^(١): «واعترض عليه [يعني على مسلم] غير واحد من الحفاظ في تخريجه، منهم: أبو الفضل الهروي والدارقطني. فإن أسباط بن محمد رواه عن الأعمش قال: حدثت عن أبي صالح، فتبين أن الأعمش لم يسمعه من أبي صالح ولم يذكر من حدثه به عنه، ورجح الترمذي وغيره هذه الرواية» أ.هـ.

قلت: لم يتبين لي من كلام الدارقطني اعتراضاً من هذا النحو؛ لكن أبا الفضل ابن عمار فعل، ونص كلامه^(٢): «وهو حديث رواه الخلق عن الأعمش عن أبي صالح فلم يذكر الخبر في إسناده غير أبي أسامة فإنه قال فيه: (عن الأعمش قال: حدثنا أبو صالح). ورواه أسباط بن محمد عن الأعمش عن بعض أصحابه عن أبي صالح عن أبي هريرة. والأعمش كان صاحب تدليس، فرما أخذ عن غير الثقات» أ.هـ.

أما ترجيح الترمذي: ففي سننه^(٣)، وكذا فعل أبو زرعة الرازي^(٤). واستوعب أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني^(٥) الطرق، وذكر أنه قد اختلف على أسباط أيضاً فوافق

(١) جامع العلوم لابن رجب (٢/٢٨٤)

(٢) علل أحاديث مسلم (ص ٣٦)

(٣) جامع الترمذي (٣/٨٦)

(٤) كما في علل ابن أبي حاتم (٢/١٦٢)

(٥) كما في العلل للدارقطني (١٠/١٨١)

رواية الجماعة، كما ذكر من تابع الأعمش عن أبي صالح. ورواه الحاكم^(١) من طريقين غير طريق الأعمش، وقال: هذا يصحح حديث الأعمش. وأفاد أبو موسى المديني برواية بينت كون الحكم بن عتيبة هو شيخ الأعمش المبهم عن أبي صالح^(٢).



سبق الكلام على شطر الحديث الأول في الأثر رقم (١٧). وقوله: (ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه) «نص في أن الثواب لا يكون إلا بالطاعة، والخلاص من النار لا يكون إلا بالعمل الصالح»^(٣). والبُطء نقيض السرعة^(٤)، وأبطأ عليه الأمر تأخر^(٥)، وتراخى^(٦). والمعنى أن من تأخر مركزه لفقره من العمل الصالح؛ لم يستطع أن يواكب مَنْ مَنْ تقدمه بنسبه وشرفه، لأن العملة المتعارف عليها في هذا المجال هي الصالحات. وفي الحديث دليل على سقوط العبرة بكل معايير التقييم في الدنيا خلا العمل الصالح، فلا اعتبار بأي مركز تناله لأن ما كان في الدنيا فهو لها وبها وفيها، أكان مالاً أو جاهاً أو منصباً أو شهرة أو شرفاً أو حسباً أو نسباً أو قوة أو جمالاً أو غير هذا من معايير التفاضل بين البشر، فإن انتهت الدنيا لم يبق إلا العمل الصالح معيار التقدم

(١) المستدرک (٤/٤٢٥)

(٢) اللطائف من دقائق المعارف (١/٤٩)

(٣) من كلام الفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٣/١٣٧)

(٤) الصحاح (١/٣٦)، والمحکم والمحيط الأعظم (٩/٢٠٨)

(٥) المحکم والمحيط الأعظم (٩/٢٠٩)

(٦) مجمل اللغة لابن فارس (ص ٤٢٦)

والقبول في التقرب إلى الله تعالى.

ومن قصر في هذا لم يجبر نقصه بما ملكه في دنياه من شرف ونحوه. قال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾، وقال تعالى: ﴿أَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ (٣٨) وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾.

ولما أنزلت ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قال رسول الله ﷺ: «يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئاً، يا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا فاطمة بنت محمد سلمي ما شئت من مالي لا أغني عنك من الله شيئاً»^(١)، وقال رسول الله ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»^(٢).

فمن أخره «عمله السيئ أو تفريطه في الحسنات المئوية للدرجات عن اللحاق بمنازل المتقين والأبرار، وعن دخول الجنة في أول زمرة، لم ترفعه رفعة نسبه ومكانته في الدنيا، ولا جبر هذا النقص الذي ثلم حاله»^(٣)، إذ «أن الآخرة لا ينفع فيها إلا تقوى الله تعالى والعمل الصالح، لا الفخر الراجح ولا النسب الواضح»^(٤).

(١) رواه البخاري (٢٧٥٣) ومسلم (٢٠٦) من حديث أبي هريرة، ورواه مختصراً مسلم (٢٠٥) من حديث عائشة

(٢) رواه مسلم (٢٥٦٤) من حديث أبي هريرة

(٣) من كلام القاضي عياض في إكمال المعلم شرح مسلم (١٩٥/٨)

(٤) من كلام أبي العباس القرطبي في المفهم على مسلم (٦٨٨/٦)

«ومن كان عمله ناقصاً لم يلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال فينبغي أن لا يتكل على شرف النسب وفضيلة الآباء ويقصر في العمل»^(١)، «وشاهد ذلك أن أكثر علماء السلف والخلف لا أنساب لهم يُتفاخر بها، بل كثير من علماء السلف موالٍ، ومع ذلك هم سادات الأمة وينايع الرحمة، وذوو الأنساب العلية الذين ليسوا كذلك في مواطن جهلهم نسياً منسياً»^(٢).

قال أبو بكر أحمد بن علي الجصاص في أحكامه^(٣): «وقوله تعالى ﴿وَاحْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنْ وَالِدِهِ شَيْئًا﴾ يدل على أن أحداً لا يستحق عند الله فضيلة بشرف أبيه، ولا بنسبه لأنه لم يخص أحداً بذلك دون أحد» أ.هـ.

وقال أبو الفداء إسماعيل ابن كثير^(٤): «قوله تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾ أي: مضت ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ أي: أن السلف الماضين من آبائكم من الأنبياء والصالحين لا ينفعكم انتسابكم إليهم إذا لم تفعلوا خيراً يعود نفعه عليكم، فإن لهم أعمالهم التي عملوها ولكم أعمالكم ﴿وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾» أ.هـ.

(١) شرح النووي على مسلم (٢٢/١٧)

(٢) من كلام أبي الحسن نور الدين علي الملا القاري في مرقاة المفاتيح على مشكاة المصابيح (٢٨٨/١)

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٢٢٠/٥) دار إحياء التراث

(٤) تفسير ابن كثير (٤٤٧/١)

قال أبو الفرج عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي في شرحه الحديث من الأربعين النووية^(١): «معناه أن العمل هو الذي يبلغ بالعبد درجات الآخرة، كما قال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِّمَّا عَمِلُوا﴾، فمن أبطأ به عمله أن يبلغ به المنازل العالية عند الله تعالى، لم يسرع به نسبه، فيبلغه تلك الدرجات، فإن الله تعالى رتب الجزاء على الأعمال، لا على الأنساب، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾، وقد أمر الله تعالى بالمسارعة إلى مغفرته ورحمته بالأعمال، كما قال: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ﴾ الآيتين، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ (٥٧) وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ (٥٨) وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ (٥٩) وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ (٦٠) أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾. قال ابن مسعود رضي الله عنه: يأمر الله بالصراط فيضرب على جهنم، فيمر الناس على قدر أعمالهم زمراً زمراً، أوائلهم كلمح البرق ثم كمر الريح ثم كمر الطير ثم كمر البهائم، حتى يمر الرجل سعياً وحتى يمر الرجل مشياً، حتى يمر آخرهم يتلبط على بطنه، فيقول: يا رب لم أبطأت بي؟ فيقول: إني لم أبطئ بك، إنما أبطأ بك عملك^(٢)» أ.هـ.

(١) جامع العلوم والحكم (٣٠٨/٢)

(٢) هذا الأثر رواه بهذا اللفظ هناد بن السري في الزهد (١٩٨/١)، ورواه مطولاً ابن أبي شيبة في المصنف (٥١١/٧)، والطبراني في المعجم الكبير (٣٥٤/٩)، والحاكم في المستدرک (٦٤١/٥٤١)، ورواه محمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٣٠٧/١) مختصراً، وسنده إلى أبي الزعراء صحيح، وقد وثقه العجلي وابن سعد، وروى عنه ثقة وحيد.

ثم ذكر جملة من الأحاديث منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن أوليائي يوم القيامة المتقون وإن كان نسب أقرب من نسب فلا يأتيني الناس بالأعمال وتأتون بالدنيا تحملونها على رقابكم فتقولون: يا مُجَّد، فأقول: هكذا وهكذا لا، وأعرض في كلا عطفيه»^(١).

وحديث إسماعيل بن عبيد بن رفاعه، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمر رضي الله عنه: «اجمع لي قومك، فجمعهم عمر عند بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دخل عليه فقال: يا رسول الله أدخلهم عليك أو تخرج إليهم؟ فقال: بل أخرج إليهم قال: فأتاهم، فقال: هل فيكم أحد من غيركم؟ قالوا: نعم، فينا حلفاؤنا وفينا أبناء أخواتنا وفينا موالينا، فقال: حلفاؤنا منا وبنو أختنا منا وموالينا منا، وأنتم ألا تسمعون؟ إن أوليائي منكم المتقون، فإن كنتم أولئك فذلك، وإلا فانظروا أن لا يأتي الناس بالأعمال يوم القيامة وتأتون بالأثقال فيعرض عنكم ثم رفع يديه، فقال: يا أيها الناس، إن قريشاً أهل أمانة فمن بغاهم العوائر أكبه الله بمنخريه» قالها ثلاثاً^(٢).

ومن حديث معاذ رضي الله عنه لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن خرج معه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوصيه ومعاذ راكب ورسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي تحت راحلته، فلما فرغ قال: «يا معاذ إنك عسى أن لا تلقاني بعد عامي هذا ولعلك أن تمر بمسجدي هذا وقبري. فبكي معاذ خشعاً لفراق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم التفت فأقبل بوجهه نحو المدينة فقال: إن أولى

(١) راه البخاري في الأدب المفرد (ص ٣٠٩) واللفظ له، وابن أبي عاصم في السنة (٩٣/١)، و(٤٨٦/٢)، والبيهقي في الزهد الكبير (ص ٣٥٠) بسند جيد.

(٢) أخرجه البزار في مسنده (١٧٦/٩)، والطبراني في الكبير من معاجمه (٤٥/٥)، والحاكم في المستدرک (٨٢/٤)، ورجاله موثقون خلا إسماعيل بن عبيد بن رفاعه روى عنه واحد ولم يوثقه معتبر.

الناس بي المتقون من كانوا وحيث كانوا»، هذا لفظ أحمد^(١) ولفظ غيره^(٢): «إن أهل بيتي هؤلاء يرون أنهم أولى الناس بي! وإن أولى الناس بي المتقون، مَنْ كانوا وحيث كانوا. اللهم إني لا أحل لهم فساد ما أصلحتُ وإيم الله ليكفؤون أمتي عن دينها كما يكفأ الإناء في البطحاء».

ومن حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه في الصحيحين قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جهاراً غير سر، يقول: «ألا إن آل أبي - يعني فلاناً - ليسوا لي بأولياء، إنما وليي الله وصالح المؤمنين»، هذا لفظ مسلم^(٣)، زاد البخاري^(٤): «ولكن لهم رحم أبلاها ببلاها».

ثم علق بقوله: «يشير إلى أن ولايته لا تنال بالنسب وإن قرب، وإنما تنال بالإيمان والعمل الصالح، فمن كان أكمل إيماناً وعملاً فهو أعظم ولاية له سواء كان له منه نسب قريب أو لم يكن، وفي هذا المعنى يقول بعضهم:

لَعَمْرُكَ مَا الْإِنْسَانُ إِلَّا بَدِينِهِ فَلَا تَرُكُ التَّقْوَى اتِّكَالاً عَلَى النَّسَبِ
لَقَدْ مَرَفَعَ الْإِسْلَامُ سُلْطَاناً فَارِسٍ وَقَدْ وَضَعَ الشَّرْكَ الشَّقِيَّ أَبَاهُ^(٥)

(١) المسند (٣٧٦/٣٦) وسنده حسن أو صحيح

(٢) الطبراني في مسند الشاميين (١٠٢/٢)، وابن حبان في الصحيح (٤١٤/٢).


(٣) صحيح مسلم (٢١٥)

(٤) صحيح البخاري (٥٩٩٠)

(٥) جامع العلوم والحكم (٣١٠/٢)

ومنه دعاء النبي صلى الله عليه وسلم: «ولا ينفع ذا الجد منك الجد»^(١)، «والمعنى: أن صاحب الجد لا ينفعه منك جده، أي لا ينجيه ويخلصه منك جده، وإنما ينجيه الإيمان والعمل الصالح، والجد هو الغنى وهو العظمة وهو المال»^(٢).

ولا يتعارض حديث الباب مع ما ثبت في غير ما حديث من تفضيل قريش على غيرهم قال أبو العباس تقي الدين ابن تيمية^(٣): «ولا ريب أنه قد ثبت اختصاص قريش بحكم شرعي وهو كون الإمامة فيهم دون غيرهم. وثبت اختصاص بني هاشم بتحريم الصدقة عليهم، وكذلك استحقاقهم من الفيء عند أكثر العلماء، وبنو المطلب معهم في ذلك، فالصلاة عليهم من هذا الباب، فهم مخصوصون بأحكام لهم وعليهم، وهذه الأحكام تثبت للواحد منهم وإن لم يكن رجلاً صالحاً بل كان عاصياً. وأما نفس ترتيب الثواب والعقاب على القرابة، ومدح الله عز وجل للشخص المعين، وكرامته عند الله تعالى فهذا لا يؤثر فيه النسب، وإنما يؤثر فيه الإيمان والعمل الصالح وهو التقوى» انتهى. وبالله تعالى، التوفيق.



(١) رواه البخاري (٨٤٤)، ومسلم (٥٩٣) من حديث المغيرة بن شعبة، ورواه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري (٤٧٧)، ومن حديث ابن عباس (٤٧٨)

(٢) من كلام أبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية كما في الفتاوى الكبرى (٢/٤٢٠)

(٣) منهاج السنة (٤/٦٠٠)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٢٦ -] حدثنا أبو خيثمة زهير ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن يحيى

بن جعدة قال: أراد عمر أن يكتب السنة، ثم كتب في الناس: مَنْ كان عنده

شيء من ذلك فليمحه.

سنده إلى ابن جعدة صحيح، ومن طريق المصنف رواه: الخطيب، وابن عبد البر^(١).
ورواية يحيى بن جعدة بن هبيرة المخزومي عن عمر رضي الله عنه مرسلة في الغالب. وقد توبع
عليها؛ فروى ابن سعد^(٢) عن الزهري قوله: «أراد عمر بن الخطاب أن يكتب السنن
فاستخار الله شهراً، ثم أصبح وقد عزم له، فقال: ذكرتُ قوماً كتبوا كتاباً فأقبلوا عليه
وتركوا كتاب الله». ورواه الخطيب وابن عبد البر^(٣) من طريقٍ إليه عن عروة به، وزاد:
«وإني والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبداً»، وفي بعضها^(٤): «فاستشار فيها أصحاب
رسول الله صلی الله عليه وسلم فأشار عامتهم بذلك عليه»، قال ابن كثير^(٥): «إسناده جيد قوي،
إلا أن عروة لم يلق عمر بن الخطاب».



(١) تقييد العلم للخطيب (ص ٥٢)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢٧٥/١)

(٢) الطبقات الكبرى (٢٦٧/٣)

(٣) تقييد العلم للخطيب (ص ٤٩)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢٧٤/١)

(٤) تقييد العلم (ص ٥١)

(٥) مسند الفاروق (١٠/٣)

كان الأمر في الصدر الأول على النهي عن كتابة غير القرآن خشية اختلاطه بالقرآن، ثم زالت العلة فنسخ النهي وأذن النبي صلّى الله عليه وسلم بالكتابة. والمسألة مشبعة في مظانها من كتب الاصطلاح^(١). وكان بعض السلف من الصدر الأول باقون على النهي^(٢)، حتى استقر الأمر.

قال الخطيب^(٣): «فقد ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول إنما هي لئلا يضاهي بكتاب الله تعالى غيره؛ أو يشتغل عن القرآن بسواه، ونهي عن الكتب القديمة أن تتخذ لأنه لا يعرف حقها من باطلها وصحيحها من فاسدها مع أن القرآن كفى منها وصار مهيمناً عليها، ونهي عن كتب العلم في صدر الإسلام وجدته لقلة الفقهاء في ذلك الوقت والمميزين بين الوحي وغيره لأن أكثر الأعراب لم يكونوا فقهوا في الدين ولا جالسوا العلماء العارفين فلم يؤمن أن يلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن ويعتقدوا أن ما اشتملت عليه كلام الرحمن» أ.هـ.

وذكر الرامهرمزي عدداً ممن أجاز الكتابة وأوجبها ثم قال^(٤): «والحديث لا يضبط إلا بالكتاب، ثم بالمقابلة والمدارسة والتعهد والتحفظ والمذاكرة والسؤال والفحص عن الناقلين والتفقه بما نقلوه. وإنما كره الكتاب من كره من الصدر الأول لقرب العهد

(١) وانظر الآداب الشرعية لابن مفلح (١١٧/٢)

(٢) روى ابن عبد البر في جامع العلم (٢٦٨/١-٢٩٧) أقوالهم وعقبها بأقوال المجيزين. كذا فعل الدارمي في السنن (٤١٢/١) وغيرهما.

(٣) تقييد العلم (ص ٥٧)

(٤) المحدث الفاضل لأبي الحسن الرامهرمزي (ص ٣٨٥)

وتقارب الإسناد ولئلا يعتمد الكاتب فيهمله أو يرغب عن تحفظه والعمل به، فأما الوقت متباعد والإسناد غير متقارب والطرق مختلفة والنقلة متشابهون وآفة النسيان معترضة والوهم غير مأمون، فإن تقييد العلم بالكتاب أولى وأشقى، والدليل على وجوبه أقوى» أ.هـ.

قوله: (أراد عمر أن يكتب السنة) فيه أن الأمر عنده ﷺ كان معرضاً للاجتهاد، وإلا لما همَّ بمخالفة النهي إن كان مطلقاً. ولعله هم بجمع كتاب في الأحكام، أو السير، من صدور الصحابة كما فعلوا في جمع القرآن والله أعلم، ولهذا تنازع الأمر لديه ﷺ وخشي اختلاطه على بعض من يجهل بالقرآن. وأتصور أنه ﷺ لم يخرج بصورة مناسبة لتدوين السنة في زمانه على نحوٍ بحيث يسهل التفريق بينها وبين القرآن، ولكنه بهذا التردد ساهم في رسم الطريق لمن بعده ممن استقر الأمر لديه بتدوين ما يتلقاه من السنة، إلى أن آل الأمر بعدها إلى الهيئة التي هي عليه حالياً والله تعالى أعلم.


قوله: (ثم كتب في الناس: من كان عنده شيء من ذلك فليمححه) تغير رأيه ﷺ بعد ذلك، وفي بعض الطرق ذكر العلة وهي: خشية اللبس، ما يعني أنه اجتهد محض منه ﷺ، وقد ثبت عنه ﷺ عليه وسلم الإذن بعد النهي.

أما النهي فعن أبي سعيد الخدري^(١) أن رسول الله ﷺ قال: «لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمححه»، ثم في آخر الأمر أذن ﷺ عليه وسلم بالكتابة ففي خطبة فتح مكة له ﷺ عليه وسلم قال أبو هريرة ﷺ^(٢): «فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه،

(١) صحيح مسلم (٣٠٠٤)

(٢) رواه البخاري (٦٨٨٠) ومسلم (١٣٥٥)

فقال: اكتب لي يا رسول الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اكتبوا لأبي شاه» ثم استقر الأمر على ذاك فعن أبي هريرة^(١) أنه قال: «ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب».



(١) صحيح البخاري (١١٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٢٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال: إن كان الرجل يكتب إلى ابن عباس يسأله عن الأمر، فيقول للرجل الذي جاء بالكتاب: أخبر صاحبك بأن الأمر كذا و كذا فإننا لا نكتب في الصحف إلا الرسائل والقرآن.

سنده صحيح ورجاله ثقات، ولم أظفر برواية له عن غير المصنف، ومن طريقه رواه الأحمدان: ابنه أبو بكر أحمد بن زهير بن حرب ابن أبي خيثمة، وأبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي^(١).



قوله: (إن كان الرجل يكتب إلى ابن عباس) أي أن ابن عباس رضي الله عنه كان يتلقى الرسائل والكتب من الأقطار والأمصار. (يسأله عن الأمر) يُسأل فيها عن رأيه وما يعلمه في مسائل حادثة تقع للناس. وهذا ما كان عليه الأمر إلى زمن قريب؛ حيث يتواصل الناس عبر الكتب والرسائل البريدية واتخذوا لأجل ذلك الخواتم والتواقيع لإثبات شخصية الكاتب، حتى بلغنا في عصرنا الراهن مستوى أضحت فيه وسائل التواصل أكثر أمناً وتحققاً من شخصية الكاتب، واستغنت عن الوساطة البشرية بين المرسل والمرسل إليه.

(١) تأريخ ابن أبي خيثمة الكبير السفر الثالث (٣١٢/١)، تقييد العلم للخطيب (ص ٤٢)

قوله: (فيقول للرجل الذي جاء بالكتاب: أخبر صاحبك بأن الأمر كذا وكذا)، فكان جوابه ﷺ مشافهة لا مكاتبة، ثم يعلل بقوله: (فإنَّ لا نكتب في الصحف إلا الرسائل والقرآن).

أما (الصحف) فالكتاب^(١) التي يكتب فيها^(٢)، و«الصحيفة الورقة من الكتب»^(٣)، «وهي القطعة من آدم أبيض أو ورق»^(٤)، أو يقال: «قطعة من جلد أو قرطاس يكتب فيه»^(٥)، وكلاهما بمعنى. قال أبو موسى المديني^(٦): «قيل: الصحيفة لا تسمى صحيفة حتى تكون ظرفاً للمكتوب فيها، قال تعالى: ﴿يَتْلُو صُحُفًا﴾ أي ما تتضمن الصحيفة مما كتب فيه» أ.هـ.

وقال أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري^(٧): «القرطاس هو الصحيفة»، قال: «﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ﴾ أي صحيفة. وكذلك قوله: ﴿تَجْعَلُونَهُ قَرَارِيسَ﴾ أي صحفاً». ويفرق بينها والدفتـر «أن الدفتـر لا يكون إلا أوراقاً مجموعة، والصحيفة تكون ورقة واحدة تقول: عندي صحيفة بيضاء فإذا قلت: صحف أفدت أنها

(١) الصحاح للجوهري (٤/١٣٨٤)، والنهاية لابن الأثير (٣/١٣)

(٢) مقاييس اللغة لابن فارس (٣/٣٣٤)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٣/١٥٩)

(٣) اقتباس من كلام أبي عبد الله ابن أبي نصر الحميدي في كتابه تفسير غريب ما في الصحيحين (ص ٤٧٠)

(٤) جمهرة اللغة لأبي بكر ابن دريد (١/٥٤٠)

(٥) أساس البلاغة لأبي القاسم محمود الزمخشري (١/٥٣٨)

(٦) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث (٢/٢٥٤)

(٧) غريب القرآن لابن قتيبة الدينوري (ص ١٥٠-١٥١)

مكتوبة^(١).

وأما (الرسائل) فمفردتها رسالة، وهي ما حمّله الرسول^(٢)، وأصل الرسل: الانبعاث على التؤدة^(٣)، يقال: «راسله في كذا». وبينهما مكاتبات ومراسلات، وتراسلوا، وأرسلته برسالة وبرسول، وأرسلت إليه أن افعل كذا. وأرسل الله في الأمم رسلاً^(٤).

فهي أحد الثلاثة: رسالة ورسول ومرسل إليه، ف«الرسالة انبعاث أمر من المرسل إلى المرسل إليه. وأصلها المجلة أي الصحيفة المشتملة على قليل من المسائل التي تكون من نوع واحد»^(٥)، ويقال أيضاً: «تحميل جملة من الكلام إلى المقصود بالدلالة، وهو حد صحيح، لما أن كل رسالة فيما بين الخلق هي الوساطة بين المرسل والمرسل إليه في إيصال الأخبار»^(٦). أما «الرسول في اللغة: هو الذي أمره المرسل بأداء الرسالة بالتسليم أو بالقبض»^(٧). وعلى هذا فقد تكون الرسالة كتابة أو مشافهة.



(١) معجم الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري (ص ٢٣١)

(٢) جمهرة اللغة لابن دريد (٧٢٠/٢)

(٣) المفردات لغريب القرآن للراغب (ص ٣٥٢)

(٤) أساس البلاغة للزمخشري (٣٥٣/١)


(٥) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص ٣٦٣)

(٦) الكليات لأبي البقاء الكفوي (ص ٤٧٦)

(٧) الشريف الجرجاني في التعريفات (ص ١١٠)

وبهذا يظهر أن مذهب ابن عباس رضي الله عنه في الكتابة أنها تقصر على ما سوى العلم، أعني الفتوى والحديث، وهو المشهور عنه، فعن طاووس^(١) قال: «سأل ابن عباس رجلاً من أهل نجران فأعجب ابن عباس حسن مسألته فقال الرجل: اكتبه لي، فقال ابن عباس: إنا لا نكتب العلم». وكان ينهى عن ذلك حتى عمي، فكتبوا عنه خفية، قال طاووس^(٢): «لما عمي ابن عباس جعل ناس من أهل العراق يسألونه ويكتبون، قال: فجاء إنسان من أهله فالتقم أذنه فلم يتكلم حتى قام».

وقال أيضاً^(٣): «كنا عند ابن عباس قال: وكان سعيد بن جبير يكتب، قال: فقليل لابن عباس: إنهم يكتبون، قال: أ يكتبون؟ ثم قام. قال: وكان حسن الخلق، قال: ولولا حسن خلقه لغير بأشد من القيام»، فرضي الله عنه ورحم الله طلابه.



(١) تقييد العلم للخطيب (ص ٤٢)

(٢) رواه عنه ابن أبي خيثمة في تأريخه (٣١٢/١)، والخطيب في تقييد العلم (ص ٤٣) بسند قوي

(٣) تقييد العلم للخطيب (ص ٤٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٢٨ -] حدثنا أبو خيثمة نا ابن فضيل عن ابن شبرمة عن الشعبي قال: ما

كتبتُ سوداء في بيضاء ولا سمعت من رجل حديثاً فأردتُ أن يعيده عليّ.

سنده جيد من أجل ابن غزوان، ومن طريقه رواه: أبو عبد الله محمد بن سعد، وأبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، وأبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، وأبو بكر عبد الله بن محمد ابن أبي الدنيا، وأبو بكر محمد بن خلف وكيع الضبي، وأبو محمد الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، وأبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، وأبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، وأبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر، وأبو القاسم علي بن الحسن ابن عساكر^(١).

ورواه بزيادة: «ولا حدثني رجل بحديث الا حفظته»: أبو محمد عبد الرحمن ابن أبي حاتم، وأبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني^(٢).



(١) ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣٦٨/٨)، الدارمي في السنن (٤٢٨/١)، الفسوي في المعرفة والتاريخ (٣٧٢/٣)، ابن أبي الدنيا في الإشراف في منازل الأشراف (ص ٢٧٤)، وكيع الضبي في أخبار القضاة (٤٢٠/٢) و (٦٥/٣)، الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٣٨٠)، أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٣٢١/٤)، الخطيب في تاريخ بغداد (٢٢٤/١٢) و (٣٤٩/٦)، وفي الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٥٣/٢)، ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢٨٨/١)، ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣٦/٨) و (٣٤٩/٢٥).

(٢) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٢٣/٦)، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٢٢٢/١)

قوله: (ما كتبتُ سوداء في بيضاء) أي لم أخلط حبراً على ورق في كتابة العلم. والأثر دليل على قوة حافظة القوم واستغنائهم عن الكتابة، وعامر بن شراحيل الشعبي رحمه الله تعالى فقد كان آية في ذلك، وحالة فريدة من نوعها لم يشاركه في هذه الموهبة إلا القليل. ثم إنه - رحمه الله تعالى - نفسه قد فوت من العلم الكثير بطارئ النسيان - خلق البشر - كما اعترف بذلك فيما يأتي بيانه، فكان التقييد هو الطريقة الآمنة دوماً، ولذلك نجده ممن كان يأمر طلابه بالكتابة ويشدد فيقول: «إذا سمعت شيئاً فاكتبه ولو في الحائط»^(١).

وقوة حفظه رحمه الله وجمعه للعلوم ظلاً مضرب المثل لأزمان تلت، روى الفسوي^(٢) بسند صحيح عن ابن شبرمة قال: «سمعت الشعبي يقول: ما سمعتُ منذ عشرين سنة رجلاً يحدث بحديث إلا أنا أعلم به منه، ولقد نسيْتُ من العلم ما لو حفظه رجل لكان به عالماً». وروى وكيع الضبي في أخبار القضاة^(٣) عن صالح بن صالح بن مسلم بن حي عن الشعبي قال: «ما أنا بشيء من العلم أقل رواية مني للشعر، ولو شئتُ أنْ أنشد شهراً كل يوم لا أعيد قصيدة لفعلتُ».

قوله: (ولا سمعتُ من رجل حديثاً فأردتُ أن يعيده عليّ) فيه إشارة إلى أن عدم الاستعادة كانت عن عدم الحاجة، لضبطه رحمه الله تعالى وقوة استحضاره. وقد ورد نحو هذا عن غيره فعن ابن شهاب الزهري^(٤) قال: «ما استعدتُ حديثاً قط، ولا شككتُ

(١) يأتي في الأثر رقم (١٤٦) من كتابنا هذا

(٢) في المعرفة والتاريخ (٣/٣٧٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/٢٨٩)

(٣) أخبار القضاة (٢/٤٢٠)

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٢٥٣)

في حديث، إلا حديثاً واحداً فسألتُ صاحبي فإذا هو كما حفظتُ». وأنكر - رحمه الله تعالى - علي مالك بن أنس استعادته حديثاً؛ قال مالك^(١): قلتُ: «يا أبا بكر أعد عليّ الحديث الذي حدثتنا به، قال: وتستعيد الحديث؟! قال: قلت: وما كنتَ تستعيد الحديث؟! قال: لا. قلت: ولا تكتب؟ قال: لا».

وقال سعيد بن عبد العزيز التنوخي^(٢): «جاء سليمان بن موسى بصحيفة قد استظهرها فأعجبه، فقال له مكحول: أتعجب، ما سمعتُ شيئاً قط فاستودعته صدري إلا وجدته حين أريد». وروى علي بن خشرم أثر الباب علي إسحاق بن راهويه قال: «فقال لي إسحاق: أتعجب من هذا يا أبا حسن؟! قلتُ: نعم. قال: لا أحدثك إلا عن نفسي؛ كنتُ لا أكتب شيئاً إلا حفظته، وإني الآن لكأني أنظر إلى أكثر من سبعين ألف حديث في كتابي»^(٣)، وفي ترجمة أبي زكريا يحيى بن زياد الفراء من تأريخ بغداد^(٤) عن هناد بن السري يقول: «كان الفراء يطوف معنا على الشيوخ، فما رأيناه أثبتَ سوداء في بيضاء قط، لكنه إذا مر حديث فيه شيء من التفسير، أو متعلق بشيء من اللغة، قال للشيخ: أعده علي. وظننا أنه كان يحفظ ما يحتاج إليه».

(١) سنن الدارمي (٤١٣/١) وسنده صحيح.

(٢) رواه ابن عساكر في تأريخ دمشق (٢١٣/٦٠)

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٥٣/٢)، قلت: ومع قوة حفظه المشهور بما - رحمه الله - ورفعة منزلته في العلم؛ إلا أن من يحفظ من مجرد السمع أعجب ممن يمر على المسموع حتى يكتبه فيحفر صورة المكتوب في رأسه.

(٤) تأريخ بغداد (١٥٧/١٤)

ويروى ندم غير واحد منهم على ما فوته بترك الكتابة، قال مالك بن أنس^(١):
«سمعت يحيى بن سعيد يقول: لئن أكون كتبت ما أسمع أحب إليّ من أن يكون لي مثل مالي». وروى شعبة عن منصور بن المعتمر قال: «قال إبراهيم: ما كتبت شيئاً قط»، ثم علق منصور بقوله: «ولأن أكون كتبت أحب إليّ من كذا وكذا»^(٢).

ولهذا فإن من خلف هؤلاء استفاد من تجربتهم؛ فعمل على الجمع بين قوة الحفظ، والعناية بالكتابة، ومراعاة المذاكرة، فأدركوا من سبقهم وضربوا أمثلة رائعة في ذلك.

وقد بلغ من قوة حفظ أبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ الرازي أنه كان يجتهد ألا يحفظ ما لا يحتاجه من مجرد سماعه فروى الخطيب وابن عساكر^(٣) عن أبي جعفر التستري أنه قال: «سمعتُ أبا زرعة يقول: إنَّ في بيتي ما كتبه منذ خمسين سنة، ولم أطلعه منذ كتبه، وإني أعلم في أي كتاب هو، في أي ورقة هو، في أي صفحة هو، في أي سطر هو. قال: وسمعتُ أبا زرعة يقول: ما سمعتُ أذني شيئاً من العلم إلا وعاه قلبي، وإني كنتُ أمشي في سوق بغداد فأسمع من العُرف صوت المغنيات فأضع إصبعي في أذني مخافة أن يعيه قلبي».

ويُذكر أن أبا الحسن علي بن عمر الدارقطني منذ صغره في أول الطلب كان آية في النباهة أيضاً فقد كان يدرك ويقدر - بسبب قوة حفظه وإلمامه - على الجمع بين سماع


(١) رواه عنه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٣٧٢/٣)

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (٢٧٩/٦)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٣٨١)، والخطيب في تقييد العلم (ص ٦٠ - ٦١)، واقتصر الدارمي في السنن (٤١٦/١) على قول إبراهيم من طريق المغيرة عنه. ووقع مغلطاي في إكمال تهذيب الكمال (٣١٩/١) في خطأ حيث نسب التحسر لإبراهيم وكأنه ظنه من تمام كلامه وليس هو كذلك فيما يظهر من صنيع أصحاب تلك المصادر والله تعالى أعلم.

(٣) تأريخ بغداد للخطيب (٣٣٠/١٠)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٤/٣٨)

المجلس ونسخ الكتب، قال أبو بكر الخطيب^(١): «حدثنا الأزهري قال: بلغني أن الدارقطني حضر في حديثه مجلس إسماعيل الصفار، فجلس ينسخ جزءاً كان معه وإسماعيل يملي. فقال له بعض الحاضرين: لا يصح سماعك وأنت تنسخ! فقال له الدارقطني: فهمي للإملاء خلاف فهمك. ثم قال: تحفظ كم أملى الشيخ من حديث إلى الآن؟ فقال: لا. فقال الدارقطني: أملى ثمانية عشر حديثاً. فعددت الأحاديث فوجدت كما قال. ثم قال أبو الحسن: الحديث الأول منها عن فلان عن فلان، ومثله كذا. والحديث الثاني عن فلان عن فلان، ومثله كذا. ولم يزل يذكر أسانيد الأحاديث ومتونها على ترتيبها في الإملاء حتى أتى على آخرها، فتعجب الناس منه. أو كما قال» أ.هـ.

أقول: وما فعله الناهون عن الكتابة له وجهة نظر يظهر أثرها بالنظر إلى ما آل إليه الأمر عندما اتكل الناس على الصحف. فقد ضعف الضبط لدى الناس وانخفض مستوى النباهة لديهم خاصة في العصر الرقمي الحالي. فما عاد أحد يعتمد على عقله في كبير أمر فقد أغنت الأجهزة الناس فاستغنت بها، فمن استعان بها على تطوير فكره وحفظه فقد أفلح وإلا فالبلادة ثم، والله المستعان.



(١) تأريخ بغداد (٣٦/١٢)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٢٩ -] حدثنا أبو خيثمة نا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد:

﴿وَجَعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ قال: نأتم بهم، ونقتدي بهم، حتى يقتدي بنا من بعدنا.

إسناده صحيح، ورواه: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعائي، وأبو جعفر محمد بن جرير الطبري، وأبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم جميعهم في التفسير^(١)، وفي التراجم: ابن أبي خيثمة في التأريخ، وأبو نعيم الأصبهاني في الحلية^(٢)، بنحوه.



هذا الأثر أورده المفسرون كأحد الأقوال الواردة في تفسير الآية، وكأن المصنف اقتصر على القول الذي ارتضاه منها^(٣). وقد اختلفوا في معنى الدعاء على قولين^(٤)، أولاهما: أنَّ الداعي يطلب الإمامة ليقتدى به، وهو قول ابن عباس^(٥)، وابن جرير ومكحول وعكرمة والسدي^(٦)،

(١) تفسير عبد الرزاق (٧١/٥)، جامع البيان في تأويل آي القرآن لابن جرير (٣٢٠/١٩)، تفسير عبد الرحمن بن أبي حاتم (٢٧٤٢/٨) مكتبة الباز

(٢) تأريخ ابن أبي خيثمة الكبير السفر الثالث (١٩٩/١)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (٢٩٥/٣)

(٣) كذا فعل البخاري في الصحيح حيث علق الأثر في باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٩٢/٩)

(٤) انظر زاد المسير لابن الجوزي (١١١/٦)، والمنتقى شرح الموطأ للباقي (٣٦١/١)

(٥) رواه ابن جرير (٣١٩/١٩)

(٦) رواه ابن أبي حاتم عنهم في التفسير (٣٨٥/١٠)

وحكاه النحاس^(١) عن الضحاك والحسن.

ثانيهما: أن الداعي يطلب الاهتداء بالأئمة وصحة الاقتداء بهم، فيكون قدوة لمن بعده في المسلك. كأنه يقول: اجعل المتقين لنا إماماً، وهو قول مجاهد، وأفاد ابن حجر^(٢) أن ابن أبي حاتم روى قوله بما يوافق قول الباقرين.

قال ابن جرير: «وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: معناه: واجعلنا للمتقين الذين يتقون معاصيك، ويخافون عقابك إماماً يأتمون بنا في الخيرات، لأنهم إنما سألوا ربهم أن يجعلهم للمتقين أئمة ولم يسألوه أن يجعل المتقين لهم إماماً»^(٣) أ.هـ.

وقال أبو عبد الله القرطبي: «أي قدوة يقتدى بنا في الخير، وهذا لا يكون إلا أن يكون الداعي متقياً قدوة، وهذا هو قصد الداعي ... والقول الأول أظهر، وإليه يرجع قول ابن عباس ومكحول، ويكون فيه دليل على أن طلب الرياسة في الدين ندب»^(٤). وكذا هو استنباط الماوردي من الآية^(٥). وقال إبراهيم النخعي^(٦): «أما إنهم لم يسألوا أن أن يكونوا أمراء، ولكنهم سألوا أن يكونوا أئمة للخير يقتدى بهم».

(١) معاني القرآن (٥٥/٥)

(٢) فتح الباري (٢٥١/١٣)

(٣) تفسير الطبري (٣٢٠/١٩)

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٨٣/١٣)

(٥) النكت والعيون للماوردي (١٦١/٤)

(٦) رواه ابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة (ص ٥٣)

قوله: (إماماً) قال عبد الكريم القشيري^(١): «الإمام من يقتدى به ولا يتدع. ويقال: إن الله مدح أقواماً ذكروا رتبة الإمامة فسألوها بنوع تضرع، ولم يدعوا فيها اختيارهم، فالإمامة بالدعاء لا بالدعوى». وفي أحكام أبي بكر ابن العربي^(٢): «معناه قدوة. كان ابن عمر يقول في دعائه: اللهم اجعلنا من أئمة المتقين^(٣). وقال عمر بن الخطاب^(٤): إنكم أيها الرهط أئمة يقتدى بكم. وذلك لأنهم اقتدوا بمن قبلهم فاقتدى بهم من بعده». وكان من جملة دعاء أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب عليه السلام على الصفا أن يكون من أئمة المتقين^(٥)، وعلق أبو عمر ابن عبد البر^(٦) بقوله: «وأما قول ابن عمر: عمر: اللهم اجعلني من أئمة المتقين، فهو عندي مأخوذ من قول الله عز وجل: ﴿وَجَعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ وفي هذا الأسوة الحسنة أن تكون همة المؤمن تدعوه إلى أن يكون إماماً في الخير، وإذا كان إماماً في الخير كان له أجره وأجر من عمل بما علمه وائتم به فيما علمه وأجزاه عنه» أ.هـ.

(١) في تفسيره المسمى لطائف الإشارات (٢/٦٥٢)

(٢) أحكام القرآن (٣/٤٥٦)

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/١٠٨) بسند صحيح، والفاكهي في أخبار مكة (٢/٢١٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥/٩٤)

(٤) رواه مالك في الموطأ (٣/٤٧٠) برواية الليثي، وسنده صحيح.

(٥) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/١٠٨) بسند صحيح، والفاكهي في أخبار مكة (٤/٥٦)، والبيهقي في الكبرى (٥/٩٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/٣٠٨). وفي الموطأ (٢/٣٠٦) من بلاغات مالك.

(٦) الاستذكار (٢/٥٤٢)

وقال أبو طالب المكي^(١): «والعلماء قادة المتقين، أي أئمتهم يقتفون آثارهم لأنه قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾، ففضل العلماء على المتقين وجعلهم أئمة لهم ... لأن كل عالم تقي وليس كل تقي عالماً». فاللهم «اجعلنا أئمة لمن يقتدي بنا، ولا تجعلنا فتنة لمن يضل بنا»^(٢).

«والإمام: كل من اقتدى به وقُدِّم في الأمور. والنبي صلى الله عليه وسلم إمام الأئمة، والخليفة إمام الرعية، والقرآن إمام المسلمين»^(٣).

وقوله: (نأتم بهم ونقتدي بهم) مترادفات، ائتمَّ به: اقتدى به^(٤). والمراد السير على طريق أهل التقوى وملازمة الطاعات (حتى يقتدي بنا من بعدنا) حتى إذا سُودنا استحققنا أن يقتدي بنا من بعدنا. والمراد بالدعاء أن ينصب الراغب لنفسه هدفاً يسعى لبلوغه: وهو الطموح في أن ينال الإمامة في الدين؛ وإنما تنال بالصبر واليقين، وليست هذه من مطامع الدنيا والله المستعان.

قال ابن القيم^(٥): «فتنة الشبهات: تُدفع باليقين، وفتنة الشهوات: تُدفع بالصبر. ولذلك جعل سبحانه إمامة الدين منوطة بهذين الأمرين، فقال: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً

(١) قوت القلوب (٢٦٣/١)

(٢) اقتباس من مجموع فتاوى ابن تيمية (٢١٠/٨)


(٣) معجم المقاييس اللغوية لابن فارس (٢٨/١)، ونحوه في: العين (٤٢٨/٨)، المحكم والمحيط الأعظم لابن

سيده (٥٧٢/١٠)

(٤) الصحاح للجوهري (١٨٦٥/٥)

(٥) إغاثة اللهفان (٩٠٣/٢)

يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٩﴾. فدل على أنه: بالصبر واليقين تُنالُ الإمامة في الدين» أ.هـ.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٣٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن رجل عن ليث عن مجاهد: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾ قال: معلماً للخير.

إسناده ضعيف؛ لجهالة الواسطة. ومن هذا الوجه رواه أحمد في الزهد، وابن عساكر في التأريخ^(١). ورواه ابن جرير^(٢) فسواه بإسقاط الواسطة؛ وليث بن أبي سليم فضعيف. ورواه ابن أبي خيثمة من طريق أبيه فأسقط ليثاً^(٣). والكلمة رويت عن ابن عيينة بسند صحيح^(٤).



قوله: (مباركاً) من البركة وهي الزيادة والنماء^(٥)، والكثرة والاتساع^(٦)، قال الراغب^(٧): «أصل البرك صدر البعير وإن استعمل في غيره، ويقال له: بركة، وبرك البعير: البعير: ألقى بركه، واعتبر منه معنى الزوم، فقليل: ابتروكوا في الحرب، أي: ثبتوا ولازموا

(١) الزهد لأحمد (ص ١٣٨)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٣٦٠/٤٧)

(٢) جامع البيان (١٩١/١٨)، وشيخه فيه محمد بن حميد: متروك.

(٣) تأريخ ابن أبي خيثمة (١٩٩/٣)

(٤) رواها الطبري في التفسير (١٩١/١٨). والجوهري في مسند الموطأ (ص ٨٤)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٤٩٩/١)

(٥) كتاب العين (٣٦٨/٥)، ومشارك الأنوار لعياض (٨٤/١)، وتحفة الأريب لأبي حيان الأندلسي (ص ٦٨)، والنهاية لابن الأثير (١٢٠/١)

(٦) الغريين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي (١٧٢/١)

(٧) المفردات في غريب القرآن (ص ١١٩)

موضع الحرب ... والبركة: ثبوت الخير الإلهي في الشيء»، إلى أن قال: «وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنِي مُبَارِكًا﴾ أي: موضع الخيرات الإلهية» أ.هـ. «ومن هذا قوله: اللهم بارك لنا في كذا، أي أدمه لنا أو زدنا منه»^(١).

قال أبو موسى المديني^(٢): «في حديث التشهد: بارك على محمد. أي أدم له ما أعطيته من التشريف ونحوه، من قولهم: برك البعير إذا استناخ في موضع فلزمه، وسمى الصدر بركاً وبركة، لأن البروك عليه يكون. وقد يريد بقوله: بارك عليه. الزيادة فيما هو فيه، وأصله ما ذكرناه لأن تزايد الشيء يوجب دوام أصله، وقد يوضع هذا القول موضع اليمن لأن البركة إذا أريد بها الدوام فإنما تستعمل فيما يُرغب في بقاءه لا فيما يكره، ويقولون: فلان مبارك له في جهله. إذا كان ما عرض له منه لا يزياله، فلا ينكر على هذا أن يقال: للميمون مبارك: أي محبوب» انتهى.

وفي تفسير الآية أقوال^(٣) منها قول مجاهد الوارد في أثر الباب، وروي عنه^(٤) أيضاً: نفاعاً، وقيل: كانت بركته الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال محي السنة الحسين بن مسعود البغوي^(٥): «أي نفاعاً حيث ما توجهت. وقال مجاهد: معلماً للخير. وقال

(١) من مشارق الأنوار للقاضي عياض (٨٥/١)

(٢) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث (١٥١/١)

(٣) تفسير الطبري (١٩١/١٨)، والنكت والعيون تفسير الماوردي (٣٧٠/٣)

(٤) رواه ابن جرير في التفسير (١٩١/١٨) بسند ضعيف جداً، وابن عساكر في التاريخ (٣٦٠/٤٧)، من

طريق أبي خيثمة بسند الباب

(٥) معالم التنزيل للبغوي (٢٣٠/٥)

عطاء: أدعو إلى الله وإلى توحيده وعبادته. وقيل: مباركاً على من تبعني» أ.هـ. زاد غيره:
«عارفاً بالله وداعياً إليه»^(١). «معلماً للخير أدعو إلى الله تعالى»^(٢). «قضاءً للحوائج»^(٣)
أ.هـ. وقال القرطبي^(٤): «أي ذا بركات ومنافع في الدين والدعاء إليه ومعلماً له. التستري:
وجعلني أمر بالمعروف وأنهى عن المنكر وأرشد الضال وأنصر المظلوم وأغيث الملهوف»
أ.هـ.

فائدة:

قال أبو سعيد ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي^(٥): «والتعبير بلفظ الماضي إما
إما باعتبار ما سبق في قضائه، أو يجعل المحقق وقوعه كالواقع، وقيل: أكمل الله عقله
واستنبأه طفلاً».

قوله: (معلماً للخير) أي يُتَعَلَّمُ مني حيثما كنتُ^(٦)، وقصر البركة على العلم واضح
من حيث ظهور المعنى اللغوي والشرعي للبركة على العلم.

(١) النكت والعيون للماوردي (٣٧٠/٣)

(٢) الواحد في الوجيز (ص ٦٨٠)


(٣) نسبه أبو حيان النحوي في البحر المحيط للضحاك (١٧٧/٦)

(٤) الجامع لأحكام القرآن (١٠٣/١١)

(٥) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (١٠/٤)

(٦) قاله الفراء في معاني القرآن (١٦٧/٢)

والآية المذكورة من سورة مريم؛ وردت من مقول عيسى بن مريم عليه السلام.
ومناسبة أثر الباب لكتابتنا ظاهرة من حيث أن المصنف اختار تفسير من فسر البركة
بتعليم الخير، وكأنه أضاف إلى فضائل نشر العلم نيل البركة من الله. والله تعالى أعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٣١ -] حدثنا أبو خثيمة ثنا جرير عن مغيرة قال: قيل لسعيد بن جبير:

تعلم أحداً أعلم منك؟ قال: نعم، عكرمة. فلما قتل سعيد بن جبير قال إبراهيم: ما خلف بعده مثله.

قال: وقال الشعبي لما بلغه موت إبراهيم: أهلك الرجل؟ قال: فقل له: نعم. قال: لو قلتُ أني العلم، ما خلف بعده مثله، والعجب أنه يفضل ابن جبير على نفسه. وسأخبركم عن ذلك: إنه نشأ في أهل بيتٍ فقهٍ فأخذ فقههم، ثم جالسنا فأخذ صفوة حديثنا إلى فقه أهل بيته، فمن كان مثله؟!

سنده إلى مغيرة بن مقسم الضبي صحيح، ورواه من هذا الوجه الدوري في تأريخه عن ابن معين به، وابن عساكر من طريق المصنف^(١). وقسمه أبو نعيم في الحلية إلى جزأين ذكر الأول في ترجمة عكرمة، والآخر في ترجمة إبراهيم^(٢). وذكر ابن عبد البر في التمهيد^(٣) الجزء الخاص بعكرمة معلقاً عن جرير به، لكنه جعله من كلام إبراهيم.



(١) تأريخ ابن معين لأبي الفضل عباس الدوري (٣/٣٥٨)، تأريخ دمشق لابن عساكر (١١/٨٨)

(٢) حلية الأولياء (٣/٣٢٦) الجزء الأول في ترجمة عكرمة، والجزء الثاني (٤/٢٢١) في ترجمة إبراهيم.

(٣) التمهيد لابن عبد البر (٢/٢٩)

قوله: (قيل لسعيد بن جبير) القائل هو المغيرة بن مقسم الضبي وهو مشهور بالتدليس والإرسال عن إبراهيم، ولم يذكروا له رواية عن ابن جبير. (تعلم أحداً أعلم منك؟) هذا سؤال فيه ثناء رفيع على المسئول؛ إذ أن السائل قد رسخت في ذهنه مكانة المسئول وعلو قدره في العلم حتى اشتبه عليه إن كان ثمة من يتفوق عليه، وهو سؤال دائماً ما يدور في أذهان الطلاب أثناء الطلب على المشايخ.

والحقيقة أن إجابة مثل هذا السؤال قد قررها القرآن، قال تعالى: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾، فليس من عالم إلا وفوقه عالم، حتى ينتهي العلم إلى الله تعالى^(١). فتحديد مستوى علم شخص هو أمر غيبي يفتقر إلى معايير قياس دقيقة لا يمتلكها البشر. نعم ربما يقارن في أحد أبواب العلم كقولهم: أيهم أعلم في باب كذا أو في فن كذا؟، فههنا لا بأس بالمفاضلة؛ على أنه لا يلزم منها تفوق الفاضل على المفضول مطلقاً فلعل في علم المفضول ما يفيد الفاضل وهو أمر من الواضح بمكان. «ثم قد يكون عند المفضول علم قضية معينة لم يعلمها الأفضل فيستفيد منها، ولا يوجب ذلك أن يكون هذا أعلم منه مطلقاً، ولا أن هذا الأعم يتعلم من ذلك المفضول ما امتاز به»^(٢).

ف «قوى بني آدم في العلم متفاوتة تفاوتاً لا ينضبط طرفاه؛ أعظم من تفاوتهم في قوى الأبدان، ولبعضهم من القوة على استحضار معلومات في وقت واحد ما ليس

(١) رواه ابن جرير (١٩٣/١٦) عن الحسن البصري وعن غيره نحوه.

(٢) اقتباس من كلام ابن تيمية في منهاج السنة (٤٢٥/٧)

لبعض، وليس لذلك حد معلوم للناس يعتقدون أن أحداً من البشر لا يمكن أن يكون أقوى في ذلك»^(١)، وما قصة الخضر مع موسى عليهما السلام ببعيد.

أقول: ثم إن المقارنة تفتقد لكثير من الآلات التي يستعان بها في طلب تحقق درجة مثلى، فلربما توفرت كثير من المعطيات في بعض الفنون المادية نظراً لأن المعلومات المنظور لها بعين المقارنة شبه ملموسة كالقواعد والنظريات فهي من المعلومات المعدودة والمحدودة، ويتفاضل أهل هذه العلوم بكثرة الاطلاع وسعة المادة لديهم مع قوة الاستحضار والاستدلال ودقة الاستنباط.

لكن العلوم الشرعية تحوي عناصر مهمة ترفع من قدر صاحبها العلمي مثل: تقواه وما يقوم بقلبه من ورع وخشية يؤثران على أحكامه العلمية. وليس من كثر كلامه في العلم بدليل على فضله على من قل كلامه، فإن قلة الكلام ربما كانت علماً وتقياً أيضاً.

قال أبو الفرج زين الدين ابن رجب^(٢): «وقد فتن كثير من المتأخرين بهذا فظنوا أن من كثر كلامه وجداله وخصامه في مسائل الدين فهو أعلم ممن ليس كذلك. وهذا جهل محض. وانظر إلى أكابر الصحابة وعلمائهم كأبي بكر وعمر وعلي ومعاذ وابن مسعود وزيد بن ثابت كيف كانوا. كلامهم أقل من كلام ابن عباس وهم أعلم منه...»، وقال أيضاً: «وقد ابتلينا بجهلة من الناس يعتقدون في بعض من توسع في القول من المتأخرين أنه أعلم ممن تقدم» أ.هـ.

(١) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية لابن تيمية (٣٠٥/٢)

(٢) من رسالة فضل علم السلف على الخلف، مجموع رسائل ابن رجب (٢١/٣ - ٢٢)

ولا يصح المقارنة بين علمين غير متعاصرين، ففي هذا إجحاف بيّن، إذ الناظر لا يحكم إلا على ما اطلع عليه من أثرهما الغير مجموعة أطرافه لديه.

ثم إن المقارن دائماً ما ينظر إلى ما يثير انتباهه مما يهواه، فلربما فضل البعض صاحب الحفظ الأكثر، في حين اهتم آخر بمن هو أسرع في الاستحضار والبديهة، أو كان الأدق استنباطاً وإحاطاً للفروع بالأصول أعجب لآخر من غيره.

وهكذا تكون المقارنة غالباً مقرونة بما يفضله ويهواه فاعلها، فليست حكماً عاماً مطلقاً، وربما كان حقيقة الأمر خلاف ما ظهر للمقارن؛ وهذا يتضح بالمثال الذي ضربه أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر العسقلاني في حكايته عن شيخه: الهيثمي نور الدين والعراقي زين الدين بقوله^(١): «وصار الهيثمي لشدة ممارسته أكثر استحضاراً للمتون من شيخه؛ حتى يظن من لا خبرة له أنه أحفظ منه، وليس كذلك؛ لأن الحفظ المعرفة» أ.هـ.

وتفضيل العالم غيره على نفسه دلالة على إعجابه به في فن ما؛ يرى نفسه دونه فيه، رغم أن الطلاب الذي شهدوا الفاضل والمفضول ربما يكون لهم رأي آخر. ولعل أكثر ما كان يثير اهتمام الجيل الماضي هو سعة المحفوظ مع سرعة الاستحضار، بينما في زماننا هذا قد ضمن المتعامل بالآلات ضبط المادة وحفظها، واختلفوا في القدرة على التحقيق والاستدلال، ودقة الاستنباط مع الورع، والله المستعان.



(١) إنباء الغمر بأبناء العمر لابن حجر (٢/٢٧٧)

قوله: (نعم، عكرمة) «نعم: عدة وتصديق، وجواب الاستفهام. وربما ناقض بلى، إذا قال: ليس لي عندك وديعة فقولك: نعم، تصديق له، وبلى، تكذيب»^(١)، فإن كان في السؤال جحد ونفي فجوابه بنعم إيجاب وإثبات للمنفي، وبلى إثبات بنفي المنفي، فإن قال قائل: ألسنتَ تدين لي؟، فيكون الجواب بنعم (نعم لستَ أدين لك)، وبلى نفيه (بلى أدين لك). ونحوه قوله تعالى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾، قال أهل التفسير: لو قالوا: نعم لكفروا^(٢). و«تقع في الكلام جواباً لما لا جحد فيه. وفيه لغتان: فتح العين وكسرهما»^(٣)، وذكر المرادي فيها لغة ثالثة وهي نحم بالحاء^(٤).

وجواب سعيد هذا وإن دل على تواضع، إلا أنه لا يُتصور خلافه، فإن كل من توسع في العلم تواضع وأيقن قدره وعظيم ما يجهل. وما ورد عن بعضهم خلافه كأبي سلمة بن عبد الرحمن فقد عيب في ذلك ولم يُقر، وروى ابن أبي خيثمة في تأريخه^(٥) بسنده إلى الشعبي قال: «لقيتُ أبا سلمة فقلتُ: دلي على أعلم رجل بالمدينة، قال: لا عليك أن تعدو رجلاً وأنت عنده. فسألتُه عن أربع مسائل فأخطأ فيهن كلهن».

(١) الصحاح تاج العربية (٢٠٤٣/٥).

(٢) وانظر الفروق للعسكري (ص ١٠٥)، جامع القرطبي (١٢/٢)، والتسهيل لابن جزي (٣١٢/١).

(٣) المجموع المغيث في غربي القرآن والحديث لأبي موسى المدني (٣١٩/٣).

(٤) الجنى الداني في حروف المعاني (ص ٥٠٦).

(٥) التأريخ الكبير السفر الثالث (١٣٧/٢ - ١٣٨).

«وأهل العلم النافع كلما ازدادوا من هذا العلم ازدادوا لله تواضعاً وخشية وانكساراً وذللاً»، وتجدهم يسيئون الظن بأنفسهم ويحسنون الظن بمن سلف من العلماء ويقرون بقلوبهم وأنفسهم بفضل من سلف عليهم^(١).

واختياره - رحمهم الله جميعاً - عكرمة؛ ربما لأنه كان قريباً منه فإنه زوج أمه، فلعله كان يتطلع إليه؛ ومن شبَّ على إعجابٍ بشخص فرمما لم يلاحظ - وإن شاب - تفوقه عليه؛ إن كان.

قوله: (فلما قُتل سعيد بن جبير) لا يزال القائل هو مغيرة، وسعيد قتله الحجاج بن يوسف الثقفي سنة خمس وتسعين أو آخر التي قبلها كما سيتم تفصيله في ترجمته إن شاء الله تعالى من قسم التراجم. قوله: (قال إبراهيم) وهو ابن يزيد النخعي المتوفى سنة ست وتسعين قال: (ما خلف بعده مثله) وفيه شهادة عالم آخر لابن جبير؛ وتفضيله على عكرمة الذي كان حياً بعد ابن جبير قرابة التسع سنوات.

وليس في هذه المقارنات ما يستحق الخوض فيها للترجيح فكل من ذُكر عالم جليل تفاوتوا فيما وهبوا. وقوله: (ما خلف بعده مثله) عبارة فيها جرأة إذ أنها من علم الغيب ولا يُقصد بها ظاهرها، وإنما هي مبنية على غلبة ظن قائلها، وحقيقتها تصدق في انتفاء المثلية بين المتفاضلين والله تعالى أعلم.

(١) اقتباس بالتصرف، من رسالة ابن رجب فضل علم السلف على الخلف، مجموع رسائل ابن رجب

قوله: (وقال الشعبي لما بلغه موت إبراهيم: أهلك الرجل؟) قال ابن فارس: «الهاء واللام والكاف: يدل على كسر وسقوط. منه الهلاك: السقوط، ولذلك يقال للميت: هلك»^(١)، وذكر الراغب فيها وجوهاً آخر^(٢). (لو قلت: أنعي العلم) النعي خبر الموت^(٣)، قال ابن فارس: «النون والعين والحرف المعتل: أصلٌ صحيح يدل على إشاعة شيء. منه النعي: خبر الموت»^(٤).

يقول رحمه الله تعالى: أنعى أي أذيع وأنشر خبر موت العلم، إشارة إلى كبير ما كان عند إبراهيم منه. (ما خلف بعده مثله) والعبارة المستعملة عند المتأخرين منهم: ما رأى مثل نفسه. وفي مقالة الشعبي هذه في إبراهيم إشارة إلى أنه يفضل على من بقي، وقد روي عنه في إبراهيم ثناء كثيراً منها قوله لأبي بكر ابن شعيب بن الحبحاب: «دفنتم أفقه الناس. قال: قلت: ومن الحسن؟ قال: أفقه من الحسن، ومن أهل البصرة، ومن أهل الكوفة، وأهل الشام، وأهل الحجاز»^(٥). وفي هذا ما يوهن الحكاية التي ذكرها الذهبي في ترجمته من الميزان عنه أنه قال في إبراهيم: «ذاك الذي يروي عن مسروق ولم يسمع منه شيئاً»^(٦).

(١) معجم مقاييس اللغة (٦٢/٦)

(٢) المفردات في غريب القرآن (ص ٨٤٤)

(٣) مجمل اللغة لابن فارس (ص ٨٧٤)، والصحاح للجوهري (٦/٢٥١٢)، وجل كتب الفن.

(٤) معجم المقاييس (٥/٤٤٧)

(٥) رواه ابو نعيم في الحلية (٤/٢٢٠)

(٦) ميزان الاعتدال (١/٧٥)، ونسبها العلائي في جامع التحصيل (ص ١٤١) لتأريخ ابن أبي خيثمة عن

قوله: (والعجب أنه يفضل ابن جبير على نفسه) يريد أنه تواضع، رغم معرفته أنه أوسع علماً، والتواضع رفعة. وقد كان ابن جبير أيضاً علماً لا يجهل قدره ولا يدرك غوره. ولئن كان العلم بالرواية والإدراك فلا بن جبير مزية عليه، إذ لم يثبت للنخعي لقاء صحابة.

قال: (وسأخبركم عن ذلك: إنه نشأ في أهل بيت فقه فأخذ فقههم) يريد أن له علاقة نسب وطيدة بجمع من العلماء منهم: علقمة بن قيس النخعي أحد أبرز أصحاب ابن مسعود وكبارهم، وهو خال إبراهيم. ومنهم: الأسود بن يزيد بن قيس النخعي خال إبراهيم^(١) أحد المخضرمين ومن أصحاب ابن مسعود عليه السلام الذين يقرءون ويفتون^(٢)، حج مع أبي بكر وعمر وعثمان^(٣)، وكان فقيهاً زاهداً^(٤).

ومنهم: ابنه أبو حفص عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد بن قيس، أدرك عمر عليه السلام^(٥)، ومنهم: أبو بكر عبد الرحمن بن يزيد أخو الأسود بن يزيد خال إبراهيم. وابنه

الأعشى قال: ذكر الشعبي إبراهيم فقال...، وعلق عليها صلاح الدين العلائي بقوله: «وروايته عن مسروق ثابتة في الكتب»، وعنه نقل أبو زرعة العراقي في تحفة التحصيل (ص ٢٠)

(١) التاريخ الكبير للبخاري (٤٤٩/١)، ولابن أبي خيثمة (١٠٦/٤)

(٢) قاله العجلي في الثقات (٢٢٩/١)، وابن المديني في العلل (ص ٦٦)، وذكر ابن سعد في الطبقات (١٩٤/٨) أنه كان ملازماً لعمر عليه السلام.

(٣) تأريخ ابن أبي خيثمة الكبير السفر الثالث (٦٢/٣)

(٤) قاله ابن حبان في الثقات (٣١/٤)

(٥) قاله ابن عساكر في تأريخ دمشق (٢٢٥/٣٤)، ويعارضه ما قال ابن حبان في الثقات (٧٨/٥) ومشاهير


علماء الأمصار (ص ١٦٣): «كان سنه سن إبراهيم النخعي» كذا حكاه الدوري في تأريخه عن ابن معين

(٥/٤)، قلت: يتوجه هذا الاعتراض على من صحح عمر إبراهيم حين مات بنيف وخمسين. وهو أعلى

ما قيل في الطبقات الكبرى (٤٠١/٨).

أبو جعفر محمد بن عبد الرحمن، وجميعهم ثقات أجلة. قال أبو الحسن السعدي علي بن عبد الله بن جعفر ابن المديني: «وكان إبراهيم عندي من أعلم الناس بأصحاب عبد الله وأبطنهم به. قال: وممن يقول بقولهم ويفتي بفتواهم: إبراهيم النخعي، وإبراهيم لقي من هؤلاء: الأسود وعلقمة ومسروقاً وعبدة»^(١) أ.هـ.

وقوله: (ثم جالسنا فأخذ صفوة حديثنا إلى فقه أهل بيته) أي أنه نشأ فقيهاً صاحب رأي واستدلال، وجمع مع ذلك الحديث والأثر من مجالس أهل الحديث والشعبي أحدهم، (فمن كان مثله؟!).



(١) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ١٦٨)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٣٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا سفيان بن عيينة ثنا أيوب الطائي قال:

سمعت الشعبي يقول: ما رأيتُ أحداً من الناس أطلب للعلم في أفق من الآفاق

من مسروق.

إسناده صحيح، رواه من هذا الوجه: عبد الرزاق، وأحمد، وابن أبي خيثمة، وأبو جعفر العقيلي، والرامهرمزي، وأبو نعيم، والبيهقي، والخطيب، وابن عساكر^(١). وجعل ابن أبي شيبة وابن عبد البر^(٢) بين أيوب والشعبي مجالداً؛ ولم يُذكر في شيوخ أيوب.



قوله: (ما رأيتُ أحداً من الناس أطلب للعلم) أي أكثر وأشد له طلباً، وإنما يظهر ذلك ببذل الوقت والجهد والمال، وإفراغ الوسع، والتصبر، واتقاد المهمة، ومتابعة المفيد أينما كان، ومذاكرة الأقران، ومناقشة المسائل وكل ذلك يتحقق بالرحلة في زمانهم، وقد بلغ من همة مسروق أن رحل في حرف^(٣).

(١) مصنف عبد الرزاق (٤٦٢/٨)، العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله بن أحمد (٤٥١/٢)، تأريخ ابن أبي خيثمة الكبير السفر الثالث (١١١/٣)، الضعفاء الكبير للعقيلي (٤١٠/٣)، المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص ٢٢٤)، حلية الأولياء لأبي نعيم (٩٥/٢)، السنن الكبرى للبيهقي (١١٨/١٠)، تأريخ بغداد للخطيب (٢٣٤/١٣)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٤٠٥/٥٧).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢٨٥/٥)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٣٩٧/١).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٥/٥)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٣٩٦/١)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٤٠٦/٥٧)، والخطيب في الرحلة في طلب العلم (ص ١٩٨) معلقاً، جميعهم عن الثوري.

وفي تأريخ ابن أبي خيثمة^(١) عن الشعبي قال: «دخل مسروق في آية إلى البصرة فسأل عن الذي يفسرها فأخبر أنه بالشام فتجهز ثم خرج إلى الشام حتى أخبر عنها». (في أفق من الآفاق) الآفاق النواحي^(٢)، قال ابن فارس^(٣): «الهمزة والفاء والقاف أصل واحد، يدل على تباعد ما بين أطراف الشيء واتساعه، وعلى بلوغ النهاية. ومن ذلك الآفاق: النواحي والأطراف»، «وكذلك آفاق السماء نواحيها وأطرافها»^(٤)، «وأفق الرجل إذا ذهب في الأرض، يقال منه: هو أفقي، والآفق الرجل يبلغ النهاية في الكرم»^(٥)، «تشبيهاً بالآفق الذاهب في الآفاق»^(٦).

قوله: (من مسروق) هو ابن الأجدع الهمداني أحد أعلام الدنيا؛ أدرك الخلفاء الأربعة، وشهد له المتقدمون بالعلم والورع والزهد، وكلام الشعبي هنا شهادة رفيعة من رجل مثل الشعبي في العلم والطلب، فإنه يقول: بأنه لا يعرف أكثر اجتهداً في الطلب من مسروق.

عن رجل لم يسمه.

(١) التاريخ الكبير السفر الثالث لابن أبي خيثمة (١١١/٣)، ومن طريقه أبو يعلى الخليلي في الإرشاد في معرفة علماء البلاد (٥٣٣/٢)

(٢) الصحاح (١٤٤٦/٤) لأبي نصر الجوهري، وتهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري (٢٥٨/٩)، تهذيب الأسماء واللغات لأبي زكريا النووي (٩/٣)

(٣) معجم مقاييس اللغة (١١٤/١)

(٤) المحيط في اللغة لأبي القاسم صاحب ابن عباد (٤٤/٦)، وكتاب العين المتأرجحة نسبته بين الخليل والليث (٢٢٧/٥)

(٥) مجمل اللغة لابن فارس (ص ٩٩)

(٦) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص ٧٩)


وبما أن الشعبي وغيره من أهل زمانه كانوا يرحلون في آية أو حديث، ولا يُعد هذا مما يميز الطالب عندهم، فعن سعيد بن المسيب أنه قال: «إن كنتُ لأسير الليالي والأيام في طلب الحديث الواحد»، وعن بسر بن عبيد الله الحضرمي قال: «إن كنت لأركب إلى المصر من الأمصار في الحديث الواحد؛ لأسمعه»، رواهما ابن عبد البر، وروى نحوه الرامهرمزي عن: جابر بن عبد الله أنه خرج إلى مصر في حديث، وعن أبي قلابة وأبي معشر الكوفي وغيرهم^(١).

وروي كلاهما عن الشعبي نفسه نحوه؛ فعن صالح بن حي أن الشعبي حدثه بحديث ثم قال له: «أعطيكه بغير شيء؛ وإن كان الراكب ليركب إلى المدينة فيما دونه»، وروى أبو عمر قول الشعبي: «لو أن رجلاً سافر من أقصى الشام إلى أقصى اليمن؛ لسمع كلمة حكمة ما رأيت سفره ضاع».

وعند أبي محمد الرامهرمزي أن الشعبي خرج إلى مكة في ثلاثة أحاديث يرجو أن يلقي أحد الصحابة فيها. وبوب البخاري في صحيحه باب: "الخروج في طلب العلم. ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد" وترجم له بقصة رحلة موسى إلى الخضر^(٢).

(١) روى هذه الآثار: ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٣٩٦/١ - ٤٠٠)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٢٢٣-٢٢٤)، وانظر معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ٨)، التوضيح لابن الملتن (٤٠٣/٣).
(٢) صحيح البخاري كتاب العلم (٣٦/١)، وحديث رحلة جابر إلى ابن أنيس رواه: أحمد في المسند (٤٣١/٢٥)، والبخاري في الأدب المفرد (ص ٣٣٧)، والطبراني في كبير معاجمه (١٣٢/١٣)، والحاكم في المستدرک (٤٧٥/٢)، و(٦١٨/٤).

ولكل هذا ينبغي أن تُنزل شهادة الشعبي في مسروق بأعلى من مجرد الرحلة؛ فلعله أراد أعماله اليومية، وإن كان صنيع المصنف يدل أنه أراد بها الرحلة ولهذا أتبعه بالأثر التالي فيها.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٣٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا هشيم ثنا سيار عن جرير بن حيان أن رجلاً

رحل إلى مصر في هذا الحديث فلم يحل رحله حتى رجع إلى بيته: من ستر

على أخيه في الدنيا ستر الله عليه في الآخرة.

إسناده إلى جرير صحيح، ورواه أبو بكر الخطيب من طريقين: إحداهما في كتابه الجامع عن كتابنا هذا من طريق البغوي عن المصنف به، والآخر في كتابه الرحلة تابع فيه المصنف فرواه من طريق شريح بن يونس عن هشيم به^(١). وشريح هذا ترجم له ابن سعد في الطبقات^(٢) ووثقه، وقد تحرف اسمه هكذا فوقع في عدد غير قليل من الكتب؛ وإنما هو: أبو الحارث المروزي سريح بن يونس بن إبراهيم البغدادي.



قوله: (أن رجلاً رحل إلى مصر) رحل بمعنى سافر؛ قال ابن فارس^(٣): «الراء والحاء

واللام أصل واحد يدل على مضي في سفر. يقال: رحل يرحل رحلة»، «ومصر: بلد

معروف، وكل بلد عظيم فهو مصر. نحو: البصرة وبغداد والكوفة، والجمع أمصار»^(٤).

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٢٢٦)، الرحلة في طلب الحديث (ص ١٢٣) كلاهما للخطيب.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٩/٣٦١) طبعة الخانجي.

(٣) معجم مقاييس اللغة (٢/٤٩٧)

(٤) جمهرة اللغة لابن دريد (٢/٧٤٤)

قوله: (في هذا الحديث) يريد أن رحلته كانت لطلب الحديث الآتي، وهو الشاهد من الأثر حيث عقد رحلته لطلب العلم في حديث واحد، ويُعد هذا من أعلى الأمثلة على الهمم العالية التي حفظ الله تعالى دينه بها؛ فرزق سلفنا الصالح همماً تنقل الجبال عن أماكنها، وهدفاً كان سبباً لبلوغ العلم بين أيدينا بهذه الصورة الميسرة فالحمد لله على ما أنعم به علينا، ونسأله أن يوفقنا لتقدير نعمته والعمل وفق مرضاته إنه ولينا عليه التكلان، والله المستعان.

قوله: (فلم يجل رحله حتى رجع إلى بيته) الرجل هنا هو: «ما يوضع على البعير للركوب، ثم يُعبر به تارة عن البعير، وتارة عما يجلس عليه في المنزل، وجمعه رحال» قاله الراغب^(١)، فأما الأول: رحل البعير فـ «هو أصغر من القتب»^(٢).

وأما الثاني فهو «منزل الرجل ومأواه»^(٣)، «وما يستصحبه من الأثاث»^(٤)، ومنه حديث «ألا صلوا في الرحال»^(٥). قال ابن الأثير^(٦): «يعني الدور والمسكن والمنازل،

(١) المفردات في غريب القرآن (ص ٣٤٧)

(٢) الصحاح للجوهري (١٧٠٧/٤)، والقطب اسم الآلة المعروفة التي توضع على ظهر البعير - سنامه - لتسهيل ركوبه.

(٣) مجمل اللغة لابن فارس (ص ٤٢٤)

(٤) الصحاح للجوهري (١٧٠٦/٤)

(٥) أخرجه البخاري (٦٣٢) ومسلم (٦٩٧) من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يأمر المؤذن إذا

كانت ليلة باردة أو ذات مطر في السفر أن يقول «ألا صلوا في الرحال»

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٠٩/٢)

وهي جمع رحل. يقال لمنزل الإنسان ومسكنه: رحله. وانتهينا إلى رحالنا: أي منازلنا. والمراد أنه لم ينزل في الموضع الذي بلغه؛ ولا أقام فيه سوى المدة التي أخذ فيها حاجته ووجد فيها طلبته، وما أن انتهى من سماع ما أراد قفل راجعاً في رحلة العودة فسافر راجعاً إلى بلده.

ولم يسمي جرير بن حيان الراحل ولا مبتدأ الرحلة، والمراد أنه لم يكن له من رحلته غرض سوى الحديث، وهذا من أعلى مقامات الطلب.

والحديث الذي رحل إليه هو: (من ستر على أخيه في الدنيا ستر الله عليه في الآخرة) هو حديث أبي هريرة^(١)، والمثل المضروب هنا مشكل في كون الحديث ليس مخرجه مصرى بل مدنياً، وكون جرير من طبقة التابعين يضيق الأمر فالله تعالى أعلم.

ثم ظهر لي أن المراد هو: ما رواه أحمد في المسند^(٢) عن ابن جريج قال: «سمعت أبا سعد يحدث عطاء قال: رحل أبو أيوب إلى عقبة بن عامر فأتى مسلمة بن مخلد فخرج إليه، فقال: دلوني. فأتى عقبة، فقال: حدثنا ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق أحد سمعه. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من ستر على مؤمن في الدنيا ستره الله يوم القيامة. فأتى راحلته فركب ورجع».

(١) أخرجه في المسند: الطيالسي أبي داود (١٨٣/٤)، وأحمد (٢٩٧/١٦ و ٣٩٤). وفي السنن: أبي داود السجستاني (٣٠٢/٧)، والترمذي (٣٢٦/٤)، والنسائي في الكبرى (٤٦٦/٦)، ورواه أيضاً هناد في الزهد (٦٤٦/٢)، والطبراني في مكارم الأخلاق (ص ٣٤٢)، وأبو الشيخ الأصبهاني في التوبيخ والتنبيه (ص ٥٨ - ٦١). واختلف في سنده وذكر بعض الكلام عليه تحت الحديث رقم (٢٥) من كتابنا هذا. وهو في صحيح مسلم (٢٦٩٩) وبلفظ نحوه فيه أيضاً برقم: (٢٥٩٠).

(٢) مسند أحمد (٦١٣/٢٨)، معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ٧)

وفي موضع آخر من المسند^(١) أرسله ابن جريج فأسقط الواسطة؛ وهو لم يدرك جيل الصحابة، وأبو سعد فمجهول. وعقبة بن عامر مات بمصر. وثمة رواية أخرى أن عقبة أتى مسلمة بن مخلد بمصر فذكره، أخرجه أحمد ومن طريقه الطبراني^(٢) عن مكحول به، ومكحول لم يدركهم فهو مرسل أيضاً. ورواه الطبراني في الكبير^(٣) بسنده إلى محمد بن سيرين ولم أرهم ذكروه فيمن أخذ عنه رحمته الله.

وروى عبد الله بن بريدة أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رحل إلى فضالة بن عبيد وهو بمصر، فقدم عليه، فقال: أما إني لم آتك زائراً، ولكني سمعتُ أنا وأنت حديثاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم رجوتُ أن يكون عندك منه علم. فذكر حديثاً ليس هو حديث الباب، أخرجه أحمد وغيره^(٤) وسنده صحيح إن سلمت رواية يزيد عن الجريري. وتوبع ابن هارون من ابن علية في ابن إياس^(٥)، وليس في روايته ذكر لموضع الشاهد.

(١) مسند أحمد (٦٥٦/٢٨)

(٢) مسند أحمد (١٦٠/٢٨)، المعجم الكبير للطبراني (٤٣٩/١٩)

(٣) المعجم الكبير للطبراني (٣٤٩/١٧)

(٤) مسند أحمد (٣٨٨/٣٩)، وسنن أبي داود (٢٣٧/٦)، سنن الدارمي (٤٦٨/١)، شعب الإيمان للبيهقي

(٤٣٠/٨) من طريق يزيد بن هارون عن سعيد بن إياس الجريري عن ابن بريدة به.

(٥) في سنن النسائي الكبرى (٣١٨/٨) كتاب الزينة باب الترجل غباً.

وفي الباب فيمن تكبد مشاق الرحلة وقطع المفاوز في حديث واحد ما رواه البخاري في الأدب المفرد وغيره^(١) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه بلغه حديث عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فابتعتُ بعيراً فشددتُ إليه رحلي شهراً حتى قدمتُ الشام فإذا عبد الله بن أنيس فبعثتُ إليه أن جابراً بالباب، فرجع الرسول فقال: جابر بن عبد الله؟ فقلت: نعم. فخرج فاعتنقني. قلت: حديث بلغني لم أسمع خشيئتُ أن أموت أو تموت. قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: يحشر الله العباد أو الناس عراة غرلاً بُهما...» الحديث

وقول ابن مسعود: «ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله، تبلغه الإبل لركبتُ إليه»^(٢)، وفي فضائل القرآن للقاسم بن سلام^(٣) بسند صحيح إلى حسان بن عطية قال:

(١) الأدب المفرد (ص ٣٣٧)، ورواه أيضاً أحمد في المسند (٤٣١/٢٥)، والطبراني في الكبير (١٣٢/١٣)، والحاكم في المستدرک (٤٧٥/٢) وصححه ووافقه الذهبي، والخراطي في مساوئ الأخلاق (ص ٢٨١)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢٩/٢)، والخطيب في الجامع في أخلاق الراوي وآداب السامع (٢٢٥/٢)، وفي الرحلة في طلب الحديث (ص ١٠٩-١١٧) أوعب الخطيب في ذكر طرقة.

وعلقه البخاري في موضعين في باب الخروج في طلب العلم فجزم به، وفي باب الشفاعة مرضه. قال الحافظ في الفتح (١٧٤/١) «وادعى بعض المتأخرين أن هذا ينقض القاعدة المشهورة أن البخاري حيث يعلق بصيغة الجزم يكون صحيحاً وحيث يعلق بصيغة التمرّض يكون فيه علة لأنه علقه بالجزم هنا ثم أخرج طرفاً من متنه في كتاب التوحيد بصيغة التمرّض» قال: «وهذه الدعوى مردودة والقاعدة بحمد الله غير منتقضة ونظر البخاري أدق من أن يُعترض عليه بمثل هذا فإنه حيث ذكر الارتحال فقط جزم به لأن الإسناد حسن وقد اعتضد، وحيث ذكر طرفاً من المتن لم يجزم به» والحديث حسنه الألباني في ظلال الجنة (٢٦٧/١)، ومخرجه القاسم بن عبد الواحد عن عبد الله بن محمد بن عقيل الأول مقبول والآخر صدوق في حديثه لين.

(٢) صحيح البخاري (١٨٧/٦)

(٣) فضائل القرآن (ص ١٠١) للقاسم بن سلام

«قال أبو الدرداء: لو أعيتني آية من كتاب الله عز وجل فلم أجد أحداً يفتحها علي إلا رجلاً برك الغماد لرحلتُ إليه».

هذا ما ورد عن الصحابة، وما جاء عن بعدهم فمما يعسر حصره، فمثال ما جاء عن التابعين قول أبي العالية^(١): «كنا نسمع الرواية عن أصحاب رسول الله صلی الله عليه وسلم بالبصرة فلم نرضَ حتى ركبنا إلى المدينة فسمعناها من أفواههم»، وفي حديث أبي هريرة أن النبي صلی الله عليه وسلم قال: «يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم، لا يجدون عالماً أعلم من عالم أهل المدينة»^(٢).

ومن أحب الاستكثار من أخبارهم وعنايتهم بالرحلة وأمرهم بها مع ما لقوه من مشقة في البدن، وتلف للمال، ومعاينة للهلاك، فلينظر ما سطره الخطيب في كتابيه: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، وكتاب الرحلة في طلب الحديث، وما كتبه أبو محمد عبد الرحمن ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح التعديل في ترجمة والده، وغيرها كثير، ولولا خشية الاطالة والخروج عن منهج هذا العمل لطرزته بجميلها رضي الله عن سلفنا ومن سلك طريقهم.



قوله: (من ستر على أخيه في الدنيا ستر الله عليه في الآخرة) هذا هو الحديث الذي هو شاهدنا من أثر الباب. ولفظه يروى عن عدد من الصحابة منهم: أبو هريرة

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٢٤/٢)

(٢) رواه أحمد في المسند (٣٥٨/١٣)، والترمذي في السنن (٣٤٤/٤)، والنسائي في الكبرى (٢٦٣/٤)، وابن حبان في الصحيح (٥٢/٩) وغيرهم ورجاله ثقات لولا عنعنة ابن جريج وأبي الزبير.

كما سبق تخريجه عنه، وعبد الله بن عمر^(١)، وأبو سعيد الخدري^(٢)، وأنس بن مالك^(٣)، ومسلمة بن خالد^(٤)، وكعب بن عجرة^(٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وقوله: (مَنْ سَتَرَ) الستر هو التغطية والإخفاء^(٦)، فسِتَرَ الله للعبد في الآخرة يحمل على المغفرة، في حين أن ستر العبد على أخيه هو التغاضي عنه، وتجنب فضحه وإذاعة ما يشينه. ففي الأول خبر عن رحمة الله بعبد، وفي الآخر إنشاء وترغيب للمسلم مراعاة حق الإخوة.

وما جاء في صحيح مسلم^(٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «لا يستر الله على عبد في الدنيا، إلا ستره الله يوم القيامة»، ليس على إطلاقه؛ فرمما حمل على التائب من ذنبه جمعاً بينه وبين حديث عبادة بن الصامت في الصحيحين وفيه قول الرسول الكريم ﷺ: «ومن أتى منكم حداً فأقيم عليه، فهو كفارته، ومن ستره الله عليه، فأمره إلى الله، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له» كما قال زين الدين أبو الفرج ابن رجب^(٨).

(١) صحيح البخاري (٢٤٤٢)

(٢) أخبار أصبهان لأبي نعيم (٤٤١/١)

(٣) تأريخ بغداد للخطيب (٣٩٧/٤)

(٤) تأريخ دمشق لابن عساكر (٥٤/٥٨)، وروى الطبراني في الأوسط معاجمه (١١٤/٨) شطر الحديث الأول.

(٥) رواه الطبراني في الأوسط (١٢/٦) والكبير (١٥٨/١٩)، وفي إسناده ليث بن أبي سليم

(٦) مقاييس اللغة لابن فارس (١٣٢/٣)، جمهرة اللغة لابن دريد (٣٩٢/١)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن

سيده (٤٦٥/٨)، المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٣٩٦)

(٧) صحيح مسلم (٢٥٩٠)

(٨) صحيح البخاري (٦٨٠١)، وصحيح مسلم (١٧٠٩)، وكلام ابن رجب في شرحه على البخاري الموسوم

بفتح الباري (٨٤/١)

وفي الفرق بين الغفران والستر يقول أبو هلال العسكري: «أن الغفران أخص وهو يقتضي إيجاب الثواب. والستر سترك الشيء بستر. ثم استعمل في الإضراب عن ذكر الشيء، فيقال: ستر فلان؛ إذا لم يذكر ما اطلع عليه من عثراته، وستر الله عليه خلاف فضحه. ولا يقال لمن يستر عليه في الدنيا: إنه غفر له، لأن الغفران ينبئ عن استحقاق الثواب على ما ذكرنا، ويجوز أن يستر في الدنيا على الكافر والفاسق»^(١) أ.هـ.

قوله: (على أخيه)، إخوة الدين؛ ولهذا ورد في بعض ألفاظه (على المسلم)، وفي آخر (مؤمن)، وقال الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾، وفي الصحيحين يقول رسول الله ﷺ: «المسلم أخو المسلم»^(٢).

قال أبو المظفر عون الدين ابن هبيرة^(٣): «في هذا الحديث من الفقه أن كل مسلم على الإطلاق أخ لكل مسلم. ولا يجوز لغني أن يتعاضم على أخيه الفقير؛ بأن يأنف من مجالسته أو يتكبر عن مؤاكلته. ولذلك يقبح بالمسلم أن يظلم بالإطلاق، ثم إن بُلي بأن يظلم؛ قبيح أن يظلم أخاه الذي هو جدير بأن يرفده ويسعده، فإذا لم يكن هنالك فلا أقل من أن لا يظلمه» أ.هـ.

(١) الفروق اللغوية للعسكري (ص ٢٣٦)

(٢) رواه البخاري في الصحيح (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠) من حديث ابن عمر. ومسلم من حديث أبي

هريرة (٢٥٦٤)

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح لابن هبيرة (٣٥/٤)

والمراد بستر المسلم حفظ مكانته ومراعاة حقه والعناية به؛ بتغطية ما كُشف له من عواره وعدم فضحه به. وهذا يتضح من خلال أمور نأتي على ذكرها، وهو ما فهمه جُل الشراح الذين اطلعوا على أقوالهم فيه.

وذهب بعضهم إلى معنى خفي لسهولته، فوضعوا احتمال كون الستر قد يُحمل أيضاً على ظاهره بستر عوار البدن، فحول الستر من معاملات الأخلاق إلى الإنفاق، قال المظهري^(١): «هذا يحتمل أمرين: أحدهما: أن يرى رجلاً على فعلٍ قبيح فيستر عليه ولا يفضحه، والثاني: أن يكسو مسلماً ثوباً» أ.هـ. وتابعه الطيبي فقال^(٢): «يجوز أن يراد به الظاهر، وأن يراد ستر من ارتكب ذنباً فلا يفضحه» أ.هـ.

وسياق الحديث دال على المعنى المشهور بجميع ألفاظه؛ وورد في بعض ألفاظه: «من ستر عورة مسلم في الدنيا ستر الله عورته في الآخرة» رواها عبد الرزاق في الأمالي^(٣)، ولا يختلف المعنى بها والله تعالى أعلم.

قال: (في الدنيا) مكان قبول العمل. والمسلم بحسب إنسانيته معرض للزلل والخطأ سواء أكان من الخطايا والمعاصي، أو مما يُستحيا منه من خوارم المروءة، وما قد يسبب خجل معيب لصاحبه إن نُشر عنه، وكل ما يُستحيا من الاطلاع عليه إن ظهر عليه مسلم في حق أخيه فالأدب الشرعي هو مراعاة حاله وطلب الستر له بالتغاضي والتغطية عليه. ويُراعى في ذلك ذوو الهيئات والمكانة الاجتماعية بين الناس فتأثرهم وتأذيتهم أشد

(١) المفاتيح شرح المصابيح للمظهري (٣٠٥/١)

(٢) الكاشف عن حقائق السنن للطبي (٦٦٥/٢)

(٣) الأمالي في آثار الصحابة لعبد الرزاق الصنعاني (ص ٢٩ - ٣٠)

من غيرهم لحرصهم على وضعهم؛ فربما افتدى البعض منهم نفسه بالنفائس، فمعاملتهم بالستر أكثر تحتماً والله أعلم.

أما المعاصي الظاهرة والذنوب فهي لا تخلو من أن تكون صغائر أو كبائر، ما يوجب حداً وما لا يوجب، لازمة لفاعلها أو متعدي أثرها على غيره. فأما ما كان لازماً لفاعله مما لا يوجب الحد فالستر على فاعله هو المطلوب الشرعي على وجه الإجمال؛ مع تحري الوقت المناسب للنصح والتوجيه والإرشاد. والدين النصيحة.

فإن كان الذنب يوجب حداً، فلا يخلو أيضاً من أن يكون اجتمع نصاب الشهود الموجب لإقامة الحد، أو لا. فإن لم يكن اجتمع الشهود فيتأكد هنا بأن ستره هو المطلوب الشرعي مع مرافقة إنكار المنكر والأمر بالمعروف وفقاً للحال المناسب لوضعه.

وإن كان المطلع عليه يتم بهم نصاب إقامة الحد، فتتأرجح المصلحة هنا بين ستره مع وعظه، وبين رفع أمره للحاكم. وكلا الأمرين يرجع إلى المصلحة الراجحة في نظره مع كون الستر من محاسن الأخلاق أولى في جميع الأحوال.

وكل هذا فيما إذا لم يكن تعلق بالمنكر بإضرار بالغير لا يُرفع إلا بإعلام ولي الأمر ونشر خبره، أو كان من أهل الفساد الذين لا يراعون عن غيهم. وهؤلاء رفع أمرهم إلى الحاكم طاعة، لكن فضحهم ونشر عوارهم - خاصة في وضعنا الحالي من استفحال النشر وطيران شراره في كل مكان - ينظر في مصلحته؛ والأصل عدمها والله أعلم.

قال أبو الحسن ابن بطلال^(١): «قال ابن المنذر: ويستحب لمن اطلع من أخيه المسلم

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطلال (٥٧٢/٦)، وعنه بلا عزو ابن الملقن في التوضيح (٥٧٦/١٥)، وقول ابن المنذر تجده في كتابه الإشراف على مذاهب العلماء (٢٣١/٧)، وله في الإقناع (٣٣٢/١) أيضاً

على عورة أو زلة توجب حداً، أو تعزيراً، أو يلحقه في ذلك عيب أو عار: أن يستره عليه؛ رجاء ثواب الله، ويجب لمن بلى بذلك أن يستتر بستر الله، فإن لم يفعل ذلك الذي أصاب الحد، وأبدى ذلك للإمام وأقر بالحد لم يكن آثماً؛ لأننا لم نجد في شيء من الأخبار الثابتة عن النبي ﷺ أنه نهى عن ذلك، بل الأخبار الثابتة دالة على أن من أصاب حداً وأقيم عليه فهو كفارته» أ.هـ.

وقال أبو الفضل عياض اليحصبي^(١): «وهذا الستر في غير المستهترين، وأما المنكشفون المستهترون الذين يقدم إليهم في الستر وسُتروا غير مرة فلم يرعوا وتمادوا، فكشف أمرهم وقمع شرهم مما يجب؛ لأن كثرة الستر عليهم من المهادنة على معاصي الله تعالى ومصانعة أهلها. وهذا أيضاً في ستر معصية انقضت وفاتت، وأما إذا عُرف انفراد رجل بعمل معصية واجتماعهم لذلك فليس الستر هاهنا السكوت على ذلك وتركهم إياها، بل يتعين على من عَرَف ذلك إذا أمكنه: بتغييرهم عن ذلك كل حال؛ وتغييره وإن لم يتفق ذلك إلا بكشفه لمن يعينه أو للسلطان.

وأما إيصاء^(٢) حال من يُضطر إلى كشف حاله من الشهود والأمناء والمحدثين، فبيان حالهم ممن يقبل منه ذلك وينتفع به مما يجب على أهله. فأما في الشاهد فعند طلب ذلك منه لتجريحه، أو إذا رأى حكماً يقطع بشهادته وقد علم منه ما يسقطها،

كلاماً مختصراً نحوه.

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٤٩/٨)

(٢) لم يتضح لي صواب لفظها في هذا الموضع، رغم ثبوتها في المطبوع، وتعامل المحقق معها وكأنها ظاهرة فتجاهل الإشارة إلى ضبطها، فالله أعلم. والإيصاء مشتقة من الوصية. وكان الأنسب أن تكون من الإفشاء والفضح والكشف ونحوه والله تعالى أعلم.

فيجب رفعها. وأما في أصحاب الحديث وحملة العلم المقلدين فيه، فيجب كشف أحوالهم السيئة لمن عرفها ممن يقلد في ذلك، ويلتفت إلى قوله؛ لئلا يغتر بهم ويقلد في دين الله من لا يجب. على هذا اجتمع رأى الأئمة قديماً وحديثاً. وليس الستر هنا بمغرب فيه ولا مباح» أ.هـ.

وتفريقه بين المعصية التي انقضت وبين المتلبس بها، فيُستر على الأول ويُنكر على الثاني ولو برفعها لولي الأمر تابعه ملخصاً كلامه بلا عزو جمع من الشراح والعلماء^(١). وفي ظني أن الستر عليهما يشملهما جميعاً كلاً وفق حاله، فالإنكار على المتلبس لا يعارض الستر عليه، كما قد صرح به غير واحد. كما أن مناصحة ووعظ من انقضت معصيته أيضاً لا تخالف الستر إن علم الفاعل باطلاع الناصح عليها. أما رفع أمره لولي الأمر إنْ عاند وكابر أو استفحل أمره فإن المصلحة المقتضية لا تعني فضحه على الملأ والتشهير به، وإنما إبلاغ المعنيين طمعاً في قمع باطله وطلباً لستر عواره عن عامة الناس والله أعلم. وفي هذا ينقل النووي^(٢) عن العلماء أن: «هذا الستر مندوب فلو رفعه إلى السلطان ونحوه لم يَأثم بالإجماع؛ لكن هذا خلاف الأولى وقد يكون في بعض صورته ما هو مكروه» أ.هـ.

(١) المفهم بشرح مسلم لأبي العباس القرطبي (٥٥٨/٦)، شرح النووي على مسلم (١٣٥/١٦)، شرح الأربعين لتقي الدين ابن دقيق العيد (ص ١١٩)، الكواكب الدراري للكرماني (١٨/١١)، الالامع الصبيح للبرماوي (٤٤٤/٧)، فتح الباري لابن حجر (٩٧/٥)، عمدة القاري لبدر الدين العيني (٢٨٩/١٢)

(٢) شرح مسلم للنووي (١٣٥/١٦)

أما الشهادة فليست من هذا الباب كما هو ظاهر، سواء أكانت عند قاضٍ، أو لمن استنصحه واسترشد به في أمر هو به عالم، وليحرص على عدم تعديه ما دون المطلوب. وذكر الفقهاء أن الشاهد مخير بين الشهادة والستر على المشهود عليه في حد من الحدود، والستر أولى ما لم تتعلق بالشهادة مصلحة ترجحها: كحق للعباد ربما يضيع، وربما وجب حينها، كما قال المرداوي في الإنصاف^(١).

ويكمل النووي ما بدأه فيقول: «وأما جرح الرواة والشهود والأمناء على الصدقات والأوقاف والأيتام ونحوهم فيجب جرحهم عند الحاجة ولا يحل الستر عليهم إذا رأى منهم ما يقدر في أهليتهم وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة وهذا مجمع عليه» أ.هـ.

وجميع ما فات من فضل الستر ينطبق على حال المستتر بفعله لا المجاهر به، فإنه هو من طلب بفعله الفضيحة، وتضمن جواباً لتقي الدين ابن تيمية نحوه من هذا؛ وجه بهجره وإعلان الإنكار عليه من غير مفسدة راجحة^(٢).

(١) انظر لكلام الفقهاء: بدائع الصنائع لعلاء الدين الكاساني (٢٨٢/٦)، الهداية في شرح بداية المبتدي للمرغيناني (١١٦/٣)، الجوهرة النيرة على مختصر القدوري للعبادي (٢٢٥/٢)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم (٥/٥)، جميعها في الفقه الحنفي. وفي الفقه الحنبلي: المغني (٧٧/٩)، والكافي (٢٧١/٤) كلاهما لابن قدامة، والإنصاف (٧/١٢ - ٨)، والفروع (٣٠٩/١١) كلاهما للمرداوي، والآداب الشرعية لابن مفلح (٢٣٣/١)، والمحلى لابن حزم (٤٤/١٢)، وذكرها ابن حجر الهيتمي في الزواج عن اقتراف الكبائر (٢٠٧/٢ - ٢٠٩).

(٢) وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٢١٧/٢٨)، والفتاوى الكبرى (٤٣٤/٣)، وكذا قال في التفريق بين المستتر والمجاهر: أبو الفرج جمال الدين ابن الجوزي في كتابه كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤٨٤/٢)، وبنحوه بلا عزو لسراج الدين ابن الملقن في التوضيح شرح الجامع الصحيح (٥٧٧/١٥)، وللكوراني في

قال ابن هبيرة^(١): «فإنه مما يتعين على المسلم أن يستر أخاه المسلم في كل ما ظهر عليه له من عورة، ما دام صاحب العورة يخفيها من الناس، وليكن نصحه له سراً ما استطاع، فأما إذا جاهره فاعله بما فليس إلا مجاهرته بالإنكار. وإني لأخاف على قوم يحملهم إنكار المنكرين والغيرة للدين على أن يخاصموا ذلك العاصي ثم يتخذونه عدواً، ثم يحرصون على إظهار عورته فليتقوا الله» أ.هـ.

قلت: رحمة الله تعالى عليه ما أجمل ما أشار إليه من آفات النفس التي تغلف دوافعها الشخصية بالتدين والقربة فتسيء إلى دينها بأشد مما يفعله أهل المعاصي والله المستعان.

ويدخل في فضل الستر ستر المسلم نفسه، «فستر المرء على نفسه أولى به من ستره على غيره»،^(٢) قال أبو عمر ابن عبد البر^(٣): «فإذا كان المرء يؤجر في الستر على غيره فستره على نفسه كذلك؛ أو أفضل. والذي يلزمه في ذلك التوبة والإنابة والندم على ما صنع فإن ذلك محو للذنب إن شاء الله»، وقال أيضاً^(٤): «ومعلوم أن إصلاح المرء على نفسه فيما بينه وبين أهله بما لا يؤدي به أحداً أفضل من إصلاحه على غيره كما أن ستره على نفسه أولى به من ستره على غيره» أ.هـ.

الكوثر الجاري (١١٩/٥).

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح لابن هبيرة (٣٦/٤)

(٢) اقتباس من شرح ابن بطلال على البخاري (٤٤٤/٨)

(٣) التمهيد لابن عبد البر (٣٣٧/٥ - ٣٣٨)

(٤) التمهيد لابن عبد البر (٢٤٨/١٦)

وروى أبو عبد الرحمن السلمي في عيوب النفس^(١) عن زاذان المدايني قال: «رأيت أقواماً من الناس لهم عيوب فسكتوا عن عيوب الناس فستر الله عيوبهم وزالت عنهم تلك العيوب، ورأيت أقواماً لم تكن لهم عيوب اشتغلوا بعيوب الناس فصارت لهم عيوب» أ.هـ.

ومن المعاني الدقيقة التي يحتملها اللفظ ما ذكره أبو المظفر^(٢) بقوله: «وأما ستر المسلم فيجوز أن يكون إذا رآه على ذنب يستره. أو يكون يستره بما يحمله على أن لا يهتك ستر نفسه: مثل أن يكون محتاجاً إلى النكاح فيتوصل في تزويجه، أو إلى الكسب فيقيم له وجه بضاعة فيتجر بها» أ.هـ. ومنها أيضاً قول الحافظ: «وفيه إشارة إلى ترك الغيبة؛ لأن من أظهر مساوئ أخيه لم يستره» أ.هـ. وقد أخذها من عبارة جمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي في كشف المشكل^(٣).

وصاغ الحافظ زين الدين أبو الفرج ابن رجب الحنبلي شرحه على هذا الحديث بسياق مميز تماماً عن كافة الشراح كعادته في التفصيل والإسهاب رحمه الله تعالى رحمة واسعة، فقسم الناس إلى مستتر ومشتهر بالمعاصي، وطرز كلامه بالآثار والنقول عن السلف ومجمل كلامه لم يخرج عن المذكور هنا ولنفاسته أنقله.

(١) عيوب النفس لأبي عبد الرحمن السلمي (ص ١٢)

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح لابن هبيرة (٥١/٨ - ٥٢)

(٣) فتح الباري لابن حجر (٩٧/٥)، كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٤٨٤/٢ -

قال رحمه الله تعالى ^(١): «واعلم أن الناس على ضربين: أحدهما: من كان مستوراً لا يُعرف بشيء من المعاصي، فإذا وقعت منه هفوة، أو زلة: فإنه لا يجوز كشفها، ولا هتكها، ولا التحدث بها؛ لأن ذلك غيبة محرمة وهذا هو الذي وردت فيه النصوص، وفي ذلك قد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾. والمراد: إشاعة الفاحشة على المؤمن المستتر فيما وقع منه، أو اتهم به وهو بريء منه، كما في قصة الإفك.

قال بعض الوزراء الصالحين لبعض من يأمر بالمعروف: اجتهد أن تستر العصاة، فإنَّ ظهور معاصيهم عيب في أهل الإسلام، وأولى الأمور ستر العيوب. ومثل هذا لو جاء تائباً نادماً وأقر بحد ولم يفسره، لم يُستفسر، بل يؤمر بأن يرجع ويستر نفسه، كما أمر النبي ﷺ ماعزاً والغامدية، وكما لم يستفسر الذي قال: (أصبتُ حداً فأقمه علي). ومثل هذا لو أخذ بجريمته، ولم يبلغ الإمام، فإنه يُشفع له حتى لا يبلغ الإمام. وفي مثله جاء الحديث عن النبي ﷺ: (أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم) أ.هـ.

وقال في خاتمة كلامه عن الضرب الثاني: «قال مالك: من لم يُعرف منه أذى للناس وإنما كانت منه زلة، فلا بأس أن يشفع له ما لم يبلغ الإمام، وأما من عُرف بشر أو فساد، فلا أحب أن يشفع له أحد، ولكن يترك حتى يقام عليه الحد، حكاه ابن المنذر وغيره. وكره الإمام أحمد رفع الفساق إلى السلطان بكل حال، وإنما كرهه لأنهم غالباً لا يقيمون الحدود على وجهها، ولهذا قال: إن علمت أنه يقيم عليه الحد فارفعه، ثم ذكر

(١) جامع العلوم والحكم لابن رجب (٢/٢٩٢)

أنهم ضربوا رجلاً فمات: يعني أنه لم يكن قتله جائزاً» أ.هـ.

وفي الباب حديث عائشة قالت أن رسول الله ﷺ قال: «أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود»^(١). وروى أحمد وغيره^(٢) عن مولى لعقبة بن عامر رضي الله عنه قال: «أتيت عقبة بن عامر، فأخبرته أن لنا جيراناً يشربون الخمر، قال: دعهم. ثم جاءه فقال: ألا أدعو عليهم الشرط؟ فقال عقبة: ويحك دعهم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من رأى عورة فسترها، كان كمن أحياء موءودة من قبرها».

ونقل أبو عبد الله شمس الدين ابن قيم الجوزية وأبو عبد الله شمس الدين ابن مفلح عن ابن منصور قال: «قلت لأحمد: إذا علم من الرجل الفجور أيخبر به الناس؟ قال: ربك يستر عليه، إلا أن يكون داعية. وزاد ابن منصور: يخبر به عند الحاجة في تعديل أو تجريح أو تزويج»^(٣).



قوله: (ستر الله عليه في الآخرة) قال ابن بطال^(٤): «وهذا حديث شريف يحتوي على كثير من آداب الإسلام، وفيه أن المجازاة قد تكون في الآخرة من جنس الطاعة في

(١) رواه أحمد في المسند (٣٠٠/٤٢)، الأدب المفرد للبخاري (ص ١٦٥)، سنن أبي داود (٤٢٨/٦)، والسنن الكبرى للنسائي (٤٦٨/٦) وغيرهم وصححه الألباني في الصحيحة (٦٣٨)
 (٢) مسند أحمد (٥٦٨/٢٨)، سنن أبي داود (٢٥٤/٧) وفي سنده مقال.
 (٣) بدائع الفوائد لابن القيم (٨٠/٤)، والآداب الشرعية لابن مفلح (٢٣٣/١)
 (٤) شرح ابن بطال على البخاري (٥٧١/٦ - ٥٧٢)

الدنيا»، وعبارة عياض وابن القيم^(١): أن المجازاة في الآخرة قد تكون من جنس العمل في الدنيا من خير أو شر. قال أبو حامد الغزالي^(٢): «فهذا إنما يرجى لعبد مؤمن ستر على الناس عيوبهم، واحتمل في حق نفسه تقصيرهم، ولم يحرك لسانه بذكر مساوئهم، ولم يذكرهم في غيبتهم بما يكرهون لو سمعوه، فهذا جدير بأن يجازى بمثله في القيامة» أ.هـ.

وعن ستر الله له يقول القاضي عياض^(٣): «يكون ستره له: ستر عيوبه ومعاصيه عن إذاعتها على أهل المحشر. وقد يكون ترك محاسبته عليها وذكرها له. والأول أظهر»، ونقل كلامه ابن رسلان وعلق بقوله: «قلت: ويجوز الأمران: فلا يذيع معاصيه وعيوبه لأهل الموقف، ويترك محاسبته عليها»^(٤) أ.هـ.

وأخرج عز الدين ابن الوزير المجاهرين من فضل الحديث فقال: «يمكن أن يخرج منه المجاهرون الذين ستر الله عليهم، ففضحوا نفوسهم في الدنيا، وجاهروا بالفجور»^(٥). واستشهد بحديث أبي هريرة في الصحيحين^(٦) أن رسول الله ﷺ قال: «كل أمتي معافي إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً، ثم يصبح وقد ستره الله عليه،

(١) إكمال المعلم لعياض (٤٩/٨)، إعلام الموقعين لابن القيم (٣٣٠/٢ - ٣٣١)

(٢) إحياء علوم الدين (٥١٩/٤)، وعنه القرطبي في التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص ٦٣٤)

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم لعياض (٦١/٨)


(٤) شرح سنن أبي داود لابن رسلان (٣٩/١٩)

(٥) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير (٢٨٩/٩)

(٦) صحيح البخاري (٦٠٦٩)، ومسلم (٢٩٩٠)

فيقول: يا فلان، عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله عنه».

وروى الترمذي وغيره^(١) واللفظ له عن النبي ﷺ: «يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفيض الإيمان إلى قلبه: لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله». وتعرض أبو بكر الخطيب في جوابه عن يعترض على جرح الرواة بأنه من الغيبة لهذا الحديث، وأجاب بأن السكوت عن إظهار عيوب الرواة مما قد يؤدي إلى تحريم الحلال أو تحليل الحرام في بحث مفيد ذي طول^(٢). وبالله تعالى التوفيق.



(١) رواه الترمذي من حديث ابن عمر في السنن (٣٧٨/٤)، ورواه من حديث أبي برزة الأسلمي أحمد في المسند (٢٠/٣٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤١٨/١٠). ومن مسند ابن عباس في معجمي الطبراني الأوسط (١٢٥/٤)، والكبير (١٨٦/١١)

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب (ص ٤٠)

قال المصنف رحمه الله تعالى :

[٣٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا سفيان عن ابن جريج قال : أُملى علي نافع

هذا سند صحيح رجاله ثقات، وقف فيه المصنف على الإملاء، وكأنه أراد التعرّيج على أنواع الأداء والتحمل في الرواية. ونص على أعلاها عنده وهو الإملاء.



والحديث أخرجه مسلم^(١) من طريق المصنف وتتمته قول نافع: «سمع عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: إذا تباع المتبايعان بالبيع فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يتفرقا، أو يكون بيعهما عن خيار، فإذا كان بيعهما عن خيار، فقد وجب».

قال القاضي أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي^(٢): «اعلم أن طريق النقل ووجوه الأخذ وأصول الرواية على أنواع كثيرة، ويجمعها ثمانية ضروب. وكل ضربٍ منها له فروع وشعوب، ومنها ما يُتفق عليه في الرواية والعمل، ومنها ما يختلف فيه، فيهما جميعاً أو في أحدها... أولها: السماع من لفظ الشيخ، وثانيها: القراءة عليه، وثالثها: المناولة، ورابعها: الكتابة، وخامسها: الإجازة، وسادسها: الإعلام للطالب بأن هذه الكتب روايته، وسابعها: وصيته بكتبه له، وثامنها: الوقوف على خط الراوي فقط» أ.هـ.


(١) صحيح مسلم (١٥٣١)

(٢) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع (ص ٦٨)

والإملاء فرع عن الضرب الأول: أعني السماع من لفظ الشيخ، وهذا: «منقسم إلى: إملاء أو تحديث، وسواء كان من حفظه أو القراءة من كتابه، وهو أرفع درجات أنواع الرواية عند الأكثرين. ولا خلاف أنه يجوز في هذا أن يقول السامع منه: حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت فلاناً يقول، وقال لنا فلان، وذكر لنا فلان»^(١).

«لكن الاملاء أعلاها»^(٢)، قال أبو سعد السمعاني^(٣): «وأصح هذه الأنواع: أن يُملَى عليك وتكتبه من لفظه، لأنك إذا قرأت عليه ربما: يغفل أو لا يستمع، وإن قرأ عليك فربما: تشتغل بشيء عن سماعه، وإن قرئ عليه وتحضر سماعه فكذلك» أ.هـ.

وعلة الترجيح يزيد توضيحها الحافظ بقوله^(٤): «والمشهور الذي عليه الجمهور أن السماع من لفظ الشيخ أرفع رتبة من القراءة عليه ما لم يعرض عارض يصير القراءة عليه أولى، ومن ثم كان السماع من لفظه في الإملاء أرفع الدرجات لما يلزم منه من تحرز الشيخ والطالب» أ.هـ. وتسمى القراءة على الشيخ عرضاً.



(١) من كلام القاضي عياض في الإلماع (ص ٦٩)

(٢) الغاية في شرح الهداية في علم الرواية (ص ٩٧) للسخاوي، والنكت الوفية (٤٢/٢) للبقاعي

(٣) أدب الإملاء والاستملاء (ص ١٢٢)

(٤) فتح الباري (١/١٥٠)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٣٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن عبد الملك بن عمير عن وراذ كاتب

المغيرة قال: أملى علي المغيرة وكتبته بيدي.

سنده صحيح، ومن طريق جرير أخرجه البخاري في الأدب المفرد^(١)، ونصه: «كتب

معاوية إلى المغيرة اكتب إليّ بما سمعت من رسول الله ﷺ قال ورّاد: فأملى عليّ

وكتبْتُ بيدي: إني سمعته ينهى عن كثرة السؤال وإضاعة المال وعن قيلٍ وقال» وأخرجه

أحمد^(٢). ونحوه أخرج: ابن خزيمة^(٣) في نص حديث آخر.



وفي هذا النص يشير المصنف إلى الركن الثاني من أركان هذا الضرب من ضروب

النقل ألا وهو الكتابة، وكانت طريقة النبي ﷺ في كتبه الإملاء^(٤)، فالتقييد أضبط

(١) الأدب المفرد (ص ٢٠)

(٢) مسند أحمد (١٢٦/٣٠)


(٣) صحيح ابن خزيمة (٣٨٧/١)

(٤) ومن أمثلته ما أخرجه البخاري في الصحيح (٢٨٣٢) في إملاءه ﷺ لزيد بن ثابت آية من كتاب الله.

وانظر فصل إملاء النبي ﷺ كتبه، من كتاب أدب الإملاء والاستملاء لأبي سعد السمعي

(ص ١٣٩)

للمسموع. وفي آية الدين من كتاب الله يقول تعالى: ﴿فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ
الْحَقُّ﴾ وفيه دليل على كتابة الحديث والعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٣٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش قال: ذكر

إبراهيم فريضة أو حديثاً فقال: احفظ هذا لعلك تُسأل عنه يوماً من الدهر.

سنده صحيح إلى الأعمش. ومن طريق ابن نمير رواه: أبو زرعة الدمشقي، وابن عبد البر^(١) وفيه تصريحه بالسماع، ولفظ أبي عمر: «قال لي إبراهيم وأنا شاب، [وفي رواية عنده وأنا غلام] في فريضة: احفظ هذه لعلك أن تسأل عنها».



قوله: (ذكر إبراهيم فريضة أو حديثاً) أي أنه ورد على لسانه أو ذهنه فائدة إما مسألة أو حديثاً. «والفريضة: اسم من الافتراض، وهو الإيجاب، ثم جعلت بمعنى المفترض، ثم نُقل إلى المعنى الشرعي الأعم من الشرط في الركن أو صفة بمعنى المفروض، والتاء للنقل من الوصفية إلى الاسمية لا للتأنيث فيكون صالحاً للمذكر، ولا يتأتى استواء المذكر والمؤنث فيه»^(٢).

«وفرائض الله حدوده التي أمر بها ونهى عنها»^(٣). «فرض الله علينا كذا وافترض، أي

(١) تأريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٦٦٦)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١/٣٥٩)

(٢) من كلام أبي البقاء الكفوي في كتابه الكلبيات (ص ٦٨٩)

(٣) من كتاب المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٨/١٨٤)

أوجب. والاسم الفريضة. ويسمى العلم بقسمة الموارث فرائض... والفريضة أيضاً: ما فُرض في السائمة من الصدقة، يقال: أفرضت الماشية، أي وجبت فيها الفريضة، وذلك إذا بلغت نصاباً^(١)، ومنه حديث كتاب أبي بكر رضي الله عنه: «هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين»^(٢).

قوله: (احفظ هذا)، أمر من الشيخ لطالبه الحديث السن يوجهه فيه إلى العناية بالضبط، وطريق الحفظ إما الكتابة أو احتواء الصدر، والأول أسلم من طوارئ النسيان، وكانت العرب تعود أبناءها على ضبط الصدر فإنه قد عُلم بالتجربة أنه وسيلة ناجعة لتوسيع الفهم والإدراك، واكتسابه يتم ببذل الجهد في التركيز والمذاكرة. ويستعان عليه بالكتاب، وروى ابن عبد البر بسند منقطع^(٣) عن الحسن بن علي أنه قال لبيه ولبي أخيه: «تعلموا العلم، فإنكم صغار قوم، وتكونون كبارهم غداً، فمن لم يحفظ منكم فليكتب».

وقوله: (لعلك تُسأل عنه يوماً من الدهر) فهذا من بُعد نظر الشيخ الكبير الذي ترسخ لديه من العلم ما أكسبه ملكة لفهم واقع الناس ومعرفة حاجياتهم المتكررة لمسائل معينة.


والدهر يطلق ويراد به الزمان، أو جزء منه؛ فهما مترادفان. ومنهم من فرق بينهما بأن الزمان يقع على القليل والكثير بخلاف الدهر فإنه يختص بما كثر منه كما في تهذيب

(١) الصحاح للجوهري (١٠٩٨/٣)

(٢) صحيح البخاري (١٤٥٤)

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٣٥٨/١)

الأزهري. وزاد العسكري في الفروق في حد الدهر بأنه ما جمع أوقاتاً مختلفة فإنه يقال للسنين: دهرًا ولا يقال ذلك لفصل من فصول السنة لاستواء الحال فيه واختلافه فيها، وجعل الراغب أصله: اسم لمدة العالم من مبدئه إلى منتهاه^(١).
والمراد به هنا: حياة المخاطب، وفيه رفق الشيخ بطالبه وتوجيهه لهذه الفوائد الدقيقة، ونصحه له؛ لأن نبوغ الطالب إنما هو دليل لنجاح المعلم لا سيما وأنه ثواب يصب في صحيفته. وبالله تعالى التوفيق.



(١) جمهرة اللغة لأبي بكر ابن دريد (٦٤١/٢)، تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري (١٠٩/٦ - ١١٠)،
الصحاح لأبي نصر الجوهري (٦٦١/٢)، مجمل اللغة لأبي الحسين ابن فارس (ص ٣٣٧)، الفروق اللغوية
لأبي هلال العسكري (ص ٢٣٧)، المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الراغب الأصفهاني (ص ٣١٩)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٣٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم قال:

كانوا يكرهون أن يُظهر الرجل ما عنده.

إسناده إلى أبي مُحمَّد سليمان بن مهران الأعمش صحيح. ومن طريق المصنف رواه الذهبي في سيره بإسناده إليه. وتابع أبا خيثمة زهير بن حرب في أبي معاوية مُحمَّد بن خازم الضرير: أبو السري هناد بن السري في الزهد^(١)، وزاد: «أحسن ما عنده».

ورواه جمع فجعلوه من كلام أبي عون عبد الله بن عون بن أرطبان المزني عن إبراهيم بلفظ: «كانوا يكرهون إذا اجتمعوا أن يخرج الرجل أحسن حديثه أو أحسن ما عنده». رواه: وكيع بن الجراح، وعبد الله بن المبارك، ومُحمَّد بن عبد الله الأنصاري جميعهم عن ابن عون به^(٢).

وأشهل، وروح بن عبادة كلاهما عن ابن عون به، الأول عند أبي مُحمَّد الحسن بن خلاد الرامهرمزي، والثاني عند أبي بكر الخطيب^(٣).

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (٥٩١/٢٠)، الزهد لهناد (٤٤٥/٢)

(٢) الزهد لوكيع (ص ٥٩٣)، الزهد والرقائق لابن المبارك (٤٥/١)، جزء الأنصاري من كتاب الفوائد لعبد

الوهاب ابن منده (٣٣/١) دار الكتب العلمية ٢٠٠٢م

(٣) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص ٥٦١)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع

للخطيب (١٠٠/٢)

ورواه من طريق وكيع: أبو بكر ابن أبي شيبة، وأبو محمد ابن حيان أبو الشيخ الأصبهاني^(١)، ومن طريق الأنصاري رواه: أبو نعيم الأصبهاني، وتاج الدين السبكي^(٢). قلت: هذا الاختلاف يورد احتمال كون إبراهيم قال عبارته لكليهما - أعني الأعمش وابن عون - وهو أمر لا يُستبعد من معلم لتلاميذه، مع تعدد مخارج الرواية وثقة رواتهما. لولا أن هذا التوجيه يضعف بالنظر إلى الرواية التالية والتي جاءت من طريق الأعمش عن ابن عون عن إبراهيم، رواها مصعب بن المقدم عن داود بن نصير البكائي عن الأعمش عن ابن عون به.

وخرجها: أبو بكر ابن أبي الدنيا، والرامهرمزي، وأبو الشيخ^(٣). ولم أقف على من تابع مصعب عليها؛ وهو مختلف في توثيقه، ولهذا فلا تقوى روايته لمعارضة جبال الحفظ وأئمة الضبط والله تعالى أعلم.



قوله: (كانوا) هذا مما تلقاه الأعمش من التوجيهات من قبل شيخه، وغالباً ما يكون استعمال المعلم هذا التعبير يريد به نقل ما سار عليه شيوخه وشيوخهم. وإبراهيم فكان شيوخه كبار أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه وكبار التابعين والمخضرمين منهم.

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢٩٩/٥)، طبقات المحدثين بأصبهان لأبي الشيخ (١٦٥/٣)،

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (٢٢٩/٤)، معجم الشيوخ لتاج الدين السبكي (ص ٥٦٢)

(٣) الإخلاص والنية لابن أبي الدنيا (ص ٧٠)، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص ٥٦١)،

ذكر الأقران لأبي الشيخ (ص ٤٩)، أدب الإملاء والاستملاء لأبي سعد السمعي (ص ٥٩)

قوله: (يكرهون) الكره خلاف الرضا والمحبة، (أن يظهر الرجل ما عنده)، وفي رواية (أحسن ما عنده)، وهذه أوضح، وفسرها أبو بكر الخطيب بالغريب قال: «عنى إبراهيم بالأحسن: الغريب، لأن الغريب غير المؤلف يُستحسن أكثر من المشهور المعروف، وأصحاب الحديث يعبرون عن المناكير بهذه العبارة»^(١) أ.هـ.

وبوب الرامهرمزي باب: من كره أن يروي أحسن ما عنده. وساق آثاراً في كراهيتهم رواية الغريب، ومنها عن إبراهيم قال: «لا تحدث الناس بأحسن ما عندك، فيرفضوك»^(٢)، والآخر قوله: «كانوا يكرهون غريب الحديث والكلام»^(٣).

قلت: وصف الغريب بالحسن ثبت من قول السلف كما قرره الحافظ^(٤)، وغيره وكانوا ينفرون منه لكثرة ضعفه وندرة الصحيح فيه. كما أن ما يأتي به من الشهرة يقوي ما في النفس من الشهوة؛ فرما ادعت ما ليس لها، وضربوا لذلك أمثلة تُنظر في مظانها.

(١) قاله في كتابه الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٠٠/٢)، ونقله بنصه أبو سعد السمعاني في أدب الإملاء والاستملاء (ص ٣٠٨)، ولم يعزه، فاغتر بذلك من بعده كابن الملقن في المقتنع (ص ٨٧)، والزركشي في النكت (٣١٦/١)، والسيوطي في تدريب الراوي (١٧٧/١) فنسبوا الكلام إليه.

(٢) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي (ص ٥٦١)، من طريق الحسن بن قتيبة عن عيسى بن المسيب ضعيفان.

(٣) المحدث الفاصل (ص ٥٦٥) ورجاله ثقات عدا مُحَمَّد بن جابر.

(٤) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٤٢٤/١)

والحُسْن الموصوف به الغريب يراد به: الإقبال والرغبة التي تدفعها النفوس لطلب حيازة النوادر؛ ما يجعلها هدف ومطمع كل طالب، وهذا يُعد من المنافسة وطلب الشهرة المذموم في طلب العلم.

فإن صحت النية كان الدافع لاستحسان الغريب وطلبه هو: ما يقع في النفس من اشتباه الصحة، والحرص على عدم تفويت سنن وشرائع، كيف إن كانت نظيفة الإسناد في الظاهر؟ وهو من الحسن اللغوي لا الاصطلاحي، فليس فيه تعرض لمكانه من الصحة وعدمها.

كما أن الحسن هنا لا يقتصر على مجرد اللفظ كما قد يفهم من كلام تقي الدين ابن دقيق العيد في مبحث الكلام عن ضابط الحسن، عن جمع بعضهم - كالترمذي - بين الحسن والصحيح وإطلاقه على حديث واحد فقال: «أما إطلاق الحسن باعتبار المعنى اللغوي فيلزم عليه: أن يُطلق على الحديث الموضوع - إذا كان حسن اللفظ - أنه حسن، وذلك لا يقوله أحد من أهل الحديث إذا جَرَّوا على اصطلاحهم»^(١) أ.هـ.

والظاهر في توجيه أثر الباب أنه أعم مما قيل فيه مما نقل هنا، حيث خرج الكلام في سياق تعليم طالب في مبتدأ الطلب، ليقال له: اعلم أن إخراجك أحسن ما عندك من العلم والحديث هو مظنة وقوعك في شهوة المنافسة والتي هي سبب سقوط الراوي، فاحرص على التزام الإخلاص وتجنب دواعي الرياء وأسبابه. ولهذا أورده كل من ابن

(١) الاقتراح في بيان الاصطلاح (ص ١٠)، دار الكتب العلمية ١٤٠٦ هـ.

المبارك وهناد في كتابيهما في الزهد في باب الذكر الخفي، وإخفاء العمل، وتجنب العلانية. ووضعه وكيع في باب: البلاء موكل بالقول، وهذان أحد فروع الكلام في الإخلاص. وخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخلاص.

فعن زهير بن معاوية قوله: «ينبغي للرجل أن يتوقى رواية غريب الحديث فإني أعرف رجلاً كان يصلي في يومه مائة ركعة، ما أفسده عند الناس إلا روايته غريب الحديث»^(١). وروى الخطيب عن مالك بن أنس قوله: «شر العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس»، وعن أمية بن خالد قال: «قليل لشعبة: ما لك لا تروي عن عبد الملك بن أبي سليمان وهو حسن الحديث؟ فقال: من حسنها فررت»، وعن عبد الرزاق بن همام قال: «كنا نرى أن غريب الحديث خير، فإذا هو شر»^(٢). وعن أبي يوسف القاضي قال: «من تتبع غريب الحديث كذب»^(٣). وحكى الحافظ ابن رجب في شرح العلل^(٤) كما كبيراً من هذه الآثار.

وثم من وقع في هذا المزلق وسقط؛ ففي أهل الحديث من بلغ مرتبة الحفاظ وترك حديثه لغلبة حب الغريب وشهوة الشهرة عليه؛ فوقع في الكذب في الإسناد ليُغرب على

(١) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (١/١١١)، المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص ٥٦٢)، الجامع

لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢/١٠٠)

(٢) رواها الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/١٠١)، والسمعاني في أدب الإملاء والاستملاء (ص ٥٩)

(٣) رواه: ابن عدي في الكامل (١/٢٥٨)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٥٦٢)، الإبانة الكبرى لابن بطة (٢/٥٣٧)، أبو الفضل الرازي في منتخبه من أحاديث في ذم الكلام (ص ٨٥)، والخطيب في الجامع لأدب الراوي (٢/١٥٩)، وفي شرف أصحاب الحديث (ص ٥)، وفي الكفاية في علم الرواية (ص ١٤٢)، وأبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام (٥/٧١)، والسمعاني في أدب الإملاء (ص ٥٨).

(٤) شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/٦٢٢)

أقرانه وينال إعجاب صغار الطلاب فيتكاثرون على بابيه، ومن هؤلاء: مُحمَّد بن حميد الرازي، وسليمان الشاذكوني، ومُحمَّد بن يونس الكديمي.

ومما يُذكر في ذلك ما رواه أبو القاسم ابن عساكر في التأريخ^(١) عن صالح جزرة حكايته ما جرى بين أبي زرعة الرازي والشاذكوني، حيث جمعهما مجلس مذاكرة، وأبو زرعة يُعد من الصغار أمامه، ومع ذلك فلم يستطع التفوق عليه لسعة حفظ أبي زرعة. فلما أعياه الأمر صنع إسناداً فلم يعرف أبو زرعة مخرجه، فاستعلى عليه حينها وفخر بنفسه وحفظ ماء وجهه. الأمر الذي أرق الحافظ الصادق فلم تزل غمته، ولا نزع من همه وفرج عنه إلا بمعرفته أنه سند مصطنع وضعه ليتغلب عليه فقط، فسُري حينئذ عنه رحمه الله لما تأكد أن القواعد التي قام عليها علمه لم تُخرق، وأنه ليس بحاجة للبحث عن علتها وسببها.



وبالعودة للتأمل في أثر الباب نجد احتمال كون الحسن يراد به: ما يعتز به الطالب مما علا سنده، أو ناله بجهد زائد، أو مما حُص به من شيوخه، أو نحو هذا، وكل ذلك فيه نوع من الغرابة. والعلاج يكون بحسبه، فإما أنه لا يخرجها إلا لمن يعرف أنه يستحقها من أهل العلم والفضل لا لعموم طلاب الحديث ممن لا يعرفون بالتقى والورع وقد كان طلب الحديث آنذاك له شأنه بين عوام الناس.

(١) تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٦/٣٨) تحت ترجمة أبي زرعة. وهي بلفظ مختصر في تأريخ بغداد للخطيب (٤٧/٩)، ولقد سقت الحكاية بلفظها في الكلام على الأثر (٧١)

وإما أنه ينشرها بحيث لا تبقى لديه مزية على غيره، فلا يستخدم هذه النوادر والغرائب لجذب الطلاب وإرضاء النفس، ولكن ليحدث ديانة وقربة، فينشر ما يراه صواباً حتى لا يبقى للطلاب فيه مطمع ولا يُعرف بينهم بعدها بالغرائب، فلا يطلبه إلا أهل العلم والدين الذين لا يبحثون عما سوى الله في العلم.

وعلى لفظ المصنف بعدم قيد الحسن في لفظه، ربما يكون التوجيه أن المعلم يرشد المتعلم بأن يحفظ لنفسه شيئاً يميزه من العلم مما سبق ذكره ولا يخرج كل ما لديه من الرواية حتى لا يهجره الطلاب لفقدانه الفائدة المتجددة، وقد نُقل عن بعض المحدثين تألمهم من هجر الطلاب لهم كعبد الرزاق الصنعاني^(١)، وما سبق روايته عن التابعين كعروة وغيره من تألفهم الطلاب وبحثهم عن يأخذ عنهم، وإن كان علم العالم لا يقتصر على محفوظه من الرواية إلا أنها سبب إقبال الطلاب عليه، واستمرار عطاءهم في التعليم. ولا يعني هذا دعوة لإخفاء العلم لغير الله، ولكن طريقة من طرق تألف الطلاب والله تعالى أعلم.


ويدخل في أثر الباب أن يحفظ العالم أصوله فلا يخرجها كلها، فلربما تلفت أو فقدت أو أدخل فيها ما ليس منها.

ويدخل فيه أيضاً كون العالم لا يحتاج أن يناظر ويجادل في كل ما يعلم، بل يقتصر في استعمال آله لاستنباط فتواه؛ فربما لو أخرج ما عنده لم يلقى إلا مخاصماً ومجادلاً

(١) روى ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧٩/٣٦) عن أبي الفضل عباس الدوري قال: «حدثني بعض أصحابنا قال: قال عبد الرزاق: قدمت مكة فمكثت ثلاثة أيام لا يجئني أصحاب الحديث؛ فمضيت فطفت وتعلقت بأستار الكعبة وقلت: يا رب، أكذب أنا؟ أم مدلس أنا؟ قال: فرجعت إلى البيت فجأوني» أ.هـ.

يخرج العلم عن مقصوده.

وكلها ترجع إلى إخراج العلم عن المنافسة التي لا ترفعه بل تضعه في مصاف الأمور الدنيوية. ويدخل فيه قولهم: لا يُكتم العلم أهله ولا يبيث في غير أهله. والله تعالى أعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٣٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عثام بن علي العامري قال سمعت الأعمش

يقول: ما سمعت إبراهيم يقول في شيء برأيه قط.

سنده حسن، أو صحيح، لأجل عثام، وإليه ترجع طرقه؛ فرواه عنه من طريق المصنف أبو زرعة الدمشقي^(١). وتابع أبا خيثمة غير واحد عن عثام منهم: أبو سعيد الأشج رواه عنه عبد الله بن أحمد في العلل، والدارمي في السنن، وأبو مسعود سهل بن عثمان العسكري عند أبي نعيم في الحلية^(٢).

ويروى هذا القول عن غير إبراهيم، حيث روى عبد الله بن أحمد، والدارمي عن ابن سيرين: «أنه كان لا يقول برأيه إلا شيئاً سمعه»^(٣). وعن عروة بن الزبير عند الفسوي وابن عساكر في تواريخيهما عن ابنه هشام قال: «ما سمعت أبي يقول في شيء قط برأيه»، زاد ابن عبد البر: «وربما سئل عن الشيء فيقول: هذا من خالص السلطان»^(٤). وهو من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام وفيه كلام، لكنه ثبت في هشام فلعله أن يغتفر له هذا.

(١) تأريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٦٦٨)

(٢) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٤٩١/٣)، سنن الدارمي (٢٣٤/١)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (٢٢٢/٤)

(٣) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٤٩٠/٣)، سنن الدارمي (٢٣٤/١)

(٤) المعرفة والتاريخ للفسوي (٥٥٠/١)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٥٧/٤٠)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١٠٦٥/٢)

وأما أثر ابن سيرين فهو من طريق حفص بن غياث عن أشعث عن ابن سيرين به، وذكر المزي في شيوخ حفص ثلاثة رجال يسمون بأشعث جميعهم روى عن ابن سيرين، أحدهم ضعيف، والآخر صدوق، والثالث ثقة. ولم يظهر لي حالياً أيهم المعني في هذا الأثر. ولعله المضعف منهم وهو ابن سوار فإنه كان من بلدي حفص؛ وكان حفص يثني عليه ويوثقه، رغم أن أحمد نفى سماعه منهما^(١) أعني الحمزاني الثقة وابن سوار المتكلم فيه. وفي تحديد أحدهم بحث يرجئ إلى حين والله المستعان.



وفي الأثر إشارة إلى عناية السلف بالدليل، وترك الاستحسان والرأي ما كان في الباب نص، وروى ابن عساكر^(٢) عن ابن عون قوله: «ما رأيت أكف من ثلاثة: رجاء بن حيوة بالشام، والقاسم بن محمد بالحجاز، وابن سيرين بالعراق. يقول: لم يجاوزوا ما علموا، ولم يتكلفوا أن يقولوا برأيهم». وعنده بسند فيه نظر عن بلال بن سعد قال: «ثلاث لا يقبل معهن عمل: الشرك والكفر والرأي. قيل: يا أبا عمرو ما الرأي؟ قال: أن يترك كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ ويقول برأيه»^(٣). وعن سليمان بن طرخان التيمي قوله^(٤): «كانوا يكرهون تفسير حديث رسول الله ﷺ بآرائهم كما يكرهون تفسير القرآن برأيهم».

(١) سؤالات أبي داود لأحمد (ص ١٦٤)

(٢) تاريخ دمشق ربن عساكر (١٠٧/١٨)

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر (١٨٦/٢٤)

(٤) علل الحديث لابن أبي حاتم (٤٦٧/٥)، وسنن الدارمي (٤٠١/١)

فقلوه: (ما سمعتُ إبراهيم يقول في شيء برأيه قط) يريد أن إبراهيم - رحمهم الله جميعاً - كان لا يقدم على النص رأياً رآه، ولا يعني هذا أنه لم يستعمل الرأي في بعض الحوادث التي لا يجد المفتي فيها بداً من إعمال اجتهاده لفقده ما يعتمد عليه من الآثار، فإنه يلحقها بأصل قريب بحسب رأيه، لكن الذي يُعاب على العالم: تقديم الرأي والقياس على النص؛ وهو ما أنكره أهل الحديث على أهل الرأي وبالغوا في الإنكار، وشنعوا عليهم وعدوه من البدع.

ويروى^(١) عن الأوزاعي قال: «كتب عمر بن عبد العزيز - رحمه الله تعالى - أنه لا رأي لأحدٍ في كتاب الله، وإنما رأيُ الأئمة فيما لم ينزل فيه كتاب، ولم تمض به سنة من رسول الله ﷺ، ولا رأي لأحد في سنة سنّها رسول الله ﷺ».

روى ابن عبد البر في جامع بيان العلم^(٢) عن ابن المبارك قوله: «ليكن الأمر الذي تعتمدون عليه هذا الأثر، وخذوا من الرأي ما يفسر لكم الحديث»، وفي طبقات ابن سعد^(٣) أن أبا سلمة بن عبد الرحمن قال للحسن: أرأيتَ ما تفتي به الناس؛ أشيء سمعته أم برأيك؟ فقال الحسن: «لا والله ما كل ما نفتي به الناس سمعناه؛ ولكن رأينا لهم خير من رأيهم لأنفسهم».

وروى النسائي في السنن^(٤) بسند صحيح إلى شريح أنه كتب إلى عمر رضي الله عنه يسأله فكتب إليه «أن اقض بما في كتاب الله، فإن لم يكن في كتاب الله فبسنة رسول الله

(١) سنن الدارمي (٤٠١/١)

(٢) جامع بيان العلم (٧٨١/١)

(٣) الطبقات الكبرى (١٦٦/٩)، وعنه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٨٥٦/٢)

(٤) سنن النسائي (٢٣١/٨)

صلى الله عليه وسلم، فإن لم يكن في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاقض بما قضى به الصالحون، فإن لم يكن في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقض به الصالحون، فإن شئت فتقدم، وإن شئت فتأخر، ولا أرى التأخر إلا خيراً لك، والسلام عليكم».

وفيه بسند صحيح إلى^(١) عبد الرحمن بن يزيد النخعي قال: «أكثرُوا على عبد الله ذات يوم فقال عبد الله: إنه قد أتى علينا زمان ولسنا نقضي، ولسنا هنالك، ثم إن الله عز وجل قدر علينا أن بلغنا ما ترون، فمن عرض له منكم قضاء بعد اليوم، فليقض بما في كتاب الله، فإن جاء أمر ليس في كتاب الله، فليقض بما قضى به نبيه صلى الله عليه وسلم، فإن جاء أمر ليس في كتاب الله ولا قضى به نبيه صلى الله عليه وسلم فليقض بما قضى به الصالحون، فإن جاء أمر ليس في كتاب الله ولا قضى به نبيه صلى الله عليه وسلم ولا قضى به الصالحون فليجتهد رأيه، ولا يقول: إني أخاف وإني أخاف، فإن الحلال بين والحرام بين، وبين ذلك أمور مشتهات، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك».

علق أبو عمر على أثر ابن مسعود رضي الله عنه بقوله^(٢): «هذا يوضح لك أن الاجتهاد لا يكون إلا على أصول يُضاف إليها التحليل والتحريم، وأنه لا يجتهد إلا عالم بها، ومن أشكل عليه شيء لزمه الوقوف، ولم يجز له أن يحيل على الله قولاً في دينه لا نظير له من أصل، ولا هو في معنى أصل، وهذا الذي لا خلاف فيه بين أئمة الأمصار قديماً وحديثاً فتدبره» أ.هـ.

(١) سنن النسائي (٢٣٠/٨) وقال النسائي: «هذا الحديث جيد جيد»

(٢) جامع بيان العلم لابن عبد البر (٨٤٧/٢)، وتأريخ ابن عساكر (٣٣٢/١٢)

وروى أحمد^(١) عن حماد بن أبي سليمان قوله: «ما رأيت أحداً قط أحضر مقياساً من إبراهيم»، وهذا يحمل على جودة ذهنه، وقوة استنباطه، وسرعة استحضاره واستدعائه لمخفوظه، وتنزيله على الوقائع، ونحو من هذا ما رواه أبو نعيم^(٢) عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: «كان الشعبي وأبو الضحى وإبراهيم وأصحابنا يجتمعون في المسجد فيتذاكرون الحديث، فإذا جاءتهم فتيا ليس عندهم منها شيء رموا بأبصارهم إلى إبراهيم النخعي»، فالمحدثون يتوقفون على ما سمعوا، ولم يكن ما حمله إبراهيم من الحديث كبيراً؛ لكنه كان فقيهاً يحسن إلحاق الأحكام بعلمها، وسبق قول الشعبي بأنهم يقرون له الجمع بين الفقه والحديث في الأثر رقم (٣١).

ولا يعارض هذا قول الأعمش - في أثر الباب - فما نفاه كان الرأي المجرد. ولا شك أن البتّ في مسألة بغير نصّ جرأة، لكن يُشكل عليه ما رواه أبو داود^(٣) عنه أنه قال - أعني الأعمش -: «ما رأيت أحداً أردّ لحديث لم يسمعه من إبراهيم». ويحتمل أنه أراد أنه يتورع عن صرف وتأول ما ثبت لديه من السنن بحديثٍ معارض لها لم يبلغه بسند يصح عنده أو يقدر على تصحيحه هو، وإنما كثر لديه الرد للأحاديث لكونه لم يكن واسع الرواية.

على أن سند هذه الحكاية ليس بذاك، والمشهور عن الأعمش شهادته له بالتفوق، فقد كان يلجأ إليه في تفسير الأحاديث فيقول في ذلك: «كان إبراهيم - يعني النخعي - صيرفياً في الحديث، وكنتُ أسمع من الرجال فأجعل طريقي عليه فأعرض عليه ما

(١) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله (٢٥٣/١) بسند صحيح.

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢٢١/٤)

(٣) سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستاني (ص ٩٨) طبعة الفاروق

سمعت»، رواه أبو أسامة عنه^(١)، وسيأتي عنه في الأثر (٦٣) قوله: «كنت أسمع الحديث فأذكره لإبراهيم فإما أن يحدثني به أو يزيدني فيه». واستدل أبو بكر الخطيب^(٢) بطريق أبي أسامة على تحري المحدث عن الإسناد والبحث عن صحته والسؤال عن أمره.

ومع هذا فلا ينكر أن لإبراهيم - رحمه الله - مذهباً في الأخذ من الحديث بما يوافق ما عنده وترك ما عداه، ويروي الأعمش عنه قوله: «إني لأسمع الحديث فأخذ ما يؤخذ به، وأدع سائره»^(٣)، ولما روى عبد الله بن أحمد كلامه السابق عن أبي أسامة حماد بن أسامة زاد فيه ما يستنكر حيث قال عبد الله^(٤): «حدثني أبي قال: حدثنا أبو أسامة عن الأعمش قال: كان إبراهيم صيرفياً في الحديث، أجيئه بالحديث. قال: فكتب مما أخذته: عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال: كانوا يتركون أشياء من أحاديث أبي هريرة»، وفي تأريخ ابن عساكر روايات متعددة تدل على تصريحه بترك بعض أحاديث أبي هريرة، وكان ابن عساكر قد علق بقوله^(٥): «قول إبراهيم النخعي هذا غير مقبول منه، ولا مرضي عند من حكى له عنه» أ.هـ.

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٧/٢)، وحلية الأولياء لأبي نعيم (٢١٩/٤)، معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ١٦)، الجامع لأخلاق الراوي للخطيب (٢١٤/٢)، واختصره الفسوي في المعرفة والتاريخ (٦٠٧/٢)، الخليلي في الإرشاد (٥٥٦/٢).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي للخطيب (٢١٤/٢)،

(٣) رواه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٦٠٧/٢)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٠٧/١)


(٤) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٤٢٨/١)

(٥) تأريخ دمشق (٣٦١/٦٧)، وفي الأثر رقم (٩٦) كلام عن بعض هذا.

ولقد أكثر أهل الحديث ذم المتعاملين بالرأي، ويروى عن الشعبي قوله: «ما حدثوك عن أصحاب رسول الله ﷺ فخذ به، وما قالوا فيه برأيهم فبُئِل عليه»^(١)، وفيه^(٢) عن مسروق: «من يرغب برأيه عن أمر الله يضل».

وقد ساق أبو عمر ابن عبد البر في الكتاب فصلاً حشاهما آثاراً عن السلف في ذم الرأي وأهله، وأنصف في كلامه عن أبي حنيفة^(٣)، وكفى بشهادة ابن المبارك له بأهليته حيث يقول^(٤): «إن كان أحد ينبغي له أن يقول برأيه، فأبو حنيفة ينبغي له أن يقول برأيه».

ويروى عنه أنه قال: «ليس لأحد أن يقول برأيه مع كتاب الله، ولا مع سنة نبيه ﷺ ولا على ما اجتمع عليه أصحاب محمد ﷺ ورضي عنهم، وما اختلفوا فيه تتخير من أقوالهم أيها أقرب إلى الكتاب والسنة ونجتهد، وما جاوز ذلك فالاجتهاد بالرأي موسع على الفقهاء من عرف الاختلاف وقاس على ذلك»^(٥). فرحم الله علماء الأمة.



(١) جامع بيان العلم (٧٧٦/١)، ورواه الدارمي في السنن (٢٨٤/١)، وأبو نعيم في الحلية (٣١٩/٤)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص ٤٣٧)

(٢) جامع بيان العلم (١٠٥١/٢)

(٣) جامع بيان العلم (١٠٨٠/٢)

(٤) رواه عنه: أبو نعيم في مسند أبي حنيفة له (ص ٢٠)، أبو عبد الله الصيمري في أخبار أبي حنيفة وأصحابه (ص ١٤٠)، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٤٣/١٣).

(٥) رواه عبد الخالق بن أسد الحنفي في معجمه (ص ٣٦٩)، بسنده إلى الحسن بن زياد اللؤلؤي عن أبي حنيفة حنيفة به، وهو الحسن متهم في الحديث، وهو من أصحاب أبي حنيفة وينقل قول إمامه.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٣٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا ابن يمان عن أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير

﴿يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ قال: هذا من العلم.

لا بأس بإسناده، ومدار طريقه على يحيى بن يمان، أخرجه بسياق المصنف: أبو الحسن العجلي في الثقات، وكمال الدين ابن العديم في تأريخ حلب^(١).

ورواه أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، وأبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم كلاهما في التفسير، وأبو بكر الخطيب البغدادي في الجامع، وزادوا: «وليس للدنيا منه شيء»^(٢).

ولفظه عند جميع من رواه: «هذا في العلم»، وانفرد المصنف بإبدال حرف الجر (في) بمن، ولعله خطأ في النسخة، وكان محققها رحمه الله تعالى قد نبه عليه و صوب رواية الجميع والله أعلم^(٣).

(١) الثقات للعجلي (٣٩٥/١)، بغية الطلب في تأريخ حلب (٩١٥/٢)

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن (٣٥٢/٨)، تفسير ابن أبي حاتم (١٥٨/٤)

(٣) والعجيب أن جميع نسخ المخطوط بطريقها؛ وبما فيها طريق (الإخشيد) التي هي أصل مطبوع الشيخ: توافق رواية الجميع: بحرف الجر (في). فلعل المحقق لما كتب تصويبه لم يتكلف مراجعة النسخة للتأكد من كونه أحكم النقل عن المخطوط في مسودته أو لم يفعل.

وفي رواية عند ابن أبي حاتم^(١) من غير طريق ابن اليمان عن ابن جبير قال: «كان علماء بني إسرائيل ييخلون بما عندهم من العلم، وينهون العلماء أن يعلموا الناس شيئاً فغيرهم الله بذلك فأنزل الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ الآية».



أورد المصنف هذا الأثر إشارة منه إلى وجوب نشر العلم، وأن من العمل بالعلم بثه لأهله. وقول الله تعالى: ﴿يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ في الآية أقوال منها: البخل في الرزق. وهم مانعوا حق الله من الزكاة وغيرها. ومنها: أنها أنزلت في أهل الكتاب لكتماهم العلم بنبوة نبينا **صلى الله عليه وسلم** وهو البخل في العلم، ونسبه الثعلبي للأكثر^(٢).

ورجح ابن جرير الطبري^(٣) القول الثاني وعلل ترجيحه بقوله: «وإنما قلنا: هذا القول أولى بتأويل الآية، لأن الله جل ثناؤه وصفهم بأنهم يأمرون الناس بالبخل، ولم يبلغنا عن أمة من الأمم أنها كانت تأمر الناس بالبخل ديانةً ولا تخلُّقاً، بل ترى ذلك قبيحاً وتذمُّ فاعله وتمتدح - وإن هي تخلَّقت بالبخل واستعملته في أنفسها - بالسخاء والجود وتعدُّه من مكارم الأفعال وتحثُّ عليه. ولذلك قلنا: إنَّ بخلهم الذي وصفهم الله به إنما كان بخلاً بالعلم الذي كان الله آتاهم فبخلوا بتبيينه للناس وكتموه، دون البخل بالأموال.

إلا أن يكون معنى ذلك: الذين ييخلون بأموالهم التي ينفقونها في حقوق الله وسُبله، ويأمرون الناس من أهل الإسلام بترك النفقة في ذلك. فيكون بخلهم بأموالهم، وأمرهم

(١) التفسير (٩٥١/٣)، وذكره ابن حجر في العجائب في بيان الأسباب (٨٧١/٢) ولم يتعرض لسنده

(٢) الكشف والبيان للثعلبي (٣٠٦/٣)، النكت والعيون للماوردي (٤٤٠/١)

(٣) جامع البيان (٣٥٥/٨)

الناس بالبخل بهذا المعنى - على ما ذكرنا من الرواية عن ابن عباس - فيكون لذلك وجه مفهومٌ في وصفهم بالبخل وأمرهم به» أ.هـ.

فعلى هذا فإنَّ من أمر الناس بالتوقف عن فعل خيرٍ كنشر العلم ونحوه، أو ثبطهم وكسر عزيمتهم بأي أسلوب كان: كنصح مرغّب، أو نهي مرهب، فإنه يدخل في هذه الآية، والله تعالى أعلم. قال تقي الدين ابن تيمية^(١): «فوصف المغضوب عليهم بأنهم يكتمون العلم تارة بخلاً به، وتارة اعتياضاً عن إظهاره بالدنيا، وتارة خوف أن يحتج عليهم بما أظهروه منه. وهذا قد يبتلى به طوائف من المنتسبين إلى العلم فإنهم تارة يكتمون العلم بخلاً به، وكراهة لأن ينال غيرهم من الفضل ما نالوه، وتارة اعتياضاً عنه برئاسة أو مال، فيخاف من إظهاره انتقاص رئاسته أو نقص ماله، وتارة يكون قد خالف غيره في مسألة، أو اعتزى إلى طائفة قد خولفت في مسألة، فيكتم من العلم ما فيه حجة لمخالفه وإن لم يتيقن أن مخالفه مبطل» أ.هـ. قلت: رحمه الله فقد أصاب كبّد واقع حالنا المعاصر، ويأبى الله إلا نصرة دينه.

«والبخل في كلام العرب: منع الرجل سائله ما لديه وعنده ما فضل عنه»؛ قاله

الطبري^(٢)، «وفي الشرع: منع الواجب»^(٣). وهو: «إمساك المقتنيات عما لا يحق حبسها

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية (١/٨٥)، وكنت قد أفدته من اختصار بدر

الدين البعلي للكتاب، والموسوم بالمنهج القويم في اختصار اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٢٣)

(٢) من كلام ابن جرير في التفسير (٨/٣٥١)، المصباح المنير للفيومي (١/٣٧)

(٣) من كلام أبي مُجَدِّ الحسين بن مسعود البغوي في معالم التنزيل (٢/٢١٣)

عنه^(١). وفي كتاب ابن الجوزي^(٢): «أما البخل فهو أن يضمن الإنسان بماله أن يبذله في اللوازم أو المكارم».

قلت: البخل كلمة مستعملة قبل نزول الشريعة، ولعل أصلها كان المنع والإمساك، ولما كانت هي وضدها - أعني الجود والكرم - طرفان، كان بينهما وسط ليس أهله ينتمون لأحدهما.

واستعملت الكلمة للتعبير عن المنع والإمساك المخالف لمحاسن الأخلاق وكمال الإيمان فخرجت عن إرادة المال والمقتنيات بعينها، ومن هذا قوله ﷺ: «إن البخل من ذكرتُ عنده فلم يُصلِّ عليَّ»^(٣)، قال أبو موسى المديني^(٤): «ومعنى البخل: منع الواجب في دين أو مروءة أو عادة» أ.هـ.

ويلاحظ تفريقهم بين المعنى اللغوي والشرعي كما سبق نقله وقال أبو العباس الفيومي في المصباح^(٥): «والبخل في الشرع منع الواجب وعند العرب منع السائل مما يفضل عنده» أ.هـ. واستعمالهم للفظ الواجب كون الكلمة تعبر عن فعل مستقباح، فمن

(١) المفردات في غريب القرآن (ص ١٠٩)

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢٤٣/١)

(٣) رواه أحمد في المسند (٢٥٨/٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٢/٢)، والترمذي في السنن (٥٥١/٥)،

النسائي في السنن الكبرى (٢٨/٩)، بسند جيد

(٤) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث للمديني (١٣٥/١)

(٥) المصباح المنير للفيومي (٣٨/١)

لم يمنع مستحقاً لم يستحق الوصف بها على الأغلب، ولهذا قال العسكري في الفروق^(١):
«والبخل منع الحق؛ فلا يقال لمن يؤدي حقوق الله تعالى: بخيل» أ.هـ.

قال أبو المظفر عون الدين ابن هبيرة^(٢): «وحده: منع الحق الذي فرضه الله تعالى في الأموال، وهو الزكاة، فإذا أخرج الرجل زكاة ماله لم يسم بخيلاً، إلا أن البخل قد يعرض في غير المال مثل أن يبخل الرجل بالسلام الكامل، أو بالبشر في وجه أخيه، أو بالخبر الطيب الذي يسر قلبه به ونحو ذلك، وإنَّ من أبخل البخل وأفظعه: أن يبخل الرجل على أخيه المسلم بفضل ربه سبحانه، فيحسده أو يبخل عليه بمال غيره إذا رزقه الله منه، وإن من قبيح البخل: البخل بالعلم مع علم العالم أن علمه يزكو على الإنفاق» أ.هـ.


وعرفه أبو البقاء الكفوي في الكليات^(٣) بقوله: «البخل: هو نفس المنع... وبخل: يُعدى بعن وبعلى أيضاً، لتضمنه معنى الإمساك، والتعدي: فإنه إمساك عن مستحق. والبخل والحسد مشتركان في أن صاحبهما يريد منع النعمة عن الغير، ثم يتميز البخل بعدم دفع ذي النعمة شيئاً، والحاسد يتمنى أن لا يعطى لأحد سواه شيئاً» أ.هـ.

(١) الفروق اللغوية لأبي هلال (ص ١٧٦)

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح لابن هبيرة (١/٣٤١ - ٣٤٢)

(٣) الكليات لأبي البقاء (ص ٢٤٢)

وفصّل الحافظ في الكلام عن حكمه^(١) فقال: «وأما البخل فهو منع ما يطلب مما يقتنى. وشره ما كان طالبه مستحقاً، ولا سيما إن كان من غير مال المسئول. وأشار بقوله: (وما يكره من البخل) إلى أن بعض ما يجوز اطلاق اسم البخل عليه قد لا يكون مذموماً... والترجمة تتضمن أن من البخل ما يكره، ومقابله: أن منه ما يحرم كما أن فيه ما يباح بل ويستحب بل ويجب فلذلك اقتصر المصنف على قوله يكره» أ.هـ. وبالله تعالى التوفيق.



(١) فتح الباري لابن حجر (١٠/٤٥٧-٤٥٨)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٤٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن ليث قال: كان أبو العالية إذا

جلس إليه أربعة قام.

سنده إلى ليث بن أبي سليم صحيح، ومن هذا الوجه رواه: ابن أبي الدنيا في جزء التواضع والخمول، وابن عساكر في التأريخ^(١). واختلفت ألفاظهم: فوقف المصنف على الأربعة، بينما كانت عبارة ابن أبي الدنيا أوسع حيث قال: «أكثر من ثلاثة»، أما ابن عساكر فجمع بين لفظيهما وخرج عن المعنى المتفق عليه بينهما فقال: «أكثر من أربعة». ولم يذكر أبو الحجاج المزي شيئاً فيمن روى عن أبي العالية رفيع بن مهران الرياحي.

وتابع ليثاً: عاصم الأحول، رواه عنه: أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف، ومن طريقه: عبد الله بن أحمد في الزهد وفي العلل، وابن عساكر في التأريخ من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن أبيه وعمه أبي بكر^(٢) قال: «حدثنا ابن عيينة عن عاصم قال: كان إذا جلس إلى أبي العالية أكثر من أربعة قام».

(١) التواضع والخمول لابن أبي الدنيا (ص ٧٣)، تأريخ دمشق لابن عساكر (١٨٣/١٨)

(٢) المصنف لابن أبي شيبة (٢٠/٩)، الطبعة السلفية، وطبعة الرشد تحقيق الجمعة واللحيدان (٥٥٤/٨).

الزهد (ص ١٧٦)، والعلل ومعرفة الرجال كلاهما لعبد الله بن أحمد (٤٤٧/٢)، تأريخ دمشق لابن عساكر (١٨٣/١٨)، وعلقه ابن الجوزي في المنتظم (٢٩٧/٦) عن ابن عيينة عن عاصم به.

ورواه أيضاً من طريق ابن عيينة: ابن معين وابن المديني، رواه عنهما أبو العباس ابن محرز في معرفة الرجال^(١).

وفيه علة، حيث رواه غيرهم عن ابن عيينة فأدخل بينه وبين عاصم: نعيماً التميمي، رواه عن ابن عيينة بالواسطة: عبد الجبار بن العلاء العطار عند: أبي نعيم الأصبهاني في الحلية، وكمال الدين ابن العديم في البغية^(٢).

وكذا هو في بعض طبعات مصنف ابن أبي شيبة^(٣) بإثبات الواسطة؛ ولا ينبغي أن يصح هذا الوجه عن ابن أبي شيبة فقد رواه من طريقه جمع كما سبق إيضاحه أعلاه بإسقاطها، ولا أظن هذا إلا من فعل الناشر؛ فلعله وقع على نسخة خطية محشاة فأثبتته أو نحو ذلك من الأعذار، إلا أنه مما يؤخذ عليه أنه لم يتكلف التعليق على الموضوع ولو بكلمة تشير إلى اختلاف النسخ لديه، وكان ينبغي به ذلك والله المستعان.

(١) معرفة الرجال لابن محرز (٥٤/٢ - ٥٥) طبعة مجمع اللغة بدمشق، و(ص ٢٧٩) منه على طبعة الفاروق.

(٢) تأريخ دمشق لابن عساكر (١٨٣/١٨)، حلية الأولياء لأبي نعيم (٢١٧/٢)، وبغية الطلب في تأريخ حلب لابن العديم (٣٦٨٦/٨).

(٣) منها: طبعة دار التاج تحقيق الحوت (٣٠٢/٥). ودار الفكر تحقيق اللحام (٢١٣/٦)، والطبعة السلفية بالهند تحقيق الندوي (٢٠/٩) وفي هذه ورد تعليق على إضافة لفظ نعيم مفاده أن المحقق قام بإضافته عن حلية الأولياء لأبي نعيم!.

وعلى الصواب لم يذكر اسم نعيم في طبعة دار القبلة تحقيق عوامة (٤١٥/١٣)، وطبعة دار كنوز إشبيلية تحقيق الشثري (٤١٩/١٤)، وأفاد المحقق بأنه وردت إضافة نعيم في بعض النسخ. كذا فعل أبو أسامة محقق طبعة دار الفاروق (٥٥٤/٨) بأن نعيم ليس في أصول الكتاب الخطية.

وعبد الجبار فلا يقوى على مخالفة ابني أبي شيبة، وابن معين. كما أنه قد اختلف عنه، فرواه الهروي أبو إسماعيل الأنصاري في ذم الكلام عنه موافقاً لرواية الجمع بإسقاط الواسطة^(١).

لكن ورد ما يرجح ثبوت الواسطة؛ حيث تابع ابن عيينة في روايته عن نعيم هذا: عبد الرحمن بن مهدي عند ابن عساكر، وكان أبو الحسن علي بن المديني قد أخذه عن ابن مهدي وابن عيينة على الوجهين؛ ففي كتاب أبي العباس ابن محرز^(٢) جاء في تنمة الرواية السابقة ما نصه: «قال علي: فقلتُ لسفيان: إنَّ ابن مهدي حدثنا بهذا الحديث عن نعيم التميمي عن عاصم؟ فقال سفيان: وأنا أيضاً إنما سمعته من نعيم التميمي» أ.هـ.

ونعيم هذا فلم أعرفه، ولم يرد له في كتب التراجم ذكر فهو بمنزلة المجهول، وتنمة كلام علي بن المديني: «ثم قال لي سفيان: تدري ما كانت قصة نعيم التميمي هذا؟. كان قد قتل رجلاً ثم إنه قد تقشف بعد، فجاء إلى ولي المقتول فقال: إني قتلُ فلاناً فدونك فاقتص. قال: فقال له الولي: لستُ أقتلك إلا عند السلطان. قال: فمضى معه إلى السلطان، قال: فقال السلطان: اعف عنه ولك دية. قال: لا أفعل. قال: اعف عنه ولك ديتان. قال: لا أفعل. قال: اعف عنه ولك ثلاث ديات. قال: لا أفعل. قال: فخلي بينه وبينه، فذهب به ليقته، فلما أوقفه ورأى صبره، رفع الولي رأسه إلى السماء فقال: اللهم إنَّ هؤلاء ثامنوني في دية هذا، وإني قد تركته لوجهك. قال فمضى نعيم

(١) ذم الكلام و أهله للهروي (١٠/٥)

(٢) معرفة الرجال لابن محرز (٥٤/٢ - ٥٥) طبعة مجمع اللغة بدمشق، و(ص٢٧٩) منه على طبعة الفاروق.

فاحتفر لنفسه قبراً فكان إذا كان الليل دخله فلم يزل فيه أحسبه قال: يبكى ويدعو ويتضرع حتى إذا طلع الفجر، وأذن المؤذن قال: لبيك يارب ثم خرج الى الصلاة. قال علي: وحدثني أحمد بن يونس عن نعيم هذا فذكر أحمد بن الحريث فلم أحفظه» انتهى.

قلت: في هذا مسألتان، أولاهما: أن الحكاية لا تفيد تعديلاً للراوي، وإن كانت أثبتت عينه وتقواه فلا يزال حاله من جهة الضبط في حيز الجهالة. فيكون ممن روى عنه ثقتان هما ابن عيينة وابن مهدي، ووصف بالعدالة والعبادة. وربما أضفنا أيضاً إليهما رواية أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي فيما أفاد ابن المديني وأخبر أنه لم يحفظ روايته فيها، فاجتمع ثلاثة ثقات في الرواية عنه، ويمكن اعتبار ابن مهدي موثقاً له لكونه ممن ينتقي في الشيوخ.

ثانيهما: تقرر في باب التدليس أن ابن عيينة لا يدلّس إلا عن ثقة، وصنفه الحافظ في طبقاته في المرتبة الثانية منها^(١)، والتي عرّفها بقوله: «من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري، أو كان لا يدلّس إلا عن ثقة كابن عيينة»^(٢) أ.هـ. وقال أبو سعيد صلاح الدين خليل بن كيكلي العلاني فيه^(٣): «مكثر من التدليس لكن عن الثقات» أ.هـ.

(١) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر (ص ٣٢)

(٢) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر (ص ١٣)

(٣) جامع التحصيل (ص ١٨٦)

فما ثبت هنا في هذه الحكاية يوجب أحد أمرين: إما إعادة النظر فيما تقرر أعلاه من قاعدة تدليسه عن الثقات. أو يؤخذ منها توثيق ابن عيينة الضمني لنعيم هذا، فيكون - أعني نعيماً - صدوقاً لرواية ثقتين عنه، وتوثيق معتبر.

مع أنه وإن تم الميل إلى هذه النتيجة فلن يزول بها الإشكال السابق، لأنه كان المفترض به ألا يدلّس إلا عمن ثبتت ثقته واشتهر بها؛ لا عمن ينفرد هو بتوثيقه والله تعالى أعلم.



وفي الأثر طريقة السلف في إثارة الخمول وكرهية الشهرة خوفاً من تبعاتها. قال أبو بكر ابن أبي خيثمة^(١): «حدثنا عبد الصمد، قال: سمعت فضيل يقول: كان بعضهم إذا جلس إليه أربعة أو أكثر من أربعة قام مخافة الشهرة»، الفضيل هو ابن عياض، وعبد الصمد ممن اختص به؛ ولا يُعرف برواية المرفوع كما قال ابن عدي. وهو أبو عبد الله الصائغ، خلص المحققون بتوثيقه كابن حجر وغيره، ووجدتهم ينسبونه بابن يزيد، في حين أن المثبت في تأريخ ابن أبي خيثمة: عبد الصمد بن عبد العلاء بن عبد الرزاق أبو عبد الله الصائغ، فلعه سقط منه: ابن يزيد - أعني من كتاب ابن أبي خيثمة - ويكون الباقيون اقتصرُوا على اسم الأب وحسب. ثم رأيت أبا القاسم ابن عساكر في تأريخه أتى به على الوجه التام^(٢).

(١) التأريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثالث (٢٩٢/١).

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٦٣/٧)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥٢/٦)، ثقات ابن حبان

وروى ابن أبي الدنيا^(١) عن أبي بكر أبو بكر بن عياش قال: «سألت الأعمش: كم رأيت أكثر ما رأيت عند إبراهيم؟ قال: أربعة، خمسة» وفيه أيضاً^(٢) عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال: «عن خالد بن معدان أنه كان إذا كثرت حلقاته قام مخافة الشهرة». وفي صحيح مسلم^(٣) عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: «كان سعد بن أبي وقاص في إبله، فجاءه ابنه عمر، فلما رآه سعد قال: أعوذ بالله من شر هذا الراكب، فنزل فقال له: أنزلت في إبلك وغنمك، وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم؟ ف ضرب سعد في صدره، فقال: اسكت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله يحب العبد التقي، الغني، الخفي».

وفي فصل الكلام عن فضيلة الخمول من كتاب أبي العباس نجم الدين ابن قدامة المقدسي في مختصره على المنهاج، المختصر من الإحياء^(٤) يستفتح الكلام بالتحذير من الرياء ويخلص بأن الشهرة سببه فيقول: «وهذه الشهوة الخفية يعجز عن الوقوف على غوائلها كبار العلماء، فضلاً عن عامة العباد، وإنما يتلى بها العلماء والعباد المشمرون عن ساق الجد لسلوك سبيل الآخرة، فإنهم لما قهروا نفوسهم وفطموها عن الشهوات،

(٨/٤١٥)، الكامل في الضعفاء لابن عدي (٧/٣٢)، تأريخ بغداد للخطيب (١١/٤١)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٤٨/٣٨٩)، ميزان الاعتدال (٢/٦٢١)، وتأريخ الإسلام (٥/٨٧٢) كلاهما للذهبي، تهذيب التهذيب (٦/٣٢٨)، ولسان الميزان (٤/٢٣) كلاهما لابن حجر، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة لابن قطلوبغا (٦/٣٦٣).

(١) التواضع والخمول لابن أبي الدنيا (ص ٧٣)

(٢) التواضع والخمول لابن أبي الدنيا (ص ٧١)

(٣) صحيح مسلم (٢٩٦٥)

(٤) مختصر منهاج القاصدين (ص ٢٠٩)

وحملوها بالقهر على أسباب العبادات، لم تطمع في المعاصي الظاهرة، الواقعة على الجوارح، فاستراحت إلى التظاهر بالعلم والعمل، ووجدت مخلصاً من شدة المجاهدة في لذة القبول عند الخلق، ونظرهم إليها بعين الوقار والتعظيم، فأصابت النفس في ذلك لذة عظيمة، فاحتقرت فيها ترك المعاصي، فأحدهم يظن أنه مخلص لله عز وجل، وقد أثبت في ديوان المنافقين، وهذه مكيدة عظيمة لا يسلم منها إلا المقربون.


ولذلك قيل: آخر ما يخرج من رؤوس الصديقين حب الرياسة، وإذا كان هو الداء الدفين، الذي هو أعظم شبكة للشياطين، وجب شرح القول في سببه، وحقيقته وأقسامه. اعلم: أن أصل الجاه هو حب انتشار الصيت والاشتهار، وذلك خطر عظيم، والسلامة في الخمول. وأهل الخير لم يقصدوا الشهرة، ولم يتعرضوا لها ولا لأسبابها، فإن وقعت من قبل الله تعالى، فروا عنها، وكانوا يؤثرون الخمول.

وساق آثاراً عديدة ثم ختم بحثه بقوله: «فإن قيل: هذا فيه فضيلة الخمول، وذم الشهرة وأي شهرة أكثر من شهرة الأنبياء، وأئمة العلماء. قلنا: المذموم: طلب الإنسان الشهرة، وأما وجودها من جهة الله تعالى من غير طلب الإنسان فليس بمذموم، غير أن في وجودها فتنة على الضعفاء، فإن مثل الضعيف كالغريق القليل الصنعة في السباحة، إذا تعلق به أحد غرق وغرقه، فأما السابح النحرير، فإن تعلق الغرقى به سبب لنجاتهم وخلاصهم» انتهى المراد منه.

قلت: وطلب الرياسة والشهرة قد يفضي بالفاضل إلى التنازل عن المبادئ وتحوير نهجه الذي رسمه في مستهل حياته الإيمانية والعلمية، وتعديل أهدافه بحسب غشاوة تقع على عينه تجعله يرى الوهم حقاً والباطل وهماً، وربما نصب العداوة في سبيل بلوغ مرومه

فيسقط في أحوال الطريق عن غفلة منه أو عمد، والله يتولانا برحمته، ويستتر علينا بستره إنه هو الرحيم الستير.

يقول أبو الفرج ابن الجوزي في صيد خواطره^(١): «تأملتُ التحاسد بين العلماء، فرأيت منشأه من حب الدنيا، فإن علماء الآخرة يتوادون، ولا يتحاسدون ... والأمر الفارق بين الفئتين: أن علماء الدنيا ينظرون إلى الرئاسة فيها، ويحبون كثرة الجمع والثناء، وعلماء الآخرة بمعزل من إثثار ذلك، وقد كان يتخوفونه، ويرحمون من بلي به» أ.هـ. وبالله تعالى التوفيق.



(١) صيد الخاطر لابن الجوزي (ص ٣٠)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٤١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا الوليد بن مسلم حدثني عبد الله بن العلاء قال: سمعت مكحولاً قال: كنتُ لعمر بن سعيد العاصي أو لسعيد بن العاص فوهبني لرجلٍ من هذيل بمصرَ فأنعم عليَّ بها، فما خرجتُ من مصر حتى ظننتُ أنه ليس بها علم إلا وقد سمعته، ثم قدمتُ المدينة فما خرجتُ منها حتى ظننتُ أنه ليس بها علم إلا وقد سمعته، ثم لقيتُ الشعبي فلم أر مثله رحمه الله.

سنده صحيح، ورواه من طريق الوليد: ابن سعد، وابن أبي خيثمة، وابن عساكر^(١)، وليس عند ابن سعد تردد في اسم المالك. واقتصر على العتق: أبو زرعة الدمشقي، وكذا البخاري^(٢) عن أبي مسهر عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي به. وأتم القصة أبو زرعة وغيره^(٣) بسند حسن إلى أبي وهب الكلاعي عنه قال: «عتقتُ بمصر فلم أدع بها علماً إلا حوِيتُ عليه - فيما أرى - ثم أتيت العراق لم أدع بها علماً إلا حوِيتُ عليه - فيما أرى - ثم أتيت المدينة فلم أدع بها علماً إلا حوِيتُ عليه - فيما أرى - ثم أتيت الشام فغربلتها. كل ذلك أسأل عن النفل، فلم أجد أحداً يخبرني عنه،

(١) الطبقات الكبرى (٤٥٦/٩)، تأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (١٠٦/٢)، تأريخ دمشق (٢٠٥/٦٠)

(٢) تأريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٣٢٨)، التأريخ الكبير للبخاري (٢١/٨)

(٣) تأريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٣٢٨)، وروى المرفوع منه وأشار إلى حذفه للقصة أبو نعيم الأصبهاني في

معرفة الصحابة (٨٢٤/٢). ورواها أبو داود في السنن (٣٧٨/٤)، والحاكم في المستدرک (١٤٥/٢)،

والبيهقي في الكبرى (٥١٠/٦)

حتى مررت بشيخ من بني تميم يقال له: زياد بن جارية جالساً على كرسي فسألته.
فقال: حدثني حبيب بن مسلمة قال: شهدت رسول الله ﷺ: نفل في البداءة الربع
وفي الرجعة الثلث».



قوله: (كنت لعمر بن سعيد العاصي أو لسعيد بن العاص) الشك من المصنف
وأكدته رواية ابنه أحمد. أما أبو زرعة فجزم بسعيد، وجزم ابن سعد بعمر بن
طريق الوليد.

وبسعيد جزم: التنوخي كما مضى عن تأريخ البخاري، وتابعه عليه ابن أبي حاتم،
وابن حبان، وكذا هو في رواية أبي وهب الماضية عند أبي نعيم، ورواه ابن عساكر^(١) عن:
محمد بن المنذر، وابن معين، ومحمد بن سليم.

قلت: سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف
بن قصي بن كلاب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة
بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. قُتل أبوه العاص كافراً يوم بدر،
وسعيد فصحاوي قبض رسول الله ﷺ وهو ابن تسع سنين^(٢)، وهو أحد كتبة
مصحف عثمان^(٣).

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٠٧/٨)، الثقات (٤٤٦/٥)، ومشاهير علماء الأمصار (ص ١٨٣)
كلاهما لابن حبان، تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٠٣/٦٠).

(٢) طبقات ابن سعد (٣٥/٧)

(٣) حذف من نسب قريش لمؤرخ السدوسي (ص ٣٥)، والاستيعاب لابن عبد البر (٦٢١/٢)

أما عمرو بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس فهو من مهاجرة الحبشة، واستشهد في أجنادين^(١). وهو أقدم من أن يملك مكحولاً، وهو عم سعيد المذكور، وأخو أبيه العاص.

فيكون المراد عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن أمية الملقب بالأشدق، وهذا متأخر، فعلى الأول الشك يدور بين سعيد (٥٨هـ) وعمه عمرو (١٣هـ)، وعلى الثاني بين سعيد وابنه عمرو (٧٠هـ).

قوله: (فوهبي لرجل) كذا عند ابن سعد، وابن أبي خيثمة^(٢)، ورواه ابن عساكر عن ابن منده عن أبي سعيد ابن يونس، وعن محمد بن سليم^(٣).

وعند أبي زرعة: لامرأة^(٤)، وهي رواية أبي وهب الكلاعي الماضي تخريجها في السنن، وهو ما نقله البخاري عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي، وتبعه ابن حبان، وعليه خليفة بن خياط^(٥)، ورواه ابن عساكر عن محمد بن المنذر^(٦). وفي حكاية عبد الملك بن مروان والزهري: «قال: فمن يسود أهل الشام؟ قال: قلت: مكحول، قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قال: قلت: من الموالي عبدٌ نوبي أعتقته امرأة من هذيل»^(٧).

(١) الاستيعاب (١١٧٧/٣)

(٢) هذا في روايته كما في المصدر المحال إليه آنفاً في التخريج، أما من قول نفسه في التأريخ الكبير السفر الثالث (١٠٨/٢) فنسبه بأنه لامرأة من هذيل.

(٣) تاريخ دمشق (٢٠٥٢٠٣/٦٠)

(٤) تأريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٣٢٨)، من رواية ابن العلاء،

(٥) طبقات خليفة (ص ٥٦٦)

(٦) تأريخ دمشق (٢٠٣/٦٠)

(٧) رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ١٩٩)

قوله: (من هذيل) كذا عند جميعهم عدا ابن أبي حاتم حيث قال: «لامرأة من قريش»، ويدعمه تمرّض أبي عمرو شباب العصفري القائل في طبقاته^(١): «مولى لامرأة من هذيل، ويقال: لامرأة من آل سعيد بن العاص» أ.هـ.

وبين النسبتين فرق؛ فهذيل هو: ابن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان^(٢)، وكان لمدركة من الولد: هذيل وخزيمة^(٣) الذي منه قريش؛ فهم: فهر — على الأغلب — بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة.

وذكر أبو الفضل ابن طاهر ابن القيسراني في الأنساب المتفقة^(٤) نسبة هذلية أخرى فقال: «وقيل الهذليون من خزاعة؛ منهم: أبو تقاصف المباحل في قصة عمر رضي الله عنه في رجب، وفي مكة في حُطْبته صلى الله عليه وسلم أن هذا القتيل من هذيل ثم من خزاعة. وخزاعة هو كعب بن عمرو بن ربيعة وهو لحي بن حارثة بن عمرو مُزَيْقياء الذي هو أبو الأنصار، وكأنه غير ذلك؛ فإذا هما اثنان» أ.هـ.

قلت: هذا وهم منه رحمه الله تعالى؛ سببه التصحيف فيما أظن، فإن حكاية أبي تقاصف في رجب رواها: مُحَمَّد بن إِسْحاق بن يسار في السير، وأبو سليمان الخطابي في شرحه على البخاري، وأبو القاسم ابن عساكر في فضل رجب، فنسبوه بالخناعي،

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي (٤٠٧/٨)، طبقات خليفة بن خياط (ص ٥٦٦)

(٢) أنساب أبي سعد السمعي (٦٣١/٥)، وعجالة المبتدي وفضالة المنتهي (ص ١٢٤) لأبي بكر الحازمي

(٣) أنساب الأشراف للبلاذري (٣٥/١)، نسب قريش للزيري (ص ٨)، الإنباه على قبائل الرواة لابن عبد البر

البر (ص ٥٠)، جمهرة أنساب العرب لابن حزم (١١/١)

(٤) الأنساب المتفقة (ص ٢٢٤)

ووقعت لابن أبي الدنيا وابن الجوزي صريحة بقولهما: «الهلذلي ثم الخناعي»^(١).
 وذكرها على هذا الوجه بغير إسناد: أبو عبيد البكري في المعجم، والفيروزآبادي في
 القاموس^(٢)، ورواها أبو بكر البيهقي في جزء الأوقات ف وقعت نسبته لديه بالخزاعي^(٣)،
 وهو وهم كما تجده في كتب كبار النسابة كالكلبي والبلاذري وغيرهما من أن الخناعي
 بطن من هذيل، منسوب إلى خناعة بن سعد بن هذيل^(٤).
 أما الحديث الذي ذكره فهو مشهور في الدواوين^(٥) وفيه أن هذلياً قتل خزاعياً ثم
 العكس وقع، فليس فيه ضم النسبتين قط. واختلفوا في نسبة خزاعة؛ وتحقيق ذلك فليس
 هذا محله.

وعلى هذا فمكحول هذلي، لأن الرقيق المعتق يكتسب ولاء من أعتقه. قوله:
 (بمصر فأنعم علي بها) فسمى الحرية التي أعطىها نعمة. وقوله: (أنعم) أراد أنه أعتقه لله
 وورد التصريح بها في بعض ألفاظ حديث أبي وهب، وقد كان السلف يعتنون بعق من

(١) السير والمغازي لابن إسحاق (ص ٣٠)، أعلام الحديث شرح الخطابي على البخاري (٣/١٦٧٠-
 ١٦٧٢)، فضل رجب لابن عساكر (ص ٣٠٧)، مجابو الدعوة لابن أبي الدنيا (ص ٢٤)، البر والصلة
 لابن الجوزي (ص ١٦٧-١٦٨)

(٢) معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع لأبي عبيد (٣/١٠٩٧)، القاموس المحيط للفيروزآبادي
 (ص ٨٤٥)

(٣) فضائل الأوقات للبيهقي (ص ١٠٠)

(٤) انظر: جمهرة النسب لهشام الكلبي (ص ١٣٠)، أنساب الأشراف لبلاذري (١١/٢٠٩ و ٢٤٤ و ٢٥٠)،
 جمهرة أنساب العرب لابن حزم (١/١٩٧)، الأنساب لأبي سعد السمعي (٥/٢٠١)، عجلة المبتدي
 للحازمي (ص ٥٦)

(٥) مسند أحمد (٢٦/٣٠٠)، سنن أبي داود (٦/٥٥٦)، جامع الترمذي (٤/٢١)، مسند البزار (٩/٦٥)،
 ومعجم الطبراني الكبير (١٨/١١٠) و (٢٢/١٨٥-١٨٦)، وسنن الدارقطني (٤/٨٥)، السنن الكبرى
 للبيهقي (٨/٩٣ و ١٠٢)

تظهر عليهم سمات الصلاح والعلم وقد أُعطي عبد الله بن عمر رضي الله عنه في نافع ثمناً عالياً لما دخل معه على عبد الله بن جعفر فأبى وأعتقه لوجه الله تعالى^(١). ومصر فدار معتقه الهذلي.

قال: (فما خرجتُ من مصر حتى ظننتُ أنه ليس بها علم إلا وقد سمعته)، أي أنه ترحل بين علماءها لا يترك أحدهم حتى يستنزف ما عنده؛ فيغلب على ظنه أن بقاءه ليس منه استزادة؛ فينتقل، وكان علماء مصر من التابعين حينها مثل: عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي، وأبي وهب، وأبي تميم الجيشانيين وجماعة ذكرهم ابن سعد^(٢) في فقهاء أهل مصر بعد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال: (ثم قدمتُ المدينة فما خرجتُ منها حتى ظننتُ أنه ليس بها علم إلا وقد سمعته)، وكان من علماء المدينة آنذاك: ابن المسيب والفقهاء السبعة وجماعات. وسمى مكحول في رواية أبي وهب بلاداً آخر، وفيه أنه أكثر الترحال وأحسن التلقي والطلب وكان يقول: «من فقه الرجل ممشاه ومدخله مع أهل العلم»^(٣)، وقال: «طفئت الأرض كلها في طلب العلم، فما لقيتُ أعلم من ابن المسيب»^(٤).

(١) تأريخ دمشق (٤٢٩/٦١)

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٥١٥/٩)

(٣) رواه أبو زرعة الدمشقي في التأريخ (ص ٣٨٠)، بسند صحيح إن تغاضينا عن عننة الوليد.

(٤) رواه البخاري في التأريخ الكبير (٥١١/٣) بسند حسن إلا أنه لم يصرح بالسماع عن شيخه عبيد بن يعيش عن يونس فلعله علقه، ووصله ابن عبد البر في الاستذكار (٤٣٨/٦) من طريق أحمد العطاردي عن يونس، والعطاردي متكلم في روايته. وروى الفسوي (٤٧٩/١) بسند جيد عن الأوزاعي عنه أنه: أفاقه من أدرك.

وعلق الذهبي في السير^(١) على قوله هذا في طواف الأرض بقوله: «هذا القول منه على سبيل المبالغة لا على حقيقته»، قلت: وهذا من البديهي، فإنما مراده أنه تتبع العلم في مظانه من الأرض، والمبالغة فأسلوب عربي مستعمل لشذو الانتباه، ولعل الذي حمل الذهبي على هذا التعليق اطلاعه على من هو أكثر رحلة من مكحول والله تعالى أعلم.

قال: (ثم لقيت الشعبي فلم أر مثله رحمه الله) وهذا ثناء عالي منه، ويروى عنه فيه أيضاً قوله: «ما رأيتُ أحداً أعلم بسنة ماضية من الشعبي»، قاله عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عنه^(٢)، وعن سعيد بن عبد العزيز التنوخي^(٣) عنه قال: «ما لقيتُ مثل الشعبي». وظاهر هذا: التعارض مع ما قاله آنفاً في ابن المسيب، وجاء عنه فيه أيضاً^(٤):

«سعيد بن المسيب عالم العلماء»، وسأل التنوخي مكحولاً: «من أعلم من لقيت؟ قال: ابن المسيب»^(٥). ويجب هو عن هذا بقوله: «لما مات سعيد بن المسيب استوى الناس، ما كان أحد يأنف أن يأتي إلى حلقة سعيد بن المسيب»^(٦)، وقال: «ما حدثتكم به فهو عن ابن المسيب والشعبي»^(٧).

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (١٥٨/٥)

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣٧٢/٨)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٦٠٢/٢) بسند صحيح.

(٣) رواه الفسوي (٦٠٤/٢) بسند حسن.


(٤) الطبقات الكبرى (٣٢٦/٢) لابن سعد وفيه الواقدي

(٥) الطبقات الكبرى (٣٢٧/٢) من طريق الواقدي

(٦) الطبقات الكبرى (٣٢٨/٢)، فيه الواقدي وابن أبي فروة متروكان

(٧) ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣٢٦/٢)، وعبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (٨١/٣)، وسنده

ويقويه قوله في الزهري: «ما رأيت أحداً أعلم بسنة ماضية من الزهري»^(١)، وقال: «ابن شهاب أعلم الناس»^(٢)، فكأن قوله يتغير وفق زمان الخطاب، فلقد عاش الشعبي بعد ابن المسيب، وخلف بعده الزهري، والله تعالى أعلم.



(١) الطبقات الكبرى (٤٣٧/٧) بسند حسن

(٢) رواه أبو زرعة الدمشقي (ص ٤١١) عن التنوخي وعن أبي بكر ابن أبي مريم بسندين جيدين. وراه الفسوي (٦٣٦/١) بسند صحيح عن شعيب بن أبي حمزة عنه.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٤٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا الوليد بن المسلم حدثني تميم بن عطية

العنسي قال: سمعت مكحولاً يقول: اختلفتُ إلى شريح أشهراً، فلم أسأله عن

شيء، اكتفي بما أسمعته يقضي به.

لا بأس بإسناده، ورواه من طريق الوليد: ابن سعد، والبخاري، وابن أبي خيثمة،

والفسوي، ووکیع الضبي، وابن عساكر^(١).

ووقع في طبقات ابن سعد اختلاف في تسمية الراوي عنه، فقد ذكره في موضعين

مصحفاً؛ فسماه في الأول منهما عثمان بن عطية، وتنبه محققوا النسخ على الخطأ، وفي

الموضع الثاني حُرف إلى نمير بن عقبة، ولم يتنبه إليه أحد^(٢).

وتميم فصدوق يهم وهذا من أوهامه، إذ أنكره أبو حاتم مُحمَّد بن إدريس الرازي فيما

حكاه عنه ابنه عبد الرحمن^(٣) فقال: «سألت أبي عن تميم بن عطية، فقال: محله الصدق

وما أنكرتُ من حديثه إلا شيئاً روى إسماعيل بن عياش عنه عن مكحول قال: جالستُ

شريحاً كذا شهراً. وما أرى مكحولاً رأى شريحاً بعينه قط، ويدل حديثه على ضعفٍ

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (١٨٨/٦)، (٣١٥/٧)، التأريخ الكبير للبخاري (١٥٥/٢)، تأريخ ابن أبي

خيثمة الكبير السفر الثالث (١٤٦/٥)، والمعرفة والتأريخ للفسوي (٦٠٣/٢)، أخبار القضاة للضبي وکیع

(٢٢٨/٢)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٨٨/١١)

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد: طبعة دار الكتب العلمية (١٨٨/٦)، و(٣١٥/٧). وطبعة دار صادر

(١٣٩/٦)، و(٤٥٣/٧). وطبعة الخانجي (٢٦٠/٨)، و(٤٥٦/٩)

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٤٣/٢)

شديد»، وقال: «لم يدرك مكحول شريحاً، هذا وهم»^(١) أ.هـ.

وهو لم يرد بهذا: الزمان، فإنه أدرك زمانه وقوماً ممن مات قبل شريح، لكنه أراد اللقاء، وبهذا وجه الرشيد العطار قول أبي حاتم^(٢). وقال الفسوي^(٣): «وسمعتُ من يذكر عن أبي مسهر قال: حديث تميم بن عطية ليس بمحفوظ لأن مكحولاً لو اختلف إلى شريح لم يقل: ما لقيتُ مثل الشعبي» أ.هـ.

قلتُ: لعل مكحولاً إنما قال ما قاله - في أثر الباب - في الشعبي لا في شريح؛ فلقد كان الشعبي قاضياً أيضاً في الكوفة. وإنما لم يسأله لما للأقران من طبع حمل نظرة الندية والنقد والمراقبة لبعضهم. ولو كان شريحاً لم يكن لمكحول تفويت سؤاله والأخذ عنه.

ومن تلك المراقبة التي كان يقوم بها: نفهم كيف تكونت صورة الشعبي الرفيعة في ذهن مكحول والتي مضى الكلام عنها في الأثر الماضي، والله تعالى أعلم.



(١) المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٢١٣).

(٢) غرر الفوائد المجموعة للرشيد العطار (ص ٢٣١) للرشيد العطار، وعنه أبو زرعة ابن العراقي في تحفة

التحصيل (ص ٣١٤)

(٣) المعرفة والتاريخ (٦٠٤/٢)

قوله: (اختلفتُ إلى) قال الزبيدي^(١): «يختلف إلى فلان: يتردد»، (شريح أشهراً) شريح القاضي أحد المخضرمين؛ مشهور، اشتغل بالقضاء لأكثر من ستين عاماً، وقضى لعمر وعلي رضي الله عنهما. وقوله (أشهراً) تفرد بها المصنف في هذا الكتاب؛ وجميع من ذكر في التخرّيج أعلاه قال: «ستة أشهر» ولعله سقط الرقم من النساخ فاضطروا لنصبها تجنباً للحن، فإن ابن المصنف رواه من طريقه موافقاً للجماعة^(٢). والله تعالى أعلم.


قوله: (فلم أسأله عن شيء، أكتفي بما أسمعُه يقضي به) هذه إحدى وسائل الطلب التي استخدمها مكحول في طلبه العلم، فكما أنه كان يتتبع حلق العلم وأهله يسألهم عما يحفظونه من الأحاديث، فقد حضر مجلس علم تُعرض فيه للتداول مسائل ووقائع يومية ويُفصل فيها بحسب ما لدى رأس المجلس من حصيلة علمية وقدرة على الاستنباط واستحضار الأدلة، فيكتسب منها المستمع - للتعلم - آداباً وحكماً. وسبق ذكر بعض الآثار في هذه المسألة تحت الأثر رقم (١٩) ولعل مكانها الأولى بها كان هذا الموضع.

ومن هذا يؤخذ أن وسائل التحصيل للطلاب لا تقف على المعتاد، فلربما احتاج الطالب إلى اكتساب بعض القدرات والمهارات العلمية أو المعينة له في الطلب، كتطوير الحفظ، والاستحضار، ونحوها، عبر أساليب غير معتادة، فعليه حينها أن يحكم على ما

(١) تاج العروس (٢٣/٢٧٩)

(٢) ولم تختلف النسخ الخطية بطريقها على ما ثبت أعلاه ما يعني أن التصحيف متقدم؛ فهو إما من نسخة الكتاني أو البغوي نفسه والله أعلم.

يراه بحسب علمه بنفسه، وبما هو مقدم عليه، وتجارب من قبله، ليعلم جدواها له من عدمها، فيقدم أو يحجم. وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٤٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال: تواعد الناس ليلة من الليالي إلى قبة من قباب معاوية فاجتمعوا فيها فقام فيهم أبو هريرة يحدثهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح.

سنده إلى مكحول صحيح، ولم يلق أبا هريرة رضي الله عنه ^(١). ومن طريق المصنف رواه: الخطيب، وابن عساكر ^(٢). ورواه ابن سعد ^(٣) من طريق الوليد وزاد فيها: «تواعد الناس وهم بالجابية قبة من قباب معاوية».

ورواه الطبراني، وأبو نعيم الأصبهاني ^(٤) من طريق الوليد بلفظ أطول وفيه: «قال أبو هريرة لكعب [يعني كعب الأخبار]: ألا أحدثك عن أبي القاسم صلى الله عليه وسلم؟ قال: بلى، فتواعدا ليلة قبة من قباب معاوية، واجتمع عليهما الناس فما زال أبو هريرة ليلته أجمع يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم، حتى أصبح فلم يراده كعب إلا في ثلاثة أحاديث».



(١) قاله أبو زرعة كما في المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٢١٢)، وحكاه العلائي في جامع التحصيل (ص ٢٨٥) عن الدارقطني.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢/٥٨)، وتأريخ دمشق لابن عساكر (٦٧/٣٤١)

(٣) الطبقات الكبرى (٥/٢٣٩)

(٤) مسند الشاميين لأبي القاسم سليمان الطبراني (١/١٧٧)، وحلية الأولياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٨/٢٧٦)

قوله: (تواعد الناس ليلة من الليالي إلى قبة من قباب معاوية) بينت رواية الطبراني وأبي نعيم سبب تجمع الناس، وهو أن أبا هريرة رضي الله عنه تواعد وكعب الأحبار أن يحدثه عن رسول الله صلی الله عليه وسلم فتواعدا ليلة لم يُعين في الخبر زمانها، وحُدِّدَ المكان بقبة من قباب معاوية، زاد ابن سعد فيها ذكر الجابية.

و«القبة من البناء معروفة»^(١)، و«القبة من الخيام: بيت صغير مستدير، وهو من بيوت العرب»^(٢)، وذكر ياقوت الحموي^(٣) أن في الكوفة قبة قال: «وهي الرحبة فيها»، وذكر في مصر نحوها. وعلى هذا فالقبة المذكورة هنا هي في الشام، كونها نُسبت إلى ملكها معاوية رضي الله عنه، ولأن الجابية ثم، قال أبو عبد الله شهاب الدين الرومي ياقوت بن عبد الله الحموي^(٤): «أصله في اللغة الحوض الذي يجي فيه الماء للإبل ... وهي قرية من أعمال دمشق ... وفي هذا الموضع خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطبته المشهورة، وباب الجابية بدمشق منسوب إلى هذا الموضع، ويقال لها جابية الجولان» أ.هـ.

قوله: (فاجتمعوا فيها)، لم يعرض الراوي لذكر المجتمعين، والظاهر أنهم طلاب العلم والحديث، قال: (فقام فيهم أبو هريرة رضي الله عنه يحدثهم عن رسول الله صلی الله عليه وسلم حتى أصبح) والأثر يُذكر في فضل علم أبي هريرة وسعة حفظه رضي الله عنه. ويؤخذ منه همة طلاب العلم وحبهم للمعرفة وسعيهم إليها وتبعمهم لها، وإباحة شغل الليل بالعلم والمذاكرة، والسمر في

(١) المحكم والمحيط الأعظم لأبي الحسن لابن سيده (١٤٢/٦)

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٣/٤)

(٣) معجم البلدان لياقوت (٣٠٨/٤)

(٤) معجم البلدان لياقوت (٩١/٢)

الحير، وفيما يأتي من الآثار تفصيل بعض هذه المسائل.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٤٤ -] حدثنا أبو خيثمة نا الوليد بن مسلم نا الأوزاعي عن مكحول قال:

إن لم يكن في مجالسة الناس ومخالطتهم خير فالعزلة أسلم.

سنده صحيح، ومن طريق المصنف رواه ابن عساكر^(١)، وله طرق وألفاظ، فمن طريق عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن مكحول بلفظ: «إن كان في الجماعة فضيلة فإن السلامة في العزلة»^(٢). وبنحوه رواه ابن أبي الدنيا من طريق عبد الله بن داود بن عامر عن الأوزاعي به^(٣). ومن طريق أبي إسحاق الفزاري عن الأوزاعي به ولفظه: «كانوا يقولون: في مجالسة الناس الزيادة في العلم، وفي العزلة السلامة في الدين»^(٤)، ومن طريق سعيد بن عبد العزيز التنوخي^(٥) عن مكحول قال: «إن كان في مخالطة الناس خير؛ فإن في العزلة سلامة».



(١) تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٢١/٦٠)

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (١٨٠/٥)، وهو في مسند مسدد كما المطالب العالية لابن حجر (٥١١/١٣)، ومن طريقه رواه البيهقي في الزهد الكبير (ص ٩٤)، ورواه ابن أبي الدنيا في العزلة (ص ٢٦) من غير طريقه.

(٣) العزلة والانفراد لابن أبي الدنيا (ص ٢٦)

(٤) الطيوريات (٥٩٥/٢) انتخاب أبي طاهر السلفي من أصول أبي الحسين الطيوري.

(٥) رواه: ابن حبان في روضة العقلاء ونزهة الفضلاء (ص ٨٥)، والبيهقي في الزهد الكبير (ص ٩٤)، وابن

عساكر في تاريخ دمشق (٢٢٢/٦٠)

والأثر فظاهر في الترغيب بالعزلة، «والعزلة: الاعتزال نفسه»^(١)، ف«العين والزاء واللام أصلٌ صحيح يدل على تنحية وإمالة تقول: عزل الإنسان الشيء يعزله، إذا نحاه في جانب»^(٢)، وهي: «الانفراد والانقباض عن الناس»^(٣)، «وترك مخالطتهم»^(٤).

فهي ضد الخلطة، وقد خاض الناس في المفاضلة بينهما، فمنهم من فضل الخلطة، ومنهم من فضل العزلة. وفصل قوم بينهما، وكلام مكحول الوارد في هذا الباب هو كالجواب المفصل؛ حيث فاضل بينهما وذكر ما لهما وعليهما.

قوله: (إن لم يكن في مجالسة الناس ومخالطتهم خير) شرط عدم الخيرية في الخلطة لا يتوفر إلا في حال الفتن العامة، أو ربما أحاطت بالشخص نفسه عوامل جعلته بمنزلة الواقع في الفتن. قال: (فالعزلة أسلم) والسلامة ليست فضلاً في نفسها يُطلب، وإنما نجاة، فالأولى والأفضل الخلطة لأنها فطرة الإنسان وخلقه الاجتماعية وبها يتم العمل بالدين، والدعوة إليه، والتمسك بشعائره. فإن تعلقت سلامة الشخص من الشرور بالعزلة فليلجأ إليها لسلامته مع كونه سيفوت على نفسه فضائل ومصالح شرعية.

وقد تعارضت ظواهر بعض الأدلة في المفاضلة بين العزلة والخلطة مما أدى إلى وقوع اختلاف في ذلك، قال أبو زكريا النووي^(٥): «وفي ذلك خلاف مشهور. فمذهب

(١) كتاب العين (٣٥٣/١)

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٠٧/٤)

(٣) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٨٠/٢)

(٤) مطالع الأنوار لابن قرقول (٤٢٥/٤)

(٥) شرح النووي على مسلم (٣٤/١٣) وعنه الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن (٢٦٣٠/٨) بغير عزو.

الشافعي وأكثر العلماء: أن الاختلاط أفضل بشرط رجاء السلامة من الفتن، ومذهب طوائف: أن الاعتزال أفضل» أ.هـ. وقال ابن مفلح^(١): «واختلف الناس في الأفضل من الخلطة والعزلة على مذهبين، وعن الإمام أحمد - رحمه الله - عنه في ذلك روايتان: قال في رواية أبي الصقر وقد سأله عنها: إذا كانت الفتنة فلا بأس أن يعتزلها الرجل حيث شاء فأما ما لم يكن فتنة، فالأمصار خير» أ.هـ.

وقد ورد الأمر بالاجتماع وفضله، والنهي عن التفرق وشنئه؛ من ذلك قوله سبحانه وتعالى: ﴿واعتصموا بحبلِ الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نِعْمَتَ الله عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

وفي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات، إلا مات ميتة جاهلية»^(٢)، وفيهما عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يحل دم امرئ مسلم، يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمارق من الدين التارك للجماعة»، وفي صحيح مسلم^(٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن

(١) الآداب الشرعية (٤٦٧/٣).

(٢) البخاري (٧٠٥٤) ومسلم (١٨٤٩).

(٣) البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

(٤) مسلم (١٨٤٨).

النبي **صلى الله عليه وسلم** أنه قال: «من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهلية»، ويروى عن معاذ **رضي الله عنه** أن نبي الله **صلى الله عليه وسلم** قال: «إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم، يأخذ الشاة القاصية والناحية، فإياكم والشعاب، وعليكم بالجماعة والعمامة والمسجد»^(١)، وغيرها من الأدلة في الباب استدل بها من كره العزلة.

وذكر أبو سليمان الخطابي^(٢) عدم المنافاة بين هذه الأدلة وبين العزلة في كلام طويل خلاصته: أن الأدلة في التحذير ومفارقة الجماعة لا يعترض شيء منها في العزلة ولا يناقضها لكنها تجري معه على سنن الوفاق وقضية الائتلاف والاتساق، قال: «الفرقة فرقتان فرقة الآراء والأديان وفرقة الأشخاص والأبدان، والجماعة جماعتان: جماعة هي الأئمة والأمراء وجماعة هي العامة والدهماء. فأما الافتراق في الآراء والأديان فإنه محذور في العقول محرم في قضايا الأصول لأنه داعية الضلال وسبب التعطيل والإهمال».

إلى أن قال: «وأما عزلة الأبدان ومفارقة الجماعة التي هي العوام فإن من حكمها أن تكون تابعة للحاجة وجارية مع المصلحة... فعلى الإنسان أن يتأمل حال نفسه»، إلى أن قال: «ولسنا نريد - رحمك الله - بهذه العزلة التي نختارها مفارقة الناس في الجماعات والجمعات وترك حقوقهم في العبادات وإفشاء السلام ورد التحيات وما جرى مجراها من وظائف الحقوق الواجبة لهم، ووضائع السنن والعادات المستحسنة فيما بينهم، فإنها مستثناة بشرائطها جارية على سبلها ما لم يحل دونها حائل شغل ولا يمنع عنها مانع

(١) رواه أحمد في المسند (٣٥٨/٣٦)، والطبراني في الكبير (١٦٤/٢٠) وغيرهما بسند منقطع عن معاذ.

(٢) كتاب العزلة (ص ٨) المطبعة السلفية.

عذر. إنما نريد بالعزلة ترك فضول الصحبة ونبذ الزيادة منها وحط العلاوة التي لا حاجة بك إليها فإن من جرى في صحبة الناس والاستكثار من معرفتهم على ما يدعو إليه شغف النفوس، وإلف العادات وترك الاقتصاد فيها والاقتصار الذي تدعوه الحاجة إليه كان جديراً ألا يحمد غبه وأن تستوخم عاقبته» انتهى المراد منه.

وبهذا نخلص أنه يمكن تقسيم العزلة إلى مطلقة ومقيدة، أما المطلقة فهي شبيهة بالترهب والتنسك حيث يتم هجر المجتمع بما فيه، ثم لا يخلو من أن يكون المعتزل يعيش في المجتمع نفسه أو خارجه، والأول إما أن يكون اعتزل الناس بدنناً أو معاملة، والثاني كمن خرج بنفسه وأهله وماله إلى الخلاء.

فيكون الأول فوت على نفسه طاعات، وأوقع نفسه في مخالفات، وارتكب نواهٍ عديدة بتركه الجماعات والجمع إن كان حبس نفسه عنهم.. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل من الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم»^(١).

أما الثاني فهو وإن لم تجب عليه في حاله الجماعة إلا أنه فوت على نفسه فضائلها، على أنه يجوز في حال الفتن هذه العزلة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن»^(٢).

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٣/٥)، وأحمد في المسند (٦٤/٩)، والترمذي في السنن (٦٦٢/٤)، وابن ماجه (١٦٠/٥). والبخاري في الأدب المفرد (ص ١٤٠) من حديث ابن عمر.

(٢) رواه البخاري (١٩) من حديث أبي سعيد بالخديري

وأما العزلة المقيدة فهي قيود يضعها المعتزل على نفسه مع أشخاص وفي أحوال معينة، بحيث يمتنع عن مخالطة من يرى ألا نفع من مخالطتهم، وهؤلاء يُعطون حق الإسلام من إلقاء السلام، وتشميت العاطس، واتباع الجنائز، وينقطع عما نفل من الواجب في المعاملة. وفضل هذه العزلة يعتمد على مكاسبها فإن كانت معينة له على الازدياد من الخير، مانعة له من مقارفة الشر، فنعم، وإلا فقد فوت على نفسه فضائل محاسن الأخلاق التي لا تظهر إلا على من يتعامل مع الناس والله تعالى أعلى وأعلم.

وفي الباب قول النبي **صلى الله عليه وسلم**: «ألا أخبركم بخير الناس منزلة؟ رجل آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، ألا أخبركم بخير الناس منزلة بعده؟ رجل معتزل في غنم - أو غنيمة - يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعبد الله لا يشرك به شيئاً»^(١)، وساق ابن أبي الدنيا في كتابه العزلة والانفراد عدداً من الآثار في فضلها وبوب البخاري في الصحيح: باب العزلة راحة من خلط السوء. وروى تحت حديث أبي سعيد الخدري قال: «جاء أعرابي إلى النبي **صلى الله عليه وسلم** فقال: يا رسول الله أي الناس خير؟ قال: رجل جاهد بنفسه وماله، ورجل في شعب من الشعاب: يعبد ربه، ويدع الناس من شره»^(٢).

ومن كلام أهل العلم في الباب ما علق به أبو عمر ابن عبد البر في التمهيد^(٣) على المسألة بقوله: «فر الناس قديماً من الناس فكيف بالحال اليوم مع ظهور فسادهم وتعذر

(١) رواه أحمد في المسند (٤٥٥/١٦) من حديث أبي هريرة وسنده حسن. ورواه الترمذي في السنن (٢٣٤/٣) من حديث ابن عباس بسند ضعيف.

(٢) صحيح البخاري (٦٤٩٤)، ومسلم (١٨٨٨)

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٤٤٣/١٧)

السلامة منهم» وساق آثاراً في ذلك. ثم قال: «وقد جعلت طائفة من العلماء العزلة

اعتزال الشر وأهله بقلبك وعملك وإن كنت بين ظهرائهم».

وذكر أن رجلاً جاء إلى وهب بن منبه فقال: «إن الناس قد وقعوا فيما وقعوا فيه،

فحدثت نفسي أن لا أخالطهم؟، فقال: لا تفعل، لا بد للناس منك ولا بد لك منهم،

فلهم إليك حوائج ولك إليهم حوائج، ولكن كن فيهم أصم سمعاً، وأعمى بصرًا، سكوتاً

نطوقاً»^(١)، قال أبو عمر: «وقال ابن المبارك في تفسير العزلة: أن تكون مع القوم فإذا

خاضوا في ذكر الله فحضر معهم وإن خاضوا في غير ذلك فاسكت» أ.هـ.

وقال أبو المظفر عون الدين ابن هبيرة^(٢): «ولما كانت مخالطة الخلق في إجماع على

الصبر على أذاهم؛ أفضل من تركهم، كان احتمال مداراة الخلق، [و] الصبر على: تباين

أخلاقهم، وعسر أخلاقهم، وبعد من يبعد عن الحق منهم: من جملة مقامات الجهاد في

سبيل الله» أ.هـ.

وقال شمس الدين ابن مفلح^(٣): «قال أبو الفرج ابن الجوزي: وقد كان أكثر السلف

يؤثرون العزلة على الخلطة وقال أيضاً: إن من قدر على نفع الناس بماله أو بدنه لقضاء

حوائجهم مع القيام بحدود الشرع إنه أفضل من العزلة إن كان لا يشتغل في عزلته إلا

بنوافل الصلاة والأعمال البدنية، وإن كان ممن انفتح له طريق عمل بالقلب بدوام ذكر

(١) رواه ابن المبارك في الزهد والرفائق (٣٣٩/١)

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح لابن هبيرة (٤٠٢/٦ - ٤٠٣)

(٣) الآداب الشرعية لابن مفلح (٤٦٧/٣)

أو فكر فذلك الذي لا يعدل به ألبتة» أ.هـ.

وأفردھا أبو حامد الغزالي^(١) بالكلام وقال في المفاضلة: «وقد ذكرنا أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص بحسب ما فصلناه من آفات النكاح وفوائده فكذاك القول فيما نحن فيه» أ.هـ، وفي شرح المناوي على الجامع الصغير^(٢): «وقال الذهبي في الزهد: مخالطة الناس إذا كانت شرعية فهي من العبادة. وغاية ما في العزلة التعبد، فمن خالطهم بحيث اشتغل بهم عن الله وعن السنن الشرعية فذا بطل فليفر منهم» أ.هـ.

وقال الخطابي^(٣): «وفي العزلة السلامة من المأثم في المنكر يراه الإنسان فلا يغيره، والأمان من غوائل أهله؛ ومن عاديتهم إذا غيره، فقد أبى أكثر أهل هذا الزمان قبول النصائح ونصبوا العداوة لمن دعاهم إلى هدى أو نھاهم عن ردى. فلو لم يكن في الوحدة والتباعد منهم إلا السلامة من إثم المداهنة وخطر المكافحة لكان في ذلك الربح الربح والغنيمة الباردة» أ.هـ.

وفي فتح الباري^(٤): «وما أحسن قول الجنيد نفع الله ببركته: مكابدة العزلة أيسر من مداراة الخلطة»، وقال أبو منصور الثعالبي^(٥): «كان يقال: الوحدة خير من جليس

(١) إحياء علوم الدين للغزالي (٢/٢٢٦)

(٢) فيض القدير للمناوي (٦/٢٥٥)

(٣) العزلة للخطابي (ص ٢٧)

(٤) فتح الباري لابن حجر (١١/٣٣١)

(٥) اللطائف والظرائف للثعالبي (ص ١٢٥)

السوء. ويقال: العزلة من الناس تقي العرض، وتبقي الجلالة، وتستتر الفاقة، وترفع مؤنة المكافأة في الحقوق الواجبة» أ.هـ.

ومن روائع ما قيل في المسألة ما خطته أنامل أبي علي ابن مسكويه^(١) إذ يقول: «ولهذا قال الحكماء: أن الإنسان مدني بالطبع أي هو محتاج إلى مدينة فيها خلق كثير لتتم له السعادة الإنسانية، فكلّ بالطبع وبالضرورة يحتاج إلى غيره فهو لذلك مضطر إلى مصافاة الناس ومعاشرتهم العشرة الجميلة ومحبتهم المحبة الصادقة لأنهم يكملون ذاته ويتممون إنسانيته وهو أيضاً يفعل بهم مثل ذلك.

فإذا كان كذلك بالطبع وبالضرورة فكيف يؤثر الإنسان العاقل العارف بنفسه التفرد والتخلي ولا يتعاطى ما يرى الفضيلة في غيره. فإذا القوم الذين رأوا الفضيلة في الزهد وترك مخالطة الناس وتفردوا عنهم إما بملازمة المغارات في الجبال وإما ببناء الصوامع في المفاوز. وإما بالسياحة في البلدان لا يحصل لهم شيء من الفضائل الإنسانية التي عددها. ذلك أن من لم يخالط الناس ولم يساكنهم في المدن لا تظهر فيه العفة ولا النجدة ولا السخاء ولا العدالة بل تصير قواه وملكاته التي ركبت فيه باطلة لأنها لا تتوجه لا إلى خير ولا إلى شر.

فإذا بطلت ولم تظهر أفعالها الخاصة بها صاروا بمنزلة الجمادات والموتى من الناس ولذلك يظنون ويظن بهم أنهم أعفاء وليسوا بأعفاء وأنهم عدول وليسوا بعدول، وكذلك في سائر الفضائل، أعني أنه إذا لم يظهر منهم أضداد هذه التي هي شرور. ظن بهم الناس أنهم أفاضل وليست الفضائل إعداماً بل هي أفعال وأعمال تظهر عند مشاركة الناس

(١) تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق لابن مسكويه (ص ٣٨)

ومساكنتهم وفي المعاملات وضروب الاجتماعات. ونحن إنما نعلم ونتعلم الفضائل الإنسانية التي نساكن بها الناس ونخالطهم ونصبر على أذاهم لنصل منها وبها إلى سعادات أخر إذا صرنا إلى حال أخرى. وتلك الحال غير موجودة لنا الآن» انتهى كلامه.

ومن كلام ابن القيم القيم^(١): «والأفضل خلطتهم في الخير، فهي خير من اعتزلهم فيه، واعتزلهم في الشر، فهو أفضل من خلطتهم فيه، فإن علم أنه إذا خالطهم أزاله أو قلله فخلطتهم حينئذ أفضل من اعتزلهم. فالأفضل في كل وقت وحال إثارة مرضاة الله في ذلك الوقت والحال، والاشتغال بواجب ذلك الوقت ووظيفته ومقتضاه وهؤلاء هم أهل التعبد المطلق» أ.هـ.

وقال^(٢): «والضابط النافع في أمر الخلطة أن يخالط الناس في الخير كالجمعة والجماعة، والأعياد والحج، وتعلم العلم، والجهد، والنصيحة ويعتزلهم في الشر، وفضول المباحات، فإن دعت الحاجة إلى خلطتهم في الشر، ولم يمكنه اعتزلهم فالحذر الحذر أن يوافقهم، وليصبر على أذاهم، فإنهم لا بد أن يؤذوه إن لم يكن له قوة ولا ناصر. ولكن أذى يعقبه عز ومحبة له وتعظيم، وثناء عليه منهم ومن المؤمنين ومن رب العالمين.

وموافقتهم يعقبها ذل وبغض له، ومقت، وذم منهم ومن المؤمنين، ومن رب العالمين. فالصبر على أذاهم خير وأحسن عاقبة، وأحمد مآلاً، وإن دعت الحاجة إلى خلطتهم في

(١) مدارج السالكين لابن القيم (١/١١٠)

(٢) المصدر السابق (١/٤٥٣)

فضول المباحات، فليجتهد أن يقلب ذلك المجلس طاعة لله إن أمكنه، ويشجع نفسه ويقوي قلبه، ولا يلتفت إلى الوارد الشيطاني القاطع له عن ذلك، بأن هذا رياء ومحبة لإظهار علمك وحالك، ونحو ذلك، فليحاربه، وليستعن بالله، ويؤثر فيهم من الخير ما أمكنه.

فإن أعجزته المقادير عن ذلك، فليسل قلبه من بينهم كسل الشعرة من العجين، وليكن فيهم حاضراً غائباً، قريباً بعيداً، نائماً يقظاناً، ينظر إليهم ولا يبصرهم، ويسمع كلامهم ولا يعيه، لأنه قد أخذ قلبه من بينهم، ورقى به إلى الملاء الأعلى، يسبح حول العرش مع الأرواح العلوية الزكية، وما أصعب هذا وأشقاه على النفوس» أ.هـ.


وقد بالغ قوم في اتخاذ العزلة منهجاً وتعبداً حتى هجر الخلق، قال أبو الفرج ابن رجب^(١): «فأما سكنى البوادي على وجه العبادة وطلب السياحة والعزلة فمنهي عنه»، وأطال النفس رحمه الله تعالى في المسألة.

وقال عبد الكريم القشيري^(٢) في التنبيه على أمر دقيق: «ومن حقّ العبد إذا أثر العزلة: أن يعتقد باعتزاله عن الخلق سلامة الناس من شره ولا يقصد سلامته من شر الخلق، فإن الأول من القسمين: نتيجة استصغار نفسه، والثاني شهود مزيتها على الخلق. ومن استصغر نفسه فهو متواضع، ومن رأى لنفسه مزية على أحد، فهو متكبر» أ.هـ.

(١) فتح الباري لابن رجب (١٠١/١)

(٢) الرسالة القشيرية (٢٢٢/١)

وتكلم أبو العباس تقي الدين ابن تيمية فيها في غير موضع فأطال، ومما قاله:
«فحقيقة الأمر أن الخلطة تارة تكون واجبة أو مستحبة، والشخص الواحد قد يكون
مأموراً بالمخالطة تارة وبالانفراد تارة» إلى آخر ما قاله^(١). وبالله تعالى التوفيق.



(١) انظر مجموع الفتاوى (٤٠٤/١٠ و ٤٢٥)، والفتاوى الكبرى (١١٥/٢ و ١٦٣).

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٤٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن حسان بن

عطية حدثني أبو كبشة أن عبد الله بن عمرو حدثه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول: «بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي

متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»

إسناده صحيح لولا خشية تسوية الوليد، ومن طريق الوليد رواه أحمد وغيره^(١)،

والحديث فصحيح فقد توبع الوليد فيه، تابعه: أبو عاصم الضحاك بن مخلد^(٢)، وعبد الله

بن نمير^(٣) وعبد الرزاق الصنعاني^(٤).

(١) مسند أحمد (٢٥/١١)، ورواه مسلم في التمييز (ص ٨)، وابن حبان في الصحيح (١٤٩/١٤)، وأبو القاسم الجوهري في مسند الموطأ (ص ٩٢)، وأبو محمد عبد الغني الأزدي في الأوهام التي في مدخل الحاكم (ص ١٣٦)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٥٩/١٣)، وفي شرف أصحاب الحديث (ص ١٣).

(٢) في صحيح البخاري (٣٤٦١)، وسنن الترمذي (٣٣٧/٤)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٥٢٢/٢)، ورواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢٥/١)، وشرح معاني الآثار (١٢٨/٤)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (١٣٨/١)، وأبو نعيم في الحلية (٧٨/٦)، الطبراني في جزء حديث من كذب علي متعمداً (ص ٧٥)، والحاكم في المدخل إلى الصحيح (ص ١٠٤).

(٣) مسند أحمد (٤٨٨/١١)، والبيهقي في الآداب (ص ٣٤٩)، وأبو نعيم في الحلية (٧٨/٦)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٧٩٩/٢)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص ١٣)، وابن العديم في بغية الطلب في تاريخ حلب (٢٤٥٧/٥) والخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص ١٣).

(٤) مصنف عبد الرزاق (١٠٩/٦) و(١١٣/١٠)، ومن طريقه أحمد في المسند (٤٨٨/١١)، وأبو نعيم في المستخرج على مسلم (٣٩/١)، وأبو عبد الله القضاعي في مسند الشهاب (٣٨٧/١).

وأبو المغيرة عبد القدوس الخولاني^(١)، وبشر بن بكر التنيسي^(٢)، وإسماعيل بن سماعة^(٣)، ومُحمَّد بن كثير الصنعاني^(٤)، ويحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي الحرائي^(٥)، ومُحمَّد بن مصعب^(٦)، والوليد بن مزيد البيروتي^(٧)، وعمر بن عبد الواحد السلمى^(٨)، وسفيان بن سعيد الثوري^(٩)، وأبو إسحاق الفزاري^(١٠)، ومُحمَّد بن القاسم الأسدي^(١١). وتابع الأوزاعي في روايته عن حسان: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان^(١٢).

-
- (١) في مسند أحمد (٥٨٣/١١)، وسنن الدارمي (٤٥٥/١)، وأبو نعيم في الحلية (٧٨/٦)
- (٢) رواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢٥/١)
- (٣) رواه ابن حزم في جزء حديث الأوزاعي (ص ٦)
- (٤) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (٧٨/٦)
- (٥) الطبراني في جزء حديث من كذب علي متعمداً (ص ٧٥)، وأبو نعيم في الحلية (٧٨/٦)، ويحيى بن الحسين الشجري في ترتيب الأمالي الخميسية (٨٦/١)
- (٦) رواه الحاكم في المدخل إلى الصحيح (ص ٨٣)
- (٧) رواه الحاكم في المدخل إلى الإكليل (ص ٥١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤١/١١) و (٣٧/٦٤)
- (٨) الأزدي في: الأوهام في مدخل الحاكم (ص ١٣٦)
- (٩) رواه الطبراني في صغير معاجمه (٢٨١/١) من طريق جابر بن نوح عن عبد الله بن واقد. ضعيف عن متروك.

- (١٠) شرف أصحاب الحديث (ص ١٣) للخطيب.
- (١١) رواه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص ١٣). والأسدي هذا متروك كذبوه.
- (١٢) رواه الترمذي في السنن (٣٣٧/٤)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١١٦/٢)، وفي شرف أصحاب الحديث (ص ١٥)، وأبو الفضل عياض اليحصبي في الإلماع (ص ١١)

وله شاهد من حديث أبي هريرة^(١)، وآخر من حديث أبي كبشة الأنماري^(٢)، وثالث وثالث من حديث جابر^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وآخر أرسله عبد الرحمن بن سابط^(٤).

وفي الباب حديث هذبة بن خالد حدثنا همام عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ولا تكتبوا عني شيئاً، فمن كتب عني فليمححه إلا القرآن، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» رواه الطبراني^(٥)، ورجاله ثقات.

وقال البيهقي^(٦) عقب روايته حديث الأوزاعي: «رواه البخاري في الصحيح عن أبي

(١) رواه أحمد في المسند (١٦ / ١٢٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣١٨/٥)، وأبو داود في السنن (٥٠٣/٥)، وابن حبان في الصحيح (١٤٧/١٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢٦/١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (١٣٨/١)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص ١٥)، بسند حسن من طريق محمد بن عمرو بن علقمة الليثي عن أبي سلمة عن أبي هريرة به. وثمة شاهد آخر من حديثه بسند تالف فيه كذاب عن ضعيف، رواه أبو سعيد النقاش في فنون العجائب (ص ٢٣)

(٢) رواه أبو نعيم الأصبهاني في تأريخ أصبهان (ص ١٨٦)، وأبو جعفر العجلي في الضعفاء بلفظ مختصر (٣٢٩/٢)، وسنده مسلسل بالضعفاء، ولسان الميزان لابن حجر (٩٤/٥)

(٣) رواه ابن أبي شيبة في الأدب (ص ٢٣٢)، وأبو سعيد النقاش في فنون العجائب (ص ٣٢)، ورواه أحمد في الزهد (ص ١٧) مطولاً، ورجاله ثقات خلا الربيع بن سعد وهو لا يكاد يعرف، كذا في الميزان للذهبي (٤٠/٢) وله ترجمة في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٦٢/٣) قال فيه: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات (٢٩٧/٦).

(٤) رواه البغوي كما في المطالب العالية (٢٠٠/٥)، (٢٨٨/١٤)، والسند إليه ضعيف.

(٥) في طرق حديث من كذب علي متعمداً (ص ٨٩)، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف مقتصراً على الإذن في التحديث عن بني إسرائيل، وساق له الخطيب في تقييد العلم (ص ٣٠) طرقاتاً وقال: «يقال أن المحفوظ رواية هذا الحديث عن أبي سعيد من قوله غير مرفوع إلى النبي ﷺ».

(٦) معرفة السنن والآثار للبيهقي (١٣٨/١)

أبي عاصم، وأخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ دون ما في أوله من ذكر الآية»، وكذا عزاه أبو الحجاج جمال الدين المزي في التحفة^(١) لمسلم.

قلت: إلا أن رواية مسلم بهذا السند فيها اختلاف، ونصها^(٢): «لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي - قال همام: أحسبه قال - متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» وظاهر السياق لا علاقة له بالإذن بالتحديث عن بني إسرائيل فإنما هو نهي عن كتابة الحديث، والتوجيه إلى التحديث به والتبليغ مشافهة وأخذه سماعاً مع الاحتراز من الخطأ الذي هو كذب على الشارع، والله تعالى أعلم.



قوله ﷺ: (بلغوا عني) هذا أمر بنشر العلم وتبليغه، والتبليغ والإبلاغ هو الإيصال^(٣)، (ولو آية). (لو) حرف يتعلق به حكم شرعي، ففي صحيح مسلم^(٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن القوي، خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير. احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان».

(١) تحفة الأشراف للمزي (٤٠٨/٣)

(٢) صحيح مسلم (٣٠٠٤)

(٣) الصحاح للجوهري (١٣١٦/٤)

(٤) صحيح مسلم (٢٦٦٤)

وقد ورد استعماله في الكتاب والسنة بكثرة، قال أبو عبد الله شهاب الدين التوربشتي^(١): «لم يُرد به كراهة التلفظ بتلك الكلمة في جميع الأحوال وسائر الصور، وإنما عني به الإتيان بها في صيغة يكون فيها منازعة القدر دون التأسف على ما فاتته من أمور الدنيا، ويبين هذا المعنى قوله سبحانه: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ فأتت الآية على القسمين ما يحمد منه وما يذم، وقول النبي **صلی الله عليه وسلم** «لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت»^(٢) وما أشبهه من كلامه غير داخل في هذا الباب؛ لأنه لم يرد منازعة القدر، وإنما قصد فيه القصد الصحيح» أ.هـ.

قال أبو زكريا النووي في توجيه الحديث^(٣): «محمول على التأسف على حظوظ الدنيا ونحوها وقد كثرت الأحاديث الصحيحة في استعمال (لو) في غير حظوظ الدنيا ونحوها فيجمع بين الأحاديث بما ذكرناه» أ.هـ.

وفرق بعضهم بين ما يكون منها للاستقبال فيجوز؛ وما كان لماضي فلا، حكاه القاضي عياض^(٤) ولم يرتضه واختار أن النهي للتنزيه كونها تلقي في القلب معارضة

(١) الميسر في شرح مصابيح السنة للتوربشتي (١١١٥/٣)

(٢) صحيح البخاري (١٧٨٥)، ومسلم (١٢١١)

(٣) شرح مسلم (١٥٦/٨)

(٤) إكمال المعلم (١٥٧/٨)، ونقله عنه ابن حجر في الفتح (٢٢٨/١٣) فزاد عما في المصدر ولعله أخذه من

مصدر آخر.

القدر. وقال شرف الدين الطيبي^(١): «وقد جاء استعمال (لو) في الماضي كقوله صلى الله عليه وسلم: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدى»^(٢). فالظاهر أن النهي إنما ورد فيما لا فائدة فيه، فيكون نهي تنزيه لا تحريم. وأما من قاله: متأسفاً على ما فات من طاعة الله تعالى أو هو معذور من ذلك فلا بأس به، وعليه يحمل أكثر استعمال (لو) الموجودة في الأحاديث» أ.هـ.

«قال الطبري: طريق الجمع بين هذا النهي وبين ما ورد من الأحاديث الدالة على الجواز أن النهي مخصوص بالجزم بالفعل الذي لم يقع، فالمعنى لا تقل لشيء لم يقع: لو أني فعلت كذا لوقع، قاضياً بتحتم ذلك غير مضمّر في نفسك شرط مشيئة الله تعالى، وما ورد من قول (لو) محمول على ما إذا كان قائله موقناً بالشرط المذكور وهو أنه لا يقع شيء إلا بمشيئة الله وإرادته»، نقله الحافظ في الفتح^(٣).

وفي المفهم^(٤): «محل النهي عن إطلاقها إنما هو فيما إذا أطلقت في معارضة القدر، أو مع اعتقاد أن ذلك المانع لو ارتفع لوقع خلاف المقدور، فأما لو أخبر بالمانع على جهة أن تتعلق به فائدة في المستقبل فلا يختلف في جواز إطلاقه إذ ليس في ذلك فتح لعمل الشيطان، ولا شيء يفضي إلى ممنوع ولا حرام» أ.هـ.

(١) الكاشف عن حقائق السنن للطبي (٣٣٣٥/١٠)

(٢) صحيح البخاري (١٧٨٥)، ومسلم (١٢١١)

(٣) فتح الباري لابن حجر (٢٢٨/١٣)

(٤) المفهم شرح مسلم لأبي العباس القرطبي (٦٨٣/٦)، وعنه ابن حجر في الفتح (٢٢٨/١٣)

وهو حرف امتناع يدل على امتناع الثاني لامتناع الأول^(١)، قال القاضي عياض^(٢):
 «اعلم أن (لو) تأتي غالباً في كلام العرب لامتناع الشيء لامتناع غيره، كقوله: لو كنتُ راجماً بغير بينة رجمتها^(٣)». قال: «وقد تأتي بمعنى (إن) كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾^(٤) وعليه يتأول الحديث: «لو كنتَ تريد أن تصيب السنة فأقصر الخطبة^(٥)»، وتأتي للتقليل كقوله: «ولو بشق تمر»^(٦)، «والتمس ولو خاتماً من حديد»^(٧) أ.هـ. وذكر قولاً بأنها تأتي بمعنى (هلا). ورده.

وتأتي أيضاً للتمني^(٨)، قال مجد الدين ابن الأثير^(٩): «يريد قول المتندم على الفئات: الفئات: لو كان كذا لقلت وفعلت. وكذلك قول المتمني؛ لأن ذلك من الاعتراض على الأقدار. والأصل فيه لو ساكنة الواو، وهي حرف من حروف المعاني، يمتنع بها الشيء لامتناع غيره» أ.هـ.

(١) قاله ابن بطال في شرح البخاري (٤٢/٣) و(٢٩٣/١٠)، والمرادي في الجنى الداني في حروف المعاني (ص ٢٧٢) وأسهب في الكلام عليها.

(٢) مشارق الأنوار (٣٦٤/١)

(٣) جزء من حديث رواه مسلم (١٤٩٧)، وبنحوه عند البخاري (٥٣١٠) و(٦٨٥٥).

(٤) ﴿وَلَأَمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾

(٥) رواه البخاري (١٦٦٣)، ومالك في الموطأ (٣٩٩/١)، والنسائي في الكبرى (١٥٣/٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٢٦/٢) وغيرهم بلفظ: «إن كنت» من كلام ابن عمر للحجاج في مناسك الحج.

(٦) رواه البخاري (١٤١٣)، ومسلم (١٠١٦) من حديث عدي بن حاتم.

(٧) رواه البخاري (٥١٢١) من حديث سهل بن سعد

(٨) قاله ابن دريد في جمهرة اللغة (١٦٨/١)، والصاحب ابن عباد في المحيط في اللغة (٣٧٦/١٠)

(٩) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٨٠/٤)

وقوله: (ولو آية) قال القاضي أبو الفرج المعافى بن زكريا^(١): «أتى على وجه التقليل؛ التقليل؛ ليسارع كل امرئ في تبليغ ما وقع من الآي إليه، فيتصل - بتبليغ الجميع أو بعضه - نقله، ويتكامل باجتماعه واستكمال أدائه» أ.هـ.

و(آية) جمعها: أي وآيات^(٢)، قال أبو بكر محمد بن عزيز السجستاني^(٣): «آيات: علامات وعجائب أيضاً، وآية القرآن كلام متصل إلى انقطاعه. وقيل: معنى آية من القرآن أي جماعة حروف. يقال: خرج القوم بآيتهم أي بجماعتهم» أ.هـ.

وقال أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري^(٤): «فيها قولان: قال أبو عبيدة: الآية العلامة. قال: فمعنى الآية: أنها علامة لانقطاع الكلام الذي قبلها والذي بعدها... والقول الثاني: أن تكون سميت آية لأنها جماعة من القرآن، وطائفة منه. قال أبو عمرو: يقال: خرج القوم بآيتهم، أي: خرجوا بجماعتهم». قال: «وفي الآية قول ثالث: وهو أن تكون سميت آية لأنها عجب؛ وذلك أن قارئها يستدل إذا قرأها على مُباينتها كلام المخلوقين ويعلم أن العالم يعجزون عن التكلم بمثلها. فتكون الآية: العجب من قولهم: فلان آية من الآيات، أي: عجب من العجائب» أ.هـ.

(١) المجلس الصالح والأنيس الناصح (ص ١٠) للمعافى ابن زكريا

(٢) جمهرة اللغة لابن دريد (٢٥٠/١)

(٣) غريب القرآن للسجستاني (ص ٤٧)

(٤) الزاهر في معاني الكلمات للأنباري (٧٦/١)

فيتلخص من ذلك عدة معان فهي: العلامة^(١)، وجماعة الحروف^(٢)، والعجب^(٣). وقال أبو الفرج ابن الجوزي^(٤): «وذكر بعض المفسرين أن الآية في القرآن على ستة أوجه: أحدها: العلامة، ومنه قوله تعالى في الروم: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ﴾... والثاني: المعجزة، ومنه قوله تعالى في القصص: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مُوسَى بِآيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ﴾... والثالث: الكتاب، ومنه قوله تعالى في المؤمنين: ﴿قَدْ كَانَتْ آيَاتِي تُثَلَّى عَلَيْكُمْ﴾، والرابع: الأمر والنهي، ومنه قوله تعالى في البقرة: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾، والخامس: العبرة، ومنه قوله تعالى في النحل: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾... والسادس: الجزء المحدود من القرآن المسمى آية ومنه قوله تعالى في البقرة: ﴿مَا نُنَسِخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾» انتهى.

والأخيرة هي المرادة في حديث الباب، قال الراغب^(٥): «ولكل جملة من القرآن دالة على حكم: آية - سورة كانت أو فصولاً أو فصلاً من سورة - وقد يقال لكل كلام منه منفصل بفصل لفظي: آية. وعلى هذا اعتبار آيات السور التي تعد بها السورة» أ.هـ.

(١) العين (٤٤١/٨)

(٢) الصحاح للجوهري (٢٢٧٥-٢٢٧٦)

(٣) المحيط في اللغة لابن عباد (٤٧٢/١٠)، وذكر المعاني الثلاثة أبو عبيد الهروي في الغريبين (١٢٩/١)، ولأبي الفرج المعاني بن زكريا في الجليس الصالح (ص ١٠ - ١٥) كلاماً جميلاً يراجع للفائدة.

(٤) نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر لابن الجوزي (ص ١٥٤ - ١٥٥)

(٥) المفردات في غريب القرآن (ص ١٠٢)

وللقاضي أبي الفرج المعافى بن زكريا كلاماً فيها قال^(١): «فأما الآية ففيها من طريق علم اللغة ثلاثة أوجه، ومن جهة صناعة النحو والإعراب ثلاثة أضرب، فأحد الوجوه فيها من قبل اللغة أنها: العلامة الفاصلة، والوجه الثاني: أنها الأعجوبة الحاصلة، والوجه الثالث: أنها المثلة الفاصلة، وهذه الأوجه الثلاثة إذا ردت إلى أصولها متقاربة راجعة في المعنى إلى طريقة واحدة، وجملة آحادها متناسبة...»، ثم شرع في ضرب الأمثلة لها.

وعرفها بكلام المنطقة الراغب الأصفهاني بقوله^(٢): «والآية: هي العلامة الظاهرة، وحقيقته لكل شيء ظاهر، وهو ملازم لشيء لا يظهر ظهوره، فمتى أدرك مدرك الظاهر منهما علم أنه أدرك الآخر الذي لم يدركه بذاته، إذ كان حكمهما سواء، وذلك ظاهر في المحسوسات والمعقولات، فمن علم ملازمة العلم للطريق المنهج ثم وجد العلم علم أنه وجد الطريق، وكذا إذا علم شيئاً مصنوعاً علم أنه لا بد له من صانع» أ.هـ.

قوله: (وحدثوا عن بني إسرائيل) إسرائيل. ويقال: إسرائيل^(٣)، لغة في إسرائيل^(٤)، قال أبو إسحاق الزجاج^(٥): «وهذه أسماء أعجمية دفعت إلى العرب فلفظت بها بألفاظ مختلفة أعني: جبريل، وميكائيل. وإسرائيل فيه لغات أيضاً: إسرائيل، وإسرال، وإسرائيل»،

(١) المجلس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافعي (ص ١٠)

(٢) المفردات في غريب القرآن (ص ١٠١)، واقتصر الطيبي على أوله في شرحه على المشكاة (٢/٦٥٩)،
والمناوي في التوقيف على مهمات التعاريف (ص ٦٨)

(٣) المخصص لابن سيده (٤/١٨٩)

(٤) المحيط في اللغة لابن عباد (٨/٣٠٦)

(٥) معاني القرآن للزجاج (١/١٨٠)

ونحوه لأبي الحسن الأخفش قال ^(١): «قالوا: جَبْرِيل، وقال بعضهم: جبرعل ولا أعلم وجهه إلا أني قد سمعتُ إسرائيل، وقال بعضهم: إِسْرِيْل فأمال الراء»، قال ^(٢): «فمن العرب من يهْمَزُ ومنهم من لا يهْمَز. ومنه من يقول: إِسْرَائِل يحذف الياء التي بعد الهمزة ويفتح الهمزة ويكسرهما»، وقال أبو عبد الله القرطبي: «فيه سبع لغات» وذكرها ^(٣).

و«إسرائيل: يعقوب عليه السلام، وهو اسم أعجمي لا ينصرف» ^(٤). قال الله تعالى: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ﴾، وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ﴾. وهل هو اسم له أو لقب؟ قال صاحب كتاب العين ^(٥): «يعقوب: اسم إسرائيل، سمي به لأنه ولد مع عيصو أبي الروم في بطن واحد. ولد عيصو قبله، ويعقوب متعلق بعقبه خرجا معاً. واشتقاقه من العقب» أ.هـ، وليس بين يدينا ما يؤيد أو يعارض؛ فتفويض العلم إلى الله فيما شك في جدواه أولى، والله تعالى أعلم.

(١) معاني القرآن للأخفش (١٤٦/١)

(٢) المصدر السابق (٨٠/١)

(٣) الجامع لأحكام القرآن (٣٣١/١)

(٤) غريب القرآن لأبي بكر محمد بن عزيز السجستاني (ص ٩٧)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٣١/١)

(٥) العين (١٨١/١)، وعنه الأزهري في التهذيب (١٨٣/١)

قال أبو عبد الله زين الدين الرازي^(١): «إسرائيل اسم، قيل: هو مضاف إلى إيل»، وقيل بل هو لقب، قاله أبو البقاء الكفوي قال^(٢): «إسرائيل: لقب يعقوب، قيل: معناه عبد الله، لأن (إيل) اسم من أسماء الله بالسريانية، وقيل: صفوة الله، وقيل: سر الله، أو لأنه انطلق إلى حاله خشية أن يقتله أخوه عيصو، فكان يسري بالليل ويكمن بالنهار، وقصته مسطورة في بعض كتب الأحاديث. قال بعضهم: لم يخاطب اليهود في القرآن إلا بـ ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ دون يا بني يعقوب، لنكتة هي: لأنهم خوطبوا بعبادة الله وذكروا بدين أسلافهم موعظة لهم وتنبيهاً من غفلتهم فسموا بالاسم الذي فيه تذكرة بالله» أ.هـ.

وفي معناه قيل: عبد الله بالعبرانية. وهو مأخوذ من كونه كالمركب الإضافي من إيل وما قبلها، نحو جبريل وميكائيل وإسرافيل وإسرائيل، ثم اختلفوا في تفسيرها ففسر بعضهم الثابت بلفظ الجلالة (الله) والمتغير بـ (العبد)، ويروى هذا عن عكرمة^(٣)، ويفهم من كلام الكفوي الأنف. وفيه إشكال من حيث تعدد أسماء العبد في لغتهم، إلا أن ينصرف إلى ما يصح إضافته؛ كما نجده في فعل بعض المسلمين في التسمية كقولهم: ضيف الله، نصر الله، فتح الله، غرم الله، عوض الله، دخيل الله، سعد الله، خير الله، حبيب الله، زين الله، رزق الله، عطية الله، هبة الله...

(١) مختار الصحاح (ص ١٤٧)

(٢) الكليات (ص ١١٥)

(٣) علقه البخاري في الصحيح باب من كان عدوا لجبريل (١٦٥/٨)، وحكاه القرطبي في الجامع (٣٣١/١) عن ابن عباس.

وقال بعضهم بالعكس أي أن الثابت بمعنى (عبد) والمتغير بمعنى (اسم من أسماء الله) كقولنا عبد الله، عبد الرحمن، عبد الرحيم، أفاده الحافظ وقواه بقوله^(١): «ويؤيده أن الاسم المضاف في لغة غير العرب غالباً يتقدم فيه المضاف إليه على المضاف» أ.هـ.

قوله: (ولا حرج)، أي لا إثم^(٢)، ف «الحاء والراء والجيم أصل واحد، وهو معظم الباب وإليه مرجع فروعها، وذلك تجمع الشيء وضيقه»^(٣)، قال الراغب أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني^(٤): «أصل الحرج والحراج مجتمع الشيئين، وتصور منه ضيق ما بينهما، فقليل للضييق: حرج، وللإثم حرج» أ.هـ.

فقوله **صلى الله عليه وسلم**: (بلغوا عني ولو آية) أمر بنشر العلم، والعناية بالنقل، وألا يستقل المبلغ القدر المبلغ؛ فإنه لا يدري أين تكمن الفائدة، وفيه أهمية التبليغ حيث لا يعجز عنه أحد، ولو بآية من كتاب الله الذي يفترض أنه أيسر العلوم على المسلم لوقره في القلب.

قال أبو حاتم محمد بن حبان البستي^(٥): «أمرٌ قُصد به الصحابة، ويدخل في جملة هذا الخطاب من كان بوصفهم إلى يوم القيامة في تبليغ من بعدهم عنه **صلى الله عليه وسلم** وهو فرض

(١) فتح الباري لابن حجر (١٦٥/٨)

(٢) مجمل اللغة لأبي الحسين ابن فارس (ص ٢٣٠)، والصاحح لأبي نصر الجوهري (٣٠٥/١)

(٣) معجم مقاييس اللغة (٥٠/٢)

(٤) المفردات في غريب القرآن (ص ٢٢٦)

(٥) صحيح ابن حبان (١٤٩/١٤)

على الكفاية إذا قام البعض بتبليغه سقط عن الآخرين فرضه، وإنما يلزم فرضيته من كان عنده منه ما يعلم أنه ليس عند غيره، وأنه متى امتنع عن بثه خان المسلمين فحينئذ يلزمه فرضه. وفيه دليل على أن السنة يجوز أن يقال لها: الآي إذ لو كان الخطاب على الكتاب نفسه دون السنن لاستحال لاشتمالهما معاً على المعنى الواحد» أ.هـ.

وقوله: (ولو آية) قال أبو عبد الله شهاب الدين فضل الله التوربشتي^(١): «لأن الآية أقل ما يكون مفيداً في باب التبليغ، فإن قيل: فلم لم يقل: ولو حديثاً مع أن هذا النوع من الشرط إنما يرتب على الأقل والأدنى، كقوله **صلى الله عليه وسلم** (تصدقوا ولو بشق تمر) وقوله: (اطلب ولو خاتماً من حديد)؟!».

قلنا: ليس في هذا الحديث استقصار لشأن الآية، ولا استقلال لحقها في باب التبليغ، ولكنه أشار بذلك إلى تبليغ الآية دون تبليغ الحديث لأن في حملة الكتاب كثرة، وما من آية إلا وقد ثبت فيها التواتر، وقد تكفل الله بحفظ كتابه عن التحريف والتبديل والضياع، فقال عز من قائل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ وقد قام بحفظها أمة بعد أمة، فالآية لهذه المعاني؛ ولإجماع الأمة على قبولها وصحة الرواية فيها: مستغنية عن المبالغة في التبليغ، والغالب على الحديث أن يرويه الأفراد من الصحابة، والمعتبر منه ما نقله صحابييان، وقليل منه ما يدور روايته على عصابة من الصحابة، فصار الأمر

(١) الميسر في شرح المصابيح (٩٦/١)

بتبليغ الحديث أكد من الأمر بتبليغ الآية، لأن تبليغ السنة أكثر مؤونة وأعظم جدوى إذا لم تبليغ في المعاني التي ذكرناها مبلغ الكتاب، ولولا مكان هذه العلل لم يعدل بتبليغ الآية شيء» انتهى.

وحملها الطيبي على ظاهرها بقوله^(١): «وأما قوله: (ولو آية) أي علامة، فهو تتميم ومبالغة، أي لو كان المبلغ والمؤدى فعلاً، أو إشارة باليد والأصابع» أ.هـ.

ومن عنايته **صلى الله عليه وسلم** بالتبليغ ما رواه أبو بكرة **رضي الله عنه** في نقله خطبة النبي **صلى الله عليه وسلم** بمكة وفيها قوله **صلى الله عليه وسلم**: «ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم، قال: اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع»^(٢)، وقوله **صلى الله عليه وسلم**: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم أداها إلى من لم يسمعها، فرب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»^(٣).



(١) الكاشف عن حقائق السنن للطبي (٦٥٩/٢)

(٢) صحيح البخاري (١٧٤١) ومسلم (١٦٧٩)

(٣) يروى من حديث عدد من الصحابة منهم: جبير بن مطعم عند أحمد (٣٠١/٢٧)، والدارمي (٣٠٢/١)، والبخاري (٣٤٠/٨). ومن حديث أنس بن مالك عند أحمد (٦٠/٢١). ومن حديث ابن مسعود عند الترمذي (٣٤/٥). ورواه ابن ماجه من حديثهم جميعاً وزاد من مسند زيد بن ثابت (١٥٦/١)، وهو عند أحمد (٤٦٧/٣٥).

وقوله: (وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج) فيه مسائل: فالأمر بالتحديث هنا للإباحة^(١)، وقد سبقه نهي، منه: ما أخرجه أحمد في مسنده^(٢) بسند فيه ضعف عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، فإنهم لن يهدوكم، وقد ضلوا، فإنكم إما أن تصدقوا بباطل، أو تكذبوا بحق، فإنه لو كان موسى حياً بين أظهركم، ما حل له إلا أن يتبعني».

وفيه عنه^(٣) رضي الله عنه قال: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أتى النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب أصابه من بعض أهل الكتب فقرأه على النبي صلى الله عليه وسلم فغضب وقال: «أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب، والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به، أو بباطل فتصدقوا به، والذي نفسي بيده لو أن موسى كان حياً، ما وسعه إلا أن يتبعني».

قال الحافظ^(٤): «أي لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لأنه كان تقدم منه صلى الله عليه وسلم الزجر عن الأخذ عنهم والنظر في كتبهم ثم حصل التوسع في ذلك. وكأن النهي وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة، ثم لما زال المحذور وقع الإذن

(١) قرره الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١/١٢٧) لقوله: (لا حرج) كذا ابن الملقن في التوضيح (١٩/٦١٦)، وفي مسألة: الأمر بعد الحظر يفيد الإباحة، اختلاف بين الأصوليين، انظر البحر المحيط للزركشي (٢/١١١)، والمسودة لآل تيمية (ص١٦)، وبه يقول ابن القيم في بدائع الفوائد (٤/٤).

(٢) مسند أحمد (٢٢/٤٦٨)، ورجاله ثقات خلا مجالد فإنه ضعيف

(٣) مسند أحمد (٢٣/٣٤٩)، ومصنف ابن أبي شيبة (٥/٣١٢) وفيه مجالد. وله شاهد عند عبد الرزاق في المصنف (٦/١١٠)، و(١٠/٣١١) بسند فيه انقطاع عن زيد بن أسلم مرسلاً، وأخرج الطبراني في الكبير (٩/٣٥٤) نحوه عن ابن مسعود موقوفاً ولا بأس بإسناده.

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (٦/٤٩٩)

في ذلك لما في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار» أ.هـ.

قال أبو حاتم ابن حبان^(١): «أمر إباحة لهذا الفعل من غير ارتكاب إثم يستعمله،

يريد به: حدثوا عن بني إسرائيل ما في الكتاب والسنة من غير حرج يلزمكم فيه» أ.هـ.

والمأذون في ذلك مقصور على ما لم يُعلم كذبه، وإنما أذن لنا الاستئناس بقولهم مع التوقف عن تصديقهم ففي صحيح البخاري^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾».

قال أبو عبد الله الشافعي^(٣): «أحاط العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يأمر أحداً بحال أن يكذب على بني إسرائيل ولا على غيرهم. فإذا أباح الحديث عن بني إسرائيل فليس أن يقبلوا الحديث الكذب على بني إسرائيل، وإنما أباح قبول ذلك عمن حدث به عمن يُجهل صدقه وكذبه، ولم يبحه أيضاً عمن يعرف كذبه؛ لأنه يروى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من حدث بحديث وهو يراه كذبا فهو أحد الكاذبين»^(٤)

(١) صحيح ابن حبان (١٤٩/١٤)

(٢) صحيح البخاري (٤٤٨٥)

(٣) الرسالة للشافعي (ص ٣٩٨)، وحكى نصه البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٣٩/١)، واختصر معناه أبو نعيم في الحلية (١٢٥/٩)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١١٧/٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٤٢/١)

(٤) رواه مسلم في المقدمة (٨/١) بلفظ: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»

قال الشافعي: «ومن حدث عن كذاب لم يبرأ من الكذب؛ لأنه يرى الكذاب في حديثه كاذباً... وإذ فرق رسول الله ﷺ بين الحديث عنه والحديث عن بني إسرائيل فقال: «حدثوا عني ولا تكذبوا علي» فالعلم إن شاء الله يحيط أن الكذب الذي نهاهم عنه هو الكذب الخفي، وذلك الحديث عمن لا يعرف صدقه؛ لأن الكذب إذا كان منهياً عنه على كل حال فلا كذب أعظم من كذب على رسول الله ﷺ انتهى.

وفي مسائل أبي الفضل صالح بن أحمد لأبيه^(١): «قلت: قول النبي ﷺ: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» يحدث الرجل بكل شيء يريد؟ قال أبي: يروى عن النبي ﷺ أنه قال: «من حدث عني شيئاً يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين»^(٢) وقال النبي ﷺ: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج». ففرق بين ما يحدث عنه وبين ما يحدث عن بني إسرائيل، فقال: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» فإنه كانت فيهم الأعاجيب فيكون الرجل يحدث عن بني إسرائيل وهو يرى أنه ليس كذلك فلا بأس أن يحدث به ولا يحدث عن النبي ﷺ إلا ما يرى أنه صدق» أ.هـ.

قال الخطابي^(٣): «ليس معناه إباحة الكذب في أخبار بني إسرائيل ورفع الحرج عمن نقل عنهم الكذب، ولكن معناه الرخصة في الحديث عنهم على معنى البلاغ وإن لم

(١) مسائل الامام أحمد رواية أبي الفضل صالح (١/٣٦٨ - ٣٦٩)، ونقله ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢٢/١).

(٢) رواه أحمد في المسند من حديث المغيرة (٣٠/١٥٠)، ومن حديث سمرة (٣٣/٣٣٣)

(٣) معالم السنن (٤/١٨٧)، وبمعناه قال البغوي في شرح السنة (١/٢٤٤)

يتحقق صحة ذلك بنقل الإسناد، وذلك لأنه أمر قد تعذر في أخبارهم لبعده المسافة وطول المدة ووقوع الفترة بين زمانى النبوة» أ.هـ. ونقل معناه أبو السعادات المبارك مجد الدين ابن الأثير في جامع الأصول^(١).

وقال شمس الدين السخاوي^(٢): «وهذا مما يلقي عن الإسرائيليات، ورواية ما يكون من هذا القبيل جائزة إلا أن يحقق أنه كذب كأن يخالف شيئاً من قواعد الشريعة المحمدية، وما عدا ذلك ثبت الإذن فيه» أ.هـ. وقال أبو الفداء ابن كثير^(٣): «وهذا حديث غريب إذا تقرر جواز الرواية عنهم فهو محمول على ما يمكن أن يكون صحيحاً فأما ما يعلم أو يظن بطلانه لمخالفته الحق الذي بأيدينا عن المعصوم فذاك متروك مردود لا يعرج عليه ثم مع هذا كله لا يلزم من جواز روايته أن تعتقد صحته» أ.هـ.

وفي عدم خلو التحديث عنهم من فائدة ولو مع عدم تصديقهم يقول أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية^(٤): «فإنه رخص في الحديث عنهم، ومع هذا نهي عن تصديقهم وتكذيبهم. فلو لم يكن في التحديث المطلق عنهم فائدة لما رخص فيه وأمر به، ولو جاز تصديقهم بمجرد الإخبار لما نهي عن تصديقهم، فالنفوس تنتفع بما تظن صدقه في مواضع» أ.هـ.

(١) جامع الأصول (١٩/٨)

(٢) الأجوبة المرضية (٨٥٨/٢)

(٣) البداية والنهاية (١٣٣/٢)

(٤) انظر مجموع فتاواه (٦٧/١٨)

قوله: (ولا حرج) «يريد أنكم مهما قلتم عن بني إسرائيل فإنهم كانوا في حال أكثر منها وأوسع فلا ضيق عليكم فيما تقولونه ولا إثم عليكم»^(١)، هذا ما يتوجه إليه اللفظ؛ أعني رفع الحرج عن التحديث.

قال شهاب الدين فضل الله التوربشتي^(٢): «يَحْتَمِلُ أن القوم لما سمعوا قول النبي صلى الله عليه وسلم (أمتهوكون أنتم) وما يجري مجراه، تخرجوا عن التحديث عن بني إسرائيل فرخص لهم في الحديث عنهم. وَيَحْتَمِلُ أنهم تعجبوا مما حدثوا به عن بني إسرائيل فرخص لهم في الحديث عنهم. وَيَحْتَمِلُ أنهم تعجبوا مما حدثوا به عن بني إسرائيل من جلائل الأمور وعظائم الشئون حتى تخرجوا عن التحديث به، خشية أن يفضي بهم ذلك إلى التفوه بالكذب، فقال: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» فقد كان فيهم الآيات الغريبة، والوقائع العجيبة وهو مثل قولهم: حدث عن البحر ولا حرج» أ.هـ.

«أي: لا إثم عليكم إن تحدثتم عنهم ما سمعتم؛ فإن في ذلك لعبرة وموعظة لأولي الألباب»^(٣). وهذا القول عليه عامة من تكلم على الحديث^(٤)، وقيل: أي لا حرج ألا

(١) اقتباس من جامع الأصول لابن الأثير (١٩/٨)

(٢) الميسر في شرح المصابيح للتوربشتي (٩٦/١)

(٣) قاله ابن الملك الكرمانى في شرح المصابيح (١٨٩/١)، ونحوه لبدر الدين العيني في نخب الأفكار في تنقيح

مباني الأخبار (٣٦٦/١٦)

(٤) ومنهم إبراهيم الحري في غريب الحديث (٢٤١/١)

تحدثوا عنهم^(١) «وذلك لأن التحديث عنهم ليس بواجب عليهم حتى يكون عليهم حرج بتركه»^(٢).

فيتلخص من ذلك أربعة أقوال حكاه ابن الجوزي وزاد خامساً فقال^(٣): «فيه خمسة أقوال، أحدها: أنه كان قد تقدم منه ما يشبه النهي، إذ جاء عمر بكلمات من التوراة فقال له: «أمطها عنك» فخاف أن يتوهم النهي عن ذكرهم جملة فأجاز الحديث عنهم. والثاني: أن يكون المعنى: ولا يضيق صدر السامع من عجائب ما يسمع عنهم، فقد كان فيهم أعاجيب. والثالث: أنه لما كان قوله: (حدثوا) لفظ أمر بين أنه ليس على أمر الوجوب بقوله: (ولا حرج) أي: ولا حرج إن لم تحدثوا. والرابع: أنه لما كانت أفعالهم قد يقع فيها ما يتحرز من ذكره المؤمن أباح التحديث بذلك، كقوله: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا﴾ و﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾ «موسى آدر»^(٤). والخامس: أن يكون أراد ببني إسرائيل أولاد يعقوب وما فعلوه بيوسف^(٥) أ.هـ.

(١) قاله الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢٧/١)، وأبو حفص الصقلي في تنقيف اللسان وتنقيح الجنان (ص ٢٤٧) وتبعهما جمال الدين أبو المحاسن الملقب في المعتصر من المختصر (٢٤٥/٢)، وحكاه ممرضاً بعد جزمه بالأول: عياض في مشارق الأنوار (١٨٧/١) ولم يسمي قائله. كذا فعل أبو موسى المديني في المجموع المغيث (٤١٩/١) لكنه عقبه بقوله: «وهذا تأويل بعيد».

(٢) اقتباس من كلام العيني في نخب الأفكار (٣٦٦/١٦)، على أنه صدر كلامه في توجيه الحديث بما يوافق كلام الأكثر.

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (١٦٣/٣)

(٤) جزء من حديث فيه قصة رواه البخاري (٢٧٨)، ومسلم (٣٣٩)

(٥) علق الحافظ في فتح الباري شرح صحيح البخاري (٤٩٩/٦) على هذا بقوله: «وهذا أبعد الأوجه».

وقال أبو الفرج المعافى بن زكريا النهرواني^(١): «وخص بني إسرائيل بهذا لما مضت فيهم من الأعاجيب، كما خص البحر بما فيه من العجائب^(٢)، وأرخص في التحدث عنهم مع اتقاء الحرج بالكذب فيه. وقوله: (ولا حرج) يتجه فيه تأويلان، إحداهما: أن يكون خبراً محضاً في معناه ولفظه، كأنه لما ذكر بني إسرائيل وكانت فيهم أعاجيب وكان كثيراً من الناس ينو سمعه عنها، فيكون هذا مقطعة لمن عنده علم منها أن يحدث الناس بها، وربما أدى هذا إلى دروس الحكمة، وانقطاع مواد الفائدة، وانسداد طريق أعمال الفكرة، وإغلاق أبواب الاتعاظ والعبرة، وكأنه قال: ليس في تحدثكم بما علمتموه من ذلك حرج. والتأويل الثاني: أن يكون المعنى في هذا: النهي، فكأنه قال: ولا تخرجوا بأن تتحدثوا بما قد تبين لكم الكذب فيه محققين له أو غارين أحداً به، فهذا اللفظ على هذا الوجه لفظه لفظ الخبر وفائدته النهي من جهة المعنى، ولفظ النهي لا يأتي إلا متعلقاً بفعل مستقبل، فإذا قيل: ولا تخرجوا فهو صريح اللفظ بالنهي، فإذا قيل: ولا حرج جاز أن يكون خبراً محضاً معنى ولفظاً، وجاز أن يكون لفظه لفظ الخبر في بنيته، ومعناه النهي لقصد المخاطب وإرادته، دون صورة اللفظ وصيغته، ونصب الحرج في هذا الموضع هو الوجه على ما يقتضيه المعنى الذي يسميه البصريون النفي ويسميه الكوفيون التبرئة»

(١) المجلس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافى للمعافى ابن زكريا (ص ١٣)

(٢) يريد ما كان يقال: «حدث عن البحر ولا حرج، وعن بني إسرائيل ولا حرج، وعن معن ولا حرج» ذكره ابن قتيبة الدينوري في عيون الأخبار (١/٤٦١)، والجاحظ في البيان والتبيين (٢/٧٨)، وأبو سعد الأبي في نثر الدر (٧/٩٥)، والاشتراك بينها في عجائب ما يروى عنهم، ومعن هذا فهو ابن زائدة الشيباني مخضرم بين الدولتين الأموية والعباسية وله أخبار في الشجاعة والبأس، واشتهر بالجود، وكثرت فيه المدائح، وصفه الذهبي في صدر ترجمته من السير (٧/٩٧) بقوله: «أحد أبطال الإسلام، وعين الأجواد».

انتهى كلامه.

وهل يحمل الإذن بالتحديث عما هو من شرعهم وفي كتبهم المقدسة من الحكايات والمواعظ أو يشمل ما يتناقلونه عما آثروه عن قبلهم؟ قال شرف الدين الطيبي^(١): «المراد بالحدث هنا بقصصهم من قتلهم أنفسهم لتوبتهم من عبادة العجل، وتفصيل القصص المذكورة في القرآن، ونحو ذلك؛ لأن في ذلك عبرة وموعظة لأولي الألباب. وأما النهي فوارد على كتاب التوراة، وما يتعلق بالعمل من الأحكام؛ لأن جميع الشرائع والأديان والكتب منسوخة بشريعة نبينا صلى الله عليه وسلم» أ.هـ.

وقول ابن كثير في مقدمة تأريخه^(٢): «ولسنا نذكر من الإسرائيليات إلا ما أذن الشارع في نقله مما لا يخالف كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وهو القسم الذي لا يصدق ولا يكذب مما فيه: بسط لمختصر عندنا أو تسمية لمبهم ورد به شرعنا مما لا فائدة في تعيينه لنا فنذكره على سبيل التحلي به لا على سبيل الاحتياج إليه والاعتماد عليه وإنما الاعتماد والاستناد على كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم» أ.هـ.

وكل هذا من القصص المسطورة في كتاب التوراة المسمى بالعهد القديم، وكثير مما ينقل عن كعب الأحبار ووهب بن منبه وغيرهما من الآثار نصها أو أصلها موجود في نسخة التوراة اليوم، وقد تتبعْتُ بعضها فوجدتها متطابقة، ولعل علماءنا إنما أرادوا قصر النقل عن أسلم منهم، كما صرح به ابن العربي وخالفه ابن عبد البر فعممه فيما يأتي

(١) الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (٦٥٩/٢)

(٢) البداية والنهاية لابن كثير (٦/١) دار الفكر

النقل عنهما.

و«الحكاية عن بني إسرائيل لا تتخذ شرعاً»^(١)، قال أبو بكر ابن العربي^(٢): «ومعنى هذا الخبر الحديث عنهم بما يخبرون به عن أنفسهم وقصصهم، لا بما يخبرون به عن غيرهم، لأن أخبارهم عن غيرهم مفتقرة إلى العدالة والثبوت إلى منتهى الخبر، وما يخبرون به عن أنفسهم فيكون من باب إقرار المرء على نفسه أو قومه فهو أعلم بذلك» أ.هـ.

فكأنه جعل النقل عن كتبهم من طريقهم إقراراً منهم بمتناقضه وخلله. ويحتمل ألا يقتصر على كتبهم، قال الطحاوي^(٣): «فكان ذلك عندنا والله أعلم إرادة منه أن يعلموا ما كان فيهم من العجائب التي كانت فيهم ولأن أمورهم كانت الأنبياء تسوسها»، واستدل بحديث أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي» الحديث^(٤).

وقصص أنبياءهم وعجائبهم تحصل بها العبرة والعظة، وتوسع أبو عمر ابن عبد البر^(٥) فقال: «من سمع منهم شيئاً جاز له أن يحدث به عن كل من سمعه منه كائناً من كان، وأن يخبر عنهم بما بلغه لأنه والله أعلم ليس في الحديث عنهم ما يقدح في الشريعة ولا يوجب فيها حكماً، وقد كانت فيهم الأعاجيب فهي التي يحدث بها عنهم لا شيء

(١) اقتباس من كلام ابن هبيرة في الإفصاح عن معاني الصحاح (٢٥٣/١)

(٢) أحكام القرآن لابن العربي (٣٧/١)

(٣) شرح مشكل الآثار للطحاوي (١٢٦/١)

(٤) رواه البخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (١٨٤٢)

(٥) التمهيد لابن عبد البر (٤٣/١)

من أمور الديانة» أ.هـ. ونحوه قول ابن العربي^(١): «كل قول يرد من قبلهم على السنة من

أسلم من علمائهم يجوز أن يوثر عنهم ما لم يعترض على ما في الشرع» أ.هـ.

وضبطه مجد الدين ابن الأثير بقوله^(٢): «ولم يرد بقوله: حدثوا عنهم ولا حرج عليكم،

إجازة أن يحدث عنهم بما لم يفهم ولم يصح أو سمع عنهم، وإنما أراد الإذن في حكاية ما سمع عنهم مما تناقلته الرواة وحكاه الناس ودار بين العلماء والمؤرخين، لا اختلاق الكذب عليهم واختراع أشياء لم تسمع عنهم، فإن ذلك إذن في صريح الكذب، والأول إن كان صحيحاً فقد حدث الراوي بما سمع، وإن كان كذباً فالعهدة فيه على من اختلقه أو وضعه لا على من رواه وحدث به، ولأن بني إسرائيل كان فيهم من الأحوال العجيبة والآثار الغريبة، التي قلما كانت في غيرهم من الأمم الخالية والقرون الماضية وما لقي منهم أنبيأؤهم وعلمأؤهم، وما كان فيهم من الجرأة والإقدام على سؤال أنبيائهم والطلب منهم، ويكفي ما كان منهم في زمن موسى عليه الصلاة والسلام من المعجزات والكرامات وإجابة الملتزمات، وكل ما يحكيه المحدث عنهم من الأمور الغريبة، فإنها بمكانة من جواز وقوع مثلها منهم، ولأن زمان بني إسرائيل بعيد، والرواية عنهم بأخبرنا وحدثنا فلان عن فلان متعذرة، فقال: حدثوا عنهم بما سمعتموه على سبيل البلاغ لا سبيل الإسناد» انتهى.

(١) القبس في شرح الموطأ لابن العربي (ص ١٠٥٠)

(٢) الشافي شرح مسند الشافعي (٥٦٦/٥)

وقد استرسل كثير من أهل العلم في النقل عنهم حتى جاءوا من ذلك بالعجب وما يدفعه الحس والعقل، فعلق الحافظ أبو الفداء ابن كثير في تفسيره^(١) على بعض ذلك بقوله: «وقد روي عن بعض السلف أنهم قالوا (ق): جبل محيط بجميع الأرض، يقال له جبل قاف!». وكأن هذا والله أعلم من خرافات بني إسرائيل التي أخذها عنهم بعض الناس، لما رأى من جواز الرواية عنهم فيما لا يصدق ولا يكذب. وعندي أن هذا وأمثاله وأشباهه من اختلاق بعض زنادقتهم، يلبسون به على الناس أمر دينهم، كما افترى في هذه الأمة - مع جلالة قدر علمائها وحفاظها وأئمتها - أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وما بالعهد من قدم، فكيف بأمة بني إسرائيل مع طول المدى، وقلة الحفاظ النقاد فيهم، وشربهم الخمر، وتحريف علمائهم الكلم عن مواضعه، وتبديل كتب الله وآياته! وإنما أباح الشارع الرواية عنهم في قوله: «وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» فيما قد يجوزه العقل، فأما فيما تُحيله العقول ويحكم عليه بالبطلان، ويغلب على الظنون كذبه، فليس من هذا القبيل والله أعلم» أ.هـ.

وقال أبو عبد الله القرطبي^(٢): «والإسرائيليات مرفوضة عند العلماء على البتات، فأعرض عن سطورها بصرك، واصمم عن سماعها أذنيك، فإنها لا تعطي فكرك إلا خيالاً، ولا تزيد فؤادك إلا خبالاً» أ.هـ.

(١) قاله في تفسيره سورة ق (٣٩٤/٧) تفسير القرآن العظيم لابن كثير

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢١٠/١٥)

وما أجمل ضبط تقي الدين أبي العباس ابن تيمية لهذه المسألة بقوله^(١): «ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتقاد، فإنها على ثلاثة أقسام: أحدها: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق فذاك صحيح. والثاني: ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه. والثالث: ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا نؤمن به ولا نكذبه وتجوز حكايته؛ لما تقدم^(٢). وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني، ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في مثل هذا كثيراً، ويأتي عن المفسرين خلاف بسبب ذلك، كما يذكرون في مثل هذا: أسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، وعدتهم، وعصا موسى من أي الشجر كانت، وأسماء الطيور التي أحيها الله لإبراهيم، وتعيين البعض الذي ضرب به القتيل من البقرة، ونوع الشجرة التي كلم الله منها موسى، إلى غير ذلك مما أبهمه الله في القرآن، مما لا فائدة في تعيينه تعود على المكلفين في دنياهم ولا دينهم، ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز، كما قال تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَنَفِثَ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾.

فقد اشتملت هذه الآية الكريمة على الأدب في هذا المقام، وتعليم ما ينبغي في مثل هذا؛ فإنه تعالى أخبر عنهم بثلاثة أقوال، ضعف القولين الأولين، وسكت عن الثالث، فدل على صحته؛ إذ لو كان باطلاً لرده كما ردهما، ثم أرشد إلى أن الاطلاع على

(١) مقدمة في أصول التفسير (٣٩/٢)، وهي في مجموع فتاواه (٣٦٦/١٣)، ونقل ابن كثير النص كاملاً في

مقدمة تفسيره (٩/١) بغير عزو، ولخصه فيه (٥٢٨/٣)، وفي البداية والنهاية (١٤٧/٢).

(٢) يريد من الإذن بالتحديث عنهم.

عدتهم لا طائل تحته، فيقال في مثل هذا: ﴿قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ﴾ فإنه ما يعلم بذلك إلا قليل من الناس ممن أطلعه الله عليه؛ فلهذا قال: ﴿فَلَا تُنَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا﴾ أي لا تجهد نفسك فيما لا طائل تحته، ولا تسألهم عن ذلك فإنهم لا يعلمون من ذلك إلا رجْم الغيب .

فهذا أحسن ما يكون في حكاية الخلاف؛ أن تستوعب الأقوال في ذلك المقام، وأن ينبه على الصحيح منها، ويبطل الباطل، وتذكر فائدة الخلاف وثمرته؛ لئلا يطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته، فيشتغل به عن الأهم. فأما من حكى خلافاً في مسألة ولم يستوعب أقوال الناس فيها فهو ناقص؛ إذ قد يكون الصواب في الذي تركه أو يحكى الخلاف ويطلقه، ولا ينبه على الصحيح من الأقوال فهو ناقص أيضاً . فإن صحح غير الصحيح عامداً فقد تعمد الكذب، أو جاهلاً فقد أخطأ، كذلك من نصب الخلاف فيما لا فائدة تحته أو حكى أقوالاً متعددة لفظاً، و يرجع حاصلها إلى قول أو قولين معنى فقد ضيع الزمان، وتكثر بما ليس بصحيح فهو كلابس ثوبي زور. والله الموفق للصواب» انتهى.

وتلك الأقسام الثلاثة التي وضعها أبو العباس ابن تيمية أخذها وتصرف فيها برهان الدين البقاعي فجعلها أربعة قال^(١): «اعلم أن أحاديث بني إسرائيل على أقسام: الأولى: أن يعرف صدقه بإخبار نبينا **صلى الله عليه وسلم** فلا ريب في حسن روايته وعدم الحرج فيها. والثاني: أن يعرف كذبه، فلا ريب في تحريم روايته إلا على وجه البيان لحاله. والثالث: ما يظن كذبه وهو يحتمل الصدق فلا تنبغي روايته، وتحمل الكراهة بالنسبة إلى هذا القسم

(١) النكت الوفية (٣٤٠/٢)

على ظاهرها، وبالنسبة إلى الذي قبله على التحريم استعمالاً للمشترك في معنييه. والرابع: أن يتساوى فيه الاحتمالان فهذا هو المراد صلى الله عليه وسلم (حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج)» أ.هـ.



قوله: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) هذا اللفظ من الحديث يُعد من المتواتر لفظاً، حيث رواه جم غفير من الصحابة فمن بعدهم، وقد أحصى الحافظ من رواه من الصحابة فذكر أنهم جاوزوا المائة^(١).

قال أبو حاتم ابن حبان عنه^(٢): «لفظة خوطب بها الصحابة والمراد منه غيرهم إلى يوم القيامة، لا؛ هم. إذ الله جل وعلا نزه أقدار الصحابة عن أن يتوهم عليهم الكذب وإنما قال صلى الله عليه وسلم هذا لأن يعتبر من بعدهم فيعوا السنن ويرووها على سننها حذر إيجاب النار للكاذب عليه صلى الله عليه وسلم» أ.هـ.

والمراد من الكذب في هذا الحديث هو الاختلاق والتلفيق، على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقويله ما لم يقل، ومن تجرأ على نسبة أمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهؤلاء هم الوضاعون، ولا يدخل فيهم من اتهم بالكذب في الإسناد؛ فهؤلاء كذبوا على شيوخهم فادعوا مالم

(١) فتح الباري لابن حجر (٢٠٣/١)، وانظر موضوعات ابن الجوزي (٥٦/١). وكان النووي قد نقل في شرح مسلم (٦٨/١) عن من لم يسمه أنهم بلغوا المائتين. ونقل ابن عراق الكتاني في تنزيه الشريعة (١٠/١) عن العراقي استبعاده وقوعه.

(٢) صحيح ابن حبان (١٥٠/١٤)

يسمعوا استكثاراً للحديث ورغبة في الشهرة، فتجد أحدهم يركب إسناداً معروفاً على متن مشهور، أو يختلق له إسناداً، وهؤلاء هم الكذابون عند أهل الحديث. وأخف منهم حالاً من يسرق سنداً صحيحاً لكنه يدعي سماعه طلباً للعلو والشهرة^(١). أما من عملت يدها في متن ينسبه إلى النبي **صلى الله عليه وسلم** فهو الوضاع وهو شر الثلاثة والذي يتنزل عليه الإثم الوارد في الحديث.



قوله: (كذب) يشتمل على جملة من المسائل والفوائد. المسألة الأولى: الكذب في اللغة: وهو خلاف الصدق، ويكون في المقال والفعال^(٢)، قال أبو عبيد الهروي^(٣): «قال ابن عرفة: الكذب الانصراف عن الحق، يقال: حمل فما كذب أي ما انصرف عن القتال»، وذكر له اللغويون عدداً من الاستعمالات والأساليب^(٤)، ومنها استعماله في الخطأ^(٥) والجامع بينهما أن «الخطأ يشبه الكذب في كونه ضد الصواب، كما أن الكذب ضد الصدق، واختلفا من حيث النية والقصد، لأن الكاذب يعلم أن ما يقوله

(١) انظر الموقظة للذهبي (ص ١٢)، وفتح المغيث للسخاوي (١٢٥/٢)، وقد يوحى كلام ابن حجر بخلافه حيث قال في الفتح (١٩٩/١): «هو عام في كل كاذب مطلق في كل نوع من الكذب، ومعناه لا تنسبوا الكذب إلي».

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص ٧٠٤)

(٣) الغريبين في القرآن والحديث (١٦٢١/٥)

(٤) انظر النهاية (١٥٧/٤)، وغريب الحديث لابن سلام (٢٤٧/٣)

(٥) مشارق الأنوار (٣٣٧/١)، مدارج السالكين (٣٧١/١)

محال باطل، والمخطئ يقصد الحق، ويظن أن ما يقوله صواب، ولهذا إذا تبين له رجوع إليه^(١).

المسألة الثانية: في ضبط حده اصطلاحاً: اختلف أهل الكلام في ضبطه اصطلاحاً

فأضافوا في حده المطابقة، فقليل: «كذب الخبر: عدم مطابقته للواقع، وقيل: هو إخبارٌ

لا على ما عليه المخبر عنه»^(٢)، وقيل^(٣): «كل خبر مخبره على خلاف ما أخبره فهو

كذب». قال أبو العباس القرطبي^(٤): «هو الخبر عن الشيء على خلاف ما هو به، غير

أن المحرم شرعاً، المستقبح عادة هو العمد المقصود، إلا ما استثنى».

المسألة الثالثة: حكمه: الأصل فيه الذم والتحريم^(٥)، فإن بالغ مستعمله حتى عُرف

به وصار صفة له فهذه خصلة من خصال النفاق، قال **صلّى الله عليه وسلم**: «إذا حدث

كذب»^(٦)، وقال رسول الله **صلّى الله عليه وسلم**^(٧): «إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي

إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكون صديقاً. وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن

(١) المجموع المغيث لأبي موسى المديني (٢٦/٣)

(٢) التعريفات للجرجاني (ص ١٨٣)، وعنه المناوي في التوقيف على مهمات التعاريف (ص ٢٨٠)

(٣) أبو البقاء الكفوي في الكليات (ص ٧٤٢)

(٤) المفهم على مسلم للقرطبي (١٠٧/١)

(٥) قال السفيري في شرح البخاري (٥٩/٢): «أما إذا لم يترتب على الكذب ضرر لأحد فهو من الصغائر

القبیحة الفاحشة، وقد دل على تحريمه الكتاب والسنة وإجماع الأمة»

(٦) من حديث أبي هريرة في البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩). ومن حديث ابن عمرو بن العاص في البخاري

(٣٤)، ومسلم (٥٨)

(٧) رواه البخاري (٦٠٩٤)، ومسلم (٢٦٠٧)

الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً». ولقد عده بعض أهل العلم في هذه الحال من الكبائر^(١).

المسألة الرابعة: ما يخرج مما يذم منه: ثمة حالات وأساليب لغوية مباحة وهي داخلة في عموم الضابط الذي ذكره - أعني انتفاء مطابقة الواقع للخبر - لكنها مستثناة من الكذب المذموم.

فمنها: ما كان لمصلحة نص عليها الشارع، فعن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، وكانت من المهاجرات الأول اللاتي بايعن النبي صلى الله عليه وسلم أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول: «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس، ويقول خيراً وينمي خيراً» متفق عليه^(٢)، زاد مسلم: «قال ابن شهاب: ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها»، فحدد الحرب والإصلاح وحديث الزوجين.

وقد اختلفوا في توجيه هذه الثلاث مع جزم ابن حجر بأنها مدرجة في الرواية^(٣)، فقال قوم بأن الكذب محظور حرام على كل أحد لا يجوز استعماله في شيء قط^(٤) وما ذكر في الحديث إنما «المراد هنا أنه يخبر بما علمه من الخير ويسكت عما علمه من الشر،

(١) قال الذهبي في الكبائر (ص ١٢٥) «الكبيرة الثلاثون: الكذب في غالب أقواله»، وقال ابن حجر الهيتمي في الزواجر عن اقتراف الكبائر (٢/٣٢٢): «الكبيرة الأربعون بعد الأربعمائة: الكذب الذي فيه حد أو ضرر»

(٢) رواه البخاري (٢٦٩٢) ومسلم (٢٦٠٥)

(٣) وتعقبه الألباني في الصحيحة (٥٤٥) بصحتها مرفوعة.

(٤) نقله الطبري في تهذيب الآثار (٤/١٨٦، ٢١٦)

ولا يكون ذلك كذباً لأن الكذب الإخبار بالشيء على خلاف ما هو به، وهذا ساكت ولا ينسب لساكت قول»^(١)، وحمله قوم على أنه من التورية^(٢)، وهذا اختيار الطبري.

وذهبت طائفة إلى جواز الكذب لقصد الإصلاح وقالوا: إن الثلاث المذكورة هنا كالمثال وقالوا: الكذب المذموم إنما هو فيما فيه مضرة أو ما ليس فيه مصلحة^(٣)، قال ابن حجر الهيتمي^(٤): «واعلم أن الكذب قد يباح وقد يجب؛ والضابط كما في الإحياء»^(٥): أن كل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعاً فالكذب فيه حرام، وإن أمكن التوصل بالكذب وحده فمباح إن أبيح تحصيل ذلك المقصود وواجب إن وجب تحصيل ذلك...» أ.هـ.

قلت: يشهد لهذا قصة الحجاج بن علاط لما احتال في استخلاص ماله من أهل مكة فاستأذن النبي ﷺ أن يكذب بشأن هزيمة المسلمين^(٦).

(١) فتح الباري (٢٩٩/٥)

(٢) تهذيب الآثار (١٩٨/٤)

(٣) نسبه ابن حجر في الفتح (٣٠٠/٥) للخطابي

(٤) الزواجر عن اقتراف الكبائر (٣٢٥/٢)

(٥) كلامه في إحياء علوم الدين (١٣٧/٣)، وكان صدره بقوله: «اعلم أن الكذب ليس حراماً لعينه بل لما فيه من الضرر على المخاطب أو على غيره، فإن أقل درجاته أن يعتقد المخبر الشيء على خلاف ما هو عليه فيكون جاهلاً...» أ.هـ.، وذكر مثلاً لوجوبه في إنجاء النفس من طلب ظالم لها في (٢٩/١).

(٦) رواها عبد الرزاق الصنعاني في المصنف (٤٦٦/٥)، ومن طريقه أحمد في المسند (٤٠٠/١٩)، والنسائي في الكبرى (٣٧/٨)، وابن حبان في الصحيح (٣٩٠/١٠)، والبزار في المسند (٣١٦/١٣)، وسندها صحيح.

ومنها: التورية والتدليس. قال ابن القيم^(١): «إذا أخبر المتكلم بخبر مطابق للواقع وقصد إفهام المخاطب فهو صدق من الجهتين، وإن قصد خلاف الواقع وقصد مع ذلك إفهام المخاطب خلاف ما قصد بل معنى ثالثاً لا هو الواقع ولا هو المراد فهو كذب من الجهتين بالنسبتين معاً. وإن قصد معنى مطابقاً صحيحاً وقصد مع ذلك التعمية على المخاطب وإفهامه خلاف ما قصده فهو صدق بالنسبة إلى قصده كذب بالنسبة إلى إفهامه ومن هذا الباب التورية والمعارض» أ.هـ.

ومن هذا أو الذي قبله قول إبراهيم عليه السلام لقومه: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وقوله للظالم عن زوجته سارة: «أختي»^(٢). قال أبو حامد الغزالي^(٣): «وكل كذب لا يخفى أنه كذب ولا يقصد به التلبس فليس من جملة المنكرات»

ومثّل لها بالمبالغة، واستدل له الهيثمي في الزواجر^(٤) بحديث فاطمة بنت قيس أن رسول الله ﷺ قال^(٥): «أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه»، ومعلوم أن لا بد بد وأن يضعها في بعض أحواله الإنسانية؛ وإنما هي كناية عن كثرة الأسفار أو ضربه النساء^(٦).

(١) مفتاح دار السعادة (٣٦/٢)

(٢) رواه البخاري في الصحيح (٣٣٥٨)، ومسلم (٢٣٧١)، وأشار إلى هذا غير واحد منهم: الزجاج في معاني القرآن (٣٩٧/٣)، والباقي في المنتقى شرح الموطأ (٣١٣/٧)

(٣) إحياء علوم الدين (٣٤١/٢)،

(٤) الزواجر عن اقتراف الكبائر (٣٢٥/٢)

(٥) رواه مسلم (١٤٨٠)

(٦) ومن ذكر هذا: عياض في إكمال المعلم (٥٤٨/٤ - ٥٤٩)، وهو في أصله: المعلم للمازري (١٣٨/٢)،

قال أبو عمر ابن عبد البر^(١): «ففيه دليل على أن المفرط في الوصف لا يلحقه الكذب، والمبالغ في النعت بالصدق لا يدركه الذم، ألا ترى أن رسول الله ﷺ قال في أبي جهم: لا يضع عصاه عن عاتقه؛ وهو قد ينام ويصلي ويأكل ويشرب ويشغل بما يحتاج إليه من شغله في دنياه، وإنما أراد المبالغة في أدب النساء باللسان واليد...» أ.هـ.، وفي موضع آخر قال: «دليل على جواز الإغواء في الصفة وأن المغيي لا يلحقه كذب إذا لم يقصد قصد الكذب وإنما قصد الإبلاغ في الوصف» أ.هـ.

ويدخل فيما قاله الغزالي هنا قول الهيثمي^(٢): «ومما يستثنى أيضاً: الكذب في الشعر إذا لم يمكن حمله على المبالغة فلا يلحق بالكذب في رد الشهادة، قال القفال: والكذب حرام بكل حال إلا أن يكون على طريق الشعراء والكتاب في المبالغة كقوله: أنا أدعو لك ليلاً ونهاراً، ولا أخلي مجلساً عن شركك. لأن الكاذب يظهر أن الكذب صدق ويروجه، وليس غرض الشاعر الصدق في شعره، وإنما هو صناعة، وعلى هذا فلا فرق بين القليل والكثير. قال الشيخان بعد نقلهما ذلك عن القفال والصيدلاني: وهذا حسن بالغ» أ.هـ.

والقرطبي في المفهم (٢٧٢/٤)، وبنحوه قال الخطابي في معالم السنن (١٩٦/٣)، والرافعي في شرح مسند الشافعي (١٨٥/٣)

(١) الاستذكار (١٧١/٦)، التمهيد (١٦٠/١٩)

(٢) الزواجر عن اقتراف الكبائر (٣٢٦/٢)

قلت: ومنها أيضاً قول إبراهيم عليه السلام لقومه: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾، وربما صُنف مثل هذا النوع: بالتهكم، في حال المطالبة بالإجابة عن سؤال بديهي لا يحتاج إلى تكلف جواب؛ فلم يكن في المكان سوى إبراهيم ﷺ والجمادات، فماذا سيكون جواب سؤالهم: ﴿قَالُوا أَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ؟﴾! ونحو هذا ما يُحكى عن الشعبي أن رجلاً دُل عليه فأتاه ومع الشعبي امرأة فاستوقفه وقال سائلاً: «أيكما الشعبي؟»، فأشار الشعبي إلى المرأة وقال: «هذه»^(١).

ومنها: الجزم بما يغلب على الظن ومن هذا قول المجامع في نهار رمضان جواباً على قول رسول الله ﷺ: «خذها، فتصدق به». فقال الرجل: أعلى أفقر مني يا رسول الله؟! فوالله ما بين لابتيها - يريد الحرتين - أهل بيت أفقر من أهل بيتي. فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابها، ثم قال: أطعمه أهلك»^(٢). ولا شك أنه ﷺ جزم بظن على ما يغيب عنه علم حقيقته. وإقرار النبي ﷺ له ليس تصويماً لقوله، ولكن تصحيحاً لحاله في استحقاق الصدقة، ولما لم ينكر ﷺ ولا وجه بالمنع دل أن كلامه ﷺ كان وفق الأساليب المستعملة غير المستنكرة والله أعلم.

أما قول مؤذن يوسف عليه السلام: ﴿أَيُّهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾، وهم لم يسرقوا فيما حكاه الله عز وجل بقوله سبحانه: ﴿فَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَّازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيُّهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾. فعدها جمع من أهل العلم من الكذب

(١) الأثر مشهور يذكر في ترجمته من كتب التراجم، ورواه ابن عساكر من عدة طرق إليه في تأريخ دمشق (٤١٦/٢٥)، كما رواه ابن قتيبة في كتابيه: المعارف (ص ٤٥٠)، وعيون الأخبار (١/٤٣٥)، والسلفي في الطيوريات (١٣٠٨/٤).

(٢) رواه البخاري في الصحيح (١٩٣٦)، ومسلم (١١١١).

وذهبوا لتخريجها بما يحسن الحمل عليه وتأولها: إما بالإذن من الله عز وجل، أو عدم معرفة المؤذن بالحقيقة، أو أن يوسف أضمر في نفسه: فعلاً وقع منهم قديماً واطلع عليه هو ﷺ، أو غيرها من المخارج^(١).

قلت: ولعل الجواب أن التكذيب إنما يكون للخبر، وعبرة المؤذن إنشاء، فهي من قبيل الاتهام، حيث يطالبهم بدليل البراءة أو الإدانة، وهي أقرب إلى الشتم منها إلى الكذب الاصطلاحي، ولو صح جوابهم بكذبت علينا، فهو بمعنى أخطأت باتهامك إيانا كما هو معلوم من لغة أهل الحجاز والله تعالى أعلم.

المسألة الخامسة: هل بين الكذب والصدق واسطة؟: الكذب والصدق يتعلقان بالأخبار، فالخبر قسمان إما كذب أو صدق، وزاد أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ قسماً ثالثاً، وهو ما ليس بكذب ولا صدق^(٢)، وإنما أراد إضافة العمد والعلم، فيكون هناك حالة: من أخبر عن أمر على خلاف الواقع وهو يجهل مطابقتها. قال ابن حجر الهيثمي^(٣): «وأما العلم والتعمد فإنما هما شرطان للإثم، وأما المعتزلة فقيدوه بالعلم به»، فنخرج من هذا بأن: المعتزلة يرون المخبر بجهل غير كاذب، ومخالفوهم يرونه كاذب غير آثم. ولهذا صحح الرازي في المحصول^(٤) كون الخلاف لفظياً.

(١) تفسير الطبري (١٩٤/١٦)، إكمال المعلم لعياض (٧٧/٨)، شرح مسلم للنووي (١٥٨/١٦)، شرح

البخاري للسفيري (٣٢٧/١)، شرح ابن رسلان لسنن أبي داود (٦٨٥/١٨)

(٢) انظر الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١٠/٢)

(٣) الزواجر عن اقتراف الكبائر (٣٢٥/٢)

(٤) المحصول في علم الأصول للرازي (٢٢٥/٤)، وانظر إرشاد الفحول للشوكاني (١٢٤/١)

قال النووي^(١): «وأما الكذب فهو عند المتكلمين من أصحابنا: الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو. عمداً كان أو سهواً. هذا مذهب أهل السنة، وقالت المعتزلة: شرطه العمدية». وفي المصباح المنير لأبي العباس الفيومي^(٢): «هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو، سواء فيه العمد والخطأ. ولا واسطة بين الصدق والكذب على مذهب أهل السنة. والإثم يتبع العمد»، ونسب المازري وبدر الدين العيني^(٣) القول المنسوب هنا لأهل السنة إلى الأشاعرة^(٤).

المسألة السادسة: هل للكذب تعلق بالزمان؟ ذكر الأصوليون في مسألة نسخ الأخبار خلافاً^(٥). قال بدر الدين ابن بهادر الزركشي^(٦): «المشهور أن الكذب: الخبر المخالف للمخبر عنه ماضياً كان أو مستقبلاً خلافاً لأبي القاسم الزجاجي في كتاب الأذكار بالمسائل النحوية ولا بن قتيبة، حيث خصا الكذب بما مضى، وأما المستقبل فيقال له: خُلف، ولا يقال له: كذب» أي أنهما جعلاه من الإنشاء لا من الإخبار، ثم احتج الزركشي بأدلة من الكتاب والسنة وقال: «فالحق أنه يوصف بهما ماضياً

(١) شرح مسلم (٦٩/١)

(٢) المصباح المنير (ص ٢٧٢)

(٣) قول أبي عبد الله المازري في المعلم بفوائد مسلم (٢٧٣/١)، والعيني في عمدة القاري (٢٦١/٣)

(٤) كذا فعل عياض في إكمال المعلم (١١٠/١)

(٥) البحر المحيط للزركشي (١٧٦/٣)

(٦) البحر المحيط للزركشي (٢٨٥/٣)، وانظر المفهم للقرطبي (١٠٧/١)

ومستقبلاً، لكن له وصف خاص وهو: الخلف والوفاء» أ.هـ.

السابعة: قسم ابن القيم الكذب إلى قسمين^(١) فقال: «الكذب يراد به أمران،

أحدهما: الخبر غير المطابق لمخبره، وهو نوعان: كذب عمد، وكذب خطأ»، قال:

«والثاني من أقسام الكذب: الخبر الذي لا يجوز الإخبار به، وإن كان خبره مطابقاً

لمخبره، كخبر القاذف المنفرد برؤية الزنا، والإخبار به، فإنه كاذب في حكم الله، وإن كان

خبره مطابقاً لمخبره، ولهذا قال تعالى ﴿فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ

الكَاذِبُونَ﴾ فحكم الله في مثل هذا أن يعاقب عقوبة المفتري الكاذب، وإن كان خبره

مطابقاً، وعلى هذا فلا تتحقق توبته حتى يعترف بأنه كاذب عند الله، كما أخبر الله

تعالى به عنه، فإذا لم يعترف بأنه كاذب وجعله الله كاذباً، فأى توبة له؟ وهل هذا إلا

محض الإصرار والمجاهرة بمخالفة حكم الله الذي حكم به عليه؟»

وإلى قسمين آخرين وهي المسألة الثامنة قال^(٢): «فإن الكذب نوعان أحدهما: كذب

يجوز أن يكون متعلقه واقعاً كمن يقول: مات فلان، أو تزوج، أو ولد له، ولم يكن

ذلك. والثاني: كذب لا يجوز أن يقع متعلقه وهو ما يحيله العقل وهذا أقبح نوعي

الكذب» أ.هـ.

(١) مدارج السالكين لابن القيم (٣٧١/١)

(٢) الصواعق المرسلّة لابن القيم (١٣٥٨/٤)

وهذا لا يعارض قاعدة الغزالي الآنفة، كما لا يعارضه ضرب الأمثال على لسان من لا يعقل كما يروى عن النعمان بن بشير أنه ضرب مثلاً على لسان الحيوانات^(١).

المسألة التاسعة: قال الحافظ^(٢): «واتفقوا على جواز الكذب عند الاضطرار كما لو قصد ظالم قتل رجل وهو مختف عنده فله أن ينفي كونه عنده ويحلف على ذلك ولا يأثم والله أعلم» أ.هـ.



قوله: (عليّ) أي لا تنسبوا لي ما لم أقله، وقال **صلى الله عليه وسلم**: «إن كذباً عليّ ليس ككذب على أحد، فمن كذب عليّ متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار»^(٣)، «وإذا كان الكذب ممنوعاً في الشرع جملةً فهو على النبي عليه السلام أشد؛ لأن حقه أعظم وحق الشريعة أكدر، وإباحة الكذب عليه ذريعة إلى إبطال شرعه، وتحريف دينه»^(٤)، «ولا مفهوم لقوله (عليّ) لأنه لا يتصور أن يكذب له لنهييه عن مطلق الكذب»^(٥).

قال عياض^(٦): «وقد اختلف في معنى هذا الحديث السلف والخلف، فذهب بعضهم

(١) الأمثال في الحديث لأبي الشيخ الأصبهاني (ص ٤٠٩)

(٢) فتح الباري (٣٠٠/٥)

(٣) رواه البخاري (١٢٩١) ومسلم (٤) من حديث المغيرة بن شعبة.

(٤) إكمال المعلم لعياض (١١٣/١)

(٥) فتح الباري لابن حجر (١٩٩/١)

(٦) إكمال المعلم بفوائد مسلم (١١١/١)

إلى أنّه عام في كل شيء كان من الدين أو غيره، وذهب آخرون إلى أن ذلك خاص في الكذب عليه في الدين وتعمّده الخبر عنه بتحليل حرام أو تحريم حلال، أو إثبات شريعة أو نفيها».

قال: «وقد روى قوم أيضاً تفسير الكذب عليه في حديث آخر أنّه إنما هو فيمن كذب عليه في غيبه وشين الإسلام»، قال: «وذهب آخرون إلى أنّ الحديث ورد في رجل بعينه كذب عليه في حياته وادّعى لقوم أنّه رسوله إليهم يحكم في أموالهم ودمائهم، فأمر عليه السلام بقتله إن وُجد حياً وإحراقه إن وُجد ميتاً».

وكل من عدا القول الأول مستمسك بما لا يصح^(١)، قال الحافظ^(٢): «وقد اغتر قوم من الجهلة فوضعوا أحاديث في الترغيب والترهيب وقالوا نحن لم نكذب عليه بل فعلنا ذلك لتأييد شريعته وما دروا أن تقويله **صلى الله عليه وسلم** ما لم يقل يقتضي الكذب على الله تعالى لأنه إثبات حكم من الأحكام الشرعية سواء كان في الإيجاب أو الندب وكذا مقابلهما وهو الحرام والمكروه ولا يعتد بمن خالف ذلك من الكرامية حيث جوزوا وضع الكذب في الترغيب والترهيب في تثبيت ما ورد في القرآن والسنة واحتجوا بأنه كذب له لا عليه وهو جهل باللغة العربية» أ.هـ. وقال في موضع آخر^(٣): «وهو اعتلال باطل لأن المراد بالوعيد من نقل عنه الكذب سواء كان له أو عليه والدين بحمد الله كامل غير محتاج

(١) وانظر فتح المغيث للسخاوي (٣٢٣/١) مكتبة السنة. ط ١٤٢٤ هـ.

(٢) الفتح لابن حجر (١٩٩/١-٢٠٠)

(٣) الفتح (٤٩٩/٦)

إلى تقويته بالكذب».

والمشار إليهم هنا هم فرقة الكرامية، قال أبو عبد الله القرطبي^(١): «فتخوفه صلى الله عليه وسلم»

أمته بالنار على الكذب، دليل على أنه كان يعلم أنه سيكذب عليه. فحذار مما وضعه أعداء الدين وزنادقة المسلمين في باب الترغيب والترهيب وغير ذلك، وأعظمهم ضرراً أقوام من المنسوبين إلى الزهد وضعوا الحديث حسبة فيما زعموا، فتقبل الناس موضوعاتهم، ثقة منهم بهم وركونا إليهم فضلوهم وأضلوا» أ.هـ.

ووصفهم ابن كثير بالجهلة الأغبياء^(٢)، «قال أبو بكر محمد بن المنصور السمعاني:

ذهب بعض الكرامية إلى جواز وضع الأحاديث على النبي صلى الله عليه وسلم فيما لا يتعلق به حكم من الثواب والعقاب ترغيباً للناس في الطاعة وزجراً لهم عن المعصية واغترؤا بأحاديث^(٣)، منها ما جاء في بعض الطرق من زيادة «من كذب علي ليضل به الناس» وهي زيادة ضعيفة^(٤)، وعلى تقدير صحتها تكون «على التوكيد لا على ما سواه ، مثل

ذلك قوله: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(٥).

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨٠/١)

(٢) تفسير القرآن (٣٦٩/٣)

(٣) الموضوعات لابن الجوزي (٩٦/١)

(٤) انظر: ذخيرة الحفاظ لابن طاهر (٢٣٩٤/٤)، والموضوعات لابن الجوزي (٩٦/١)، وفتح الباري (٢٠٠/١)، وقال في نكتته على ابن الصلاح (٨٥٥/٢): «اتفق أئمة الحديث على أنها زيادة ضعيفة».

(٥) من كلام أبي جعفر الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٧٢/١)، وعنه القاضي في إكمال المعلم (١١٢/١)

قال ابن عراق الكنايني^(١): «لأن اللام في قوله: (ليضل) لام العاقبة لا لام التعليل، أو هي للتأكيد ولا مفهوم لها، وعلى هذين الوجهين خرج قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ لأن افتراء الكذب على الله محرم مطلقاً سواء قصد به الإضلال أم لا»، زاد في الفتح^(٢): «والمعنى أن مآل أمره إلى الإضلال، أو هو من تخصيص بعض أفراد العموم بالذكر فلا مفهوم له كقوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾، ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ﴾ فإن قتل الأولاد ومضاعفة الربا والإضلال في هذه الآيات إنما هو لتأكيد الأمر فيها لا لاختصاص الحكم» أ.هـ.

وأطال النووي النفس فيهم فجمع متفرق قولهم ومما قاله^(٣): «وهذا الذي انتحلوه وفعلوه واستدلوا به غاية الجهالة، ونهاية الغفلة، وأدل الدلائل على بعدهم من معرفة شيء من قواعد الشرع، وقد جمعوا فيه جملاً من الأغاليط اللاتقة بعقولهم السخيفة وأذهانهم البعيدة الفاسدة فخالفوا قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾، وخالفوا صريح هذه الأحاديث المتواترة والأحاديث الصريحة المشهورة في إعظام شهادة الزور، وخالفوا إجماع أهل الحل والعقد، وغير ذلك من الدلائل القطعية في تحريم الكذب على آحاد الناس فكيف بمن قوله شرع وكلامه وحي، وإذا نظر في قولهم وجد كذباً على الله تعالى قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ ومن أعجب الأشياء قولهم هذا

(١) في تنزيه الشريعة المرفوعة (١٣/١)، وانظر فتح الباري (٢٠٠/١)

(٢) فتح الباري لابن حجر (٢٠١/١)

(٣) شرح مسلم للنووي (٧٠/١)

كذب له وهذا جهل منهم بلسان العرب وخطاب الشرع فإن كل ذلك عندهم كذب عليه.

وأما الحديث الذي تعلقوا به فأجاب العلماء عنه بأجوبة أحسنها وأخصرها: أن قوله: (ليضل الناس) زيادة باطلة اتفق الحفاظ على إبطالها وأنها لا تعرف صحيحة بحال. الثاني جواب أبي جعفر الطحاوي: أنها لو صحت لكانت للتأكيد كقول الله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ﴾. الثالث: أن اللام في ليضل ليست لام التعليل بل هي لام الصيرورة والعاقبة معناه أن عاقبة كذبه ومصيره إلى الإضلال به كقوله تعالى: ﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ ونظائره في القرآن وكلام العرب أكثر من أن يحصر وعلى هذا يكون معناه فقد يصير أمر كذبه إضلالاً. وعلى الجملة مذهبهم أرك من أن يعتنى بإيراده وأبعد من أن يهتم بإبعاده وأفسد من أن يحتاج إلى إفساده» انتهى.

وفي سياق كلام الخطيب عن عدم قبول رواية الفاسق قال^(١): «وكثير من الفساق يعتقدون أن الكذب على رسول الله ﷺ والتعمد له ذنب كبير وجرم غير مغفور». قال الذهبي في كتابه الكبائر^(٢): «ذهب طائفة من العلماء إلى أن الكذب على الله وعلى رسوله كفر ينقل عن الملة. ولا ريب أن الكذب على الله وعلى رسوله في تحليل حرام وتحريم حلال كفر محض وإنما الشأن في الكذب عليه فيما سوى ذلك» أ.هـ، لعله يريد في

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٧٧)

(٢) الكبائر (ص ٧٠)، والزواجر للهيتمي (١/١٦٢)

الترغيب والترهيب.

قال النووي^(١): «تعظيم تحريم الكذب عليه صلى الله عليه وسلم وأنه فاحشة عظيمة وموبقة كبيرة ولكن لا يكفر بهذا الكذب إلا أن يستحله^(٢). هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف، وقال الشيخ أبو محمد الجويني والد إمام الحرمين أبي المعالي من أئمة أصحابنا: يكفر بتعمد الكذب عليه صلى الله عليه وسلم، حكى إمام الحرمين عن والده هذا المذهب وأنه كان يقول في درسه كثيراً: من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم عمداً كفر وأريق دمه، وضعف إمام الحرمين هذا القول وقال: إنه لم يره لأحد من الأصحاب وإنه هفوة عظيمة، والصواب ما قدمناه عن الجمهور» أ.هـ.

وقد توبع الجويني فيما ذهب إليه، قال ابن عراق الكناي^(٣): «نقل الحافظ عماد الدين ابن كثير عن أبي الفضل الهمداني شيخ ابن عقيل من الحنابلة أنه وافق الجويني على هذه المقالة»، وأفاد ابن حجر^(٤) أن ابن المنير مال لهذا القول، وأبا بكر ابن العربي^(٥).

(١) شرح مسلم (٦٩/١)

(٢) ونحوه للقرطبي في المفهم (١١٥/١)، وللعيني في نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار (٤٣/١)، ولابن أمير الحاج في التقرير والتحبير (١٦١/٤)

(٣) تنزيه الشريعة (١٢/١)

(٤) فتح الباري (٢٠٢/١)

(٥) فتح الباري (٤٩٩/٦)

مسألة:

قال النووي^(١): «من كذب على رسول الله ﷺ عمداً في حديث واحد فسق وردت رواياته كلها وبطل الاحتجاج بجميعها، فلو تاب وحسنت توبته، فقد قال جماعة من العلماء منهم أحمد بن حنبل وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري وصاحب الشافعي وأبو بكر الصيرفي من فقهاء أصحابنا الشافعيين وأصحاب الوجوه منهم ومتقدميهم في الأصول والفروع: لا تؤثر توبته في ذلك ولا تقبل روايته أبداً بل يحتم جرحه دائماً، وأطلق الصيرفي وقال: كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر ومن ضعفنا نقله لم نجعله قوياً بعد ذلك. قال: وذلك مما افترت فيه الرواية والشهادة.

ولم أر دليلاً لمذهب هؤلاء ويجوز أن يوجه بأن ذلك جعل تغليظاً وزجراً بليغاً عن الكذب عليه ﷺ لعظم مفسدته فإنه يصير شرعاً مستمراً إلى يوم القيامة بخلاف الكذب على غيره والشهادة فإن مفسدتهما قاصرة ليست عامة. قلت: وهذا الذي ذكره هؤلاء الأئمة ضعيف مخالف للقواعد الشرعية، والمختار القطع بصحة توبته في هذا وقبول رواياته بعدها إذا صحت توبته بشروطها المعروفة وهي الإقلاع عن المعصية والندم على فعلها والعزم على أن لا يعود إليها، فهذا هو الجاري على قواعد الشرع، وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافراً فأسلم وأكثر الصحابة كانوا بهذه الصفة وأجمعوا على قبول شهادته ولا فرق بين الشهادة والرواية في هذا والله أعلم» انتهى كلام النووي.

(١) شرح صحيح مسلم (٦٩/١-٧٠)

قلت: وليس الذي ردّه بالضعف الذي صوّره، بل له وجه قوي من النظر، فإن معرفة صحة توبة من تسور باب الكذب على الشارع أمر يعسر الجزم به والله المستعان.



قوله: (فليتبوا) قال أبو عبيد الهروي^(١): «أصل البواء: اللزوم. يقال: أباء الإمام فلاناً بفلان: أي ألزمه دمه، وقتله به، وفلان بواء لفلان: إذا قتل به. وهو كقوله: بواه الله تعالى منزلاً: أي ألزمه إياه، وأسكنه إياه. قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مَبْوَأً صِدْقٍ﴾ أي أنزلناهم منزلاً صالحاً، والمبوء: المنزل الملزوم» أ.هـ.

وقال الراغب^(٢): «أصل البواء: مساواة الأجزاء في المكان، خلاف النبو الذي هو منافاة الأجزاء. يقال: مكان بواء: إذا لم يكن نايياً بنازله، وبوأت له مكاناً: سويته فتبوا»، وفي جمهرة ابن دريد^(٣): «والمباءة: المرجع إلى الشيء»، قال ابن فارس^(٤): «الباء والواو والهمزة، أصلان: أحدهما الرجوع إلى الشيء، والآخر تساوي الشئين»، واتفق الجميع على: منزل القوم^(٥).

(١) الغريين في القرآن والحديث (٢١٨/١)

(٢) المفردات في غريب القرآن (ص ١٥٨)

(٣) جمهرة اللغة لابن دريد (٢٢٩/١)

(٤) معجم مقاييس اللغة (٣١٢/١)

(٥) وانظر العين (٤١١/٨)، ومجمل اللغة (١٣٨/١)، والصحاح (٣٧/١)، والمحيط في اللغة (٤٤٣/١٠)،

قال أبو عبيد المهروي^(١): «ومنه الحديث: «فليتبوء مقعده من النار» أي لينزل منزله منها». وفي مشارق الأنوار^(٢): «قوله: «فليتبوء مقعده من النار» مهموز الأخير، أي ينزل منزله منها ويتخذه. قيل: هو على طريق الدعاء عليه، أي بؤاه الله ذلك وخرج مخرج الأمر. وقيل: بل هو على الخبر وأنه استحق ذلك واستوجبه» أ.هـ.

وقال أبو العباس القرطبي^(٣): «وهذه صيغة أمر والمراد بها التهديد والوعيد، وقيل: معناها الدعاء أي بؤاه الله ذلك، وقيل: معناها الإخبار بوقوع العذاب به في نار جهنم»، وفي شرح مجد الدين ابن الأثير على مسند الشافعي^(٤): «وجاء به بلفظ الأمر جواباً بالشرط ليكون أبلغ في وجوب الفعل والذم له».

قال الطيبي^(٥): «والأمر بالتبوء تهكم وتغليظ، إذ لو قيل: كان مقعده في النار، لم يكن كذلك، وأيضاً فيه إشارة إلى معنى القصد في الذنب وجزائه، أي كما أنه قصد في الكذب التعمد فليقصد في جزائه التبوء» و«أصل التبوء من مباءة الإبل: وهي أعطائها، يقال: تبوأ لنفسه مكاناً إذا اتخذها. وظاهر اللفظ الأمر ومعناه الخبر، وقد يكون ظاهر

والمحكم والمحيط الأعظم (٥٦٢/١٠)،

(١) الغريين (٢١٩/١)، ونحوه في النهاية لابن الأثير (١٥٩/١)


(٢) مشارق الأنوار لعياض (١٠٣/١)

(٣) المفهم للقرطبي (١١٤/١)

(٤) الشافعي شرح مسند الشافعي (٥٦٤/٥)

(٥) الكاشف عن حقائق السنن (٧٢٠/٢)

اللفظ الخبر ومعناه الأمر كقوله: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ﴾ ، ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾^(١) . وبالله تعالى التوفيق.




(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٢٢٨/١)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٤٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال: بحسب المرء من العلم أن يخشى الله، وبحسبه جهلاً أن يعجب بعلمه.

مضى الكلام على هذا الأثر في أول الكتاب برقم (١٥).



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٤٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا يحيى بن يمان ثنا الأعمش عن إبراهيم قال:

كان عبد الله لطيفاً فظناً.

لا بأس بإسناده، رجاله ثقات خلا يحيى فمتكلم فيه، ومدار الأثر عليه، فرواه عنه ثلاثة: أبو خيثمة في كتابنا هذا، ورواه أبو القاسم البغوي - راوي كتابنا هذا عن أبي خيثمة - عنه، وعن عبد الله بن عمر كلاهما عن ابن يمان في كتابه الذي صنفه في الصحابة، ومن طريق البغوي رواه ابن عساكر في تأريخه. وتابعهما أحمد ابن حنبل في ابن يمان فيما رواه عنه صالح ابنه في مسائله عنه^(١). واقتبس نص الأثر أبو نعيم الأصبهاني في سياق وصفه لابن مسعود من كتابه في الصحابة^(٢).



قوله: (كان عبد الله)، لفظ (كان) مشعر بالدوام والتكرار على خلاف بينهم، رجع الشوكاني^(٣) إفادته الاستمرار وعموم الأزمان ثم حملها وما بعدها على معنى الغالب

(١) معجم الصحابة (٤٦٥/٣) للبغوي، وتأريخ دمشق لابن عساكر (٦٦/٣٣)، مسائل أحمد رواية ابنه أبو

الفضل صالح (١٥٨/٣)

(٢) معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٧٦٥/٤)، ونقله ابن عساكر في التأريخ (٦١/٣٣) بلا عزو.

(٣) نيل الأوطار للشوكاني (٢٦٨/٢)

من الحال. وساق الزركشي أقوالاً ثم قال^(١): «والصواب من هذه المقالات مقالة الزمخشري وأنها تفيد اقتران معنى الجملة التي تليها بالزمن الماضي لا غير ولا دلالة لها نفسها على انقطاع ذلك المعنى ولا بقاءه بل إن إفادة الكلام شيئاً من ذلك كان لدليل آخر» أ.هـ.

والكلام هنا منقول على لسان إبراهيم النخعي يصف به عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقد كان أكثر العناية بعلمه وتبع من صحبه من كبار التابعين، فقد أخذ عن شريح، ومسروق، وعلقمة، وعبيدة، ومنهم من أهل بيته كالأسود بن يزيد، وعبد الرحمن بن يزيد، وغيرهم إلا أنه لم يلقه. ويروى عن الأعمش أنه قال^(٢): «قلت لإبراهيم النخعي: أسند لي عن عبد الله بن مسعود، فقال إبراهيم: إذا حدثكم عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعته، وإذا قلت: قال عبد الله: فهو عن غير واحد عن عبد الله»، وفيه أنه إذا أرسل جازماً فقد أحكم المروي من غير ما طريق.

(١) البرهان في علوم القرآن للزركشي (١٢٢/٤)، وناقشها أيضاً في البحر المحيط في أصول الفقه (٧٧/٢)

(٢) رواه: ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٨٠/٦)، والترمذي في العلل الصغير (ص ٧٥٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥١٩/١٤)، وشرح معاني الآثار له (٢٢٦/١)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (٤٠١/١). ورواه إسحاق في مسنده فيما أفاده ابن حجر في المطالب العالية (٥٩٨/١٢). ورواه ابن عبد البر في التمهيد (٣٧/١ - ٣٨)، من طريق ابن أبي خيثمة في التأريخ، وحكاه معلقاً عن تأريخ ابن أبي خيثمة: أبو الوليد الباجي في التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الصحيح (٣٥٨/١)، وبدر الدين الزركشي في النكت على ابن الصلاح (١٣٠/٢)

قال أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني^(١) في رواية من هذا النحو: «فهذه الرواية وإن كان فيها إرسال؛ فإبراهيم النخعي هو أعلم الناس بعبد الله وبرأيه وبفتياه، قد أخذ ذلك عن أخواله: علقمة، والأسود، وعبد الرحمن ابني يزيد، وغيرهم من كبراء أصحاب عبد الله، وهو القائل: إذا قلت لكم: قال عبد الله بن مسعود فهو عن جماعة من أصحابه عنه، وإذا سمعته من رجل واحد سميته لكم» أ.هـ.



قوله: (لطيفاً) كلمة تطلق ويراد بها أكثر من معنى، وهي هنا ربما تعود على الخلق أو الخلق فعلى الأول يصفه بصغر الحجم، وعلى الثاني بالبر والرفق.

قال أبو الحسين ابن فارس^(٢): «اللام والطاء والفاء، أصلٌ يدل على رفٍ ويدل على صغرٍ في الشيء. فاللطف: الرفق في العمل؛ يقال: هو لطيف بعباده، أي رءوف رقيق» أ.هـ. وفي الصحاح^(٣): «لطف الشيء بالضم يلطف لطافة، أي صغر، فهو لطيف... واللفظ في العمل: الرفق فيه. واللفظ من الله تعالى: التوفيق والعصمة. وألفه بكذا، أي بره به» أ.هـ.

(١) سنن الدارقطني (٢٢٦/٤)

(٢) معجم مقاييس اللغة (٢٥٠/٥)، ومجمل اللغة (ص ٨٠٨)

(٣) الصحاح تاج اللغة لأبي نصر الجوهري (١٤٢٦/٤)

ونقل أبو منصور الأزهري عن ابن الأعرابي قوله^(١): «ولطف الشيء يلطف إذا صغر، قال: وجارية لطيفة الخصر إذا كانت ضامرة البطن»، وفي كتاب الصاحب ابن عباد^(٢): «واللطف اللطيف والشيء اليسير، وطعم طعاماً لطفاً أي قليلاً».

قال الراغب^(٣): «اللطف إذا وصف به الجسم ف ضد الجتل، وهو الثقيل، يقال: شعر جتل، أي: كثير، ويعبر باللطافة واللطف عن الحركة الخفيفة، وعن تعاطي الأمور الدقيقة، وقد يعبر باللطائف عما لا تدركه الحاسة، ويصح أن يكون وصف الله تعالى به على هذا الوجه، وأن يكون لمعرفته بدقائق الأمور، وأن يكون لرفقه بالعباد في هدايتهم. قال تعالى: ﴿اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ﴾، ﴿إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِّمَا يَشَاءُ﴾ أي: يحسن الاستخراج. تنبيهاً على ما أوصل إليه يوسف حيث ألقاه إخوته في الحب، وقد يعبر عن التحف المتوصل بها إلى المودة باللطف» أ.هـ.

وفرق ابن الأثير بينهما فقال^(٤): «لطف به وله، بالفتح، يلطف لطفاً إذا رفق به، فأما لطف بالضم يلطف، فمعناه صغر ودق».

(١) تهذيب اللغة (٢٣٥/١٣)

(٢) المحيط في اللغة (١٧٧/٩)، وانظر أيضاً: كتاب العين (٤٢٩/٧)، والغريين لأبي عبيد الهروي (١٦٨٩/٥)، وغريب الحديث للخطابي (٤٧١/٢)، والمجموع المغيث لأبي موسى (٨٢٩/١)

(٣) المفردات في غريب القرآن (ص ٧٤٠)

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٥١/٤)

وكان ابن مسعود رضي الله عنه يُذكر بصغر الحجم ^(١) ودقة ساقيه ^(٢)، كما أنه كان رفيقاً بأصحابه برّاً بهم، وإبراهيم لما لم يثبت له لقاء به رضي الله عنه فلعله لم يرد وصف الحجم، خاصة وأنه أتبعها بوصف آخر من أوصاف النفس.



قوله: (فطناً) الفطنة: «ضد الغباوة» ^(٣)، «كالفهم» ^(٤)، و«تدل على ذكاء وعلم بشيء» ^(٥)، قال ابن فارس ^(٦): «الفطنة من قولك: هو فطن، وفطن أي: عالم». قال أبو هلال العسكري ^(٧): «الفرق بين الفطنة والعلم: أن الفطنة هي التنبيه على المعنى، وضدها الغفلة ورجل مغفل لا فطنة له ... ويجوز أن يقال أن الفطنة ابتداء المعرفة من وجه

^(١) روى ابن سعد في الطبقات الكبير (١٤٥/٣) عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال: «كان عبد الله رجلاً نحيفاً قصيراً»، وعن قيس بن أبي حازم قال: «رأيت عبد الله بن مسعود رجلاً خفيف اللحم».

^(٢) ففي مسند أحمد (٢٤٤/٢)، ومصنف ابن أبي شيبة (٣٨٤/٦)، والأدب المفرد للبخاري (ص ٩٢)، ومعجم الطبراني الكبير (٩٥/٩) من حديث علي بن أبي طالب. وفي مسند أحمد (٩٩/٧)، ومسند البزار (٢٤٥/٨)، وصحيح ابن حبان (٥٤٦/١٥)، من حديث عبد الله بن مسعود (٩٩/٧) أن القوم ضحكوا من دقة ساقيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مم تضحكون؟ قالوا: يا نبي الله من دقة ساقيه، فقال: والذي نفسي بيده، لهما أثقل في الميزان من أحد»، ورجاهم موثقون وسنده حسن

^(٣) لسان العرب (٣٢٣/١٣)

^(٤) الصحاح لأبي نصر الجوهري (٢١٧٧/٦)


^(٥) معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين ابن فارس (٥١٠/٤)

^(٦) مجمل اللغة (ص ٧٢٣)

^(٧) معجم الفروق اللغوية (ص ٤٠٨)

غامض، فكل فطنة علم وليس كل علم فطنة» أ.هـ. وقال^(١): «الفرق بين الذكاء والفطنة: أن الذكاء تمام الفطنة من قولك ذكت النار إذا تم اشتعالها ... ففي الذكاء معنى زائد على الفطنة» أ.هـ.

ولعل أكثر ما شد انتباه الراوي في الموصوف رضي الله عنه لطفه مع فطنته، فعلمه رضي الله عنه بحاجة طلابه وعنايته بهم دليل على حسن خلقه وبره بهم، مع فطنة وفهم ومراعاة لأحوالهم^(٢) والله تعالى أعلم.



(١) المصدر السابق (ص ٢٤٢)

(٢) وسيأتي تحت الأثر رقم (٥٩) ذكر بعض من ذلك.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٤٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جعفر بن عون نا الأعمش عن مسلم بن صبيح

عن مسروق قال: قال عبد الله: لو أن ابن عباس أدرك أسناننا ما عاشره منا
أحد،

قال: وكان يقول: نعم ترجمان القرآن بن عباس رضي الله عنه.

سنده صحيح لولا عننة سليمان بن مهران الأعمش، وصححه مع ذلك الحافظ
أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر العسقلاني ^(١).

وهو أثر مشهور عنه، وقد جمع المصنف طرفيه، في حين فرقه غيره، فرواه قوم مقتصرًا
على الطرف الأول، وآخرون على طرفه الثاني. فرواية جعفر بن عون عن الأعمش
جمعها المصنف هنا وتابعه عليها: أحمد بن حنبل في الصحابة، ومُحمَّد بن بشار: عند
الطبري وأبي عروبة الحارثي. ومُحمَّد بن عبد الوهاب بن حبيب عند البيهقي في الدلائل،
وأحمد بن حازم ابن أبي غرزة الغفاري عند الخطيب البغدادي ^(٢).

لكن ورد عن جعفر أنه اقتصر على أحد جزئيه، حيث روى ابني أبي شيبة: أبو بكر
في المصنف، وعثمان عند أبي نعيم الأصبهاني ^(٣) عنه - أعني جعفر - الجزء الأخير

^(١) فتح الباري لابن حجر (١٠٠/٧)

^(٢) فضائل الصحابة لأحمد (٩٥٧/٢)، تهذيب الآثار لأبي جعفر الطبري مسند ابن عباس (١٧٢/١)،
المنتقى من كتاب الطبقات لأبي عروبة (ص ٦٨)، دلائل النبوة للبيهقي (١٩٣/٦)، تأريخ بغداد
للخطيب (١٨٦/١)

^(٣) معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٧٠٢/٣)

الخاص بالترجمان.

ورواه : حفص بن غياث عن الأعمش، واختلف عنه، فخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف مقتصراً على الطرف الأول منه، ومن طريقه إبراهيم الحربي في الغريب. وتابع أبا بكر عليه: عمر بن حفص عن أبيه عند البخاري في التأريخ، والفسوي في المعرفة. ثم أتبعه الفسوي بالطرف الآخر من الأثر من طريق محمد بن عبد الله بن نمير عن حفص به (١).

وكذلك رواه سفيان الثوري عن الأعمش، واختلف عنه بمثل ما جرى لحفص، فجمع طرفيه القطان^(٢)، وعبد الرزاق^(٣)، كلاهما عند أحمد، واقتصر على الطرف الأخير منه: وكيع وإسحاق الأزرق، ومحمد بن كثير. روى الأولان منهما: الطبري في التفسير، وثالثهما عند الحاكم في المستدرک، وثانيهما في الشريعة للآجري^(٤).

ولكن الطبري لما ساق إسناده من طريق الأزرق في تهذيب الآثار ذكره تاماً بطرفيه، وروى كذلك الطرف الأول من الأثر من طريق محمد بن عبد الله بن الزبير عنه^(٥).

ورواه ابن سعد من طريق أبي معاوية الضرير، والنضر بن إسماعيل، وأفاد بأن رواية النضر فيها الزيادة، ما يعني أن رواية الضرير مقتصرة على الطرف الأول، وكذا خرجه - أعني طريق أبي معاوية - على النحو الذي أفاده ابن سعد: الطبري في التهذيب،

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣٨٣/٦)، التأريخ الكبير للبخاري (٤/٥)، المعرفة والتأريخ للفسوي (١/٤٩٥) - (٤٩٦)

(٢) فضائل الصحابة لأحمد (٨٤٥/٢ - ٨٤٦)

(٣) فضائل الصحابة لأحمد (٨٤٧/٢)، المعرفة والتأريخ للفسوي (١/٤٩٦)

(٤) جامع البيان للطبري (٩٠/١)، مستدرک الحاكم (٦١٨/٣)، الشريعة للآجري (٥/٢٢٧١)،

(٥) تهذيب الآثار مسند ابن عباس للطبري (١/١٧٣)

والحاكم في المستدرک، والبيهقي في المدخل إلى السنن^(١).

ثم روى البيهقي الأثر تاماً من طريق أبي مسهر عن الأعمش، إلا أنه فرق في سنده، فجعل الطرف الأخير من كلام الأعمش عمن لم يسمي من شيوخه. وتابع الأعمش في الطرف الأخير منه: سلمة بن كهيل قال: «قال عبد الله: نعم ترجمان القرآن ابن عباس». رواه عنه: ابن سعد، وأحمد^(٢). ولم يثبتوا له لقاء بابن عباس؛ بله ابن مسعود رضي الله عنه.

وثمة رواية غريبة عند أبي بكر الخطيب في الفقيه والمتفقه^(٣) بسنده إلى ابن عينة عن الأعمش عن إبراهيم قال: «قال عمر: نعم ترجمان القرآن ابن عباس»، فجعله من كلام عمر رضي الله عنه، ولم يتابع عليه فيما بلغه علمي. ورواه أبو نعيم^(٤) مرفوعاً من قول النبي ﷺ، وفي سنده عبد الله بن خراش ضعفه.



قوله: (أدرك أسناننا) أي أعمارنا، «يقال: فلان سن فلان، إذا كان مثله في

السن»^(٥). وقد كان ابن عباس رضي الله عنه ابن ثلاث عشرة سنة حين توفي النبي ﷺ عليه وسلم^(٦)،

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (٢٧٩/٢) طبعة دار الكتب العلمية، تهذيب الآثار مسند ابن عباس للطبري

(١٧٣/١)، المستدرک للحاكم (٦١٨/٣)، المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (٥٧١/٢)

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٢٧٩/٢) طبعة دار الكتب العلمية، فضائل الصحابة لأحمد (٨٤٥/٢) و٩٥٧

(٣) الفقيه والمتفقه للخطيب (٢٩٢/٢)

(٤) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٣١٦/١)، ومعرفة الصحابة (١٧٠١/٣) كلاهما لأبي نعيم الأصبهاني.

(٥) انظر النهاية لابن الأثير (٤١٢/٢)

(٦) صحح هذا أبو عمر ابن عبد البر في الاستيعاب (٩٣٤/٣)، وابن حجر في الإصابة (١٢٢/٤)، وإلا

فاجتهد في الطلب وتعلمذ على صحابة رسول الله ﷺ حتى صار ذا شأن أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان يدخله مع أشياخ بدر^(١).

ويروى أن ابن عمر سئل عن مسألة فقال: ائت ابن عباس، فإنه أعلم من بقي بما أنزل الله على محمد ﷺ^(٢). وعن عائشة رضي الله عنها أنها سألت: من ولي الموسم؟ قالوا: ابن عباس. قالت: هو أعلم الناس بالحج^(٣). وقد كان دعا له النبي ﷺ فقال: «اللهم علمه الكتاب»^(٤)، و«اللهم فقهه في الدين»^(٥)، و«علمه التأويل»^(٦).

قوله: (ما عاشره منا أحد) وفي لفظ: (عشره)^(٧)، وصححه الذهبي^(٨). قال ابن فارس^(٩): «العين والشين والراء أصلان صحيحان: أحدهما في عدد معلوم ثم يحمل عليه غيره، والآخر يدل على مداخلة ومخالطة»، والأول هنا هو المراد.

فقد روي عنه عدداً من الأقوال ولم يتجاوز فيها الخمسة عشر عاماً.

(١) صحيح البخاري (٤٩٧٠)

(٢) تأريخ أبي زرعة (ص ٦١٦)، وأخبار مكة للفاكهي (٣٢٣/٢)، وانظر الإصابة (١٢٧/٤)

(٣) تأريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٦١٦)

(٤) صحيح البخاري (٧٥)، وفي لفظ (٣٧٥٦) «اللهم علمه الحكمة»

(٥) صحيح البخاري (١٤٣)

(٦) زيادة رواها أحمد في المسند (٢٢٥/٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٣/٦)، وابن حبان في الصحيح (٥٣١/١٥).

(٧) لفظ أحمد في فضائل الصحابة (٩٥٧/٢)، وابن سعد في الطبقات (٣١٥/٢)، والبيهقي في المدخل (١٥٣/١)

(٨) تأريخ الإسلام (٦٦٢/٢)

(٩) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٢٤/٤)

والمعنى «لو كان في السن مثلنا ما بلغ أحد منا عشرة في العلم»^(١)، قال أبو جعفر محمد بن جرير الطبري^(٢): «فإنه يعني بقوله: «ما عاشره منا أحد» ما بلغ عشيره منا أحد. أحد. يقال منه: عشر فلان فلاناً، إذا بلغ عشره يعشره عشراً، والعشر المصدر، وهو عشره وعشيرته ومعشاره، ومن المعشار قول الله تعالى ذكره: ﴿وَمَا بَلَّغُوا مِعْشَارَ مَا آتَيْنَاهُمْ﴾، ومن العشير قول الشاعر:

فَمَا بَلَغَ الْمُدَّاحُ مَدْحَكَ كُلَّهُ وَكَأْشُرِ مِعْشَارِ الْعَشِيرِ الْمُعْشَرِ

ويجمع العشير أعشراً، والعشر أعشاراً، كما قال امرؤ القيس بن حجر في جمع العشر:

وَمَا ذَرَفَتْ عَيْنَاكَ إِلَّا لِتَضْرِبِي بِسَهْمَيْكَ فِي أَعْشَارِ قَلْبٍ مُقْتَلٍ أ.هـ.

قوله: (وكان يقول) القائل هو الأعمش، ففي رواية الفسوي^(٣) «قال الأعمش: وسمعتهم يتحدثون أن عبد الله قال» فذكره.

(١) اقتباس من كلام إبراهيم الحربي في غريب الحديث (١٥٦/١)، ونقلها بغير عزو أبو موسى المديني في المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث (٤٥٠/٢)، ومجد الدين ابن الأثير في النهاية (٢٤٠/٣)، وابن منظور في لسان العرب (٥٧٠/٤).

(٢) تهذيب الآثار للطبري (١٨٣/١ - ١٨٤).

(٣) المعرفة والتاريخ (٤٩٥/١).

قوله: (نعم ترجمان القرآن) نعم، كلمة مدح ضد بئس، قال أبو القاسم الزجاجي^(١): «نعم: للحمد والثناء المستحق الشائع في الجنس كقولك: نعم الرجل زيد، إنما هو مدح له بالحمد المستحق في جنس الرجال» أ.هـ.



و(الترجمان) اسم لفاعل الترجمة، واختلفت عباراتهم في شرح معناها؛ مع اتفاقهم على استعمالها بين اللغات المختلفة. وهي أشمل من ذلك وأعم، وإنما يتحقق معنى الكلمة بين اللغات المتباينة لظهور حاجة الأطراف إلى التوضيح والبيان، وإلا فمن حيث الوضع لا بد وأن لها أصلاً يحمل عليه هذا المعنى، فمنهم من جعلها من التفسير، ومنهم من استعمل عبارة "التعبير"، وكُني بها عن التبليغ، وتستعمل أيضاً في الواسطة.

وأغلب المعاجم اللغوية تجاهلتها، قال أبو نصر الجوهري^(٢): «يقال: قد ترجم كلامه، إذا فسر بلسان آخر»، وفي كتاب ابن سيده: «والترجمان: المفسر للسان. وقد ترجمه، وترجم عنه والجمع: تراجم»، وفي موضع آخر قال: «المفسر للبيان». وقال أبو الفتح عثمان بن جني: «ترجم وهو منقول من ترجم عن الشيء إذا فسره».

(١) حروف المعاني والصفات للزجاجي (ص ١٦)

(٢) الصحاح للجوهري (١٩٢٨/٥)، المحكم والمحيط الأعظم (٤٢١/٧ و ٥٩٣)، المبهج في تفسير أسماء شعراء ديوان الحماسة (ص ٤٧ - ٤٨)

وقال أبو العباس الفيومي^(١): «ترجم فلان كلامه: إذا بينه وأوضحه، وترجم كلام غيره إذا عبر عنه بلغة غير لغة المتكلم» أ.هـ. ثم ذكر الخلاف في أنها رباعية على وزن فعلل، من ترجم تاءها أصلية، وأن منهم من جعلها ثلاثية من رجم وهو صنيع الجوهري، وأفاد بأن الأكثر على أصليتها.

وكان أبو الفيض مرتضى الزبيدي^(٢) قد عرض لذكر الخلاف ونصر الجوهري في وضعه الكلمة في تركيب رجم وليس ترجم، ومما قاله معقبات على قول الجوهري: «مع أن أبا حيان قد صرح بأن وزنه تفعلان، ويؤيده قول ابن قتيبة في أدب الكاتب أن الترجمة تفعلة من الرجم، ثم وقع الخلاف هل هو من الرجم بالحجارة؛ لأن المتكلم رمى به، أو من الرجم بالغيب؛ لأن المترجم يتوصل لذلك به؟ قولان لا تنافي بينهما. وهل هو عربي أو معرب (درغمان) فتصرفوا فيه؟ فيه خلاف نقله شيخنا. قلت: إذا كان معرباً فموضع ذكره هنا لأنه حينئذ لا يشتق من (رجم)، فتأمل» أ.هـ.

قلت: ما نقله عن أدب الكاتب لم أجده فيه، لكنه في شرحه لأبي منصور الجواليقي^(٣) وفيه يقول: «الترجمة: تفسير لسان بلسان آخر، وهو تفعلة من رجمت أرجم رجماً إذا ظننت وحدست ومنه قوله تعالى: ﴿رَجِمًا بِالْغَيْبِ﴾ ... فكأن الترجمان الذي

(١) المصباح المنير للفيومي (٧٤/١)، وقد استعمل تفسيره هذا غير واحد غفلت عن تقييدهم ومنهم ابن نجيم

في البحر الرائق (٦٨/٧)

(٢) تاج العروس (٣٢٨/٣١)

(٣) شرح أدب الكاتب للجواليقي (ص ٣٢)

يصيب بظنه معنى كلام المتكلمين بلسانين» أ.هـ.

ثم إن تفسير اللفظ ونقله من لسان لآخر ليس من الظن والحدس، بل هو عن معرفة وعلم باللفظين وما وضعوا له في لغتيهما. لكن لعلها مبالغة في القول وقد قالوا^(١): «يقال: لسان مرجم؛ إذا كان فصيحاً قوالاً». مع أن هذه الكلمة أيضاً يختلف مدلولها

بحسب المضاف إليها، فيقال: «وكلام مرجم: عن غير يقين»^(٢)، وقال أبو إبراهيم

الفارابي^(٣): «رجل مرجم، أي: شديد. كأنه يرجم به مناوئ»، وفي كتاب ابن فارس^(٤):

«وفرس مرجم: يرجم الأرض بخوافره». فتكون الترجمة إلى الرمي أقرب منها إلى الظن، وإن

قليل بأصلية التاء فهي كلمة مستقلة والله تعالى أعلم.

قال الحافظ^(٥): «وقد اختلف هل هو عربي أو معرب؟ والثاني أشهر، وعلى الأول

فنونه زائدة اتفاقاً. ثم قيل: هو من ترجيم الظن، وقيل: من الرجم. فعلى الثاني تكون التاء

أيضاً زائدة، ويوجب كونه من الرجم أن الذي يلقي الكلام كأنه يرجم الذي يلقيه إليه»

أ.هـ.

(١) تهذيب الأزهري (٥٠/١١)، مصباح الفيومي (٧٤/١)

(٢) جمهرة اللغة لابن دريد (٤٦٦/١)

(٣) معجم ديوان العرب للفارابي (٣٠٠/١)

(٤) مجمل اللغة لابن فارس (ص ٤٣٢)

(٥) فتح الباري لابن حجر (٢١٧/٨)

ومن عرف الكلمة بالتفسير من الشراح مقتصرًا عليه: أبو العباس القرطبي، وابن الملك الكرمانى^(١). ومنهم من قيد التفسير باختلاف اللغة أو اللسان ومن هؤلاء: المظهري، والكوراني، والقسطلاني، والقاري نور الدين علي الملا الهروي^(٢).

وكان الكوراني قد تجرأ فأتى بما لم يسبق إليه - في حدود ما أعلم - فقال: «والترجمة في الأصل نقل معنى اللغة إلى لغة أخرى، ثم اتسع فيه» أ.هـ. ولم أقف على من سبقه بهذا من أهل الفن^(٣)، وقد اختلفوا فيما ذكرتُ آنفًا في اشتقاقها وعربيتها، ويبعد - في ظني والله أعلم - أن يكون وضع الكلمة العربية كان لهذا المعنى في حين يكثر استعمالها بينهم في غيره كما ستأتي أمثلة كثيرة على ذلك. والأولى أن تكون العرب تكلمت بها فيما بينها، ولما احتاجت إلى التعبير عن المعنى المذكور استلت الكلمة المناسبة بحسب الاشتقاق أو غيره والله تعالى أعلم.

(١) القرطبي في شرحه على مسلم الموسوم بالمفهم (٣/٦١)، ابن الملك في شرحه مصابيح البغوي (٦/٣٩ و ٢٦٧)

(٢) المظهري في المفاتيح على المصابيح (٥/٤٨٦)، و (٦/١٧٩)، الكوراني في شرح البخاري الكوثر الجاري (١١/٩٤ و ٢٨٤)، القسطلاني في شرحه على البخاري إرشاد الساري (١٠/٢٥٨)، القاري في مرقاة المفاتيح على المشكاة (٨/٣٥٢٤)

(٣) لكن تبعه بالتصريح بهذا شهاب الدين الخفاجي في حاشيته على تفسير البيضاوي (٥/٢٤٥) وبالغ حتى جعل ما سوى ذلك من المعاني مجازًا.

ومن الشراح من جعلها من التعبير وكفى، كقول أبي الفرج ابن الجوزي: «الترجمان المعبر عن الإنسان»^(١)، ومن هذا ما نقله أبو جعفر النحاس، وأبو عبد الله القرطبي^(٢) عن أبي عبيد ترجيحه لقراءة الأفراد من قوله تعالى: ﴿فَذِيَّةٌ طَعَامٌ مِسْكِينَ﴾ لبيان حكم الواحد فقال عنها: «فبينت أن لكل يوم إ طعام واحد، فالواحد مترجم عن الجميع، وليس الجميع بمترجم عن واحد»، وفيه استعمال الترجمة للتعبير والله أعلم.

ومنهم من قيد التعبير باختلاف اللغات ومن هؤلاء: النووي^(٣)، كذا فعل الكوراني في موضع من كتابه وكرر ادعاءه السابق^(٤) فقال: «الترجمان - بضم التاء وفتحها - من يُعبر عن الإنسان عند الحاكم، أصله نقل كلام الغير بلسان آخر» أ.هـ. ولعل معتمده ما نقله من كلام مجد الدين ابن الأثير إذ يقول في النهاية^(٥): «ترجم: في حديث هرقل (إنه قال لترجمانه) الترجمان بالضم والفتح: هو الذي يترجم الكلام، أي ينقله من لغة إلى لغة أخرى. والجمع التراجم» أ.هـ.

ولا يخفى أن ابن الأثير كان بصدد الكلام عن استعمال الكلمة في هذا الموضع، ولم يتوسع فيها، ولا تطرق إلى أصلها، وفي الباب أحاديث تحمل على غير هذا المحمل نأتي

(١) ابن الجوزي في كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤٤٣/١)

(٢) إعراب القرآن للنحاس (٩٥/١)، وتفسير القرطبي (٢٨٧/٢)

(٣) النووي في شرحه على مسلم (١٠١/٧)

(٤) الكوثر الجاري للكوراني (٤١٧/٣)

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (١٨٦/١)

على ذكرها، مع أن الكثير من أهل العلم استروح لهذا المعنى - أعني اختلاف اللغة - منهم: عياض، وابن قرقول، وبطلال الركي، وزين الدين الرازي^(١).

وتنوع استعمالهم لها بمعنى التعبير، فتوسعوا، ومن أقوالهم: العين ترجمان القلب^(٢)، وكأن المراد بها هنا الواسطة، وقالوا أيضاً: اللسان ترجمان القلب^(٣)، ويفهم منه هنا التعبير أي أن اللسان هو المعبر عما في القلب ويفصح عنه، ومنه قول أبي الحسن الماوردي في الأدب: «اعلم أن الكلام ترجمان يعبر عن مستودعات الضمائر، ويخبر بمكنونات السرائر»، وقوله في الحاوي^(٤): «كتابة اليد ترجمان اللسان ومعبر عنه كما أن كناية الكلام ترجمان القلب ومعبر عنه...».

-
- (١) مشارق الأنوار لعياض (١٢٠/١)، مطالع الأنوار لابن قرقول (١٥/٢)، النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المذهب للركي (٣٥٢/٢)، مختار الصحاح للرازي (ص ١١٩)
- (٢) وردت في كتاب أبي منصور الثعالبي التمثيل والمحاضرة (ص ٣٠٩)
- (٣) وردت في كثير من كتب الأدب منها: رسائل الجاحظ (١٤١/١)، البصائر والذخائر لأبي حيان (١٤٥/٣)، محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء للراغب الأصفهاني (١٢٧/٢)، والإبانة في اللغة العربية لأبي المنذر العوتي الصحاري (٩/١). ورويت في سياق كلام لأبي هريرة بسند جيد في جامع معمر الملحق بمصنف عبد الرزاق (٢٢١/١١)، والمجالسة وجواهر العلم للدينوري (٣٩٣/٢)، ومن طريق عبد الرزاق: أبو نعيم في الطب النبوي (٢٢٤/١)، والبيهقي في الشعب (٢٥٧/١). ومن كلام كعب الأحبار رواه أبو داود في الزهد (ص ٣٨١). ورواه مرفوعاً بسند تالف من مسند الخدري أبي سعيد رضي الله عنه: أبو الشيخ الأصبهاني في العظمة (١٦٣٠/٥)، وأبو نعيم في الطب النبوي (٢٢٥/٢).
- (٤) أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ٢٧٥)، والحاوي الكبير له (١٦٨/١٠)

ومن هذا أيضاً قولهم: البيان ترجمان العلم^(١)، والشكر ترجمان النية^(٢)، والتكلف ترجمان التخلف^(٣)، وقولهم: شعره ترجمان علمه^(٤)، وقولهم: رسولك ترجمان عقلك^(٥). ولو ذهبت أتبع نظائره لما وسعني التوقف عند حد ولخرجت بالموضوع عن مساره الذي ينبغي أن يكون عليه.

وتأتي بمعنى الواسطة كما أسلفت، ولما تعرض الكوراني لهذه الكلمة في موضع ناسب أن تحمل على هذا المعنى نقل كلام ابن الأثير في النقل بين اللغات وتعقبه بقوله: «قلت: ذلك أصله. وليس المراد هنا ذلك، بل الواسطة مطلقاً» أ.هـ. وقال في موضع آخر منه: «الترجمان بضم الباء وفتحها: من يكون واسطة بين المتكلم والمخاطب»^(٦). وأستعملت أيضاً في التبليغ ومن هذا قول عوف بن محلم^(٧):

(١) وردت في البيان والتبيين للجاحظ (٨٣/١)، وديوان المعاني لأبي هلال العسكري (١٤١/١)، وتروى عن سهل بن هارون، نسبها إليه جمع منهم: أبو منصور الثعالبي في التمثيل والمحاضرة (ص ١٥٧). ونحوها لغيره كما في كتاب زهر الآداب وثمر الآلباب لأبي إسحاق الحصري القيرواني (١٤٠/١ و ١٥٩)، وكتاب سر الفصاحة للخفاجي (ص ٦١)

(٢) وردت في كتابي الثعالبي: التمثيل والمحاضرة (ص ٤١٦)، وسحر البلاغة وسر البراعة (ص ٧١).

(٣) سحر البلاغة وسر البراعة للثعالبي (ص ١٩٩)

(٤) قاله ابن رشيق القيرواني في العمدة في محاسن الشعر (١١٤/١)

(٥) مجمع الأمثال لأبي الفضل الميداني النيسابوري (٤٥٥/٢)

(٦) الكوثر الجاري للكوراني (١٩٩/١٠)، و(٢٤٦/١١)

(٧) أمالي القالي (٥٠/١)، وكتاب الصناعتين لأبي هلال العسكري (ص ٤٩ و ٣٩٤)، والبصائر والذخائر لأبي حيان (٨٥/٦)، والأزمنة والأمكنة (ص ٤٥٧)، وشرح ديوان الحماسة (ص ٢٨٠ و ٩٨٥ و ١٣١٤) كلاهما لأبي علي المرزوقي، الإعجاز والإيجاز (ص ١٧٢)، وثمار القلوب في المضاف والمنسوب (ص ٦١٠)، وخاص الخاص (ص ١٢٨)، وفقه اللغة (ص ٢٧٨) جميعها لأبي منصور الثعالبي. ورسالة

إِنَّ الثَّمَانِينَ وَبُلَّغَتْهَا
قَدْ أُخِجَتْ سَمْعِي إِلَى تَرْجُمَانٍ

ونقل أبو علي إسماعيل القالي في أماليه عن أبي معاذ الخولي قوله: «وكان سبب هذه القصيدة أن عوفاً دخل على عبد الله بن طاهر، فسلم عليه عبد الله فلم يسمع، فأعلم بذلك، فرعموا أنه ارتجل هذه القصيدة ارتجالاً» أ.هـ.

وخلاصة ما ذكر: اجتماع المعاني السالفة في الكلمة، فنقل اللغة إلى أخرى إنما هو: مفسر لها بذكر المعنى المترادف بين اللغتين، وهو معبر عن إحداها بما يقابلها في الأخرى، فهو إذاً الواسطة بين الطرفين، والمبلغ الناقل مراد المتكلم للمخاطب، وبهذا تجتمع المعاني.

وورد استعمالها في كتب الحديث وفق هذه المعاني فمن ذلك قول أبي سفيان في حكايته ما جرى له مع هرقل الروم فقال^(١): «ثم دعاهم ودعا بترجمانه، فقال: أيكم أقرب نسباً بهذا الرجل الذي يزعم أنه نبي؟» الحديث.

ونحوه قول جبير بن حية الثقفي^(٢): «فندبنا عمر رضي الله عنه واستعمل علينا النعمان بن مقرن، حتى إذا كنا بأرض العدو وخرج علينا عامل كسرى في أربعين ألفاً، فقام ترجمان، فقال: ليكلمني رجل منكم...» الحديث. وفيهما استعماله بين اللغات.

الغفران لأبي العلاء المعري (ص ٢٠٣)، حاشية الشهاب الخفاجي على تفسير البيضاوي (١٥/١)،
و(٣٠/٢)، و(١٣٤/٦)، (٣٦٢/٨)

(١) صحيح البخاري (ح ٧)، صحيح مسلم (ح ١٧٧٣)

(٢) صحيح البخاري (ح ٣١٥٩) أول أبواب الجزية

ومنه قول أبي جمرة الضبعي^(١): «كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس، فقال: إن وفد عبد القيس أتوا النبي ﷺ...» الحديث. وقد اختلفوا في حمل كلمته على إحدى المعاني المذكورة، فمنهم من ادعى البقاء على المعنى المشهور وزعم أن أبا جمرة كان يتكلم الفارسية ويترجم لابن عباس رضي الله عنهما بها، نقل هذا القول ممرضاً: غالب من تكلم على هذا الحديث ولم يعينوا قائله، وأقدم من وقفت على قوله: القاضي عياض^(٢).

وحمله أبو العباس القرطبي^(٣) على غير هذا المعنى فقال: «أي: أبلغ كلامه، وأفسره لمن لا يفهمه، وعُرف الترجمة: التعبير بلغة عن لغة لمن لا يفهم، وقيل كان أبو جمرة يتكلم بالفارسية» أ.هـ. وتمريضه القول الأخير فعله جل الشراح من باب استيفاء ما ورد؛ وإن لم يقل به أحد ممن وقفت له على قول فيها.

وتعقب أبو عمرو تقي الدين ابن الصلاح هذا القول الممرض بقوله^(٤): «وعندي أن معناه أنه كان يبلغ كلام ابن عباس إلى من خفي عليه من الناس؛ إما لزحام منع من سماعه فأسمعهم، وإما لاختصار منع من فهمه فأفهمهم، أو نحو ذلك. وإطلاقه ذكر الناس يشعر بهذا ويبعد أن يكون المراد به الفرس: خاصة وليست الترجمة مخصوصة بتفسير لغة أخرى، وقد أطلقوا على قولهم: باب كذا وكذا، اسم الترجمة لكونه يعبر عن ما يذكر بعده» أ.هـ.

(١) صحيح البخاري (ح ٨٧)، وصحيح مسلم (ح ١٧)

(٢) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم لعياض (٢٣٦/١)

(٣) المفهم لما أشكل من صحيح مسلم للقرطبي (١٧١/١)

(٤) صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح (ص ١٥٣)

وعلق أبو زكريا النووي^(١) على كلام ابن الصلاح بقوله: «هذا كلام الشيخ، والظاهر أن معناه أنه يفهمهم عنه ويفهمه عنهم» أ.هـ. وما استظهره النووي هو ما فعله ابن حجر وعلله^(٢) بقوله: «إما لزحام أو لقصور فهم. قلت: الثاني أظهر، لأنه كان جالساً معه على سريره فلا فرق في الزحام بينهما، إلا أن يحمل على أن ابن عباس كان في صدر السرير وكان أبو جمره في طرفه الذي يلي من يترجم عنهم» أ.هـ.

وما أهملوه من التعليل بالزحام كان يقتضي حمل المعنى على التبليغ والإيصال والإخبار وهو قول ابن الجوزي حيث يقول^(٣): «وقوله: كنت أترجم: أي أخبر الناس بقول ابن عباس وأخبره بقولهم» أ.هـ.

ومما ورد في الدواوين قول النبي ﷺ: «ثم ليقفن أحدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له، ثم ليقولن له: ألم أوتك مالاً؟ فيقولن: بلى» الحديث^(٤)، وفي لفظ في الصحيحين^(٥) عن عدي بن حاتم، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه، ليس بينه وبينه ترجمان، ولا حجاب يحجبه»، ويراد به الوساطة والله أعلم.

(١) شرح مسلم على النووي (١٨٦/١)

(٢) فتح الباري لابن حجر (١٣٠/١)، واقتصر شيخه سراج الدين أبو حفص ابن الملقن في التوضيح (٢٠٧/٣) على قول النووي.

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٣٨١/٢)

(٤) رواه البخاري في الصحيح (١٤١٣ ح)

(٥) صحيح البخاري (٧٤٤٣ ح)، وصحيح مسلم (١٠١٦ ح)

والجامع بين هذه المعاني هو انعدام الفهم بين الأطراف لعلّة يحتاج رفعها إلى واسطة تملك القدرة على تبليغ الأطراف مراد بعضها بالتعبير عنه بما تفهمه، وتفسره لها فيتضح معناه. ولهذا فإن كانت هذه العلة واردة في غير أصحاب اللغات المختلفة: صح استعمال الكلمة فيها أيضاً.

قال شمس الأئمة السرخسي^(١): «لا يحسن خطاب العربي بلغة التركية ولا خطاب التركي بلغة العرب إذا علم أنه لا يفهم ذلك إلا أن يكون هناك ترجمان يبين له. وإنما لا يحسن ذلك لأن المقصود بالخطاب إفهام السامع وهو لا يفهم. فكذلك الخطاب بلفظ مجمل بدون بيان يقتزن به لا يكون حسناً شرعاً لأن المخاطب لا يفهم المراد به وإنما يصح مع البيان لأن المخاطب يفهم المراد به» أ.هـ.

وبناء على هذا قد تخرج لنا صور متعددة من انعدام الفهم بين المشتركين في اللغة الواحدة ومن ذلك: ما يقع بين أصحاب اللهجات في اللغة الواحدة، أو لكون بعضهم يسرع في الكلام، أو يتأتى به^(٢) ممن هو مصاب بالفأفة^(٣) في بعض حالاتها، أو يعجز أحد الأطراف عن بيان مراده إذا ارتج عليه قوله: إما لهيبة أو خجل أو خوف ورهبة، أو غير هذا كثير.

(١) أصول السرخسي (٢٩/٢)

(٢) التأتأة التردد في الكلام كما في صحاح الجوهري (٣٨/١)، وعبر عنها الصاحب ابن عباد في المحيط في اللغة (٤٨٦/٩) بلفف في اللسان.

(٣) ونحوها الفأفة كما في مجمل اللغة لابن فارس (ص ٧٠١)، والصحاح للجوهري (٦٢/١)، وتهذيب اللغة للأزهري (٤١٧/١٥)، وجمهرة اللغة لابن دريد (١١٠٢/٢)

وربما احتاج المخاطب إلى إزالة إشكال أعاق بلوغ المعنى إلى فهمه، فإن ناطقي اللفظ الواحد في اللغة الوحدة قد يختلف تصورهما لمعناه فيتسع عند أحدهما ويضيق عند الآخر فلا يصل به إلى تمام حقيقته وكميته وكيفيته^(١) حتى يحتاج إلى من يقوم بتوضيح ذلك له.

ومن هذا كان وصف ابن عباس رضي الله عنه بترجمان القرآن، وذلك لأنه الشارح لما يخفى من أسرارهِ، والموضح لدقائق معانيهِ، مع مشاركنا إياه اللغة. قال تقي الدين أبو العباس ابن تيمية^(٢): «الترجمة تكون في اللفظ والمعنى. ولهذا سُمى المسلمون ابن عباس ترجمان القرآن وهو يترجم اللفظ» أ.هـ.

وكان الحافظ شهاب الدين أبي الفضل ابن حجر العسقلاني قال في كلامه عن هذه الكلمة^(٣): «والترجمان من يفسر لغة بلغة، فعلى هذا لا يقال ذلك لمن فسر كلمة غريبة بكلمة واضحة، فإن اقتضى معنى الترجمان ذلك، فليعرف: أنه الذي يفسر لفظاً بلفظ» أ.هـ.

(١) مقتبس بتصريف من كلام ابن تيمية كما في مجموع فتاواه (٦٤/٦)


(٢) كما في مجموع فتاواه لابن القاسم (٦٥/٦)

(٣) فتح الباري لابن حجر (٢١٧/٨)

ونحوه قول أبي البقاء الكفوي^(١): «هو إبدال لفظة بلفظة تقوم مقامها، بخلاف

التفسير» أ.هـ.

والحمد لله على توفيقه، وهو الهادي إلى سواء الصراط.



(١) الكليات (ص ٣١٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٤٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن عبيد عن الأعمش عن مسلم عن

مسروق قال: قال عبد الله: إن من العلم أن يقول الذي لا يعلم: الله أعلم.

سنده صحيح، لولا عنعنة الأعمش. والأثر فجزء من حديث رواه الشيخان في الصحيح^(١) من طريق الأعمش، عن أبي الضحى عن مسروق قال: «بينما رجل يحدث في كندة، فقال: يجيء دخان يوم القيامة يأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم، يأخذ المؤمن كهيئة الزكام، ففرعنا، فأتيت ابن مسعود، وكان متكئاً فغضب فجلس، فقال: من علم؛ فليقل. ومن لم يعلم؛ فليقل: الله أعلم، فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم: لا أعلم، فإن الله قال لنبيه **صلى الله عليه وسلم**: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾، وإن قريشاً أبطئوا عن الإسلام، فدعا عليهم النبي **صلى الله عليه وسلم** فقال: "اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف" فأخذتهم سنة حتى هلكوا فيها، وأكلوا الميتة والعظام، ويرى الرجل ما بين السماء والأرض، كهيئة الدخان...» الحديث.



(١) صحيح البخاري (٤٧٧٤)، و(٤٨٠٩)، وصحيح مسلم (٢٧٩٨)، ورواه أحمد في المسند (١٧٩/٧)، وابن أبي شيبة في المسند (١٧٧/١)، والترمذي في السنن (٢٣٢/٥)، والبزار في المسند (٣٣٩/٥)، والدارمي في السنن (٢٧٣/١)، والطبراني في كبير معاجمه (٢١٤/٩)، وابن حبان في الصحيح (٥٤٨/١٤)، والحميدي في المسند (٢١٧/١)، والشاشي في المسند (٣٩٦/١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٢١/٢)، وابن جرير في التفسير (١٣/٢٢)، والبيهقي في معالم التنزيل (٢٢٩ و ١٠٣/٧)، وأبو القاسم إسماعيل الأصبهاني في دلائل النبوة (ص ٨٢)، والبيهقي في دلائل النبوة (٣٢٤/٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٨٣٢/٢).

اقتصر المصنف من الحديث على قول ابن مسعود رضي الله عنه: (إن من العلم أن يقول الذي لا يعلم: الله أعلم)، ورواه بتمامه فيما يأتي برقم (٦٧)، والمراد أن يفوض علم ما لا يعلم إلى الله فإن هذا فعل الفضلاء من أهل العلم والدين، وإنما كان التفويض من العلم لأنه معرفة المفتي بحاله وقدره، ومعرفته متى يحسن به التوقف، قال القاضي عياض^(١): «أي أحسن في علمه وأتم له» وقال الحافظ^(٢): «أي أن تميز المعلوم من المجهول نوع من العلم، وهذا مناسب لما اشتهر من أن: (لا أدري) نصف العلم، ولأن القول فيما لا يعلم قسم من التكلف» أ.هـ.

قال السخاوي^(٣): «وفي ثبوت لا أدري من الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة عن الصحابة والتابعين فمن بعدهم الكثير، ولما سأل النبي صلى الله عليه وسلم جبرائيل عن خير البقاع وشرها قال: لا أدري^(٤)... وقد كثر إغفال لا أدري وترك الحوالة على من يدري فعم الضرر بذلك نسأل الله التوفيق والسلامة» أ.هـ.

(١) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٨٤/٢)

(٢) فتح الباري (٥١٢/٨)

(٣) المقاصد الحسنة (ص ٧١٤)

(٤) الحديث رواه أحمد في المسند (٣٠٨/٢٧)، من حديث جبير بن مطعم. ورواه ابن حبان في الصحيح (٤٧٦/٤) والحاكم في المستدرک (١٦٧/١)، (٩/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٥/٣)، (٥٠/٧) وجامع بيان العلم لابن عبد البر (٨٢٦/٢)، من حديث ابن عمر. ورواه الطبراني في الأوسط (١٥٤/٧) من حديث أنس.

وقال أبو عبد الله القرطبي^(١): «الواجب على من سئل عن علم أن يقول - إن لم يعلم - : الله أعلم، ولا أدري، اقتداء بالملائكة والأنبياء والفضلاء من العلماء. لكن قد أخبر الصادق [صلى الله عليه وسلم] أن بموت العلماء يقبض العلم، فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون» أ.هـ.

وهذه البلية التي عانى منها الأولون لا تزال بليتنا وبلية كل زمان والله المستعان. قال أبو القاسم ابن عساكر^(٢): «قال بعض أهل العلم: لو سكت من لا يعلم لاسترحنا. وأنا أقول: لو كان له من يردعه، ويكفه، ويمنعه، ويقبضه، ويقده، ويسكته قهراً، ويصمته قسراً، أو كان من يصرفه عن شنيع الجهالات، وبديع الضلالات: بالتأديب، والقصب، والشريب، والتبكيث، والتأنيب، لرجونا أن يعفي الناس بذلك عما ينالهم الضرر أو كثير منه من جهته، وإلى الله المشتكى وهو المستعان على كل حادثة وبلوى» أ.هـ.

وقد وردت آثار عديدة عن السلف فيها توجيه العلماء لنهج هذا المسلك، وروى عدداً منها الدارمي في سننه^(٣) فعن ابن عمر رضي الله عنهما، «أن رجلاً سأله عن مسألة فقال: لا علم لي بها. فلما أدبر الرجل، قال ابن عمر: نِعَمَ ما قال ابن عمر، سئل عما لا يعلم فقال: لا علم لي به»، وروى قصته البيهقي بسند حسن^(٤) عن خالد بن أسلم قال: «خرجنا مع عبد الله بن عمر نمشي فلحقنا أعرابي فقال: أنت عبد الله بن عمر؟ قال:

(١) الجامع لأحكام القرآن (٢٨٥/١)

(٢) تأريخ دمشق (٢٨٠/٢٣)

(٣) سنن الدارمي (٢٧٧-٢٧٢/١)

(٤) السنن الكبرى (٨٢/٤)

نعم، قال: سألتُ عنك فدللتُ عليك فأخبرني: أترث العمة؟ فقال ابن عمر: لا أدري. فقال: أنت ابن عمر ولا تدري؟! - وقال مرة أخرى: أنت لا تدري ولا ندري! - قال: نعم، اذهب إلى العلماء بالمدينة فسلهم، فلما أدبر قَبَّل ابن عمر يديه، فقال: نَعَمْ ما قال أبو عبد الرحمن: يُسأل عما لا يدري فقال: لا أدري».

وفي سنن الدارمي عن أبي موسى رضي الله عنه أنه قال في خطبته: «من علم علماً فليعلمه الناس، وإياه أن يقول ما لا علم له به فيمرق من الدين ويكون من المتكلفين»، وفيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «وا بردها على الكبد - ثلاث مرات - قالوا: وما ذلك يا أمير المؤمنين؟ قال: أن يُسأل الرجل عما لا يعلم فيقول: الله أعلم»، وعنه أيضاً رضي الله عنه أنه قال: «إذا سئلت عما لا تعلمون، فاهربوا. قال: وكيف الهرب يا أمير المؤمنين؟ قال: تقولون: الله أعلم»، وأسانيدها عند الدارمي - ما عدا الوارد عن علي رضي الله عنه - قوية. وعن ابن عمر أيضاً^(١) قال: «العلم ثلاثة: كتاب ناطق، وسنة ماضية، ولا أدري».

وفي سنن الدارمي^(٢) أيضاً عن ابن سيرين، قال: «ما أبالي سئلتُ عما أعلم أو ما لا أعلم، لأني إذا سئلت عما أعلم، قلت: ما أعلم، وإذا سئلت عما لا أعلم، قلت: لا أعلم»، وعن الشعبي قال: «لا أدري، نصف العلم»، وفي مسند ابن الجعد^(٣) عن زيد بن حباب قال: «رأيتُ سفيان [يعني الثوري] إذا سئل عن المسائل قال: لا أدري، حتى يظن من رأى سفيان ولا يعرفه أنه لا يحسن من العلم شيئاً».

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٢٩٩/١) بسند ضعيف

(٢) سنن الدارمي (٢٧٧-٢٧٢/١)

(٣) مسند ابن الجعد (ص ٢٧٧)

وعن ابن مهدي^(١) قال: «سأل رجلاً مالكا عن مسألة، فقال: لا أحسنها، فقال الرجل: إني ضربت إليك من كذا وكذا لأسألك عنها، فقال له مالك: فإذا رجعت إلى مكانك وموضعك فأخبرهم أنني قد قلت لك إني لا أحسنها». وعن الهيثم بن جميل^(٢) قال: «شهدت مالك بن أنس سئل عن ثمان وأربعين مسألة فقال في اثنتين وثلاثين منها لا أدري».

وعن ابن عينة^(٣) ومحمد بن عجلان^(٤)، ومالك بن أنس^(٥)، ويروى عن ابن عباس^(٦): «إذا ترك [وفي رواية: أغفل. وفي رواية: أخطأ] العالم لا أدري، أصيبت مقاتله»، قال يحيى بن آدم^(٧): «وتفسير قوله لا أدري نصف العلم: أن العلم إنما هو أدري ولا أدري فأحدهما نصف الآخر».

قال أبو طالب المكي^(٨): «والمرء إذا قال: لا أدري فقد عمل بعلمه وقام بحاله، فله من الثواب بمنزلة من درى فقام بحاله وعمل بعلمه فأظهره. فلذلك كان قول لا أدري نصف العلم ولأن حسن من سكت لأجل الله تعالى تورعاً كحسن من نطق لأجله

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (٣٢٣/٦)

(٢) رواه أبو زرعة الدمشقي في تأريخه (ص ٤٢٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٧٣/١)

(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢٧٤/٧)، والفقيه والمتفقه للخطيب (٣٦٦/٢)

(٤) الخطيب في التأريخ (٢٨٢/١٤)، وفي الفقيه والمتفقه (٣٦٦/٢)، والمدخل للبيهقي (ص ٤٣٦)، أخلاق

العلماء للآجري (١١٦/١)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (٨٤٠/٢)

(٥) رواه الدوري في تأريخ ابن معين (٢٥٢/٣)

(٦) الأمالي في آثار الصحابة لعبد الرزاق (ص ١٠٤)، والمدخل للبيهقي (ص ٤٣٦)، والفقيه والمتفقه للخطيب

(٧) (٣٦٦/٢)، وأخلاق العلماء للآجري (١١٥/١)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (٨٣٨/٢)

(٨) رواه عنه محمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٤٣٥/١)

(٩) قوت القلوب (٢٣٦/١)

بالعلم تبرعاً» أ.هـ.

وقال أبو الحسن الماوردي^(١): «قال بعض الحكماء: ليس لي من فضيلة العلم إلا علمي بأني لست أعلم. وقال بعض البلغاء: من قال: لا أدري؛ علم فدرى، ومن انتحل ما لا يدري أهمل فهوى. ولا ينبغي للرجل وإن صار في طبقة العلماء الأفاضل أن يستنكف من تعلم ما ليس عنده ليسلم من التكلف له. وقد قال عيسى بن مريم على نبينا وعليه السلام: يا صاحب العلم تعلم من العلم ما جهلت وعلم الجاهل ما علمت» أ.هـ.

وقال أبو زكريا النووي^(٢): «وقالوا ينبغي للعالم أن يورث أصحابه (لا أدري) معناه يكثر منها: وليعلم أن معتقد المحققين أن قول العالم: لا أدري، لا يضع منزلته بل هو دليل على عظم محله وتقواه وكمال معرفته، لأن المتمكن لا يضره عدم معرفته مسائل معدودة بل يستدل بقوله لا أدري على تقواه وأنه لا يجازف في فتواه. وإنما يمتنع من (لا أدري) من قل علمه وقصرت معرفته وضعفت تقواه لأنه يخاف لقصوره أن يسقط من أعين الحاضرين، وهو جهالة منه فإنه بإقدامه على الجواب فيما لا يعلمه ييؤء بالإثم العظيم ولا يرفعه ذلك عما عرف له من المقصور بل يستدل به على قصوره لأننا إذا رأينا المحققين يقولون في كثير من الأوقات: (لا أدري) وهذا القاصر لا يقولها أبداً علمنا أنهم يتورعون لعلمهم وتقواهم وأنه يجازف لجهله وقلة دينه فوقع فيما فر عنه واتصف بما احترز

(١) أدب الدنيا والدين (ص ٨٦)

(٢) مقدمة المجموع شرح المذهب (٣٤/١)، ونقله عنه ابن جماعة بتصرف وبلا عزو في كتابه تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم (ص ٢٣)

منه لفساد نيته وسوء طويته» أ.هـ.

وقال أيضاً^(١): «قوله **صلى الله عليه وسلم** «ما المسئول عنها بأعلم من السائل» فيه أنه ينبغي للعالم والمفتي وغيرهما إذا سئل عما لا يعلم أن يقول: لا أعلم وأن ذلك لا ينقصه بل يستدل به على ورعه وتقواه ووفور علمه».

وقال أبو حامد الغزالي^(٢) في كلامه عن آفات العلم: «منها أن لا يكون مسارعاً إلى الفتيا بل يكون متوقفاً ومحترزاً ما وجد إلى الخلاص سبيلاً، فإن سئل عما يعلمه تحقيقاً بنص كتاب الله أو بنص حديث أو إجماع أو قياس جلي: أفتى. وإن سئل عما يشك فيه قال: (لا أدري). وإن سئل عما يظنه باجتهاد وتخمين، احتاط ودفع عن نفسه وأحال على غيره - إن كان في غيره غنية - هذا هو الحزم لأن تقلد خطر الاجتهاد عظيم ... ومن سكت حيث لا يدري لله تعالى فليس بأقل أجراً ممن نطق. لأن الاعتراف بالجهل أشد على النفس فهكذا كانت عادة الصحابة والسلف **عليهم السلام**» أ.هـ.

وروى ابن منده^(٣) وابن الأعرابي^(٤) عن إبراهيم بن أدهم عن محمد بن عجلان قال: «ليس شيء أشد على الشيطان من عالم إن تكلم تكلم بعلم وإن سكت سكت بجهل، يقول الشيطان: انظروا إليهن كلامه عليّ أشد من سكوته». هذا لفظ ابن منده ولفظ

(١) شرح مسلم (١/١٥٨)

(٢) إحياء علوم الدين (١/٦٩)

(٣) مسند إبراهيم بن أدهم (ص ٤٥)

(٤) معجم ابن الأعرابي (٢/٨٤٠)

ابن الأعرابي: «ما من شيء أشد على إبليس من عالم أو عابد عليم، إن تكلم تكلم بعلم، وإن سكت سكت بعلم. قال: يقول الشيطان: سكوتة أشد عليّ من كلامه»، وسند الأول أقوى.

وقال أبو الحسن الماوردي^(١): «قال بعض الحكماء: من العلم أن لا تتكلم فيما لا تعلم بكلام من يعلم، فحسبك جهلاً من عقلك أن تنطق بما لا تفهم. ولقد أحسن زيادة بن زيد حيث يقول:

إِذَا مَا أَتَيْتُ عِلْمِي تَنَاهَيْتُ عَنْدَهُ أَطَالَ فَأَمْلَى أَوْ تَنَاهَى فَأَقْصَرَ
وَيُخْبِرُنِي عَنْ غَائِبِ الْمَرْءِ فَعَلُهُ كَفَى الْفِعْلُ عَمَّا غَيَّبَ الْمَرْءُ مُخْبِرًا

فإذا لم يكن إلى الإحاطة بالعلم سبيل فلا عار أن يجهل بعضه، وإذا لم يكن في جهل بعضه عار لم يقبح به أن يقول لا أعلم فيما ليس يعلم» أ.هـ.

وروى أبو عمر ابن عبد البر في جامع بيان العلم^(٢) وفضله آثاراً لا تخلو من نظر في سندها ومنها قول أبي بكر الصديق وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما: «أي سماء تظلني؟ وأي أرض تقلني؟ إذا قلت في كتاب الله بغير علم».

كما علق بعضها عن الحلواني الحسن بن علي الخلال ومنها ما رواه عن ابن سيرين^(٣) قال: «لم يكن أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم أهيب لما لا يعلم من أبي بكر رضي الله عنه، ولم يكن أحد بعد أبي بكر أهيب لما لا يعلم من عمر رضي الله عنه وإن أبا بكر نزلت به قضية فلم

(١) أدب الدنيا والدين (ص ٨٥)

(٢) جامع بيان العلم (٢/٨٣٢ و ٨٣٤)

(٣) المصدر السابق (٢/٨٣٠) ورجاله المظهرون في السند ثقات.

يجد في كتاب الله منها أصلاً ولا في السنة أثراً فاجتهد رأيه، ثم قال: هذا رأيي فإن يكن صواباً فمن الله وإن يكن خطأ فمني وأستغفر الله»، وعن ابن جبير^(١) أنه سئل عن شيء فقال: «لا أعلم، ثم قال: ويل للذي يقول لما لا يعلم: إني أعلم».

وفيه عن القاسم بن محمد^(٢) قوله: «يا أهل العراق إنا والله لا نعلم كثيراً مما تسألونا عنه، ولأن يعيش المرء جاهلاً إلا أنه يعلم ما افترض الله عليه خير له من أن يقول على الله ورسوله ما لا يعلم».

وفيه عن ابن عون قال: «كنت عند القاسم بن محمد إذ جاءه رجل فسأله عن شيء، فقال القاسم: لا أحسنه. فجعل الرجل يقول: إني دُفعت إليك لا أعرف غيرك؟ فقال القاسم: لا تنظر إلى طول لحيتي وكثرة الناس حولي والله ما أحسنه. فقال شيخ من قريش جالس إلى جنبه: يا ابن أخي الزمها، فوالله ما رأيتك في مجلس أنبل منك اليوم، فقال القاسم: والله لأن يقطع لساني أحب إليّ من أن أتكلم بما لا علم لي به».

وفيه عن أيوب قال: «تكاثروا على القاسم بن محمد، يوماً بمنى فجعلوا يسألونه فيقول: لا أدري، ثم قال: إنا والله ما نعلم كل ما تسألونا عنه، ولو علمنا ما كتمناكم ولا حل لنا أن نكتمكم»، وفيه عن مالك قال: «سأل عبد الله بن نافع أيوب السختياني، عن شيء، فلم يجبه، فقال له: لا أراك فهمت ما سألتك عنه؟ قال: بلى، قال: فلم لا تجيبني؟ قال: لا أعلمه».

(١) المصدر السابق (٨٣٦/٢) وسنده جيد رجاله موثقون

(٢) المصدر السابق (٨٣٧/٢) نقله عن الخلال ورجاله الظاهرون في السند موثقون. وسيأتي في كتابنا هذا الأثر برقم (١٣٩).

وفيه عن أبي الذيال قال: «تعلّم لا أدري؛ فإنك إن قلت: لا أدري علموك حتى تدري. وإن قلت: أدري سألوكم حتى لا تدري». وعلق عن الشعبي أنه سئل عن مسألة فقال: «هي زباء هلباء ذات وبر، ولا أحسنها ولو أُلقيت على بعض أصحاب رسول الله ﷺ لأعضلت به، وإنما نحن في الغوق ولسنا في النوق، فقال له أصحابه: قد استحيينا منك مما رأينا منك، فقال: لكن الملائكة المقربين لم تستحي حين قالت: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾».



مسألة:

قول المفتي: (الله أعلم) لما لا يعلم لا تفيد جهله بما سُئل عنه لزماً. وقد ورد في بعض ألفاظ أثر الباب: (ليقل: لا أعلم)^(١). فقول القائل: الله أعلم، تفويض العلم لله مع عدم نفي القائل إحاطته بالمعلوم، فلا يكون قائلها كاذباً إنما ممتنعاً عن الإجابة إما لشك وتردد، أو توقف وتمنع لعله، أو جهل بأصل المسألة الملقاة عليه وما وراءها. واستعمالها صحيح وهي من طرق التأدب مع الله تعالى، وقد استعملتها الصحابة ﷺ في جواب سؤال النبي ﷺ عما يعلموه وذلك في سؤاله ﷺ لهم في خطبة الوداع: «أتدرون أي يوم هذا؟» «أي بلد هذا؟»... فقالوا ﷺ: «الله ورسوله أعلم»^(٢)،

(١) صحيح البخاري (٤٧٧٤)، وصحيح ابن حبان (٥٤٨/١٤)، ومعالم التنزيل للبغوي (٢٢٩/٧)

(٢) رواه البخاري في الصحيح (١٧٤١)، ومسلم (١٦٧٩)، من حديث أبي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي

ولهذا قال أبو حفص سراج الدين ابن الملقن^(١): «ومعنى قوله: (فليقل: الله أعلم)، أي: يبين أنه لا يعلمه، وقد سأل عمر رضي الله عنه يوماً قوماً من الصحابة عن شيء، فقال بعضهم: الله أعلم، فقال عمر^(٢) رضي الله عنه: إن علم أحدكم فليقل بما يعلم، وإلا فليقل: لا أعلم. وإنما كره ذلك أن يقال على وجه الامتناع من القول، من غير أن يريد أنه لا يعلم» أ.هـ.

فيؤخذ من هذا أن هذه المقالة قد تُستعمل في التهرب من الإجابة والامتناع عنها، وهذا قد يكون بوجه مقبول أو لا. فقد يحتاج المسؤول إلى التوقف ويكون إما عن جهل بأصلها، أو اشتباه وتردد، أو نسيان فيحتاج معه إلى مراجعة أصوله.


ولهذا كان من آداب المستفتي ألا يلح بالسؤال، وأن يفهم عدم استجابة المفتي من سكوته فلا يخرجه، وعلى المفتي أن يحزم أمره ولا يتجاوب مع ضغط السائلين، قال أبو عمر ابن عبد البر^(٣): «وفيه أن العالم إذا سئل عن شيء لا يجب الجواب فيه أن يسكت ولا يجيب بنعم ولا بلا، ورب كلام جوابه السكوت. وفيه من الأدب أن سكوت العالم عن الجواب يوجب على المتعلم ترك الإلحاح عليه، وفيه الندم على الإلحاح على العالم خوف غضبه وحرمان فائدته فيما يستأنف، وقلما أغضب عالم إلا أحرمت فائدته، قال أبو سلمة ابن عبد الرحمن: لو رفقتُ بابن عباس لاستخرجت منه علماً» أ.هـ.

(١) التوضيح شرح الجامع الصحيح (١٧٢/٢٣)

(٢) لم أقف على هذا الأثر في مصدر معتمد، ولا على من شارك المؤلف في عزوه له والله أعلم.

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٢٦٥/٣)

أخذ هذه الفوائد من شرحه حديث أسلم مولى عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض أسفاره، وعمر بن الخطاب يسير معه ليلاً، فسأله عمر بن الخطاب عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سأله فلم يجبه، ثم سأله فلم يجبه، وقال عمر بن الخطاب: ثكلتك أمك يا عمر، نزلت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك، قال عمر: فحركت بعيري ثم تقدمت أمام المسلمين، وخشيت أن ينزل في قرآن، فما نشبت أن سمعت صارخاً يصرخ بي، قال: فقلت: لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن، وجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه، فقال: «لقد أنزلت علي الليلة سورة، هي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس» ثم قرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾. وإنما يُغلب العالم ويفقد حرصه حين يُعمل الرأي، وقد كره السلف الرأي لأنه يُجرئ على القول بغير علم، وعلى مخالفة النصوص. فعن سفيان الثوري أنه كان يقول: «إنما العلم كله العلم بالآثار»، وعن ابن المبارك قوله: «ليكن الذي تعتمد عليه الأثر وخذ من الرأي ما يفسر لك الحديث»، وعن الأوزاعي قال: «عليك بآثار من سلف وإن رفضك الناس، وإياك ورأي الرجال وإن زخرفوه بالقول فإن الأمر ينجلي وأنت منه على طريق مستقيم»^(١). والحمد لله على ما وفق.



(١) رواها جميعها: البيهقي في المدخل (ص ١٩٩-٢٠٢)، وحكاها ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/٦٥)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٥٠ -] حدثنا أبو خيثمة نا وكيع عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق

قال: ما نسأل أصحاب محمد صلی الله علیه وسلم من شيء إلا علمه في القرآن إلا أن علمنا

يقصر عنه.

سنده صحيح، لولا عننة الأعمش. والأثر أخرجه من طريق الأعمش: أبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو بكر الخطيب^(١).

وروى أبو جعفر ابن جرير الطبري في التفسير، وأبو عبد الله ابن بطة العكبري في الإبانة^(٢) بسند ضعيف عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «إن الله عز وجل أنزل هذا القرآن تبياناً لكل شيء، ولكن علمنا يقصر عما بين لنا في القرآن، ثم قرأ ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾»

وأورد أبو الليث السمرقندي في تفسيره، والغافقي في كتابه اللمحات، أثراً عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه بنحو هذا السياق قال رضي الله عنه: «ما من شيء إلا علمه في القرآن ولكن رأي الرجال يعجز عنه»، ولم يحيل على مصدر، وذكره جلال الدين السيوطي ضمن ما انتقاه من مرويات نصر المقدسي في كتاب الحجة على تارك المحجة، في كتابه مفتاح الجنة وكان قد نزع أسانيدھا فلم يتسنى لي الحكم عليها. وأفاد برهان الدين البقاعي بأن الأثر

(١) فضائل القرآن (ص ٩٦) لأبي عبيد، الفقيه والمتفقه (١٩٧/١) للخطيب.

(٢) تفسير الطبري (٢٧٩/١٧)، الإبانة الكبرى لابن بطة (١٤٨/٦) ولفظ الطبري مختصر.

في تفسير عبد بن حميد، وهو ليس من المصادر التي تطالها يدي^(١).



قوله: (ما نسأل أصحاب محمد **صلى الله عليه وسلم**)، في رواية الخطيب: (ما تساءل) فعلى الأول السائلون هم التابعون، وعلى الثاني هم الصحابة **رضي الله عنهم**، قوله: (من شيء) نكرة في سياق نفي وهي تفيد العموم^(٢).

قوله: (إلا علمه في القرآن) يريد أن القرآن قد حوى وأحاط بكل ما يُحتاج إليه،

«فالقرآن قد دل على جميع المعاني التي تنازع الناس فيها، دقيقتها وجليلها»^(٣)، و«كانوا

يجعلون القرآن يحيط بكل ما يطلب من علم الدين»^(٤)، فعن ابن مسعود **رضي الله عنه**^(٥) قال:

«من أراد العلم فليثور القرآن فإن فيه علم الأولين والآخرين».

(١) بحر العلوم للسمرقندي (٢/٢٨٧)، لمحات الأنوار ونفحات الأزهار في ثواب قارئ القرآن للغافقي (١/٢٤٣)، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي (ص ٦٧)، مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور للبقاعي (١/٣٧٩)

(٢) قاعدة أصولية قررها جماعة، انظر: البرهان لأبي المعالي الجويني (١/٢٣٢)، وكنز الوصول للبزدوي (ص ٧٠)، والمستصفى للغزالي (ص ٢٣١)، والمسودة لآل تيمية (ص ٩١)، وإرشاد الفحول (١/٢٩٩)، وذكر النملة في الجامع لمسائل الأصول (ص ١٦٠) أنها مذهب الجمهور.

(٣) اقتباس من كلام ابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل (٥/٥٦)

(٤) المصدر السابق (١/٢٠٨)، وانظر الصواعق المرسلات لابن القيم (٣/٩٢٥)

(٥) رواه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١/١٩٧) بسند جيد، وأبو الليث السمرقندي في تفسيره بحر العلوم

قوله: (إلا أن علمنا يقصر عنه) وهذا من طبع البشر فقصورهم يغطي بالاستعانة بما ينفع من الآلات والوسائل، ولهذا تجد العالم يقف عند حدٍ ما لم يُفتح عليه فيه، وربما تجاوزه غيره فاستفاد مما يقدر عليه مما هو حوله من المتغيرات والأحوال، وبهذا يتكامل البشر ببعضهم، والمراد أن كتاب الله تعالى قد حوى على كل ما يحتاج إليه، بعموم دلالاته.

إلا أننا لم نبلغ من العلم ما نستوفي فوائده ونستخرج جميع درره، والله عز وجل يقول: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾، وقال سبحانه: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾، والسياق يقتضي العموم، فيكون ذلك بما شمله الكتاب الكريم من العمومات والقواعد التي تُنزل على الحوادث والملمات فتناسبها، وبما أوحاه سبحانه لنبيه ﷺ من العلم فبين ما أجمل، وفسر ما أبهم.

إلا أن أكثر أهل العلم قصره على أمور الدين، قال أبو منصور الأزهري^(١): «وقوله جل وعز: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾، أي: بين لك فيه كل ما تحتاج إليه أنت وأمتك من أمر الدين. وهذا من اللفظ العام الذي أريد به الخاص» أ.هـ. وفي صرف ظاهر اللفظ يقول أبو يعلى الفراء^(٢): «فإن قيل: فقد قال: ﴿تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾، قيل كما قال: ﴿تَدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾، ولم تدمر السموات والأرض...» أ.هـ. ولا خلاف أن البيان لم يكن بالنص بل بما يفهمه العلماء واستعمالهم للسنة وما آتاهم الله من

(١) تهذيب اللغة للأزهري (٣٥٦/١٥)

(٢) إبطال التأويلات لأبي يعلى (ص ٦٨)

الوسائل المعينة.

وكان أبو عمر ابن عبد البر قد استعمل ما ورد من الآثار الشرعية في التوجيه لاستعمال العلم والاجتهاد في استنباط الأحكام من الكتاب الكريم^(١). وهو معنى قول الخطيب^(٢): «والوقوف على الحكم: بالاسم أو بالاستخراج لا ثالث لهما، فإذا بطل أن يكون في الكتاب بيان كل شيء باسمه، عُلِمَ أنه أراد بيانه ببيان معناه» أ.هـ.

وقال أبو بكر الخطيب في موضع سابق من نفس كتابه^(٣): «وفي القرآن: المحكم والمتشابه، والحقيقة والمجاز، والأمر والنهي، والعموم والخصوص، والمبين والمجمل، والناسخ والمنسوخ لهذا قال أبو الدرداء: لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوها كثيرة. فيحتاج الناظر في علم القرآن إلى حفظ الآثار ودرس النحو وعلم العربية واللغة...» أ.هـ.

وفي مقدمة معالم السنن لأبي سليمان الخطابي^(٤): «الله تعالى أنزل كتابه تبياناً لكل شيء وقال: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾، فأخبر سبحانه أنه لم يغادر شيئاً من أمر الدين لم يتضمن بيانه الكتاب. إلا أنَّ البيان على ضربين: بيان جلي تناول الذكر نصاً، وبيان خفي اشتمل عليه معنى التلاوة ضمناً. فما كان من هذا الضرب كان تفصيل بيانه موكولاً إلى النبي ﷺ وهو معنى قوله سبحانه: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ

(١) جامع بيان العلم لابن عبد البر (٨٤٦/٢)

(٢) الفقيه والمتفقه للخطيب (٤٦٨/١)

(٣) الفقيه والمتفقه للخطيب (١٩٧/١ - ١٩٨)

(٤) معالم السنن للخطابي (٨/١)

إِلَيْهِمْ»، فمن جمع بين الكتاب والسنة فقد استوفى وجهي البيان» أ.هـ.

وبنحو هذا قال: أبو جعفر الطبري، وأبو الليث السمرقندي، وأبو إسحاق الثعلبي، وأبو يعلى الخليلي، وأبو الحسن الواحدي، وأبو بكر الجصاص، وأبو القاسم محمود الزمخشري^(١).

وفي فصل بيان انطواء كلام الله تعالى على الحكم علميها وعملها من مقدمة تفسير أبي القاسم الراغب الأصفهاني^(٢): «كتاب الله تعالى منطو على كل ذلك بدلالة قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾، وقوله: ﴿مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ﴾، وقوله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾، لكن ليس يظهر ذلك إلا للراسخين في العلم. ولكونه منطوياً على الحكم كلها قيل في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾، أنه عني به تفسير القرآن. ثم منازل العلماء تتفاوت في تفهمه ولذلك قال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾» أ.هـ.

(١) جامع تأويل البيان للطبري (٢٧٨/١٧)، بحر العلوم للسمرقندي (٢٨٧/٢)، الكشف والبيان للثعلبي (٣٧/٦)، الإرشاد في معرفة علماء البلاد للخليلي (١٥٣/١)، التفسير الوسيط للواحدي (٢٦٨/٢)، أحكام القرآن للجصاص (١٠/٥)، الكشف للزمخشري (٦٢٨/٢)، وانظر كلام الشافعي الذي رواه البيهقي في كتابه مناقب الشافعي (٣٦٩/١ - ٣٧١)،

(٢) تفسير الراغب (٢٥/١)

ولم يشر رحمه الله إلى التفريق بين علوم الدين كالشرائع والحلال والحرام وبين غيره، وجعل الاستنباط اختصاص أهل العلم بالكتاب ممن أحاط علمهم بالعلوم المعينة على فهم كلام الله سبحانه.

قال خطيب الري فخر الدين الرازي في تفسيره^(١): «من الناس من قال: القرآن تبيان لكل شيء وذلك لأن العلوم إما دينية أو غير دينية، أما العلوم التي ليست دينية فلا تعلق لها بهذه الآية، لأن من المعلوم بالضرورة أن الله تعالى إنما مدح القرآن بكونه مشتملاً على علوم الدين فأما ما لا يكون من علوم الدين فلا التفات إليه. ... وأما الفقهاء فإنهم قالوا: القرآن إنما كان تبياناً لكل شيء، لأنه يدل على أن الإجماع وخبر الواحد والقياس حجة، فإذا ثبت حكم من الأحكام بأحد هذه الأصول كان ذلك الحكم ثابتاً بالقرآن» أ.هـ.

قلت: وما نفى متعلقه بالآية لا يُوافق عليه، فإنه وإن كان القرآن كتاب تعبدٍ وديانة إلا أن مصدره خالق الخلق ومدبر شؤونهم، ولا يبعد أن يشتمل كتابه سبحانه وتعالى بتلك العمومات والقواعد: كل ما يحتاجه البشر من مصالح حياتهم وشؤون دنياهم. ولهذا يقول أبو الفداء ابن كثير^(٢) في تفسير الآية: «قال ابن مسعود: قد بين لنا في هذا القرآن كل علم وكل شيء». وقال مجاهد: كل حلال وكل حرام. وقول ابن مسعود أعم وأشمل، فإن القرآن اشتمل على كل علم نافع من خبر ما سبق وعلم ما سيأتي، وكل حلال

(١) مفاتيح الغيب للرازي (٢٥٨/٢٠)

(٢) تفسير ابن كثير (٥١٠/٤)

وحرام، وما الناس إليه محتاجون في أمر دنياهم ودينهم ومعاشهم ومعادهم» أ.هـ.

ومن كلام تقي الدين أبي العباس ابن تيمية^(١): «قولنا: هذا في كتاب الله، يعم ما هو فيه بالخصوص أو بالعموم، وعلى هذا معنى قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾، وقوله: ﴿وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ﴾، وقوله: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾، على قول من جعل الكتاب هو القرآن. وأما على قول من جعله اللوح المحفوظ فلا يخفى هذا» أ.هـ.

قال أبو عبد الله القرطبي^(٢): «قوله تعالى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي في اللوح المحفوظ فإنه أثبت فيه ما يقع من الحوادث. وقيل: أي في القرآن، أي ما تركنا شيئاً من أمر الدين إلا وقد دللنا عليه في القرآن، إما دلالة مبينة مشروحة، وإما مجملة يتلقى بياها من الرسول عليه الصلاة والسلام، أو من الإجماع، أو من القياس الذي ثبت بنص الكتاب، قال الله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾، وقال: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾، وقال: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ فأجل في هذه الآية وآية النحل ما لم ينص عليه مما لم يذكره، فصدق خبر الله بأنه ما فرط في الكتاب من شيء إلا ذكره، إما تفصيلاً وإما تأصيلاً، وقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾» أ.هـ.

(١) كما في الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٩٨/٤)

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٢٠/٦)

ويذكرني هذا بقصة لا يحضرني وقت سماعها ولا عين قائلها لكن يستأنس بها إن شاء الله تعالى، وخلصتها أن أحد المفكرين الإسلاميين كان في مطعم في دولة غير مسلمة فتعرض له شخص يريد إحراجه، فسأله متعتاً عن ادعاء المسلمين إحاطة كتابهم بكل شيء، فلما أقر له المسلم بذلك، طالبه بأن يثبت له: أين ورد ذكر طريقة صنع الطبق الذي بين يديه؟ ففطن المسلم لمراده وأجابه بنباهة وحسن بديهة بأن أحال السؤال إلى الطباخ، ثم قال لسائله: إن الله تعالى يقول في كتابه: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ويقول: ﴿فَاسْأَلْ بِهِ خَيْرًا﴾ فألقمه حجراً.


ومما يؤيد العموم: رأي عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الصحيحين ^(١) عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وجعه قال: اتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده. قال عمر إن النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع، وعندنا كتاب الله حسبنا. فاختلفوا وكثر اللغط، قال صلى الله عليه وسلم: قوموا عني، ولا ينبغي عندي التنازع».

وفيه أن عمر رضي الله عنه أشفق على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في تلك الحال وكره أن يشق عليه مع ما يظهر عليه من الوجع والآلم، وفهم أن الأمر ليس على الوجوب، لهذا عاش النبي صلى الله عليه وسلم بعدها أياماً ولم يعاود أمره. وقد كان صلى الله عليه وسلم يُراجع من قبل الصحابة مالم يعزم، ولعله رضي الله عنه خشي أن يطعن المنافقون في الكتاب بحجة المرض. وقد اختلفوا في الغرض من الكتاب أهو في الأحكام أو النص على أسماء الخلفاء رحمة منه صلى الله عليه وسلم بأئمة من شر الخلاف ^(٢). وشاهدنا منه استدلال عمر بالاكْتفاء بكتاب الله تعالى.

(١) صحيح البخاري (ح ١١٤)، صحيح مسلم (ح ١٦٣٧)

(٢) انظر: المفهم لأبي العباس القرطبي (٤/٥٥٩)، وفتح الباري (١/٢٠٨ - ٢٠٩)، والنكت على صحيح البخاري (٢/٢٢٨) كلاهما لابن حجر.

ويأتي تحت الأثر (١١٣) ما يؤيد العموم في دلالة كتاب الله تعالى على بعض مصالح العباد الدنيوية والتي لم تكن معلومة قديماً والله تعالى أعلى وأعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٥١ -] حدثنا أبو خيثمة نا جرير عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد

قال: قال أبو الدرداء: معلم الخير والمتعلم في الأجر سواء وليس في سائر

الناس خير بعد.

رجاله ثقات إلا أنه منقطع بين سالم وأبي الدرداء^(١). ومن طريق الأعمش رواه: ابن

أبي شيبة في المصنف، وعبد الله بن أحمد في الزهد، والدارمي في السنن^(٢).

وتابع الأعمش جماعة منهم: حصين بن عبد الرحمن عن سالم، عند أبي عبد الله محمد

بن سعد في الطبقات الكبرى^(٣). وعمرو بن مرة عن سالم به، رواه: أبو سفيان وكيع بن

الجراح، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وأبو القاسم الجوهري، وأبو نعيم الأصبهاني، وأبو عمر

ابن عبد البر النمري^(٤) ولفظه: «تعلموا قبل أن يرفع العلم، فإن ذهاب العلم ذهاب

العالم، وإن العالم والمتعلم في الأجر سواء».

(١) قاله أبو حاتم الرازي فيما حكاه عنه ابنه عبد الرحمن في المراسيل (ص ٨٠)،

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢٨٤/٥)، الزهد لأحمد (ص ١١٢)، سنن الدارمي (٣١٣/١)

(٣) الطبقات الكبرى (٣٥٤/٤) طبعة الخانجي

(٤) الزهد لوكيع (٨٣٦)، مصنف ابن أبي شيبة (٢٨٤/٥)، مسند الموطأ للجوهري (ص ٨٩)، حلية الأولياء

لأحمد بن عبد الله الأصبهاني (٢١٢/١)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (١٣٩/١)

ومنصور بن المعتمر عن سالم بن أبي الجعد به في حلية أبي نعيم، وتأريخ ابن عساكر^(١) ولفظه: «ما لي أرى علماءكم يذهبون، وجهالكم لا يتعلمون، فإن معلم الخير والمتعلم في الأجر سواء، ولا خير في سائر الناس بعدهما». وتابع ابن أبي الجعد فيه: سليمان بن موسى عن أبي الدرداء به، عند الدارمي^(٢) وفي بعض رجاله اختلاف ولم يدرك سليمان أبا الدرداء رضي الله عنه. وجبير بن نفير عند أحمد في الزهد وفي سنده معاوية بن صالح متكلم فيه، وباقي رجال ثقات^(٣). وخالد بن معدان^(٤) عنه ولم يدركه^(٥) ولفظه: «الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما أدى إلى ذكر الله، والعالم والمتعلم في الأجر سواء، وسائر الناس همج لا خير فيهم».

قال البيهقي في المدخل^(٦): «وقد روي معنى هذا من وجه آخر مرفوعاً وهو ضعيف»، وأفاد نور الدين الهيثمي في المجمع^(٧) أن الطبراني رواه في الكبير مرفوعاً قال:

(١) حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني (٢١٢/١)، تأريخ دمشق لابن عساكر (١٣٢/٤٧ و١٤٦) مطولاً.

(٢) سنن الدارمي (٣١٢/١)

(٣) الزهد لأحمد (ص ١١٢)

(٤) رواه: عبد الله بن المبارك في الزهد والرقائق (١٩١/١)، وعبد الله بن أحمد في الزهد (ص ١١٢)، والفسوي في المعرفة والتأريخ (٣٩٨/٣)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص ٢٦٩)، والآجري في أخلاق العلماء (ص ٤٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٣٣/١)

(٥) قاله أحمد فيما رواه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص ٥٢) قال: «كتب إليّ علي بن أبي طاهر القزويني: نا أبو بكر الأثرم سمعت أبا عبد الله يقول: أما خالد بن معدان فلم يسمع منه، يعني من أبي الدرداء» وانظر جامع التحصيل للعلائي (ص ١٧١)، وبحر الدم لابن المبرد (ص ٤٨).

(٦) المدخل إلى السنن الكبرى (ص ٢٦٩)

(٧) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٢٢/١)

«وفيه معاوية بن يحيى الصديقي، قال ابن معين: هالك، ليس بشيء»، ولم أقف عليه فيه،
فليراجع بعد حين إن شاء الله.

وله شاهد مرفوع من حديث أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بهذا العلم قبل أن يقبض، وقبضه أن يرفع، وجمع بين إصبعيه الوسطى والتي تلي الإبهام هكذا، ثم قال: العالم والمتعلم شريكان في الأجر ولا خير في سائر الناس بعد» وسنده ضعيف^(١). وشاهد آخر من حديث أبي هريرة رواه أبو بكر محمد بن خير الإشبيلي بسند تالف^(٢).



(١) رواه ابن ماجه في السنن (١٥٤/١)، والطبراني في كبير معاجمه (٢٢٠/٨)، والآجري في أخلاق العلماء (ص٤١)، والحاكم في معرفة علوم الحديث (ص٩٠)، والخطيب في تاريخ بغداد (٢٠٨/٢) و(١٩١/١٩)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٣٨/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢١١/٣٧)، وابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (١٩١/٤)، والرافعي في التدوين في أخبار قزوين (٨٦/١)، وابن طولون في الأحاديث المائة (ص١٢)

وضعه البوصيري في مصباح الزجاجاة (٣٤/١) بعلي بن زيد بن جدعان، قلت: هذا وهم منه ولعله اشتبه عليه، فإن الذي في السند هو علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف أيضاً، والراوي عنه كذلك. وتابعه على هذا الوهم المناوي في فيض القدير (٣٥٢/٤) إلا أنه خلط فعزاه للمنذري، والذي في الترغيب والترهيب للمنذري (٥٦/١) على الصواب والله المستعان.

(٢) فهرسة ابن خير الإشبيلي (ص٢٧)، وفيه أبو القاسم زيد من عبد الله بن مسعود الهاشمي اتهم بالوضع، لسان الميزان (٥٥٧/٣)

قوله: (معلم الخير والمتعلم في الأجر سواء) فضل معلمي الخير للناس سبق الكلام عليه تحت الأثر السادس من هذا الكتاب، ولا خلاف في عظم فضل تعليم الناس العلم الشرعي وتوعيتهم بما يقربهم إلى ربهم عز وجل، كما أن تعليمهم ما يعينهم في شؤون حياتهم يُعد أيضاً من تقديم الخير للغير وهو من محاسن الأخلاق. ولا يُحرم المتعلم من ثواب بذل الجهد وإفراغ الوسع في تحصيل الخير واكتسابه إن حسنت نيته وأراد بفعله القربة ونفع الغير والله تعالى أعلم.

ومما قيل فيهما^(١): «كما أن الاستفادة نافلة للمتعلم، كذلك الإفادة فريضة على المعلم. وقد قيل في منشور الحكم: من كنتم علماً فكأنه جاهل. وقال خالد بن صفوان: إني لأفرح بإفادتي المتعلم أكثر من فرحي باستفادتي من المعلم. ثم له بالتعليم نفعان: أحدهما ما يرجوه من ثواب الله تعالى... النفع الثاني: زيادة العلم وإتقان الحفظ. فقد قال الخليل بن أحمد: اجعل تعليمك دراسة لعلمك، واجعل مناظرة المتعلم تنبيهاً على ما ليس عندك. وقال ابن المعتز في منشور الحكم: النار لا ينقصها ما أخذ منها، ولكن يخمدها أن لا تجد حطباً. كذلك العلم لا يفنيه الاقتباس، ولكن فقد الحاملين له سبب عدمه. فإياك والبخل بما تعلم. وقال بعض العلماء: علم علمك وتعلم علم غيرك فإذا أنت قد علمت ما جهلت وحفظت ما علمت» أ.هـ.

قوله: (وليس في سائر الناس خير بعد) سبق الكلام على نحو هذا المعنى في أول أثرين في الكتاب، وبالأخص تحت قوله هناك: (ولا تغد بين ذلك). وكأنه يقول: أنه لا مرتبة فضلى بعد هاتين المرتبتين، فيما أن تكون عالماً أو متعلماً. ويدخل في المتعلم ما

(١) أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ٩١)

سبق ذكره هناك من: الإنصات، والاتباع، والسؤال، وحب أهل العلم، وترك الابتداع... فما يبقى بعد ذلك إلا جاهل جهلاً مركباً وهو المعاند والمعادي للحق، فهو جاهل ويجهل أنه جاهل. ونفي الخيرية فيه: نظراً لما لديه من الشرور ورفضه لتقبل الخير.

ولما كان المتعلم بكافة مراتبه المذكورة إنما هو مريد للحق، متتبع له، وموقر له، فقد شارك المعلم ثوابه، ولأنه يكون معلماً بعد حين. والاستواء هنا ليس في الكم، فإن الثواب إنما يصرف بقدر ما يقوم بالقلب، لكن المراد أنهما في أصل الجزاء والأجر سواء، كونهما تشاركاً فضل طلب العلم، ولأن ما سواهما ليس له أجر إن سلم من الوزر.

قال أبو محمد عبد العظيم المنذري^(١): «قوله: (ولا خير في سائر الناس) أي في بقية الناس بعد العالم والمتعلم، وهو قريب المعنى من قوله: الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه وعالمًا ومتعلمًا^(٢)» فاستثنى من هوان الدنيا وبُعدها وتحقيرها ما كان لله منها وهو مقصود الطاعة والتوحيد.


قال ابن رجب^(٣): «فالدنيا وكل ما فيها ملعونة، أي مبعدة عن الله، لأنها تشغل عنه، إلا العلم النافع الدال على الله وعلى معرفته وطلب قربه ورضاه وذكر الله وما والاه مما يقرب من الله، فهذا هو المقصود من الدنيا فإن الله إنما أمر عباده بأن يتقوه ويطيعوه

(١) الترغيب والترهيب (٥٦/١)

(٢) رواه من حديث أبي هريرة مرفوعاً الترمذي (١٣٩/٤)، وابن ماجه (٢٣١/٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٢٨/٣). وفي بعض رجاله كلام، ومن حديث ابن مسعود عند الطبراني في الأوسط (٢٣٦/٤).

(٣) جامع العلوم والحكم (١٩٩/٢)

ولازم ذلك دوام ذكره، كما قال ابن مسعود: تقوى الله حق تقواه أن يذكر فلا ينسى^(١). وإنما شرع الله إقام الصلاة لذكره، وكذلك الحج والطواف. وأفضل أهل العبادات أكثرهم ذكراً لله فيها، فهذا كله ليس من الدنيا المذمومة وهو المقصود من إيجاد الدنيا وأهلها، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ أ.هـ.



(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠٦/٧)، والنسائي في الكبرى (٤٠٤/١٠)، وأبو داود في الزهد (ص ١٤٧)، والطبراني في الكبير (٩٢/٩)، والحاكم في المستدرک (٣٢٣/٢) ولفظه: «أن يطاع فلا يعصى، وأن يشكر فلا يكفر، وأن يذكر فلا ينسى» وسنده صحيح.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٥٢ -] حدثنا أبو خيثمة عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن ابن لبيد

قال: ذكر رسول الله ﷺ شيئاً قال: وذاك عند أوان ذهاب العلم. قالوا: يا رسول

الله وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونُقرُّه أبناءنا ويُقرُّه أبناءنا أبناءهم؟

قال: ثكلتك أمك ابن أم لبيد، أوليس هذه اليهود والنصارى يقرؤون التوراة

والإنجيل لا ينتفعون منها بشيء؟

رجاله ثقات، وهو حديث صحيح، إن ثبت لقاء سالم لزياد رضي الله عنه، والظاهر إرساله،

فإن البخاري في تواريخه ذكر الحديث وقال ^(١): «سالم عن زياد. وهو مرسل لا يصح»،

وفي موضع آخر قال ^(٢): «ولا أرى سالمًا سمع من زياد»، وهو قول ابن المديني، قال أحمد

بن محرز ^(٣): «سمعت علياً يقول: سالم بن أبي الجعد عن زياد بن لبيد، لم يلقه» أ.هـ.

وحكى ابن المواق عن أبي علي ابن السكن ذلك أيضاً ^(٤).

(١) التاريخ الأوسط (٤١/١)

(٢) التاريخ الكبير (٣٤٤/٣)

(٣) في كتابه تاريخ ابن معين (٢٠٩/٢)

(٤) بغية النقاد النقلة لابن المواق (٣٢٠/١)

وفي ترجمة زياد بن لبيد من الكاشف^(١) للذهبي قال: «عنه: عوف بن مالك وسالم بن أبي الجعد مرسلًا». وتعقب أبو عبد الله علاء الدين مغلطاي بن قليج البكجري أبا الحجاج جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن المزني بكلام البخاري المذكور أعلاه^(٢)، وكذا فعل الحافظ ابن حجر^(٣).

والحديث عند المصنف معلقاً، لم يذكر واسطته في السماع من الأعمش، إلا أنه مشهور من طريق الأعمش، رواه جمعٌ موصولاً من طريق وكيع عنه^(٤).

ولما راجعتُ النسخ التي وقعتُ عليها حديثاً؛ وجدتُ أن إسقاط وكيع إنما وقع في كتابنا هذا، وإلا فهو مثبتٌ في جميع النسخ الخطية التي تلتقي في الكتابي من طريق (المعطوش) و(الإخشيذ). بل كان عليّ الانتباه مسبقاً حيث أني في سياق ذكر الطرق التي ثبت فيها تسمية وكيع، ذهلتُ عن أنني نقلتُ عن ابن الأثير - راوي نسخة كتابنا هذا الذي اعتمد عليها الألباني - وكان قد ساق الحديث في كتابه أسد الغابة - المثبت أدناه - من نسخة العلم هذه التي بين أيدينا وأثبت فيها وكيعاً.

(١) الكاشف (٤١٢/١)

(٢) إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (١٨٢/٥)

(٣) تهذيب التهذيب (٤٣٣/٣)، وبه أعل الحديث البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٩٠/٢)

(٤) منهم: أحمد في المسند (١٧/٢٩ و٤٤٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٤٥/٦)، وابن ماجه في السنن (١٧٢/٥)، والطبراني في كبير معاجمه (٢٦٥/٥)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٥٠٢/٣)، والطبري كما في المنتخب من ذيل المذيل (ص ٧١)، وهو في صلة تأريخه المطبوع في آخر التأريخ (٥٧٥/١١) دار التراث. والبغوي في معجم الصحابة (٤٩٧/٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٨٠/١)، وأبو القاسم ابن منده في المستخرج من كتب الناس للتذكرة (١٠٠/١)، وأبو الحسن عز الدين علي ابن الأثير في أسد الغابة (١٢٢/٢)

فعليه يكون السقط حاصل من الناسخ نفسه محقق الكتاب والله تعالى أعلم. كما اتفقت النسخ أيضاً على تسمية الصحابي بزياد بن لبید.

والحديث فمروي أيضاً من غير طريق وكيع عن الأعمش^(١). وتابع الأعمش عمرو بن مرة^(٢) فارتفعت شبهة تدليسه. ومن غير طريقه عند الطبراني بسند رجاله ثقات^(٣).

وله شاهد يؤكد من حديث عوف بن مالك بسند صحيح^(٤): «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر إلى السماء يوماً فقال: هذا أوان يرفع العلم، فقال رجل من الأنصار يقال له: زياد بن لبید^(٥): يا رسول الله يرفع العلم وقد أثبت ووعدته القلوب؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن كنت لأحسبك من أفقه أهل المدينة. وذكر له ضلالة اليهود والنصارى على ما في أيديهم من كتاب الله، قال: فلقيت شداد بن أوس فحدثته بحديث عوف بن

(١) المعجم الكبير للطبراني (٢٦٤/٥)، مستدرک الحاكم (٦٨١/٣)، معجم الصحابة لابن قانع (٢٣٤/١)، شرح مشكل الآثار للطحاوي (٢٧٩/١)، تثبيت الإمامة لأبي نعيم (ص ٢٧٩)

(٢) رواه: أبو داود الطيالسي في مسنده (٥٢٠/٢)، وأحمد في المسند (٤٤٢/٢٩)، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير السفر الثاني (٢٣٥/١)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٦٥/٥)، والحاكم في المستدرک (١٨٠/١)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (٤٣٥/٢)

(٣) الطبراني في كبير معاجمه (٢٦٥/٥)

(٤) رواه: أحمد في المسند (٤١٧/٣٩)، والبخاري في خلق أفعال العباد (ص ٧٩)، والبزار في المسند (١٧٥/٧)، والنسائي في الكبرى (٣٩٢/٥)، شرح مشكل الآثار للطحاوي (٢٧٧/١)، وابن حبان في الصحيح (٤٣٣/١٠)، والطبراني في الكبير (٤٣/١٨)، والحاكم في المستدرک (١٧٨/١)، والبيهقي في المدخل (٨٨٢/٢)، والخطيب في اقتضاء العلم العمل (ص ٥٨)

(٥) اختلفت تسميته في بعض طرق الحديث فقليل: لبید بن زياد وهذا من قلب الأسماء.

مالك، فقال: صدق عوف ألا أخبرك بأول ذلك يرفع؟، قلت: بلى، قال: الخشوع حتى لا ترى خاشعاً».

ويروى من حديث أبي الدرداء^(١) قال: «كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فشخص ببصره إلى السماء ثم قال: هذا أوان يختلس العلم من الناس حتى لا يقدرُوا منه على شيء. فقال زياد بن لبيد الأنصاري: كيف يختلس منا وقد قرأنا القرآن؟ فوالله لنقرئنه نساءنا وأبناءنا، فقال: ثكلتك أمك يا زياد، إن كنت لأعدك من فقهاء أهل المدينة هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى فماذا تغني عنهم؟». وعند أحمد بسند ضعيف من حديث أبي أمامة^(٢).

وروى أبو بكر الخطيب في الأسماء المبهمة الحديث بسنده إلى أبي قلابة الجرمي مرسلًا فأجهم السائل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم علق الخطيب بقوله^(٣): «السائل لرسول الله صلى الله عليه وسلم هو صفوان بن عسال المرادي، أو زياد بن لبيد الأنصاري» أ.هـ. ثم روى بيانهما، فأسند إلى أبي هريرة الحديث وفيه تسمية السائل بصفوان، لكن كان في الطريق إليه:

(١) سنن الترمذي (٣٢٨/٤)، سنن الدارمي (٣٣٣/١)، شرح مشكل الآثار للطحاوي (٢٧٩/١)، مسند الشاميين للطبراني (١٧٦/٣)، مستدرک الحاكم (١٧٩/١)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٢٠٥/٣)، الكشف والبيان للثعلبي (٣٠٠/٥)

(٢) مسند أحمد (٦٢١/٣٦)، وكبير معاجم الطبراني (٢١٥/٨)، وفيه معان بن رفاعه عن علي بن يزيد الألهاني ضعيفان، وله متابعة عند الدارمي في السنن (٣٠٨/١)، وكبير معاجم الطبراني (٢٣٢/٨) بسند فيه ضعف.

(٣) الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة للخطيب (ص ٤٠٣)، وتلقيح فهوم أهل الأثر لابن الجوزي (ص ٥٠٢)

مسلمة بن علي الخشني وهو متروك.

ولما روى البيهقي الحديث في المدخل صحح إسناده، وكذا صححه أبو العباس وأبو عبد الله القرطبيان، وتقي الدين المقرئ (١).



قوله: (ذكر رسول الله ﷺ شيئاً) قال الطبري (٢): «قوله: (شيئاً) التنكير فيه للتهويل، أي: شيئاً هائلاً»، وفي خبر عوف بن مالك السابق ذكره: (أن رسول الله ﷺ - نظر - وفي خبر أبي الدرداء - شخص - إلى السماء يوماً)، فلعله بعد أن ذكر ﷺ ما نكره الراوي وأبهمه، نظر إلى السماء ليقول ما يلي.

قوله ﷺ: (وذاك عند أوان ذهاب العلم)، الإشارة متعلقة بالخبر المهول المسكوت عنه، وفي الخبرين الآخرين: (هذا أوان ذهاب العلم) وكأنه أشار في هذا إلى قرب موته ﷺ والله تعالى أعلم.

وتكلف أبو جعفر الطحاوي فافترض إشكالاً من استعمال لفظ الإشارة للقريب بأنه يوحي بأن رفع العلم سيكون في زمانه ﷺ، وذهب يجب عنه بأنه أسلوب عربي مستعمل كقوله تعالى: ﴿هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾، وتوسع في بحث المسألة

(١) المدخل إلى السنن للبيهقي (٤٣٥/٢)، المفهم على مسلم لأبي العباس القرطبي (٧٠٦/٦)، الجامع

لأحكام القرآن لأبي عبد الله القرطبي (٤٣٨/١)، إمتاع الأسماع للمقرئ (٣٦٠/١٢)

(٢) الكاشف عن حقائق السنن (٧٢١/٢)

حتى خلص منها بأنها في آخر الزمان بين يدي الساعة مستدلاً في بحث طويل^(١) ببضعة أحاديث منها ما في الصحيحين^(٢) أن رسول الله ﷺ قال: «إن بين يدي الساعة لأياماً، ينزل فيها الجهل، ويرفع فيها العلم، ويكثر فيها الهرج، والهرج: القتل».

قلت: ولو أن ما تكلفه رحمه الله تعالى لم يكن افتراضاً منه وإنما هو إجابة على اعتراض وقع فعلاً من شخص ما؛ كما نجده في مقدمة بحثه هذا، فلقد أحسن وأجاد فيما فعل رحمه الله تعالى، وإنما استطلت كلامه لكونه قرر ما أظنه ليس بحاجة إلى تقريره لظهوره؛ ولربما لم يكن الأمر في وقته كذلك فالله تعالى أعلم.

(أوان) والأوان: الحين والزمان^(٣)، قال الراغب^(٤): «قولهم: هذا أوان ذلك، أي:

زمانه المختص به وبفعله»، وفيه أن للعلم والوحي المنزل حين يرفع فيه ويذهب، فمتى يكون أوانه وكيف يرفع؟ إشكالات دارت في خلد راوي الحديث فقال: (وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونُقرئه أبناءنا ويقرئه أبناءنا أبناءهم؟) بنى الصحابي رضي الله عنه استشكاله على أن العلم هو الوحي - وهو القرآن - في صدورنا ونحن نتعاهده ونربي أبناءنا عليه وعلى حفظه، وكأنه رضي الله عنه فهم من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ارتفاع الوحي من الأرض بموته صلى الله عليه وسلم. قال الطيبي^(٥): «والواو في: (وكيف) للعطف، أي متى يقع ذلك

(١) شرح مشكل الآثار للطحاوي (١/٢٧٧ - ٢٩٠)

(٢) صحيح البخاري (ح ٦٢٠٧)، صحيح مسلم (ح ٢٦٧٢)

(٣) النهاية لابن الأثير (١/٨٢)

(٤) المفردات في غريب القرآن (ص ١٠١)

(٥) الكاشف عن حقائق السنن (٢/٧٢١)، وعنه بغير عزو أبو الحسن الملا نور الدين علي القاري في مرقاة

المفاتيح (١/٣٣٩)

الهول؟ وكيف يذهب العلم والحال أن القرآن بين الناس مستمر دائم إلى يوم القيامة؟
وعند وجود القرآن كيف يذهب العلم؟»

قوله: (ثكلتك أمك ابن أم ليبد)، «الثاء والكاف واللام كلمة واحدة تدل على فقدان الشيء، وكأنه يختص بذلك فقدان الولد»^(١)، فالشكل «فقدان الحبيب، وأكثر ما يستعمل في فقدان المرأة ولدها»^(٢)، قال أبو موسى المديني^(٣): «أي فقدتك، دعاء عليه بالموت لسوء فعله أو قوله. والموت يعم كل أحد فإذا الدعاء به كلا دعاء. أو أراد أنك إذا كنت هكذا، فالموت خير لك، لئلا تزداد سوءاً» أ.هـ. ونقله مجد الدين ابن الأثير وعقبه بقوله^(٤): «ويجوز أن يكون من الألفاظ التي تجري على ألسنة العرب ولا يراد بها الدعاء، كقولهم تربت يداك، وقاتلك الله» أ.هـ.

وقال أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر^(٥): «هي كلمة تقولها العرب للإنكار ولا تريد بها حقيقتها». «كما يقول الرجل: انج ثكلتك أمك، إذا استعجلته وأنت لا تريد

(١) معجم المقاييس اللغوية لابن فارس (٣٨٣/١)

(٢) كذا في العين (٣٤٩/٥)، والمحيط في اللغة لابن عباد (٢٤١/٦)، وخصه الجوهري في الصحاح (١٦٤٧/٤) بفقدان المرأة ولدها.

(٣) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث (٢٦٩/١)

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢١٧/١)

(٥) فتح الباري (٤٤٦/٧)، وانظر مقدمته هدي الساري (ص ٩٥)

أن تشكله أمه، وقال ابن قتيبة: وهذا من باب الدعاء الذي لا يراد به الوقوع^(١)، «ثم جرى على ألسنتهم وكثر في استعمالهم في غير مواطن الدعاء والذم، وأتوا به عند التعجب والاستحسان والتعظيم للشيء^(٢)».

قلت: ومن عادة الناس - والرجال منهم بالأخص - في مخاطبة من تربطهم بهم علاقة ترفع التكلف في الحديث: استعمالهم أساليب شديدة تخفي مشاعر المحبة تحتها، أو هكذا أتصور مما أراه بين الناس، فعملها كانت من عادة العرب، فتجده يسب جلسيه بكلام قاس لو صدر من غيره لكان وقعه عليه شديداً لكن من يحضر مجلسهما لا يخفى عليه أنها كلمات لا تحمل ضغينة بل العكس تماماً والله تعالى أعلم.

قوله: (أوليس هذه اليهود والنصارى يقرؤون التوراة والإنجيل لا ينتفعون منها بشيء؟) فأجابه **صلى الله عليه وسلم** بعدم لزوم بقاء العلم ببقاء الكتاب، فإن أهل الكتاب لم ينتفعوا بكتبهم. «أي: فكما لم تقدمهم قراءتهما مع عدم العلم بما فيهما، فكذلك أنتم^(٣)»، وفيه دلالة على أن ضلال أهل الكتاب إنما هو ببعدهم عن كتبهم، وأنه مع ما وقع فيها من تحريف إلا أنها لا تزال تحوي في طياتها على ما فيه هدايتهم إن تمسكوا به والله أعلم.

(١) اقتباس من كلام أبي الحسن علي بن خلف ابن بطلال في شرحه على البخاري (١٨٧/٧)، وذكر شيء منه

أبو الوليد الباجي في المنتقى شرح الموطأ (١٠٥/١)، وانظر الصاحبي في فقه اللغة لابن فارس (ص ١٥١)

(٢) اقتباس من كلام القاضي عياض في مشارق الأنوار (١٢٠/١)

(٣) مرقاة المفاتيح لعلي القاري (٣٣٩/١)

وقوله: (لا ينتفعون منه بشيء)، وفي رواية (لا يعملون بشيء مما فيهما)^(١) قال الطيبي^(٢): «يعني يقرأون التوراة والإنجيل غير عاملين بشيء مما فيهما. نزل العالم الذي لم يعمل بعلمه منزلة الجاهل بل هو بمنزلة الحمار الذي يحمل أسفاراً» أ.هـ.



وفيه إشارة إلى تناقص العلم بذهاب حملته، وما كان النقص وارداً على شيء مستمراً فيه إلا أتى على جميعه وإن طال الأمد. فما فائدة الأسفار على الحمار إن لم يكن يعي منها ما يقوم بها قلبه ويصلح بها حياته؟

فمن هداه الله ووفقه للطلب والعلم نفع وانتفع، ومن عمي عن هذه الطريق لم تزده كثرة الكتب إلا حيرة وضلالاً. والعبرة في الانتفاع بالعلم: الفهم، فليس العجز عن القراءة بمانع من الاستفادة من العلوم، كما أن من كان قارئاً كاتباً لم يكفه هذا في استخلاص ما يستفاد من المصادر ما لم يكتسب الآلات المعينة على الفقه والتي تستجلب بمخالطة أهل العلم والفهم والتقوى، وإلا فكثير ممن يكتب بيده لا يفهم ما يكتب، وكثير ممن لا يكتب يكون عالماً بمعاني ما يكتبه غيره^(٣).

(١) رواية «لا يعملون بشيء مما فيهما» عند ابن أبي شيبة (١٤٥/٦)، وابن ماجه في السنن (١٧٢/٥)، والطبراني في الكبير من معاجمه (٢٦٥/٥)

(٢) الكاشف عن حقائق السنن (٧٢١/٢)

(٣) مقتبس بتصرف شديد من كلام لتقي الدين أبي العباس ابن تيمية كما في مجموع فتاواه (٦٦٥/١٠)، و(٤٣٧/١٧)

وقال أبو عمر ابن عبد البر^(١): «ولو أغفل العلماء جمع الأخبار وتمييز الآثار وتركوا ضم كل نوع إلى بابهِ وكل شكل من العلم إلى شكله لبطلت الحكمة وضاع العلم ودرس، وإن كان لعمرى قد درس منه الكثير لعدم العناية وقلة الرعاية والاشتغال بالدنيا، والكلب عليها، ولكن الله عز وجل يقي لهذا العلم قوماً وإن قلوا يحفظون على الأمة أصوله ويميزون فروعه فضلاً من الله ونعمة، ولا يزال الناس بخير ما بقي الأول حتى يتعلم منه الآخر، فإن ذهاب العلم بذهاب العلماء» أ.هـ.

وفي تفسير ذهاب العلم أقوال: ف قيل: ذهابه ذهاب حملته ورواته العلماء به. وفي الصحيحين^(٢) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا».

ولأبي بكر ابن الطيب الباقلاني بحثاً ماتعاً قرر فيه أن كتاب الله تعالى حجة الله على خلقه باقٍ بوعده الله بحفظه ووعد به بإظهار دينه، وصيانته من دخول الباطل عليه فقال^(٣): «وكل هذه الأخبار أيضاً تنبئ عن بقاء الكتاب بين المسلمين وتعقلهم له، ومحافظتهم عليه، ولو علم أن القرآن سيضيع ويحرف ويغير وتزول الحجة به لقال لهم: وأول ذهاب علمكم ضياع القرآن منكم وتغييره وتبديله، وهذا هو الذي أريده بذهاب

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢١/١)

(٢) صحيح البخاري (١٠٠)، وصحيح مسلم (٢٦٧٣)

(٣) الانتصار للقرآن (٤٤٨/٢)

العلم، ولم يحلهم على أن ذهاب العلم وقبضه ورفع هو ذهاب حملته، ولا ردهم إلى قوم قد كان الكتاب بينهم وأنه لا يغني عنهم شيئاً».

ثم أفاض بتقرير ما أورده ليخلص بأن إضاعة المسلمين لكتابهم لن يكون عن طريق التحريف والتبديل فقال^(١): «وكل مسلم تدبر هذه الآيات والآثار التي ذكرناها عرف أنه لم يقصد الرسول ﷺ بقوله: لتسلكن سنن الذين من قبلكم^(٢). تضييعكم القرآن وتحريفه وتبديله. فإن قالوا: أفليس قد زعمتم أن النبي ﷺ قد حذرهم في هذه الأخبار من تضييع العلم، وأمرهم بتعلمه قبل ذهابه، فيزعمون أن العلم يذهب دون القرآن على ما أصلتهم؟ قيل له: لا، لأنه أراد عندنا بذهاب العلم: ذهاب كثير من أهله وقتله في الناس، كما يقول القائل: ذهب الإسلام، وذهب الجود وارتفع الخير، ونفد العلم والأدب، أي: قد قل ذلك وقل أهله وطلابه، ولا يعني به أنه لم يبق قائم بذلك ولا معروف به، ويدل على أن هذا هو مراده بقوله: «وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ»، و «لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ»، ولو ذهب بأسره وانقرض جميع أهله لم يكن مظهراً له على الدين كله، ولا ممكناً له، ويدل عليه قول الرسول ﷺ: لا تزال طائفة من أمتي على الحق حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك^(٣). ولو علم أنه سيضيع جميع العلم، أو باب من أبوابه حتى لا يوجد في الأمة قائم، لوجب أنها قد عطلت، وخلت من قائم بالحق في ذلك» أ.هـ.

(١) الانتصار للقرآن (٢/٤٥٠)

(٢) رواه البخاري في الصحيح (٣٤٥٦)، ومسلم في الصحيح (٢٦٦٩) من حديث أبي سعيد ولفظه عندهما: «تتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبرٍ، وذراعاً بذراعٍ، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه. قلنا يا رسول الله: اليهود، والنصارى قال: فمن؟»

(٣) رواه البخاري في الصحيح (٧٣١١)، ومسلم (١٥٦) (١٩٢٠) (١٠٣٧)

وقيل: ذهابه ترك العمل به^(١)، وهذا راجع إلى الأول، قال أبو العباس القرطبي تعليقا على حديث ابن عمرو^(٢): «وهو نص في أن رفع العلم لا يكون بمحوه من الصدور بل بموت العلماء وبقاء الجهال الذين يتعاطون مناصب العلماء في الفتيا والتعليم يفتون بالجهل ويعلمونه فينتشر الجهل ويظهر. وقد ظهر ذلك ووجد على نحو ما أخبر صلى الله عليه وسلم فكان ذلك دليلا من أدلة نبوته خصوصا في هذه الأزمان إذ قد ولي المدارس والفتيا كثير من الجهال والصبيان، وحرمتها أهل ذلك الشأن غير أنه قد جاء في الترمذي...». وذكر حديث الباب - رواية أبي الدرداء - ثم قال^(٣): «وظاهر هذا الحديث أن الذي يُرفع إنما هو العمل بالعلم لا نفس العلم وهذا بخلاف ما ظهر من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه فإنه صريح في رفع العلم. قلت: ولا تباعد فيهما: فإنه إذا ذهب العلم بموت العلماء خلفهم الجهال، فأفتوا بالجهل، فعمل به، فذهب العلم والعمل. وإن كانت المصاحف والكتب بأيدي الناس كما اتفق لأهل الكتابين من قبلنا ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزياد...». وذكر حديث الباب، وقال: «وذلك أن علماءهم لما انقرضوا خلفهم جهالهم فحرفوا الكتاب وجعلوا المعاني فعملوا بالجهل وأفتوا فارتفع العلم والعمل وبقيت أشخاص الكتب لا تغني شيئا» انتهى كلامه رحمه الله.

(١) حملة على هذا جمع منهم: ابن رسلان في شرحه على سنن أبي داود (٦٨٠/١٦)، وأبو عبد الله القرطبي في التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص ١٢٦٠)، وابن رجب كما في مجموع رسائله (١٥/١ - ١٦)

(٢) المفهم على مسلم للقرطبي (٧٠٥/٦)

(٣) المصدر السابق (٧٠٧/٦)

وقال أبو عبد الله القرطبي في قول الله الكريم سبحانه وتعالى: ﴿وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾^(١): «أي تدبروه واحفظوا أوامره ووعيده، ولا تنسوه ولا تضيعوه. قلت: هذا هو المقصود من الكتب، العمل بمقتضاها لا تلاوتها باللسان وترتيلها، فإن ذلك نبذ لها... وقد روى النسائي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «إن من شر الناس رجلاً فاسقاً يقرأ القرآن لا يرعوي إلى شي منه»^(٢). فبين ﷺ أن المقصود: العمل كما بينا. وقال مالك: قد يقرأ القرآن من لا خير فيه، فما لزم إذاً من قبلنا وأخذ عليهم؛ لازم لنا وواجب علينا. قال الله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾، فأمرنا باتباع كتابه والعمل بمقتضاه، لكن تركنا ذلك، كما تركت اليهود والنصارى، وبقيت أشخاص الكتب والمصاحف لا تفيد شيئاً لغلبة الجهل وطلب الرياسة واتباع الأهواء...» أ.هـ.



ويؤخذ من هذا الحديث توجيه الأمة إلى العناية بالعلم والاجتهاد، قال ابن عبد البر^(٣): «وفي هذا الحديث من الفقه دليل على ما كان القوم عليه من البحث عن العلم والاجتهاد في الوقوف على الصحة منه، وطلب الحجة، وترك التقليد المؤدي إلى ذهاب

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٣٧/١)

(٢) هو قطعة من حديث رواه كما أحاله: النسائي في سننه الكبرى (٢٧٠/٩)، وهو في مصنف ابن أبي شيبة

(٢٢٥/٤)، ومسند أحمد (٤٢١/١٧ و٤٦٧)، و(١٠٧/١٨)، ومستدرک الحاكم (٧٧/٢) وغيرهم، من

طريق أبي الخطاب عن أبي سعيد. وأبو الخطاب لا يعرف.

(٣) التمهيد (٢٨٩/٢٣)

العلم» أ.هـ.

وأورده البيهقي في باب القياس الذي يكون بغلبة الأشباه من مدخله^(١) وقال: «فيه

دليل على صحة الاعتبار والتمثيل» أ.هـ. ونحوه قول أبي بكر الجصاص في الفصول^(٢)

بعد ذكره حديث الباب: «فنبه رسول الله ﷺ على اعتبارنا بهم، مع كون الكتاب في

أيدينا» أ.هـ.

وجاء في القواطع لأبي المظفر السمعاني^(٣): «والدليل على أن التفقه أصل

الاستنباط والاستدلال على الشيء بغيره: حديث زياد بن لييد»، فذكر حديث الباب ثم

قال: «فدل قوله: أن كنتُ أعدك من فقهاء المدينة. على أنه لما لم يستنبط علم ما أشكل

عليه من ذهاب العلم مع بقاء الكتاب بما شاهده من زوال العلم عن اليهود والنصارى

مع بقاء التوراة والإنجيل عندهم خرج عن الفقه. فهذا يدل على ما ذكرناه من أن الفقه

هو استنباط حكم المشكل من الواضح» أ.هـ.

ولهذا فهم السلف من هذا الحديث أن المحافظة على العلم هو بطلبه والعناية به ونقل

آلاته لإنشاء علماء خلفاً لمن سلف يطلبون العلم ويعلمون وجوه المسائل والاجتهاد في

تنزيلها بحسب وقائعها فيبقى العمل مستمراً.

(١) المدخل إلى السنن للبيهقي (٤٣٥/٢)

(٢) الفصول في الأصول للجصاص (٤٩/٤)

(٣) قواطع الأدلة في الأصول للسمعاني (٢١/١)

«قال ابن المنير: محو العلم من الصدور جائز في القدرة إلا أن هذا الحديث دل على عدم وقوعه»^(١)، يريد حديث ابن عمرو بن العاص رضي الله عنه، والمعنى: «أن الله لا يهب العلم لخلقه ثم ينتزعه بعد أن تفضل به عليهم والله يتعالى أن يسترجع ما وهب لعباده من علمه الذي يؤدي إلى معرفته والإيمان به وبرسوله. وإنما يكون قبض العلم بتضييع التعلم فلا يوجد فيمن يبقى من يخلف من مضى، وقد أندر صلى الله عليه وسلم بقبض الخير كله ولا ينطق عن الهوى»^(٢)، «قال الداودي: فالحديث خرج مخرج العموم، والمراد به الخصوص»^(٣).

ولا شك أن دفن العالم؛ دفن لعلمه وخبرته المكتسبة خلال مسيرته العلمية في سنوات حياته، فإن لم يكن في المتعلم من يملك مثابة ومصابرة وعزم وحب للطلب واجتهاد ونباهة وذكاء وتفرغ... فإنه لن يمكن تدارك النقص وتعويضه حتى ينتهي جملة وتفصيلاً، ف«كلما ذهب عالم ذهب بما معه من العلم حتى يبقى من لا يعلم»^(٤)، ذلك «أن العلم يرتفع بموت العلماء فكلما مات عالم ينقص العلم بالنسبة إلى فقد حامله وينشأ عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلماء»^(٥).

(١) حكاه عنه ابن حجر في الفتح (١٩٥/١)

(٢) من كلام ابن بطلال في شرحه على البخاري (١٧٧/١)

(٣) من كلام ابن الملقن في التوضيح (٤٩٥/٣) عقب به نقله لكلام ابن بطلال السابق.

(٤) من كلام ابن حجر في الفتح (٢٨٥/١٣)

(٥) فتح الباري (١٨/١٣)

وفي الأثر عن ابن مسعود رضي الله عنه: «لا يأتي عليكم عام إلا والذي بعده شر منه. قالوا: فإنه يأتي علينا العام يخصب، والعام لا يخصب فيه، قال: إني والله لا أعني خصبكم ولا جذبكم، ولكن ذهاب العلم أو العلماء قد كان قبلكم عمر فأروني العام مثله»^(١)، وفي بعض ألفاظه: «يذهب العالم فيخلو مكانه إلى يوم القيامة».



ولهذا وذاك توجه أهل العلم إلى التدوين والتصنيف وتأسيس قواعد كلية تكون مراجعاً ومصادراً لطلاب العلم، حرصاً على بقاء أصل الاجتهاد، ف«العلماء لما خافوا ذهاب العلم: أصلوا وفرعوا ومهدوا وسطروا»^(٢)، وليس في بقاء الكتب بعد رفع العلم بموت العلماء ما يغني من ليس بعالم شيئاً، وإنما هو توفير آله، وتيسير وسائل طلبه، وترغيب طلابه، والأمر من قبل ومن بعد لله سبحانه.

ومما ورد في ذهاب العلم وأقوال السلف ما رواه البخاري في باب كيف يقبض العلم^(٣) قال: «وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم: انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا

(١) شعب الإيمان (٢٣٤/٣) للبيهقي، وتأريخ دمشق لابن عساكر (٢٨٤/٤٤)، وبنحوه بدون ذكر عمر: للدارمي في السنن (٢٧٩/١)، وفوائد محمد بن مخلد (ح ٣٢)، وأحكام ابن حزم (٢٩/٨)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (١٠٤٣/٢)، وتأريخ بغداد (٣٧١/٦)، وفي سندها ضعف.

(٢) من شرح الأربعين المنسوب: لتقي الدين ابن دقيق العيد (ص ٧٩)، ولأبي زكريا النووي (ص ٢٧)

(٣) صحيح البخاري (٣١/١)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٤٤٢/١)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٣٧٣)، والخطيب في تقييد العلم (ص ١٠٥)

حديث النبي صلى الله عليه وسلم، ولتفشوا العلم، ولتجلسوا حتى يعلم من لا يعلم، فإن العلم لا يهلك حتى يكون سراً».

وعن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة رضي الله عنه ^(١) «قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تظهر الفتن ويكثر الهرج ويرفع العلم. فلما سمع عمر أبا هريرة يقول: يرفع العلم، قال عمر: أما إنه ليس ينزع من صدور العلماء، ولكن يذهب العلماء». وعن أبي الدرداء رضي الله عنه ^(٢) قال: «ما لي أرى علماءكم يذهبون وجهالكم لا يتعلمون؟ تعلموا قبل أن يرفع العلم، فإن رفع العلم ذهاب العلماء»، فأرشد رضي الله عنه إلى أن مكافحة الجهل بطلب العلم فإنه من وسائل حفظه وبقائه.

وعن سلمان رضي الله عنه قال ^(٣): «لا يزال الناس بخير ما بقي الأول حتى يتعلم - أو يعلم - الآخر، فإذا هلك الأول قبل أن يعلم - أو يتعلم - الآخر، هلك الناس»، وعن ابن مسعود رضي الله عنه ^(٤) قال: «تدرون كيف ينقص الإسلام؟ قالوا: كما ينقص صبغ الثوب، وكما ينقص من الدابة، وكما يقسو الدرهم عن طول الحبي، قال: إن ذلك لمنه، وأكثر من

^(١) رواه أحمد في المسند (١٦٩/١٦)، وإسحاق بن راهويه في المسند (٣٢٩/١)، والحاثر بن أبي أسامة في مسنده كما في تحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري (٢٥٦/١).

^(٢) رواه أحمد في الزهد (ص ١١٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (١١٣/٧)، والدارمي في السنن (٣١١/١)، وأبو داود في الزهد (ص ٢٠٧)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٦٠٨/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣٢/٤٧) بسند حسن إلى سالم بن أبي الجعد ولم يدرك أبا الدرداء كما قال أبو حاتم في المراسيل (ص ٨٠)،

^(٣) رواه الدارمي (٣١٤ و ٣١٠/١) من طريقين إلى عطاء بن السائب عن عبد الله بن ربيعة عن سلمان، ورجاله ثقات

^(٤) الطبراني في الكبير (٢٠٣/٩)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٥٤/١)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص ٤٥٤) ورجاله موثقون.

ذلك موت أو ذهاب العلماء».

وعن سعيد بن المسيب^(١) قال: شهدت جنازة زيد بن ثابت رضي الله عنه فلما دلي في قبره قال ابن عباس رضي الله عنه: يا هؤلاء من سره أن يعلم كيف ذهاب العلم فهكذا ذهاب العلم، وإيم الله لقد ذهب اليوم علم كثير. قال سعيد بن المسيب: والقائل لقد ذهب به علم كثير. يعني ابن عباس».

وعن هلال بن خباب قال^(٢): «سألت سعيد بن جبيرة قلت: يا أبا عبد الله، ما علامة هلاك الناس؟ قال: إذا هلك علماءهم»، وعن محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري قال^(٣): «كان من مضى من علمائنا يقولون: الاعتصام بالسنة نجاة، والعلم يقبض قبضاً سريعاً، فنعش العلم ثبات الدين والدنيا، وفي ذهاب العلم ذهاب ذلك كله». وعن كعب^(٤) قال: «عليكم بالعلم قبل أن يذهب، فإن ذهاب العلم موت أهله، موت العالم نجم طمس، موت العالم كسر لا يجبر، وثلمة لا تسد، بأبي وأمي العلماء - قال: أحسبه قال: - قبلتي إذا لقيتهم وضالتي إذا لم ألقهم لا خير في الناس إلا بهم».

(١) رواه الطبراني في الكبير من معاجمه (١٠٩/٥)، وأبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة (١١٥٤/٣)، وفيه ابن جدعان ضعف. وروى ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣١٢/٢) و(٣١٥/٥)، والبخاري في كبير تواريخه (٣٨١/٣)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٤٨٥/١)، معجم الصحابة (٤٦٥/٢)، والحاكم في المستدرک (٤٨٤/٣)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص ١٣٨) كلام ابن عباس مختصراً بسند حسن عن عمار بن أبي عمار.

(٢) سنن الدارمي (٣٠٩/١)، وسنده حسن.

(٣) رواه ابن المبارك في الزهد (٢٨١/١)، والدارمي في السنن (٢٣٠/١) والفسوي في المعرفة والتاريخ (٣٨٦/٣)، وأبو نعيم الأصبهاني (٣٦٩/٣)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٢٨٩/١)، والبيهقي في المدخل (ص ٤٥٤)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٥٩٢/١) بسند صحيح.

(٤) رواه الآجري في أخلاق العلماء (ص ٣١) وسنده ضعيف لجهالة وانقطاع.

وفي الحلية عن أبي الدرداء رضي الله عنه ^(١) يرفعه: «ذهاب العلم ذهاب حملته»، وعن ابن مسعود رضي الله عنه بسند ضعيف يرفعه ^(٢): «تعلموا القرآن، وتعلموا العلم وعلموه الناس، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس؛ فإني امرؤ مقبوض. وإن العلم سيقبض حتى يختلف الرجال في الفريضة لا يجدان من يخبرهما»، وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه بسند تالف ^(٣) يرفعه: «اكتبوا العلم قبل ذهاب العلماء، وإنما ذهاب العلم موت العلماء».

وروى أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي في تأريخه ومن طريقه أبو عمر بن عبد البر في التمهيد ^(٤) عن أبي عمرو الأوزاعي قال: «ما ذهاب العلم إلا ذهاب الإسناد»، وقال محمد بن الحسن الإشبيلي في طبقاته ^(٥): «وسمعتُ أبا العباس أحمد بن يحيى غير مرة يقول: لولا الفراء ما كانت عربية؛ لأنه حصَّنها وضبطها، ولولا الفراء لسقطت العربية؛ لأنها كانت تُتنازع ويدَّعيها كلُّ مَنْ أراد، ويتكلَّم الناس على مقادير عقولهم وقرائحهم فتذهب، وأدركنا العلماء يردُّون في العلم أقاويل العلماء، ثم تكون العلل بعد، ثم رأينا الناس بعد ذلك يتكلَّمون في العلم بآرائهم ويقولون: نحن نقول. فيأتون

(١) حلية الأولياء (١٧٤/٥)


(٢) رواه أبو داود الطيالسي في المسند (٣١٨/١)، وأبو يعلى في مسنده (٤٤١/٨)، والنسائي في الكبرى (٩٧/٦)، والحاكم في المستدرک (٣٦٩/٤)

(٣) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (١٨٠/١٧) وفيه محمد بن زياد كذاب، وفيه انقطاع أيضاً.

(٤) تأريخ أبي زرعة (ص ٣١٧)، والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٥٧/١)، وتأريخ دمشق (١٨٦/٣٥)

(٥) طبقات النحويين واللغويين (ص ١٣٢)

بالكلام على طباعهم وبحسب ما يُحسُن عندهم، وهذا سبب ذهاب العلم وبُطلانه»
أ.هـ. والله تعالى أعلى وأعلم؛ منه التوفيق والسداد، وبه أستعين وعليه التكلان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٥٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن قابوس عن أبيه قال: قال ابن

عباس: أتدرون ما ذهاب العلم من الأرض؟ قال: قلنا: لا، قال: أن يذهب

العلماء.

في سنده ضعف لأجل قابوس، ومن طريقه رواه أحمد والدارمي، والخطيب، والضياء المقدسي، وابن النجار^(١).




والأثر فمتعلق بالذي قبله وقد مضى إشباع الكلام فيه، ومما يروى عن أبي الدرداء رضي الله عنه في هذا الباب ما رواه ابن عبد البر^(٢) عنه رضي الله عنه قال: «تعلموا العلم قبل أن يقبض العلم وقبضه أن يذهب بأصحابه، العالم والمتعلم شريكان في الخير وسائر الناس لا خير فيهم. إن أغنى الناس رجل عالم افتقر إلى علمه فنفع من افتقر إليه، وإن استغني عن علمه نفع نفسه بالعلم الذي وضع الله عز وجل عنده. فمالي أرى علماءكم يموتون وجهالكم لا يتعلمون، ولقد خشيتُ أن يذهب الأول ولا يتعلم الآخر، ولو أن العالم طلب العلم لازداد علماً وما نقص العلم شيئاً، ولو أن الجاهل طلب العلم لوجد العلم

(١) رواه أحمد في المسند (٤١٦/٣)، سنن الدارمي (٣١٠/١)، تأريخ بغداد (١٣٠/٢٠)، الأحاديث المختارة

(٢٠/١٠)، ذيل تأريخ بغداد (١٣٠/٥)

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٦٠٢/١).

قائماً، فمالي أراكم شباعاً من الطعام جيعاً من العلم». وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٥٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن العلاء عن حماد عن إبراهيم قال:

قال عبد الله: اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتكم، وكل بدعة ضلالة.

رجاله موثقون، وهو غير متصل؛ أما العلاء بن المسيب فلم أرَ من ذكر حماد بن أبي

سليمان في شيوخه، وأما إبراهيم فلم يدرك ابن مسعود رضي الله عنه، وبعضهم يقبله لما مضى

النقل عنه من قوله أن روايته عنه بالجزم تعني أخذه عن غير واحد من أصحابه^(١).

والأثر فله طرق عن ابن مسعود رضي الله عنه: الأولى: طريق إبراهيم عنه والتي اختارها

المصنف هنا، ومن طريقه رواها: أبو عمرو الداني^(٢). ومن طريق الثوري عن حماد به،

رواه: الخرائطي، وابن بطة العكبري، وأبو عمرو الداني، وابن أبي زمنين^(٣)، لكن وقع عند

الأخيرين نسبة حماد: بابن زيد، وهو غلطٌ بينٌ لعله وقع من النساخ والله تعالى أعلم.

كما أن هذه الرواية ليس فيها ذكر: (كل بدعة ضلالة).

(١) راجع الكلام على الحديث رقم (٤٧)

(٢) في جامع البيان في القراءات السبع للداني (١/١٣٤)

(٣) مكارم الأخلاق (ص ١٣٨)، والمنتقى من مكارم الأخلاق (ص ٩٦) كلاهما للخرائطي، الإبانة الكبرى

لابن بطة (١/٣٢٧)، كتاب في علم الحديث لأبي عمرو الداني (ص ٣٧) [طبعة بينونة (١٤٢٧هـ)]

تحقيق المرر، وطبعة أخرى (ص ١٠٣) [الدار الأثرية (١٤٢٧هـ)] تحقيق مشهور سلمان، أصول السنة

لابن أبي زمنين (ص ٥٦)

الثانية: طريق أبي عبد الرحمن السلمي عبد الله بن حبيب عنه رضي الله عنه: رواها وكيع في الزهد، ومن طريقه أحمد^(١) قال وكيع: «حدثنا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي عبد الرحمن السلمي»، فذكره بلفظ كتابنا، وسنده صحيح إن سلم من عننة الأعمش، وحبيب.

وفي صحة رواية أبي عبد الرحمن عن ابن مسعود اختلاف، فروى ابن أبي حاتم^(٢) عن شعبة نفي سماعه منه، ثم عقبه بروايته^(٣) عن أحمد بن حنبل توهيم شعبة فيما قاله. وجزم البخاري في تأريخه بسماعه^(٤)، وفي طبقات ابن سعد^(٥) تصريح بالسماع، ونقل مغلطاي^(٦) عن الداني أنه أخذ القراءة عنه رضي الله عنه عرضاً، وفي تهذيب ابن حجر^(٧) عن الواقدي أنه عده من أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه، وكأن العلائي يميل إلى هذا القول^(٨).

والأثر من طريق الأعمش عن حبيب رواه: أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي، والدارمي، وابن وضاح، وابن بطة، والطبراني، وأبو عمرو الداني، والبيهقي، والمستغفري،

(١) الزهد لوكيع (ص ٥٩٠)، الزهد لأحمد (ص ١٣٤)

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٠٦)، وذكر الخبر بغير إسناد: الفسوي في المعرفة والتأريخ (٢٠٧/٣) ولم يعلق.

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٠٨)

(٤) التأريخ الكبير للبخاري (٧٣/٥)

(٥) الطبقات الكبرى (٢٩٤/٨)، من طريق عبد السلام بن حرب عن عطاء بن السائب عنه، وسماعه منه بأخرة.

(٦) إكمال تهذيب الكمال (٣٠١/٧)

(٧) تهذيب التهذيب (١٨٤/٥)

(٨) جامع التحصيل للعلائي (ص ٢٠٨)

واللالكائي، وقوام السنة^(١).

الثالثة: طريق قتادة بن دعامة عنه رضي الله عنه، عند ابن وضاح^(٢) بلفظ: «اتبعوا آثارنا ولا تبتدعوا فقد كفيتم»، ولم يدرك زمانه، والسند إليه حسن إن شاء الله تعالى. الرابعة: طريق طارق بن شهاب عنه رواها البيهقي، واللاكائي^(٣) بلفظ مطول وسند حسن. الخامسة: طريق عبد الرحمن بن يزيد عنه، رواها أبو إسماعيل الهروي^(٤) وفي سندها ضعف.



وقد ورد في الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع جملة من الآثار منها: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٥) في خطبة له قال: «أيها الناس إن هذا القرآن كلام الله عز وجل فلا أعرفن ما عظمتوه على أهوائكم فإن الإسلام قد خضعت له رقاب الناس فدخلوه

(١) كتاب السنة لأبي نصر المروزي (ص ٢٨)، السنن للدارمي (١/٢٨٨)، كتاب البدع لابن وضاح (ص ٣٧)، الإبانة الكبرى لابن بطة (١/٣٢٧)، المعجم الكبير للطبراني (٩/١٥٤)، جامع البيان في القراءات السبع (١/١٣٤ و ١٣٦)، وجزء في علم الحديث (ص ٣٤) كلاهما للداني، المدخل إلى السنن الكبرى (٢/٦١٦)، وشعب الإيمان (٣/٥٠٦) كلاهما للبيهقي. فضائل القرآن للمستغفري (١/٣٧١)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة لللاكائي (١/٩٦)، الترغيب والترهيب لقوام السنة (١/٢٩٤)

(٢) البدع لابن وضاح (ص ٣٦)

(٣) الاعتقاد (ص ٢٣٢)، والمدخل إلى السنن (٢/٦١٦) كلاهما للبيهقي، شرح أصول اعتقاد أهل السنة لللاكائي (٤/٧٣٨)

(٤) في ذم الكلام وأهله (٢/٧٨) للهروي.

(٥) رواه الآجري في الشريعة (ص ٧٤)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٥/٢٤٩)، وأبو عمرو الداني في جامع البيان في القراءات السبع (١/١٣٣) بسند رجاله ثقات خلا محمد بن عبد الحميد التميمي لم أعرفه.

طوعاً وكرهاً وقد وضعت لكم السنن ولم يترك لأحد مقالاً إلا أن يكفر عبد عمداً خيراً فاتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم، اعملوا بمحكمه وآمنوا بمتشابهه».

وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه بسند ضعيف^(١) قوله: «اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم، اتبعوا آثارنا فقد سبقتم سبقاً بعيداً وإن أخطأتم فقد ضللتهم ضلالاً بعيداً». ومنها عن ابن عباس رضي الله عنه^(٢) وقد أوصي فقال: «عليك بالاستقامة، اتبع ولا تبتدع».



قوله: (اتبعوا) أمر بالاتباع، والاتباع من المتابعة والموافقة وترك المخالفة، والمراد عدم الإخلال بالأصول، والالتزام بنفس النهج وطريقة السير على المصادر المتفق عليها: كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وألا يتجاوزها.

وليس في الأمر بالاتباع دعوة للتقليد، فبينهما فرق كبير، إذ الاتباع لا يعارض الاجتهاد لكن يقصره على المصادر المتفق عليها. فالمتبع هو من يأخذ المسائل كما فعل الأولون من مصادرها؛ ويُعمل فيها فكره واجتهاده لتنزيلها على الوقائع والأحداث، فهو يعلم ماذا يقول، ومن أين قاله، وبما اعتمد عليه مقاله.

بينما التقليد هو تسليم القيادة والقلادة لقائد؛ مع جهل بمصدر القول ودليله. ولو عرف كل مقلد دليل مسأله التي قلدها فيها لتراخت عن عنقه ربة التقليد. فإن التقليد:

(١) رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى (٣٣٥/١)، من طريق قتادة عنه ولم يدرك زمانه، وفيه خلد بن دعلج وعنه روح بن عبد الواحد ضعفاء.

(٢) رواه ابن أبي زمنين في أصول السنة (ص ٥٧)، والفقهاء والمتفقه للخطيب (٤٣٦/١)، ولا بأس بسنده لأجل زمعة بن صالح.

حَجَرَ العقل عن الفكر الذي أمر الشارع باستعماله في خطابه إيانا بذوي العقول والألباب، والتزام التقليد أول خطوات قتل العلم وإحياء البدع.

فالتقليد هو اتباع قول من ليس بحجة بلا حجة^(١) ومنه قول ﴿الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُعْنُونَ عَنَّا﴾، بخلاف الاتباع بعلم، ﴿قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾، ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

قال أبو عبد الله بطلال الركي^(٢): «التقليد في الفتيا والحكم والقبلة وغيرها مأخوذ من القلادة التي تكون في العنق، كأن العامي يجعل ما يلحقه من عهدة العمل والإثم الذي يعمل فيه بفتوى العالم وقضاء القاضي في عنق المفتي والقاضي ويتخلص من مأثمه» أ.هـ. ولما استروح المقلدة لهذا الأمر عصفت الفتى بالأمة وتفرقت بناء على عصبية المقلدة والله المستعان.

قال أبو المعالي الجويني^(٣): «التقليد ينبئ عن الاتباع المتعري عن أصل الحجة»، وناقش بعض تعاريفه ثم استقر على أنه: «اتباع من لم يقم باتباعه حجة ولم يستند إلى علم»، خروجاً من دخول اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في التعريف، وفرق أبو الوليد ابن رشد^(٤)

(١) وانظر المسألة في البحر المحيط للزركشي (٥٥٤/٤)، ومستصفى الغزالي (ص ٣٧٠)، والمنحول له

(ص ٥٨٢)، واللمع للشيرازي (ص ١٢٥)، تهذيب الأسماء للنووي (١٠١/٤)

(٢) النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المذهب (٣٤٦/٢)

(٣) الاجتهاد (ص ٩٥)

(٤) الضروري في أصول الفقه لابن رشد (ص ٨٢)

بينهما بقوله: «هو قبول قول قائل يغلب على الظن صدقه لحسن الثقة فيه. والفرق بين هذا وبين تقليده **صلى الله عليه وسلم**: أن تقليده هو قبول قول يقع للإنسان اليقين به لدلالة المعجزة على صدقه **صلى الله عليه وسلم**».

قلت: ويمكن تقريب الفرق بضرب مثال في مجال الطب، يُقرب الفرق بين المتبع والمقلد. فالمريض الآخذ بقول الطبيب هو مقلد له، وبحسب خبرة الطبيب وعلمه يحصل النفع من عدمه. والمريض في الحالين - أعني النفع أو عدمه - هو كالمقلد الذي يصيب إن أصاب من يقلده ويخطئ إن أخطأ.

أما المتعلم على يد الطبيب فهو المتبع، وهو وإن كان يأخذ بقول المعلم ويقتفي أثره، لكنه يأخذ القواعد، والطرق والأدلة التي تمكنه من بلوغ مرتبته في الاجتهاد. فهذا حال المتبع للمجتهد.

وعليه فإن خطأ المريض يُنسب للطبيب، بينما خطأ الطالب المتعلم ينسب إليه؛ لأنه مؤهل للنقد، مطلع على قواعد الفن وسبل الاستنتاج. ولهذا قيل: المقلد جاهل، والمقلد لا يُقلد، ولا يفتي. ومن هذا الحال نخرج بأن نقل المقلد للفتوى غير مأمون لعدم اطلاعه وإحاطته بالظروف والأحوال.

ثم إن طالب الطب المتبع لسلفه في مجاله إما أن يطور من نفسه ليصل إلى مرتبة الاجتهاد، فيبحث لينقض، أو ينقد، أو يؤيد بحوث من سبقه. أو أن يبقى على حاله ثابتاً في سيره على ما تعلمه لا يخرج عن أبحاث من سبقه، فيظل متبعاً، لم يرتقي إلى

منزلة الاجتهاد، لكنه برئ من مرتبة التقليد كونه يعرف الطرق التي قامت عليها نظريات وبحوث من سلفه.



قوله: (ولا تبدعوا) نهي عن المخالفة في الشريعة، وإضافة ما ليس منها لها، وهو نتيجة خلل في الاتباع أدى إلى الاستقلال بالاختراع، وفيه مسألتان أولاهما: البدعة في اللغة، قال ابن فارس^(١): «الباء والdal والعين أصلان: أحدهما ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال، والآخر الانقطاع والكلال ... والأصل الآخر قولهم: أبدعت الراحلة: إذا كلت وعطبت، وأبدع بالرجل: إذا كلت ركابه أو عطبت وبقي منقطعاً به» أ.هـ.

ومن الأول قولهم: «أبدعتُ الشيء: اخترعته لا على مثال»^(٢). وفي كتاب العين^(٣): «البدع: إحداث شيء لم يكن له من قبل خلق ولا ذكر ولا معرفة. والله بديع السموات والأرض ابتدعهما، ولم يكونا قبل ذلك شيئاً يتوهمهما متوهم، وبدع الخلق. والبدع: الشيء الذي يكون أولاً في كل أمر، كما قال الله عز وجل: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ﴾» أ.هـ.

قال الراغب^(٤): «الإبداع: إنشاء صنعة بلا احتذاء واقتداء، ومنه قيل: ركية بديع

(١) معجم مقاييس اللغة (٢٠٩/١)

(٢) الصحاح لأبي نصر الجوهري (١١٨٣/٣)، والمجمل لابن فارس (ص ١١٨)

(٣) العين (٥٤/٢)

(٤) المفردات في غريب القرآن (ص ١١١)

أي: جديدة الحفر، وإذا استعمل في الله تعالى فهو إيجاد الشيء بغير آلة ولا مادة ولا زمان ولا مكان، وليس ذلك إلا لله» أ.هـ.

ومن الثاني ما جاء في كتاب أبي عبيد^(١): «قال أبو عبيدة: يقال للرجل إذا كَلَّتْ ناقته أو عطبت وبقي منقطعاً به قد أبدع به، وقال الكسائي مثله وزاد فيه ويقال: أبدعت الركاب إذا كَلَّتْ أو عطبت»، وعللها الزمخشري بقوله^(٢): «أبدعت الراحلة إذا انقطعت عن السير بكلال أو ضلع. جعل انقطاعها عما كانت مستمرة عليه من عادة السير إبداعاً منها، أي إنشاء أمر خارج عما اعتيد منها وألف» أ.هـ.

قلت أصله ما في صحيح مسلم^(٣) من حديث أبي مسعود الأنصاري قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أبدع بي فاحملني، فقال: ما عندي، فقال رجل: يا رسول الله، أنا أدله على من يحمله، فقال رسول الله ﷺ: من دل على خير فله مثل أجر فاعله» وحديث موسى بن سلمة الهذلي^(٤) قال: «انطلقت أنا وسانان بن سلمة معتمرين قال: وانطلق سنان معه ببدة يسوقها فأزحفت عليه بالطريق، فعيي بشأنها إن هي أبدعت كيف يأتي بها» الحديث.

(١) غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (٩/١)

(٢) من كتابه الفائق في غريب الحديث (٨٤/١)

(٣) صحيح مسلم (١٨٩٣)

(٤) صحيح مسلم (١٣٢٥)

ثم ثانيهما البدعة في الشرع: قال أبو الحسين ابن فارس^(١): «وسميت البدعة لأن قائلها أبتدعها من غير مقال إمام»، وقال الراغب^(٢): «والبدعة في المذهب: إيراد قول لم يستن قائلها وفاعلها فيه بصاحب الشريعة، وأمائلها المتقدمة، وأصولها المتقنة».

ولأبي إسحاق الشاطبي في كتابه الاعتصام مباحث نفيسة في البدعة، أبداع فيها، وسنأتي على بعض ما فيه، وقال أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج^(٣): «كل من أنشأ ما لم يسبق إليه قيل له أبداع، ولهذا قيل لكل من خالف السنة والإجماع: مبتدع، لأنه يأتي في دين الإسلام بما لم يسبقه إليه الصحابة والتابعون» أ.هـ.

قال أبو العباس ابن تيمية^(٤): «وقد قررنا في القواعد في قاعدة السنة والبدعة أن البدعة هي: الدين الذي لم يأمر الله به ورسوله فمن دان ديناً لم يأمر الله ورسوله به فهو مبتدع بذلك، وهذا معنى قوله تعالى ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾» أ.هـ.

وقال أبو إسحاق الشاطبي^(٥): «فالبدعة إذن عبارة عن طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه. وهذا على رأي من

(١) مجمل اللغة (ص ١١٨)

(٢) المفردات في غريب القرآن (ص ١١١)

(٣) معاني القرآن للزجاج (١/١٩٩)، وعنه أبو منصور الأزهري في تهذيب اللغة (٢/١٤٣)

(٤) الاستقامة (١/٥)

(٥) الاعتصام (١/٣٧)

لا يدخل العادات في معنى البدعة وإنما يخصها بالعبادات، وأما على رأي من أدخل الأعمال العادية في معنى البدعة فيقول: البدعة طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية» أ.هـ، وهو من أجمل ما قيل في حدها.

قوله: (فقد كفيتكم) أي حسبكم فليس في الأمر مستزاد فقد قام بالأمر غيركم وأغناكم عن تكلفه، قال سبحانه: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، فلما أكمل الله لنا الدين ورضيه لنا كما أنزله فقد كره تغييره بالرأي والهوى والاستحسان فقال عز وجل: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.

فالأصل في العبادات التوقف على النص الشرعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه، فهو رد»^(١)، وفي لفظ «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(٢)، وقال فيمن استحسن صلى الله عليه وسلم: «أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(٣)، فما الداعي للاستحسان؟ إذ لا مكان للزيادة على الكمال!.

وعن سلمان رضي الله عنه قال: «قال لنا المشركون: إني أرى صاحبكم يعلمكم حتى يعلمكم الخراءة؟»، فقال: أجل، لقد نخانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول أو أن نستنجي

(١) رواه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة.

(٢) رواه مسلم (١٧١٨) من حديث عائشة.

(٣) رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١) من حديث أنس بن مالك

باليمين أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار أو أن نستنجي برجيع أو بعظم»^(١)، وقال **صلى الله عليه وسلم**: «ما بقي شيء يقرب من الجنة ويباعد من النار، إلا وقد بين لكم»^(٢)، ويروى عن ابن مسعود **رضي الله عنه** أن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قال: «ليس من عمل يقرب إلى الجنة، إلا قد أمرتكم به ولا عمل يقرب إلى النار إلا قد نهيتكم عنه»^(٣). قال الأوزاعي^(٤): «اصبر نفسك على السنة، وقف حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكف عما كفوا عنه، واسلك سبيل سلفك الصالح فإنه يسعك ما وسعهم».

قوله: (وكل بدعة ضلالة)، هذا اللفظ ثبت مرفوعاً في عدد من الأحاديث منها حديث جابر في صحيح مسلم^(٥)، وحديث العرباض بن سارية المشهور^(٦). ولفظه دال على العموم مفيد أنه لا يوجد ما يستحق أن يوصف بالبدعة مما يحمد، ومن استعمل هذا اللفظ فيما يحمد فإنما أراد المعنى اللغوي - أي الحدوث بعد انقطاع - أو ما كان من قبيل العادات، وإنما يصح استعمال المعنى اللغوي فيما كان له أصل في الشرع ودلت عليه نصوص أو إجماع، وما لم يكن كذلك فهو من قبيل العادات.

(١) رواه مسلم (٢٦٢)

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٥٥/٢) من حديث أبي ذر وظاهر سنده الصحة، فرجاله ثقات ولا علة ظاهرة.

(٣) رواه الحاكم في المستدرک (٥/٢)، وابن أبي شيبه في المصنف (٧٩/٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٩/١٣).

(٤) رواه أبو نعيم الأصبهاني في الحلية (١٤٣/٦) و (٢٥٤/٨)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٧٤/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠٠/٣٥)

(٥) صحيح مسلم (٨٦٧)

(٦) رواه: أحمد في المسند (٣٦٧/٢٨ و ٣٧٣ و ٣٧٥)، وأبو داود في السنن (١٦/٧)، والترمذي في الجامع (٤٤/٥)، وابن ماجه في السنن (٢٨/١)، والدرامي في السنن (٢٢٨/١) وغيرهم.

وقد قسم كثير من أهل العلم البدعة إلى مستحسنة ومستقبحة، وجعلها بعضهم دائرة تحت الأحكام التكليفية الخمسة، والخلاف بينهم لا يعدو الرسم والحدود، وإلا فكلامهم إن نزل على الوقائع لا يختلف إن شاء الله، والله تعالى أعلم.

وضلال البدع وخطرها لكونها استحداث دين وعبادات لم يشرعها الله تعالى، ولا عُرف رضاه سبحانه بها، فإن غلبت على عمل العبد أشرف على الخروج عن الدين المشروع، وهذا وإن كان مجرد فرضية نظرية لن يبلغها مسلم - بإذن الله - لكن شناعتها تحملنا على الحكم عليها بقاعدة: ما أسكر كثيره فقليله حرام، وإن خرجنا بهذه النتيجة كانت كل البدع ضلالة.

ولهذا كانت البدعة من الفرقة التي يسعى لتحقيقها الشيطان، كما قال رسول الله ﷺ فيما رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «خط رسول الله ﷺ خطأ بيده، ثم قال: هذا سبيل الله مستقيماً، قال: ثم خط عن يمينه، وشماله، ثم قال: هذه السبل، ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه، ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾»، رواه أحمد وغيره بسند حسن ^(١).

ولا ينبغي أن يُصرف عموم قوله صلى الله عليه وسلم بغير نص شرعي، أما حمل الأدلة المتعارضة والتوفيق بينهما فمحمل جيد على ألا يحملنا على نفي العموم المنصوص عليه، فكل بدعة ضلالة بنص قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن العمل على ماهيتها من حيث العبادة والعادة والإطلاق اللغوي. وعلى هذا يحمل كلامهم في البدعة.

(١) المسند لأحمد (٢٠٨/٧ و٤٣٦)، سنن الدارمي (٢٨٥/١)، السنن الكبرى للنسائي (٩٥/١٠)، مسند البزار (١٣١/٥ و٢٥١)، وصحيح ابن حبان (١٨١/١)، مستدرک الحاكم (٢٦١/٢)، و(٣٤٨/٣) ويروى عن جابر بسند ضعيف، في مسند أحمد (٤١٧/٢٣)، وسنن ابن ماجه (٨/١)

ومن هذا قول أبي عمر ابن عبد البر^(١): «وأما قول عمر: نعمت البدعة، في لسان العرب اختراع ما لم يكن وابتدأؤه، فما كان من ذلك في الدين خلافاً للسنة التي مضى عليها العمل فتلك بدعة لا خير فيها وواجب ذمها والنهي عنها والأمر باجتنابها وهجران مبتدعها إذا تبين له سوء مذهبه، وما كان من بدعة لا تخالف أصل الشريعة والسنة فتلك نعمت البدعة كما قال عمر لأن أصل ما فعله سنة» أ.هـ.

ولا خلاف أن ما فعله ﷺ قد سبقه إليه ﷺ، فلم يكن فعله ﷺ إلا إحياء فعله ﷺ وتجديده بعد انقطاع؛ وليس استحداث واختراع.

وقول القاضي عياض^(٢): «والبدعة فعل ما لم يسبق إليه، فما وافق أصلاً من السنة يقاس عليها فهو محمود وما خالف أصول السنن فهو ضلالة»، وقول ابن حجر^(٣): «هو فعل ما لم يسبق إليه، فما وافق السنة فحسن وما خالف فضلالة، وهو المراد حيث وقع ذم البدعة وما لم يوافق ولم يخالف فعلى أصل الإباحة» أ.هـ. وقول كثير من أهل العلم والفضل غيرهم، وربما اشتبه كلامهم بما يدل على أنهم لم يضبطوا حد البدعة فأدخلوا العادات، وما له أصل من الشرع. أو ما أحیی من السنن بعد موت واندثار، ولهذا تجدهم يضطرون للبيان والتعليق لفصل الاشتباه.

(١) الاستذكار (٦٧/٢)

(٢) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٨١/١)

(٣) فتح الباري لابن حجر (٨٥/١)

قال أبو العباس ابن تيمية^(١): «وأما المعارضات فالجواب عنها بأحد جوابين: إما أن يقال: أن ما ثبت حسنه فليس من البدع، فيبقى العموم^(٢) محفوظاً لا خصوص فيه. وإما أن يقال: ما ثبت حسنه فهو مخصوص من العموم، والعام المخصوص دليل فيما عدا صورة التخصيص، فمن اعتقد أن بعض البدع مخصوص من هذا العموم، احتاج إلى دليل يصلح للتخصيص».

قال^(٣): «وأما البدعة الشرعية: فما لم يدل عليه دليل شرعي، فإذا كان نص رسول الله ﷺ قد دل على استحباب فعل، أو إيجابه بعد موته، أو دل عليه مطلقاً ولم يعمل به إلا بعد موته ككتاب الصدقة الذي أخرجه أبو بكر رضي الله عنه فإذا عمل ذلك العمل بعد موته، صح أن يسمى بدعة في اللغة، لأنه عمل مبتدأ كما أن نفس الدين الذي جاء به النبي ﷺ يسمى بدعة ويسمى محدثاً في اللغة» انتهى.

وفي جامع العلوم والحكم لأبي الفرج ابن رجب^(٤): «ومرادُه أن هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت ولكن له أصول من الشريعة يرجع إليها فمنها أن النبي ﷺ كان يحث على قيام رمضان ويرغب فيه وكان الناس في زمنه يقومون في المسجد جماعات متفرقة ووحداً، وهو ﷺ صلى بأصحابه في رمضان غير ليلة، ثم امتنع من

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٨٨/٢)

(٢) يريد قوله (كل بدعة ضلالة)

(٣) المصدر السابق (١٥/١٦)

(٤) جامع العلوم والحكم لابن رجب (١٢٨/٢)

ذلك معللاً بأنه خشي أن يكتب عليهم، فيعجزوا عن القيام به، وهذا قد أُنْ بعده
صلى الله عليه وسلم» أ.هـ.

وفي تعليق الشوكاني على حديث «من أحدث في أمرنا» من شرحه على منتقى
الأخبار^(١) قوله: «وهذا الحديث من قواعد الدين لأنه يندرج تحته من الأحكام ما لا يأتي
عليه الحصر. وما أصرحه وأدله على إبطال ما فعله الفقهاء من تقسيم البدع إلى أقسام
وتخصيص الرد ببعضها بلا مخصص من عقل ولا نقل، فعليك إذا سمعت من يقول: هذه
بدعة حسنة، بالقيام في مقام المنع مسنداً له بهذه الكلية وما يشابهها من نحو قوله
صلى الله عليه وسلم: «كل بدعة ضلالة» طالباً لدليل تخصيص تلك البدعة التي وقع النزاع في شأنها
بعد الاتفاق على أنها بدعة، فإن جاءك به قبلته، وإن كاع كنت قد ألقمته حجراً
واسترحت من المجادلة» أ.هـ.



ثم إن ما ثبت ذمه من البدع قسمه الشاطبي إلى بدعة حقيقية وإضافية. فقال^(٢):
«إن البدعة الحقيقية هي التي لم يدل عليها دليل شرعي لا من كتاب ولا سنة ولا إجماع
ولا استدلال معتبر عند أهل العلم لا في الجملة ولا في التفصيل»، قال: «وأما البدعة
الإضافية فهي التي لها شائبتان إحداها لها من الأدلة متعلق فلا تكون من تلك الجهة

(١) نيل الأوطار (٩٣/٢)

(٢) الاعتصام (٢٨٦/١)

بدعة، والأخرى ليس لها متعلق إلا مثل ما للبدعة الحقيقية. فلما كان العمل الذي له شائبتان لم يتخلص لأحد الطرفين؛ وضعنا له هذه التسمية وهي البدعة الإضافية أي أنها بالنسبة إلى إحدى الجهتين سنة لأنها مستندة إلى دليل. وبالنسبة إلى الجهة الأخرى بدعة لها مستند إلى شبهة لا إلى دليل أو غير مستندة إلى شيء. والفرق بينهما من جهة المعنى أن الدليل عليها من جهة الأصل قائم ومن جهة الكيفيات أو الأحوال أو التفاصيل لم يقم عليها مع أنها محتاجة إليه، لأن الغالب وقوعها في التعبدات لا في العادات المحضة» انتهى.

وخطر البدعة على استقرار الدين لا يجهل ، وهي من الخطوات التي تسبق ذهاب العلم والعلماء. قال أبو محمد البربخاري^(١): «واعلم أن الناس لم يبتدعوا بدعة قط حتى تركوا من السنة مثلها»، وفي أصول السنة لابن أبي زمنين^(٢) عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «لا يأتي على الناس عام إلا أحدثوا فيه بدعة، وأماتوا فيه سنة حتى تحيى البدع وتموت السنن». ولهذا أتبع المصنف هذا الأثر لما قبله، ومناسبته لكتاب العلم ظاهرة في خطر الابتداع على العلم والسنن.



(١) شرح السنة (ص ٢٢)

(٢) أصول السنة لابن أبي زمنين (ص ٥٨)

على أن الاتساع في التحذير من البدعة والمبالغة في ذلك قد تحمل بعض المقلدة على تبديع الأقوال المخالفة لمقلديها وتحذر من الاجتهاد. كما لا ينبغي أن يدخل في هذا ما اختلف فيه العلماء فأدى اجتهاد بعضهم إلى الحكم ببدعية أمرٍ ما، فطالما الخلاف ضمن الأطر المشروعة فلا يسمح بإطلاق الأوصاف المسببة للعداء والنزاع والفرقة. كما لا ينبغي استسهال إطلاق لفظ البدعة على كل ما يُستنكر من المسائل بحجة رؤية المجتهد دخولها تحت الضابط الآنف، ففي هذا تهوين من خطرهما بين العامة والله تعالى أعلم.

ومن الأول ما يروى عن أبي الحسن الماوردي أنه في كتابه الذي صنفه في الفقه سلك طريقة في المواريث تخالف المذهب فجاء إليه كبير الشافعية فقال له: «اتبع ولا تبتدع، فقال: بل أجتهد ولا أقلد» فانصرف عنه^(١).


فالتحذير من الابتداع ليس أمراً بالتقليد والانصياع لغير معصوم. فبينهما فرق، إذ الاجتهاد مرغّب فيه، ومخالفة المجتهد من سبقه طالما كان بأصل شرعي وهو مسبوق فلا ينكر.

أما الاجتهاد باختلاق قول أو فعل تعبدى لا مستند له ولم يسبق إليه فيه، فهو مخالفة لأمر الله باتباع فهم السلف في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾، و﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾

(١) معجم الأدباء للحموي (١٩٥٦/٥)، الوافي بالوفيات للصفدي (٢٩٨/٢١)

ولن يكون المبتدع عالماً لأن العالم متبع قد قيد نفسه وربطها على رضا ربه والوقوف على مواطن مرضاته، والمبتدع وإن ظن أنه متقرب إلى ربه وسيده سبحانه وتعالى، إلا أنه متجرئ عليه ومفتات على حكمه، فالتأول والخروج عن مراد السيد الأمر والاستزادة بفعل ما لا يعرف رضاه من سخطه عليه: جرأة يستحق صاحبها اللوم لا المدح، خاصة مع أمر السيد بالاعتصام على المنصوص عليه.

ولما كان الشارع قد دلنا على كل ما يقرب إلى الله فإن البقاء على الوارد والمنصوص عنه فرض: كونه الطريق المعروف الوحيد إلى رضا الله تعالى، والابتعاد عن التخصيص فيما لا دليل عليه ربما يكون كافياً للخروج من الخطر والله تعالى أعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٥٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن قابوس قال: قلت لأبي: كيف تأتي

علقمة وتدع أصحاب محمد صلی الله عليه وسلم قال: يا بني إن أصحاب محمد صلی الله عليه وسلم كانوا يسألونه.

في السند ضعف لأجل قابوس بن أبي ظبيان حصين بن جندب الجني المذحجي، لكن الرواية هنا لا تستدعي تشدداً، فهو يحكي جواب أبيه عما أشكل عليه وهذا ادعى لضبطه، والرجل فليس ممن يتقى كذبه.

وكان إسحاق بن راهويه «يحكي عن عبد الرحمن بن مهدي أنه كان يقول: إذا رويناه في الثواب والعقاب وفضائل الأعمال؛ تساهلنا في الأسانيد والرجال، وإذا رويناه في الحلال والحرام والأحكام تشددنا في الرجال»^(١).

وفي شرح علل الترمذي لأبي الفرج عبد الرحمن ابن رجب^(٢): «وأما ما ذكره الترمذي أن الحديث إذا انفرد به من هو متهم بالكذب، أو من هو ضعيف في الحديث لغفلته وكثرة خطئه ولم يعرف ذلك الحديث إلا من حديثه، فإنه لا يحتج به، فمراده: أنه لا يحتج به في الأحكام الشرعية والأمور العملية وإن كان قد يروى حديث بعض هؤلاء في الرقائق والترغيب والترهيب، فقد رخص كثير من الأئمة في رواية الأحاديث الرقاق

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٩١/٢)

(٢) شرح علل الترمذي (٣٧١/١-٣٧٢)

ونحوها عن الضعفاء منهم: ابن مهدي، وأحمد بن حنبل. وقال رواد بن الجراح: سمعت سفيان الثوري يقول: لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم، الذين يعرفون الزيادة والنقصان، ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ^(١). وقال ابن أبي حاتم: ثنا أبي ثنا عبدة قال: قيل لابن المبارك وروى عن رجل حديثاً، فقيل: هذا رجل ضعيف؟! فقال: يحتمل أن يروى عنه هذا القدر، أو مثل هذه الأشياء، قلت لعبدة: مثل أي شيء كان؟ قال: في أدب، في موعظة، في زهد^(٢). وقال ابن معين في موسى بن عبيدة: يكتب من حديثه الرقاق^(٣). وقال ابن عيينة: لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره^(٤). وقال أحمد في ابن إسحاق: يكتب عنه المغازي وشبهها^(٥). وقال ابن معين في زياد البكائي: لا بأس به في المغازي، وأما في غيرها فلا^(٦).

وإنما يروى في الترهيب والترغيب والزهد والآداب أحاديث أهل الغفلة الذين لا يتهمون بالكذب. فأما أهل التهمة فيطرح حديثهم، كذا قال ابن أبي حاتم وغيره. وظاهر

(١) رواه ابن عدي الجرجاني في الكامل في ضعفاء الرجال (٢٥٧/١)، والخطيب في الكفاية في علم الرواية (ص ١٣٣)

(٢) رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٠/٢) باب في الآداب والمواعظ أنها تحتمل الرواية عن الضعاف.

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٤٦/٨)، وقالها أيضاً في ترجمة إدريس بن سنان (٣٤/٢) من الكتاب.

(٤) رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤١/١) و(٤٣٥/٢)، والخطيب في الكفاية (ص ١٣٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٣٩/١٠)

(٥) رواه أبو جعفر العقيلي في الضعفاء الكبير (٢٥/٤)، ورواه الدوري في تاريخ ابن معين (٢٤٧ و٦٠/٣) ونصه: «وأما محمد بن إسحاق فيكتب عنه هذه الأحاديث - يعني المغازي ونحوها - فإذا جاء الحلال والحرام أردنا قوماً هكذا. قال أحمد بن حنبل بيده وضم يديه وأقام أصابعه الابهامين»

(٦) رواه الدارمي في تاريخ ابن معين (ص ١١٤)

ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه يقتضي أنه لا تروى أحاديث الترغيب والترهيب إلا ممن تروى عنه الأحكام...» انتهى كلام ابن رجب.

والأثر فرواه من طريق المصنف: أبو بكر ابن أبي خيثمة، وأبو القاسم ابن عساكر في تأريخيهما، وأبو محمد بن خلاد الرامهرمزي في المحدث الفاصل، أبو نعيم الأصبهاني في الحلية^(١).



قوله: (كيف تأتي علقمة وتدع أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم) استفهم تعجباً من فعله وهو يرى أنه ترك الفاضل إلى المفضول، ولا شك أن منزلة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أعلى وأشرف ولا يقاس بهم أحد، وسئل المعافى بن عمران المفاضلة بين عمر بن عبد العزيز ومعاوية رضي الله عنه فغضب من ذلك غضباً شديداً وقال: «لا يقاس بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد، معاوية صاحبه وصهره وكاتبه وأمينه على وحي الله»^(٢)، وعن ابن المبارك^(٣): «تراب في أنف معاوية أفضل من عمر بن عبد العزيز».

إلا أن باب الطلب لا بد أن يُبحث فيه عن النفع، فليس كل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم علماء فقهاء يحسنون التعليم، وإن كان لديهم من العلم بالنبي صلى الله عليه وسلم وأموره الكثير، لكنهم شُغلوا بأمور العامة، فانشغل بعضهم بالجهاد وبالإمارة والمعاش وغيرها من

(١) التأريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثالث (٨٧/٣)، وتأريخ دمشق لابن عساكر (١٧٩/٤١)، المحدث

الفاصل للرامهرمزي (ص ٢٣٨)، حلية الأولياء لأبي نعيم (٩٨/٢)،

(٢) رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٥٣١/٨)

(٣) تأريخ دمشق (٢٠٧/٥٩)

أمر الناس، وتفرغ البعض منهم للتعليم.

ثم إن الأولى لطالب العلم أن يجالس من ينتفع بعلمه ولو كان أدنى منزلة أو أقل علماً، فالمطلوب هو التحصيل لا المفاضلة، ومن ذلك ما روي عن علي بن الحسين زين العابدين أنه كان يجالس أسلم مولى عمر فقال له رجل من قريش: تدع قريشاً وتجالس عبد بني عدي؟ فقال علي: إنما يجلس الرجل حيث ينتفع^(١).



قوله: (يا بني إن أصحاب محمد **صلى الله عليه وسلم** كانوا يسألونه) جواب أبي ظبيان هذا مما سبق تقريره، فالرجل - أعني علقمة بن قيس النخعي - قد خبر ابن مسعود **رضي الله عنه** ولازمه وأخذ من علمه وهديه وسمته حتى عُرف بأنه من أشبه الناس به، فأُنْ يسأله أصحاب رسول الله **صلى الله عليه وسلم** عن بعض قول ابن مسعود ليس بمستغرب، وقد كانت لابن مسعود **رضي الله عنه** مكانة بينهم **رضي الله عنه** في الفقه والعلم بكتاب الله، ومنزلته من ذلك عالية كما هو معلوم، وكان كثير من الصحابة يرجعون إليه ويسألونه.

فهذا أبو موسى الأشعري **رضي الله عنه** أنكر أمراً فلجأ إليه، يقول عمرو بن سلمة بن الحارث^(٢): «كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود **رضي الله عنه** قبل صلاة الغداة فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد فجاءنا أبو موسى الأشعري **رضي الله عنه** فقال: أخرج إليكم أبو عبد الرحمن؟ قلنا: لا، بعد. فجلس معنا حتى خرج، فلما خرج، قمنا إليه جميعاً، فقال له أبو موسى: يا أبا عبد الرحمن إني رأيت في المسجد آنفاً أمراً أنكرته...» الأثر.

(١) رواه ابن سعد في الطبقات الكبير (٢١٤/٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٦٩/٤١)

(٢) سنن الدرامي (٢٨٦/١)

ثم إنه قد تقدمت وفاته ﷺ فاحتيج لعلمه، فليس بمستغرب أن يتجه من يريد أن يسأل عن قوله وفتواه ﷺ إلى من لازمه من طلابه. وكان من خيرهم علقمة، فعن إبراهيم قال^(١): «انتهى علم أهل الكوفة الى ستة من أصحاب عبد الله بن مسعود فهم الذين كانوا يفتون الناس ويعلمونهم ويفتونهم: علقمة بن قيس النخعي، والأسود بن يزيد النخعي، ومسروق بن الأجدع الهمداني، وعبيدة السلماني، والحارث بن قيس الجعفي، وعمرو بن شرحبيل الهمداني»، وعن عثمان البتي قال^(٢): «كان يقال: ما رأينا رجلاً قط أشبه هدياً بعلقمة من النخعي ولا رأينا لرجلاً أشبه هدياً بابن مسعود من علقمة، ولا كان رجل أشبه هدياً برسول الله ﷺ من ابن مسعود ﷺ».

وفي تهذيب الكمال^(٣): «قال أبو إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد: قال عبد الله: ما أقرأ شيئاً ولا أعلمه إلا علقمة يقرأه أو يعلمه»، وفيه أيضاً^(٤) عن رياح بن المثنى: «كان عبد الله وعلقمة يصفان الناس صفين عند أبواب كندة فيقرئ عبد الله رجلاً و يقرئ علقمة رجلاً، فإذا فرغا تذاكرا أبواب المناسك، وأبواب الحلال والحرام. فإذا رأيت علقمة فلا يضرك أن لا ترى عبد الله؛ أشبه الناس به سمناً وهدياً».

وروى أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي واقعة تؤكد مقالة أبي ظبيان، حيث روى بسند صحيح - إن شاء الله - عن علقمة قال^(٥): «كنتُ جالساً عند حذيفة

(١) رواه الفسوي في المعرفة والتأريخ (٥٥٣/٢)

(٢) تأريخ ابن أبي خيثمة (٨١/٥)


(٣) تهذيب الكمال (٣٠٥/٢٠)

(٤) تهذيب الكمال للمزي (٣٠٣/٢٠)

(٥) المعرفة والتأريخ (٥٥٤/٢)

وأبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، فجاء رجل فجلس بين أيديهما فسألهما عن فريضة، فجعل كل واحد منهما ينظر إلى صاحبه ولم يردا عليه شيئاً، فقال لهما الرجل: ألا تجيباني عما سألتكما عنه؟ فسكتا عنه فلم يردا عليه شيئاً. فقلتُ لهما: إن شئتما أنبأتكما ما كان عبد الله رضي الله عنه يقول فيها؟. قالوا: وإن فيكم من يحفظ قوله؟ قلتُ: نعم، كان عبد الله يقول: كذا وكذا. فقالوا: لقد روينا أنها كذلك ولكننا خشينا أن نكون قد نسينا».

وكان أنس بن مالك رضي الله عنه يحيل سائليه إلى طلابه النجباء فروى ابن أبي شيبه ^(١) وابن سعد ^(٢) عن أنس رضي الله عنه أنه سئل عن مسألة فقال: «عليكم بمولانا الحسن فسלוه، فقالوا: يا أبا حمزة نسألك فتقول سلوا مولانا الحسن؟ فقال: إنا سمعنا وسمع، فحفظ ونسينا». وبالله تعالى التوفيق.



(١) مصنف ابن أبي شيبه (٢٣٢/٧)

(٢) طبقات الكبير لابن سعد (١٧٦/٩)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٥٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن عمارة بن القعقاع قال: قال لي إبراهيم: حدثني عن أبي زرعة فإني سألته عن حديث ثم سألته عنه بعد سنتين فما أخرج منه حرفاً.

سنده صحيح، ورواه في التأريخ من طريق المصنف: البخاري، وعنه الدارقطني في المؤتلف^(١)، وابن المصنف أبو بكر أحمد ابن أبي خيثمة، وابن عساكر^(٢). ورواه الترمذي، والدارمي، وابن عدي، وابن عساكر^(٣) من طريق محمد بن حميد الرازي عن جرير به، وابن حميد فحافظ متروك.



قوله: (حدثني عن أبي زرعة) أبو زرعة هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي، حفيد الصحابي جرير البجلي رضي الله عنه. والمراد أن إبراهيم يوجه طلابه إلى حفظ الحديث والعناية بالتلقي عن الحفاظ الذين يضبطون حديثهم بحيث لا يختلف بمرور الزمن وضعف البدن، وذاك يكون بعناية الراوي بضبط محفوظه إما بكتاب يوليه عناية في التصحيح والمراجعة، وإما بصدر يتعاهده بالمذاكرة.

(١) التأريخ الأوسط (٢٣٤/١)، والكبير (٢٤٣/٨) للبخاري، المؤتلف والمختلف للدارقطني (٢٣١٥/٤)
(٢) تأريخ ابن أبي خيثمة الكبير السفر الثاني (٤٨٦/١)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٤٦/٦٦)
(٣) سنن الترمذي تحقيق بشار (٢٥٦/٣)، (٢٤٣/٦)، سنن الدارمي (٣٩٧/١)، الكامل في الضعفاء لابن عدي (٩٩/١)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٤٦/٦٦)

والناظر في تراجم أهل الحديث يجد أمثلة كثيرة من مثل ذلك ومنها قول شعبة: «سفيان [يعني الثوري] أحفظ مني، ما حدثني سفيان عن شيخ بشيء فسأله إلا وجدته كما حدثني»^(١).

فهؤلاء أهل الضبط والإتقان والتثبت، وفيهم من لا يصل إلى هذه الدرجة، وطبيعة البشر: الاختلاف والتمايز، قال الترمذي^(٢): «وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان والتثبت عند السماع، مع أنه لم يسلم من الخطأ والغلط كبير أحد من الأئمة، مع حفظهم» أ.هـ.

وقد كان التفاضل يظهر فيمن عُرف عنه التثبت فيقر له ويعترف به في حال الاختلاف، فربما ذُكر الراوي المتثبت بمخالفة غيره له، فلا يقر لكل من يُسمى له حتى يُذكر له من يعرف بأن له عناية واهتمام - بمرويه - توازيه أو تفوقه.

ومن ذلك ما رواه ابن أبي حاتم عن عفان قال^(٣): «كنا عند حماد بن سلمة فأخطأ في حديث - وكان لا يرجع إلى قول أحدٍ - فقليل له: قد خولفت فيه. فقال: من؟ قالوا: حماد بن زيد. فلم يلتفت. وقالوا: وهيب. فلم يلتفت. فقال له إن إسماعيل ابن علية يخالفك. فقام فدخل، ثم خرج، فقال: القول ما قال إسماعيل بن إبراهيم».

(١) سنن الترمذي (٢٤٦/٦)

(٢) المصدر السابق (٢٤٣/٦)، وشرح علل الترمذي لابن رجب (٤٣١/١)

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٥٣/٢)

وروى عبد الله بن أحمد في العلل^(١) قال: «حدثني أبي قال: كان إسماعيل بن إبراهيم - يعني ابن عليّة - إذا خالفوه في الحديث لم يلتفت إليهم، فيقولون: خالفك فلان، وفلان. فيقول: خالفني يزيد بن زريع؟ فإذا قالوا: نعم، سكت».



قوله: (فما أخرج منه حرف) أي لم يترك ولم ينقص^(٢)، قال أبو الحسين ابن فارس^(٣): «الخاء والراء والميم أصل واحد، وهو ضرب من الاقتطاع ... وكل منقطع طرف شيء مخرم»، «ومنه الحديث «لم أخرج منه حرفاً»^(٤) أي لم أدع»^(٥)، قال عياض^(٦): «وقوله: «لا أخرج منها»^(٧) بفتح الهمزة يعني صلاة النبي ﷺ أي لا أترك ذلك ولا أذهب عنها، وقيل: لا أنقص. وأصله العدول عن الطريق، ومنه في الحديث الآخر: «يخرج ذلك القرن»^(٨) أي يذهب وينقضي» أ.هـ.

(١) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (١١٨/٣)

(٢) تفسير غريب ما في الصحيحين (ص ٦٠)، لأبي عبد الله ابن أبي نصر الحميدي

(٣) معجم الفروق اللغوية (١٧٢/٢)

(٤) لعله يريد قول علي في حديث رواه الترمذي (٤٥٧/٥)، والحاكم في المستدرک (٤٦١/١)، وهو حديث

منكر المتن أنكره الذهبي وانظر بحث الألباني في الضعيفة (٣٣٧٤)


(٥) النهاية في غريب الحديث لمجد الدين ابن الأثير (٢٧/٢)

(٦) مشارق الأنوار (٢٣٢/١)

(٧) جزء من حديث جابر بن سمرة رواه البخاري (٧٥٥)، ومسلم (٤٥٣)

(٨) كلمة لابن عمر في تفسيره وبيان حديث لرسول الله ﷺ رواه البخاري في الصحيح (٦٠١)، ومسلم

وفيه أيضاً أن السائل الطالب - وهو إبراهيم هنا - لا يقل منزلة في الحفظ والاتقان عن المسؤول الشيخ، فإنه ضبط حديث شيخه وراجعته بعد زمان وليس من نسيان ولكن تعهد ومذاكرة. وبهذه الطريقة أيضاً يمتحن الرواة لتصنيفهم بحسب ضبطهم، فيأتي الممتحن للراوي ليسأله عن أحاديث له هي عنده مسبقاً. والحمد لله على توفيقه.



قال المصنف رحمه الله تعالى :

[٥٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن الأعمش عن أبي سفيان عن عبيد بن

عمير قال: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ويلهمه رشدَه فيه.

سنده حسن لأجل أبي سفيان طلحة بن نافع. ومن طريق الأعمش رواه: وكيع، وهناد، وأحمد، وأبو نعيم الأصبهاني، والخطيب^(١).

وسبق هذا اللفظ في الأثر رقم (٣) من كلام ابن مسعود رضي الله عنه بغير الزيادة الأخيرة موافقاً للفظ المرفوع من حديث معاوية بن أبي سفيان^(٢)، والزيادة المثبتة هنا رويت مرفوعة بأسانيد فيها نظر: من حديث معاوية عند الطبراني^(٣)، ومن حديث ابن مسعود عند أحمد، وأبي نعيم في الحلية، وأما لي يحيى بن الحسين الشجري^(٤)، ومن حديث أنس عند الخطيب^(٥).



مضى الكلام عن شطر الأثر الأول في أول الكتاب. وقوله: (ويلهمه رشدَه) أي

يهديه ويوفقه، و«الإلهام: شيء يُلقى في الروح»^(٦)، «يقال ألهمه الله خيراً أي لقنه خيراً،

(١) الزهد لوكيع (ص ٤٨١)، الزهد لهناد (٣٠٢/١)، الزهد لأحمد (ص ٣٠٧)، حلية الأولياء لأبي نعيم (٢٦٩/٣)، الفقيه والمتفقه للخطيب (٨٥/١)

(٢) البخاري (٧١) ومسلم (١٠٣٧).

(٣) المعجم الكبير (٣٤٠/١٩)

(٤) الزهد لأحمد (ص ١٣٢)، حلية الأولياء لأبي نعيم (١٠٧/٤)، ترتيب الأمالي الخميسية للشجري (٦٢/١)

(٥) الفقيه والمتفقه (٧٦/١)

(٦) مجمل اللغة لابن فارس (ص ٧٩٧)، ونحوه في الصحاح لأبي نصر الجوهري (٢٠٣٧/٥)

ونستلهم الله الرشاد ... ويقال: ألهم الله فلاناً الرشداً إلهاماً إذا ألقاه في روعه فتلقاه بفهمه^(١).

قال أبو الحسين ابن فارس^(٢): «اللام والهاء والميم، أصلٌ صحيح يدل على ابتلاع شيء، ثم يقاس عليه. تقول العرب: التهم الشيء التقمه. ومن هذا الباب الإلهام، كأنه شيء ألقى في الروع فالتهمه. قال الله تعالى: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾» أ.هـ.

زاد الراغب^(٣) عليه فقال: «الإلهام: إلقاء الشيء في الروع، ويختص ذلك بما كان من جهة الله تعالى وجهة الملائ الأعلى قال تعالى: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ وذلك نحو ما عبر عنه بلمة الملك، وبالنفث في الروع كقوله عليه الصلاة والسلام: «إن للملك لمة وللشيطان لمة»^(٤)، وكقوله عليه الصلاة والسلام: «إن روح القدس نفث في روعي»^(٥) روعي»^(٥) أ.هـ.

(١) تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري (١٦٩/٦)

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢١٧/٥)،

(٣) المفردات في غريب القرآن (ص ٧٤٨)، ونحوه في تاج العروس (٤٦١/٣٣)

(٤) سنن الترمذي (٦٩/٥)، وسنن النسائي الكبرى (٣٧/١٠)، وصحيح ابن حبان (٢٧٨/٣)، ومسند البزار (٣٩٤/٥)، الطبراني في الكبير (١٠١/٩)، ومسند أبي يعلى (٤١٧/٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨٤/٦) من حديث ابن مسعود

(٥) رواه الطبراني في الكبير (١٦٦/٨)، وأبو نعيم في الحلية (٢٦/١٠)، وبنحوه للبزار في مسنده (٣١٤/٧) من حديث أبي أمامة.

وقال أبو الفضل عياض اليحصبي^(١): «والوحي إلى غير الأنبياء بمعنى الإلهام كقوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾»، وفي كتاب أبي عبيد الهروي^(٢): «قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ قيل: معنى أوحيناها هنا إلقاء الله تعالى في قلبها، قال أبو منصور: الذي بعد هذا دل على أنه وحي إلهام لا وحي إلهام، ألا تراه يقول: ﴿إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾، وأصله في اللغة: إلهام في خفاء، ولذلك كان الإلهام يسمى وحيًا، ومنه قوله: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ﴾» أ.هـ.

واستدل أبو بكر الأنباري^(٣) بقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ (٤) بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا» على أن الوحي بمعنى الإلهام وهو ما قرر في معاني القرآن^(٤).

قال مجد الدين ابن الأثير^(٥): «الإلهام: أن يلقي الله في النفس أمرًا، يبعثه على الفعل أو الترك، وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشاء من عباده». وفي الحدود الأنيفة لأبي يحيى زكريا الأنصاري^(٦): «الإلهام إلقاء معنى في القلب يطمئن له الصدر يخص الله به بعض أصفيائه وليس بحجة من غير معصوم» أ.هـ.

(١) مشارق الأنوار (٢٨٢/٢)

(٢) الغريبين في القرآن والحديث (١٩٧٨/٦)

(٣) الزاهر في معاني كلام الناس (٣٤١/٢)

(٤) معاني القرآن: لأبي إسحاق الزجاج (٢١٠/٣)، ولأبي جعفر النحاس (١٥٨/٥)

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٨٢/٤)

(٦) الحدود الأنيفة (ص ٦٨)

وفرق بينه وبين المعرفة الضرورية أبو هلال بقوله^(١): «الإلهام ما يبدو في القلب من المعارف بطريق الخير ليفعل وبطريق الشر ليترك. والمعارف الضرورية على أربعة أوجه أحدهم يحدث عند المشاهدة، والثاني عند التجربة، والثالث عند الأخبار المتواترة، والرابع أوائل العقل» أ.هـ.

وفي كتاب التعريفات للجرجاني^(٢): «الإلهام: ما يلقي في الروح بطريق الفيض. وقيل: الإلهام: ما وقع في القلب من علم، وهو يدعو إلى العمل من غير استدلال بآية، ولا نظر في حجة، وهو ليس بحجة عند العلماء، إلا عند الصوفيين. والفرق بينه وبين الإعلام: أن الإلهام أخص من الإعلام؛ لأنه قد يكون بطريق الكسب، وقد يكون بطريق التنبيه» أ.هـ.

وقال أبو البقاء الكفوي^(٣): «وقد يراد بالإلهام التعليم كما في قوله تعالى: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾، ولا يراد به إلهام الخواص لأنه لا يكون مع القدسية، وأيضا إلهام الخواص للروح لا للنفس والتعليم من جهة الله تارة يكون بخلق العلوم الضرورية في المكلف، وتارة بنصب الأدلة السمعية أو العقلية. وأما الإلهام فلا يجب إسناده ولا استناده إلى المعرفة بالنظر في الأدلة، وإنما هو اسم لما يهجس في القلب من الخواطر بخلق الله في قلب العاقل فيتنبه بذلك ويتفطن فيفهم المعنى بأسرع ما يمكن، ولهذا يقال: فلان

(١) الفروق اللغوية للعسكري (ص ٨٣)

(٢) التعريفات (ص ٣٤)، ونحوه للمناوي في التوقيف على مهمات التعاريف (ص ٦٠)

(٣) الكليات (ص ١٧٣)

ملهم إذا كان يعرف بمزيد فطنته وذكائه ما لا يشاهده، ولذلك يفسر وحي النحل بالإلهام دون التعليم. والإلهام: من الكشف المعنوي، والوحي: من الشهودي المتضمن للكشف المعنوي لأنه إنما يحصل بشهود الملك وسماع كلامه، والوحي من خواص النبوة والإلهام أعم، والوحي مشروط بالتبليغ دون الإلهام» انتهى.

أما الرشد فخلافاً للغي^(١)، والضلال^(٢)، «الراء والشين والبدال أصل واحد يدل على استقامة الطريق»^(٣)، «ورشد فلان إذا أصاب وجه الأمر والطريق، والإرشاد: الدلالة والهداية»^(٤).

قال الراغب^(٥): «وقال بعضهم: الرَّشْدُ أخص من الرُّشْدِ، فَإِنَّ الرُّشْدَ يقال في الأمور الدنيوية والأخروية، والرَّشْدُ يقال في الأمور الأخروية لا غير. والراشد والرشد يقال فيهما جميعاً، قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الرَّاكِدُونَ﴾، ﴿وَمَا أَمْرٌ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ﴾» أ.هـ.

(١) الصحاح للجوهري (٤٧٤/٢)، ومجمل اللغة لابن فارس (ص ٣٧٩)

(٢) كتاب العين (٢٤٢/٦)، إلا أنه فرق بينهما في الشكل، وتبعه ابن عباد في المحيط (٣٠٠/٧). وغيره يجعله من اختلاف اللغات كما صرح الجوهري به في الصحاح (٤٧٤/٢)، وفي معاني القرآن لكل من النحاس (٢٦٧/٤)، والأخفش (١٧٢/١ و ١٩٦)، وانظر تهذيب الأزهري (٢٢٠/١١).

(٣) معجم مقاييس اللغة (٣٩٨/٢)

(٤) العين (٢٤٢/٦)

(٥) المفردات في غريب القرآن (ص ٣٥٤)

وفي كتاب مجد الدين ابن الأثير^(١): «في أسماء الله تعالى (الرشيد) هو الذي أرشد الخلق إلى مصالحهم أي هداهم ودلهم عليها، فعيل بمعنى مفعول. وقيل هو الذي تنساق تدبيراته إلى غاياتها على سنن السداد، من غير إشارة مشير ولا تسديد مسدد» أ.هـ.

قال القاضي عياض^(٢): «قوله قد رشدت: أي وفقت للصواب وهديت، ومنه إرشاد الضال أي هدايته للطريق»، وحكى النووي في التهذيب^(٣) عن الواحدي أنه قال: «الرشد في اللغة إصابة الخير».

وفي قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَنْسَلْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾ قال أبو عبيد الهروي^(٤): «أي: طريقاً مستقيماً في حفظ المال». وكذا في معاني القرآن^(٥)، وقال أبو عبد الله بن أبي نصر الحميدي^(٦): «أي حفظاً لما استحفظوا من الأموال، والرشد والرشد والرشاد الهدى والاستقامة».

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٢٥/٢)

(٢) مشارق الأنوار (٣٠٠/١)


(٣) تهذيب الأسماء واللغات (١٢٢/٣)

(٤) الغريبين في القرآن والحديث (٧٤٤/٣)

(٥) معاني القرآن لأبي جعفر النحاس (٢٠/٢)، ولأبي إسحاق الزجاج (١٤/٢)

(٦) تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي (ص ٤٣٠)

وفي قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ قال أبو جعفر النحاس^(١): «قال أبو عمرو بن العلاء: الرشد الصلاح»، وفي قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا﴾ يقول أبو زكريا الفراء^(٢): «أموا الهدى واتبعوه». والمراد من قوله: (يلهمه رشده) يوفقه لما في صلاحه، قال الأمير الصنعاني^(٣): «ومفهومه أن من لم يرد به تعالى خيراً لم يفقهه في الدين ويلهمه برشده - بالباء الموحدة بخط المصنف - يجعله لا يأتي بأمر إلا فيه رشده وهداه» أ.هـ.



(١) معاني القرآن للنحاس (٧٩/٣)

(٢) معاني القرآن للفراء (١٩٣/٣)

(٣) التنوير شرح الجامع الصغير (٤٣٢/١٠)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٥٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري حدثني شيخ من عبس قال: صحبتُ سلمان رضي الله عنه فأردتُ أن أعينه وأتعلّم منه وأن أخدمه، قال: فجعلتُ لا أعمل شيئاً إلا عمل مثله، قال: فانتبهينا إلى دجلة وقد مدت وهي تطفح، فقلنا: لو سقينا دوابنا؟ قال: فسقيناها ثم بدا لي أن أشرب فشربت فلما رفعت رأسي قال: يا أخا بني عبس عُدْ فاشرب. قال: فعدتُ فشربتُ وما أريده إلا كراهية أن أعصيه. ثم قال لي: كم تُراك نقصتها؟ قال: قلتُ: يرحمك الله وما عسى أن ينقصها شربي؟ قال: وكذلك العلم، تأخذه ولا تنقصه شيئاً فعليك من العلم بما ينفعك.

سنده إلى أبي البختري صحيح، وليس في جهالة شيخه ما يوجب ردها طالما ليس في الرواية حكماً شرعياً، وأبو البختري ثقة وهو ينقل عن لقيه - من طلاب العلم وأهل الخير فيما يفهم من ظاهر الخبر - أدباً وموعظة، فيستأنس به.

والأثر فرواه من طريق عمرو بن مرة: ابن المبارك، وهناد، وأحمد، وابن أبي شيبة، والحارث بن أبي أسامة، وأبو يعلى، وعلي بن الجعد، والطبراني، وأبو نعيم، وابن عساكر^(١). بألفاظ متقاربة وفيها طول، واقتصر بعضهم فساقه وليس فيه الشاهد من

(١) الزهد والرقائق لابن المبارك (٢٨٣/١)، الزهد لهناد (٣٨٠/٢)، الزهد لأحمد (٢٧/١)، المصنف لابن أبي شيبة (١٢٢/٧)، مسند الحارث ابن أبي أسامة، كما في بغية الحارث بزوائد مسند الحارث (٩٩٥/٢)

مراد المصنف هنا^(١)، والذي بدوره اقتصر من الأثر على ما يفيد كتابه هذا.

ولفظه بطوله من الزهد لأحمد: «صحب سلمان رضي الله عنه رجل من بني عبس ليتعلم منه قال: وكان لا يستطيع أن يفضل في عمله؛ إن عجن خبز، وإن سقى الركاب هياً العلف للدواب قال: حتى انتهى إلى دجلة، وهي تطفح قال: قال له سلمان: انزل فاشرب قال له: ازدد فازداد قال: كم تراك نقصت منها قال: فقال: ما عسى أن ينقص من هذه، قال: فقال سلمان: فكذلك العلم؛ تأخذ منه ولا تنقصه - قال مرة: ولا ينقص - فعليك بما ينفعك. قال: فعبرنا إلى نهر دن، فإذا الأكداس عليه من الحنطة، والشعير، فقال: يا أخا بني عبس، أما ترى الذي فتح خزائن هذه علينا كان يراها ومُحَمَّد صلى الله عليه وسلم حي؟ قال: قلت: بلى قال: فوالذي لا إله غيره، لقد كنا نمسي ونصبح، وما فينا قفيز من قمح، قال: ثم سار حتى انتهى إلى جلولاء، فذكر ما فتح الله عز وجل عليهم فيها من الذهب والفضة، فقال: يا أخا بني عبس، أما ترى الذي فتح هذه علينا كان يراها ومُحَمَّد صلى الله عليه وسلم حي؟ قال: قلت: بلى قال: فوالذي لا إله غيره، لقد كانوا يمسون ويصبحون وما فيهم دينار ولا درهم».



للهيثمي. مسند أبي يعلى، كما في المطالب العالية لابن حجر (٦٧٤/١٢)، واتفاف الخيرة المهرة للبوصيري (٢٣٥/١). مسند علي بن الجعد (ص٣٦)، المعجم الكبير للطبراني (٢٦٥/٦)، حلية الأولياء لأبي نعيم (١٨٨/١)، تاريخ دمشق لابن عساكر (١٣٢/٤)، (٤٤٣/٢١)

(١) كأبي نعيم في حلية الأولياء (١٩٩/١)

قوله: (حدثني شيخ) فيه اتصال الخبر والتصريح بالسماع. وهل وصف المخبر بالشيخ دليل على أنه من أهل الطلب كما هو ظاهر من سياق الخبر؟ يأتي بحثه، والأصل في إبهام الراوي يوجب ضعف الحديث للجهالة بحاله، وإنما استأنسنا به هنا لأنه في طبقة متقدمة من طبقات التابعين، وروى عنه ثقة ما لا يتعلق بحكم شرعي وإنما آداب وعظمة عاينها بنفسه.

والأصل في لفظ (شيخ) أنها وصف لحال الإنسان وهيئته في زمان معين، قال أبو هلال العسكري وأبو الحسن ابن سيده^(١) واللفظ له: «الشيخ الذي استبانته فيه السن وظهر عليه الشيب»، وجعل ابن سيده مبتدأ هذا الوصف هو سن الخمسين، فيما حكاه من الأقوال ولم يحكي خلافاً لها. وكان قد حكى نحو هذا القول بلا اعتراض غير واحد منهم: ابن قتيبة الدينوري، وأبو عمر ابن عبد البر، ونشوان الحميري، وابن هشام اللخمي^(٢).

وأفرط بعضهم فجعل مبدأه بعد الأربعين، وآخرون أسرفوا فحدوها بمجاوزة الثلاثين، حكى الأول أبو الفضل ابن حجر عن أبي زكريا النووي، والثاني عن الروياني. والأول هو قول أبي جعفر النحاس، ومكي بن أبي طالب القيرواني كلاهما في معاني القرآن، والقرطبي في تفسيره، ونسبه المعري لابن عباس^(٣).

(١) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ص ٧٥) لأبي هلال العسكري، المحكم والمحيط الأعظم (٢٤٣/٥) لابن سيده، والمخصص له (٦٤/١).

(٢) غريب الحديث لابن قتيبة (٢٣٢/١)، التمهيد لابن عبد البر (١١٠/١٨)، شمس العلوم ودواء كمال العرب من الكلوم للحميري (٥٩١٧/٩)، شرح فصيح ثعلب لابن هشام (ص ١٠٥).

(٣) فتح الباري لابن حجر (١٠٨/٩)، معاني القرآن للنحاس (٣١/٤)، الهداية إلى بلوغ النهاية للقيرواني.

ومنهم من راعى الضعف الطارئ على الجسد؛ فحدها بالسنتين ومن هؤلاء: أبو منصور الثعالبي، وأبو الفرج ابن الجوزي، وشمس الدين الكرماني، وزين الدين المناوي^(١).
ووصفه بعضهم بالمسن من غير تعرض لحدٍ ومنهم: الخطابي، والحميري، ومجد الدين ابن الأثير^(٢).

وقسم بعضهم أسنان الإنسان إلى مراحل وأطوار، ففي زاد المعاد^(٣) لشمس الدين ابن قيم الجوزية: «وأَسنان الناس سبعة: أولها طفل إلى سبع، ثم صبي إلى أربع عشرة، ثم مراهق ثم شاب ثم كهل ثم شيخ ثم هرم إلى منتهى العمر» أ.هـ.

وخولف في سياقها حيث جاء في فتح الباري قول الحافظ^(٤): «وأما ما ذكره بعض أهل اللغة وجزم به غير واحد أن الولد يقال له: جنين حتى يوضع ثم صبي حتى يفطم ثم غلام إلى سبع ثم يافع إلى عشر ثم حزور إلى خمس عشرة ثم قمد إلى خمس وعشرين ثم عنطنط إلى ثلاثين ثم ممل إلى أربعين ثم كهل إلى خمسين ثم شيخ إلى ثمانين ثم هرم إذا

(١٠/٦٤٥٨)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٥/٣٣٠)، رسالة الصاهل والشاحج للمعري (ص ٥٦٨) دار المعارف. الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ. تحقيق بنت الشاطئ.

(١) فقه اللغة وسر العربية للثعالبي (ص ٧٨)، كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٣/٥٣٢)، الكواكب الدراري في شرح البخاري للكرماني (٢٢/١٩٦)، التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص ٢٨٥)

(٢) غريب الحديث للخطابي (٢/٥٢٤)، شمس العلوم للحميري (٦/٣٥٩٣)، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢/٣٣١)

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم (٤/٩٢)

(٤) فتح الباري لابن حجر (٥/٢٧٩)، و(٨/٦٩٨)

زاد. فلا يمنع إطلاق شيء من ذلك على غيره مما يقاربه تجوزاً» أ.هـ.

ومرجع هذه الأطوار إلى أربعة هي: الطفولة والشباب، فالكهولة، ثم الشيخوخة. وهو ما اقتصر عليه: ابن الجوزي، والكرماني، ويفهم من كلام ابن قتيبة. واستعمله المناوي في شرحه لما نقله عن الحرالي فجعلها أرباعاً، كل مرحلة تُعد ربع عمر الإنسان، ثم قدر كل واحدة منها بإحدى وعشرين عاماً، ما يعني أن الشيخ يدخل في طور الشيخوخة في الثالثة والستين. ودمج الرازي بين الشباب والكهولة فجعلها ثلاثة مراحل وسمى الوسطى ببلوغ الأشد^(١).

وكان كثير من أهل اللغة وغيرهم قد سمى أطواراً بعد مرحلة الشيخوخة كما تم نقل بعضها هنا، ومنهم ابن السكيت في كنزه، وكلها في وصف حال الشيخ كلما تقدم في السن وأغرق في الضعف^(٢).

قلت: ويلاحظ أنهم جعلوا الشيخوخة آخر مراحل العمر أو من آخرها، وهو يوافق ما في كتاب الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشَدَّكُمْ ثُمَّ لَتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يَتَوَفَّى مِنْ قَبْلٍ﴾، وقوله سبحانه على لسان امرأة إبراهيم عليه السلام: ﴿قَالَتْ يَا وَيْلَتَا أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾، وقول إخوة يوسف: ﴿قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا﴾، ووصف المرأتين حالي أبيهما لموسى عليه السلام: ﴿حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٥٣٢/٣)، الكواكب الدراري للكرماني

(١٩٦/٢٢)، غريب الحديث لابن قتيبة (٢٣٢/١)، التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي

(ص ٢٨٥)، تفسير الرازي مفاتيح الغيب (٥٣١/٢٧)

(٢) الكنز اللغوي في اللسن العربي لابن السكيت (ص ١٦١)

وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ^(١).

وظهور الشيب إن أُريد به الشمط ومخالطة سواد الشعر بالبياض فهذا يقع مبكراً لكثير من الناس فليست مرادة في تحديد المرحلة وينبغي ألا يكون في هذا اختلاف. ولهذا ترى جل من تصدى لتعريف الشيخوخة أشار إلى التعليل بالضعف وتناقص القوة وانحطاطها، وعليه فإن من كان يرى من نفسه شدة وقوة فإنه يأنف من أن يوصف بهذا اللقب ويعده من الاستعجال قبل الاستحقاق. ومن هذا قول الشاعر:

زَعَمْتَنِي شَيْخًا وَلَسْتُ بِشَيْخٍ إِنَّمَا الشَّيْخُ مَنْ يَدِبُ دَيْبًا^(١)

ففي البيت دلالة على أن الشيخوخة من علامات الضعف، والشاعر يأبى أن يقبل بها فهو يرى أن الشيخ: مَنْ فقد قوته ونشاطه وعجز عن مجارة من حوله، لا يسير إلا الهويناء. ويثني على نفسه بالقوة والنشاط. وكان في هذا يُرد على المرأة التي لعلها استفزته لما عللت رفضها له بشيبه، وهن مطمح كل رجل ورأس مطامعه.

واختلفت أذواق النساء في المفاضلة بين الشباب والشيخ فيما ذكره كثير من أهل الأدب كأبي الفضل ابن طيفور في بلاغات النساء، والمفضل بن سلمة في الفاخر، والراغب الأصفهاني في المحاضرات، وغيرهم^(٢). ولا أظن المفاضلة تشمل من ضعف بدنه

(١) البيت ذكره الخليل في العين (٣٦٦/١)، وهو من شواهد ابن هشام في كتابيه أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك (٣٦/٢)، وشرح قطر الندى (ص ١٧٢). ونسبه بدر الدين العيني في المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية (٨٣٢/٢)، وجلال الدين السيوطي في شرح شواهد المغني (٩٢٣/٢) لأبي أمية أوس الحنفي وذكر أربعة أبيات تليه تُطلب ثم.

(٢) بلاغات النساء (ص ٩٥) لابن طيفور، الفاخر (ص ١١٠) للمفضل، محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء للراغب (٢٢٧/٢)

وهرم جسده وانحلت قوته، فعلى هذا ينزل كلامهن في الكهولة ومجتمع أشد الرجال. ونقل أبو منصور الأزهري^(١) عن ابن الأعرابي: «اجلخ الشيخ أي: ضعف وفتر عظامه وأعضاؤه، وأنشد:

لَا خَيْرَ فِي الشَّيْخِ إِذَا مَا اجْلَخَا واطْلَخَ مَاءُ عَيْنِهِ وَلَخَا أ.هـ.

فعلى هذا فسن الخمسين لا يصلح أبداً أن يكون مبتدأ هذه المرحلة، كيف وقد وجد ممن جاوز هذا السن بكثير وهو في ذروة النشاط والقوة، وما قصة مقتل عبد الله بن الزبير بن العوام رضي الله عنه ببعيدة عنا في آخر معاركه في مكة حيث كان يقاتل ويرد الجيوش بل ويهربها وهو قد جاوز السبعين من عمره رضي الله عنه^(٢).

ونقل أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر العسقلاني عن أبي سليمان الخطابي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في قوته إلى أن دخل في سن الشيخوخة ولم يدخل على بدنه هرم ولا اعترى قوته نقص حتى إن الناس في قدومه المدينة لما رأوه مردفاً أبا بكر أطلقوا عليه صلى الله عليه وسلم اسم الشاب وعلى أبي بكر اسم الشيخ مع كونه في العمر أسن من أبي بكر رضي الله عنه^(٣).

وفيه أنهم حكموا من ظاهر الهيئة وبغير معرفة بحقيقة السن، وهذا إن اعتبرناه مستمسكاً لما سبق تقريره لكان الوصف بالشيخوخة لا يتعلق بالعمر، فلربما استحققه من صغر سنه وضعف بدنه بشيب، وينجو منه من قوي ونشط ولو طعن في السن عن

(١) تهذيب اللغة للأزهري (٣٢/٧)، والبيت باختلاف يسير في لفظه بينهم تجده في: كتاب العين (٢١٨/٤)، ومجالس ثعلب (ص ٣٨٣)، وجمهرة ابن دريد (١٠٨/١)، وزاهر ابن الأنباري (٣١٤/٢)، وصحاح الجوهري (٤٣٠/١)، وأمالى الزجاجي (١٢١/١).

(٢) راجع البداية والنهاية لابن كثير (٣٦٢/٨)

(٣) فتح الباري لابن حجر (٢١٢/٧)

الأول.

ولعلي دقتُ وتوسعت في هذه المسألة لعلاقتي بها فقد ناهزتُ هذا السن، ولستُ أسلم بقربي من استحقاقي لهذا المسمى؛ تفاؤلاً مني ببلوغ بعض الأهداف التي تحتاج إلى الوقت والقوة، وما أجمل قول سحيم^(١):

أَخُوخَمْسِينَ مُجْتَمِعٌ أَشْدِي وَنَجَذَنِي مُدَاوِرَةُ الشُّؤُونِ

فجعل مجتمع أشده سن الخمسين، ولا ينكر بأنه بداية الانحدار ومنه قول الشاعر^(٢):

أَمْرِي الشَّيْبُ مَذْجَاوَرَتْ خَمْسِينَ دَائِبًا يَدُبُّ دَيْبُ الْفَجْرِ فِي غَسَقِ الظُّلَمِ
هُوَ السُّمُّ إِلَّا أَنَّهُ غَيْرُ مُؤْلَمٍ وَلَمْ أَمْرِ مِثْلَ الشَّيْبِ سُمًّا بِلَاءِ الْمِ

وفي قول هذا لفظة بتأخر الشيب في زمانهم، والملاحظ في زماننا فشوه في الشباب وسن الفتوة، على أن القرطبي كان يذكر أن موعده سن الاكتهال^(٣). فسبحان الله هو المستعان وعليه التكلان.

(١) ذكره أبو عبيد ابن سلام في الغريب المصنف (٣٥٤/١)، والأمثال له (ص ٢٠٦)، وابن السكيت في الكنز اللغوي (ص ٣)، وأبو العباس ابن المبرد في الكامل في اللغة (٨١/٢)، وأبو منصور الأزهري في تهذيب اللغة (١٢/١١)، وأبو نصر الجوهري في الصحاح (٥٧١/٢)، وأبو هلال العسكري في جمهرة الأمثال (٣٠٩/٢)

(٢) عيون الأخبار لابن قتيبة (٣٥٠/٢)

(٣) ذكره في تفسيره الجامع لأحكام القرآن (٢٧٦/٧)، و(٣٥٤/١٤)، والتذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص ٢٠١)

وتستعمل هذه الكلمة أيضاً للتشريف، فيقال: «شيخته: دعوته شيخاً للتبجيل»^(١)، ذلك لما جبل الناس عليه من توقير كبير السن. إلا أن الكلمة نُقلت إلى معنى آخر قال الراغب^(٢): «يقال لمن طعن في السن: الشَّيْخُ، وقد يعبر به فيما بيننا عمن يكثر علمه، لما كان من شأن الشَّيْخ أن يكثر تجاربه ومعارفه» أ.هـ. وقال نشوان الحميري^(٣): «وقد يسمون الشاب المقدم في الرأي: شيخاً على التعظيم لرأيه، أي هو كرأي الشيوخ المجربين في الجودة. يقال: فلانٌ شيخ قومه» أ.هـ.

فالخلاصة أن الأصل فيه: اختصاصه بالسن، ثم استعير في الأزمان المتأخرة فيمن بلغ مكانة في العلم أو المنصب أو المال، ولعل مأخذه: كون هذه الأحوال نادراً ما يبلغها شاب، وإنما هي عصارة تجارب ومعارف وزمن مديد فيكون صاحبها قد أصاب الوصف بعمره، والله تعالى أعلم.



قوله: (من عبس) أطلق النسبة وهي تعود لعدد من القبائل أشهرها: عبس غطفان، بطن من مضر وترجع إلى: عبس بن بغيض بن ريث بن غطفان بن سعد بن

(١) الصحاح للجوهري (٤٢٥/١)، وعنه القرطبي في التفسير (٣٣٠/١٥)

(٢) المفردات في غريب القرآن (ص ٤٦٩)

(٣) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم (٣٥٩٤/٦)

قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان^(١). وذكر ابن حبيب غيرها فقال^(٢):
 «في الأزد: عبس - بالباء - ابن هوازن بن أسلم بن أفصي بن حارثة. إخوة خزاعة»^(٣)،
 وتتمة نسبته: ابن حارثة بن عمرو بن عامر بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن
 بن الأزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد مناة بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن
 يعرب بن قحطان. وقوله: إخوة خزاعة، لأنهم يلتقون بهم في أفصى بن حارثة فيما قيل؛
 وفيه اختلاف.

وقال أيضاً^(٤): «وفي عك: عبس - بالباء الموحدة، وبالياء آخر الحروف أيضاً
 وبالسين المهملة - ابن الشاهد بن عك»، وهي نسبة أزدية إلى عك بن عدنان بن عبد
 الله بن الأزد، وقيل: بل هي نسبة عدنانية "عك بن عدنان"، وصححه أبو سعد^(٥).
 وعده البلاذري تصحيفاً وقال^(٦): «ليس في الأزد عدنان مضموم العين تعجم بثلاث إلا
 عدنان بن عبد الله بن زهران ابن كعب بن الحارث بن كعب بن عبد الله بن مالك بن
 نصر بن الأزد، وهو أبو دوس»، وفي نسب قريش لمصعب الزبيري^(٧): «فولد عدنان بن

(١) انظر الأنساب المتفقة (ص ١٠٤) لأبي الفضل ابن القيسراني، وأنساب أبي سعد السمعاني (٤/١٤٠)،

وعجالة المبتدي لأبي بكر الحازمي (ص ٢٦)

(٢) مختلف القبائل ومؤتلفها (ص ٥٣)

(٣) وذكرها الكلبي في نسب معد واليمن الكبير (٢/٤٥٩)، وخليفة بن خياط في الطبقات (ص ١٨٥)

(٤) مختلف القبائل ومؤتلفها لابن حبيب (ص ٥٤)

(٥) الأنساب (١/٢٨٥)، وهو ما سار عليه ابن حزم في جمهرة أنساب العرب (١/٩)

(٦) أنساب الأشراف (١/١٣)

(٧) نسب قريش (١/٥)

أدد: معداً والحارث وهو عك؛ وأمهما منهاد بنت لهم بن جليد بن طسم، فكل من بالمشرق من عك ينتسبون إلى الأزد يقولون: عك بن عدنان بن عبد الله بن الأزد، وسائر عك في البلاد وفي اليمن ينتسبون إلى عدنان بن أدد).

وذكر السمعاني في عبس نسبة أخرى فقال^(١): «وجماعة ينسبون إلى عبس مراد». ولم أقف على من نسبهم إليها، ومراد هو: يحابر بن مالك بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان^(٢).

قوله: (صحبْتُ سلمان فأردتُ أن أعينه وأتعلم منه وأن أخدمه) وهكذا كانت طريقة الطلب قديماً عندما كان العلم مقصوراً على التلقي، بالملازمة والمصاحبة سفرًا وحضرًا، وأثرها يعود على الطالب والشيخ حيث يلتزم كلاهما جميل الخصال الشرعية حفاظاً على الاقتداء.

ولم تستمر هذه الطريقة طويلاً فلقد بدأت بالضعف والاندثار منذ القرن الثاني شيئاً فشيئاً لمشتقتها، وانحسار هبة وتوقير الطالب المتأخر للشيخ المتقدم، وتوفر سبل الطلب وتيسيرها بإنشاء المدارس وتصنيف الكتب وعقد مجالس اللقاءات المحددة زماناً ومكاناً. ولاشك في فضل الطريقة الأولى لحصر الأخرى على التلقي النظري دون ما يعود على السلوك والإيمانيات، ويذكر في فضل الطلب على الطريقة الثانية قول بعضهم^(٣):

(١) الأنساب (١٤٠/٤)

(٢) انظر: نسب عدنان وقحطان لابن يزيد المبرد (ص ١٩)، ونسب معد واليمن الكبير لهشام الكلبي

(٣٢٨/١)، والانباء على قبائل الرواة لابن عبد البر (ص ١٢٨)

(٣) حكاة الخطيب في تقييد العلم (ص ١١٨) ونسبه لبعض الحكماء بغير تعيينه.

«وقراءة الكتب أبلغ في إرشاد المسترشد من ملاقة واضعيها إذا كان مع التلاقي يقوى التصنع ويكثر التظام وتفرط النصرة وتشتد الحمية، وعند المواجهة يملك حب الغلبة وشهوة المباهاة والرياسة مع الاستحياء من الرجوع والأنفة من الخضوع، وعن جميع ذلك يحدث التضامن ويظهر التباين، وإذا كانت القلوب على هذه الصفة امتنعت من المعرفة وعميت عن الدلالة» أ.هـ.

ولما كان الطالب محتاجاً إلى معلمه كان عليه أن يبذل جهده في خدمته فإنه يتعلم من مراقبة ردود أفعاله، وما يلتقطه من أقواله كما مر من فعل مكحول مع شريح^(١). وهنا يخبر العبسي أنه صحبه وفي نيته خدمته إذ توقير الكبير وخدمته - لا سيما إن كان ممن يُقتدى بفعاله ويؤخذ بأقواله كونه من حملة العلم - من حسن الصحبة الشرعية، ففي الحديث المرفوع^(٢): «ليس من أمتي من لم يجل كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا»، كما أنه سبب وأسلوب استقاء خير ما عند المخدم.

قوله: (قال: فجعلتُ لا أعمل شيئاً إلا عمل مثله)، وهذا أسلوب وطريقة أهل الفضل من أهل العلم والتقوى، لا يسمحون ببيع طاعتهم، فلما كان التعليم طاعة فإن بذله لا بد ألا يخالطه رغبة أو مقابل حتى يصفو لله، ولهذا كان السلف فيما أثر عنهم إذا تصدقوا ترقبوا قول المتصدق عليه، فيردوا عليه دعاءه لهم حتى يصفو لهم عملهم. قال

(١) الأثر ٤٢، وسبق التشكيك بمهية المعلم فيه، واحتمال كونه الشعبي.

(٢) من حديث عبادة بن الصامت رواه أحمد في المسند (٤١٦/٣٧)، والبخاري في المسند (١٥٧/٧)، والحاكم في المستدرک (٢١١/١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٦٥/٣)، والشاشي في المسند (١٨٤/٣)، ورجاله ثقات وفيه انقطاع.

أبو العباس أحمد ابن تيمية الإمام^(١): «والسعادة في معاملة الخلق أن تعاملهم الله، فترجو الله فيهم ولا ترجوهم في الله وتخافه فيهم ولا تخافهم في الله، وتحسن إليهم رجاء ثواب الله لا لمكافأتهم ... ومن طلب من العباد العوض: ثناء أو دعاء أو غير ذلك، لم يكن محسناً إليهم لله»، قال: «ومن الجزاء أن يطلب الدعاء قال تعالى عمن أثنى عليهم: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾ والدعاء جزاء كما في الحديث «من أسدى إليكم معروفاً فكافئوه فإن لم تجدوا ما تكافئونه به فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه»^(٢). وكانت عائشة إذا أرسلت إلى قوم بصدقة تقول للرسول: اسمع ما يدعون به لنا حتى ندعو لهم بمثل ما دعوا لنا ويبقى أجرنا على الله. وقال بعض السلف: إذا قال لك السائل: بارك الله فيك فقل: وفيك بارك الله»^(٣) انتهى.

وأضف إلى ما سبق: الاستغناء بالله عن الخلق، وقد بايع نفر من الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم على ألا يسألوا الناس شيئاً، قال الراوي^(٤): «فلقد رأيت بعض أولئك النفر

(١) كما في مجموع فتاواه (٥١/١-٥٤)

(٢) لفظه: «من أتى [وفي لفظ: صنع] إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه»، رواه أحمد في المسند (٢٦٦/٩)، والبخاري في الأدب المفرد (ص ٨٥)، وأبو داود في السنن (١٢٨/٢)، والنسائي في الكبرى (٦٥/٣) من حديث ابن عمر وسنده صحيح.

(٣) مجموع الفتاوى له (١٨٨/١)

(٤) هو عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه كما في صحيح مسلم (١٠٤٣). وورد نحوه لثوبان رضي الله عنه بيعة خاصة به في مسند أحمد (٤٩/٣٧)، والسنن لابن ماجه (٥٨٨/١)، وأبي داود (١٢١/٢)، والنسائي (٧٦/٣)، ورجاله ثقات. ولأبي ذر رضي الله عنه بيعة خاصة به أيضاً في مسند أحمد (٤٠١/٣٥) بسند فيه نظر.

يسقط سوط أحدهم، فما يسأل أحداً يناوله إياه»، قال أبو العباس القرطبي^(١): «حمل منه على مكارم الأخلاق والترفع عن تحمل منن الخلق وتعليم الصبر على مضض الحاجات والاستغناء عن الناس وعزة النفوس، ولما أخذهم بذلك التزموه في جميع الأشياء وفي كل الأحوال حتى فيما لا تلحق فيه منة، طرداً للباب وحسماً للذرائع» أ.هـ.

قوله: (فانتهينا إلى دجلة وقد مدت وهي تطفح). (فانتهينا) أي بلغنا، «انتهى

وتناهى، أي بلغ. والنهاية: الغاية»^(٢)، و(دجلة) نهر معروف ببغداد^(٣) العراق، ذكر ياقوت الحموي في مبتدأها ومخرجها اختلافاً^(٤). وفي سبب التسمية يقول أبو بكر ابن دريد^(٥): «وكل شيء غطيته فقد دجلته ومنه اشتقاق دجلة لأنها غطت الأرض إذا فاضت عليها»، قال ابن فارس^(٦): «الدال والجيم واللام أصل واحد منقاس، يدل على التغطية والستر. قال أهل اللغة: الدجل: تمويه الشيء، وسمي الكذاب دجالاً» ونقل كلام ابن دريد الآنف.

(١) المفهم (٨٦/٣)

(٢) الصحاح للجوهري (٢٥١٨/٦)

(٣) الصحاح (١٦٩٥/٤)

(٤) معجم البلدان لياقوت الحموي (٤٤١/٢)، وتفيد الخرائط الحديثة أنها تنبع من تركيا.

(٥) جمهرة اللغة لابن دريد (٤٤٩/١)، ونحوه لعياض في مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢٥٤/١)

(٦) معجم مقاييس اللغة (٣٢٩/٢) ومجمل اللغة (ص ٣٤٧) كلاهما لابن فارس.

وهي بكسر الدال، وقيل: بالفتح أيضاً^(١)، «اسم للنهر الذي يمر ببغداد ولا تنصرف للعلمية والتأنيث ولا يدخلها ألف ولا م؛ لأنها علم والأعلام ممنوعة من آلة التعريف»^(٢). ونقل النووي في سبب تسميتها أقوالاً فقال^(٣): «قال أبو الفتح الهمداني: يجوز أن تكون مشتقة من قولهم: بعير مدجل أي: كظهرين بالقطران طلياً كثيراً قد عم جسده وجرى عنه، وبذلك سمي الدجال لأنه مطلي بالكفر والعناد ولأنه يطلي أصحابه بذلك. وسميت دجلة لتغطيتها بمائها ما يمر عليه وغلبتها عليه. قال: ويجوز أن تكون مشتقة من معنى الكثرة، ومنها اشتقاق الدجال لكثرة جموعه، فسميت دجلة لكثرة مائها. قال: ويجوز أن تكون من معنى السرعة، والدوام من قولهم للإبل التي تحمل الأثقال: دجالة، فسميت دجلة لدوام جريها وسرعته» أ.هـ.

وكان يطلق على دجلة: وادي السلام وبها سميت بغداد، قال أبو بكر الأنباري^(٤) في بغداد: «أصل هذا الاسم للأعاجم، والعرب تختلف في لفظه إذ لم يكن أصله من كلامها ولا اشتقاقه من لغاتها. وبعض العرب يزعم أن تفسيره بالعربية: بستان رجل، فبغ: بستان، وداد: رجل. وبعضهم يقول: (بغ) اسم صنم كان بعض الفرس يعبد،

(١) لم يذكر النووي غير الكسر في تهذيب الأسماء (١٠٨/٣). ونقل ابن سيده في المحكم والمحيط الأعظم (٣٣٠/٧)، وابن منظور في لسان العرب (٢٣٦/١١) عن اللحياني الفتح. وجمعهما الفيروز أبادي في القاموس المحيط (ص ٩٩٨)

(٢) المصباح المنير للفيومي (ص ١٠١)

(٣) تهذيب الأسماء للأزهري (١٠٨/٣)

(٤) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (٣٨٥/٢)

و(داد) رجل. ولذلك كره بعض الفقهاء أن تسمى هذه المدينة: بغداد لعله اسم الصنم. وسميت مدينة السلام لمقاربتها دجلة وكانت دجلة تسمى قصر السلام. فمن العرب من يقول: بغدان، بالباء والنون. وبعضهم يقول: بغداد، بالباء والدالين، وهاتان اللغتان هما السائرتان المشهورتان» أ.هـ، وهذا خلاصة ما ذكره الخطيب في مقدمة تأريخ بغداد وساقه من الآثار في باب تعريب اسم بغداد^(١)، ولخصه أبو سعد في الأنساب^(٢).

قوله: (وقد مُدَّتْ وهي تطفح) يصفها بالزيادة في ماءها، «والمد السيل. يقال: مد النهر، ومده نهر آخر»^(٣)، قال ابن فارس^(٤): «الميم والدال أصل واحد يدل على جر شيء في طول، واتصال شيء بشيء في استطالة. تقول: مددت الشيء أمدته مداً، ومد النهر، ومده نهر آخر، أي زاد فيه وواصله فأطال مدته». وضده الجزر إذا قل ماؤه^(٥). وتطفح، يقال تطفح النهر إذا امتلأ^(٦)، وارتفع^(٧)، حتى يفيض^(٨)، فيسمى كل شيء شيء علا شيئاً فغطاه: طافحاً^(٩).

(١) تأريخ بغداد للخطيب (٨٠/١-٨٤)

(٢) الأنساب للسمعاني (٢٦٨/٢)

(٣) الصحاح للجوهري (٥٣٧/٢)

(٤) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢٦٩/٥)

(٥) العين (٦٢/٦)، وجمهرة اللغة لابن دريد (٤٥٥/١)، ومجمل اللغة لابن فارس (ص ١٨٩).

(٦) العين (١٧٣/٣)، وجمهرة اللغة لابن دريد (٥٤٩/١)، ومجمل اللغة لابن فارس (ص ٥٨٤)، وتهذيب اللغة

اللغة للأزهري (٢٢٧/٤)

(٧) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢٤٤/٣)

(٨) الصحاح للجوهري (٣٨٧/١)، وأساس البلاغة للزمخشري (٦٠٦/١)، والنهاية لابن الأثير (١٢٨/٣)

(٩) معجم مقاييس اللغة (٤١٥/٣)

قوله: (فقلنا: لو سقينا دوابنا؟ قال: فسقيناها)، «السقي: مصدر سقيت،

والسقي: الحظ والنصيب، يقال: كم سقي أرضك، أي كم حظها من الشرب»^(١)، ف

«السين والقاف والحرف المعتل أصل واحد، وهو إشراب الشيء الماء وما أشبهه. تقول:

سقيته بيدي أسقيه سقيا، وأسقيته، إذا جعلت له سقيا»^(٢)، «والسقاء: القربة للماء

واللبن. والسقاية: الموضع يتخذ فيه الشراب في المواسم وغيرها ... والمسقى: وقت

السقي والاستقاء الأخذ من النهر والبئر»^(٣). «والسقاء يكون للبن وللماء، والجمع القليل

القليل أسقية»^(٤).

قال عياض^(٥): «يقال سقي وأسقى بمعنى واحد عند بعضهم» ونسبه: للخليل

(١) قاله ابن السكيت في إصلاح المنطق (ص ١٥)، وابن قتيبة بنحوه في غريب الحديث (١/٥٤٠)، وابن دريد

دريد في جمهرة اللغة (٢/٨٥٣)

(٢) معجم المقاييس (٣/٨٤)

(٣) العين (٥/١٨٩-١٩٠)

(٤) من كتاب إصلاح المنطق لابن السكيت (ص ٢٦٤)، وعنه الجوهري في الصحاح (٦/٢٣٧٩)

(٥) مشارق الأنوار (٢/٢٢٨)

وصاحب كتاب الأفعال^(١)، قال: «وقال غيرهما: سقيته ناولته ما يشربه وأسقيته جعلت

له سقيا يشرب منه». وبالتفريق يقول ابن السكيت^(٢).

وفي مفردات الراغب^(٣): «السَّقِيُّ والسَّقِيَا: أن يعطيه ما يشرب، والإِسْقَاءُ: أن

يجعل له ذلك حتى يتناوله كيف شاء، فالإِسْقَاءُ أبلغ من السقي، لأن الإسْقَاءَ هو أن

تجعل له ما يسقى منه ويشرب، تقول: أَسَقَيْتُهُ نَهْرًا، قال تعالى: ﴿وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا

طَهُورًا﴾ أ.هـ.

قوله: (ثم بدا لي أن أشرب) أي أنه رأى وظهر له أن يشرب بعد أن أتم عمله

وسقياه يقال: «بدا يبدو: ظهر ... وفلان ذو بدوات، إذا بدا له الرأي بعد الرأي»^(٤)،

(فشربت فلما رفعت رأسي) وظاهره أنه اغترف من صفحة النهر فاحتاج إلى الدنو

ولهذا عبر بالرفع.

(١) كلام الخليل في كتابه العين (١٩٠/٥)، وفيه تصحيح عياض نسبة الكتاب للخليل. أما الآخر فقد أكثر

عياض في كتابه هذا من النقل عن صاحب الأفعال، وهو كتاب في الأصل لابن القوطية الأندلسي المتوفى

سنة (٣٦٧هـ)، وتلميذه أبي عثمان المعافري المتوفى بعد ال (٤٠٠هـ) شغل على الكتاب، وتبعهما ابن

القطاع الصقلي المتوفى (٥١٥هـ) فعمل على الكتاب أيضاً. ولعل عياضاً إنما ينقل عن صاحب الأصل؛

وإلا فالإحالة التي يحيلها ترد على جميعها كونها في الأصل كتاباً واحداً والله تعالى أعلم. وكلام ابن

القوطية في (ص ٧٠)، والمعافري في (٤٩٩/٣)، وكلام ابن القطاع ففي (١٦٥/٢).

(٢) اصلاح المنطق لابن السكيت (ص ١٩٥)

(٣) مفردات غريب القرآن لأبي القاسم الراغب الأصفهاني (ص ٤١٥)

(٤) مجمل اللغة لابن فارس (ص ١١٩)

فتنبه له سلمان رضي الله عنه فخاطبه (قال: يا أخا بني عبس) وهذا أسلوب عربي استعمل في القرآن كثيراً ومنه قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرْ أَخَا عَادٍ﴾، ومنه قولهم: يا أخا العرب، و«سماه أخاً تنبيهاً على إشفاقه عليهم شفقة الأخ على أخيه»^(١)، والأخ «هو: المشارك آخر في الولادة من الطرفين أو من أحدهما أو من الرضاع. ويستعار في كل مشارك لغيره في القبيلة، أو في الدين، أو في صنعة، أو في معاملة أو في مودة، وفي غير ذلك من المناسبات»^(٢).

قال أبو عبيد الهروي^(٣) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾: «قال ابن عرفة: الأخوة إذا كانت في غير الولادة كانت المشاكلة والاجتماع في الفعل، كما تقول: هذا الثوب أخو هذا الثوب: أي يشبهه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا نُؤْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا﴾ أي من التي تشبهها. وقوله تعالى: ﴿يَا أُخْتَ هَارُونَ﴾ أي يا شبيهة هارون في الزهد والصلاح» أ.هـ.

قوله: (عُدْ فاشرب)، فكأنه رضي الله عنه بدا له أن يعلمه أمراً فأمره بالعودة للشرب تمهيداً لإلقاء فائدة عليه، وهو أسلوب يعتمد على التنبيه، فإن المتعلم ترسخ في ذهنه الفائدة التي تلقاها متعلقة بحدث أو حادث.

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٦٨)

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٦٨)

(٣) الغريين في القرآن والحديث للهروي (٥٤/١)

ومنه شحذ الذهن بالسؤال كما كان النبي ﷺ يعلم صحابته، فعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها، وإنها مثل المسلم، فحدثوني ما هي؟ فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله: ووقع في نفسي أنها النخلة، فاستحييت، [وفي لفظ: (فإذا أنا أصغر القوم) ^(١). وفي لفظ: (فإذا أسنان القوم فأهاب أن أتكلم) ^(٢). وفي آخر: (ورأيت أبا بكر وعمر لا يتكلمان، فكرهت أن أتكلم أو أقول شيئاً) ^(٣)] ثم قالوا: حدثنا ما هي يا رسول الله. قال ﷺ: هي النخلة ^(٤). قال عبد الله: فحدثت أبي بما وقع في نفسي، فقال: لأن تكون قلتها أحب إلي من أن يكون لي كذا وكذا» ^(٥).

قوله: (قال: فعدتُ فشربتُ، وما أريده إلا كراهية أن أعصيه) وفيه طاعة الطالب شيخه، ولك أن تتصور إن عارضه، أو خالفه، أو أبدى عدم حاجته، لكان بذلك يضيع الفائدة، ومنه قول ابن شهاب الزهري ^(٦): «وكان أبو سلمة يماري ابن عباس ﷺ فحرم بذلك علماً كثيراً»، وحكى عنه قوله: «لو رفقتُ بابن عباس لاستخرجت منه علماً كثيراً» ^(٧).

(١) صحيح البخاري (٧٢)، ومسلم (٢٨١١)

(٢) مسلم (٢٨١١)

(٣) مسلم (٢٨١١)

(٤) البخاري (٦٢)

(٥) صحيح البخاري (١٣١)، ومسلم (٢٨١١)

(٦) رواه البخاري في كبير تواريخه (١٣٠/٥)، وابن أبي خيثمة في التأريخ (١٣٨/٤)، وابن عساكر في تاريخ

دمشق (٢٩٩/٢٩)

(٧) رواه الفسوي في المعرفة والتأريخ (٥٥٩/١)، ومن طريقه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع

قوله: (ثم قال لي: كم تراك نقصتها؟) يريد ماء دجلة، (قال: قلت: يرحمك الله وما عسى أن ينقصها شربي؟) قطع العبسي بأن الماء لا يمكن أن يُذكر نقصه من شربة آدمي فعلق سلمان رضي الله عنه بقوله: (وكذلك العلم تأخذه ولا تنقصه شيئاً).

وفيه أن العلم الذي هو المعلوم لا يُنقص بعلم العالم به، فإن مستفيده لا يذهب به إلى رحله ولا يحوزه إلى نفسه، والمعرفة فبحر لا ساحل لها لتجددها، واستحداث وسائلها، وتغير الوقائع والأحداث والنظريات وفقاً لاختلاف التأمّلات والمتأمّلين، وكلها من المعلوم الذي لا يمكن الإحاطة بأجزائه لمخلوق، ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾، ﴿لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾، ﴿إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ .

وإنما يتضرر المتعلم بذهاب العالم وفواته عليه، ويعد هذا نقصاً لأنه فاته اكتساب خلاصة تجاربه، وخبرة السنين، واستعمال آلاته النظرية في الاستنباط والاستنتاج. وهذه المواهب والهبات الربانية تنمو بكسب صاحبها وممارسته. ثم إن ذهاب حملة العلم دون خلف لهم مصيبة، كونه فقدان لأوعية حفظ العلم، فيعود النقص بذلك على العلم لعجز المتأخر عن تحصيله، أو تأخره في بلوغ درجة سلفه كونه لم يبتدأ مما انتهى إليه الأول، وهو ما سبق الكلام عليه في ذهاب العلماء.

وقوله: (فعليك من العلم بما ينفعك) هنا توجيه منه رضي الله عنه لطالبه بتحديد وجهته وتعيين هدفه، ورسم خطته، فإن العلم أكبر من أن يحاط به، ومن طلب العلم بلا هدف ضاع عمره ولم ينجح في جمعه ولا امتاز في فنه. فبما أن العلم محيط لا ينقص؛ فلا تجهد

في الجري بلا هدف فإنه لا ينقص ولن يضيع لكن عليك منه بما ينفعك. وجاء في جامع بيان العلم لابن عبد البر^(١) قوله: «وروينا عن سلمان الفارسي رضي الله عنه، أنه قال: إن العلم لا ينفد فابتغ منه ما ينفعك» أ.هـ.

ويؤخذ من هذه النصيحة فطنة سلمان رضي الله تعالى عنه بحال العبسي وشغفه بالعلم، فأراد توجيهه بأن أنفع الطرق لجمع مادة العلم بالنظر إلى سعتها وقصر عمر طالبها: الانتباه إلى تهور النفس؛ وذلك بالحد من انجرافها في تتبع كل ما تقع عليه؛ فيضيع العمر في تحصيل ما كان غيره أهم وأنفع لها.

وقد كان ابن الجوزي قد طرق هذه المسألة مراراً في كتابه صيد الخاطر، فذكر أنه قد حُبب إليه العلم وتتبع فنونه ومحاولة استقصاءه، فلم يبق مع ضيق العمر إلا التحسر على فوات بعض الموقوفات، ودعاء الله تطويل العمر لبلوغ الآمال^(٢)، ومن واقع تجربته وجه نصحه لمن بعده بمراعاة ما ذكره بطلب المهم وعدم التشاغل بطلب فن واحد والجهل بغيره كالـ: «تشاغل بالنسخ، ثم لا يحفظ القرآن، أو يتشاغل بعلوم القرآن، ولا يعرف الحديث، أو بالخلاف في الفقه، ولا يعرف النقل الذي عليه مدار المسألة»^(٣).

ثم حذر من هذا التشاغل بغير المهم والذي ربما لم يدرك الطالب نفسه إلا بعد فوات ما لا يُتدارك وفضّل للطالب: حفظ القرآن والفقه، وجعل غيرهما تابع^(٤). وكان علل ما

(١) جامع بيان العلم وفضله (١/٦٢٨)

(٢) صيد الخاطر (ص ٥١)، و(ص ٢٦٣) دار القلم الطبعة الثالثة ١٤٣٣ هـ

(٣) المصدر السابق (ص ١٨٣)، و(ص ١٩٣)

(٤) المصدر السابق (ص ١٩٣ و ٢٥٧ و ٣٨٥)

ذهب إليه بقوله^(١): «وما أقبح القارئ يُسأل عن مسألة في الفقه، وهو لا يدري، وليس ما شغله عن ذلك إلا كثرة الطرق في روايات القراءات ومنهم من يتشاغل بالنحو وعلله فحسب، ومنهم من يكتب الحديث، ويكثر، ولا ينظر في فهم ما كتب. وقد رأينا في مشايخنا المحدثين من كان يسأل عن مسألة في الصلاة، فلا يدري ما يقول، وكذلك القراء، وكذلك أهل اللغة والنحو...» أ.هـ.

وبسط الكلام عن هذا في موضع آخر فقال^(٢): «غير أن العمر قصير، والعلم كثير: فينبغي للإنسان أن يقتصر من القراءات إذا حفظ القرآن: على العشر، ومن الحديث على الصحاح والسنن والمسانيد المصنفة؛ فإن علوم الحديث قد انبسطت زائدة في الحد، والمتون محصورة، وإنما الطرق تختلف. وعلم الحديث يتعلق ببعضه ببعض، وهو مشتهى، والفقهاء يسمونه علم الكسالى^(٣)؛ لأنهم يتشاغلون بكتابته وسماعه، ولا يكادون يعانون حفظه، ويفوتهم المهم، وهو الفقه. وقد كان المحدثون قديماً هم الفقهاء، ثم صار الفقهاء لا يعرفون الحديث، والمحدثون لا يعرفون الفقه، فمن كان ذاهمة، ونصح نفسه، تشاغل بالمهم من كل علم، وجعل جل شغله الفقه؛ فهو أعظم العلوم، وأهمها ... فالتشاغل بغير ما صح يمنع التشاغل بما هو أهم ولو اتسع العمر؛ كان استيفاء كل الطرق في كل

(١) المصدر السابق (ص ٣٢٢ - ٣٢٣)

(٢) المصدر السابق (ص ٤٤٣ - ٤٤٤)

(٣) لا بد أن يتنبه إلى أن هذا الوصف المنفر لعلم الحديث إنما أُستحدث في الزمان المتأخر؛ عندما صار علم الحديث يُعد من تحصيل الحاصل، حيث استقرت المتون، ووضعت المصنفات، وانقطعت الرحلة، فلم يبقى للإنسان إلا شرفه، ومع هذا تجد بعض الطلاب يصرف من عمره وهمة فيما لو وجهه لغيره لكان به أفلح وأنجح.


الأحاديث غاية في الجودة؛ ولكن العمر قصير. ولما تشاغل بالطرق مثل يحيى بن معين، فاته من الفقه كثير، حتى إنه سُئل عن الحائض: أيجوز أن تغسل الموتى؟ فلم يعلم، حتى جاء أبو ثور، فقال: يجوز؛ لأن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ وأنا حائض. فيحيي أعلم بالحديث منه، ولكن لم يتشاغل بفهمه، فأنا أنهي أهل الحديث أن تشغلهم كثرة الطرق. ومن أقبح الأشياء أن تجري حادثة، يسأل عنها شيخ قد كتب الحديث ستين سنة، فلا يعرف حكم الله - عز وجل - فيها». انتهى كلامه رحمه الله تعالى.

وحقاً هو من الجمال بمكان؛ فأين نحن في زماننا هذا من تلك الهمم التي تدعو لمثل هذا الجمع في العلوم والذي يعده ابن الجوزي من الاقتصار لا من التوسع؟. أما بالنسبة لما أشار إليه في حكاية ابن معين وثور فلا أجدني أقدر على التسليم له فيها، فإن التخصص في أحد الفنون المهمة، وكفاية الأمة ببلوغ صاحبها مرتبة تجعله قبلة الطالبين ومرجعاً للمريدين، أمر يستحق المدح لمساهمته في ترقية الفن، أما حاجته هو إلى غيره في الفنون الأخرى فلا تنقص من قدره، فلن يكمل إنسان إلا بالتعاون مع غيره. ولن يستطيع كل أحد أن يحمل نفسه على تتبع ما لم تمل نفسه إليه، فالأكمل له اتقان ما حُبب إليه مع شيء من غيره؛ وطلب حاجته في غير فنه ممن اشتغل به، ومال إليه، وبهذا يتكامل الناس.

والناس فتختلف في أهواءها ورغباتها وطبائعها فليحمل الطالب نفسه على ما مالت إليه من العلوم، وليبذل فيه الجهد، وليفرغ فيه الوسع حتى يتمكن من الخروج بأعلى نتيجة فيحيط بجوانب الفن الذي اختاره، ويعرف مداخله ومخارجه حتى لا يكاد

يفوته شيء في غلبة ظنه، وإلا فطبيعة البشر حاملة ولا بد على النقص والخلل والسهو والغلط..

قال أبو محمد علي ابن حزم^(١): «من مال بطبعه إلى علمٍ ما - وإن كان أدنى من غيره - فلا يشغلها بسواه، فيكون كغارس النارجيل بالأندلس وكغارس الزيتون بالهند وكل ذلك لا ينبغي». وليرجو الخير من الله وليحسن القصد والنية فلن يعدم من الله الخير إذ الخير في كل باب طالما توفرت النية ووصل النفع والله المستعان وهو ولي التوفيق.



(١) الأخلاق والسير (ص ٨٩) دار ابن حزم.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٥٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال: جالستُ أصحاب رسول الله ﷺ فكانوا كالإخاذا يروي الراكب، والإخاذا يروي الراكبين، والإخاذا يروي العشرة، والإخاذا لو نزل به أهل الأرض لأصدرهم، وإن عبد الله من تلك الإخاذا.

إسناده صحيح إن سلم من عننة الأعمش، ومن طريقه رواه: ابن سعد، والفسوي، والبلاذري، والبيهقي، وابن عساكر^(١). ورواه ابن حزم^(٢) بلفظ مقارب.



قوله: (جالستُ أصحاب رسول الله ﷺ) يريد من لقي منهم وأخذ عنهم وقد فاتته الكثير منهم، وفي رواية أبي محمد ابن حزم قال مسروق: «ما شهدتُ أصحاب النبي ﷺ» وعلقه ابن المديني في العلل^(٣) لكن قال: «ما شبّهت» وهي أولى

(١) الطبقات الكبير لابن سعد (٢/٢٩٦)، المعرفة والتاريخ للفسوي (٢/٥٤٢)، أنساب الأشراف للبلاذري

(٢) (١١/٢١٣)، المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ١٦١)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٣/١٥٦)

(٣) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٦/٦٤)

(٣) العلل لابن المديني (ص ٤٢)، وقلتُ: (علقه) لأنه لم يُظهر سنده، والظاهر أنه نقص أو سقط في المخطوط

الأصل الواصل إلينا، لأنه ذكر شكاً وقع للراوي - وهو شعبة - رغم أنه لم يظهر سلسلة الإسناد فالله تعالى أعلم.

بالسياق، وفي لفظ عنده: (شامت)، «وشامت الرجل، إذا قاربته ودنوت منه»^(١).

قوله: (فكانوا كالإخاذ يروي الراكب) الإخاذ مجتمع المياه، أصل الكلمة من الفعل أخذ، و«أخذ: فالأصل: حوز الشيء وجبيه وجمعه»^(٢)، قال في كتاب العين^(٣): «والإخاذة والإخذ: ما حفرت لنفسك كهيئة الحوض، ويجمع على أخذان، وهو أن تمسك الماء أياماً»، وقال البنديجي^(٤): «والإخاذ: حيث يجتمع ماء المطر والجميع أُخذ». وفي غريب الحديث للخطابي^(٥): «والإخاذ: مصانع الماء، واحدها أخذ، ويقال: إخذ»، وقال أبو عبيد ابن سلام^(٦): «قال أبو عبيدة: هو الإخاذ - بغير هاء - وهو مجتمع الماء شبيه بالغدير ... قال أبو عمرو مثله وزاد فيه: وأما الإخاذة بالهاء فإنها الأرض يأخذها الرجل فيحوزها لنفسه ويتخذها ويحييها».

وقال الهروي^(٧): «الإخاذاة: الغدران التي تأخذ ماء السماء فتحبسها على الشاربة، الشاربة، وهي المساكات والتناهي والأنهاء الواحدة: إخاذة». وعبر بالغدير أيضاً:

(١) الصحاح للجوهري (١٩٦١/٥)، ومجمل اللغة لابن فارس (ص ٤٩٩)

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٦٨/١)

(٣) العين (٢٩٩/٤)

(٤) التنقيح في اللغة لأبي بشر البنديجي (ص ٣٤٠)

(٥) غريب الحديث للخطابي (١٧٩/٣)

(٦) غريب الحديث للقاسم بن سلام (٣٦٧/٤)

(٧) الغريين في القرآن والحديث لأبي عبيد أحمد الهروي (٥٣/١)

الجوهري، وعياض^(١). وقال الزمخشري^(٢): «هي المستنقع الذي يأخذ ماء السماء. وسمي مساقة لأنها تمسكه وتنهيه، ونهياً لأنها تنهاه أي تحبسه وتمنعه من الجري، وحاجراً لأنه يحجره، وحائراً لأنه يحار فيه فلا يدري كيف يجري» أ.هـ.

قوله: (والإخاذ لو نزل به أهل الأرض لأصدرهم) «الصدر خلاف الورد»^(٣)، وفي

وفي كتاب الأفعال^(٤): «صدر عن الشيء صدرأ: رجع»، و«قولهم: صدر عن الماء، وصدر عن البلاد، إذا كان وردها ثم شخص عنها»^(٥)، وفي كتاب العين^(٦): «الصدر: الانصراف عن الورد وعن كل أمر، ويقال: صدروا وأصدرناهم. وطريق صادر في معنى يصدر عن الماء بأهله، وكذلك يرد بهم مكان كذا وكذا، فهو وارد» أ.هـ.

وفي قوله تعالى: ﴿لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ﴾ قال أبو عبيد الهروي^(٧): «أي

يرجعوا من سقيهم، ومن قرأ ﴿يصدر﴾ أراد يردون مواشيهم»، قال: «وقوله تعالى:

﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا﴾ أي يرجعون يقال: صدر القوم عن المكان أي رجعوا

(١) الصحاح للجوهري (٥٦٠/٢)، مشارق الأنوار لعياض (١٤٢/١)

(٢) الفائق في غريب الحديث للزمخشري (٢٨/١)

(٣) مجمل اللغة لابن فارس (٥٥٢)

(٤) كتاب الأفعال لابن القوطية (ص ٢٤٢)، وللمعافري (٤١٤/٣)، ولابن القطاع (٢٣٢/٢)

(٥) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٣٧/٣)

(٦) العين (٩٥/٧)

(٧) الغريين في القرآن والحديث للهروي (١٠٦٦/٤)

عنه، وصدروا إلى المكان الذي صاروا إليه. قال ابن عرفة: والوارد: الجائي، والصادر: المنصرف» أ.هـ.

ونقل الحميدي بعضه وزاد^(١): «ويقال: صدر بإبله إذا رجع من سقيها، وأصدرها أي ردها»، قال أبو القاسم محمود الزمخشري^(٢): «ومن المجاز: طريق وارد صادر يرد فيه الناس ويصدرون» ومنه قول النجاشي الحارثي^(٣):

وَلَا يَرْدُونَ الْمَاءَ إِلَّا عَشِيَّةً إِذَا صَدَرَ الْوَرَادُ عَنْ كُلِّ مَنْهَلٍ

فهو يصف من لقيهم من أصحاب النبي ﷺ بأنهم كانوا في العلم والتعليم لغيرهم كالنهر في الإرواء، فشبههم بالماء الذي ترده الأحياء، فمن تلك المياه ما يكفي الواحد ولا يتسع لزيادة، ومنهم من يروي الاثنين فأكثر، ومنهم من لو ورد عليه أمة كفاهم. وليس في تفاضلهم هذا ما قد يفهم منه أن بعض الصحابة ليس من أهل العلم، فهم وإن اختلفوا في سعة العلم إلا أن التشبيه هنا يراد منه الأثر، فالماء يُراد به العلم وهو واحد عند الجميع، لكن منهم من تميز في إرواء المتعلم ووضع له القبول، وتفرغ للتعليم،

(١) تفسير غريب ما في الصحيحين الحميدي (ص ٣٤٣)

(٢) أساس البلاغة للزمخشري (١/٥٤٠)

(٣) البيت في: الشعر والشعراء لابن قتيبة (١/٣١٩)، والمعاني الكبير له (١/٥٦٢)، والبيان والتبيين لأبي عثمان عمرو بن بحر الحافظ (٣/٢٦٩)، وجمهرة الأمثال لأبي هلال العسكري (١/٨١)، وكتاب الزهرة لأبي بكر الظاهر محمد بن داود بن علي الأصبهاني (ص ٦٩٩)، والعمدة في محاسن الشعر العربي لابن رشيق القيرواني (١/٥٢)، وسمط اللآلئ للبكري (١/٧٨٩)، وتنقيف اللسان وتنقيح الجنان لأبي حفص الصقلي (ص ٣٠٣)، ومحاضرات الأدباء للرغب الأصفهاني (٢/٥٩٢).

ومنهم من شغل بمهام آخر.

فتمايزوا في القدرة على العطاء، حتى من كان منهم ذا علم واسع إلا أن التأثير، ونشر العلم، ومواكبة الأحداث، واستنباط المسائل، وتقعيد القواعد، واجتماع الناس عليه، وتوافقهم معه، أمر لا يتفق فيه الناس.

قوله: (وإنَّ عبد الله من تلك الإخاذ)، فيه إشادة بفضل علم ابن مسعود رضي الله عنه وسعته؛ ولا غرو في ذلك وهو الذي أقر بفضل علمه الكبار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والقائل مخبراً عن نفسه: «والله الذي لا إله غيره، ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيم أنزلت. ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله، تبلغه الإبل لركبت إليه»^(١).

وقال فيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٢) يصفه: «كنيفٌ ملئ علماً»، فيما يرويه زيد بن وهب قال: كنتُ جالساً في القوم عند عمر إذ جاء رجل نحيف قليل فجعل عمر ينظر إليه ويتהלل وجهه ثم قال: كنيف ملئ علماً، كنيف ملئ علماً، كنيف ملئ علماً، فإذا هو ابن مسعود»، وكتب عمر رضي الله عنه إلى أهل الكوفة: «إني قد بعثتُ عماراً أميراً، وعبد الله بن مسعود معلماً ووزيراً، وهما من النجباء من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم من أهل بدر، وأحد، فاقتدوا بهما، واسمعوا من قولهما، وقد آثرتكم بعبد الله على نفسي»^(٣).

(١) رواه البخاري في الصحيح (٥٠٠٢)

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (١٤٤/٣)، والفسوي في المعرفة والتأريخ (٥٤٣/٢)، والبيهقي في المدخل (ص ١٤٠) بسند صحيح من رواية زيد بن وهب، واختصر لفظه أحمد في فضائل الصحابة (٨٤٣/٢). وفي مصنف عبد الرزاق (١٣/١٠)، وكبير معاجم الطبراني (٣٤٩/٩) من طريق قتادة عنه ولم يدركه.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٤/٦)، وأحمد في فضائل الصحابة (٨٤١/٢)، والطبراني في الكبير (٨٦/٩)، والحاكم في المستدرک (٤٣٨/٣) وسنده صحيح إن شاء الله.

وعن أبي الأحوص عوف بن مالك بن نضلة قال: «أتيت أبا موسى الأشعري وعبد الله بن مسعود وأبا مسعود الأنصاري وهم ينظرون إلى مصحف، فتحدثنا ساعة، ثم خرج عبد الله فذهب، فقال أبو مسعود: والله ما أعلم النبي صلى الله عليه وسلم ترك أحداً أعلم بكتاب الله من هذا القائم»^(١). وفي لفظ^(٢): «شهدت أبا موسى وأبا مسعود حين مات عبد الله بن مسعود فقال أحدهما لصاحبه: أترأه ترك بعده مثله؟ فقال: إن قلت ذاك؛ إن كان ليدخل إذا حجبتنا ويشهد إذا غبنا».

وفي عبارة مسروق رحمه الله تعالى في أثر الباب تقريب وتشبيه، قال مجد الدين ابن الأثير^(٣): «وجه التشبيه مذكور في سياق الحديث. قال: تكفي الإخاظة الراكب وتكفي الإخاظة الراكبين، وتكفي الإخاظة الفئام من الناس. يعني أن فيهم الصغير والكبير والعالم والأعلم» أ.هـ.

يريد تفاوت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في العلم والاستنباط والفتوى، وذكر فضل علم ابن مسعود رضي الله عنه، وجاء في رواية أبي محمد ابن حزم قول مسروق: «ما شهدت أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا بالإخاظة، فالإخاظة تكفي الواحد والاثنين والثلاثة والإخاظة تكفي الفئام من الناس وإني أتيت عبد الله بن مسعود، وعمر، وعثمان، فوجدت عبد الله كفاني»، وعلقه ابن المديني في العلل^(٤) وفي آخره قال: «وقد سألت: عمر، وعثمان،

(١) رواه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٥٤١/٢ و٥٤٤) بسند رجاله ثقات وهو صحيح إن شاء الله.

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات الكبير (١٤٧/٣)

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٨/١)

(٤) العلل ومعرفة الرجال (ص ٤٢)، وإنما قلت: (علقه) لأنه لم يظهر سنده، والظاهر أنه نقص أو سقط في المخطوط الأصل الواصل إلينا، لأنه ذكر شكاً وقع للراوي - وهو شعبة - رغم أنه لم يسمي لنا رجاله في

وعلياً، فلما لقيتُ عبد الله كفاني»، وفي لفظ البلاذري: «فوجدت عبد الله بن مسعود أغزر تلك الأخاذ».

قلت: وليس هذا منه تفضيلاً لابن مسعود على الخلفاء، ولا ينبغي أن يحمل على هذا المحمل!، لكنه أراد التنصيص على أكثر من انتفع هو به، والطالب فرما تعددت شيوخه لكنه يكون لبعضهم أشد ميلاً كونه تناسب وأسلوبه: في الفهم، وحسن المصاحبة، وطريقته في العبادة والتعليم، وربما يكون أقل علماً من غيره. ومن هذا قول تميم بن حذلم^(١): «أدركت أبا بكر وعمر وأصحاب محمد عليهم السلام فما رأيت أحداً أزهد في الدنيا ولا أرغب في الآخرة ولا أحب إليّ أن أكون في مسلاخه مثل عبد الله بن مسعود».

وعن حبة بن جوين قال^(٢): «كنا عند علي فذكرنا بعض قول عبد الله، وأثنى القوم عليه فقالوا يا أمير المؤمنين: ما رأينا رجلاً كان أحسن خلقاً ولا أرفق تعليماً ولا أحسن مجالسة، ولا أشد ورعاً من عبد الله بن مسعود. فقال علي رضي الله عنه: نشدتكم الله إنه لصدق من قلوبكم؟ قالوا: نعم، فقال: اللهم إني أشهدك، اللهم إني أقول فيه مثل ما قالوا، أو أفضل»، زاد في لفظ: «قرأ القرآن فأحل حلاله وحرم حرامه، فقيه في الدين عالم بالسنة».

سلسلة الإسناد فالله أعلم.

(١) رواه البخاري في التاريخ الكبير (١٥٢/٢)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٥٤٧/٢)، ورجاله ثقات.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (١٤٤/٣)، والسند إليه صحيح لولا عننة الأعمش.

وإنما عرجتُ على هذا تعقيماً على قول ابن حزم في تعليقه على الأثر^(١): «فقد بين مسروق أنه جريهم فوجد ابن مسعود لا يقصر عن عمر في العلم؛ بل كلام مسروق يدل على تقدم ابن مسعود عنده على عمر في العلم ولذلك اكتفى به عنه» أ.هـ.


وكيف يكون هذا والوارد عن ابن مسعود تفضيل علم عمر والمبالغة في تقرير ذلك؟! وسيأتي الكلام عليه في الأثر التالي، وفي علل ابن المديني^(٢) عن مسروق: «شامت أصحاب محمد **صلى الله عليه وسلم** فوجدت علمهم انتهى إلى ستة نفر منهم: عمر وعلي وعبد الله وأبو الدرداء وأبي بن كعب وزيد بن ثابت. ثم شامت هؤلاء الستة فوجدت علمهم انتهى إلى رجلين منهم إلى: علي وعبد الله»، فعلى هذا يكون عبد الله - في نظر مسروق - ممن استفاد من علم عمر فأضافه إلى ما عنده، وتأخر بعده زماناً.

وإنما استهولتُ قول ابن حزم واستبعدته لغرابته، ولا أخال ابن حزم حمله على قوله هذا إلا سياق ما هو فيه من الرد والمحاجة، وإلا فكون عمر وعلي أكثر علماً مما لا يُختلف عليه بداهة، وإنما يقارن هو بهم في الفضل والعلم من باب التنصيص على فضله وقدره، ولا ينكر ذلك لكن التفضيل عليهما فغير مراد؛ ولن يخفى مثل هذا على مسروق والله تعالى أعلم.

(١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٦/٦٤)

(٢) العلل لابن المديني (ص ٤٢)

وقد لازم ابن مسعود النبي ^{صلى الله عليه وسلم} ملازمة خدمة ولازمه عمر ملازمة الصاحب وبينهما فرق لمن تأمل، وهو أحد المحدثين الملهمين وسيأتي الكلام على بعض ذلك إن شاء الله تعالى. والله تعالى أعلى وأعلم وأحكم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٦٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن الأعمش عن أبي وائل قال: قال عبد

الله: لو أن علم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وضع في كفة الميزان ووضع علم أهل الأرض في كفة لرجح علم عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

سنده صحيح، ومن طريق الأعمش رواه: أبو عبد الله الحاكم، وأبو نعيم الأصبهاني، وأبو القاسم الأصبهاني قوام السنة^(١). ورواه بزيادة، هي نص الأثر التالي: أبو عبد الله ابن سعد، وأبو يوسف الفسوي، وأبو بكر البلاذري، وأبو سليمان الطبراني، وأبو جعفر النحاس، وأبو بكر البيهقي، وأبو القاسم ابن عساكر، وأبو الحسن عز الدين ابن الأثير^(٢).



والأثر ظاهر في فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه وسعة علمه. ورفعته منزلته رضي الله عنه معلومة، ففي الصحيحين^(٣) عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «بينا أنا نائم،

(١) الحاكم في المستدرک (٩٢/٣)، وأبو نعيم في كتابيه: الإمامة والرد على الرافضة (ص ٢٨٤)، وتثبيت الإمامة وترتيب الخلافة (ص ٧٧)، سير السلف الصالحين لأبي القاسم الأصبهاني (ص ١٢٦)

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٢/٢٩٠)، المعرفة والتاريخ للفسوي (١/٤٦٢)، أنساب الأشراف للبلاذري (١٠/٢٩٦)، المعجم الكبير للطبراني (٩/١٦٢-١٦٣)، الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص ٤٩١)، المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ١٢٦)، أسد الغابة لابن الأثير (٣/٦٥٢). ورواه ابن عساكر بطرق وألفاظ متعددة في تاريخ دمشق (٤٤/٢٨٣-٢٨٦).

(٣) رواه البخاري (٨٢)، ومسلم (٢٣٩١)

أُتيت بقدح لبن، فشربت حتى إني لأرى الري يخرج في أظفاري، ثم أعطيتُ فضلي عمر بن الخطاب. قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: العلم». وفيهما عن أبي سعيد الخدري^(١) قال: قال رسول الله ﷺ: «بيننا أنا نائم، رأيت الناس يعرضون عليّ وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها ما دون ذلك، وعرض عليّ عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره. قالوا: فما أولت ذلك يا رسول الله؟ قال: الدين».

وفيهما أيضاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه^(٢) قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «بيننا أنا نائم رأيتني على قلب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله، ثم أخذها ابن أبي قحافة فنزع بها ذنوباً أو ذنوبين وفي نزعها ضعف والله يغفر له ضعفه، ثم استحالت غرباً، فأخذها ابن الخطاب فلم أر عبقرياً من الناس ينزع عمر حتى ضرب الناس بعطن». وفيهما^(٣) أن رسول الله ﷺ كان يقول: «قد كان يكون في الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في أمتي منهم أحد، فإن عمر بن الخطاب منهم».

قال أبو الفتح القشيري تقي الدين ابن دقيق العيد: «وأجمعوا على كثرة علمه، ووفور فهمه، وزهده، وتواضعه، ورفقه بالمسلمين، وإنصافه، ووقوفه مع الحق، وتعظيمه آثار رسول الله، وشدة متابعته له، واهتمامه بمصالح المسلمين، وإكرامه أهل الفضل والخير، ومحاسنه أكثر من أن تستقصى»^(٤) أ.هـ.

(١) رواه البخاري (٢٣) ومسلم (٢٣٩٠)

(٢) البخاري (٣٦٦٤)، ومسلم (٢٣٩٢)

(٣) رواه البخاري (٣٤٦٩) من حديث أبي هريرة، ومسلم (٢٣٩٨) من حديث عائشة.

(٤) شرح الإمام بأحاديث الأحكام لابن دقيق (١٢٣/٥)

وثناء الأمة على علمه وعقله وعدله وزهده وتقواه وخشيته وجهاده ودينه...
 طفحت به كتب أهل السنة. ومنه قول ابن مسعود رضي الله عنه: (لو أن علم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وضع في كفة الميزان ووضع علم أهل الأرض في كفة لرجح علم عمر بن الخطاب رضي الله عنه).

قوله: (علم عمر) أي علمه وعمله؛ فعمل العالم من علمه، (لرجح) الرجحان ضد النقص^(١)، ورجح: أي مال^(٢)، يقال: «أثقل أحد جانبي الميزان حتى مال»^(٣)، «وأرجحت الميزان أثقلته حتى رجح»^(٤)، و«رجح الشيء يرجح إذا ثقل»^(٥)، «حتى مال من ثقله»^(٦)، «ورجحت الشيء بيدي أوفيته»^(٧)، وهو «أصل واحد يدل على رزانة وزيادة»^(٨).

ويمكن تصور هذه المقارنة بالنظر إلى ما حققه عمر رضي الله عنه في عهده من أمور أعز الله بها دينه، وسن أموراً وطرقاً في الحكم والعدل والمعاملة والمراقبة لنفسه ومن تحته، وتميز عصره بسنن كثيرة سارت عليها الناس بعده واقتدوا به فيها، ولآرائه مزية مشهود لها من

(١) كتابي الأفعال: للمعافري (٦٨/٣)، وابن القطاع (٣٢/٢)

(٢) الصحاح للجوهري (٣٦٤/١)

(٣) المجموع المغيث لأبي موسى المديني (٧٣٦/١)

(٤) المحيط في اللغة لابن عباد (٤٠٣/٢)


(٥) النهاية لابن الأثير (١٩٨/٢)

(٦) الغريبين للهروي (٧١٧/٣)

(٧) كتابي الأفعال: للمعافري (٦٨/٣)، وابن القطاع (٣٢/٢)

(٨) معجم المقاييس لابن فارس (٤٨٩/٢)

رسول الله ﷺ، فكيف لا يرجح عمل من اجتمعت فيه بعض تلك الأمور - ممن بيده أمر العامة - على من سواه وجل طموحهم موافقة أعمالهم وإنجازاتهم لسيرته ﷺ بالناس؟ وتكملة الأثر فيما يلي، قال المصنف:



[٦١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم قال: قال عبد

الله: إني لأحسب عمر قد ذهب بتسعة أعشار العلم.

وسنده صحيح، وهو متصل بالذي قبله، وسبق هناك تخريجه، جاء في رواية كبار أصحاب الأعمش وغيرهم كزائدة والضير وسفيان ووكيع... بعد رواية أبي وائل الماضية، قول سليمان بن مهران الأعمش^(١): «فأنكرتُ ذلك فأتيت إبراهيم فذكرته له، فقال: وما أنكرتَ من ذلك؟ فوالله لقد قال عبد الله أفضل من ذلك، قال: إني لأحسب تسعة أعشار العلم ذهب يوم ذهب عمر رضي الله عنه». وروى قول إبراهيم دون قول أبي وائل شقيق بن سلمة: أبو نعيم في أخبار أصبهان^(٢).



قلت: في الكلام إشكال، وقد سبق في أثر سلف تقرير أن العلم الذي هو المعلوم لا ينقص، وأن نقصانه إنما يكون بموت أوعيته العلماء بلا خلفٍ لهم ولا حملة، وأن هذا أمر لا يكون في الزمان الأول.

ولما كان ابن مسعود رضي الله عنه من فقهاء الصحابة وعلمائهم لم يكن ليتكلم إلا بما يقصده ويعيه، فكان لازماً توجيه كلامه رضي الله عنه. فكيف يكون علم رجل واحد - لا يُوحى إليه - يزن بعلم الأرض، ويكون ذهب بموته جل العلم؟.

(١) عند الطبراني في الإحالة السابقة إليه، ومن سبق الإشارة إليه في تخريج الأثر السابق.

(٢) تاريخ أصبهان لأبي نعيم (١٧٢/١)

وإنما يكمن الإشكال إن فُسر العلم بالمعلوم، ولا شك أنه ليس هذا هو المراد من كلامه عليه السلام، لكن يمكن أن يوجه مراده بعدة أمور اجتمعت في عمر عليه السلام لم تجتمع لغيره، يصبح بها كلام ابن مسعود عليه السلام فيه متجهاً، منها: العلم بالله تعالى. علم القلب وتعظيمه لله سبحانه، وزهده وتقواه ويقينه. وهو: عمله بالعلم، وقد كان مقدماً في هذا مشهوداً له به.

فبهذا تتجه المفاضلة إلى القلب والعمل، وقد جاء تفسيرها على لسان الأعمش في رواية لابن عساكر^(١) فيها: «قال زائدة: قال سليمان: ليس هو هذا، ولكنه العلم بالله عز وجل». ولقد كان عمر عليه السلام في هذا الباب سباقاً ومقدماً بشهادتهم عليهم السلام ففي تاريخ ابن عساكر بسنده إلى طلحة بن عبيد الله عليه السلام قال: «ما كان عمر بن الخطاب بأولنا إسلاماً ولا أقدمنا هجرة ولكنه كان أزهدنا في الدنيا وأرغبنا في الآخرة»، وفيه عن سعد بن أبي وقاص عليه السلام نحوه، وعن معاوية عليه السلام قال: «أما أبو بكر فلم يرد الدنيا ولم ترده، وأما عمر فأرادته ولم يردها»^(٢).

قال الحكيم الترمذي^(٣): «فمنزلة الله عند العبد إنما هو على قلبه على قدر معرفته إياه وعلمه به وهيبته منه وإجلاله وتعظيمه له وخشيته وحيائه منه والخوف من عقابه والوجل عند ذكره وإقامة الحرمة لأمره ونهيهِ ورؤيه وتدبيره والوقوف عند أحكامه بطيب النفس والتسليم له بدنأً وقلباً وروحاً ومراقبة لتدبيره في أموره ولزوم ذكره والنهوض بأثقال نعمه وإحسانه وترك مشيئاته لمشيئاته وحسن الظن به في كل ما ناب. والناس في هذه

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر (٢٨٤/٤٤)

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر (٢٨٧/٤٤). وأثر معاوية رواه الطبري في تاريخه (٣٣٤/٥)

(٣) نواذر الأصول في أحاديث الرسول للحكيم الترمذي (١٢٦/٢)

الأشياء يتفاضلون، فمنازلهم عند ربهم على قدر حظوظهم منها، فأوفرهم حظاً من المعرفة أعلمهم به» أ.هـ، وقد أجمعت الأمة على فضل عمر عليها في زمانه.

وبهذا وجه بعض أهل العلم كلام ابن مسعود رضي الله عنه ومنهم الحارث المحاسبي في قوله ^(١): «أصل كل قول: العمل، وأصل كل عمل: العلم، وأصل كل ذلك: التوفيق مع صحة تركيب العقل وكثرة الفكر. فإن قدرت ألا تكون بشيء أعلم منك بالله فافعل فإن القول والعلم والعمل وغير ذلك هو المراد به تبارك وتعالى، وإن أفضل الناس أقربهم من الله وأقربهم منه أعلمهم به، وقد بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يتفاضل الناس بالمعرفة ^(٢)، وقال ابن مسعود: ذهب عمر بتسعة أعشار العلم، وإنما يعني بذلك العلم بالله» أ.هـ.

وكذا فعل أبو حامد الغزالي في كلام فيه طول وزاد في الأثر ما لم يؤثر فقال ^(٣): «ولما مات عمر رضي الله عنه قال ابن مسعود رضي الله عنه: مات تسعة أعشار العلم. ف قيل له: أتقول ذلك وفينا جلة الصحابة؟ فقال: لم أرد علم الفتيا والأحكام إنما أريد العلم بالله تعالى».

وله في الكلام عن تحريف الأسماء وتبديلها إلى معان غير ما أراده منها السلف، ما يحسن نقله هنا لمتعلقه؛ حيث ذكر خمسة أسماء منها: العلم وقال فيه ^(٤): «وقد كان يطلق ذلك على العلم بالله تعالى وبآياته وبأفعاله في عبادته وخلقه حتى أنه لما مات عمر رضي الله عنه

(١) آداب النفوس للمحاسبي (ص ١٨٨-١٩٠)

(٢) لم أقع عليه بعد.

(٣) إحياء علوم الدين للغزالي (٢٣/١)، ولعله أخذها من قوت القلوب لأبي طالب المكي (٢٤١/١).

(٤) إحياء علوم الدين (٣٣/١)

قال ابن مسعود رحمه الله: لقد مات تسعة أعشار العلم. فعرفه بالألف واللام ثم فسره: العلم بالله سبحانه وتعالى، وقد تصرفوا فيه أيضاً بالتخصيص حتى شهروه في الأكثر بمن يشتغل بالمناظرة مع الخصوم في المسائل الفقهية وغيرها ... وهذا أيضاً تصرف بالتخصيص ولكن ما ورد من فضائل العلم والعلماء أكثره في العلماء بالله تعالى وبأحكامه وبأفعاله وصفاته» أ.هـ.

فعلى هذا التوجيه يفرق بين العلم الذي هو المعلوم وبين العمل به، ف«كل علم من العلوم قد يتأتى حفظه ونشره لمنافق أو مبتدع أو مشرك إذا رغب فيه وحرص عليه لأنه نتيجة الذهن، وثمرة العقل، إلا علم الإيمان واليقين فإنه لا يتأتى ظهور مشاهدته والكلام في حقائقه إلا للمؤمن موقن»^(١).

فالعلم حصيلة ونتاج، وصاحبه عالم بما يعلم. لكن العالم بما يعمل العامل بما يعلم هؤلاء هم الأتقياء من العلماء ومن يقال فيهم: علماء بالله. قال أبو طالب في كلامه على أثر الباب^(٢): «فجعل العلم بالمعلومات غير حقيقة العلم، وفضل العلم بالله تعالى بتسعة أعشارها وليس يزيد علم الظاهر على الأعمال كثير زيادة إذ هو من الأعمال الظاهرة لأنه صفة اللسان ولأنه للعموم من المسلمين، فأعلى مقاماته الإخلاص فإن فاتهم فهو دنيا كسائر الشهوات، والإخلاص هو أول حال العالم بالله تعالى بالعلم الباطن ولا نهاية لمقاماتهم إلى أعلى مقامات العارفين ودرجات الصديقين» أ.هـ.

(١) قوت القلوب لأبي طالب المكي (٢٩٣/١)

(٢) قوت القلوب لأبي طالب المكي (٢٤١/١).

ومنها: صحبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم وجهاده وهجرته وملازمته نبينا صلى الله عليه وسلم فعن ابن عباس رضي الله عنه ^(١) قال: «وضع عمر على سريره فتكفنه الناس يدعون ويصلون قبل أن يرفع وأنا فيهم، فلم يرعني إلا رجل أخذ منكبي فإذا علي بن أبي طالب فترحم على عمر وقال: ما خلفت أحداً أحب إليّ أن ألقى الله بمثل عمله منك، وإيم الله إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبك، وحسبتُ إني كنتُ كثيراً أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ذهبتُ أنا وأبو بكر وعمر، ودخلتُ أنا وأبو بكر وعمر، وخرجتُ أنا وأبو بكر وعمر».

ومعلوم أن من هذا حاله فإنه يكون قد شاهد وعان من قول، وفعل، وصفة، وأحوال، وخلق، رسول الله صلى الله عليه وسلم الشيء الكثير، وليس كل ما يعرفه مما نُقل إلينا، وإن كان ليس مما تحتاجه الأمة فلذا لم يُحفظ، ومع هذا فلا زال يُعد من العلم الذاهب. ومن هذا قول علي بن أبي طالب في وصيته المشهورة ^(٢) لكميل بن زياد وفيها قوله وكان أشار إلى صدره فقال: «إن هاهنا علماً جماً لو أصبتُ له حملة».

بل ذكر أبو إسحاق الشيرازي ^(٣) وأبو عبد الله ابن القيم: أثراً عن ابن سيرين صريح في هذا قال: «كانوا يرون أن الرجل الواحد يعلم من العلم ما لا يعلمه الناس أجمعون. قال ابن عون: فكأنه رأي أنكرتُ ذلك، قال: فقال: أليس أبو بكر كان يعلم من العلم

(١) صحيح البخاري (٣٦٨٥)، ومسلم (٢٣٨٩)

(٢) رواها أبو هلال العسكري في ديوان المعاني (١٤٦/١)، وأبو الفرج المعافى بن زكريا في المجلس الصالح (ص٦٩٦)، والخطيب في تأريخ بغداد (٣٧٦/٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥٢/٥٠)، وفي أسانيدها كلام والحكم عليها يحتاج إلى بحث لم أنشط له.

(٣) طبقات الفقهاء للشيرازي تهذيب ابن منظور (ص٣٦)، هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى لابن القيم (٤٥٣/٢)

ما لا يعلمه الناس، ثم كان عمر يعلم ما لا يعلمه الناس؟»^(١).

ومنها: طريقته عليه السلام وعمله في فتاواه في المستجدات، حيث كان يجمع العلماء ويشاورهم فيخرج بفتوى اجتمعوا عليها أو عرضوها للمباحثة والنقاش، ولهذا كان يُقدم قوله على قول غيره فعن الشعبي أنه قال^(٢): «إذا اختلف الناس في أمر فانظر كيف قضى فيه عمر، فإنه لم يكن يقضي في أمر لم يقض فيه من قبله حتى يشاور». قال ابن تيمية^(٣): «وكان ما يقوله عمر يشاور فيه عثمان وعلياً وغيرهما، وعلي مع هؤلاء أقوى من علي وحده، كما قال له قاضيه عبدة السلماني: رأيك مع عمر في الجماعة أحب إلينا من رأيك وحدك في الفرقة»^(٤).

وبهذا وجه الشاه ولي الله الدهلوي كلام ابن مسعود عليه السلام فقال^(٥): «كان من سيرة عمر عليه السلام أنه كان يشاور الصحابة وينظرهم حتى تنكشف الغمة ويأتيه الثلج فصار غالب قضاياه وفتاواه متبعة في مشارق الأرض ومغاربها وهو قول إبراهيم: لما مات عمر ذهب تسعة أعشار العلم، وقول ابن مسعود عليه السلام: كان عمر إذا سلك طريقاً وجدناه سهلاً» أ.هـ.

(١) لم أقف عليه مسنداً حتى الآن على ضعف في البحث

(٢) رواه البلاذري في أنساب الأشراف (٢٩٦/١٠)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٩٠/٢)

(٣) منهاج السنة (٥٢٥/٧)

(٤) قول عبدة رواه ابن أبي خيثمة في تأريخه (١٤٢/٥)، والفسوي في المعرفة والتأريخ (٤٤٢/١)، وسعيد بن

منصور في التفسير من سننه (١٢٩٥/٤)

(٥) حجة الله البالغة (٢٨٢/١)

وكانت طريقته هذه في عقد المجالس ورعاً وحرصاً منه على إصابة الحق، وإلا فمكانته في العلم معلومة قال أبو إسحاق الشيرازي^(١): «من نظر في فتاويه على التفصيل وتأمل معاني قوله على التحصيل، وجد في كلامه من دقيق الفقه ما لا يجد في كلام أحد، ولو لم يكن له إلا الفصول التي ذكرها في كتابه إلى أبي موسى الأشعري لكفى ذلك في الدلالة على فضله».

وذكر نصها^(٢) ثم قال: «فبين في هذا الكتاب من آداب القضاء وصفة الحكم وكيفية الاجتهاد واستنباط القياس ما يعجز عنه كل أحد، ولولا خوف الإطالة لذكرت من فقهه في فتاويه ما يتحير فيه كل فاضل، ويتعجب من حسنه كل عاقل» أ.هـ.

وعن رجل من أهل المدينة قال^(٣): «دُفِعْتُ إلى مجلس عمر بن الخطاب فإذا الفقهاء عنده مثل الصبيان، قد استعلى عليهم في فقهه وعلمه». وعن حذيفة رضي الله عنه بسند منقطع^(٤) أنه قال: «لكأن علم الناس كان مدسوساً في جحر مع عمر». وعن قبيصة

(١) طبقات الفقهاء (ص ٣٩)

(٢) رويت من طرق متعددة في كثير منها نظر، ولم أنشط لتتبعها والحكم عليها، فانظرها إن شئت في: أخبار المدينة لأبي زيد ابن شبة (٤١١/١)، وسنن الدارقطني (٣٦٧/٥)، وذم الكلام وأهله لأبي إسماعيل الهروي (٢٤٠/٤)، وسنن البيهقي الكبرى (١٣٥/١٠ و ١٥٠)، ومعرفة السنن والآثار له (٢٤٠/١٤)، وترتيب الأمالي الخميسية للشجري (٣٢٦/٢)، وأخبار القضاة لوكيع الضبي (٧٠/١)، والفقيه والمتفقه للخطيب (٤٩٢/١)، وجمعها ابن كثير في مسند الفاروق (٤٣٦/٢)

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات الكبير (٢٩٠/٢)، والبلاذري في أنساب الأشراف (٢٩٦/١٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٨٢/٤٤)

(٤) طبقات ابن سعد (٢٩٠/٢)، وتاريخ دمشق (٢٨٥/٤٤)

بن جابر^(١) قال: «ما رأيت رجلاً أعلم بالله، ولا أقرأ لكتاب الله، ولا أفقه في دين الله، من عمر بن الخطاب».

وروى إسحاق في مسنده^(٢) عن ابن المسيب قال: «ما أعلم أحداً من الناس كان أعلم بعد رسول الله ﷺ من عمر بن الخطاب ﷺ»، وبالطبع لا يمكن له ولا لغيره أن يحكم بهذا الحكم، ولا يبلغ هذه النتيجة إن كان يريد نفس المعلوم؛ لأنه أمر غيبي، لكنه حكم على الأثر، فأثر علم عمر ﷺ الذي خلفه بعده على الأمة ظاهر في تقرير ما ذكره سعيد رحمه الله.

ومنها: رأيه في المسائل، فإنه يتفاوت ما يعتلج في صدر العالم من وجوه الاستنباط واستخراج الدلالات من النصوص بحسب ما أوتيته من علم وعقل وقدرة واستحضار، ولقد قام بعض متأخري العلماء باستخراج عشرات الفوائد من حديث النغير لما بلغه عيب عائب على أهل الحديث الاشتغال برواية مثله، فصنف جزءاً قال في مقدمته^(٣): «وأما قصة أبي عمير فأنا ذاكرها بروايتها وملطف القول في تخريج ما فيها من وجوه الفقه والسنة وفنون الفائدة والحكمة؛ ليعلم الزاري على أهل الحديث به، أنهم بالمدح به أولى وأن السكوت كان به أخرى، وذلك أن فيه ستين وجهاً من الفقه» أ.هـ، فكيف بعمر ﷺ وعلمه؟

(١) تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٨٦/٤٤)

(٢) كما في المطالب العالية لابن حجر (٧٥٨/١٥)

(٣) فوائد حديث أبي عمير لأبي العباس ابن القاص الطبري (ص ١٣)، وأفاد ابن حجر في الفتح (١٧٣/٤) أن هناك من صنف مجلدين فيها (١٠٠١) ألف فائدة وفائدة في حديث الجامع في رمضان، وهو ممن أدركه شيوخ ابن حجر.

ولعله يحسن التعقيب هنا بما ذكر الشاطبي في الموافقات^(١): أنه «يروي عن مالك أنه قال: تسعة أعشار العلم الاستحسان»، وشرحه في الاعتصام^(٢) فكان مما قاله: «وهذا الكلام لا يمكن أن يكون بالمعنى الذي تقدم قبل؛ وأنه ما يستحسنه المجتهد بعقله أو أنه دليل ينقدح في نفس المجتهد تعسر عبارته عنه فإن مثل هذا لا يكون تسعة أعشار العلم ولا أغلب من القياس الذي هو أحد الأدلة. وقال ابن العربي في موضع آخر: الاستحسان إثارة ترك مقتضى الدليل على طريق الاستثناء والترخص لمعارضة ما يعارض به في بعض مقتضياته، وقسمه أقساماً عد منها أربعة أقسام وهي ترك الدليل للعرف، وتركه للمصلحة، وتركه للسير لرفع المشقة وإثارة التوسعة...» إلى آخر كلامه، والشاهد منه استعمال العلم والتأمل في مدلولات النصوص ومتعلقاتها وأنها باب واسع وقد أوتي عمر رضي الله عنه من مقومات العلم والفهم والتقوى ما يجعله واسع الخطو في هذا المجال.

وربما يقال: أن قوله: ذهاب العلم، لا يعني ضياعه، لكن فقدان جامعته، والمعنى أن تسعة أعشار العلم جمعه واحد؛ ومات، فلا يلزم من ذلك اختفاء ما جمعه بموته، كونه مفقداً عند غيره والله أعلم. وذلك من قولهم: ذهب فلان بكذا؛ أي فاز به وحازه.

ولما شرح أبو الحسن الهروي الملا نور الدين علي القاري^(٣) لفظ الري في العلم الوارد في الحديث الأنف ذكره في فضل عمر رضي الله عنه تطرق إلى خلاف ذكره في ظاهر لفظ الارتواء: هل يفيد تناء العلم والطلب؟، وأن قوماً أخذوه من لفظ الارتواء الدال على

(١) الموافقات للشاطبي (١٩٨/٥)

(٢) الاعتصام للشاطبي (١٣٨/٢)

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري (٣٨٩٧/٩)

الاكتفاء. وخولفوا بظاهر قول المولى سبحانه وتعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ والبدال على عدم التناهي في الطلب. ثم أجاب عن الأول بقوله: «بأن العلم إذا حصل بقدر الاستعداد القابل أعطاه الله تعالى استعداداً لعلم آخر فيحصل له عطش آخر»، ثم حمل أثر الباب على هذا الوجه في بلوغ عمر عليه السلام تلك المنزلة.

ولم أقف على من تطرق لهذه الوجوه في شرح حديث الري من اللبن، والقول بالتناهي لا أظنه يقع لمتأمل، وحمله على ما قبل نزول الآية أكثر بعداً، إذ لا يلزم من الري الحاصل تناءي العلم لا سيما وأن اللبن في الرؤيا أول بالعلم وقد فضل منه فضلة بعد الري فالله تعالى أعلم.

وتفسير رسول الله صلى الله عليه وسلم الري الذي حصل له صلى الله عليه وسلم من شرب اللبن بالعلم، وإعطاؤه فضله لعمر دليل على توريثه العلم، وهو عليه السلام كان من العلم بمكان لا يختلف فيه. ولقد روي^(١) نحو أثر الباب في علي بن أبي طالب عليه السلام فعن ابن عباس عليه السلام قال: «أعطي علي تسعة أعشار العلم، ووالله لقد شاركهم في العشر الباقي»، ومع عدم صحة سنده فإنه يدعم هذا الوجه من جهة حصول مشاركة غيره له في قدر التحصيل وانتفاء الاختصاص والله تعالى أعلم.

وقد يعارضه ما وقع في بعض الروايات عن ابن مسعود^(٢) أنه قال: «لا يأتي عليكم عام إلا شر من العام الذي مضى. قالوا: أليس يكون العام أخصب من العام؟ قال:

(١) رواه ابن عبد البر في الاستيعاب (١١٠٤/٣)، وعنه ابن دقيق في شرح الإمام (٥١٨/٣)، والصالح في سبل الهدى (٢٨٩/١١)، وسنده تالف فيه علل منها: جوير متروك، وأحمد بن محمد بن الحجاج متهم بالكذب.

(٢) تاريخ دمشق (٢٨٥/٤٤)

ليس ذاك أعني إنما أعني ذهاب العلماء. ثم قال: وأظن عمر بن الخطاب يوم أصيب ذهب معه ثلث العلم»، ويمكن تأوله بالتأمل ليوافق هذا الوجه والله أعلم.

ومنها: إلهامه، وفراسته، وتوقعه، وصواب رأيه، وموافقة القرآن له. وهو مما قُرر وشهر عنه عليه السلام، وفي الصحيحين^(١) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: «قد كان يكون في الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في أمتي منهم أحد، فإن عمر بن الخطاب منهم»، وفي رواية^(٢): «لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال، يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء، فإن يكن من أمتي منهم أحد فعمر». وقال ابن وهب في تفسير محدثون: ملهمون^(٣)، وعن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال: «ما نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر»^(٤)، ويروى عن غيره منهم رضي الله عنهم^(٥).

وعنه عليه السلام قال: «وافقت ربي في ثلاث: فقلت يا رسول الله، لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى، فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ وآية الحجاب، قلت: يا رسول الله، لو أمرت نساءك أن يحتجبن فإنه يكلمهن البر والفاجر فنزلت آية الحجاب، واجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه، فقلت لهن: (عسى ربه إن طلقكن أن يبدله

(١) رواه البخاري (٣٤٦٩) من حديث أبي هريرة، ومسلم (٢٣٩٨) من حديث عائشة.

(٢) البخاري (٣٦٨٩)

(٣) مسلم (٢٣٨٩)

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٤/٦)، وهو في مسند أحمد (٢/٢٠٠)، وفضائل الصحابة له (٨٤/١)

و٢٤٩ و٣٣٠)، وأوسط معاجم الطبراني (٣٥٩/٥)، والمعرفة والتأريخ للفسوي (٤٦٢/١)، وحلية

الأولياء لأبي نعيم (٤٢/١)، و(١٥٢/٤ و٣٢٨) من طرق عنه عليه السلام جمعها الدارقطني في علله (١٣٦/٤)

(٥) رواه الطبراني في الكبير (١٧٦/٩) من قول ابن مسعود.

أزواجاً خيراً منكن)، فنزلت هذه الآية»، رواه البخاري من طريق أنس عنه رضي الله عنه^(١)، وفي مسلم^(٢) من طريق عبد الله بن عمر عنه رضي الله عنه قال: «قال عمر: وافقت ربي في ثلاث، في مقام إبراهيم، وفي الحجاب، وفي أسارى بدر».

وعن أبي هريرة^(٣)، وأبي ذر^(٤)، وابن عمر^(٥) رضيوا الله عنهم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه»، وفي حديث ابن عمر رضي الله عنه قال بعد روايته: «ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه، وقال فيه عمر، إلا نزل فيه القرآن على نحو ما قال عمر»، وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «ما رأيت عمر قط إلا وكأن بين عينيه ملك يسدده»^(٦).

ومنها: قبول الأمة له، واستقرار الأمر في عهده، وخروج الفتن بعده، وقد قال حذيفة رضي الله عنه^(٧) في جواب سؤال عمر له عن «الفتنة التي تموج كما يموج البحر»، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً فأى قلب

(١) صحيح البخاري (٤٠٢)

(٢) صحيح مسلم (٢٣٩٩)

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٥/٦)، وأحمد في فضائل الصحابة (٢٥١/١)، وابن حبان في الصحيح (٣١٢/١٥)، والسنة لابن أبي عاصم (٥٨١/٢).

(٤) ورواه: ابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٣/٦)، وأبو داود في السنن (٥٨٠/٤)، وابن ماجه (٤٠/١)، والبخاري في المسند (٤٤٦/٩)، والحاكم في المستدرک (٩٣/٣) من حديث أبي ذر.

(٥) أحمد في فضائل الصحابة (٢٥٠/١)، والترمذي (٦١٧/٥)، وابن حبان في الصحيح (٣١٨/١٥)، والطبراني في الأوسط (٨٥/١)، وتثبيت الإمامة وترتيب الخلافة لأبي نعيم (ص ٢٩٧)

(٦) رواه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٤٦٢/١)، وأبو نعيم في الإمامة والرد على الرافضة (ص ٢٨٦)، والطبراني في الكبير (١٦٨/٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٨٩/٤٤)

(٧) رواه البخاري في الصحيح (٥٢٥)، ومسلم (١٤٤)، واللفظ المرفوع له،


أشربها نكت فيه نكتة سوداء وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين، على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السماوات والأرض، والآخر أسود مرباداً كالكوز مجخياً لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أشرب من هواه» قال حذيفة رضي الله عنه: وحدثته، «أن بينك وبينها باباً مغلقاً يوشك أن يكسر»، قال عمر: أكسراً لا أبا لك؟ فلو أنه فتح لعله كان يعاد؟، قلت: «لا، بل يكسر»، وحدثته «أن ذلك الباب رجل يقتل أو يموت حديثاً ليس بالأغاليط»، قال أبو وائل شقيق بن سلمة: «فهنا أن نسأل حذيفة، فأمرنا مسروقاً فسأله، فقال: الباب عمر». وعن حذيفة أيضاً قال: «إنما كان مثل الإسلام أيام عمر مثل امرئ مقبل لم يزل في إقبال، فلما قتل أدبر فلم يزل في إدبار»^(١).

وفي هذا يقول ابن حجر^(٢): «والمراد بالعلم هنا العلم بسياسة الناس بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واختص عمر رضي الله عنه بذلك لطول مدته بالنسبة إلى أبي بكر وباتفاق الناس على طاعته بالنسبة إلى عثمان فإن مدة أبي بكر كانت قصيرة فلم يكثر فيها الفتوح التي هي أعظم الأسباب في الاختلاف ومع ذلك فساس عمر فيها مع طول مدته الناس بحيث لم يخالفه أحد ثم ازدادت اتساعاً في خلافة عثمان فانتشرت الأقوال واختلفت الآراء ولم يتفق له ما اتفق لعمر من طوعية الخلق له فنشأت من ثم الفتن إلى أن أفضى الأمر إلى قتله واستخلف علي فما ازداد الأمر إلا اختلافاً والفتن الا انتشاراً» أ.هـ.

(١) رواه ابن سعد في كبير طبقاته (٣/٣٤٦)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٤٤/٤٦٠)

(٢) فتح الباري لابن حجر (٧/٤٦)

ومنها: آثاره وما خلفه من أحداث عظام تفرد بها واستن بها الخلق من بعده،
فدون الدواوين، وأنشئ بيت المال، وخطط المدن، ومصر الأمصار، ووضع التاريخ،
وأمر عديدة غيرها مشهورة من سيرته عليه السلام، وغفر الله لنا ورحمنا.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٦٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن الأعمش عن مجاهد، في قوله

﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال: أولي الفقه والعلم.

سنده صحيح لولا عننة الأعمش، وقد توبع. فروي عن مجاهد من طرق، منها: طريق الأعمش الذي في كتابنا هذا^(١). وطريق ليث بن أبي سليم عنه^(٢). ومن طريق عبد الله بن أبي نجيح عنه^(٣). ومنصور بن المعتمر^(٤)، وعبد الملك بن أبي سليمان^(٥) بلفظ: «هم أولو الفهم والعلم». ومن طريق حصين بن عبد الرحمن السلمي رواه ابن جرير^(٦).



(١) رواه: سعيد بن منصور كما في التفسير من سننه (١٢٨٧/٤)، والطبري في جامع البيان (٥٠٠/٨)، وتام الرازي في فوائده (٢٥٧/١)، وأبو نعيم الأصبهاني في الحلية (٢٩٢/٣)، وأبو بكر الخطيب في الفقيه والمتفقه (١٢٧/١).

(٢) هو في التفسير من سنن سعيد بن منصور (١٢٩٠/٤)، وتفسير ابن جرير (٥٠٠/٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٩٨٩/٣)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٨١/١)، وأخلاق حملة القرآن (ص ٧١)، وأخلاق العلماء (٢١/١) كلاهما لأبي بكر الآجري، وحلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢٩٢/٣)، والفقيه والمتفقه للخطيب (١٢٧/١-١٢٨)، والطبوريات لأبي طاهر السلفي (٤٣٥/٢).

(٣) عند عبد الرزاق في التفسير (١٠٦/٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤١٨/٦)، وأبو جعفر في جامع البيان (٥٠٠/٨-٥٠١)، وأبو نعيم في الحلية (٢٩٣/٣)، وهو في تفسيره تفسير مجاهد (ص ٢٨٥).

(٤) في الفقيه والمتفقه (١٢٨/١) للخطيب.

(٥) الفقيه والمتفقه (١٢٩/١)

(٦) جامع البيان (٥٠٠/٨)

ومناسبة الأثر للكتاب ظاهرة، «واختلف أهل التأويل في ﴿أُولِي الْأَمْرِ﴾ الذين أمر الله عباده بطاعتهم في هذه الآية»^(١)، على أربعة أقوال^(٢)، أقواهم: الأول والثاني وهما: الأمراء، والعلماء، والثالث: أصحاب رسول الله ﷺ ورضي الله تعالى عنهم، والرابع: أبو بكر وعمر رضي الله عنهما. وقيل غير ذلك مما يدخل تحتها ويشمله عمومها.

ويروى القول الأول عن: أبي هريرة^(٣)، وابن عباس من طريق سعيد بن جبير^(٤)، وميمون بن مهران، وإسماعيل السدي، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه^(٥)، ومكحول^(٦)، ومقاتل بن سليمان^(٧)، وحكاه ابن أبي زمنين، والقرطبي عن الكلبي^(٨). ووصفه بأنه قول الجمهور: ابن عطية^(٩)، وهو اختيار البخاري^(١٠). وقال عياض في

(١) اقتباس من كلام ابن جرير الطبري في جامع البيان (٤٩٦/٨)

(٢) ساق الأقوال ابن جرير في المصدر السابق، ولخصها الماوردي في النكت والعيون (٥٠٠/١)، وابن الجوزي في زاد المسير (١١٧/٢)

(٣) رواه ابن أبي شيبه في المصنف (٤١٨/٦ - ٤١٩)، وأبو بكر الخلال في السنة (١٠٦/١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٢٢٤/٤). وصححه سنده ابن حجر في الفتح (٢٥٤/٨)

(٤) فيه ذكر سبب نزول الآية في أمير سرية والحديث في البخاري (٤٥٨٤)، ومسلم (١٨٣٤).

(٥) رواها جميعها أبو جعفر محمد بن جرير الطبري في جامع البيان (٤٩٧/٨)

(٦) جامع البيان تفسير الطبري (٤٩١/٨)

(٧) تفسير مقاتل بن سليمان (٢٣٧/١)

(٨) تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين (٣٨٢/١)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٥٩/٥ - ٢٦٠)

(٩) في تفسيره المحرر الوجيز لابن عطية (٧٠/٢)، كذا فعل القرطبي.

(١٠) حكاه ابن العربي في أحكام القرآن (٥٧٣/١)، أخذه من تبويبه وما ترجمه تحته في صحيحه من كتاب

التفسير (٤٦/٦)، وكتاب الأحكام (٦١/٩)، وكذا فعل ابن حجر في الفتح (١١١/١٣).

شرحه على مسلم: «وهو قول أكثر السلف»، وفي شرح النووي على مسلم^(١): «هذا قول جماهير السلف والخلف من المفسرين والفقهاء وغيرهم».

وروى الطبري القول الثاني^(٢) عن: جابر بن عبد الله^(٣)، وابن عباس من طريق عطاء بن أبي رباح^(٤) وعلي بن أبي طلحة^(٥)، ومجاهد، وابن أبي نجيح، وعطاء بن السائب، والحسن البصري، وأبو العالية، وقال ابن أبي حاتم^(٦): «وروي عن الحسن، والحسن بن محمد بن علي، وعطاء، وإبراهيم نحو ذلك، وروي عن أبي العالية وبكر بن عبد الله المزني أنهما قالا: العلماء» وعطاء هذا هو ابن أبي رباح^(٧)، ويروى عن إبراهيم

(١) إكمال المعلم لعياض (٢٤٠/٦)، شرح مسلم للنووي (٢٢٣/١٢)

(٢) جامع البيان للطبري (٥٠٠/٨)

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٤١٨/٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٨٢/٤)، والحاكم في المستدرک (٢١١/١) وقال: «هذا حديث صحيح له شاهد، وتفسير الصحابي عندهما مسند».

(٤) رواه الخطيب في الفقيه والمتفقه بسند ضعيف (١٢٦/١)، وفي الكامل لابن عدي (٥٢٦/٣) من طريق ابن جبير عنه بسند ضعيف

(٥) ورواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٨٥/٤)، والحاكم في المستدرک (٢١١/١)، وابن عساكر في تبیین کذب المفتری (ص ١٢٦)

(٦) تفسير ابن أبي حاتم (٩٨٩/٣)، والرواية عن الحسن البصري في المدخل للبيهقي (ص ٢١٤-٢١٥)، والفقيه المتفقه للخطيب (١٣١/١)

(٧) رواه سعيد بن منصور كما في التفسير من سننه (١٢٨٩/٤)، والدارمي في السنن (٢٩٧/١)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٣٠/١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٧٦٧/١)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٨٠/١)

بن يزيد النخعي^(١)، وعزاه البغوي للضحاك^(٢). قال أبو بكر ابن العربي^(٣): «وبه قال أكثر التابعين، واختاره مالك».

والقول الثالث هو قول مجاهد في رواية ابن أبي نجيح ولفظه: «أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، وربما قال: أولو العقل والفضل في دين الله تعالى»، وعزاه البغوي^(٤) لعطاء. قلت: وهذا ينبغي أن يحشر ضمن القول الثاني، فهم أعلم العلماء بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وإن اختلفت العبارة فالمعنى واحد والله تعالى أعلم.

ويروى القول الرابع عن عكرمة^(٥)، وهو فرع عما قبله، قال أبو جعفر النحاس^(٦): النحاس^(٦): «وهذه الأقوال كلها ترجع إلى شيء واحد، لأن أمراء السرايا من العلماء، لأنه كان لا يؤلى إلا مَنْ يعلم، وكذلك أبو بكر وعمر من العلماء» أ.هـ. وقال أبو إسحاق الزجاج^(٧): «وأولو الأمر منهم هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن اتبعهم من أهل العلم، وقيل إنهم هم الأمراء، والأمراء إذا كانوا أولي علم ودين آخذين بما يقوله أهل

(١) رواه الآجري في أخلاق العلماء (٢١/١) بسند رجاله ثقات.

(٢) معالم التنزيل للبغوي (٢٣٩/٢)

(٣) أحكام القرآن لابن العربي (٥٧٣/١)

(٤) معالم التنزيل (٢٤١/٢)

(٥) رواه الطبري في جامع البيان في تأويل آي القرآن (٥٠٢/٨)، وابن بطة العكبري في الإبانة الكبرى

(٢١٦/١)

(٦) معاني القرآن للنحاس (١٢٢/٢)

(٧) معاني القرآن للزجاج (٦٧/٢)

العلم، فطاعتهم فريضة» أ.هـ. ولهذا قال أبو عبد الله ابن أبي زمنين الإلبيري: «وفسير أهل

العلم هذه الآية بتفاسير تؤول إلى معنى واحد إذا تعقبها متعقب»^(١).

وصنيع المصنف هنا مصير منه إلى القول الثاني دون غيره، وهو ما رجحه

الواحدي^(٢)، ورجح الطبري القول الأول لصحة الأمر بطاعتهم بالنصوص الشرعية

قال^(٣): «فإذ كان معلوماً أنه لا طاعة واجبة لأحد غير الله أو رسوله أو إمام عادل،

وكان الله قد أمر بقوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ بطاعة ذوي

أمرنا كان معلوماً أن الذين أمر بطاعتهم تعالى ذكره من ذوي أمرنا، هم الأئمة ومن ولّوه

المسلمين، دون غيرهم من الناس...» أ.هـ.

وسبقه محمد بن إدريس الشافعي فيما نقله عنه أبو بكر البيهقي^(٤) من قوله تعليقا

على أحد فروع هذا القول - أعني أمراء السرايا - قال: «أن من كان حول مكة من

العرب لم يكن يعرف إمارة، وكانت تأنف أن تعطي بعضها بعضاً طاعة الإمارة فلما

دانت لرسول الله صلی الله عليه وسلم بالطاعة، لم تكن ترى ذلك يصلح لغير رسول الله صلی الله عليه وسلم

فأمرُوا أن يطيعوا أولي الأمر الذين أمرهم رسول الله صلی الله عليه وسلم، لا طاعة مطلقة بل طاعة

(١) أصول السنة (ص ٢٧٥)

(٢) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ص ٢٧١)

(٣) جامع البيان (٥٠٣/٨)

(٤) أحكام القرآن للشافعي جمع البيهقي (٢٩/١)، ومعرفة السنن والآثار له (١٠٤/١)، ونقله عنه محمد بن

نصر في السنة (ص ٧)، بل هو في الرسالة له (ص ٧٩)، ووصفه ابن حجر في العجائب في بيان الأسباب

(٨٩٨/٢) بالتقرير الحسن

يستثنى فيها لهم وعليهم» أ.هـ.

ولا شك في صواب هذا القول فإن الأدلة القاضية بالأمر بطاعتهم تواتر معناها، وعليه عقيدة أهل السنة والجماعة، ونقل فيه الإجماع^(١)، ويشهد لهذا القول سياق الآية ودلالة ما قبلها عليه قال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا (٥٨) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (٥٩)﴾، قال أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري^(٢) رابطاً بين الآيات: «لما أمر الولاية بأداء الأمانات إلى أهلها وأن يحكموا بالعدل؛ أمر الناس بأن يطيعوهم وينزلوا على قضاياهم»، وهو نص قول مكحول حيث قال في أولي الأمر: «هم أهل الآية التي قبلها»^(٣).

إلا أن مع قوة هذا القول وموافقة الدليل له، لا يمنع صحة القول الثاني، فإن كانت طاعة الأمراء مخصوصة بغير معصية، فإن طاعة أهل العلم بمعنى قبول قولهم

(١) نقل الإجماع جمع منهم: أبو الحسن الأشعري في رسالته إلى أهل النغر (ص ١٦٨)، والماوردي في الأحكام السلطانية (ص ١٥)، وأبو الحسن القطان الفاسي في الإقناع في مسائل الإجماع (٦٠/١)، والعراقي في طرح التشريب (٣١٥/٨). وابن بطال في شرحه على البخاري (٨/١٠)، وعنه ابن حجر في الفتح (٧/١٣). والنووي في شرح مسلم (٢٢٢/١٢)، وعزاه للقاضي عياض، وهذا قد نفى الخلاف في إكمال المعلم (٢٤٠/٦)، كذا فعل القرطبي في المفهم (٣٦/٤).

(٢) الكشف للزمخشري (٥٥٦/١)، وتبعه ابن حيان في البحر المحيط (٢٩٠/٣).

(٣) جامع البيان للطبري (٤٩١/٨) ورجاله ثقات.

والرجوع إليهم في طلب الحق مما خفي على غيرهم. قال فخر الدين الرازي^(١): «والمراد من أولى الأمر: العلماء في أصح الأقوال؛ لأن الملوك يجب عليهم طاعة العلماء ولا ينعكس». وهو أيضاً من سياق الآيات مأخذه، إذا ربطنا أول الآية مع آخرها وهو ما فعله أبو عبد الله القرطبي حيث قال^(٢): «وأصح هذه الأقوال: الأول والثاني، أما الأول فلأن أصل الأمر منهم والحكم إليهم ... وأما القول الثاني فيدل على صحته قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ فأمَرَ تعالى برد المتنازع فيه إلى كتاب الله وسنة نبيه **صلى الله عليه وسلم**، وليس لغير العلماء معرفة كيفية الرد إلى الكتاب والسنة، ويدل هذا على صحة كون سؤال العلماء واجباً، وامتنال فتواهم لازماً» أ.هـ، وذكر نحو هذا أبو بكر الجصاص^(٣).

وربطها أبو جعفر الطحاوي بقوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ فحملها على هذا القول، وذكر قول معارضه في أمراء السرية ونفى المخالفة كونه لم يكن يولى إلا ذو فقه وعلم^(٤).

(١) مفاتيح الغيب (١٦٥/٢)، ومنه أخذ أبو البركات النسفي في مدارك التنزيل وحقائق التأويل (٢٢٩/١)، والنظام النيسابوري في غرائب القرآن و رغائب الفرقان (٢٢٥/١). والعزو للرازي كما هو مثبت في المطبوع من الكتاب وإلا فقد أثار الشيخ عبد الرحمن المعلمي في رسالة طبعت ضمن آثاره (٣٠٣/٧) ما يُذكر من احتمال كونه لم يتم الكتاب وأكمله غيره.

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٢٦٠/٥)

(٣) أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الجصاص الرازي (١٧٧/٣)

(٤) انظر شرح مشكل الآثار للطحاوي (١٨١/٤-١٨٦)

واستظهر أبو العباس القرطبي القول الأول واحتمل الثاني وقال في توجيهه^(١):
 «الأمرء شرطهم أن يكونوا آمرين بما يقتضيه العلم، وكذلك كان أمرء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وحينئذ تجب طاعتهم فلو أمروا بما لا يقتضيه العلم حرمت طاعتهم. فإذا الحكم للعلماء
 والأمر لهم بالأصالة غير أنهم لهم الفتيا من غير جبر، وللأمرير الفتيا والجبر. وهذان القولان
 أشبه ما قيل في هذه الآية». وقد اشترط جمع في ولي الأمر: العلم^(٢).

وتصحیح القولين هو اختيار أبي بكر ابن العربي^(٣)، وأبي الفداء إسماعيل ابن كثير
 حيث قال^(٤): «والظاهر والله أعلم أن الآية في جميع أولي الأمر من الأمراء والعلماء». وسبقهم في تصحيح القولين أبو محمد ابن راهويه إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي،
 قال أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي^(٥): «سمعت إسحاق يقول في قوله
 ﴿أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾: قد يمكن أن يكون تفسير الآية على أولي العلم، وعلى أمرء
 السرايا؛ لأن الآية الواحدة يفسرها العلماء على أوجه وليس ذلك باختلاف» أ.هـ.

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي (٣٥/٤)

(٢) منهم البغوي في التهذيب في فقه الإمام الشافعي (٢٦٤/٧)

(٣) أحكام القرآن (٥٧٣/١)

(٤) من تفسيره (٣٤٥/٢)، وكذا قال برهان الدين البقاعي في نظم الدرر في تناسب الآيات

والسور (٢٧١/٢)، وانظر أحكام القرآن لأبي الحسن عماد الدين إلكيا الهراسي (٤٧٢/٢)

(٥) السنة للمروزي (ص ٧)

قال شيخ الإسلام أحمد ابن عبد السلام^(١): «وأولوا الأمر أصحاب الأمر وذووه، وهم الذين يأمرون الناس وينهونهم، وذلك يشترك فيه أهل اليد والقدرة وأهل العلم والكلام، فلهذا كان أولو الأمر صنفين: العلماء والأمراء فإذا صلحوا صلح الناس وإذا فسدوا فسد الناس».

وذكر ابن القيم أن لأحمد روايتين بالقولين^(٢)، ثم قال: «الآية تتناولها جميعاً»^(٣)، وقال^(٤): «والتحقيق أن الأمراء إنما يُطَاعون إذا أُمِرُوا بمقتضى العلم؛ فطاعتهم تبع لطاعة العلماء، فإن الطاعة إنما تكون في المعروف وما أوجبه العلم، فكما أن طاعة العلماء تبع لطاعة الرسول، فطاعة الأمراء تبع لطاعة العلماء. ولما كان قيام الإسلام بطائفتي العلماء والأمراء، وكان الناس كلهم لهم تبعاً، كان صلاحُ العالم بصلاح هاتين الطائفتين، وفساده بفسادهما» أ.هـ.

ولأصحاب القول الأول توجيه آخر في ربط أول الآية بآخرها والخروج بما يدعم قولهم، فقالوا: في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، إشارة إلى طرفي نزاع؛ والخطاب موجه: للعامة من المؤمنين مع أولي الأمر، ما يجعل أولي الأمر هنا هم الأمراء إذ لا يحق منازعة المقلد للمجتهد، فلن ينازع العامة العلماء وإنما يرجعون

(١) الاستقامة لابن تيمية (٢٩٥/٢)

(٢) قاله في مفتاح دار السعادة (١٣٧/١)، وإعلام الموقعين (١٤/٢)، وكان البيهقي في شعب الإيمان (٤٥٨/٩) حكى عن أحمد القول الأول.

(٣) مفتاح دار السعادة (١٣٧/١)

(٤) إعلام الموقعين (١٦/٢)

إليهم للرد للكتاب والسنة. وهذا كان استنباط القاضي أبو عبد الله ناصر الدين عبد الله البيضاوي في تفسيره^(١) ثم عاد فوضع احتمال صحة كون المراد به القول الثاني كون للمجتهدين منازعة بعض، مجادلة وطلباً للحق المختلف فيه^(٢).

قال الراغب الأصفهاني^(٣): «وكل هذه الأقوال صحيح ومراد بالآية، ووجه ذلك أن أولي الأمر الذين يرتدع بهم الناس أربعة: الأول: الأنبياء، وحكمهم على ظواهر الخاصة والعامة وبواطنهم. والثاني: الولاة، وحكمهم على ظاهر الخاصة والعامة دون باطنهم. والثالث: الحكماء، وحكمهم على بواطن الخاصة. والرابع: الوعاظ، وحكمهم على بواطن العامة» أ.هـ.



وثمة قول غريب شذ به فخر الدين الرازي في تفسيره^(٤) حيث حمل دلالة الآية على معنى أصولي فقال: «اعلم أن قوله ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ يدل عندنا على أن إجماع الأمة حجة»، وقرره في بحث مطول قيم. وطرق فيه كونه هو بهذا القول يكون مخالفاً للإجماع،

(١) كلامه في كتابه أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٨٠/٢)

(٢) وقد شرح كلامه وفصله شهاب الدين الخفاجي في حاشيته على تفسيره (١٤٨/٣)، وتابع البيضاوي في هذا: شرف الدين الطيبي في حاشيته على الكشاف الموسوم بفتح الغيب في الكشف عن قناع الريب (٣٩/٥)، وأبو السعود العمادي في إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (١٩٣/٢) واستبعد الاحتمال الآخر مرجحاً القول الأول.

(٣) تفسير الراغب (١٢٨٧/٣)

(٤) مفاتيح الغيب للرازي (١١٦/١٠)

وأجاب عنه هناك. وعلى قوله هذا؛ اعتمد، ومنه أخذ، بلا نسبة أو عزو: أبو حفص ابن عادل في لبابه^(١). وغاية قوله استفادة من دلالة الآية، أما تفسيرها فقد مضى قوله فيها، وزاده بياناً في المحصول فقال: «والعلماء من أولي الأمر لأن أمرهم ينفذ على الأمراء والولاة»^(٢). هذا ما ينبغي حمل كلامه عليه والله أعلم.

ولعل الرازي استفاد استنباطه هذا من طريقة ابن حزم في الاحتجاج بالآية على منع التقليد^(٣) فنقل الرازي حجته إلى الإجماع وهي به أليق. إذ أن كثيراً من الأصوليين^(٤) ذكروها في معرض حجج مجيزي التقليد على النقيض من فعل ابن حزم. وقد استدل الأصوليون بالآية في حجية الإجماع أو رده، وإنما شذ عنهم الرازي لأن حجته كانت في لفظ: «وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ» بينما استدل غيره بقوله تعالى: «فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» كون انتفاء التنازع موجب للتسليم بغير رد^(٥)، واحتج بها أيضاً على رده^(٦).



(١) الباب في علوم الكتاب (٤٤٦/٦)

(٢) ترجيحه كونها في العلماء مضى قبل قليل وهو في تفسيره مفاتيح الغيب (١٦٥/٢)، وقوله الأخير في المحصول (٨٦/٦).

(٣) المحلى (٨٥/١)، الإحكام في أصول الأحكام (٧٩/٦) كلاهما لابن حزم.

(٤) منهم أبو إسحاق الشيرازي في التبصرة (ص ٤٠٧)، والغزالي في المستصفى (ص ٣٧٠)، وأبو الخطاب في التمهيد (٤١٤/٤)، والآمدي في الإحكام في أصول الأحكام (٢٠٦/٤)، والشوكاني في القول المفيد (ص ٣٤).

(٥) ذكره أبو الحسين البصري في المعتمد (١٥/٢)، وابن حزم في النبذة الكافية (ص ٢٢ و ٢٨ و ٥٢)، والغزالي

في المستصفى (ص ١٣٨)، وأبو الخطاب في التمهيد (٢٣٦/٣)، والآمدي في الإحكام (٢١٨/١)

(٦) انظر قواطع الأدلة لأبي المظفر السمعاني (٤٦٣/١)، والتبصرة لأبي إسحاق الشيرازي (ص ٣٥٦)

الأمر بالطاعة أمر بالانقياد والمتابعة والتسليم، قال أبو بكر ابن العربي^(١): «حقيقة الطاعة: وهي امتثال الأمر، كما أن المعصية ضدها، وهي مخالفة الأمر. والطاعة مأخوذة من طاع إذا انقاد»، وهو «أصل صحيح واحد يدل على الإصحاب والانقياد. يقال: طاعه يطوعه، إذا انقاد معه ومضى لأمره»^(٢). قال الراغب^(٣): «الطَّوْعُ: الانقياد، ويزاده الكره قال عز وجل: ﴿اِئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ ... والطاعة مثله، لكن أكثر ما يقال في الائتمار لما أمر، والارتسام فيما رسم».

قال أبو بكر ابن دريد^(٤): «طاع يطوع طوعاً مثل أطاع يطيع إطاعة سواء»، وذكر التفريق ممرضاً: ابن السكيت^(٥)، وفي النهاية^(٦): «وطاع له يطوع ويطيع فهو طائع، إذا أذعن وانقاد، والاسم الطاعة... وقيل: طاع: إذا انقاد، وأطاع: اتبع الأمر ولم يخالفه». قال: عياض^(٧): «أطاع الله وأطاعوه وكلاهما صحيح عند أكثرهم يقال: طاع وأطاع بمعنى. وقال بعضهم: بينهما فرق، طاع انقاد وأطاع اتبع الأمر ولم يخالفه. وكلاهما قريب

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٥٧٣/١)

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤٣١/٣)، ونحوه في العين (٢٠٩/٢)

(٣) المفردات في غريب القرآن (ص ٥٢٩)، وعنه بلا عزو في بصائر ذوي التمييز للفيروز أبادي (ص ١٠٥٩)

(٤) جمهرة اللغة لابن دريد (٩١٧/٢)

(٥) إصلاح المنطق لابن السكيت (ص ١٨٧)

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين ابن الأثير (١٤٢/٣)

(٧) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٣٢٢/١)

من معنى واحد كله راجع إلى امتثال الأمر وترك المخالفة» أ.هـ.

وفي أسلوب العطف بتكرار الفعل دون أولي الأمر يقول الطيبي^(١): «قوله تعالى:

﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ لم يُعد ﴿أَطِيعُوا﴾ في ﴿أُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ كما أعاد في ﴿أَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ ليؤذن بأنه لا استقلال لهم في الطاعة استقلال

الرسول صلى الله عليه وسلم» أ.هـ.

وفي سياق تعداده أنواع العطف يقول أبو العباس تقي الدين ابن تيمية^(٢): «ومن

عطف الملزوم قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ فإنهم إذا


أطاعوا الرسول فقد أطاعوا الله كما قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ وإذا

أطاع الله من بلغته رسالة محمد صلى الله عليه وسلم فإنه لا بد أن يطيع الرسول فإنه لا طاعة لله إلا

بطاعته» صلوات الله وسلامه. وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه^(٣) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

«من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني،

ومن عصى أميري فقد عصاني»، والحمد لله على توفيقه.



(١) الكاشف عن حقائق السنن (٤٤٥/٢)

(٢) كتاب الإيمان الكبير (٩٣/١)، وهو في مجموع فتاواه (١٧٦/٧)

(٣) صحيح البخاري (٧١٣٧)، ومسلم (١٨٣٥)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٦٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن الأعمش قال: كنت أسمع

الحديث، فأذكره لإبراهيم، فإما أن يحدثني به، أو يزيدني فيه.

سنده صحيح، ولم أقف عليه عند غيره.



قوله: (كنت أسمع الحديث فأذكره لإبراهيم) يصف الأعمش نفسه في أول

الطلب وحاله مع شيخه، وهذا مما تستروح به النفس بعد تجاوزها مراحل الطلب

وتقدمها في السن والعلم، فيستحضر أول الطلب، وحاله فيه، وأبرز من انتفع به، وغالباً

ما يخص بهذا أخص طلابه ومن لهم عناية به.

وفيه كون الطالب يسارع إلى معلمه بجديد ما حصله ليدارسه به، ويطلب نصحه

وتأكيده وتوجيهه، فلعله أن يستفيد إما بنقد أو زيادة أو لفتة إلى دقيقة من دقائق العلم.

قوله: (فإما أن يحدثني به أو يزيدني فيه) وهنا يصف شيخه باعتناؤه به ورعايته له،

حيث يصغي لطالبه وجديد ما جاء به، ثم إما أن يحدثه بما جاء به من غير طريقه، أو

يزيده فيه فائدة.


وفي هذا من الفوائد: سعة علم شيخه، ومنزلته لدى طالبه الذي يتذكر له ذلك. ولا شك أن الطالب في بداية أمره إن كان مجتهداً نبيهاً مهتماً فإنه يلقي من معلمه اهتماماً ورعاية كونه يرى نفسه فيه، وتجد غالب ما يأتي به الطالب لمعلمه مما سبق ومر عليه في طلبه، ويندر أن يُغرب عليه بما ليس عنده، ولهذا يلقي المعلم إعجاب طلابه فينصبونه قدوة ويطمحون بلوغ مرتبته ويرسمون لأنفسهم هدف تجاوزه.

ومنها: أن على المعلم أن يحب طالبه النشيط بالفائدة، ويكافئه على جهده، فكان إبراهيم يفيد طالبه بأن يزيده طريقاً إلى طريقه الذي جاء به حيث يحدثه بالحديث الذي سمعه من غيره، وهذه فائدة كبيرة لدى الطالب. فإن كانت ليست عنده تلك الطريق زاده مما عنده من العلم في ذات الباب الذي جاء به، إما حديثاً أو أثراً أو شرحاً مما في جرابه من الفوائد.

ولا يقولن قائل: أن في هذا جرأة على الفتيا والإجابة، فإنه ليس في كلامه تعريض على باب الورع وتفويض العلم لله فيما لا يعلم، إنما حكاية حال المعلم مع طالبه؛ وسبق ذكر أن أغلب ما يأتي به الطالب مما طرقه معلمه، وأن ذكريات الطالب هنا لم تطرق هذا الأمر.

ويؤخذ منها أنه ينبغي على الكبير من القدوات كالأب والمعلم ونحوهما أن يهتم ببعض صغائر الأمور تجاه من يراقبه بعين الاقتداء ويراعي جانب التعليم، فإن وقع بعض تلك الصغائر تنحّ في قلب المتعلم نكتاً بحسبها من حسننها وسيئها.

وربما يحمل كلام الأعمش على الثناء على إبراهيم في سعة حفظه فحسبك أن يشهد حافظ لآخر بسعة العلم والحفظ، وإنما ذهب في تفسيرها بحال الطالب والمعلم لظني أنها أنسب وأنها هي المراد، ولقد كان الأعمش في منتصف الثلاثينيات حين وفاة إبراهيم، وعاش بعده أكثر من خمسين عاماً والله تعالى أعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٦٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن الأعمش عن مسعود بن مالك قال:

قال لي علي بن الحسين: تستطيع أن تجمع بيني وبين سعيد بن جبير؟ قال: قلت: وما حاجتك إليه؟ قال: أشياء أريد أن أسأله عنها. إن الناس يأبنونا بما ليس عندنا.

رجاله ثقات، ومسعود هو مولى سعيد بن جبير. والأثر رواه ابن عساكر من طريق المصنف^(١) لكن بلفظ (يأتوننا). ورواه ابن سعد^(٢) من طريق أبي معاوية عن الأعمش ولفظه: «عن مسعود بن مالك قال: قال لي علي بن حسين: ما فعل سعيد بن جبير؟ قال: قلت: صالح، قال: ذاك رجل كان يمر بنا فنسأله عن الفرائض وأشياء مما ينفعنا الله بها، إنه ليس عندنا ما يرمينا به هؤلاء. وأشار بيده إلى العراق».

وهو عند أبي بكر ابن أبي عاصم^(٣) من طريق أبي أسامة عن الأعمش ولفظه: «ثنا مسعود بن الحكم، قال: قال لي علي بن الحسين، قال: تجالس سعيد بن جبير؟ قلت: نعم. قال: إني لأحب مجالسته، وأحب حديثه. قال: ثم أشار بيده نحو الكوفة، فقال: إن هؤلاء يشيرون إلينا بما ليس عندنا».



(١) تأريخ دمشق (٣٦٩/٤١)

(٢) الطبقات الكبير (٢١٤/٧) و(٣٧٦/٨)، طبعة الخانجي. ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق

(٣٧٠/٤١)

(٣) السنة لابن أبي عاصم (٤٨٢/٢)

قوله: (قال لي علي بن الحسين: تستطيع تجمع بيني وبين سعيد بن جبير) إنما سأله أن يجمع بينهما كون مسعود بن مالك مولى سعيد فهو قريب منه، وكان سعيد بن جبير علماً له مجالس، فكأنه لا يكاد يُتفرد به، ولذلك سأله أن يوفر له مجلساً، وكان علي بن الحسين رجلاً ذا شأن أثنى عليه الكبار من أهل العلم والفضل بالخير والعلم والتقى، وكان يُجل ويقرب ممن أدركهم من صحابة رسول الله ﷺ ورضوان الله عليهم، ولشرفه وقربته من رسول الله ﷺ مع ما جمع من أدب وخلق وعلم وتقى.

ومن مناقبه كونه لا يعتد بمعايير الشرف الدنيوية؛ فيجالس من يرى أنه ينتفع به ولو كان ليس ذا شأن بمعايير أهل الدنيا، وكان يجالس أسلم مولى عمر فليم في ذلك فقال: «إنما يجلس الرجل حيث ينتفع»^(١)، وروى ابن عساكر^(٢) عن عبد الرحمن بن أurdك قال: «كان علي بن الحسين يدخل المسجد فيشق الناس حتى يجلس مع زيد بن أسلم في حلقتة فقال له نافع بن جبير بن مطعم: غفر الله لك أنت سيد الناس تأتي تتخطى حتى تجلس مع هذا العبد؟! فقال علي بن الحسين: إن العلم يبتغي ويؤتى ويطلب من حيث كان»، وقال له نافع بن جبير بن مطعم فيما ذكر المزي^(٣): «إنك تجالس أقواماً دوناً!». فقال علي بن الحسين: إني أجالس من انتفع بمجالسته في ديني».

ومن هذا طلبه مجلساً من ابن جبير رغم أن ابن جبير أصغر سنّاً وأقل شأنّاً كونه مولى، لكنها طريقة زين العابدين في تتبع مواطن النفع لنفسه، ولا يخفى موضع ابن جبير من العلم.

(١) رواه ابن سعد في الطبقات الكبير (٢١٤/٧).

(٢) في ترجمته من تأريخ دمشق (٣٦٩/٤١).

(٣) تهذيب الكمال (٣٨٥/٢٠) ولم يعزه أو يسنده.

قوله: (وما حاجتك إليه؟ قال: أشياء أريد أن أسأله عنها) فلم يستحي من الكشف عن حاجته، والتي كانت طلب علم. رغم أنه كان هو رحمه الله تعالى من أهل العلم، ومع ذلك لا يأنف من سؤال من هو أدنى منه أو أصغر سناً، إن كان عنده من العلم ما ليس عنده.

ثم قال معللاً: (إن الناس يأبنونا بما ليس عندنا)، وفي رواية ابن عساكر المشار إليها آنفاً والتي من طريق المصنف: (يأتوننا)، وعليها اعتمد ابن منظور في مختصره^(١)، والمزي في تهذيبه^(٢) حيث أنه من مصادره، والذهبي في السير^(٣) كون التهذيب مصدره.

ومراجعة نسخ العلم التي تحصلت عليها - بحمد الله - مؤخراً، وجدتُ رسم الكلمة في نسخة الإخشيد بحسب ما أثبت في المطبوع، لكن الرسم الواقع في نسخة المعطوش قريب جداً من لفظ ابن عساكر إن لم يكن هو هو، ولا عجب في ذلك؛ فإن إسناد ابن عساكر يلتقي بهذه النسخة في الصريفي، لكن لفظ نسختنا مؤيد برواية ابن سعد المشار إليها أعلاه (يرمينا) لتناسب المعنى وإياها كما سيأتي.

والمعنى على رواية المصنف أن الناس يتهمونا بخير ليس فينا. ويظنون فينا خصوصية ليست لنا. «والأُبْنَةُ معناها في كلام العرب: العيب. ويقال: أَبْنَتْ الرجل آبنُهُ أُنْبًا: إذا عَيْبَتْ. ويقال: في حسب فلان أبنه، أي: عيب. وهو من قولهم: عود مأبون: إذا كانت

(١) مختصر تأريخ دمشق (٢٣٣/١٧)

(٢) تهذيب الكمال (٣٨٦/٢٠)

(٣) سير أعلام النبلاء (٣٨٩/٤)

فيه أبنه، وهي العقدة يُعاب بها^(١). «والأبن: مصدر المأبون، والفعل: أبن يأبن أبناء، أي: عاب»^(٢)، «ويقال: ليس في حسب فلان أبنه؛ كقولك: ليس فيه وصمة»^(٣)، و«يقال: فلان يؤبن بخير، ويؤبن بشر. فإذا قلت: يؤبن، مجرداً، فهو في الشر لا غير»^(٤)، زاد أبو الحسن ابن سيده^(٥): «وكل ذلك ظن تظنه، وأبن الرجل كأبنه وأبن الرجل وأبنه كلاهما: عابه في وجهه وعيره»، قال: «والأبنه: العيب في الكلام» أ.هـ.

وقد ورد في عدد من الأحاديث استعمال هذا اللفظ، ففي كتاب أبي عبيد الهروي^(٦): «وفي الحديث في وصف مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تؤبن فيه الحرم»^(٧). أي لا يذكرن بقبیح، كان يسان مجلسه عن رفث القول وفحش الكلام. ومنه الحديث الآخر: «أشيروا علي في أناس أبنوا أهلي»^(٨). قال أبو العباس^(٩): أي اتهموها، قال. والأبن: التهمة، يعني حديث الإفك. وفي الحديث: «نهي عن الشعر إذا أبننت فيه

(١) من كلام أبي بكر الأنباري في الزاهر في معاني كلام الناس (٤٠٦/١)

(٢) العين (٣٨٣/٨)

(٣) العين (٣٨٣/٨).

(٤) تهذيب اللغة لأزهري (٣٦٠/١٥)

(٥) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٤٨٧/١٠)

(٦) الغريين في القرآن والحديث للهروي (٣٩/١)

(٧) رواه الطبراني في الكبير (١٥٥/٢٢)، من كلام هند ابن أبي هالة بسند فيه جهالة.

(٨) رواه البخاري في الصحيح (٤٧٥٧)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة ولفظه: «أشيروا علي في أناس

أناس أبنوا أهلي، وإيم الله ما علمت على أهلي من سوء، وأبنوهم بمن والله ما علمت عليه من سوء قط»

(٩) لعله يريد ثعلب أبا العباس أحمد بن يحيى والله أعلم.

النساء»^(١) أي ذكرن بالسوء. وفي حديث أبي الدرداء رضي الله عنه: «أن نؤبن بما ليس فينا فرما زكينا بما ليس فينا»^(٢). أي: إن نتهم وننسب إلى سوء من الفعل وقبيح من المقال، يقال: أبنت الرجل آبنه وآبنه: إذا رميته بخلة سوء. ورجل مأبون: أي مقروء بها^(٣). وقيل: هو مأخوذ من الأبن، وهي العقد تكون في القسي تعاب بها وتفسدها، الواحدة: أبنة» انتهى.

وزاد أبو موسى المديني^(٤): «في حديث أبي ذر رضي الله عنه أنه دخل على عثمان رضي الله عنه فما سبه ولا أبنه. كذا رواه الحربي^(٥) بتقديم الباء على النون، وقال: إن كان محفوظاً، فمعناه ما ذكره شراً كان منه، وإلا فهو ما أبنه بتقديم النون: أي ما وبخه» أ.هـ.

وجمع مجد الدين ابن الأثير النसान^(٦) بلا عزو وزاد: «ومنه حديث أبي سعيد «ما كنا نأبنه برقية»^(٧)، أي ما كنا نعلم أنه يرقى فنعيه بذلك». وهذا يوافق ما في كتاب ابن الجوزي^(٨): «ونأبنه بضم الباء، كذلك قاله لنا عبد الله بن أحمد النحوي، وقال:

(١) هو في سنن البيهقي الكبرى (٢٤٣/١٠)

(٢) روى البخاري في الأدب المفرد (ص ١٥١) بسند حسن عن أم الدرداء أن رجلاً أتاها فقال: إن رجلاً نال منك عند عبد الملك، فقالت: «إن نؤبن بما ليس فينا فطالما زكينا بما ليس فينا».

(٣) وبعض هذا الكلام مأخوذ من غريب الحديث لأبي محمد ابن قتيبة الدينوري (٥٠٥/١).

(٤) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث (٢٠/١)

(٥) لم أقف عليه إلى الآن.

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٧/١)

(٧) رواه البخاري (٥٠٠٧)، ومسلم (٢٢٠١)

(٨) كشف المشكل من حديث الصحيحين (١٥٤/٣)

أبنت بمعنى عبت، كأنهم ما علموا أنه يرقى فكان يعاب بالرقية» أ.هـ.
 قلت: وفي هذا نظر إذ لا يُعرف عنهم عيب للرقية أو الرقاة، لكن التهمة أقرب في التفسير - وبها فسرهما كثير من الشراح^(١) - قال ابن القوطية^(٢): «أبنته أبناً اتهمته، وبخير وبخير أو شر نسبتهما إليه». وفي كتاب القاضي عياض^(٣) عن حديث أبي سعيد رضي الله عنه: «أي نتهمه ونذكره ونصفه بذلك كما جاء في الرواية الأخرى نظنه»^(٤)، وعلق على رواية رواية تقديم النون بقوله: «وتقديم النون تصحيف لا وجه له هنا، والتأنيب: اللوم والتوبيخ، وليس هذا موضعه».

ومن هذا حديث الباب حيث أراد علي بن الحسين رضي الله عنه أن الناس يتهمون أهل البيت بالخير، وهو: اختصاصهم بما ليس عندهم من العلم. ويؤيدها رواية ابن سعد^(٥) من طريق أبي معاوية عن الأعمش ولفظها: «عن مسعود بن مالك قال: قال لي علي بن حسين: ما فعل سعيد بن جبير؟ قال: قلت: صالح، قال: ذاك رجل كان يمر بنا

(١) منهم: المازري في المعلم في فوائد مسلم (١٦٥/٣)، وتبعه عياض في إكماله كتابه (١٠٨/٧) وأبو العباس القرطبي في المفهم (٥٨٦/٥)، وابن الملقن في التوضيح (٦٥/٢٤)، وركريا الأنصاري في شرحه البخاري (٢٩٢/٨).

(٢) كتاب الأفعال (ص ١٧٧)

(٣) مشارق الأنوار (١٢/١)، وأوسع منه في شرح لمسلم إكمال المعلم (١٠٨/٧)، وأصله في المعلم بفوائد مسلم للمازري (١٦٥/٣).

(٤) رواها مسلم (٢٢٠١) ولفظه: «فقام معها رجل منا ما كنا نظنه يحسن رقية».

(٥) الطبقات الكبير (٢١٤/٧) و(٣٧٦/٨) طبعة الخانجي، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٧٠/٤١)

فنسأله عن الفرائض وأشياء مما ينفعنا الله بها، إنه ليس عندنا ما يرمينا به هؤلاء. وأشار بيده إلى العراق». وهذه قرينة أخرى كون العراق كانت مقر جده عليه السلام وفيها شيعتهم. لكن سياق الأثر فيه اختلاف وليس بضائره لإمكانية الجمع.

وعلى الرواية الأخرى (يأتوننا)، فيحتمل أنه أراد لقاءه لسؤاله عن بعض ما يُسئل هو عنه مما ليس عنده. ويحتمل أنه أراد الاستزادة في العلم تجنباً لإحراج السائلين الذين يظنون فيه من العلم فيكثرون عليه من المسائل فرمما يقع في حرج، وبعض السؤال الملحين لا يرضى بغير الجواب من المسؤول وكأنه نُصب لخدمته، وتراه لا يعرف آداب الطلب والسؤال ولا يقدر أو يهتم بالمسؤول من جهة ورعه وخوفه وشكه، مما قد يغضب المفتي.


ومن هذا ما في كتاب ابن عساكر^(١) عن الربيع بن سليمان قال: «سمعت الشافعي وروى حديثاً فقال له رجل: تأخذ بهذا يا أبا عبد الله؟ فقال: متى رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً صحيحاً فلم آخذ به فأشهدكم والجماعة أن عقلي قد ذهب وأشار بيده على رؤوسهم». وفيه^(٢) عن الحميدي قال: «ذكر الشافعي حديثاً فقال له رجل: تأخذ به يا أبا عبد الله؟ فقال: أفي الكنيسة أنا؟ أو ترى على وسطي زناراً؟ نعم، أقول به وكلما بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم قلتُ به»، وعن ابن مهدي^(٣) قال: «سأل رجل مالكا عن مسألة، فقال: لا أحسنها، فقال الرجل: إني ضربتُ إليك من كذا وكذا لأسألك عنها، فقال له مالك: فإذا رجعتَ إلى مكانك وموضعك فأخبرهم أنني قد قلت لك: إني لا أحسنها».

(١) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨٨/٥١)

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (١٠٦/٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨٨/٥١)

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية (٣٢٣/٦)

وحق على كل من سود أن يتفقه كما مر في الكلام على الأثر رقم (٩)، على أن رواية الباب ينبغي أن تكون تصحيحاً؛ وفيه بحث يرجئ إلى حين والله تعالى أعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٦٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن ليث عن مجاهد: أن عمر رضي الله عنه نهى

عن المكايلة. يعني: المقايسة.

سنده ضعيف، فيه علتان: ضعف ليث بن أبي سليم، والانقطاع بين مجاهد وعمر رضي الله عنه.

ورواه من طريق المصنف وغيره: الخطيب، وابن حزم^(١)، وبينت رواية ابن حزم أن التفسير من صريح كلام مجاهد. ومن طريق ليث رواه: البيهقي^(٢) وحكم بإرساله، والدارمي^(٣) بلفظ: «إياي والمكايلة. يعني: في الكلام»، وعزاه ابن القيم^(٤) للأثر، والسيوطي^(٥) لأحمد في السنة.



قوله: (المكايلة) «فيها قولان. أحدهما: أن يكيل للإنسان من سوء مثل ما يكيل لك، فهو أمر بالاحتمال، قاله أبو عبيد. والثاني: أنها المقايسة في الدين، ونزل العمل

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب (٤٥٥/١)، الإحكام في أصول الأحكام (٢٨/٨)، وفيه: «قال مجاهد: يعني المقايسة»

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ١٩٠) طبعة دار الخلفاء. و(٢/٢٢٠) من طبعة عوامة.

(٣) سنن الدارمي (٢٨٣/١)

(٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٤٦٦/٢)

(٥) الجامع الكبير للسيوطي (٦٩١/١٥)، وكنز العمال للمتقي الهندي (٢٧٣/١)

بالأثر. قاله ابن قتيبة^(١).

أما قول أبي عبيد القاسم بن سلام فنصه^(٢): «والمحدثون يفسرونه: المقايسة، وإنما معناه المقايسة بالقول، وأصل ذلك إنما هو مأخوذ من الكيل في الكلام، يعني أن تكيل له كما يكيل لك وتقول له كما يقول لك، ويكون هذا في الفعل أيضاً... فالذي أراد عمر: الاحتمال وترك المكافأة بالسوء» أ.هـ.

فكان تفسيره أن وجهها إلى: خلق الصبر، وتحمل الأذى، واستعمال الصفح، والإغضاء عن الرد، وعن المكافأة على الخطأ.

والقول الثاني قول أبي محمد ابن قتيبة^(٣): «ليست المكافأة بالسوء أولى بالمكايلة من المكافأة بالخير. وكل من وازنته بشيء كان منه؛ فقد كايَلته. وإنما أراد عمر: أن لا يقايس في الدين ويكايل. أي: يوازن الشيء بالشيء. ويترك العمل على الأثر. كذلك رأيتُ أهل النَّظر يقولون في هذا الحديث» أ.هـ.

وهذا هو قول أبي خيثمة، إذ التفسير الأول ليس مما له متعلق بكتابنا. وبالأول جزم: محمود الزمخشري، ومجد الدين ابن الأثير ومرضا القول الآخر، ولم يذكر أبو عبيد الهروي، ونشوان الحميري، وأبو موسى المديني^(٤) غيره.

(١) اقتباس من كتاب غريب الحديث لابن الجوزي (٣٠٧/٢)

(٢) غريب الحديث لابن سلام (٤٠٨/٣)

(٣) إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث لابن قتيبة (ص ١٠٨)

(٤) الفائق في غريب الحديث للزمخشري (٢٩١/٣)، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢١٩/٤)، الغريبين في القرآن والحديث للهروي (١٦٦٢/٥)، شمس العلوم للحميري (٥٩٤٢/٩)، المجموع المغيث

ومن الأول قولهم^(١): «والفرس يكايل الفرس إذا عارضه وباراه»^(٢)، كأنه يكيل له من جريه مثل ما يكيل له الآخر. وكايلت بين أمرين، أي: نظرت بينهما أيهما الأفضل»، قال أبو منصور الأزهري^(٣): «ثعلب عن ابن الأعرابي قال: المكايلة أن يتشائم رجلان فيربي أحدهما على الآخر ... وقال غيره: كلتُ فلاناً بفلان أي قسته به، وإذا أردتَ علم رجل فكله بغيره؛ وكل الفرس بغيره أي قسه به في الجري» أ.هـ. وفي أساس البلاغة^(٤): «وكايلته في المقال إذا قلتَ له مثل ما يقول لك، وقال ذلك مكايلة أي مقايسة، وكاله به: قاسه».

قوله: (يعني المقايسة)، هذا تفسير مجاهد راوي الأثر إلا أنه لا يفصل النزاع الآنف، و«القياس: مصدر قايسته قياسة ومقايسة، وتقاييس القوم إذا ذكروا مآثرهم»^(٥)، قال في العين^(٦): «والمقاساة: معالجة الأمر ومكابدته، والمقايسة تجري مجرى المقاساة أحياناً،

في غريب القرآن والحديث لأبي موسى المديني (١٠٠/٣)، وذكر الأخير أقوالاً لا تعلق لها بالباب.

(١) كتاب العين (٤٠٧/٥)

(٢) قال ابن عباد في المحيط في اللغة (٣٢٥/٦): «يعني المباراة والمسابقة»

(٣) تهذيب اللغة للأزهري (١٩٤/١٠)

(٤) أساس البلاغة لأبي القاسم الزمخشري (١٥١/٢)

(٥) جمهرة اللغة لابن دريد (٨٥٤/٢)

(٦) العين (١٨٩/٥)

وتكون من القياس»، «ويقال أيضاً: قايست فلاناً إذا جاريته في القياس»^(١)، «وحكى بعضهم أن القوس: السبق، وأن أصل القياس منه؛ يقال: قاس بنو فلان بني فلان، إذا سبقوهم»^(٢).

قلت: المتأخرون من أهل الحديث مالوا إلى القول الثاني فنجدهم يذكرونه في سياق ذمهم الرأي، ومن هؤلاء: البيهقي، والخطيب، وابن مفلح، والإسنوي^(٣). وذكره أهل الأصول منهم في الكلام عن القياس، ومن هؤلاء: ابن حزم، وفخر الدين الرازي، والآمدي^(٤).

وإن نظرنا إلى رواية الدارمي ولفظها: «إياي والمكايلة، يعني في الكلام» لوجدنا ما يشعر بتقوية القول الأول - والله تعالى أعلم - ذلك أن القول الثاني يفتقر إلى زيادة بيان، وتشديد في التحذير بما يتوافق مع بقية آثارهم في الباب، والذي لا نجد هذا الأثر على نسقها، فإن الوارد في النهي عن الرأي وذمه ألفاظه صريحة ومنها قول سهل بن حنيف^(٥): «اتهموا الرأي، فلقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره لرددت»، والمصادر المذكورة غنية بآثارهم في ذلك.

(١) الصحاح للجوهري (٩٦٨/٣)

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤١/٥)

(٣) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ١٨٩)، الفقيه والمتفقه للخطيب (٤٥٥/١)، الآداب الشرعية لابن مفلح (٦٥/٢)، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول للإسنوي (١٣٠/٢).

(٤) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٢٨/٨)، المحصول للرازي (٧٥/٥)، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٤٦/٤)

(٥) صحيح البخاري (٤١٨٩)

ثم إن استعمال مجاهد في تفسيره لفظ المقايسة ليس صريحاً في ذم الرأي، بل الأولى انصرافه إلى القياس عن الرأي، وإن كان ورد من كلام الشعبي استعماله في النهي عن الرأي فيما روي عنه بسند تالف ولفظه: «أما والله لئن أخذتم بالمقايسة لتحرموا الحلال ولتحلن الحرام»^(١)، وصح بغير هذا اللفظ: المقاييس^(٢)، وأصحاب القياس^(٣)، والمقايسة^(٤)، والقياس^(٥).

ومما يدعم انصراف مراد مجاهد إلى المعنى الأول: رواية الدارمي والتي أيضاً نقلت تفسير مجاهد للمكايلة لكن بالكلام، واجتماع التفسيرين أعني الكلام والمقايسة هو نص ما ذهب إليه أهل اللغة من حمل الحديث على الأخلاق كما سبق شرحه من كتبهم والله أعلم.

ثم إن المتأمل يجد أن المنسوب لعمر رضي الله عنه لا يدعم القول الثاني لغة إلا مع إضافة تفسير مجاهد، فلو أهملناه لم يستقم ذاك الحمل، بل ومع تفسير مجاهد أيضاً هناك بُعد سبق بيانه والإشارة إليه.

ولهذا وذاك أجد كلام أهل اللغة في توجيه اللفظ أقرب لا سيما وفيهم من هو من أهل الحديث ومن فقهاء المحدثين كالقاسم بن سلام والله تعالى أعلم وأحكم بالصواب.

(١) المدخل للبيهقي (ص ١٩٦)

(٢) الدارمي في السنن (٢٨١/١) بسند صحيح

(٣) الإبانة الكبرى لابن بطة (٤٥٠/٢)

(٤) الفقيه والمتفقه للخطيب (٤٦٠/١)

(٥) جامع بيان العلم لابن عبد البر (٨٩٣/٢) والمصدر السابق.

أما الكلام عن الرأي - وهو مناسبة الأثر لهذا الكتاب من صنيع المصنف واختياره - فمضى شيء منه في الكلام على الأثر (٣٨)، وقد ذم السلف الرأي وشددوا في النهي عنه وما ذاك براجع إلى أصل الرأي فإنه لا يخلو من نفع وفائدة إذ هو أحد مسالك الترجيح ووسيلة من وسائل الفهم والاستنباط، وإعمال العقل والفكر آلة المجتهد في النظر والتأمل.

لكن هذا إنما يحمد إن لم يتعارض مع نص شرعي، فإن المجتهد يُعمل فكره لإلحاق مسأله بأصل شرعي ثابت، وربما يقصر علمه عن توفر نص في المسألة فلا يخلو حكمه حينها من أن يوافق أصلاً أو يخالفه.

فعلى الأول نور من الله وتوفيق، ومن هذا حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه: «سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يكن سمي لها صداقاً فمات قبل أن يدخل بها. فلم يقل فيها شيئاً، فرجعوا، ثم أتوه فسألوه؟ [وفي رواية أبي داود: فاختلفوا إليه شهراً أو قال مرات] فقال: سأقول فيها بجهد رأيي فإن أصبت فالله عز وجل يوفقني لذلك، وإن أخطأت، فهو مني: لها صداق نسائها، ولها الميراث، وعليها العدة»^(١). «فقام ناس من أشجع، فيهم الجراح وأبو سنان، فقالوا: يا ابن مسعود نحن نشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاها في بروع بنت واشق وإن زوجها هلال بن مرة الأشجعي، كما قضيت. قال: ففرح عبد الله بن مسعود فرحاً شديداً حين وافق قضاؤه قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم»^(٢).

(١) رواه أحمد (١٧٤/٧) وغيره وسنده صحيح.

(٢) سنن أبي داود (٤٥٣/٣)

وعلى الثاني أعني المخالفة للنص، فهذا لا يلحق المجتهد به عيب فإنه قدم ما لديه والله يتقبل عمله بحسبه، ومنه حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر»^(١).

لكن العيب والشنار إنما يقع على التابع المقلد الذي اطلع على النص الشرعي فلم يأخذ به وعارضه باجتهاد إمامه؛ وكأنه يقدر رأيه عياداً بالله، ولهذا اشتد نكير السلف على الأخذ بالرأي مقابل النص لما وقفوا على بعض تلك الأفعال المشينة في رد النصوص وتأولها لقول إمام.

وسبق جواب الشافعي لمن أراد مقابلة رأيه بالنص حيث روى ابن عساكر^(٢) عن الربيع بن سليمان قال: «سمعت الشافعي وروى حديثاً فقال له رجل: تأخذ بهذا يا أبا عبد الله؟ فقال: متى رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً صحيحاً فلم آخذ به فأشهدكم والجماعة أن عقلي قد ذهب وأشار بيده على رؤوسهم».


وروى^(٣) عن الحميدي قال: «ذكر الشافعي حديثاً فقال له رجل: تأخذ به يا أبا عبد الله؟ فقال: أفي الكنيسة أنا؟ أو ترى على وسطي زناراً؟ نعم، أقول به وكلما بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم قلتُ به». فكيف إن كان سبب المخالفة للنص معارضته مع هواه أو مفهومه أو غير ذلك... وهذه البلية الكبرى والباقة العظمى.

(١) رواه في الصحيح البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦)

(٢) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨٨/٥١)

(٣) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨٨/٥١)، وهو في حلية أبي نعيم (١٠٦/٩)

وأما حمل الأثر على القياس فبعيد كونه لم يكن مستعملاً بالطريقة الداعية لإنكاره آنذاك. فلا حاجة لتكلف الخوض في هذا الباب، وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٦٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن الأعمش عن الحسن قال: إن لنا

كتباً نتعاهدها.

رجاله ثقات، ولم أرهم ذكروا للأعمش رواية عن الحسن.

ورواه من طريق المصنف: أبو العباس أحمد بن محرز، وأبو بكر الخطيب^(١). وهو مشهور عن جرير؛ تابع المصنف على روايته عنه: أبو بكر ابن أبي شيبة عند أبي يوسف الفسوي. ومحمد بن عقبة كما في كتاب الرامهرمزي. وعلي بن المديني عند أبي عمر ابن عبد البر. وأبو معمر إسماعيل الهذلي، ومحمد بن عيسى الطباع في تقييد العلم للخطيب^(٢).



قوله: «نتعاهدها»، «التعاهد: الاحتفاظ بالشيء»، وإحداث العهد به^(٣)، «وتجديد

العهد به»^(٤)، قال ابن فارس: «فمن ذلك قولهم: عهد الرجل يعهد عهداً وهو من الوصية. وإنما سميت بذلك لأن العهد مما ينبغي الاحتفاظ به. ومنه اشتقاق العهد الذي

(١) معرفة الرجال لابن محرز (ص ٢٥٨)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٤/٢)، وتقييد العلم (ص ١٠٠) كلاهما للخطيب.

(٢) المعرفة والتأريخ للفسوي (٢٢٧/٣)، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص ٣٧١). جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٣٢٥/١)، تقييد العلم للخطيب (ص ١٠١)

(٣) كتاب العين (١٠٣/١)

(٤) مجمل اللغة لابن فارس (ص ٦٣٤)

يكتب للولاة من الوصية»^(١) أ.هـ.

وتعهدت وتعاهدت بمعنى، عند الخليل، وخولف فقليل: «وتعهدت فلاناً وتعهدت ضيعتي، وهو أفصح من قولك: تعاهدته، لأن التعاهد إنما يكون بين اثنين» قاله الجوهري^(٢)، وبه يقول أبو إبراهيم الفارابي^(٣)، ونسب ابن فارس هذا القول لأبي حاتم وتعقبه بقوله^(٤): «قلنا: والخليل - على كل حال - أعرف بكلام العرب من النضر. على أنه يقال: قد تغافل عن كذا وتجاوز عن كذا، وليس هذا من اثنين» أ.هـ.

زاد الأزهري نسبته لأبي زيد وقال^(٥): «قلت: وقد أجاز الفراء تعاهدت، رواه عنه ابن السكيت» أ.هـ. وكلام ابن السكيت على التخيير قال^(٦): «ويقال: قد تعهد فلان ضيعته، وإن شئت تعاهد»، وقول أبي زكريا الفراء لعله أخذه من استعماله الكلمتين بلا تفريق^(٧).

(١) معجم المقاييس لابن فارس (١٦٧/٤)

(٢) الصحاح للجوهري (٥١٦/٢)

(٣) معجم ديوان الأدب للفارابي (٤٦٧ و ٤٤٣/٢)

(٤) معجم المقاييس لابن فارس (١٦٩/٤)

(٥) تهذيب اللغة للأزهري (٩٩/١)

(٦) إصلاح المنطق (ص ١٣٤)، وترتيبه (ص ٩٣) لابن السكيت

(٧) معاني القرآن لابن منظور الفراء (٣/١١١ و ١٤١ و ١٧٠ و ٣٥٤).

وقال عياض^(١): «قوله: «أشد تعاهداً على ركعتي الفجر»^(٢). وإن عاهد عليها أمسكها، التعاهد والتعهد الاحتفاظ بالشيء والملازمة له، ومنه: «إن حسن العهد من الإيمان»^(٣)، وأصله من تحديد العهد به ومنه، قوله: "تعاهد ولدي"^(٤)، وهذا الحديث يرد قول من قال من أهل اللغة: تعهدت ضيعتي ولا يقال: تعاهدت» أ.هـ.

وتابع القائلين بالتفريق: ابن الجوزي، والمناوي^(٥)، إلا أنَّ هذا الأخير نسبته لأبي الحسين ابن فارس؛ والذي في كتابه ترجيح عكس ما ذهب إليه المناوي، كما سبق النقل عنه قريباً.



والأثر فيه التوجيه لكتابة العلم وتقييد فوائده وتوثيقها، ومن ثم تعاهد المحفوظ بالمراجعة والتصحيح، فهو أسرع في الاستحضار عند الحاجة. روى الخطيب عن الشعبي^(٦) قال: «لا تدعن شيئاً من العلم إلا كتبتة فهو خير لك من موضعه من الصحيفة، وإنك تحتاج إليه يوماً ما».

(١) مشارق الأنوار للقاضي عياض (١٠٤/٢)

(٢) جزء من حديث في صحيح البخاري (١١٦٩)، ومسلم (٧٢٤)

(٣) من تبويبات البخاري في الصحيح (٨/٨)، وهو جزء من حديث رواه: الطبراني في كبير معاجمه (١٤/٢٣)، والحاكم في المستدرک (٦٢/١) وصححه ووافقه الذهبي تصريحاً، والبيهقي في الشعب (٣٧٨/١١)، والآداب (ص ٧٤) من حديث عائشة

(٤) من تبويبات البخاري في الصحيح (٣/٤)

(٥) نزهة الأعين النواظر لابن الجوزي (ص ٤٤٧)، التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص ١٠٢)

(٦) تقييد العلم (ص ١٠٠)

قال أبو بكر الخطيب^(١): «يجب أن ينظر من كتبه فيما علق بحفظه. قلت:

ويتعاهد المحفوظ أولى والمراعاة له أعم نفعاً» أ.هـ. وكان روى جملة من الآثار في الباب

منها عن الحسن قال: «إنما نكتبه لتعاهده. يعني الحديث»، وعن ابن عمر رضي الله عنه: «أنه

كان لا يخرج كل غداة حتى ينظر في كتبه»، وعن الخليل قال: «تعهد ما في صدرك أولى

بك من تحفظ ما في كتبك».

قلت: وربما كانت طريقة كثير منهم الكتابة والتقيد في أول الطلب، وتعاهد كتبهم

بالمذاكرة حتى إن تأكد أحدهم من إتقانها استغنى عنها، فالزهري وهو وإن كان ممن أكره

على كتابة العلم في آخر عمره^(٢) فقد ورد عنه بأنه كان ممن يكتب في مبتدأ الطلب، قال

صالح بن كيسان^(٣): «قال: اجتمع أنا والزهري، ونحن نطلب العلم، فقلنا: نكتب

السنن، قال: وكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ، قال: ثم قال: نكتب ما جاء عن الصحابة،

فإنه سنة، قال: قلت: إنه ليس بسنة فلا نكتبه، قال: فكتب، ولم أكتب، فأنجح

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٤/٢)


(٢) يأتي تخريجه وما يتعلق به في الأثر رقم (١٦٠)

(٣) رواه: ابن سعد في الطبقات (٣٣٤/٢)، و(٤٣٤/٧)، وهو في جامع معمر (٢٥٨/١١)، وحلية الأولياء

لأبي نعيم (٣٦٠/٣)، والجامع لأخلاق الراوي للخطيب (١٩٠/٢)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر

(٣٣٢/١)

وضيعة. قال: قال يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، قال: إنا ما سبقنا ابن شهاب بشيء من العلم، إلا أنا كنا نأتي المجلس فيستتل، ويشد ثوبه عند صدره، ويسأل عما يريد، وكنا تمنعنا الحداثة». وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٦٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق قال: كنا عند عبد الله جلوساً وهو مضطجع بيننا نراه، فأتاه رجلٌ فقال: يا أبا عبد الرحمن إن قاصاً عند أبواب كندة يزعم أن آية الدخان تجيء فتأخذ بأنفاس الكفار ويأخذ المؤمنين منه كهيئة الزكام؟ فقال ^(١) عبد الله - وجلس وهو غضبان - : يا أيها الناس اتقوا الله فمن علم منكم شيئاً فليقل بما يعلم ومن لا يعلم فليقل: الله أعلم، فإنه أعلم لأحدكم أن يقول لما لا يعلم: الله أعلم، فإن الله تعالى قال لنبيه عليه السلام: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾.

الأثر متفق عليه، وسبق للمصنف ذكر جزء منه برقم (٤٩)، وهو قوله: «إن من العلم أن يقول الذي لا يعلم: الله أعلم»، ومر تخريجه، والكلام على مسائله وفوائده هناك ^(٢).



(١) قال الألباني: «في النسخة الأخرى (فقام عبد الله وجلس وهو غضبان فقال). والصواب ما أثبتنا»
 (٢) رواه البخاري في الصحيح (٤٧٧٤)، و(٤٨٠٩)، ومسلم (٢٧٩٨)، وأحمد في المسند (١٧٩/٧)، وابن أبي شيبة في المسند (١٧٧/١)، والترمذي في السنن (٢٣٢/٥)، والبخاري في المسند (٣٣٩/٥)، والدارمي في السنن (٢٧٣/١)، والطبراني في كبير معاجمه (٢١٤/٩)، وابن حبان في الصحيح (٥٤٨/١٤)، والحميدي في المسند (٢١٧/١)، والشاشي في المسند (٣٩٦/١ - ٣٩٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٢١/٢)، وابن جرير في التفسير (١٣/٢٢)، والبغوي في معالم التنزيل (١٠٣/٧)، وأبو القاسم إسماعيل الأصبهاني في دلائل النبوة (ص ٨٢)، والبيهقي في دلائل النبوة (٣٢٤/٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٨٣٢/٢)

قوله: (كنا عند عبد الله جلوساً) «الجلوس نقيض القيام»^(١)، «وهو الارتفاع في الشيء، [قال الأصمعي: وكل مرتفع جلس^(٢)] يقال: جلس الرجل جلوساً وذلك يكون عن نوم واضطجاع؛ وإذا كان قائماً كانت الحال التي تخالفها القعود»^(٣)، قال الراغب^(٤): «أصل الجلوس: الغليظ من الأرض ... وجلس، أصله أن يقصد بمقعده جلوساً من الأرض، ثم جعل الجلوس لكل قعود» أ.هـ.

قال ابن فارس^(٥): «ونحن نقول: إن في قعد معنى ليس في جلس. ألا ترى أننا نقول: قام ثم قعد، وأخذه المقيم والمقعد، وقعدت المرأة عن الحيض. ونقول لناس من الخوارج: قُعد. ثم نقول: كان مضطجعاً فجلس، فيكون القعود عن قيام والجلوس عن حالة هي دون الجلوس لأن الجلوس: المرتفع فالجلوس ارتفاع عما هو دونه. وعلى هذا يجري الباب كله» أ.هـ.

وفي كتاب المناوي^(٦): «وقد يستعمل جلس بمعنى قعد يقال: جلس متربعا وقعد متربعا، وقد يفارقه ومنه: إذا جلس بين شعبها الأربع أي حصل وتمكن، إذ لا يسمى

(١) معجم ديوان الأدب (١٦٠/٢) لأبي إبراهيم الفارابي، وشمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم (١١٤٥/٢) لنشوان الحميري

(٢) غريب الحديث لابن قتيبة (٢٦٥/١)

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤٧٣/١)

(٤) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ١٩٩)

(٥) الصاحبي في فقه اللغة لابن فارس (ص ٦٠)

(٦) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص ١٢٨)

هذا قعوداً فإن الرجل حينئذ يكون معتمداً على أعضائه الأربع، ويقال: جلس متكئاً ولا يقال: قعد متكئاً بمعنى الاعتماد على أحد جانبيه كذا قرره قوم^(١) أ.هـ.

قوله: (وهو مضطجع)، «الضاد والجيم والعين أصل واحد يدل على لصوق بالأرض على جنب»^(١)، «وكل شيء خَفَضَتْه فقد أضجعتة»^(٢)، «ضجع الرجل، أي وضع جنبه بالأرض، يضجع ضجعا وضجوعاً»^(٣)، «أي نام، فهو ضاجع، وكذلك اضطجع. وأصل هذه الطاء تاء، ولكنهم استقبحوا أن يقولوا: اضطجع»^(٤).

وتفسيره بنام ورد في صحيح البخاري من كلام أبي عبد الله البخاري^(٥)، وذكر الحافظ أنه من كلام شيخ شيخه عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان أيضاً^(٦)، قال ابن سيده^(٧): «واضطجع نام، وقيل: استلقى». وبالثاني قال ابن دريد^(٨).

قوله: (بيننا نراه) يريد أنه في موضع منهم بحيث لا يخفى عليهم حاله، وإنما قدم الراوي بهذا البيان لأنه سيصف تغيراً حصل في وجهه ﷺ وحاله، فحسن أن يقدم

(١) معجم المقاييس لابن فارس (٣٩٠/٣)

(٢) شمس العلوم لنشوان الحميري (٣٩٢٥/٦)

(٣) الصحاح للجوهري (١٢٤٨/٣)

(٤) كتاب العين (٢١٢/١)، ونقله الأزهري في تهذيب اللغة (٢١٦/١).

(٥) تحت الحديث رقم (١١١٦)، ونقله عنه عياض في مشارق الأنوار (٥٥/١)

(٦) فتح الباري لابن حجر (٥٨٦/٢)

(٧) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢٩٢/١)

(٨) جمهرة اللغة لابن دريد (٤٧٩/١)

باطلاعه على ما يحكيه.

قوله: (فأتاه رجلٌ فقال: يا أبا عبد الرحمن إن قاصاً أجهم عين الرجل الناقل لخبر القاص، قال ابن فارس^(١): «القاف والصاد أصل صحيح يدل على تتبع الشيء. من ذلك قولهم: اقتصصت الأثر، إذا تتبعته. ومن ذلك اشتقاق القصاص في الجراح، وذلك أنه يفعل به مثل فعله بالأول، فكأنه اقتص أثره. ومن الباب القصة والقصص، كل ذلك يتتبع فيذكر» أ.هـ.

ف «القصص: الأخبار المتبعة»^(٢)، «والقاص الذي يأتي بالقصة من فصها يقال: قصصت الشيء إذا تتبع أثره شيئاً بعد شيء ... وقيل: للقاص يقص القصص لاتباعه خبراً بعد خبر وسوقه الكلام سوقاً»^(٣). فهو «الذي يأتي بالقصة على وجهها، كأنه يتتبع معانيها وألفاظها»^(٤).

قال أبو هلال العسكري^(٥) في الفرق بين القصص والحديث: «القصص ما كان طويلاً من الأحاديث متحدثاً به عن سلف ومنه قوله تعالى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾، وقال: ﴿كُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ﴾، ولا يقال: الله قاص، لأن

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١١/٥)

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص ٦٧١)

(٣) تهذيب اللغة للأزهري (٢١١/٨)

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٧٠/٤)

(٥) الفروق اللغوية للعسكري (ص ٤١)

الوصف بذلك قد صار علماً لمن يتخذ القصص صناعة، وأصل القصص في العربية إتباع الشيء الشيء ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ﴾، وسمي الخبر الطويل قصصاً لأن بعضه يتبع بعضاً حتى يطول. وإذا استطال السامع الحديث قال هذا قصص. والحديث يكون عمن سلف وعمن حضر ويكون طويلاً وقصيراً. ويجوز أن يقال: القصص هو الخبر عن الأمور التي يتلو بعضها بعضاً، والحديث يكون عن ذلك وعن غيره. والقص قطع يستطيل ويتبع بعضه بعضاً مثل قص الثوب بالمقص وقص الجناح وما أشبه ذلك وهذه قصة الرجل يعني الخبر عن مجموع أمره وسميت قصة لأنها يتبع بعضها بعضاً حتى تحتوي على جميع أمره» انتهى.

قال الخطابي^(١): «وقد قيل: أن المتكلمين على الناس ثلاثة أصناف: مُذكر، وواعظ، وقاص. فالمذكر الذي يذكر الناس آلاء الله ونعماءه ويبعثهم به على الشكر له. والواعظ يخوفهم بالله وينذرهم عقوبته فيردعهم به عن المعاصي. والقاص هو الذي يروي لهم أخبار الماضين ويسرد عليهم القصص فلا يأمن أن يزيد فيها أو ينقص. والمذكر والواعظ مأمون عليهما هذا المعنى» أ.هـ.

وقد عُرف بالقص جماعة من السلف من أهل العلم والحديث، وهو فعل حسن جمعوا فيه بين الوعظ والتذكير والتعليم، فمن الرعيل الأول ممن كان يقص: أبو هريرة رضي الله عنه^(٢)،

(١) معالم السنن (٤/١٨٨)، وعنه أبو موسى المديني في المجموع المغيث (٢/٧١٦) بلا عزو.

(٢) صحيح البخاري (١١٥٥)، من طريق الهيثم. ومن طريق أبي بكر بن عبد الرحمن في صحيح مسلم

وعبيد بن عمير^(١)، وثابت البناني^(٢)، وقتادة^(٣) وغيرهم.

وظل الحال زماناً حتى تسور هذا الباب من ليس من أهله فأتى بالعجائب وأدخلوا فيه الخرافات والأكاذيب، واستعمله قوم لسؤال الناس أموالهم، ولزمهم لقب القصاص للتفريق بينهم وبين المتكلم بعلم، وجاء النكير من السلف على هؤلاء.

فروى الخطيب جملة من أقوالهم منها^(٤): عن أيوب قوله: «ما أفسد على الناس حديثهم إلا القصاص». وعن شعبة أنه دنا منه شاب فسأله عن حديث فقال له شعبة: «أقاص أنت؟ قال: وكان شعبة سيئ الفراسة فلا أدري كيف أصاب يومئذ قال: فقال الشاب: نعم قال: اذهب فإننا لا نحدث القصاص. قال: فقلت له: لم يا أبا بسطام؟ قال: يأخذون الحديث منا شبراً فيجعلونه ذراعاً»، وعن علي بن المديني قوله: «أكذب الناس ثلاثة: القصاص، والسؤال، والوجه، قلت: فما بال الوجه؟ قال: يكذبون في مجالسهم ولا يرد عليهم».

وساق بسنده عن بعضهم في حكاية فيها طول أنه سمع قاصاً يكذب في الرواية فانتظره حتى فرغ فاستدعاه فقال له: «كيف تقول: نا أبو خليفة ولم تره؟ قال: المناقشة مع أمثالنا من قلة المروءة إنا قوم جعلنا^(٥) الإسناد مكسبة نتسلق - يعني به - إلى أخذ

(١) طبقات ابن سعد (١٥١/٤)، وله في مسند أحمد (٣٨٢/٩). وتأريخ ابن أبي خيثمة الكبير السفر الثالث (١٩٢/١)

(٢) وصفه بذلك أحمد كما في الجرح والتعديل (٤٤٩/٢)

(٣) تأريخ ابن أبي خيثمة الكبير السفر الثالث (٣٨٠/١)

(٤) الجامع لأحلاق الراوي وآداب السامع (١٦٤-١٦٦)

(٥) وردت هذه الكلمة مكررة في الطبعة التي اعتمدت عليها من الجامع لأحلاق الراوي للخطيب (١٦٦/٢)

القطاع وأما أنا فحفظتُ هذا الإسناد الواحد فأني شيء أصبت أضفت إلى هذا الإسناد سواء علي؛ كان ذلك من كلام النبي ﷺ أو من كلام الجاحظ»^(١).

وفي مقدمة مسلم بن الحجاج وعلل ابن حنبل، وطبقات ابن سعد وغيرهم^(٢) عن عاصم بن بهدلة ابن أبي النجود قال: «كنا نأتي أبا عبد الرحمن السلمي ونحن غلطة أيفاع. فكان يقول لنا: لا تجالسوا القصاص، غير أبي الأحوص».

طبعة المعارف تحقيق الطحان. وفي طبعة الرسالة تحقيق ابن عجاج الخطيب (٢٣٨/٢) وردت بحذف إحدى الكلمتين، فألقى عن كاهلي ما هممت به من تكلف تأول إحداهما ليستقيم الكلام. وأورد القصة باختصار شديد: السيوطي في كتابه تحذير الخواص من أكاذيب القصاص (ص ١٥١).^(١) والقصة هذه رواها أبو حاتم محمد بن حبان البستي في مقدمة كتابه المجروحين (١٠٥/١) دار الوعي، حاكياً أنها وقعت له هو نفسه، بينما نجد إسناد الخطيب جعلها عن صاحب لابن حبان سماه بمحمد بن يوسف النسوي وكان الخطيب رواها في الجامع (١٦٦/٢) من طريق ابن حبان، وزاد في آخرها ما لم يُذكر في المجروحين لابن حبان.

وكان ابن حبان ساق قبل هذه الحكاية قصة نحوها وقعت لأحمد وابن معين عن قيام قاصٍ لفق حديثاً من طريقيهما؛ فاستوقفه ابن معين فكان جواب القاص بعد قول ابن معين له: «فإن كان لا بد والكذب فعلى غيرنا. فقال له: أنت يحيى بن معين؟ قال: نعم، قال: لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحق، ما علمته إلا الساعة، فقال له يحيى: وكيف علمت أني أحق؟ قال: كأن ليس في الدنيا يحيى وأحمد غيركما، كتبتُ عن سبعة عشر أحمد بن حنبل غير هذا، قال: فوضع أحمد بن حنبل كفه على وجهه وقال: دعه يقوم، فقام كالمستهزئ بهم». والحكاية استشهد بها مجد الدين ابن الأثير في جامع الأصول (١٣٩/١)، وذكرها الذهبي في الميزان (٤٧/١) وسير الأعلام (٨٦/١١) واستنكرها وحمل على راويها شيخ ابن حبان متهماً إياه بوضعها، ولم يفد ابن حجر في اللسان (٣١٥/١) على ما قاله بشيء يذكر.^(٢) مقدمة مسلم (١٤/١)، ومن رواية صالح عن أبيه في العلل ومعرفة الرجال للمروزي وغيره (ص ١٤٥). وطبقات ابن سعد (٢٩٢/٨ و ٣٠٢)، والكامل لابن عدي (٧٠/٥)، والضعفاء الكبير للعقيلي (١٨٦/٢). ورواه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٧٧٥/٢) فأبدل عاصماً بعطاء بن السائب.

ونُقلت عن أحمد روايات نحو: «أكذب الناس القصاص والسؤال، وسئل عن مجالسة القصاص فقال: إذا كان القاص صدوقاً فلا أرى بمجالسته بأساً»^(١).

وأطال فيه النفس أبو عبد الله شمس الدين ابن مفلح في الآداب الشرعية ومما جاء فيه: «قال المروزي سمعت أبا عبد الله يقول: يعجبني القصاص لأنهم يذكرون الميزان وعذاب القبر. قلت لأبي عبد الله: فترى الذهاب إليهم؟ فقال: أي لعمرى إذا كان صدوقاً لأنهم يذكرون الميزان وعذاب القبر»^(٢)، وفيه أيضاً: «وقال حنبل: قلت لعمي في القصاص؟ قال: القصاص الذي يذكر الجنة والنار والتخويف ولهم نية وصدق الحديث، فأما هؤلاء الذين أحدثوا من وضع الأخبار والأحاديث فلا أراه. قال أبو عبد الله: ولو قلت أيضاً: إن هؤلاء يسمعون الجاهل والذي لا يعلم فلعله ينتفع بكلمة أو يرجع عن أمر. كان أبو عبد الله يكره أن يمنعوا أو قال: ربما جاءوا بالأحاديث الصحاح».

ومنها نخرج بأن إنكار السلف لم يكن متوجهاً إلى نفس القصص، لكن على ما تعلق به من طلب الدنيا بالسؤال، واستحلال الكذب، ورواية الأساطير، وإلا فإنه لا يستراب أنه ينتفع بهم في ترقيق النفوس، ويروى عن بشر بن منصور قوله^(٣): «رأيت من يأتي الفقهاء والقصاص أرق قلباً ممن لا يأتي القصاص» والله تعالى أعلم.



(١) نقله أبو طالب المكي في قوت القلوب (٢٦٠/١)، وابن الحاج في المدخل (١٤٦/٢)، وهو بتمامه مأخوذ عن كتاب ابن مفلح الآداب الشرعية (٨٢/٢) وأحال إلى رواية أبي الحارث. وروى ابن وضاح في البدع (٤٤/١ - ٤٩) آثاراً عن السلف في هذا.

(٢) الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح (٨٢/٢)

(٣) حلية الأولياء لأبي نعيم (٢٤٠/٦)

ولم يعين الرجل السائل ولا القاص المذكور في أثر الباب؛ وإن كان قد روي بعض قوله عن بعض الصحابة رضي الله عنه بسند فيه ضعف كعلي بن أبي طالب، وحذيفة بن اليمان، قال الحافظ العسقلاني^(١): «ولو ثبت طريق حديث حذيفة لاحتمل أن يكون هو القاص المراد في حديث بن مسعود».

قلت: وفيه استحسان إيهام السائل للمسؤول عنه؛ إن أراد التأكد من قول لا يعلم صحته؛ خاصة إن كان المسؤول عنه من أهل العلم، وبهذا يوفر للمجيب مساحة أكبر في نقد القول، ويستخرج ما عنده دون تخرج. أما تعيين صاحب القول المسؤول عنه فإنه يضيق الإجابة، ويجعل فيها حظاً لقدر المسؤول عند المجيب سلباً وإيجاباً.

والظاهر أن السائل المبهم هنا معروف لدى بعضهم بالفضل والعلم ليقبل قوله بلا تثبت، وفي بعض ألفاظ الحديث ما يوحي بأنهم طلابه، وبينهم مسروق حيث قال: «دخلنا المسجد، فإذا رجل يقص على أصحابه»^(٢).

وربما توجه إنكار ابن مسعود رضي الله عنه واشتداد غضبه إلى الوصف الذي افتتح به القول، فإنه رضي الله عنه كان يُكثر من الإنكار على القصاص والمستحسنين في الدين ما لم يشرع، ويشدد عليهم^(٣) فلما ابتدأ السائل بوصف المسؤول عنه بالقاص ظن ابن مسعود رضي الله عنه بأن صاحب هذا القول ممن يتكلم بغير علم، ولم يضع احتمال كونه من أهل العلم والله أعلم. ويشهد لهذا بقية كلامه رضي الله عنه الآتي، ولو كان علم عين القائل ومنزلته في العلم لم

(١) فتح الباري لابن حجر (٥٧٣/٨)

(٢) رواه الطبري في التفسير (١٣/٢٢)

(٣) وأودع الطبراني في كبير معاجمه (٩٦/٩) جملة من أقواله وفعاله.

يقول فيه بعض ما قاله. والله تعالى أعلم.

قوله: (عند أبواب كندة يزعم) مر في الكلام على الأثر رقم (١١) الكلام على أبواب كندة؛ وأنها في الكوفة. والزعم هو: القول من غير صحة ولا يقين^(١)، ويكون حقاً وباطلاً^(٢)، ويُستعمل إذا شك في القول^(٣)، ولم يحقق^(٤)، «وقد يكون الزعم بمعنى القول والظن»^(٥)، «قال ابن السكيت: ويقال للأمر الذي لا يوثق به مزعم»^(٦)، و«الزعم: حكاية قول يكون مظنة للكذب»^(٧)، «زعم فلان أن الأمر كيت وكيت زعماً وزعماً ومزعماً إذا شككت أنه حق أو باطل، وأكثر ما يستعمل في الباطل»^(٨).

«والأصل في زعم أنها تقال في الأمر الذي لا يوقف على حقيقته»^(٩)، ومنه

(١) معجم المقاييس لابن فارس (١٠/٣)

(٢) نقله الأزهري عن ابن الأعرابي في تهذيب اللغة (٩٣/٢)، وانظر الغريين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي (٨٢١/٣)

(٣) العين (٣٦٤/١)

(٤) حكاية الأزهري عن شمر، تهذيب اللغة (٩٤/٢)

(٥) تهذيب اللغة للأزهري (٩٤/٢)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٥٣٤/١)، وشمس العلوم لنشوان الحميري (٢٧٩٧/٥)، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٣٠٣/٢)

(٦) الصحاح للجوهري (١٩٤٢/٥)

(٧) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٣٨٠)

(٨) أساس البلاغة للزمخشري (٤١٥/١)

(٩) فتح الباري لابن حجر (٥٥١/١٠)

حديث: «بئس مطية الرجل زعموا»^(١)، قال الخطابي في شرحه^(٢): «أصل هذا أن الرجل الرجل إذا أراد الظعن في حاجة والمسير إلى بلد ركب مطيته وسار حتى يبلغ حاجته فشبهه النبي ﷺ ما يقدمه الرجل أمام كلامه ويتوصل به إلى حاجته من قولهم زعموا بالمطية التي يتوصل بها إلى الموضع الذي يؤمه ويقصده، وإنما يقال: زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت فيه وإنما هو شيء يحكى عن الألسن على سبيل البلاغ فدم ﷺ من الحديث ما كان هذا سبيله وأمر بالثبوت فيه والتوثق لما يحكيه من ذلك فلا يرويه حتى يكون معزياً إلى ثبت، ومروياً عن ثقة وقد قيل: الراوية أحد الكاذبين» أ.هـ.



قوله: (أَنَّ آية الدخان تجيء فتأخذ بأنفاس الكفار وتأخذ المؤمنين منه كهية الزكام)، الآية المقصودة هي قوله تعالى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾، واختلفوا في تفسيرها على قولين، الأول: هو القول الذي ساقه الراوي هنا، وأن الدخان آية من آيات اليوم الآخر يأتي قبل قيام الساعة.

ويشهد له ما في صحيح مسلم^(٣) عن أبي سريحة حذيفة بن أسيد قال: «اطلع النبي ﷺ علينا ونحن نتذاكر فقال: ما تذاكرون؟ قالوا: نذكر الساعة، قال: إنها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات. فذكر: الدخان، والدجال، والدابة، وطلوع الشمس

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٠٩/٣٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٢/٥)، والبخاري في الأدب المفرد (ص ٢٦٨)، وأبو داود في السنن (٢٩٤/٤)، وسنده صحيح إن شاء الله.

(٢) معالم السنن (١٣٠/٤)

(٣) صحيح مسلم (٢٩٠١)

من مغربها، ونزول عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم، ويأجوج ومأجوج، وثلاثة خسوف: خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم» وفيه^(١) عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «بادروا بالأعمال ستاً: طلوع الشمس من مغربها، أو الدخان، أو الدجال، أو الدابة، أو خاصة أحدكم أو أمر العامة».

ويروى هذا القول عن علي بن أبي طالب^(٢)، ورواه ابن جرير^(٣) عن: ابن عمر، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وحذيفة، وأبي مالك الأشعري، وزيد بن علي، والحسن البصري رضي الله عنه. وحكاه القرطبي عن أبي هريرة رضي الله عنه وابن أبي مليكة^(٤)، ويروى فيه مرفوعات لا تخلو أسانيدها من كلام.

والقول الثاني: أن الدخان آية مضت في زمن الدعوة في مكة مع قريش، وهو قول ابن مسعود رضي الله عنه؛ والذي روى المصنف قطعة منه هنا. ورواه ابن جرير^(٥) عن: أبي العالية، ومجاهد، والضحاك، وإبراهيم، وعاصم بن بهدلة. وعزاه ابن كثير لعطية العوفي^(٦)، ونسبه البغوي^(٧) لأكثر العلماء.

(١) صحيح مسلم (٢٩٤٧)

(٢) رواه عبد الرزاق في التفسير (٢٦٣/٦)، وابن أبي حاتم في التفسير (٣٢٨٨/١٠)

(٣) جامع البيان للطبري (١٩-١٥/٢٢)

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٣٠/١٦)

(٥) جامع البيان في تأويل آي القرآن للطبري (١٦-١٣/٢٢)

(٦) تفسير ابن كثير (٢٤٧/٧)

(٧) معالم التنزيل للبغوي (٢٣٠/٧)

ولم يذكر المصنف تنمة كلام ابن مسعود في تفسير الآية وهو في الصحيحين كما سبق تخريجه، قال ﷺ: «إِنَّمَا كَانَ هَذَا، لِأَن قَرِيشًا لَمَّا اسْتَعْصَمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَعَا عَلَيْهِمْ بِسَنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ، [فَأَخَذْتَهُمْ سِنَةً^(١)] فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةِ الدِّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ (١٠) يَغْشى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٢).

«فجاءه أبو سفيان فقال: يا مُحَمَّدُ جِئْتَ تَأْمُرُنَا بِصَلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنْ قَوْمُكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعِ اللَّهَ، فَقَرَأَ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ (١٠) يَغْشى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [١١] رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ (١٢) أَنَّى لَهُمُ الذِّكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ (١٣) ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلِّمٌ مِّثْلُ نَجْدٍ (١٤) إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [أَفِيكْشِفْ عَنْهُمْ عَذَابَ الْآخِرَةِ إِذَا جَاءَ؟]^(٣).

قال: «فلما أصابتهم الرفاهية عادوا إلى حالهم حين أصابتهم الرفاهية، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ قال: يعني يوم بدر»^(٤)، «ولزاماً: يوم بدر. ﴿الْم (١) غُلِبَتِ الرُّومُ﴾ إِلَى ﴿سَيَغْلِبُونَ﴾ والروم قد مضى»^(٥)، وفيهما^(٦) عنه ﷺ قال: «خمس قد مضين: الدخان، والقمر، والروم، والبطشة، واللزام: ﴿فَسَوْفَ

(١) صحيح البخاري (٤٧٧٤)

(٢) صحيح البخاري (٤٨٢١) ومسلم (٤٨٢١)

(٣) صحيح البخاري (٤٧٧٤)

(٤) صحيح البخاري (٤٨٢١) ومسلم (٢٧٩٨)

(٥) صحيح البخاري (٤٧٧٤)

(٦) صحيح البخاري (٤٧٦٧)، ومسلم (٢٧٩٨)

يَكُونُ لِرَامَا».

ووجه القول الأول كون الدخان من علامات الساعة الثابتة عن رسول الله ﷺ،
فحملوا الآية عليها. ووجه القول الثاني ما ذكره ابن مسعود رضي الله عنه من سياق الآيات عن
سؤالهم كشف العذاب وإجابة الله لهم؛ وهذا لا يكون يوم القيامة.
ورجح ابن جرير قول ابن مسعود في هذه الآية، مع صحة القول الآخر في كون
الدخان من علامات الساعة، وكذا فعل الطحاوي^(١). وخالفهما ابن كثير وغيره^(٢)، ومما
ذكروه أن الدخان المبين لا يكون خيالاً، ويغشى الناس عموم، وأهل مكة خصوص،
وأجابوا عن حجج المخالفين.

ولما لم يكن مراد المصنف هنا التعرض للآية أعرض عن بقية الأثر لعدم مناسبته
لكتابه، واقتصر منه ما رآه من صميم موضوعه، فكان الذي ينبغي علينا متابعتة وعدم
الاستطراد، ولذا أتوقف عما كنتُ هممتُ به من الاسترسال في تفصيل أقوالهم والترجيح
بينها، والله المستعان.



والمقصود أن القول المسؤول عنه ذُكر فيه أن العلامة تكون: (الدخان) والدخان
معروف، فهو عبارة عن تلوث الهواء بغاز كثيف يؤثر على الرؤية، ويضيق مجاري التنفس

(١) شرح مشكل الآثار للطحاوي (٤٢٣/٢)

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٢٩/٧)، ومن قبله جماعة كأبي المظفر السمعاني في تفسيره (١٢٣/٥)،
وفيه من طريقة فخر الدين الرازي في مفاتيح الغيب (٦٥٦/٢٧)، وصريح قول العلائي في كتاب
التنبهات المجملة (ص ٦٩)

من الأحياء، وينتج غالباً عن احتراق واشتعال مواد صلبة، فإن كانت المواد سائلة كان الغاز المتصاعد أخف تأثيراً ويسمى بالبخار، «وكل دخان يسطع من ماء حار فهو بخار»^(١)، و«بخار الماء: ما يرتفع منه كالدخان»^(٢)، فإن ثقل الهواء وكثف ببرودة كان دخان يشبه السحاب ويسمى بالضباب^(٣).

ولا يؤذي تنفس الأحياء سوى الأول^(٤). ولهذا قال: (تجيء فتأخذ بأنفاس الكفار) أي أن هذا الدخان يكون أثره على مجاري التنفس كما هو المعروف المعتاد منه؛ إلا أن أثره هذا يقتصر على (الكفار)، والكافر فوصف شرعي إذا أطلق انصرف إلى كل من لا ينتمي لدين الإسلام، وإن أريد غيره لا بد من تقييده فيقال: المسلم كافر بما سوى دين التوحيد.

وأصل الكفر في اللغة من الإخفاء ف: «الكاف والفاء والراء أصل صحيح يدل على معنى واحد، وهو الستر والتغطية... والكفر: ضد الإيمان، سمي لأنه تغطية الحق. وكذلك كفران النعمة: جحودها وسترها»، كذا قال أبو الحسن ابن فارس^(٥)، وقال أبو بكر

(١) تهذيب اللغة للأزهري (١٥٨/٧)

(٢) الصحاح للجوهري (٥٨٦/٢)

(٣) جمهرة اللغة لابن دريد (٧٢/١)، الصحاح للجوهري (١٦٨/١)، التلخيص في معرفة أسماء الأشياء لأبي

هلال العسكري (ص ٢٧٦)

(٤) قال ابن فارس في الضباب: «كأنه غبار يجتمع فيستر»، المقاييس (٣٥٨/٣)، فاقتصر أثره على الرؤية.

(٥) مقاييس اللغة لابن فارس (١٩١/٥)

الأنباري^(١): «قال أهل اللغة: الكافر، معناه في كلام العرب: الذي يغطي نَعَم الله وتوحيده. أُخِذَ من قول العرب: قد كفرْتُ المتاع في الوعاء أكفره كُفْراً؛ إذا سترته فيه. وقال لنا أبو العباس: إنما قيل لليل: كافر، لأنه يغطي الأشياء بظلمته. ... ويقال للزراع: كافر، لأنه إذا ألقى البذر في الأرض غطاه بالتراب، وجمعه كفار» أ.هـ.

وفي كتاب الراغب^(٢): «والكفارة: ما يغطي الإثم، ومنه: كفارة اليمين نحو قوله: ﴿ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لِّأَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾، وكذلك كفارة غيره من الآثام ككفارة القتل والظهار. قال: ﴿فَكَفَّارُتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ﴾. والتكفير: ستره وتغطيته حتى يصير بمنزلة ما لم يعمل، ويصح أن يكون أصله إزالة الكفر والكفران، نحو: التمريض في كونه إزالة للمرض...» أ.هـ.

قوله: (ويأخذ المؤمنون منه كهيئة الزكام) أي أن الأثر الناتج عن استنشاق هذا الدخان على المسلمين إنما يكون (كهيئة الزكام) والزكام إصابة في الجهاز التنفسي بداء موسمي يؤدي إلى سيلان سوائل الأنف، وهي إصابة لا تكاد تجهل، ولذلك لم يتوسع فيها أصحاب المعاجم لشهرتها وقلة فروعها، يقال: أصابته زكمة وزكام فهو مزكوم.

ولعلها من الامتلاء قال أبو منصور الأزهري^(٣): «الزكام: مأخوذ من الزكم، والزكب وهو الملء. يقال: زكم فلان وملئ بمعنى واحد» أ.هـ. قال أبو بكر ابن دريد في

(١) الزاهر في معاني كلمات الناس (١١٨/١ - ١١٩)

(٢) المفردات في غريب القرآن (ص ٧١٧)

(٣) تهذيب اللغة للأزهري (٦٢/١٠)، ونحوه في كتاب الأفعال للمعافري (٤٧٠/٣)

الجمهرة^(١): «الزكام: سدة تأخذ في الأنف والرأس، زكم فهو مزكوم زكاماً. وفلان زكمة أبيه وأمه، إذا كان آخر أولادهما» أ.هـ، وأغرب الصاحب بن عباد^(٢) بقوله: «زكم بمنيه: أي حذف به... والزكمة: الزحرة التي يخرج معها الولد. وأول ولد الرجل: زكمته» أ.هـ. وعبارة الفيروز أبادي^(٣): «والزكمة: تحلب فضول رطبة من بطني الدماغ المقدمين إلى المنخرين» أ.هـ. ويُذكر في مبنى الكلمة أن وزن (فعال) يختص قياساً بكل فعل فيه معنى الداء نحو زكم زكاماً وصدع صداعاً وسعل سعالاً^(٤).

وإزعاج هذه العلة مانع من الاستمتاع، ويُذكر أن ابن المقفع دُعي إلى الغداء فقال: «أعزك الله لستُ يومي هذا للكرام بأكيل. قال: ولم؟ قال: لأني مزكوم. والزكمة قبيحة الجوار، مانعة من عشرة الأحرار»^(٥)، ويروى أنه كان يقال^(٦): «ثلاثة لا يُعَدن: المزكوم، والرمد، والجرب»، يريدون اتقاء العدوى، وكان أبو هلال العسكري^(٧) أورد شعراً في

(١) جمهرة اللغة لابن دريد (٨٢٤/٢)

(٢) المحيط في اللغة (٢٠٤/٦)، دار عالم الكتب

(٣) القاموس المحيط (ص ١١١٨)

(٤) شرح ألفية ابن مالك لأبي محمد بدر الدين المرادي توضيح المقاصد (٨٦٣/٢)، لأبي إسحاق الشاطبي

المقاصد الشافية (٣٣٣/٤ - ٣٣٤)

(٥) ذكر هذه الحكاية أبو هلال العسكري في ديوان المعاني (١٦٨/٢)، والراغب في محاضرات الأدباء

(١/٥١٠)، والزمخشري في ربيع الأبرار (٤٣/٥)، والتوحيدي أبو حيان في البصائر والذخائر (٥٥/٨)

(٦) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء للراغب الأصفهاني (٥١٠/١)

(٧) ديوان المعاني للعسكري (٢٠٦/١)

الهجاء لابن الرومي فيه وصف للزكمة فأجاد في وصف الحال وإن كان بالغ في تقريب مواضع التقزز منها فقال:

تَحْسَبُ مَزْكُومًا وَإِنْ لَمْ تَزْكَمْ	مِنْ سَدَةٍ فِي أَنْفِكَ الْمَوْرِمِ
مُحْشَرَجَ الصِّدْرِ بِرَطْلِي بِلْغَمِ	إِنْ لَمْ تَنْخَعْ مَرَّةً تَنْخَمْ
نَخَامَةً كَالضَّفْدَعِ الْمَوْشَمِ	دَكْنَاءَ رِقْطَاءَ بَقِيحِ أَوْ دَمِ
مَتَخَطِّبًا بِالْكَوْعِ أَوْ بِالْمَعْصَمِ	تَضْرُطُّ مِنْ أَنْفٍ وَتَفْسُومِنْ فَمِ
ذَا نَكْهَةٍ مِنْ لَمْ تَمْتُهُ يُصَدِّمِ	حَتَّى دَعَاكَ الْمَلَأُ أَرْحَمُ تَرْحَمِ



وبالعودة إلى ألفاظ أثر الباب يؤخذ من هذا أن الإصابة الحسية الناتجة عن هذا الدخان لن ينجو منها المؤمن تماماً لكن يخفف عنه من وقعها، إشارة إلى عظم الموقف حينها، والله تعالى أعلم.

قوله: (وجلس وهو غضبان) وفي رواية البخاري الماضية «وكان متكئاً فغضب وجلس»^(١)، وغضب ابن مسعود رضي الله عنه يمكن تخريجه كونه بلغه من يفسر القرآن برأيه بغير علم وفي زمن فيه من شهد نزوله، ففي رواية مسلم^(٢): «جاء إلى عبد الله رجل فقال:

(١) البخاري (٤٧٧٤)

(٢) مسلم (٢٧٩٨)

تركت في المسجد رجلاً يفسر القرآن برأيه، يفسر هذه الآية»، وكأن ما بلغه ﷺ كان مخالفاً لما كان يقرره ﷺ لأصحابه ويعلمه إياهم، ولهذا جاء في بعض الروايات تعبير الراوي بقوله^(١): «ففرعنا فأتيتُ ابن مسعود».

بقية كلامه سبق الكلام عليه تحت الأثر رقم (٤٩). وقوله: (فإنَّ الله تعالى قال لنبيه عليه السلام: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾). قال ابن عطية في تفسيره^(٢): «ثم أمر تعالى نبيه أن يخبرهم بأنه ليس بسائل أجر ولا مال، وأنه ليس ممن يتكلف ما لم يجعل إليه ولا يتحلى بغير ما هو فيه»، ولا «من الذين يتصنعون ويتحلون بما ليسوا من أهله، وما عرفتموني قط متصنعاً، ولا مدعياً ما ليس عندي»^(٣).

وفي جامع البيان^(٤): «ما أسألكم على هذا الذكر - وهو القرآن الذي أتيتكم به من عند الله - أجراً يعني ثواباً وجزاء ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ يقول: وما أنا ممن يتكلف تحرصه وافتراءه، فتقولون: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ﴾، و﴿إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ﴾. كما حدثني يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ قال: لا أسألكم على القرآن أجراً تعطوني شيئاً، وما أنا من المتكلفين أتحرص وأتكلف ما لم يأمرني الله به» أ.هـ.

(١) البخاري (٤٧٧٤)

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية (٥١٦/٤)

(٣) من كلام الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن (٧١٨/٢)

(٤) جامع البيان للطبري (٢٤٣/٢١)، وقول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم اعتمده النحاس في معاني القرآن (١٤٢/٦).

«وتكلفت الشيء تجشمته. والمتكلف: العريض لما لا يعنيه»^(١)، قال الراغب^(٢):

«الكلف: الإيلاع بالشيء ... وتكلف الشيء: ما يفعله الإنسان بإظهار كلف مع مشقة تناله في تعاطيه، وصارت الكلفة في التعارف اسماً للمشقة، والتكلف: اسم لما يُفعل بمشقة، أو تصنع، أو تشبع، ولذلك صار التكلف على ضربين: محمود: وهو ما يتحرّاه الإنسان ليتوصل به إلى أن يصير الفعل الذي يتعاطاه سهلاً عليه، ويصير كلفاً به ومحبباً له، وبهذا النظر يستعمل التكليف في تكلف العبادات. والثاني: مذموم، وهو ما يتحرّاه الإنسان مراعاة، وإياه عني بقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾» أ.هـ.

وإنما استدل ابن مسعود رضي الله عنه بهذا الآية لأن القائل بلا علم متكلف ومتصنع ما ليس عنده، قال أبو عمر ابن عبد البر^(٣): «كان أبي بن كعب وزيد بن ثابت وجماعة من السلف يكرهون السؤال في العلم عن ما لم ينزل، ويقولون: إن النازلة إذا نزلت المسؤول عنها، وكانوا يجعلون الكلام في ما لم ينزل تكلفاً ويتلو بعضهم ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾» أ.هـ.

(١) بصائر ذوي التمييز للفيروز أبادي (٣٧٦/٤)

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٧٢١-٧٢٢)

(٣) الاستذكار لابن عبد البر (٨/٥٨٠-٥٨١)

قلت: هذا في إعمال الرأي في الفرضيات، فكيف بمن تكبد إعمال رأيه في كتاب الله تعالى، وأتى بخلاف ما علمه أهل العلم الذين حضروا التنزيل؟ والله المستعان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٦٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا إسحاق بن سليمان الرازي قال: سمعت أبا جعفر يذكر عن الربيع بن أنس قال: مكتوب في الكتاب الأول: ابن آدم علم مجاناً كما علّمت مجاناً.

سنده قابل للتحسين لأجل أبي جعفر ابن ماهان وقد اختلف في توثيقه. ورواه من طريق إسحاق: أبو خيثمة في كتابنا هذا وتابعه عليه أحمد بن حنبل^(١)، وتابع إسحاق الرازي عن الربيع: علي بن الجعد في مسنده^(٢). ويونس بن بكير عند ابن أبي حاتم في التفسير^(٣).

ورواه حمزة السهمي من طريقي إسحاق، وابن الجعد^(٤). وجميعهم وقفوا على الربيع بن أنس.

وبلغ به بعضهم شيخ الربيع أبا العالية، منهم: آدم بن أبي إياس وهو ثقة، رواه عنه: عصام بن أبي رواد^(٥)، والمثنى بن إبراهيم^(٦)، ومحمد بن عبد الرحيم الهروي^(٧)، وثابت

(١) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله (٢١٥/١)

(٢) مسند علي بن الجعد (ص ٤٣٧)، ومن طريقه: أبو العباس المستغفري في فضائل القرآن (١/١٤٣)، وأبو نعيم في الحلية (٢/٢٢٠)، ومن طريق أبي نعيم: كمال الدين ابن العديم في بغية الطلب (٨/٣٦٨٨).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٣/٨٤٧)

(٤) تأريخ جرجان للسهمي (ص ٧٦) و(ص ٣٩٣)

(٥) تفسير ابن أبي حاتم (١/٩٧)، وعصام هذا ذكره ابن حبان في الثقات (٨/٥٢١)، ولينه أبو أحمد الحاكم كما في الميزان (٣/٦٦).

(٦) من شيوخ الطبري وعنه رواه في التفسير (١/٥٦٥)، والمثنى هذا غير مشهور ولم تذكر له ترجمة.

(٧) رواه الخطيب في الكفاية (ص ١٥٣)، والسند مسلسل بمن لم يشتهر، ولا يعرف حاله.

بن نعيم الهوجي^(١)، وجميعهم لم يبلغوا مرتبة الثقة. ويزداد بن السباك لم أظفر له بترجمة^(٢).
وحكام بن سلم الرازي^(٣). وروي عن ابن الجعد موصولاً إلى أبي العالية من طريق موسى
موسى بن عبد الله أبو القاسم المقرئ^(٤)، وهو مع كونه لا يُعرف؛ فقد خالف الثقات عن
عن علي بن الجعد؛ وخالف الثابت في مسنده.

وروي متابعاً عند أبي نعيم^(٥) بطريق فيه من لا يعرف حاله إلى مُجَّد بن عبد الله بن
بن جعفر عن أبيه عن جده عن الربيع به، ولم أعرفهم.

فالصحيح أنه من قول الربيع والله تعالى أعلم. وعزاه الديلمي في الفردوس لابن
مسعود، زاد السيوطي نسبته لابن لال عن ابن مسعود.^(٦)



(١) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٦٥٨/١) وهو مجهول حال كما في لسان الميزان (٣٩١/٢) لابن

حجر عن مسلمة بن قاسم في الصلة. تاريخ الإسلام (٧٢٧/٦)

(٢) رواه ابن عدي في الكامل (٩٥/٤)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧٩/١٨)

(٣) رواه الخطيب في الكفاية (ص ١٥٣) وهو ثقة وفي السند إليه من لا يعرف.

(٤) رواه ابن عدي في الكامل (٩٥/٤)، ومن طريقه البيهقي في المدخل (ص ٣٥٠)

(٥) الحلية (٢٢٠/٢)، ومن طريقه ابن العديم في بغية الطلب (٣٦٨٨/٨)

(٦) الفردوس بمأثور الخطاب (١٢٥/٤)، وجامع الأحاديث للسيوطي (٤٥٠/١٩)، وكنز العمال للمتقي

الهندي (٢٤١/١٠)، ويذكر أصحاب الفهارس لابن لال أحمد بن علي الهمداني كتاب في السنن وآخر

معجم الصحابة، وله غيرها كما في كشف الظنون لحاجي خليفة (١٠٠٧/٢ و ١٥٧٥ و ١٧٣٦). وكثيراً

ما ينسب له السيوطي في الجامع مصنف في مكارم الأخلاق.

قوله: (مكتوب في الكتاب الأول). قال أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني^(١): «الكتب: ضم أديم إلى أديم بالخياطة، يقال: كتبت السقاء وكتبت البغلة: جمعت بين شفريرها بحلقة، وفي التعارف: ضم الحروف بعضها إلى بعض بالخط. وقد يقال ذلك للمضموم بعضها إلى بعض باللفظ، فالأصل في الكتابة: النظم بالخط؛ لكن يستعار كل واحد للآخر، ولهذا سُمي كلام الله وإن لم يُكتب كتاباً كقوله: ﴿الْم (١) ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾، وقوله: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابُ﴾.

والكتاب في الأصل مصدر، ثم سمي المكتوب فيه كتاباً، والكتاب في الأصل اسم للصحيفة مع المكتوب فيه، وفي قوله: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾، فإنه يعني صحيفة فيها كتابة، ولهذا قال: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قُرْطَاسٍ﴾.

ويعبر عن: الإثبات، والتقدير، والإيجاب، والفرض، والعزم، بالكتابة. ووجه ذلك أن الشيء يراد، ثم يقال، ثم يكتب. فالإرادة مبدأ والكتابة منتهى. ثم يعبر عن المراد الذي هو المبدأ إذا أريد توكيده بالكتابة التي هي المنتهى». انتهى كلامه رحمه الله تعالى. وذكر ابن الجوزي في نظائره^(٢) للكتاب أحد عشر وجهاً.

ولم يذكر قائل أثر الباب أي الكتب يعني، والمتبادر إلى الذهن أنه يعني كتب بني إسرائيل: الإنجيل والتوراة... على أن هذا النص ليس في النسخة المطبوعة منه حالياً بحسب تفتيشي في محركات البحث العصرية.

(١) المفردات في غريب القرآن الراغب الأصفهاني (ص ٦٩٩).

(٢) نزهة الأعين النواظر لابن الجوزي (ص ٥٢٦).

قوله: (ابن آدم علم مجاناً كما علّمت مجاناً) أمر بنشر العلم، «والمجان، هو عطية الرجل شيئاً بلا ثمن»^(١)، «وقولهم: أخذه مجاناً، أي بلا بدل»^(٢)، قال في العين^(٣): «والمجان: عطية بلا منة ولا ثمن»، زاد أبو منصور الأزهري^(٤): «وأخبرني المنذري عن أبي العباس أنه قال: سمعت ابن الأعرابي يقول: المجان عند العرب الباطل، وقالوا: ماء مجان. قلت: والعرب تضع المجان موضع الشيء الكبير الكافي، يقال: تمر مجان وماء مجان، أي كثير واسع، واستطعمني أعرابي تمرّاً فأطعمته كتلة، واعتذرتُ إليه من قلته، فقال: هذا والله مجان، أي كثير كاف» انتهى كلامه.

علق أبو عمر ابن عبد البر على الأثر بقوله^(٥): «معناه عندهم: كما لم تغرم ثمناً فلا تأخذ ثمناً، والمجان عندهم الذي لا يأخذ لعلمه ثمناً» أ.هـ. وكان أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي قد علق أيضاً على الأثر في تفسيره^(٦) بقوله: «يعني: إذا احتسب بتعليم القرآن فلا يأخذ عليه أجراً»، ويلزمه انتفاء حصول الثواب للمعلم المتكسب بعمله.

(١) ابن فارس في معجم المقاييس (٢٩٩/٥)

(٢) الصحاح للجوهري (٢٢٠٠/٦)

(٣) العين (١٥٥/٦)

(٤) تهذيب اللغة للأزهري (٩٠/١١)

(٥) جامع بيان العلم (٦٥٨/١)

(٦) تفسير ابن أبي حاتم (٨٤٧/٣)

وقد اختلفوا في جواز أخذ الأجرة في تعليم القرآن والعلم، وروى جمع من أقوال الفريقين أبو العباس المستغفري في فضائل القرآن^(١)، كما لخص أبو الفداء إسماعيل ابن كثير القولين وساق أدلة الفريقين وفصل فقال: «وأما تعليم العلم بأجرة، فإن كان قد تعين عليه فلا يجوز أن يأخذ عليه أجرة، ويجوز أن يتناول من بيت المال ما يقوم به حاله وعياله، فإن لم يحصل له منه شيء وقطعه التعليم عن التكسب، فهو كما لم يتعين عليه، وإذا لم يتعين عليه، فإنه يجوز أن يأخذ عليه أجرة عند مالك والشافعي وأحمد وجمهور العلماء» أ.هـ.



والمراد من الأثر استخلاص التعليم وقطعه عن العلائق الدنيوية وابتغاء الأجر من الله وحده. ومن هذا ما روي أنه^(٢) «كان رجل يسمع من حماد بن سلمة فركب بحر الصين فقدم فأهدى إلى حماد فقال له حماد: اختر، إن شئت قبلتها ولم أحدثك أبداً وإن شئت حدثتك ولم أقبل الهدية. فقال: لا تقبل الهدية؛ وحدثني. فرد الهدية وحدثته».

واختلافهم في جواز أخذ الأجرة على التحديث وتعليم القرآن قديم، ومن أباحها إنما أجازها للتفرغ للعلم عن الكسب، وفرق بعضهم بينهما فمنع الأخذ للرواية بخلاف


(١) فضائل القرآن للمستغفري (١/١٤٠ - ١٤٨)، وانظر حسن التنبيه لما ورد في التشبه لنجم الدين الغزي (٣٩٣/٧)

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب (ص ١٥٣)، وفي فتح المغيث للسخاوي (٩٣/٢) نحو هذه الحكاية لغيره من السلف.

القرآن، قال أبو بكر الخطيب^(١): «إنما منعوا من ذلك تنزيها للراوي عن سوء الظن به، لأن بعض من كان يأخذ الأجر على الرواية عُثِرَ على تزيده وادعائه ما لم يسمع لأجل ما كان يُعطى، ولهذا المعنى حكى عن شعبة بن الحجاج». ثم روى عن شعبة قوله: «لا تكتبوا عن الفقراء شيئاً فإنهم يكذبون لكم»، وقوله: «اكتبوا عن زياد بن مخراق فإنه رجل موثر لا يكذب»، ثم علق الخطيب على مثل هذا بقوله: «وكان هو فقيراً، إنما كان في عيال ختنه أو ابن أخته» أ.هـ.

يريد أن أبا بسطام شعبة بن الحجاج العتكي كان هو نفسه فقيراً لكنه كان يُكفى المؤونة من قبل قريبه.

أقول: إن من أخذ الأجرة لتفرغه للعلم عن الاشتغال بالتكسب لكفايته؛ عليه أن يجرد نيته، فلا يزن ما يُعطى من العلم بقدر ما يُعطى من الأجر، ينقص بنقصه ويزيد بزيادته، فهذا قبيح جداً من صاحب الطاعة. فهو إما أن يقبل العمل بما اتفق عليه من الأجر، أو يرفضه لعدم استغنائه؛ ويذهب للتكسب. والله المستعان.



(١) الكفاية للخطيب (ص ١٥٤)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٦٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ليث عن مجاهد قال:

ذهب العلماء فلم يبق إلا المتكلمون، وما المجتهد فيكم إلا كاللاعب فيمن كان قبلكم.

في سنده ضعف من قبل ليث بن أبي سليم. ومن طريق إسماعيل ابن عليّة رواه: ابن أبي شيبة، وابن أبي خيثمة، وأبو نعيم، وابن عساكر^(١)، لكنهم قالوا: (المتعلمون) في محل (المتكلمون)^(٢). وتابع أبا بشر ابن عليّة: أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري عن ليث^(٣) لكن اقتصر على الشطر الأخير منه. كما تابع الليث عليه: الأعمش عن مجاهد بسند صحيح لكنه بلغ به عبيد بن عمير، فروى أحمد وابن أبي شيبة^(٤) عن أبي معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال: «ما كان المجتهد فيكم إلا كاللاعب فيمن مضى».



(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢١٤/٧)، وتأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (٢٩٣/١)، وحلية الأولياء لأبي

نعيم (٢٨٠/٣)، وتأريخ دمشق لابن عساكر (٣٧/٥٧)

(٢) وبمراجعة النسخ الخطية التي حصلت عليها مؤخراً: وجدت اللفظ المرسوم في نسخة (المعطوش) واضحاً جلياً على لفظ الجماعة: (المتعلمون)، وهو كذلك في نسخة (الإخشيد) عمدة مطبوعنا هذا، إلا أنها ليست بذاك الوضوح؛ لكنها جزماً ليست كما رُسمت في المطبوع، فالحمد لله على ما وفق. ولو كان وقوفي على هذه النسخ سابقاً على كتابة ما تم تسطيره هنا؛ لم يكن في تكلف ما تجشمتها هنا من داعٍ والله المستعان.

(٣) وكيع في الزهد (٤٧٠/١)، وابن المبارك في الزهد (٥٩/١)

(٤) أحمد في الزهد (ص ٣٠٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٦٣/٧)، ومن طريقه رواه أبو نعيم في الحلية (٢٦٩/٣)

قوله: (ذهب العلماء فلم يبقى إلا المتكلمون) سبق الكلام عن ذهاب العلماء وليس هو هنا من ذاك الباب، فلقد اعتاد الناس التحسر على ذهاب أقرانهم وفي هذا يقول لبيد بعد وفاة أخيه^(١):

ذَهَبَ الَّذِينَ يَعَاشُ فِي أَكْنَافِهِمْ وَبَقِيَْتُ فِي خَلْفِ كَجَدِّ الْأَجْرَبِ

وتمثلت به عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فيما رواه الطبري^(٢).

وقال آخر^(٣):

ذَهَبَ الرِّجَالُ الْمُقْتَدَى بِفَعَالِهِمْ وَالْمُنْكَرُونَ لِكُلِّ أَمْرٍ مُنْكَرِ
وَبَقِيَْتُ فِي خَلْفٍ يَزِينُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لِيَدْفَعُ مُعَوَّرٌ عَنْ مُعَوَّرِ

وربما صح حمل قول مجاهد هنا على ذاك الباب المطروق سابقاً في أنه قارن بين من مضى ممن لقي، وبين من يرى ممن بقي، فلم يرى نباهة وفطنة وذكاء جيله، وهو أمر

(١) الكامل في اللغة لأبي العباس المبرد (٢٨/٤)، وجمهرة أشعار العرب لأبي زيد (ص ٨٢)، والبيان والتبيين للجاحظ (٢٢٣/١)

(٢) تهذيب الآثار للطبري (١٢٤/١)، وذكره ابن عبد البر في بھجة المجالس (ص ١٦٨)، والراغب في محاضرات الأدباء (٢٩/٢) وغيرهم.

(٣) نسبه ابن قتيبة في عيون الأخبار (١٣٨/٢) لابن الأعرابي، وبهاء الدين ابن حمدون في تذكرته (٧٢/٥) لأبي الأسود الدؤلي. وهو في ديوان علي بن أبي طالب (ص ٨٤). وفي ديوان ابن المبارك المطبوع (ص ١٤٠) لمجاهد بهجت ١٤٣٢هـ في فصل ما نسب له ولغيره. وذكره بغير نسبة: ابن دريد في المحتنى (٦٩/١)، وأبو حيان في الصداقة والصدق (ص ٢٣٠)، والراغب في محاضرات الأدباء (٣٠/٢).

طبيعي يتكرر في كل جيل، فإن تناقص الهمة والاجتهاد والبعد عن المصدر مما يؤثر على التلقي والمتلقي، وعلى العكس منه العلوم الدنيوية والتي يتفوق المتأخر على المتقدم لقرب المصدر المبتدأ منه، حيث يبتدئ من حيث انتهى من قبله.

وذهب العلماء أي فنوا وماتوا، فلم يبقى ممن هم على الساحة إلا (المتكلمون أو المتعلمون)، وسياق الكلام يأبى لفظ الكتاب فهو تصحيف ولا بد، لا سيما وقد رواه غير واحد من طريق المصنف كابنه وغيره باللفظ الآخر. ولو صححنا لفظ الكتاب انفصل تعلق الشطر الثاني بما قبله، وعسر الحمل عليه.

والمتكلمون إما أهل الكلام وهذا مصطلح متأخر عن ذاك الزمان ولا يتحملة السياق. أو أنه أراد لم يبقى من يتكلم بعلم فقد ذهب العلماء وبقي من يتشدد ويتفهيق، على أنه أيضاً لا يتناسب والسياق، لذا وجب العدول إلى اللفظ الذي رواه الجميع والله تعالى أعلم.

(إلا المتعلمون) أي طلاب العلم، ففرق بين العلماء الذين أدركهم في تقاهم وسعة علمهم وقوة استنباطهم مع ما يرى من الطلاب جيل الغد بالنسبة إليه، وكأنه يقول: أن من خلفهم لم يبلغ مرتبة سلفه، أو لا يستحق أن يطلق عليه اسم العالم.

قوله: (وما المجتهد فيكم) المجتهد من الجهد وهو المشقة والطاقة^(١)، «يقال: جهد

الرجل في الشيء أي جد فيه وبالغ»^(٢)، «والجهد بلوغك غاية الأمر الذي لا تألو عن الجهد فيه تقول: جهدتُ جهدي واجتهدت رأبي ونفسي حتى بلغت مجهودي،

(١) معجم المقاييس لابن فارس (٤٨٦/١)، والصحاح للجوهري (٤٦٠/٢)

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين ابن الأثير (٣١٩/١)

وجهدت فلاناً بلغت مشقته»^(١)، قال الأزهري^(٢): «ابن السكيت: الجهد الغاية. وقال الفراء: بلغت به الجهد أي الغاية، واجهد جهدك في هذا الأمر أي ابلغ فيه غايتك. وأما الجهد فالطاقة» أ.هـ.

وقال ابن دريد^(٣): «والجهد والجهد لغتان فصيحتان بمعنى واحد»^(٤)، بلغ الرجل جهده وجهده ومجهوده إذا بلغ أقصى قوته وطوقه». وفرق بينهما غيره قال أبو عبيد الهروي: «قال ابن عرفة: الجُهد يضم الجيم الوسع والطاقة، والجُهد: المبالغة والغاية»^(٥)، «وقد جهد دابته يجهدها: إذا حمل عليها في السير فوق طاقتها»^(٦).

والجتهد في الاصطلاح المتأخر هو المستفيد، وهو اصطلاح أصولي يُعبّر به عن العالم، وهو ما ينصرف إليه اللفظ إذا أطلق، يقال: «اجتهد: بمعنى جهد، هذا إذا لم يعد، ويقال أيضاً: اجتهد رأيه»^(٧)، و«جَهِدَ رأيي واجتهدت: أتعبت بالفكر»^(٨)، قال

(١) العين (٣٨٦/٣)

(٢) تهذيب اللغة (٢٦/٦)

(٣) جمهرة اللغة (٤٥٢/١)

(٤) لعله يريد بالضم والفتح الجُهد والجهد.

(٥) الغريين في القرآن والحديث (٣٨٧/١)

(٦) الفصيح لثعلب (ص ٢٦٩)

(٧) قاله أبو إسحاق الفارابي في معجم ديوان الأدب (٣٩٩/٢)

(٨) بضائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروز أبادي (٤٠١/٢)

مجد الدين ابن الأثير^(١): «الاجتهاد: بذل الوسع في طلب الأمر، وهو افتعال من الجهد الطاقة. والمراد به: رد القضية التي تعرض للحاكم من طريق القياس إلى الكتاب والسنة. ولم يرد الرأي الذي يراه من قبل نفسه من غير حمل على كتاب أو سنة» أ.هـ.

وقال أبو بكر ابن العربي^(٢) في حقيقة الاجتهاد: «هي بذل الجهد واستنفاذ الوسع في طلب الصواب. افتعال من الجهد كما تقول: استداد من السداد ونحوه». وقال فخر الدين الرازي^(٣): «عبارة عن استفراغ الوسع في أي فعل كان، يقال: استفرغ وسعه في حمل الثقل، ولا يقال: استفرغ وسعه في حمل النواة. وأما في عرف الفقهاء فهو: استفراغ الوسع في النظر فيما لا يلحقه فيه لوم مع استفراغ الوسع فيه. وهذا سبيل مسائل الفروع ولذلك تسمى هذه المسائل مسائل الاجتهاد والناظر فيها مجتهد» أ.هـ.

والمراد من سياق الكلام: المعنى اللغوي إذ أن الاصطلاح حادث على زمن المقال، فضلاً عن مناسبته للسياق. فقلوه: (وما المجتهد فيكم إلا كاللاعب فيمن كان قبلكم) أي أن المجتهدون من طلاب العلم ممن أظهر الجد، وبذل الوسع، واستنفذ الطاقة، وتكبد المشاق، مقارنة بمن سبقهم في تلك الصفات كاللاعب.

وتُقبل مثل هذه المفاضلة بمعرفة مدى ما كان يبذله المتقدمون في الرحلة فحسب؛ ولأجل حديث واحد، فأني لك بمثلهم فيمن لحقهم؟

(١) النهاية في الغريب (٣١٩/١)

(٢) المحصول في أصول الفقه لابن العربي (ص ١٥٢)

(٣) المحصول للرازي (٦/٦)

ولا مانع من أن يحمل على الاجتهاد بالرأي فإنه من المعنى اللغوي أيضاً، ويقويه مقابلته بالعلماء؛ لولا عدم مناسبة اللعب فيه والله تعالى أعلم.

«واللعب ضد الجد»^(١)، من اللهو^(٢)، والهزل^(٣)، و«يقال: لكل من عمل عملاً، لا

يجدي عليه نفعاً: إنما أنت لاعب»^(٤)، «ولعب فلان: إذا كان فعله غير قاصد به مقصداً

صحيحاً»^(٥)، ويكون «اللعب زمانه الصبا، واللهو زمانه الشباب»^(٦)، «لأن اللعب هو

الباطل»^(٧).

وفي الفرق بين اللهو واللعب يقول أبو هلال العسكري^(٨): «لا لهو إلا لعب، وقد

يكون لعب ليس بلهو. لأن اللعب يكون للتأديب كاللعب بالشطرنج وغيره، ولا يقال

لذلك لهو وإنما لعب، لا يعقب نفعاً وسمي لهواً لأنه يشغل عما يعني، من قولهم: ألهاني

الشيء أي شغلني ومنه قوله تعالى: ﴿أَلْهَأَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ أ.هـ. وزاد أبو البقاء^(٩) ضابطاً

(١) المحكم والمحيط الأعظم (١٦٨/٢) لابن سيده.

(٢) الأفعال لابن القوطية (ص ٩٥)

(٣) غريب القرآن للعزيري السجستاني (ص ٤٩٥)

(٤) الغريبين في القرآن والحديث للهروي (١٦٨٩/٥)، وعنه ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٥٣/٤) بلا عزو.

(٥) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٧٤١)


(٦) بصائر ذوي التمييز للفيروز أبادي (١٩٣/١)

(٧) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث لأبي موسى المدني (١٣١/٣)

(٨) الفروق اللغوية للعسكري (ص ٢٥٤)

(٩) الكليات لأبي البقاء الكفوي (ص ٦٤٣)

فيه وهو اللذة فقال مفرقاً بين العبث واللعب: «العبث: كل لعب لا لذة فيه وأما الذي فيه لذة فهو لعب». وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا الوليد بن مسلم قال: سمعت الأوزاعي قال:

سمعت بلال بن سعد يقول: عالمكم جاهل، وزاهدكم راغب، وعابدكم مقصر.

سنده صحيح، رواه من طريق الوليد بن مسلم: أحمد، وابن أبي الدنيا، والحسين المروزي، والبيهقي، وأبو نعيم الأصبهاني، والصوري، وابن عساكر^(١)، ولفظه عند جميعهم جميعهم أتم قال: «والله لكفى به ذنباً أن الله عز وجل يزهّدنا في الدنيا ونحن نرغب فيها، فزاهدكم راغب وعالمكم جاهل وعابدكم مقصر».

وتابع الوليد بن مسلم في الأوزاعي: ابن المبارك^(٢)، وإسماعيل بن عياش^(٣)، وزادا على لفظ المصنف: «وجاهلكم مغتر». والوليد بن مزيد^(٤) بلفظ فيه قصور عنهم.



(١) الزهد لأحمد (ص ٣١٢)، وابن أبي الدنيا في كتابيه: الزهد (٤٥/١)، وذم الدنيا (ص ٧)، والحسين المروزي في كتاب الزهد لابن المبارك (١٦٦/١)، والبيهقي في الزهد الكبير (ص ١٣٨)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (٢٢٥/٥)، الفوائد العوالي المؤرخة للصوري (ص ١٥٩)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٤٨٦/١٠)

(٢) كما في كتاب الزهد (٦٠/١) له، ورواه من طريقه. الفسوي في المعرفة والتأريخ (٤٠٦/٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠٧/٩)

(٣) رواه الصوري في الفوائد العوالي المؤرخة (ص ١٥٨)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٤٨٧/١٠)

(٤) شعب الإيمان (٢٩٧/٣)، وحلية الأولياء (٢٢٥/٥)

قوله: (عالمكم جاهل) اقتطاع المصنف هذا اللفظ مشعر بكونه يريد به تتمة الأثر السابق في المفاضلة بين علماء السلف وخلفهم. فيكون المراد خطاب الخاصة من أهل العلم بأن العالم المتأخر بالنسبة إلى المتقدم كالجاهل، وهذا الجهل هو قصور ونقص في آلات المتأخر عن المتقدم إما في سعة الحفظ وجمع العلم، أو في الفهم والاستنباط وتنزيله على الوقائع، أو في العمل به، أو في التفرغ له والاشتغال به، أو ما يصحبه من علم القلب وعمله، أو نحو هذا.

إلا أن تتمة الأثر تُشعر بأن مراد بلال رحمه الله لم يكن هذا، فإنه كان يقول هذا الكلام في مواعظه كما جاء مصرحاً به في رواية ابن عساكر، فالأسلوب إذاً وعظي موجه للعامة^(١)، حيث قال: «والله لكفى به ذنباً أن الله عز وجل يزهدها في الدنيا ونحن نرغب فيها» ثم قال: (عالمكم جاهل)، أي عالمكم بما قلتُ في التزهيد في الدنيا، هو جاهل من حيث العمل بما يعلم، فكل من خالف عمله علمه فهو جاهل بمغبة صنعه قال ابن القيم^(٢): «وسمى عدم مراعاة العلم جهلاً إما لأنه لم ينتفع به فنزل منزلة الجاهل، وإما لجهله بسوء ما تجني عواقب فعله» أ.هـ.

ومضى الكلام على هذه المسألة في الكلام على الأثر الأول من هذا الكتاب. وعلى هذا فكل من عمل بخلاف علمه ممن عصى الله عمداً يدخل فيه. وربما يحمل

(١) وهذا ما فهمه جمع من المصنفين كأبي سعد الأبي في نثر الدر (٥٥/٧)، والمنبجي في تسليمة أهل المصائب (ص ٢٤٣)، وابن الحاج في المدخل (١٦٠/٣)، والجاحظ في البيان والتبيين (٩٨/٣)، إلا أنه نسبته لغير بلال.

(٢) مدارج السالكين لابن القيم (٤٧/١)

أَيْضاً عَلَى الْجَهْلِ بِاللَّهِ وَمَا يَقُومُ بِالْقَلْبِ مِنْ تَعْظِيمِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْقَائِلُ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾.

وقوله: (وزاهدكم راغب)، «الزاهد: القليل الرغبة في الدنيا»^(١)، والزهد لغة: «أصل يدل على قلة الشيء»^(٢)، و«الزهد في الدين خاصة، والزهادة في الأشياء كلها»^(٣)، وهو «خلاف الرغبة»^(٤)، و«ضد الحرص على الدنيا»^(٥)، وجمع مجد الدين أبو طاهر الفيروز أبادي أقوال السلف في بحثٍ ومما خرج به قوله^(٦): «ومتعلّقه ستة أشياء لا يستحق العبد اسم الزهد حتى يزهد فيها، وهى: المال، والصورة، والرياسة، والناس، والنفس، وكل ما دون الله تعالى. وليس المراد رفضها من الملك» أ.هـ.

قال أبو العباس شهاب الدين القرافي^(٧): «اعلم أن الزهد ليس عدم المال؛ بل عدم احتفال القلب بالدنيا والأموال. فإن كانت في ملكه فقد يكون الزاهد من أغنى الناس، وهو زاهد؛ لأنه غير محتفل بما في يده، وبذله في طاعة الله تعالى أيسر عليه من بذل الفلس على غيره. وقد يكون الشديد الفقر غير زاهد بل في غاية الحرص لأجل ما

(١) الزاهر في معاني كلام الناس (١٠٨/١) لأبي بكر الأنباري

(٢) معجم مقاييس اللغة (٣٠/٣) لأبي الحسين ابن فارس

(٣) العين (١٢/٤)

(٤) الصحاح (٤٨١/٢) لأبي نصر الجوهري

(٥) المحكم والمحيط الأعظم (٢٢٨/٤) لأبي الحسن ابن سيده

(٦) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروز أبادي (١٤٠/٣)

(٧) أنوار البروق في أنواع الفروق للقرافي (٢٠٩/٤)

اشتمل عليه قلبه من الرغبة في الدنيا. والزهد في المحرمات واجب، وفي الواجبات حرام، وفي المندوبات مكروه، وفي المباحات مندوب؛ وإن كانت مباحة لأن الميل إليها يفضي لارتكاب المحرمات والمكروهات فتركها من باب الوسائل المندوبة» انتهى.

وقال أبو العباس تقي الدين ابن تيمية^(١): «والزهد المشروع هو ترك الرغبة فيما لا ينفع في الدار الآخرة، وهو فضول المباح التي لا يستعان بها على طاعة الله» أ.هـ.
قوله: (وعابدكم مقصر) عابدكم أي من عُرف منكم بالعبادة والنسك حتى لزمه هذا اللقب، فقالوا: رجل عابدٌ، قال أبو بكر الأنباري: «معناه رجل خاضع ذليل لربه. من قول العرب: قد عبدت الله أعبدته إذا خضعت له وتذللت وأقررت بربوبيته. وهذا مأخوذ من قولهم: طريق معبد: إذا كان مذللاً، قد أثر الناس فيه»^(٢). ويطلق العابد ويراد به: المتفرغ للعبادة، المكثّر من الطاعة، المشتغل بالله، المهمل لغيره سبحانه.

والقصور الداخل على هذا إما في موازنة ظاهره لباطنه، أو باستزاقه والتوسل بعبادته في سؤال الناس وقبول أعطياتهم مما يشوب عبادته بالرغبة، أو بظن الناس به فوق ما هو عليه، ولقد ذُكر لبشر بن الحارث الحافي - وكان قد بلغ مكانة عالية في هذا المضمار - عجزه عن أداء شكر ما بلغته شهرته، فلقد رُوي في المنام وقيل له: «ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي، وقال لي: يا بشر لو سجدت لي على الجمر ما كافأت ما جعلت لك في

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢١/١٠)

(٢) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (١٠٧/١)

قلوب العباد»^(١)، وروى عن أخته قالت: «جاء رجل إلى الباب فدقه فأجابه بشر: من هذا؟ قال: أريد بشراً، فخرج إليه، فقال له: حاجتك عافاك الله؟ فقال له: أنت بشر؟ فقال: نعم. قال: حاجتك؟ فقال: إني رأيتُ رب العزة تعالى في المنام وهو يقول لي: اذهب إلى بشر فقل له: يا بشر لو سجدت لي على الجمر ما أديت شكري فيما قد بثتُ لك - أو نشرتُ لك - في الناس. فقال له: أنت رأيت هذا؟! فقال: نعم، رأيته ليلتين متواليتين. فقال: لا تخبر به أحداً، ثم دخل وولى وجهه إلى القبلة، وجعل يبكي ويضطرب ويقول: اللهم إن كنت شهرتني في الدنيا ونوهت باسمي ورفعتني فوق قدري على أن تفضحني في القيامة، الآن فعجل عقوبتي، وخذ مني بقدر ما يقوى عليه بدني»^(٢).

ويروى عن بعض السلف أنه سئل عن الرجل يُمدح في وجهه، فقال: «التوبة منه أن يقول: اللهم لا تؤاخذني بما يقولون، واغفر لي ما لا يعلمون، واجعلني خيراً مما يظنون»^(٣). وبوب البخاري في كتاب الأدب المفرد: "باب ما يقول الرجل إذا زُكي؛ وروى بسنده إلى عدي بن أرطاة رضي الله عنه قال: «كان الرجل من أصحاب النبي ﷺ إذا زُكي قال: اللهم لا تؤاخذني بما يقولون واغفر لي ما لا يعلمون». ورواه أبو بكر ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) فزاد بعد عدي قوله: «عن رجل كان من صدر هذه الأمة قال: كانوا إذ

(١) تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٢٧/١٠)

(٢) رواه الخطيب في تأريخ بغداد (٨١/٧)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٢١٩/١٠)

(٣) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٥٠٤/٦)، عمن لم يسم، وعن الأوزاعي. ونحوه في الزهد والرقائق لابن

المبارك عن عمر مولى غفرة (١٤/٢)، وروى أبو نعيم في الحلية (٢٤٠/٥) نحوه عن يزيد بن ميسرة.

(٤) الأدب المفرد للبخاري (ص ٤٠٦) مكتبة المعارف. و(ص ٢٦٧) دار البشائر. وتأريخ البخاري الكبير

أثنوا عليه فسمع ذلك قال...» فذكره. ولعله يريد أبا بكر الصديق رضي الله عنه فقد روى أبو القاسم ابن عساكر، وكمال الدين ابن العديم كلاهما في التأريخ، وأبو الحسن ابن الأثير في الصحابة^(١) عن الأصمعي قال: «كان أبو بكر إذا مُدح قال: اللهم أنت أعلم بي من نفسي، وأنا أعلم بنفسي منهم، اللهم اجعلني خيراً مما يظنون، واغفر لي ما لا يعلمون، ولا تؤاخذني بما يقولون». ونسب المقالة أبو حيان التوحيدي في البصائر^(٢) لعمر بن الخطاب رضي الله عنه.

والعبارة تأولها أحمد كما حكاه أبو بكر المروزي في كتابه الورع^(٣) قال: «قلت لأبي عبد الله: ما أكثر الداعين لك. فتغرغت عينه، وقال: أخاف أن يكون هذا استدراجاً... قلت لأبي عبد الله: إن بعض المحدثين قال لي: أبو عبد الله لم يزهّد في الدراهم وحدها؛ قد زهد في الناس. فقال أبو عبد الله: ومن أنا حتى أزهد في الناس؟ الناس يريدون يزهّدون فيّ. وقال أبو عبد الله: أسأل الله أن يجعلنا خيراً مما يظنون، ويغفر لنا ما لا يعلمون» أ.هـ.



(٥٨/٢). مصنف ابن أبي شيبة (٢٤٢/٧)

(١) تأريخ دمشق لابن عساكر (٣٣٢/٣٠)، بغية الطلب في تأريخ حلب لابن العديم (٤٠٥/٩)، أسد الغابة لعز الدين ابن الأثير (٢٢١/٣) دار الفكر. وذكرها بغير إسناد النووي في تهذيب الأسماء واللغات (١٩٠/٢)


(٢) البصائر والذخائر لأبي حيان (٧/٨)

(٣) الورع لأحمد رواية المروزي (ص ١٦٣)

ولما كان العالم الذي خالف بعمله ما يعلمه استحق الوصف بنقيض لقبه، كذلك كان كل من اختلف ظاهره عن باطنه، فالزاهد على زهد جوارحه وظاهر حاله إلا أنه راغب في جنانه بما زهدت به جوارحه، والعابد على تفرغه واشتغاله بالعبادة والنسك فمقصر ولو بسكون النفس إلى قبول المدح^(١).

وهكذا دخل النقص على أوصاف الكمال وهي الطبيعة الإنسانية، ولا بد من دخول النقص والقصور على النفس فتعالج بالمجاهدة والتصبر على الثبات. فيبلغ المرید كمال ما يطلبه على قدر مغالبتة لنفسه ومجاهدته لها.

ولقد أضعفت الدنيا، ومتطلبات الحياة، ومنافسة الأتراب، على الدنيا وطلب شهواتها، تلك الآلات المستعملة في طلب الكمال، وكلما تأخر الزمان ندرت تلك الهمم وضعفت حتى لا تكاد تجد من يتحمل تلك الأوصاف على صورتها القديمة، ثم نجد ابن الجوزي يتحسر على زمانه وذهاب الصالحين فيه وفقده الأولياء^(٢) رغم أنه قد خلفه أمثلة رائعة؛ فكيف الحال بنا وما عسانا أن نقول؟ والله المستعان.



(١) وهو أشد عليها من المعاصي في قول بشر الحافي فيما رواه عنه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢١٠/١٠).

(٢) لا يحضرني موضع هذه الفائدة من كتبه، وهي عبارة عالقة في ذهني، وعهدي بها بعيد فאלله تعالى أعلم.

الفهرس

رقم الأثر	صاحبه <small>رحمه الله</small>	طرفه	موضعه
		مدخل	٥
		تعريف	٦
		منهج المؤلف - ووصف الطرق والنسخ الخطية	١١
		صور النسخ الخطية	١٩
		مقدمة	٢٥
		خطة العمل	٤٠
		افتتاح الكتاب	٤٧
١	٥٨	اغد عالما أو متعلما	٥٨
٢	٧٦	إن استطعت أن تكون عالما	٧٦
٣	٨٣	من يرد الله به خيرا	٨٣
٤	٩٧	يا أيها الناس تعلموا	٩٧
٥	صفوان بن عسال	إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم	١٠٧
٦	ابن عباس	إن الذي يعلم الناس الخير يستغفر له كل دابة	١٢٥
٧	عبد العزيز بن ظبيان	من تعلم وعلم وعمل فذاك يدعى عظيما	١٣٤
٨	ابن مسعود	تعلموا فإن أحدكم لا يدري متى	١٤٧
٩	عمر	تفقهوا قبل أن تسودوا	١٥٤
١٠	ابن مسعود	والله إن الذي يفتي الناس في كل ما يسألونه لمجنون	١٦٨
١١	أبو مسعود	إنه كان يكره التسرع إلى الحكم	١٧٧
١٢	سلمان	علم لا يقال به ككنز لا ينفق منه	١٨٤
١٣	مطرف	فضل العلم أحب إلي من فضل العبادة	٢٠١
١٤	حذيفة	بحسب المرء من العلم أن يخشى الله	٢١٧

٢٢٨	بحسب الرجل من العلم أن يخشى	مسروق	١٥
٢٣٨	بم أمرهم، فلعلني أمرهم بما لست فاعلا	خباب بن الأرت	١٦
٢٤٣	ما سلك رجل طريقا يلتمس فيه علما	ابن عباس	١٧
٢٦١	إن استطعت أن تكون أنت المحدث	ابن مسعود	١٨
٢٦٥	هذا خير لكم وشر لي	سلمان	١٩
		الفارسي	
٢٧٣	إن كان الرجل ليجلس مع القوم فيرون أن به عيا	الحسن	٢٠
		البصري	
٢٨١	أدركت عشرين ومائة من أصحاب رسول الله ﷺ	عبد الرحمن	٢١
		بن أبي ليلى	
٢٨٥	كان عروة يتألف الناس على حديثه	الزهري	٢٢
٢٩١	اثنتوني فتلقوا مني	عروة	٢٣
٢٩٣	إني أكره أن يوطأ عقي	علقمة	٢٤
٢٩٧	من سلك طريقا بيتغي فيه علما	أبو هريرة	٢٥
		(مرفوع)	
٣٠٦	أراد عمر أن يكتب السنة	يحيى بن جعدة	٢٦
		جعدة	
٣١٠	إن كان الرجل يكتب إلى ابن عباس يسأله عن الأمر	طاوس	٢٧
٣١٤	ما كتبت سوداء في بيضاء	الشعبي	٢٨
٣١٩	نأتم بهم ونقتدي بهم	مجاهد	٢٩
٣٢٤	معلما للخير	مجاهد	٣٠
٣٢٨	قليل لسعيد بن جبير: تعلم أحدا أعلم منك	مغيرة	٣١
٣٣٧	ما رأيت أحدا من الناس أطلب للعلم	الشعبي	٣٢
٣٤١	إن رجلا رحل إلى مصر في هذا الحديث فلم يحل	جرير بن حيان	٣٣
	رحله		
٣٦٠	أملى علي نافع	ابن جريج	٣٤
٣٦٢	أملى علي المغيرة	وراد	٣٥

٣٦٤	احفظ هذا لعلك تسأل عنه	إبراهيم	٣٦
٣٦٧	كانوا يكرهون أن يظهر	إبراهيم	٣٧
٣٧٥	ما سمعت، إبراهيم، يقول	الأعمش	٣٨
٣٨٢	هذا من العلم	سعيد بن جبير	٣٩
٣٨٨	كان أبو العالية إذا جلس	ليث بن أبي سليم	٤٠
٣٩٦	كنت لعمرو بن سعيد العاصي أو لسعيد بن العاص	مكحول	٤١
٤٠٤	اختلفت إلى شريح أشهراً	مكحول	٤٢
٤٠٨	تواعد الناس ليلة من الليالي إلى قبة	مكحول	٤٣
٤١١	إن لم يكن في مجالسة الناس، ومخالطتهم	مكحول	٤٤
٤٢٣	بلغوا عني ولو آية	عبد الله بن عمرو (مرفوع)	٤٥
٤٧٢	بحسب المرء من العلم أن يخشى الله	مسروق	٤٦
٤٧٣	كان عبد الله لطيفاً فطنا	إبراهيم	٤٧
٤٧٩	لو أن ابن عباس أدرك أسناننا	ابن مسعود	٤٨
٤٩٧	إن من العلم أن يقول الذي لا يعلم	ابن مسعود	٤٩
٥٠٩	ما نسأل أصحاب محمد من شيء إلا علمه	مسروق	٥٠
٥١٨	معلم الخير والمتعلم في الأجر سواء	أبو الدرداء	٥١
٥٢٤	وذاك عند أوان ذهاب العلم	زياد بن لبید (مرفوع)	٥٢
٥٤٤	أتدرون ما ذهاب العلم من الأرض	ابن عباس	٥٣
٥٤٦	اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتهم	ابن مسعود	٥٤
٥٦٤	يا بني إن أصحاب محمد ﷺ كانوا يسألونه	أبو ظبيان	٥٥
٥٧٠	حدثني عن أبي زرعة، فإني سألته	ابن جندب	٥٦
٥٧٤	من يرد الله به خيراً يفقهه	إبراهيم	٥٦
		عبيد بن عمير	٥٧

٥٨١	وكذلك العلم تأخذه ولا تنقصه شيئاً	سلمان	٥٨
		الفارسي	
٦٠٦	جالست أصحاب رسول الله ﷺ فكانوا كالإخاذ	مسروق	٥٩
٦١٥	لو أن علم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وضع في كفة	ابن مسعود	٦٠
٦١٨	إني لأحسب عمر قد ذهب بتسعة	ابن مسعود	٦١
٦٣٣	أولي الفقه والعلم	مجاهد	٦٢
٦٤٦	كنت أسمع الحديث فأذكره لإبراهيم	الأعمش	٦٣
٦٤٩	تستطيع أن تجمع، بيني وبين سعيد	علي بن	٦٤
		الحسين	
٦٥٧	أن عمر نهي عن المكايلة	مجاهد	٦٥
٦٦٥	إن لنا كتباً نتعاهدها	الحسن	٦٦
		البصري	
٦٧٠	إن قاصاً عند أبواب كندة يزعم أن آية الدخان	ابن مسعود	٦٧
٦٩١	مكتوب في الكتاب الأول: ابن آدم علم	الربيع بن	٦٨
		أنس	
٦٩٧	ذهب العلماء فلم يبق إلا المتكلمون	مجاهد	٦٩
٧٠٤	عالمكم جاهل، وزاهدكم راغب	بلال بن	٧٠
		سعد	
٧١١	الفهرس		

قوله الأوب

من كتاب زهير بن حرب

شرح كتاب العلم لأبي خيمة

الجزء الثاني

أبو ذر هذوان بن محمد الريحاني

هذا العمل متاح للجميع

ليس فيه من حق للحفظ دون حق حفظ النص عن التحريف

الطبعة الإلكترونية – الإصدار الأول

١٤٤١هـ – ٢٠٢٠م

ذي القعدة – يوليو

abodr.sa6m@gmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧١ -] حدثنا عبد الله ثنا أبو خيثمة ثنا عبد الحميد بن عبد الرحمن أبو

يحيى ثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : تذكروا الحديث فإن حياته ذكره

لابأس بسنده؛ عبد الله في السند هو البغوي راوي الكتاب، وعبد الحميد هو الحماني مختلف فيه، ولم يذكره المزي في شيوخ أبي خيثمة.

ومن طريق الحماني رواه: الرامهرمزي، والخطيب، والحاكم، وابن عساكر^(١)، وتابعه الثوري عند أبي نعيم والخطيب^(٢). ورواه فطر بن خليفة^(٣) عن شيخ لم يسمه عن علقمة به.




قوله: (تذكروا الحديث) أمر وإرشاد إلى لزوم المذاكرة. قال ابن فارس^(٤): «ذكرت

الشيء، خلاف نسيته. ثم حمل عليه الذكر باللسان»، والمذاكرة تعاهد المحفوظ ابتغاء تثبيته وتصحيحه، وهي إحدى وسائل العناية بالحديث.

(١) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص ٥٤٦)، شرف أصحاب الحديث للخطيب (ص ٩٧)، معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ١٤١)، تأريخ دمشق لابن عساكر (١٨٤/٤١)
(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (١٠١/٢)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢٦٨/٢)

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢٦٨/٢)

(٤) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٥٨/٢)



قال الرامهرمزي^(١): «والحديث لا يضبط إلا بالكتاب ثم بالمقابلة والمدارسة والتعهد والتحفظ والمذاكرة والسؤال والفحص عن الناقلين والتفقه بما نقلوه»، قال^(٢): «من اعتمد على حفظه كثر وهمه، وإنما الحفظ للمشاهدة، ولصاحبه التقدم والرياسة عند المذاكرة، ولا خير في علم يودع الكتب ويهمل» أ.هـ.

وساق بسنده عدداً من الآثار في الباب منها عن علي^(٣): «تداوروا وتذكروا هذا الحديث، إن لا تفعلوا يدرس» وعن أبي سعيد^(٤): «تداوروا وتذكروا، فإن الحديث يذكر الحديث»، وفي رواية: «فإن الحديث يهيج الحديث»، وعن ابن مسعود^(٥): «تذكروا الحديث، فإن حياته مذاكرته»، وعن ابن عباس^(٦): «إذا سمعتم مني حديثاً فتذكروه بينكم، فإنه أجدر وأحرى ألا تنسوه»، وفي رواية: «تذكروا الحديث لا يتفلت منكم، إنه ليس بممنزلة القرآن، إن القرآن محفوظ مجموع».

وعن علقمة: «إحياء العلم المذاكرة، وآفته النسيان»، وقال أبو مسهر: «سمعت سعيد بن عبد العزيز، يعاتب أصحاب الأوزاعي يقول: ما لكم لا تجتمعون، ما لكم لا تذاكرون؟!». وللخطيب في كتابه الجامع فصل في مذاكرة الطلبة بالحديث بعد حفظه ليثبت^(٧)، وساق فيه آثاراً نحواً من الأولى.

(١) المحدث الفاصل للرامهرمزي (٣٨٥)

(٢) المحدث الفاصل (٣٨٧)

(٣) المحدث الفاصل (٥٤٨-٥٤٥)

(٤) في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢٣٦/١)، ومعرفة علوم الحديث للحاكم

(ص ١٤١)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (٤٢٢/١-٤٢٣) بلفظ: (تزاوروا)

(٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٣٦/١)

والمذاكرة مجالس تُعقد بين الطلاب يتخبرون فيها طريقة عرض محفوظهم بحسب الأبواب أو الرجال أو نحو هذا، فيلقي كل منهم ما لديه في الباب لينشط ذاكرته ويقوي محفوظه، وربما ظفر من جلسه بما ليس عنده من الفوائد فيأخذها عنه، لكن اشترط أهل العلم أن يبينه حين الرواية، فإن حال المذاكرة يغلب عليها عدم التحقيق ولربما وقع الغلط بخلاف حال التحديث؛ فإن المحدث يكون مستعداً قد حضر وجهز مقوله^(١).

وعُرف عن ابن حنبل أنه إن أراد مَنْ يذاكره أخذ حديثٍ استفاده منه في مجلس المذاكرة؛ استمعله حتى يأتي بالكتاب فيمليه عليه منه، زيادة منه في طلب الإتقان^(٢). وربما وقع في النفس نوع من شهوة الاستعلاء والظهور فيكتشف المحدث من يستحق الجرح ممن تعدى^(٣)، ومن لطائف الباب ما رواه أبو علي صالح جزرة قال: «قال لي أبو زرعة الرازي ببغداد: أريد أن أجتمع مع سليمان الشاذكوني فأناظره، قال صالح فذهبتُ به إليه، فلما دخل عليه قلت له: هذا أبو زرعة الرازي أراد مذاكرتك، فتذكرا حديث أستاذ الكعبة وما قطع منها»^(٤).

قال: «فما زال يذاكره حتى عجز الشاذكوني عن حفظه فلما أعياه الأمر ألقى عليه حديثاً من حديث الرازي فلم يعرفه أبو زرعة فقال الشاذكوني: يا سبحان الله ألا تحفظ حديث بلدك؟! هذا حديث مخرجه من عندهم ولا تحفظه! وأبو زرعة ساكت

(١) وانظر الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٣٦/٢)

(٢) وانظر حكاية أحمد بن صالح الطبري معه فيما رواه الخطيب في تأريخ بغداد (٤١٩/٤)، وأبو الوليد الباجي في التعديل والتجريح (٣٢٦/١).

(٣) وانظر معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ١٤٠).

(٤) تأريخ بغداد للخطيب (٤٧/٩)

والشاذكوني يخجله ويُري من حضر أنه قد عجز عن الجواب.

فلما خرجا رأيتُ أبو زرعة قد اغتم ويقول: لا أدري من أين جاء بهذا الحديث؟ فقلت له: إنه وضعه في الوقت كي لا يمكنك أن تجيب عنه فتخجل، فقال أبو زرعة: هكذا؟! قلت: نعم. فسُري عنه»^(١)، فانظر إلى تقارب الرجلين في الحفظ وتباعدهما في الورع.

وفي سياق ذكر أبي طاهر لشروط التعلم والتعليم قال^(٢): «الشرط السَّابع: أن يذاكر به الأقران والنُّظراء؛ طلباً للتحقيق والمعاونة، لا المغالبة والمكابرة، بل لغرض الاستفادة والإفادة» أ.هـ. وفي كتاب السخاوي^(٣): «ثم بعد حفظك له ذاكر به الطلبة ونحوهم، فإن لم تجد من تذاكره، فذاكر مع نفسك وكرره على قلبك، فالمذاكرة تعينك على ثبوت المحفوظ وهي من أقوى أسباب الانتفاع به، والأصل فيها معارضة جبريل مع النبي ﷺ القرآن في كل رمضان» أ.هـ.

يريد حديث ابن عباس رضي الله عنه في الصحيحين^(٤) قال: «كان النبي ﷺ أجود الناس، وأجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل عليه السلام يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة»، وفي الباب حديث ابن مسعود رضي الله عنه في الصحيحين^(٥) قال: قال النبي

(١) تأريخ دمشق (٢٦/٣٨)

(٢) بصائر ذوي التمييز (٥١/١)

(٣) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٣١٥/٣)

(٤) البخاري (٣٥٥٤)، ومسلم (٢٣٠٨)

(٥) البخاري (٥٠٣٢)، ومسلم (٧٩٠)

صلى الله عليه وسلم: «بئس ما لأحدهم أن يقول: نسيت آية كيت وكيت، بل نسي، واستذكروا القرآن، فإنه أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم».

قال^(١): «وقال الخليل بن أحمد: ذاكر بعلمك تذكر ما عندك، وتستفيد ما ليس عندك. وقال عبد الله بن المعتز: من أكثر مذاكرة العلماء لم ينس ما علم، واستفاد ما لم يعلم. وقال إبراهيم النخعي: من سره أن يحفظ الحديث فليحدث به، ولو أن يحدث به من لا يشتهي».



فائدة:

في ضرر ترك المذاكرة على الحفظ، كنت قلتُ في بحث قديم لي؛ ومنه أنقل: روى ابن سعد في الطبقات^(٢) عن أبي هلال الراسي قال: «سمعت قتادة يقول: ما كان بالمصر رجل أعلم من حميد بن هلال ما استثنى مُجداً ولا الحسن، غير أن التناوة أضرت به. يعني أنه كان تانياً بدولابٍ بالأهواز».

وبنحوه في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم^(٣) ومسند ابن الجعد لأبي القاسم البغوي^(٤)، إلا أنهما قالوا: بالبصرة^(٥)، وهو أصح إذ المقارن بهما بصريان لكن وقع في

(١) السخاوي في فتح المغيث في شرح ألفية الحديث (٣١٦/٣)

(٢) الطبقات الكبرى (٢٣٠/٩)

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٣٠/٣)

(٤) مسند علي بن الجعد (ص ١٨٠)

(٥) وهو في تاريخ البخاري الكبير (٣٤٦/٢) بغير التعرض لسبب الضرر.

حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني^(١): «ما كان بالمصريين أعلم من حميد ما استثنى^(٢) الحسن ولا محمد»، والمصران البصرة والكوفة. والأثر في تأريخ الفسوي^(٣) وفيه قول قتادة: «ما كانوا يفضلون أحداً على حميد بن هلال في العلم من أهل البصرة».

فهذا القول من قتادة يُراد به أن الاشتغال بغير العلم والمذاكرة أضرا بحميد عن بلوغ مرتبة ابن سيرين والحسن البصريين، والتناوة فسرهما عبد الملك بن قريش الأصمعي فيما حكى عنه غير واحد من أهل اللغة كالأزهري في التهذيب، وابن سيده في المحكم، وغيرهما^(٤) بأنهما: ترك المذاكرة.

ثم إن في تحديد السبب اختلاف فقيل: الاشتغال بطلب الرزق والعمل في الأرض كما في نهاية مجد الدين ابن الأثير^(٥) قال: «أراد التناية وهي الفلاحة والزراعة فقلب الياء واواً يريد أنه ترك المذاكرة ومجالسة العلماء وكان نزل قرية على طريق الأهواز» أ.هـ، ويشهد لهذا رواية ابن سعد فإن الدولاب فارسية معربة تطلق على آلة السقي وهي العجلة التي يسقى بها الزرع^(٦).

(١) حلية الأولياء (٢٥٢/٢)

(٢) المراد: لا أستثنى ابن سيرين ولا الحسن البصري من التفضيل.

(٣) المعرفة والتأريخ (٩٩/٢)

(٤) تهذيب اللغة للأزهري (٢٣١/١٤)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٥٣٨/٩) وزاد: «قال الأصمعي: هي التناية بالياء، فإما أن يكون على المعاقبة وإما أن يكون لغة». كذا هو في كلام: أبو

عبيد الهروي في الغريبين (٢٦٣/١)، وابن الجوزي في غريب الحديث (١١٣/١)

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٩٩/١)

(٦) انظر تهذيب الأسماء واللغات للنووي (١٠٦/٣)، ولسان العرب لابن منظور (٣٧٧/١)

وقيل: إنما هي العزلة ففي حلية الأولياء من طريق أبي هلال عن قتادة قال: «كان حميد بن هلال من العلماء الفقهاء لم يكن يذاكر ولا يسأل إنما كان يعتزل في مكان»^(١).

وقيل: بل العمل لدى السلطان فمنه ما جاء في النهاية لأبي السعادات مجد الدين ابن الأثير في تنمة ما ذكر آنفاً^(٢): «ويروى النبوة بالنون والباء: أي الشرف»، قال أبو الفرج^(٣): «قال الأزهري: كأنه أراد طلب الشرف أضر به، والأول أظهر». وروى ابن سعد في طبقاته^(٤) عن سليمان بن المغيرة قال: «رأيت حميد بن هلال يلبس ثياب اليمنة [في تاريخ الإسلام^(٥) الثمينة والطيلاسة، والعمائم]».

فعلى كلام أهل اللغة تكون التناوة في نفسها هي المشغلة عن المذاكرة، وفي كلام غيرهم أنها سبب، ثم من فسرهما بالفلاحة أخذها من ذكر الدولاب والله تعالى أعلم. قوله: (فإن حياته ذكره) حياة الحديث أي بقاءه، وإنما يكون ذلك بذكره وتعاذه بالمذاكرة، وإلا كان مآله إلى موته، وموته تفلته ونسيانه. وبالله تعالى التوفيق.



(١) حلية الأولياء لأبي نعيم (٢٥٢/٢)

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (١٩٩/١)

(٣) غريب الحديث لابن الجوزي (١١٣/١)

(٤) الطبقات الكبير لابن سعد (٢٣٠/٩)

(٥) تاريخ الإسلام للذهبي (٢٢٨/٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن فضيل ثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: إحياء الحديث مذاكرته؛ فذاكروه. قال: فقال عبد الله بن شداد: يرحمك الله كم من حديث أحييته في صدري قد كان مات.

سنده ضعيف لأجل يزيد. ومن طريقه رواه: ابن أبي شيبة، والدارمي، والرامهرمزي، والخطيب، وابن عبد البر، وابن عساكر^(١). ولم أجد له متابعاً.




قوله: (إحياء الحديث مذاكرته فذاكروه) يراد بإحياءه: الإحياء الخاص في نفس حافظه، وموت الحديث في نفس حافظه يعني ذهاب علمه ونسيانه، وهذا يعود أثره على العموم، بعد حين، إلا أنه لن يقع تماماً إلا في آخر الزمان.

قوله: (فقال عبد الله بن شداد) هذا شيخ ليزيد ولعله حدثه بقول ابن أبي ليلى فكان هذا جوابه، أو كان حاضراً وقت قوله هذه الكلمة.

(١) المصنف لابن أبي شيبة (٢٨٦/٥)، سنن الدارمي (٤٨٣/١)، المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص ٥٤٦)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢٣٨/١)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٤٢٦/١-٤٢٨ و ٤٥٢)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٩٣-٩٢/٣٦)

قوله: (يرحمك الله كم من حديث أحييته في صدري قد كان مات) ربما أراد بهذا أنه انتفع بتوجيهه فعاد فأحيا به ما كان بدأ بنسيانه مما هو في كتبه. وربما أنه يذكر لابن أبي ليلى فضلاً في كونهما يتذاكران، وكانت سبباً في تذكره ما كان أوشك أن ينساه، والله تعالى أعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن إسماعيل بن

رجاء قال: كنا نجمع الصبيان فنحدثهم.

هذا سند صحيح إن شاء الله. ورواه من طريق ابن فضيل: ابن أبي شيبة، والرامهرمزي، وابن عبد البر^(١)، ومن طريق ابن أبي شيبة: البيهقي في المدخل، وابن عبد البر في الجامع^(٢)، ولفظه في المصنف: «أنه كان يأتي صبيان الكتاب، فيعرض عليهم حديثه كي لا ينسى».



وفيه أنه بلغ بهم من العناية بالمذاكرة أنهم كانوا يحدثون به من لا يعنيه؛ أو لا ينتفع به، والمراد به أن تلوكه ألسنتهم وتعتاده فيكون أحضر له عند الحاجة، ويكون قد راعى حاجته واتخذ أسلوباً جمع فيه بين تأديب الصبيان وتعليمهم الاستماع وتألفهم بالاجتماع، حتى يثبت مسموعه ويستحضر محفوظه.

وهذه عادة مشهورة استعملها الخطباء والمعلمون في تقويم ألسنتهم وتعويدها على ارتجال الكلمات المناسبة بغير تهيب للحضور، وروى ابن عبد البر عن إبراهيم النخعي

(١) المصنف لابن أبي شيبة (٢٨٦/٥)، المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص ١٩٤)، جامع بيان العلم لابن عبد البر (٤٢٨/١)

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٢٩٢)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٤٢٤/١)

قوله^(١): «إذا سمعتَ حديثاً فحدث به حين تسمعه، ولو أنْ تحدث به من لا يشتهيهِ؛ فإنه يكون كالكتاب في صدرك». وفيه عنه قال^(٢): «إنه ليطول علي الليل حتى أصبح فألقاهم فرما أدسه بيني وبين نفسي أو أحدث به أهلي. قال أبو أسامة: يعني بقوله أدسه يقول: أحفظه».

وهذه طريقة يستعملها من كُلف بأمر شفهي خشي فواته أو الذهول عنه؛ فتراه يردده بينه وبين نفسه، وربما ألقاه على من لا يعنيه بغرض تثبيتته في ذهنه.

إلا أن هذا الأمر قد لا ينفع طلاب العلم ممن يفتقرون إلى قوة ضبط الصدر، والأولى والأحوط لمثل هؤلاء أن يحرصوا على كتابة الفائدة أولاً، ثم يستعملوا هذه الطريقة لتقوية الاستحضار وتنشيط الذهن، ولقد كان السلف أقدر وأقوى ضبطاً فما روي عنهم من هذا القبيل إنما هو لأنهم كانوا أوثق بقدرتهم، مع عدم إهمال جانب الكتابة منهم.



(١) جامع بيان العلم (٤٢٥/١)

(٢) جامع بيان العلم (٤٢٧/١)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن فضيل عن عطاء عن أبي البختري عن حذيفة قال: إن أصحابي تعلموا الخير وأنا أتعلم الشر. قيل: وما يحملك على هذا؟ قال: إنه من تعلم مكان الشر يتقه.

إسناده ضعيف فيه علتان: عطاء هو ابن السائب وكان قد اختلط؛ وابن فضيل ممن روى عنه بعد اختلاطه، وأبو البختري فلم يدرك حذيفة رضي الله عنه ^(١). ومن طريق ابن فضيل رواه: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع، وأبو إسماعيل المهروي، وكمال الدين ابن العديم ^(٢).

والأثر فصحيح رواه البخاري في الصحيح، وابن أبي شيبة في المصنف، ونعيم بن حماد في الفتن ^(٣)، من طريق قيس بن أبي حازم عنه رضي الله عنه. ونحوه عند البزار ^(٤). ورواه في الصحيح ^(٥) بسياق أتم وفيه قال: «كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر ف جاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير شر؟ قال: نعم. فقلت: هل

(١) ذكره المزني في تهذيب الكمال (٣٢/١١)، والعلائي في جامع التحصيل (ص ١٨٣)

(٢) الطبقات الكبير لابن سعد (٢٥٢/٤)، ذم الكلام للهروي (٨٣/٤)، بغية الطلب في تاريخ حلب لابن العديم (٢١٥٠/٥)

(٣) صحيح البخاري (٣٦٠٧)، مصنف ابن أبي شيبة (٤٨٦/٧)، الفتن لنعيم بن حماد (٣٦/١)

(٤) مسند البزار (٣٤٢ و ٢٢١/٧)

(٥) صحيح البخاري (٧٠٨٤)، وصحيح مسلم (١٨٤٧)

بعد ذلك الشر من خير؟ قال: نعم، وفيه دخن. قلت: وما دخنه؟ قال: قوم يستنون بغير سنتي، ويهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر. فقلت: هل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: نعم، دعاة على أبواب جهنم من أجاهم إليها قذفوه فيها. فقلت: يا رسول الله، صفهم لنا، قال: نعم، قوم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا. قلت: يا رسول الله، فما ترى إن أدركني ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم. فقلت: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك».



قوله: (إن أصحابي تعلموا الخير) أراد بأصحابه جيله الذين شاركوه صحبة نبي الله ﷺ، أو عموم صحابة رسول الله ﷺ، لهذا كان تعبيره الذي في الصحيحين: «كان الناس»، و(تعلموا الخير) أي تتبعوا وسألوا عن طرق الخير التي تقرّبهم إلى الله. قوله: (وأنا أعلم الشر) جاء موضحاً في رواية الصحيحين أنه كان يسأل عن الفتن والشور؛ فيكون المراد بالشر: «ما يكون في الدنيا من الفتن ومن عقوبات ذلك في الآخرة»^(١)، قال الطيبي^(٢): «أي: الفتنة ووهن عرى الإسلام واستيلاء الضلال وفشو البدعة. والخير عكسه». ويدخل فيه السؤال عن المعصية كما قال الملا علي القاري^(٣).

(١) التوضيح لابن الملتن (١٨٨/٢٠)، والفتح لابن حجر (٣٥/١٣)

(٢) الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (٣٤٠٤/١١)

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري (٣٣٨٠/٨)

وليس المراد أنه كان يفوت طلب الخير فقد ورد قوله معللاً: «وعرفت أن الخير لن يسبقني»^(١)، وفي رواية: «وأعلم أن الخير لن يفوتني»^(٢)، ولهذا كان أمين وصاحب سر النبي ﷺ في المنافقين؛ والذين لا يعرف أسماءهم سواه، وقد قال أبو الدرداء رضي الله عنه لعلمة: «أليس فيكم أو منكم [يعني أهل الكوفة] صاحب السر الذي لا يعلمه غيره»^(٣)، «وكان عمر ينظر إليه عند موت من مات منهم، فإن لم يشهد جنازته حذيفة لم يشهد لها عمر»^(٤).

قوله: (قيل: وما يحملك على هذا؟) سؤال يتضمن طلب إزالة الإشكال الذي داخلهم من غرابة صنيعه ﷺ في اختياره لنفسه خلاف ما يطلبه الناس في العادة. وفي رواية أبي داود^(٥): «فأحذقه القوم بأبصارهم، فقال: إني قد أرى الذي تنكرون». فقال: (إنه من تعلم مكان الشر يتقه) وفي رواية: (مخافة أن يدركني)، والمراد أن طلب معرفة مكان الشر هو من وسائل العمل على تجنبه، فإن من لا يعرف الخير من الشر اشتبه عليه في مواطن وأحوال. وأخذ هذه الحكمة أبو فراس الحمداني فقال^(٦):

(١) مسند أحمد (٣١٦/٣٨)، ومصنف ابن أبي شيبة (٤٤٧/٧)

(٢) معجم الطبراني الأوسط (٢٢٦/٧)، ومستدرک الحاكم (٤٧٨/٤)

(٣) رواه البخاري (٣٧٤٣)

(٤) الاستيعاب لابن عبد البر (٣٣٥/١)، وانظر أسد الغابة (٤٦٨/١)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (٦٨٦/١)

(٥) سنن أبي داود (٢٩٦/٦)

(٦) وهو في ديوانه (ص ٣٥٢) (ف/٣٦٩) بشرح الدويهي. دار الكتاب العربي. ١٤١٤هـ. وفي الحماسة المغربية لأبي العباس الجراوي (١٢٥٣/٢). وذكره بغير نسبة: الغزالي في الإحياء (٧٧/١)، وابن الجوزي في كشف المشكل (٣٨٤/١).

مَعْرِفَةُ الشَّرِّ لَا لِلشَّرِّ لَكِنَّ لِمَنْ لَا يَتَّقِيهِ
وَمَنْ لَا يَعْرِفُ الشَّرَّ مِنَ النَّاسِ يَقَعُ فِيهِ

ويروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «قد علمتُ ورب الكعبة متى تهلك العرب؟! فقام إليه رجل من المسلمين فقال: متى يهلكون يا أمير المؤمنين؟ قال: حين يسوس أمرهم من لم يعالج أمر الجاهلية، ولم يصحب الرسول صلى الله عليه وسلم»^(١).
يريد رضي الله عنه أن من جرب الفاقة قدّر النعمة، ومن ولد في النعم استهون خطر النقم. ولهذا فإن «الذي يذوق الشر والخير ويعرفهما، يكون حبه للخير وبغضه للشر أعظم ممن لا يعرف إلا الخير»^(٢)، «والداخل في الشيء لا يرى عيوبه، والخارج منه الذي لم يدخل فيه لا يرى عيوبه، ولا يرى عيوبه إلا من دخل فيه، ثم خرج منه، ولهذا كان الصحابة الذين دخلوا في الإسلام بعد الكفر خيراً من الذين ولدوا في الإسلام»^(٣)، «وهذا حال كثير ممن نشأ في عافية الإسلام وما عرف ما يعارضه ليتبين له فساده، فإنه لا يكون في قلبه من تعظيم الإسلام مثل ما في قلب من عرف الضدين»^(٤).

(١) رواه أبو بكر ابن أبي شيبة في المصنف (٤١٠/٦)، ومُجَدِّد بن سعد في الطبقات الكبرى (١٨٠/٦)، والحاكم في المستدرک (٤٧٥/٤) وصححه، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨/١٠). وأبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء (٢٤٣/٧)، ورجاله ثقات.

(٢) اقتباس من كتاب منهاج السنة لابن تيمية (٥٩٠/٤)

(٣) من كلام ابن القيم في كتاب الجواب الكافي (ص ٢١٤)

(٤) من كلام ابن تيمية في كتاب درء تعارض العقل والنقل (٢٥٩/٥)

قال ابن القيم^(١): «وهذا لأنه إذا لم يعرف الجاهلية والشرك، وما عابه القرآن وذمه وقع فيه وأقره، ودعا إليه وصوبه وحسنه، وهو لا يعرف أنه هو الذي كان عليه أهل الجاهلية، أو نظيره، أو شر منه، أو دونه، فينقض بذلك عرى الإسلام عن قلبه، ويعود المعروف منكراً، والمنكر معروفاً، والبدعة سنة، والسنة بدعة، ويكفر الرجل بمحض الإيمان وتجريد التوحيد» أ.هـ.

وفي موضع آخر يقول^(٢): «كان الصحابة أعرف الأمة بالإسلام وتفاصيله وأبوابه وطرقه وأشد الناس رغبة فيه ومحبة له وجهاداً لأعدائه وتكلماً بأعلامه بالأمة وتحذيراً من خلافه، لكمال علمهم بضده. فجاءهم الإسلام وكل خصلة منه مضادة لكل خصلة مما كانوا عليه فازدادوا له معرفة وحباً وفيه جهاداً بمعرفتهم بضده. وذلك بمنزلة من كان في حصر شديد وضيق ومرض وفقر وخوف ووحشة فقيض الله له من نقله منه إلى فضاء وسعة وأمن وعافية وغنى وبهجة وسرور فإنه يزداد سروره وغبطته ومحبته بما نقل إليه بحسب معرفته بما كان فيه، وليس حال هذا كمن ولد في الأمن والعافية والغنى والسرور، فإنه لم يشعر بغيره، وربما قيضت له أسباب تخرجه عن ذلك إلى ضده وهو لا يشعر، وربما ظن أن كثيراً من أسباب الهلاك والعطب تفضي به إلى السلامة والأمن والعافية، فيكون هلاكه على يدي نفسه وهو لا يشعر. وما أكثر هذا الضرب من الناس، فإذا عرف الضدين وعلم مباينة الطرفين وعرف أسباب الهلاك على التفصيل كان أخرى أن تدوم له النعمة ما لم يؤثر أسباب زوالها على علم» أ.هـ.

(١) مدارج السالكين (٣٥١/١)

(٢) مفتاح دار السعادة (٢٩٥/١)

وفي ذكره علامات علماء الآخرة يقول أبو حامد الغزالي^(١): «ومنها أن يكون أكثر بحثه عن علم الأعمال وعما يفسدها ويشوش القلوب ويهيج الوسواس ويثير الشر فإن أصل الدين التوقي من الشر» أ.هـ.

وقال علي القاري^(٢): «وهذا الطريق هو مختار الحكماء وكثير من الفضلاء أن رعاية الاحتماء أولى في دفع الداء من استعمال الدواء، وأن التخلية مقدمة على التحلية، وفي كلمة التوحيد إشارة إلى ذلك حيث نفى السوى ثم أثبت المولى، بل مدار جل معرفة الله سبحانه على النعوت التنزيهية، كقوله تعالى ﷻ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، دون الصفات الثبوتية لظهور وجودها في خالق الأشياء بالضرورة العقلية» أ.هـ. والله الموفق لكل خير.



(١) إحياء علوم الدين (٧٧/١)

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣٣٨٠/٨)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا موسى بن علي عن أبيه قال: كان زيد بن ثابت إذا سأله رجل عن شيء قال: آله لكان هذا؟ فإن قال: نعم، تكلم فيه، وإلا لم يتكلم.

سنده صحيح إن شاء الله، وموسى هو ابن علي بن رباح اللخمي. ورواه من طريق المصنف: البغوي، والخطيب، وابن عبد البر، وابن عساكر^(١). وتابع اللخمي: ابن شهاب الزهري عند الدارمي والخطيب^(٢) قال: «بلغنا أن زيد بن ثابت الأنصاري رضوان الله عليه، كان يقول إذا سئل عن الأمر: أكان هذا؟ فإن قالوا: نعم، قد كان، حدث فيه بالذي يعلم والذي يرى، وإن قالوا: لم يكن، قال: فذروه حتى يكون». وتابعه أبو الزناد عن خارجة بن زيد به، عند الخطيب، وابن بطة^(٣).



الأثر يصور حذر السلف من الخوض في القول بالرأي، فإن لم يكن من الحوادث ما يستدعي إعمال المجتهد فكره في تنزيل النصوص وجمع القرائن بحسب الحال المسؤول

(١) في معجم الصحابة للبغوي (٤٧٣/٢)، الفقيه والمتفقه للخطيب (١٤/٢)، جامع بيان العلم لابن عبد البر (١٠٦٨/٢)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٢٩/١٩)
(٢) سنن الدارمي (٢٤٣/١)، الفقيه والمتفقه للخطيب (١٣/٢)
(٣) الفقيه والمتفقه للخطيب (١٣/٢)، الإبانة الكبرى لابن بطة (٤٠٩/١)

عنها، ثم الخروج بنتيجة بحسب ما يؤديه اجتهاده ورأيه إليها، وإلا لم يتكبد مشقة الإدلاء بالرأي، وهو مع ذلك ربما أصاب أو أخطأ، في حين أن غيره قد يعارضه فيرى غير ما رآه. وهذا ما كرهه السلف من الرأي، فتكلف مثل هذا لا يلج أحدهم فيه مالم يجد منه بداً، أما والمسألة فرضية فلا.

وقد ذكر المصنف في الكتاب عدداً من الآثار نأتي على تخريجها في موضعها إن شاء الله، ومما لم يذكره ما رواه الخطيب^(١) بسند منقطع أن عمر خرج على الناس فقال: «أخرج عليكم أن تسألونا عما لم يكن، فإن لنا فيما كان شغلاً»، وبسند ضعيف عن ابن عمر^(٢): قال: «لا تسألوا عما لم يكن فإني سمعت عمر يلعن السائل عما لم يكن»، وعن الشعبي^(٣) قال: «سئل عمار عن مسألة، فقال: هل كان هذا بعد؟ قالوا: لا، قال: فدعونا حتى يكون، فإذا كان تجشمناه لكم»، وعن موسى بن علي اللخمي^(٤): «أنه سأل ابن شهاب عن شيء فقال ابن شهاب: ما سمعت فيه بشيء وما نزل بنا. فقلت: إنه قد نزل ببعض إخوانك، فقال: ما سمعت فيه بشيء وما نزل بنا، وما أنا بقائل فيه شيئاً».

وروى البيهقي عن طاوس عن عمر رضي الله عنه قال: «لا يحل لكم أن تسألوا عما لم يكن فإنه قد قضى فيما هو كائن»، وعن شريح عنه رضي الله عنه قال: «إياكم وهذه العضل فإنها إذا نزلت بعث الله لها من يقيمها أو يفسرها»^(٥).

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب (١٢/٢)


(٢) الفقيه والمتفقه للخطيب (١٢/٢)، والحديث يأتي في كتابنا برقم (١٤٤).

(٣) الفقيه والمتفقه للخطيب (١٥/٢)

(٤) الفقيه والمتفقه للخطيب (١٥/٢)

(٥) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٢٢٥-٢٢٧)، وأثر عمر يأتي إن شاء الله تعالى في الكتاب برقم

وساق ابن مفلح^(١) أقولاً عن السلف في هذا، ومنها أنهم كانوا يوجهون السائل إلى طلب علم ما يجهل من المسائل العلمية المشهورة، وورد في هذا بعض المرفوعات تأتي عليها في الكلام على المرفوع من هذا الباب. ونذكر وجه من منع ومن أجاز بحول الله تعالى وقوته.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن عبد الملك بن أبجر عن الشعبي عن مسروق قال: سألتُ أبا بن كعب عن شيء فقال: أكان بعد؟ قلت: لا، قال: فأجمنا حتى يكون فإذا كان اجتهدنا لك رأينا.

إسناده صحيح، عبد الرحمن هو ابن مهدي وسفيان هو الثوري. ومن طريق المصنف رواه: الخطيب، وابن عبد البر^(١). ورواه من طريق سفيان: ابن سعد، وابن عبد البر، وابن بطة^(٢).

وتابع ابن أبجر في الشعبي: فراس بن يحيى الهمداني عند الدارمي^(٣) وفيه قال مسروق: «كنت أمشي مع أبي بن كعب رضي الله عنه فقال فتى: ما تقول يا عماه كذا وكذا؟ قال: يا ابن أخي، أكان هذا؟ قال: لا، قال: فأعفنا حتى يكون». وأرسله الشعبي بلفظ قريب عند الدارمي^(٤) قال: «استفتي رجل أبي بن كعب فقال: يا أبا المنذر ما تقول في كذا وكذا؟ قال: يا بني أكان الذي سألتني عنه؟ قال: لا، قال: أما لا، فأجلني حتى يكون فنعالج أنفسنا حتى نخبرك».



(١) الفقيه والمتفقه للخطيب (١٤/٢)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٨٥١/٢)

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٤٦٤/٣)، جامع بيان العلم لابن عبد البر (١٠٦٥/٢)، الإبانة الكبرى لابن بطة (٤٠٨/١)

(٣) سنن الدارمي (٢٥٥/١) بسند صحيح.

(٤) سنن الدارمي (٢٥٥/١) وسنده صحيح إليه.

قوله: (فأجمنا حتى يكون)، وفي اللفظ الآخر (فاعفنا حتى يكون)، وفي آخر (فأجلني حتى يكون). ولم أجد من المعاني لأجم ما يناسب موضعها من هذا السياق، فإن الأجم: «لا يخلو من التجمع والشدة. فأما التجمع فالأجمة، وهي منبت الشجر المتجمع كالغيضة... وأما الشدة فقولهم: تأجم الحر، اشتد. ومنه أجمت الطعام مللته. وذلك أمر يشتد على الإنسان»^(١)، قال الجوهري^(٢): «أجمت الطعام بالكسر، إذا كرهته من المداومة عليه، فأنا آجم»، «وأجمت الكلام: كرهته»^(٣).

ومنه أيضاً ما نقله الأزهري^(٤) عن «الكسائي: أجم الأمر وأحم إذا حان وقته. وقال الفراء: أحم قدومهم: دنا، ويقال: أجم. شمر عن أبي عمرو: وأحم وأجم: دنا»، وفي كتاب ابن السكيت^(٥): «ويقال: قد أجم الأمر، إذا دنا وحضر»، وفي كتاب أبي علي القالي البارع في اللغة^(٦): «قال أبو زيد: أجم خروجنا إجماماً إذا أزف ودنا وقرب. وقرب. وأجم الأمر إجماماً إذا دنا وحضر»، لذا فالأقرب في ظني وبحسب قصور بحثي وضالة علمي كون الكلمة مصحفة ولعلها من لفظ التأجيل كما في الرواية الأخرى،

(١) معجم المقاييس لابن فارس (٦٥/١)

(٢) الصحاح للجوهري (١٨٥٨/٥)

(٣) مجمل اللغة لابن فارس (ص ٨٨)، انظر أيضاً: تهذيب اللغة للأزهري (١٥٤/١١)، وجمهرة اللغة لابن

دريد (١٠٨٨/٢)، والنهاية لابن الأثير (٢٦/١)

(٤) تهذيب اللغة للأزهري (١١/٤)


(٥) إصلاح المنطق لابن السكيت (ص ١٩١)

(٦) البارع في اللغة للقالي (ص ٥٩٧)

والله تعالى أعلم.

لكن ربما تكون من الترك والراحة بمعنى اتركنا وأرحنا^(١)، «والجمام بالفتح: الراحة ... وأجم الفرس، إذا ترك أن يركب»^(٢)، «ويقال: أجم نفسك يوماً أو يومين أي أرحها»^(٣)، «وجم الفرس يجم ويجم جمّاً وجماماً وأجم: تُرك فلم يركب فعفا من تعب»^(٤)، «وأجممت الماء: تركته يجتمع»^(٥).

قوله: (اجتهدنا لك رأينا) أي أجهدنا فكرنا لنخرج برأي قريب من مراد الشارع بحسب الأصول الشرعية والأدلة والعامة. والله تعالى أعلم.



(١) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٣٠١/١)

(٢) الصحاح للجوهري (١٨٩٠/٥)

(٣) تهذيب اللغة للأزهري (٢٧٥/١٠)

(٤) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢٣٠/٧)

(٥) المخصص لابن سيده (٣٦٥/٤)، ومعجم ديوان الأدب للفارابي (١٨٥/٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن ثنا مالك عن الزهري عن سهل

بن سعد قال: كره رسول الله ﷺ المسائل وعابها.

سنده صحيح، وهو جزء من حديث طويل خرجاه في الصحيحين^(١)، وخرجه
غيرهما^(٢) ضمن حديث اللعان المشهور. ورواه مقتطعاً كما فعل المصنف: أحمد،
وغيره^(٣).

وله شاهد من حديث أبي رزين عند الطبراني^(٤) بسند فيه ضعف. وفي لفظ لابن
عبد البر في جامع بيان العلم^(٥) من طريق ابن المصنف عنه به بإبدال لفظ (كره) ب:
(لعن).



(١) صحيح البخاري (٤٧٤٥)، وصحيح مسلم (١٤٩٢)

(٢) هو في موطأ مالك رواية الليثي (٥٦٦/٢)، ورواه: الشافعي في الأم (٣٠٧ و ١٣٤/٥)، وأحمد في المسند (٤٩٩/٣٧)، وأبو داود في السنن (٥٦٠/٣)، والنسائي في الكبرى (٢٥٢/٥)، وابن حبان في الصحيح (١١٥/١٠)، والطبراني في كبير معاجمه (١١٣/٦ و ١٤١)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢١٠٦/٤)، والبيهقي في الكبرى (٣٩٨/٧-٤٠٠)، والخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل (٣٠٢/١-٣١١)، وفي الأسماء المبهمة (٢٠٨/٣)، والبغوي في شرح السنة (٢٥٠/٩)

(٣) مسند أحمد (٤٨٤/٣٧ و ٤٩٥)، الخطيب في الفقيه والمتفقه (١١/٢)، وابن الأعرابي في معجمه (٨٧٤/٢)، وأبو بكر القطيعي في جزء الألف دينار (ص ١٠٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٠٥٨/٢)

(٤) المعجم الأوسط للطبراني (٨٨/٨)

(٥) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١٠٥٧/٢)

وقد ورد النهي عن كثرة سؤال النبي ﷺ^(١)، وعن الأشياء قبل كونها في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ (١٠١) قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ﴾.

قال ابن كثير^(٢): «أي: وإن تسألوا عن تفصيلها بعد نزولها تبين لكم، ولا تسألوا عن الشيء قبل كونه فعله أن يحرم من أجل تلك المسألة» أ.هـ. وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم، فحرم من أجل مسأله»^(٣).

وكل هذه النصوص فيها التوجيه بترك استعجال الاستفصال عما لم ينزل من الأحكام زمان الوحي، والعمل بما شرع، والاكتفاء به، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج، فحجوا، فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ: لو قلت: نعم لوجبت، ولما استطعتم. ثم قال: ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤلهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه»^(٤).

(١) من حديث المغيرة بن شعبة في البخاري (١٤٧٧)، ومسلم (٥٩٣)، ومن حديث أبي هريرة رواه مسلم (١٧١٥)

(٢) تفسير ابن كثير (٣٨٠/١)

(٣) صحيح البخاري (٧٢٨٩)، وصحيح مسلم (٢٣٥٨)

(٤) لفظ مسلم (١٣٣٧)، ورواه البخاري (٧٢٨٨) بغير ذكر القصة

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه ^(١): أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة في المسجد من حصير، فصلى رسول صلى الله عليه وسلم فيها ليالي حتى اجتمع إليه ناس ثم فقدوا صوته ليلة فظنوا أنه قد نام فجعل بعضهم يتنحّن ليخرج إليهم، فقال صلى الله عليه وسلم: «ما زال بكم الذي رأيْتُ من صنعكم حتى خشيتُ أن يكتب عليكم، ولو كتب عليكم ما قمتم به، فصلوا أيها الناس في بيوتكم، فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة».

و«الأصل في هذا أنهم كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء ويلحون فيها فينزل تحريمها» ^(٢)، وعن ابن عباس رضي الله عنه قال ^(٣): «أحل الله حلالاً، وحرم حراماً، وسكت عن أشياء فما سكت عنه فهو عفو عنه».

قال أبو بكر البيهقي: «وقد كره بعض السلف للعوام المسألة عما لم يكن ولم ينص به كتاب ولا سنة ولا إجماع ولا أثر ليعملوا عليه إذا وقع، وكرهوا للمسؤول الاجتهاد فيه قبل أن يقع لأن الاجتهاد إنما أبيع للضرورة، ولا ضرورة قبل الواقعة فينظر اجتهادهم عند الواقعة فلا يغنيهم ما مضى من الاجتهاد ... وبلغني عن أبي عبد الله الحلبي رحمه الله أنه أباح ذلك للمتفقهة الذين غرض العالم من جوابهم تنبيههم وإرشادهم إلى طريق النظر والإرشاد لا ليعملوا»، قال: «وعلى هذا الوجه وضع الفقهاء مسائل المجتهدين وأجروا بآرائهم فيها لما في ذلك من إرشاد المتفقهة وتنبيههم على كيفية الاجتهاد» ^(٤).

^(١) صحيح البخاري (٧٣١)، ومسلم (٧٨١)

^(٢) التمهيد لابن عبد البر (٢٩٠/٢١)

^(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢٥٩/٤)، وسنن أبي داود (٦١٨/٥)، ويروى مرفوعاً.

^(٤) المدخل إلى السنن الكبرى (ص ٢٢٣-٢٢٨)

أ.هـ.

وقال ابن عبد البر: «وأما قوله: وكثرة السؤال، فمعناه عند أكثر العلماء التكثير في السؤال من المسائل والنوازل والأغلوطات وتشقيق المولدات». قال: «وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره كثرة المسائل ويعيبها. والانفكاك عندي من هذا المعنى والانفصال من هذا السؤال والإدخال: أن السؤال اليوم لا يُخاف منه أن ينزل تحريم ولا تحليل من أجله، فمن سأل مستفهماً راعياً في العلم ونفي الجهل عن نفسه باحثاً عن معنى يجب الوقوف في الديانة عليه، فلا بأس به، فشفاء العي السؤال. ومن سأل معنتاً غير متفقه ولا متعلم فهذا لا يحل قليل سؤاله ولا كثيره»^(١) أ.هـ.

وأوسع الخطيب الكلام في المسألة فقال^(٢): «أما كراهة رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل فإنما كان ذلك إشفاقاً على أمته ورأفة بها وتحنناً عليها وتخوفاً أن يحرم الله عند سؤال سائل أمراً كان مباحاً قبل سؤاله عنه فيكون السؤال سبباً في حظر ما كان للأمة منفعة في إباحته فتدخل بذلك المشقة عليهم والإضرار بهم» أ.هـ.

ثم ذكر بعض أدلة النهي السالف ذكرها أعلاه، وقال: «وهذا المعنى قد ارتفع بموت رسول الله صلى الله عليه وسلم واستقرت أحكام الشريعة فلا حاذر ولا مبيح بعده، ويدل على جواز السؤال عما لم يكن: ...»، واستدل بحديث رافع بن خديج لما سأل رسول الله

(١) التمهيد لابن عبد البر (٢١/٢٨٩-٢٩٢)

(٢) الفقيه والمتفقه (٢/١٥-٣٦)

صلى الله عليه وسلم فقال^(١): «إنا نرجو - أو نخاف - أن نلقى العدو غداً وليس معنا مدى، أفندبح بالقصب؟ فقال صلى الله عليه وسلم: ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل، ليس السن والظفر، وسأحدثكم عن ذلك: أما السن فعظم، وأما الظفر فمدى الحبشة».

قال أبو بو بكر الخطيب: «فلم يعب رسول الله صلى الله عليه وسلم مسألة رافع عما لم ينزل به لأنه قال: غداً، ولم يقل له: لم سألت عن شيء لم يكن بعد، وكذلك الحديث الآخر». وساق حديث سؤال سلمة بن يزيد الجعفي^(٢) لرسول الله صلى الله عليه وسلم: يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سألته، فأعرض عنه، ثم سألته في الثانية أو في الثالثة، فجذبه الأشعث بن قيس، وقال صلى الله عليه وسلم: «اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا، وعليكم ما حملتم».

ثم قال الخطيب: «فلم يمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الرجل من مسأله ولا أنكرها عليه بل أجابه عنها من غير كراهة، وفي الآثار نظائر كثيرة لما ذكرناه. وأما تحريج عمر في السؤال عما لم يكن، ولعنه من فعل ذلك فيحتمل أن يكون قصد به السؤال على سبيل التعنت والمغالطة لا على سبيل التفقه وابتغاء الفائدة، ولهذا ضرب صبيغ بن عسل ونفاه وحرمة رزقه وعطاءه لما سأل عن حروف من مشكل القرآن فخشي عمر أن يكون قصد بمسأله ضعفاء المسلمين في العلم ليوقع في قلوبهم التشكيك والتضليل بتحريف القرآن عن نهج التنزيل وصرفه عن صواب القول فيه إلى فاسد التأويل، ومثل

(١) رواه البخاري (٢٤٨٨)، ومسلم (١٩٦٨)

(٢) هو في مسلم (١٨٤٦)، ولفظ الخطيب فيه غرابة.

هذا قد ورد عن رسول الله ﷺ النهي عنه والذم لفاعله».

قال: «وقد روي عن عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب وغيرهما من الصحابة أنهم تكلموا في أحكام الحوادث قبل نزولها وتناظروا في علم الفرائض والموارث، وتبعهم على هذه السبيل التابعون ومن بعدهم من فقهاء الأمصار، فكان ذلك إجماعاً منهم على أنه جائز غير مكروه ومباح غير محظور وأما حديث زيد بن ثابت، وأبي بن كعب، وعمار بن كعب، وعمار بن ياسر، فإنه محمول على أنهم توقوا القول برأيهم خوفاً من الزلل وهيبة لما في الاجتهاد من الخطر، ورأوا أن لهم عن ذلك مندوحة فيما لم يحدث من النوازل وأن كلامهم فيها إذا حدثت تدعوا إليه الحاجة فيوفق الله في تلك الحال من قصد إصابة الحق، وقد روي عن معاذ بن جبل نحو هذا القول».

وأُسند إلى الصلت بن راشد^(١) قال: «سألت طاووساً عن شيء فقال: أكان هذا؟ قلت: نعم، قال: الله الذي لا إله إلا هو؟ قال: قلت: الله الذي لا إله إلا هو قال: إن أصحابنا يحدثوننا عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال: أيها الناس، لا تعجلوا بالبلاء قبل نزوله فيذهب بكم ههنا وههنا وإنكم إن لم تفعلوا - أي لم تعجلوا بالبلاء قبل نزوله - لم ينفك المسلمون أن يكون فيهم من إذا سُئل سدد، أو قال: وفق»

قال: «وهذا فعل أهل الورع والمشفقين على دينهم ولأجل ما ذكرناه كان خلق من الصحابة والتابعين إذا سُئل أحدهم عن حكم حادثة حاد عن الجواب وأحال على غيره»، قال: «وهكذا كان إمساك ابن شهاب عن الكلام في حادثة لم تنزل به، وإن

(١) ورواه الدارمي في السنن (٢٥٦/١)، بسند صحيح، والبيهقي في المدخل (ص ٢٢٦).

كانت نزلت بغيره، وما حكى مالك عن أهل المدينة من الإكثار في المسائل، كل ذلك خوف الزل في الرأي، ورأوا أن الناس يقتدون بهم ويقلدونهم أمر دينهم ويحتجون بأقوالهم، فإذا: علم الواحد منهم أن جوابه ينفذ فيما سئل عنه بالتحليل أو التحريم حمل نفسه في المسألة التي سئل عنها من شدة معالجتها والاستقصاء في إدراك حقيقتها على ما كان غير خائف منه لو قصر فيه قبل نزولها والسؤال عنها، ومن قلد أمر الدين واستفتي من المجتهدين، فخطر زلله عظيم، وهو الذي تخوفه رسول الله ﷺ على أمته». ثم ذكر آثاراً وأحاديثاً في تعظيم زلة العالم، ونقل نقلاً طويلاً عن المزني فيه ما قد لخصه هو أعلاه.

وحمل بعضهم تلك الأدلة على الرأي كما قال برهان الدين البقاعي^(١) فقال: «ومنه كره الرأي وتكلف توليد المسائل لأنه شغل عن علم التأصيل وتعرض لوقوعه».

قال أبو عمر^(٢): «اختلف العلماء في الرأي المقصود إليه بالذم والعيب في هذه الآثار المذكورة في هذا الباب عن النبي ﷺ وعن أصحابه رضي الله عنهم وعن التابعين لهم بإحسان فقالت طائفة: الرأي المذموم هو البدع المخالفة للسنن في الاعتقاد ك رأي جهنم وسائر مذاهب أهل الكلام؛ لأنهم قوم استعملوا قياسهم وآراءهم في رد الأحاديث... وقال آخرون وهم جمهور أهل العلم: الرأي المذموم في هذه الآثار عن النبي ﷺ وعن أصحابه والتابعين هو: القول في أحكام شرائع الدين بالاستحسان والظنون،

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٣٦١/١)

(٢) جامع بيان العلم لابن عبد البر (١٠٨٧-١٠٥٢/٢)

والاشتغال بحفظ العضلات والأغلوطات ورد الفروع والنوازل بعضها على بعض قياساً دون ردها على أصولها والنظر في عللها واعتبارها، فاستعمل فيها الرأي قبل أن تنزل وفرعت وشققت قبل أن تقع، وتكلم فيها قبل أن تكون بالرأي المضارع للظن، قالوا: وفي الاشتغال بهذا والاستغراق فيه تعطيل السنن، والبعث على حملها وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليه منها ومن كتاب الله عز وجل ومعانيه واحتجوا على صحة ما ذهبوا إليه من ذلك بأشياء»، وتوسع في سوق أقوال السلف في هذا الباب فأوعب في ذلك.

وأطال النفس في الكلام على الحديث أبو الفرج عبد الرحمن ابن رجب في جامع العلوم والحكم، ولنفاسته لم أجد بدأً من نقله قال^(١): «فدلت هذه الأحاديث على النهي عن السؤال عما لا يُحتاج إليه مما يسوء السائل جوابه مثل: سؤال السائل هل هو في النار أو في الجنة، وهل أبوه من ينتسب إليه أو غيره، وعلى النهي عن السؤال على وجه التعنت والعبث والاستهزاء كما كان يفعل كثير من المنافقين وغيرهم. وقريب من ذلك سؤال الآيات واقتراحها على وجه التعنت، كما كان يسأله المشركون وأهل الكتاب، وقد قال عكرمة وغيره: إِنَّ الآية نزلت في ذلك. ويقرب من ذلك السؤال عما أخفاه الله عن عباده، ولم يُطلعهم عليه، كالسؤال عن وقت الساعة، وعن الروح. ودلت أيضاً على نهي المسلمين عن السؤال عن كثير من الحلال والحرام مما يُخشى أن يكون السؤال سبباً لنزول التشديد فيه، كالسؤال عَنِ الْحَجِّ: هل يجب كل عام أم لا».

(١) جامع العلوم والحكم لابن رجب (٢٥٣/١-٢٦٧)

قال: «ولم يكن النبي ﷺ يُرخص في المسائل إلا للأعراب ونحوهم من الوفود القادمين عليه يتألفهم بذلك، فأما المهاجرون والأنصار المقيمون بالمدينة الذين رسخ الإيمان في قلوبهم فنُهِوا عن المسألة».

وذكر أحاديثاً منها حديث أنس رضي الله عنه في مسلم^(١) قال: «نُهِينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع».

قال ابن رجب: «وقد كان أصحاب النبي ﷺ أحياناً يسألونه عن حكم حوادث قبل وقوعها لكن للعمل بها عند وقوعها... ولكن بعض الناس يزعم أن ذلك كان مختصاً بزمان النبي ﷺ لما يخشى حينئذ من تحريم ما لم يُحرم، أو إيجاب ما يشق القيام به، وهذا قد أُنْ أَمِنَ بعد وفاته ﷺ ولكن ليس هذا وحده هو سبب كراهة المسائل، بل له سبب آخر، وهو الذي أشار إليه ابن عباس في كلامه الذي ذكرنا بقوله: ولكن انتظروا، فإذا نزل القرآن، فإنكم لا تسألون عن شيء إلا وجدتم تبيانه.

ومعنى هذا: أن جميع ما يحتاج إليه المسلمون في دينهم لابد أن يُبينه الله في كتابه العزيز، ويبلغ ذلك رسوله عنه، فلا حاجة بعد هذا لأحد في السؤال، فإن الله تعالى أعلم بمصالح عباده منهم، فما كان فيه هدايتهم ونفعهم، فإن الله لابد أن يبينه لهم ابتداءً من غير سؤال، كما قال: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾، وحينئذ فلا حاجة إلى السؤال عن شيء، ولا سيما قبل وقوعه والحاجة إليه، وإنما الحاجة المهمة إلى فهم ما

(١) صحيح مسلم (١٢)

أخبر الله به ورسوله، ثم اتبع ذلك والعمل به، وقد كان النبي ﷺ يُسأل عن المسائل فيحيل على القرآن».

قال: «فالذي يتعين على المسلم الاعتناء به والاهتمام أن يبحث عمّا جاء عن الله ورسوله ﷺ ثم يجتهد في فهم ذلك والوقوف على معانيه، ثم يشتغل بالتصديق بذلك إن كان من الأمور العلمية، وإن كان من الأمور العملية، بذل وسعته في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الأوامر، واجتناب ما يُنهي عنه، وتكون همته مصروفة بالكلية إلى ذلك لا إلى غيره. وهكذا كان حال أصحاب النبي ﷺ والتابعين لهم بإحسان في طلب العلم النافع من الكتاب والسنة، فأما إن كانت همة السامع مصروفة عند سماع الأمر والنهي إلى فرض أمور قد تقع وقد لا تقع، فإنّ هذا مما يدخل في النهي، ويثبط عن الجد في متابعة الأمر، وقد سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر، فقال له: رأيتُ النبي ﷺ يستلمه ويقبله، فقال له الرجل: رأيتُ إن غلبت عليه؟ رأيتُ إن زوحت؟ فقال له ابن عمر: اجعل رأيتُ باليمن، رأيتُ النبي ﷺ يستلمه ويقبله. خرّجه الترمذي^(١). ومراد ابن عمر أنّه لا يكن لك هم إلا في الاقتداء بالنبي ﷺ ولا حاجة إلى فرض العجز عن ذلك أو تعسره قبل وقوعه فإنّه قد يفتر العزم على التّصميم على المتابعة، فإنّ التفقه في الدّين والسؤال عن العلم إنّما يحمّد إذا كان للعمل لا للمراء والجدال».

(١) سنن الترمذي (٢/٢٠٧)، وهو في صحيح البخاري (١٦١١)

قال: «وقد انقسم الناس في هذا الباب أقساماً: فمن أتباع أهل الحديث من سدَّ بابَ المسائل حتَّى قلَّ فقهه وعلمه بحدود ما أنزل الله على رسوله، وصار حامل فقه غير فقيه. ومن فقهاء أهل الرأي من توسَّع في توليد المسائل قبل وقوعها ما يقع في العادة منها وما لا يقع، واشتغلوا بتكلف الجواب عن ذلك وكثرة الخصومات فيه، والجدال عليه حتَّى يتولد من ذلك افتراق القلوب، ويستقر فيها بسببه الأهواء والشحناء والعداوة والبغضاء ويقترن ذلك كثيراً بنية المغالبة وطلب العلِّ والمباهاة وصرف وجوه الناس وهذا ممَّا ذمه العلماء الربانيون، ودلَّت السُّنة على قبحه وتحريمه... ومن سلك طريقة طلب العلم على ما ذكرناه، تمكَّن من فهم جواب الحوادث الواقعة غالباً لأنَّ أصولها توجد في تلك الأصول المشار إليها، ولا بدَّ أن يكون سلوك هذا الطريق خلف أئمة أهل الدين المجمع على هدايتهم» إلى آخر ما ذكره من بديع ما وفق لقوله رحمه الله تعالى.




تكميل:

وقد افترض الفقهاء أموراً كثيرة، وفي كثير منها كانت فتواهم مخالفة لفتوى من عاصر الحادثة، ومن لطيف افتراضات الفقهاء والتي وقعت بعد حين: اختلافهم في صحة الصلاة في أرجوحة معلقة بجبال، أو صلاة معلق في الهواء. فمن صححها قاسها

على السفينة، ومن منعها علل بعدم تمكنه عرفاً^(١)، وحملها الألباني على الصلاة في الطائفة^(٢).

فهذه الافتراضات بغرض التعليم والتسهيل على المتعلم، وقد تشعبت الفروع والمسائل فصارت مثل هذه من متطلبات التعليم. على أن القاعدة ألا يخرج على قول المتقدم طالما في الحادثة تعلق بما سبق والله تعالى أعلم. وبالله تعالى التوفيق.



(١) انظر فتح العزيز شرح الوجيز للرافعي (٨٠/٣)، والمجموع شرح المذهب للنووي (٢٤٢/٣)، والشرح الكبير لابن قدامة (٤٧٦/١)، والإنصاف للمرداوي (٣١٤/٢)

(٢) السلسلة الصحيحة حديث رقم (٨٧)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن زبيد قال: ما

سألت إبراهيم عن شيء قط إلا رأيت فيه الكراهية.

رجاله ثقات، عبد الرحمن هو ابن مهدي وشيخه هو الثوري. وخالف ابن مهدي: عبد الرزاق^(١)، وقبيصة^(٢) في الثوري، فأدخلا بينه وبين زبيد: عبد الملك، وهو ابن أبجر عند الدرامي، وابن أعين عند أبي نعيم.

وخالف الجميع علي بن قادم في سفيان فجعله من مقول أبي عبد الملك قال: أخبرنا سفيان عن عبد الملك بن أبجر عن أبيه، به^(٣). وروي أيضاً من مقول منصور بن المعتمر.

وابن مهدي أثبت ممن خالفه، وروى المقدمي^(٤) عن ابن المديني قوله: «ما وجدت عبد الرحمن بن مهدي حدث عن الثوري عن شيخ له بحدِيث فأدخل بينهما أحداً غيره إلا حديثاً واحداً» وذكره.



(١) رواه ابن بطة في إبطال الخيل (ص ٦٣)

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (٣٨٩/٨)، والدارمي في السنن (٢٤٧/١)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٦٠٥/٢)، وأبو نعيم في الحلية (٢٢٠/٤)


(٣) ذم الكلام لأبي إسماعيل الهروي (١٩١/٢) و(٣٩/٥)

(٤) التأريخ وأسماء المحدثين وكناهم لأبي عبد الله المقدمي (ص ٢٠٨)، وعنه المزي في تهذيب الكمال (٤٤١/١٧)

قوله: (ما سألت إبراهيم عن شيء قط إلا رأيت فيه الكراهية) حق هذا الأثر التقدم مع ما سبقه، وفيه تورع السلف عن الفتوى وتهيبهم منها، وكراهيتهم التصدر والتسرع في الإجابة.

وقوله: (عن أي شيء قط) لا بد وأن يحمل على ما يُسأل عنه العالم من علوم الدين ومتعلقاتها، فهو لن يُسأل عن غيرها من أمور الدنيا والتجارة ونحوها لأنه إنما يطلب من العالم ما يحسنه ويمثله، ولو سئل عما يعلمه من أمور الدنيا كمن استخبر عن طريق أو دار أو خير فلن يقال فيه مثل هذا، وهو واضح.

وجاء في رواية منصور في الحلية^(١): (يقول: أرجو أن تكون وعسى)، وهو يشهد لما سبق كونه إنما يخشى الخطأ والزلل في الفتوى والله تعالى أعلم.



(١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢٢٠/٤)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا هشيم ثنا حجاج عن عطاء، وابن أبي ليلى عن عطاء قال: كنا نكون عند جابر بن عبد الله فيحدثنا فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه فكان أبو الزبير من أحفظنا للحديث.

حجاج هو ابن أرطاة، وابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن، وكلاهما مختلف في توثيقه، وعطاء هو ابن أبي رباح.

فلهشيم فيه عن عطاء شيخان: حجاج وابن أبي ليلى^(١). ورواه من طريق هشيم: ابن سعد، وأحمد، والدارمي، وابن أبي خيثمة، والفسوي، والبغوي، وأبو الشيخ الأصبهاني، وابن عبد البر، والخطيب^(٢).



(١) بينها رواية غير المصنف كابن سعد، وأحمد، والفسوي والبغوي وغيرهم فيما يأتي ذكر مواضعها عندهم، وأبي الوليد الباجي في التعديل والتجريح (٢/٦٤٠)، حيث لم يتكرر ذكر عطاء عندهم وفيها: "أنبا الحجاج وابن أبي ليلى عن عطاء".

(٢) الطبقات الكبير لابن سعد (٨/٤٢)، معلقاً. العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (١/١٣٩)، سنن الدارمي (١/٤٨٤)، التأريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثالث (١/٢٣٦)، المعرفة والتأريخ لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (٢/٢٣)، معجم الصحابة للبغوي (١/٤٤٥)، أبو الشيخ الأصبهاني في جزئه الذي صنفه فيما رواه أبو الزبير عن غير جابر (ص ٤١)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر (١٢/١٤٤)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١/٢٣٧).

وفي الأثر فضل أبي الزبير في جابر رضي الله عنه وقد عُرف بملازمته واختصاصه بحديثه

رضي الله عنه.

قوله: (كنا نكون عند جابر بن عبد الله فيحدثنا) يذكر عطاء بن أبي رباح صفة أخذه عن جابر رضي الله عنه وكان جابر رضي الله عنه جاور بمكة زماناً، وفيها لقاه أهلها، قال أبو القاسم البغوي^(١): «حدثني جدي نا هشيم أنا حجاج عن عطاء قال: جاور عندنا جابر وذكر غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. قال أبو القاسم: وإنما سمع عطاء وعمرو بن دينار وأبو الزبير ونظراؤهم من المكيين من جابر بن عبد الله في وقت جواره بمكة، وكان أحفظهم أبو الزبير عنه».

وفيه أنه رضي الله عنه كان يعقد مجالس العلم والتحديث حيثما حل، وهكذا يكون حال أهل الفضل.

قوله: (فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه) وفيه العمل بنصح الناصحين ممن سبق نقل بعض كلامهم فيما مضى من توجيههم بمذاكرة المحفوظ وتعاهده لئلا يفوت وينسى، ومن أفضل أبواب المذاكرة ما يكون بين الأقران، وإنما يتذاكرون حديثهم في وقت خروجهم من مجلس السماع حتى يضبطوا ما سمعوه، فإن كثيراً من متقدمي المحدثين كان لا يستحب الكتابة عنه، وكان الطلاب يتلقون سماعاً ويدونونه لاحقاً، ومن سبل ووسائل ضبطه: إعادة المسموع وتكراره في وقته كي يرسخ ويثبت.

قوله: (فكان أبو الزبير من أحفظنا للحديث)، شهادة من عطاء بحفظه وضبطه ولربما كان هذا للملازمته واختصاصه، وكان يكتب عنه، وله صحيفة مشهورة. ولهذا كانوا

(١) معجم الصحابة للبغوي (١/٤٤٥)

يقدمونه في حديث جابر كما في التمهيد^(١) عن عمرو بن قيس قال: كان عطاء بن أبي رباح وأصحابه إذا قدم جابر رضي الله عنه قدموا أبا الزبير أمامهم ليحفظ لهم.

وقد كان أبو الزبير فيما رواه عنه ابن عيينة^(٢) يفخر بفعل عطاء هذا - وعطاء فعطاء - فيقول: «كان عطاء يقدمني إلى جابر فأتحفظ لهم الحديث، وكان عطاء ربما سئل عن شيء فيقول للسائل سل أبا الزبير». وروى هشيم عن حجاج وابن أبي ليلى قالا: «سألنا عطاء عنه يعني عن ابن الزبير؟ فقال: كان ألزمتنا لجابر، وأحفظنا للحديث، كنا نخرج من عند جابر فيخبرنا بما سمعنا»^(٣).



(١) التمهيد لابن عبد البر (١٤٤/١٢)

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (٤٢/٨)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢٣/٢)، وابن عبد البر في التمهيد (١٤٥/١٢)

(٣) تأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (٢٣٦/١)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن قابوس بن أبي ظبيان قال: صلينا يوماً خلف أبي ظبيان صلاة الأولى ونحن شباب كلنا من الحي إلا المؤذن فإنه شيخ، فلما سلم التفت إلينا ثم جعل يسأل الشباب: من أنت؟ من أنت؟ فلما سألهم قال: إنه لم يُبعث نبي إلا وهو شاب ولم يؤت العلم خير منه وهو شاب.

سنده إلى قابوس صحيح، وهو في نفسه لين إلا أن مرويه حكاية شهدها؛ مما يقوي ضبطه لها والله تعالى أعلم. والأثر مما تفرد به المصنف ومن طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه^(١).



قوله: (صلينا يوماً خلف أبي ظبيان) أبو ظبيان هو حصين بن جندب أدرك جمعاً من كبار الصحابة، وكلام قابوس هنا يشعر أن والده كان يؤم قومه في مسجد حيه.

وقوله: (صلاة الأولى) هي صلاة الظهر، قال أبو منصور الأزهري^(٢): «الصلاة الأولى يقال لها: الظهر»، وقال أبو إسحاق الزجاج^(٣): «الصلاة الأولى، وصلاة الأولى.

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب (١٧٧/٢)

(٢) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي للأزهري (ص ٧١)، كذا قال الطيبي في الكاشف (٣٦٩٤/١٢).

(٣) معاني القرآن للزجاج (١٣٢/٣)

فمن قال: الصلاة الأولى جعل الأولى نعتاً للصلاة، ومن قال: صلاة الأولى أراد صلاة الفريضة الأولى، والساعة الأولى».

والساعة الأولى يعني بعد الزوال. قال ابن سيده^(١): «ومن قال صلاة الأولى فهو من إضافة الشيء إلى نفسه، أو على أنه أراد صلاة الساعة الأولى من الزوال». وروى الطبراني^(٢) عن ابن عمرو يرفعه: «صلاة الأولى قبل أن يدخل وقت العصر»، وجاء في وفاة زيد بن خارجه: «فتوفي بين صلاة الأولى وصلاة العصر»^(٣).

وورد في مسلم حديثان أولاهما حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه^(٤) قال: «خرجت قبل أن يؤذن بالأولى وكانت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترعى بذئ قرء، قال: فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف، فقال: أخذت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: من أخذها؟ قال: غطفان، قال: فصرخت ثلاث صرخات، يا صباحاه، قال: فأسمعت ما بين لابتي المدينة، ثم اندفعت على وجهي حتى أدركتهم بذئ قرء». الحديث.

والآخر حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه^(٥) قال: «صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الأولى، ثم خرج إلى أهله وخرجت معه فاستقبله ولدان فجعل يمسح خدي أحدهم واحداً واحداً، قال: وأما أنا فمسح خدي، قال: فوجدت ليدته برداً أو ريحاً كأنما أخرجها من جؤنة عطار».

(١) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٤٠٠/١٠)

(٢) الطبراني في مسند الشاميين (٣٦٣/٣)

(٣) رواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٠/١)، والبيهقي في دلائل النبوة (٥٦/٦)

(٤) صحيح مسلم (١٨٠٦)

(٥) مسلم (٢٣٢٩)

قال فيهما أبو الفضل عياض اليحصبي^(١) مفتتحاً بحديث جابر رضي الله عنه: «هي هنا والله أعلم صلاة الصبح لأنها أول صلوات النهار؛ وعليه يدل سياق الحديث وكما قال في الحديث الآخر: (كان إذا صلى الغداة استقبله خدم المدينة بأنيتهم) الحديث^(٢). وقوله صلاة الأولى: من إضافة الشيء إلى نفسه على مذهب الكوفيين وقد يكون صلاة الأولى مضافة إلى أول ساعات النهار وقد تكون صلاة الظهر وهي اسمها المعروف، وفي الحديث فيها: (التي يدعونها الأولى)^(٣)، سميت بذلك لأنها أول صلاة صلاها جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم ومثله في غزوة ذي قردان (يؤذن بالأولى) أي الظهر، بينه قوله في الحديث الآخر: مع الظهر^(٤)» انتهى.



قوله: (ونحن شباب) يقول بأن من صلى تلك الصلاة كان الشباب لا شيخ بينهم سوى المؤذن، وفيه إشارة إلى أسنان الناس ومضى الكلام عليها في أثر سابق، و«الشباب: جمع شاب - [ولا يجمع فاعل على فعال غيره^(٥)] - وكذلك الشبان.

(١) مشارق الأنوار لعياض (٥١/١)، ولخصه أبو العباس القرطبي في المفهم (١٢١/٦)

(٢) صحيح مسلم (٢٣٢٤) من حديث أنس

(٣) صحيح البخاري (٥٩٩) من حديث أبي برزة الأسلمي قال: «كان يصلي الهجير، وهي التي تدعونها الأولى، حين تدحض الشمس»

(٤) صحيح مسلم (١٨٠٧)

(٥) الغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي (٩٦٧/٣)

والشباب أيضاً: الحداثة، وكذلك الشبيبة، وهو خلاف الشيب^(١).

قال ابن فارس^(٢): «الشين والباء أصل واحد يدل على نماء الشيء، وقوته في حرارة تعثره. من ذلك شبيت النار أشبها شياً وشبواً. وهو مصدر شبت. وكذلك شبيت الحرب، إذا أوقدتها. فالأصل هذا. ثم اشتق منه الشباب، الذي هو خلاف الشيب. يقال: شب الغلام شبيباً وشباباً، وأشب الله قرنه والشباب أيضاً: جمع شاب، وذلك هو النماء والزيادة بقوة جسمه وحرارته» أ.هـ.

«قال بعض الأدباء: يقال للإنسان ما دام رضيعاً: صبي، فإذا فطم عن اللبن فهو وليد، فإذا راهق فهو غلام، فإذا خرج شعر وجهه فهو شاب، ثم يكون مجتمعاً، ثم يكون كهلاً، ثم شيخاً»^(٣). وأسهب بهاء الدين ابن حمدون في تذكرته^(٤) في ترتيبها فلينظرها طالبا فيها.

والشباب فهو «حداثة السن»^(٥) حدوده بين الغلظة والكهولة، وفي ضبط مبدأه ومنتهاه اختلاف، فالأكثر أن مبدأه البلوغ فلا يستحق الاسم إلا بالاحتلام وعليه: ابن قتيبة، والأزهري، والعسكري، والحميري، وحكي عن قطرب والأصمعي. وجعلوا

(١) الصحاح (١٥١/١)

(٢) معجم مقاييس اللغة (١٧٧/٣)

(٣) البصائر والذخائر لأبي حيان التوحيدي (١٤٥/٦)

(٤) التذكرة الحمدونية (٣٠٥/٥)، وانظر تفسير أبي حيان الأندلسي البحر المحيط (٤٧٥/٢)

(٥) إكمال الأعلام بتثليث الكلام لابن مالك (٣٢٥/٢)

حدود الثلاثين منتهاه^(١)، وذكر الحافظ^(٢) أقوالاً ونقل عن النووي تصحيح هذا القول.
قال أبو العلاء^(٣): «وأقوال الناس تختلف في هذا اختلافاً شديداً. وقد تردد في
أخبار النبي ﷺ أن شاباً من قريش فعل وصنع، وهو المعني بذلك. ولم يبعث
عليه وسلم حتى بلغ أربعين سنة» أ.هـ.

وكأني به يريد الاعتراض على ما سبق؛ وإدخال سن الأربعين في الحد الماضي،
والجواب أن الشباب لا يضبطه سن إنما يُضبط بالصفة فهو: النشاط والحركة والقوة،
والكهل وهو الأربعيني لا يزال يملك هذه الصفات ولا ينزع الناس لقب الشباب عن
الرجل مالم يظهر ضعفه وهو أمر مشاهد محسوس والله تعالى أعلم.
قال أبو علي ابن مسكويه^(٤): «ينبغي أن تعلم أن غاية النشوء والحركة إنما هي
عند منتهى الشباب ثم حينئذ يقف، وذلك زمان التكهل ثم ينحط وذلك زمان
الشيخوخة» أ.هـ.

(١) ابن قتيبة في كتاب الجرائم المنسوب له (١٤٥/١)، والأزهري في تهذيب اللغة (١٤/٦-١٥-١٣/٨٥)،
والعسكري في التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ص ٧٥)، ونشوان الحميري في شمس العلوم
(٥٩١٧/٩)، وحكاة أبو العلاء في الفصول والغايات (ص ٤٣) دار الآفاق. عن الأصمعي وقطرب،
الصاهل والشاحح للمعري (ص ٥٦٨) دار المعارف. الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ. تحقيق بنت الشاطئ.
(٢) فتح الباري (١٠٨/٩)، ونسب النووي في شرح مسلم (١٧٣/٩) هذا القول للشافعية. وعليه عبد
القاهر الجرجاني في تفسيره درج الدرر (٣٩٨/١)
(٣) الصاهل والشاحح للمعري (ص ٥٦٨) دار المعارف. الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ. تحقيق بنت الشاطئ.
(٤) الهوامل والشوامل لابن مسكويه (ص ١٥٧)

وقوله (كلنا من الحي) «والحي: الواحد من أحياء العرب»^(١)، قال أبو هلال العسكري^(٢): «والحي مثل القبيلة، أو قريب منها، والجمع أحياء»، وقال الأزهري^(٣): «الحي من أحياء العرب يقع على بني أبٍ كثروا أم قلوا، وعلى شعب يجمع القبائل»، فهو: «البطن من بطون العرب»^(٤)، ويقال: «الحي القليل ينزلون منفردين من الناس»^(٥)، وهو: «ينشعب من القبيلة وقيل هي القبيلة نفسها والجمع شعوب»^(٦)، ومنه ومنه قولهم^(٧): «سيد الحي، وحيي من أحياء العرب، وسمعت الحي يتحدثون، وثار الحيان. هو منازل قبائلها وتسمى القبيلة به». قال ابن فارس^(٨): «الحاء والواو وما بعده بعده معتل، أصلٌ واحد، وهو: الجمع يقال: حويت الشيء أحويه حيا، إذا جمعته» أ.هـ.

وكانت قديماً الأحياء تضم غالباً القبيلة الواحدة، ولا يزال هذا الحال باقياً في

(١) العين (٣/٣١٨)، والصحاح للجوهري (٦/٢٣٢٣)، وتهذيب اللغة للأزهري (٥/١٨٤)، ومعجم ديوان العرب للفارابي (٤/٦)

(٢) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء للعسكري (ص ١٠٥)

(٣) تهذيب اللغة للأزهري (٥/١٨٤)

(٤) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٣/٣٩٨)

(٥) المخصص لابن سيده (١/٣٢٠)

(٦) المخصص لابن سيده (١/٣٢٠)

(٧) مشارق الأنوار لعياض (١/٢١٩)

(٨) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢/١١٢)

القرى النائية في زماننا. أما في المدن فلا يطلق الحي إلا على مساحة عمرانية تضم خليطاً سكانياً غالباً ما يكون مختلف الأعراق. وذكر بعض أهل اللغة أنه من الـ «ممكن أن يكون الحي العظيم يسمى عمارة»^(١).



ومراد قابوس هنا أنه صادف وأن اجتمع في تلك الصلاة شباب من قبيلة واحدة فلفت هذا نظر إمامهم وأعجبه ذلك فأحب أن يعظمهم بفائدة. قوله: (إلا المؤذن فإنه شيخ)، استثنى المؤذن من الشباب لا من الحي وقد بينه بتعيين نعته المستثنى. و«المؤذن: المعلم بأوقات الصلاة»^(٢)، ويطلق على «كل من يعلم بشيء نداء»^(٣)، وأصله من العلم والإعلام^(٤)، قال أبو بكر الأنباري^(٥): «وفي الأذان الأذان لغتان: يقال: سمعت أذان المؤذن، وسمعت أذين المؤذن، وسمعت الأذان والأذين» أ.هـ.

(١) انظر مثلاً: معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٤١/٤)، والمحيط في اللغة لابن عباد (٤٣/٢)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٥٢/٢)

(٢) تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري (١٦/١٥)، والغريين للهروي (٥٩/١)

(٣) المفردات في غريب القرآن والحديث للراغب الأصفهاني (ص ٧٠)، وبصائر ذوي التمييز للفيروز أبادي (١٤٩/٢)

(٤) معجم المقاييس لابن فارس (٧٧/١)

(٥) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (٢٩/١)

ويقال للمؤذن أيضاً: أذنين^(١)، وقيل أيضاً: «الأذنين: المكان الذي يأتيه الأذان»^(٢)، ويذكر أن اشتقاقه من الأذان الجارحة لأن بها يسمع الأذان^(٣)، وجمع أبو عبد الله الحميدي جل ما قيل فيه^(٤).

ومضى الكلام عن الشيخ^(٥)، وهو هنا من السن، والشيخوخة مرحلة ما بعد الكهولة وحُددت بما بعد الخمسين حتى آخر العمر، وقيل حتى الثمانين^(٦)، وذكروا بعدها الهرم^(٧). «يقال لمن طعن في السن: الشيخ»^(٨)، وهو: «الذي استبانته فيه السن السن وظهر عليه الشيب»^(٩). وأورد أبو العلاء على تحديد هذا السن إيرادات من أقوال السلف في وصفهم المسن بالكهل^(١٠) فأحسن.

قوله: (فلما سلم التفت إلينا ثم جعل يسأل الشباب: من أنت؟) أي فلما انصرف من صلاته التفت إلى المصلين وأقبل بوجهه إليهم، ثم تعرف على مَنْ وراءه من

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٧٧/١)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٩٨ و٩٦/١٠)

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٧١)

(٣) حكاه بطل الركي في النظم المستعذب في تفسير غريب المذهب (٥٦/١) للزجاج، وأبو جعفر شهاب الدين اللبلي في تحفة المجد الصريح شرح كتاب الفصيح (ص ٤٢٧) عن ابن خالويه. ومعناه في كتاب

ابن سيده المخصص (٨٨/١)

(٤) تفسير غريب ما في الصحيحين لابن أبي نصر الحميدي (ص ٤١٦)

(٥) في الكلام على الأثر رقم (٥٨)

(٦) ذكرها أبو الحسن ابن سيده في المحكم والمحيط الأعظم (٢٤٣/٥)

(٧) انظر المخصص لابن سيده (٦٤/١)، والفائق للزمخشري (٩٩/٣)

(٨) المفردات للراغب (ص ٤٦٩)

(٩) ذكرها أبو الحسن ابن سيده في المحكم والمحيط الأعظم (٢٤٣/٥)

(١٠) الصاهل والشاحج (ص ٥٦٦) وما بعدها.

الشباب، وهو مشعر بكونهم كانوا في حادثة سنهم لجهله بأعيانهم، وفي فعله هذا تلطف الكبير بالصغير وتقديم العظة بما يفتح قلوب المستقبل.

أما عطفه بثم المفيدة للتراخي فيشعر بتجاوز الراوي الوقت الذي أخذه الإمام في أذكار الصلاة، وإنما تنبه لجمع الشباب حينها والله تعالى أعلم.

قوله: (فلما سأهم قال: إنه لم يُبعث نبي إلا وهو شاب) أي فلما فرغ من فتح باب الوصل قال: (إنه لم يُبعث نبي إلا وهو شاب) وفي فعله هذا دلالة على حسن طريقته في ترغيبهم بالطاعة، وكونه ينبههم أن سنهم سن العمل والهمة كما كان سلفهم، وأنه لا ينبغي أن يصلوا هو الصبا بالشباب، وأن سنهم سن الإنجاز.

وقوله في بعض الأنبياء يصدق على غير رسول الله محمد ﷺ إن صح ما ذكره في سن بعض الأنبياء، غير أن الجزم بالعموم يفتقر إلى نص.

وأما نبيناً ﷺ فُبُعْثَ على الأربعين وهو سن الكهولة عند الأكثرين وبعضهم جعلها من الشيخوخة، فإما أن يُعد هذا القول من أبي ظبيان مما يدعم ما أورده أبو العلاء آنفاً كون هذا السن لا زال صاحبه في الشباب، أو أن يقال في الجواب عن الإشكال ما ذكرناه هناك من أن الوصف بالشباب في الخطاب بين الناس على غير الضابط الذي وضعوه وعدم تعلقه بالسن.

قوله: (ولم يؤت العلم خير منه وهو شاب) أي ولم يُطلب العلم، في حين خير منه في زمان التفرغ والقوة والنشاط، فهو أدعى لكمال التحصيل والحفظ والثبات، وفوات هذا الحال على الطالب الراغب سبب لدخول الحسرة عليه لاحقاً؛ لا سيما بعد تأكده من مواطن تفريطه وتضييعه لما كان بين يديه حينها من وسائل الطلب، ومن أدركه من الشيوخ المعلمين، وقد كان العلم في زمانهم لا يحتاج إلا إلى رغبة وهمة

من الطالب، ومصادره فمتوفرة في كل مكان بينهم.

وربما يؤخذ منه أنه يقول لهم: لا تنتظروا أن يأتيكم العلم؛ فإن العلم يُصار إليه ولا يصير إليك؛ فإن طالب العلم مَنْ يأتي العلم حيثما كان، وقد رويَتْ نحو هذه الكلمة لغير واحد يخاطب عِلِّيَّة القوم، فرويَتْ لمالك مع الرشيد^(١): إن العلم يُؤتى ولا يأتي. ولا بن الطباع مع ابن طاهر^(٢)، ولأحمد بن بديل مع المعتز^(٣).


وفيه حث الشباب على مبادرة فعل الخيرات وطلب المعالي في حال كمال القوة والنشاط ودفعهم إلى اختيار هذا الطريق بتذكيرهم بإنجازات سلفهم في أسنانهم، طمعاً في رفع همتهم، ومن أعلى ما يطلب به المعالي: العلم.

والواقع يشهد أن الإنسان كلما كبرت سنه: ضعفت همته، وكثرت مشاغله، فعلى العاقل اغتنام وقت الفراغ والنشاط. وأن خير زمن الطلب أوله، وهو الشباب، فهو سن القوة والجلد والمصابرة، بل وسهولة التلقي وقوة الحفظ، ولأنه مع السنين يزداد الطالب خبرة بنفسه وحاله فيطور من أساليب تقدمه في الطلب، وكلما بكر كلما كان تحصيله أفضل لا سيما زمان الإسناد وطلب العلو، ولقد أدرك ابن عيينة والبعوي طبقة شيوخ مشايخ طبقتهم لتبكيرهما في الطلب، فتميزوا على أترابهم بهذا و الله المستعان.

(١) رواه ابن عساكر في كشف المغطا في فضل الموطا (ص ٢٩)

(٢) تأريخ بغداد (١٦٥/٤)

(٣) تأريخ بغداد (٢٧٠/٤)، وتأريخ دمشق (٣١٨/١٨)



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن عطاء

بن يسار قال: ما أوتي شيء إلى شيء أزين من الحلم إلى علم.

إسناد صحيح، ومن طريق سفيان رواه: أبو محمد الدارمي، وأبو بكر أحمد بن زهير بن حرب، وأبو بكر البيهقي، وأبو عمر ابن عبد البر، وأبو القاسم ابن عساكر^(١).

ورويت العبارة عن غير واحد منهم: سليمان بن موسى عند ابن أبي شيبة^(٢)، ووصله ابن عساكر إلى شيخه أبي إدريس الخولاني^(٣). ورواها ابن المبارك عن حبيب بن حجر البصري^(٤)، وحكاها البلاذري في أنسابه عن عمر بن عبد العزيز^(٥).

(١) سنن الدارمي (٤٧٠/١)، تأريخ ابن أبي خيثمة الكبير السفر الثالث (١٥٢/٤)، المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٣٢٣)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٥٠٥/١)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٤٤٩/٤٠).

(٢) المصنف لابن أبي شيبة (٢٣٨/٥).

(٣) تأريخ دمشق لابن عساكر (١٦٧/٢٦).

(٤) الزهد لابن المبارك (٤٧٠/١)، وابن أبي الدنيا في كتابه الحلم (ص ٢٨)، ومن طريق ابن المبارك رواه: أبو محمد ابن قتيبة في عيون الأخبار (٣٩٦/١)، وأبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي في المعرفة والتاريخ (٤٠٣/٣)، وأبو بكر الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٢٦/٨)، وأبو بكر الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٩٤/١).

(٥) أنساب الأشراف للبلاذري (١٣٣/٨)، وتبعه ابن عبد البر في بهجة المجالس وأنس المجالس (ص ١٣٤)،

ورويت مرفوعة عن سعد بن معاذ رضي الله عنه ^(١) بسند فيه وضاع، وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه ^(٢)، وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ^(٣)، ونسبها السيوطي لأبي أمامة رضي الله عنه وأحال إلى ابن السني وأبي الشيخ والديلمي ^(٤).



قوله: (ما أوتي شيء إلى شيء) أي ما ضُمَّ أو أضيف أو قورن أو جُمع شيئان،
(أزين) أي أحسن (من الحلم إلى العلم) أي من خُلِق وصفة الحلم إلى صاحب العلم.
والحلم فكلمة ذات مدلولات متفرقة قال عنها أبو الحسين ابن فارس ^(٥): «وهي متباينة جداً تدل على أن بعض اللغة ليس قياساً، وإن كان أكثره منقاساً».

ولعل مصدرهما الجاحظ في البيان والتبيين (٢١٦/١).
^(١) رواه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٢٤/١) وفي السند إبراهيم بن حيان، ذكر ابن عدي في الكامل (٤١٠/١) أن سائر أحاديثه موضوعة مناكير.
^(٢) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٥٠٤/١)، وفيه الحسين بن المبارك ضعفه ابن عدي في الكامل (٢٣٨/٣)، والراوي عنه لا يعرف، وخالد بن معدان لم يدرك معاذ.
^(٣) رواه الطبراني في الأوسط (١٢٠/٥) بسند منكر وفيه مجاهيل.
^(٤) جامع الأحاديث للسيوطي (٤١٥/١٨)، وكنز العمال للهندي (١٣٢/٣)، وهو في فردوس الديلمي (١٢٠/٤).
^(٥) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٩٣/٢).

والمراد منه هنا الخلق: الحِلْم بكسر المهملة، وهو: «ترك العجلة ... خلاف الطيش». يقال: حلمت عنه أحلم، فأنا حليم»^(١)، وهو الأناة^(٢)، والعقل^(٣)، وقولهم - فيما سبق - : ضد الطيش^(٤)، يؤيد كون الحلم من العقل، قال مجد الدين ابن الأثير^(٥): «وفي حديث صلاة الجماعة (ليلني منكم أولو الأحلام والنهي)^(٦) أي ذوو الألباب العقول، واحدها حلم بالكسر، وكأنه من الحلم: الأناة والتثبت في الأمور، وذلك من شعار العقلاء» أ.هـ.

وقال القاضي عياض^(٧): «وقوله: (وأحلام السباع)^(٨) أي في عقولها وأخلاقها. من التعدي والبطش. والحلم بالكسر بمعنى الصبر لكن في الحلم: الصفح وأمن المؤاخدة،

(١) معجم مقاييس اللغة (٩٣/٢)، ومجمل اللغة (ص ٢٤٦) كلاهما لابن فارس

(٢) الصحاح للجوهري (١٩٠٢/٥)، وفي كتاب العين (٢٤٦/٣)

(٣) المحكم والمحيط الأعظم (٣٦٤/٣)، والمخصص (٢٥١/١) كلاهما لابن سيده، وأساس البلاغة للزمخشري (٢١٠/١)

(٤) وعليه ابن دريد في جمهرة اللغة (٥٦٥/١).

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٤٣٤/١)

(٦) رواه مسلم (٤٣٢) من حديث أبي مسعود.

(٧) مشارق الأنوار على صحاح الآثار لعياض (١٩٦/١)

(٨) صحيح مسلم (٢٩٤٠) من حديث ابن عمرو بن العاص

وهو ضد البطش والسفه والاستشادة، وأيضاً: العقل» أ.هـ.

«وقد يكون اسماً للعقل، لأن كون الحِلْم منه»^(١)، وفي أفعال ابن القوطية^(٢):

«وحلم حلماً، عقل، وأيضاً تصاون عن مراجعة السفية».

قال أبو القاسم الراغب الأصفهاني^(٣): «الحلم: ضبط النفس والطبع عن هيجان

الغضب، وجمعه أحلام قال الله تعالى: ﴿أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَخْلَامُهُمْ بِهَذَا﴾، قيل معناه:

عقولهم، وليس الحلم في الحقيقة هو العقل، لكن فسروه بذلك لكونه من مسببات

العقل، وقد حلم وحلمه العقل وتحلم» أ.هـ.

والعقل المراد هو ضد الجهل والحمق والسفه، ومن الحجر والنهى، والوصف

بالعقل من رفيع الثناء عندهم، لأنه إنما «سمي عقل الإنسان - وهو تمييزه الذي به

فارق جميع الحيوان - عقلاً لأنه يعقله، أي يمنعه من التورط في الهلكة، كما يعقل

العقال البعير عن ركوب رأسه»^(٤)، ولهذا جاء في كتاب الأزهري^(٥): «سلمة عن الفراء:

الفراء: احتمل الرجل إذا غضب ويكون بمعنى حلم»، كما أنك ترى الفصحاء يقابلون

(١) شمس العلوم لنشوان الحميري (١٥٤٣/٣)

(٢) الأفعال لابن القوطية (ص ٢١٠)

(٣) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص ٢٥٣)، وعنه بغير عزو أبو طاهر الفيروز أبادي في

بصائر ذوي التمييز (٤٩٥/٢)

(٤) تهذيب اللغة للأزهري (١٦٠/١)

(٥) تهذيب اللغة للأزهري (٦١/٥)

الحلم بالجهل الذي هو ضد العقل ومنه قولهم:

فإن كنت محتاجاً إلى الحلم إنني إلى الجهل في بعض الأحيان أخوج
ولي فرسٌ للحلم بالحلم ملجمٌ ولي فرسٌ للجهل بالجهل مسرجٌ
فمن شاء تقويمي فأني مقومٌ ومن شاء تعويجي فأني معوج^(١)

وقال المتنبى^(٢):

إذا قيل: مرفقاً قال: للحلم موضعٌ وحلم الفتى في غير موضعه جهلٌ

وقال آخر^(٣):

إذا كنت بين الجهل والحلم قاعداً وخيرت أيا شئت فالحلم أفضل
ولكن إذا أنصفت من ليس منصفاً ولم يرض منك الحلم فالجهل أمثل

(١) ذكره ابن قتيبة في عيون الأخبار (٤٠٤/١)، والجاحظ في البرصان والعرجان (ص٣٢)، وابن حبان في روضة العقلاء (ص١٢٠)، وأبو حيان في البصائر والذخائر (٢٠٧/٤)، والأصفهاني في محاضرات الأدباء (٢٩٨/١)، والعسكري في الصناعتين (ص١٠٥)، ولم يتفقوا في نسبه.

(٢) هو في شرح ديوانه المنسوب لأبي العلاء الموسوم بمعجز أحمد (ص٣٩)، وفي الوسطة بين المتنبى وخصومه للجرجاني (ص٨٢). وإليه نسبه البكري في سمط اللآلي في شرح أمالي القالي (٧٧٣/١). وذكره الفيروز أبادي في البصائر (٤٩٥/٢) ولم ينسبه.

(٣) نسبه الزمخشري في ربيع الأبرار (٣١٢/٥) لصالح بن جناح، وذكره ابن حبان في روضة العقلاء (ص٢١٣).

ومنه قول النابغة الجعدي^(١) في رسول الله صلى الله عليه وسلم:

ولا خَيْرَ فِى حِلْمٍ إِذَا لَمْ تُكُنْ لَهُ بَوَادِرُ تَحْمِي صَفْوَهُ أَنْ يُكَدَّرَا
ولا خَيْرَ فِى جَهْلٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ حَلِيمٌ إِذَا مَا أوردَ الْأَمْرَ أَصْدَرَا

ونجد في كتاب الله تعالى: الحلم تارة يُقرن بالعلم كقوله سبحانه: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ وتارة قرن بالشكر في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ﴾، وتارة ضم مع الغفران في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾^(٢).

ويتلخص لنا أنهم فسروا الحلم: بالأناة^(٣)، وبالعقل، وبالصبر مع عفو ومقدرة، وزاد العسكري: العلم فقال^(٤): «والحلم عند العرب العلم في أكثر المواضع»، ولعله أراد العقل فإنه الفهم الذي هو سبب حصول العلم، وهو ضد الطيش والسفه.

(١) ذكره ابن قتيبة في غريب الحديث (٣٦٠/١)، والخطابي في غريب الحديث (١٩٠/١)، والأنباري في الزاهر في معاني كلام الناس (١٧٥/١)، وهو في دلائل النبوة لأبي نعيم (ص ٤٥٨)، ولليتهقي (٢٣٢/٦).

(٢) بصائر ذوي التمييز للفيروز آبادي (٣٩٦/١)

(٣) الحلم والأناة خصلتان مستقلتان كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأشج عبد قيس في حديث مسلم (١٧): «إن فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والأناة»، وبينهما فرق لطيف انظر فروق أبي هلال (٢٠٣/١) ومشارك عياض (٤٥/١)

(٤) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ص ٩٨)

قال الهروي^(١) في قول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾: «جاء في التفسير: أنه كناية عن أنهم قالوا: إنك لأنك السفیه الجاهل، وقيل: أنهم قالوه على وجه الاستهزاء، قال ابن عرفة: وهذا من أشد سباب العرب أن يقول الرجل لصاحبه إذا استجهله يا حليم أي: أنت حليم عند نفسك، وسفيه عند الناس. ومنه قوله عز وجل: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ أي: بزعمك وعند نفسك وأنت الهين عندنا» أ.هـ.

وفي اسم الله الحليم يقول القاضي عياض^(٢): «والحليم من أسماء الله بمعنى العفو والصفوح مع القدرة»، وفسره الأزهري^(٣) بالصبور، وقال أبو عبيد الهروي^(٤): «معناه الذي لا يستخفه عصيان العصاة، ولا يستفزه الغضب عليهم، ولكنه جعل لكل شيء مقداراً فهو منته إليه». وفي أساس البلاغة^(٥): «والله حليم عن العصاة: لا يعاجلهم بالعقاب».

وعقد أبو هلال في فروقه فصلاً بين الحلم والصبر، وبينه والإمهال، ومما قاله في الأول^(٦): «أن الحلم هو الإمهال بتأخير العقاب المستحق ... ولا يصح الحلم إلا ممن

(١) الغريبين في القرآن والحديث للهروي (٤٨٨/٢)

(٢) مشارق الأنوار لعياض (١٩٦/١)

(٣) تهذيب اللغة للأزهري (٦٩/٥)

(٤) الغريبين في القرآن والحديث للهروي (٤٨٨/٢)، وعنه ابن الأثير في النهاية بغير عزو (٤٣٣/١)

(٥) أساس البلاغة للزمخشري (٢١١/١)

(٦) الفروق اللغوية للعسكري (ص ٢٠٠-٢٠١)

يقدر على العقوبة وما يجري مجراها من التأديب ... ولا يقال لتارك الظلم: حلیم، إنما يقال: حلم عنه، إذا أخر عقابه أو عفا عنه ولو عاقبه كان عادلاً. وقال بعضهم: ضد الحلم السفة، وهو جيد لأن السفة خفة وعجلة، وفي الحلم أناة وإمهال، وقال المفضل: السفة في الأصل قلة المعرفة بوضع الأمور مواضعها وهو ضعف الرأي. قال أبو هلال: وهذا يوجب أنه ضد الحلم لأن الحلم من الحكمة، والحكمة وجود الفعل على جهة الصواب، قال المفضل: ثم أجري السفة على كل جهل وخفة، ... وأصل الحلم في العريية اللين، ورجل حلیم أي لين في معاملته في الجزاء على السيئة بالأناة» أ.هـ.

ومما قاله في الثاني^(١): «كل حلم إمهال وليس كل إمهال حلماً، لأن تعالى لو أمهل من أخذه لم يكن هذا الإمهال حلماً لأن الحلم صفة مدح والإمهال على هذا الوجه مذموم. وإذا كان الأخذ والإمهال سواء في الاستصلاح فالإمهال تفضل، والانتقام عدل. وعلى هذا يجب أن يكون ضد الحلم السفة ... ألا ترى أنه قد يكون الشيء سفهاً وإن لم يكن ضده حلماً، وهذا نحو صرف الثواب عن المستحق إلى غيره لأن ذلك يكون ظلماً من حيث حرمة من استحقه ويكون سفهاً من حيث وضع في غير موضعه، ولو أعطي مثل ثواب المطيعين من لم يطع لم يكن ذلك ظلماً لأحد ولكن كان سفهاً لأنه وضع الشيء في غير موضعه، وليس يجب أن تكون إثابة المستحقين حلماً وإن كان خلاف ذلك سفهاً. فثبت بذلك أن الحلم يقتضي بعض الحكمة وأن السفة يضاد ما كان من الحلم واجباً لا ما كان من تفضلاً وأن السفة نقيض الحكمة في كل وجه» انتهى المقصود منه.

(١) الفروق اللغوية للعسكري (ص ٢٠١-٢٠٢)

فعلى العاقل الذي عرف موطن الخير في العلم فطلبه وتم له تحصيله ألا يفوت ضم فضل الحلم إلى ما عنده من علم فإن خير ما زين العالم: حلم في خلقه؛ وهو السؤدد^(١)، «وكان يقال: من حلم ساد، ومن تفهم ازداد، والعرب تقول: احلم تسد»^(٢).

والحلم على هذا أوسع من العقل وأرفع^(٣). قال الحكيم الترمذي^(٤): «قوله: حلمًا في علم. فالحلم سعة الخلق وإذا توسع المرء في أخلاقه ولم يكن له علم افتقد الهدى وضل لأن توسعه يرمي به إلى نهمات النفس فيحتاج إلى علم يقف به على الحدود. وإذا كان له علم ولم يكن هناك حلم ساء خلقه وتكبر بعلمه لأن العلم له حلاوة، ولكل حلاوة شره فيضيق أخلاقه ويرمي به ضيق خلقه إلى شره النفس وحدتها فيكون صاحب عنف وخرق في الأمور فيضيع علمه» أ.هـ.

وقال أبو عبد الله ابن قيم الجوزية^(٥): «فليس صاحب العلم والفتيا إلى شيء أحوج منه إلى الحلم والسكينة والوقار، فإنها كسوة علمه وجماله، وإذا فقدها كان علمه كالبدن العاري من اللباس ... والناس هاهنا أربعة أقسام: فخيرهم من أوتي الحلم والعلم، وشرارهم من عدمهما، الثالث: من أوتي علماً بلا حلم، الرابع عكسه. فالحلم زينة العلم

(١) انظر ما نقله ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/٢١٥)

(٢) عيون الأخبار لابن قتيبة (١/٣٩٧)


(٣) انظر بهجة المجالس لابن عبد البر (ص ١٣٤)

(٤) نوارد الأصول في أحاديث الرسول للحكيم الترمذي (٤/١١)

(٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٦/١٠٧)

وبهاؤه وجماله وضده الطيش والعجلة والحدة والتسرع وعدم الثبات. فالحليم لا يستفز به البدوات، ولا يستخفه الذين لا يعلمون، ولا يقلقه أهل الطيش والخفة والجهل، بل هو وقور ثابت ذو أناة يملك نفسه عند ورود أوائل الأمور عليه، ولا تملكه أوائلها وملاحظته للعواقب تمنعه من أن تستخفه دواعي الغضب والشهوة فبالعلم تنكشف له مواقع الخير والشر والصلاح والفساد، وبالحلم يتمكن من تثبيت نفسه عند الخير فيؤثره ويصبر عليه وعند الشر فيصبر عنه، فالعلم يعرفه رشده والحلم يثبت عليه ... والوقار والسكينة، ثمرة الحلم ونتيجته» أ.هـ.

وقال: «فما تُرَن شيء إلى شيء أحسن من حلم إلى علم ومن رحمة إلى علم ... فاقتران العفو بالقدرة كاقتران الحلم والرحمة بالعلم لأن العفو إنما يحسن عند القدرة وكذلك الحلم والرحمة إنما يحسنان مع العلم»^(١). وبالله تعالى التوفيق.



(١) بدائع الفوائد لابن القيم (٨٠/١)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: كان يقول: أدنوا يا بني فروخ، فلو كان العلم معلقاً بالثريا لكان فيكم من يتناوله.

لا بأس بسنده لأجل الاختلاف في سهيل، وهو صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه فقد تابعه غيره وكان أبو هريرة رضي الله عنه يكثر من قول هذا، فروي عنه من غير ما طريق، وبغير ما لفظ، ومنها ما رواه أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد من طريق أبي يزيد المديني^(١) عنه رضي الله عنه، ورواه غيره من طريق أبي سلمة مولى آل ربيعة^(٢)، ومن طريق أبي حازم الأشجعي^(٣)، ومن طريق أبي أيوب^(٤)، وأبي المهزم^(٥)، وسعيد بن ميناء^(٦)، وخالد بن سعد^(٧)، وعطاء بن أبي رباح^(٨).

-
- (١) رواه عبد الله في كتاب الزهد لأحمد (ص ١٤٩)، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٣٨٣/١) وفيه ليث بن خالد له ترجمة في تعجيل المنفعة (١٦٢/٢) لابن حجر لا تصفه في المقبولين.
- (٢) رواه علي بن حجر في حديث: إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير (ص ٥٠٨)، ولم أعرفه.
- (٣) رواه الخطيب في المتفق والمفترق (٣٩٥/٣)
- (٤) رواه ابن أبي خيثمة في التأريخ الكبير السفر الثاني (٧٦٦/٢) وسنده جيد.
- (٥) المصدر السابق (٧٦٦/٢)، وأبو المهزم متروك
- (٦) رواه تمام في فوائده (٢١٠/١)، وفيه إبراهيم الخوزي متروك.
- (٧) أخبار أصبهان لأبي نعيم (٢٤/١)
- (٨) المصدر السابق وفي سنده متروك.

وروي مرفوعاً؛ والظاهر أنه وقع فيه إدراج، ففي شرح مشكل الطحاوي^(١)، وشعب إيمان البيهقي^(٢)، عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة يرفعه: «ويل للعرب للعرب من شر قد اقترب، أفلح من كف يده. تقربوا يا بني فروخ إلى الذكر فإن العرب قد أعرضت والله، والله إن منكم رجالاً لو كان العلم بالثريا لنالوه». وفي رواية لأبي نعيم فرق بين قول أبي هريرة والمرفوع^(٣).

وصح مرفوعاً في فضل العجم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو كان الدين عند الثريا، لذهب به رجل من فارس - أو قال - من أبناء فارس حتى يتناوله»^(٤). وله شاهد غريب من حديث ابن مسعود عند أبي نعيم^(٥).



قوله: (أدنوا يا بني فروخ) أي اقتربوا كما في الرواية المذكورة أعلاه، إلى العلم والذكر ذلك أنه في رواية ابن أبي خيثمة أن أبا أيوب قال: «دخل أبو هريرة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فرأى حول المنبر بني فروخ فقال: أراكم يا بني إسماعيل متكئين على الحشايا، وبني فروخ حول المنبر، منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ موتوا بني فروخ وأنا معكم».

(١) شرح مشكل الآثار (٦/٦٦)، وسنده جيد. ومن طريقه أبو نعيم في أخبار أصبهان (١/٢٢)، وقد أشار الطحاوي إلى الإدراج.

(٢) شعب الإيمان للبيهقي (٧/٢٤٦).

(٣) أخبار أصبهان (١/٢٣-٢٤)، واقتصر على المرفوع في الحلية (٨/٢٦٥)، وهو كذلك عند أبي داود في في السنن (٤/٩٧) ونعيم بن حماد في الفتن (١/١٤٠ و١٧٣) وغيرهم.

(٤) رواه البخاري (٤٨٩٧) ومسلم (٢٥٤٦) واللفظ له.

(٥) أخبار أصبهان لأبي نعيم (١/٢٤).

وفروخ اسم أعجمي^(١)، قيل: إنه «فارسي ومعناه السعيد طالع»^(٢)، وقال صاحب العين^(٣) أنه: «من ولد إبراهيم، كثر نسله ونمى عدده، وهو الذي ولد العجم الذين هم في وسط البلاد يعني: العراق» أ.هـ. أراد الفرس فهم عجم العراق، وهكذا الأحاديث المرفوعة الماضية أكثرها في تعيين فارس وسلمان رضي الله عنهما. وعممها غيره فقال عياض^(٤): «قيل: هو أبو العجم، ابن لإبراهيم وأخ لإسماعيل»، زاد تقي الدين ابن دقيق العيد^(٥): «بعد إسماعيل وإسحاق».

قلت: في هذا نظر ولو قيل: من ذريته لربما كان أقرب، فإن حكاية إبراهيم وولديه وما جرى له عليه السلام معهما مفصلة في كتاب الله عز وجل وزادها تفصيلاً ما ورد من قصتهم في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ولو كان له ولد غيرهما لكان الداعي لذكره موجوداً، والله تعالى أعلم.

على أن الطبري في تأريخه^(٦) كان قد ذكر أن إبراهيم عليه السلام تزوج امرأتين غير سارة سارة وهاجر؛ وأنجب منهما أكثر من عشرة من الذكور، وساق أسماءهم ولم يسمي

(١) ومنع من التصريف كما قال ابن منظور في اللسان (٤٤/٣)

(٢) ذكره مرتضى الزبيدي في تاج العروس (٣١٤/٧)

(٣) العين (٢٥٣/٤)، وعنه الأزهرى في التهذيب (١٥٢/٧)، وعن هذا ابن الأثير في النهاية (٤٢٥/٣)، واقتصر ابن سيده على كونه من ولد إبراهيم، المحكم والمحيط الأعظم (١٧٥/٥).

(٤) مشارق الأنوار لعياض (١٦٨/٢)

(٥) شرح الإمام بأحاديث الأحكام لابن دقيق (٢٨٨/٤)

(٦) تأريخ الأمم والملوك لأبي جعفر ابن جرير الطبري (١٨٥/١-١٨٦)

فيهم فروخ. ثم إنَّ نسب فارس يتجاوز إبراهيم عليه السلام فيما ذكر أهل الأنساب ^(١) والله تعالى أعلم.

قال الحسين بن مسعود البغوي ^(٢): «قوله: يا بني فروخ، أراد بهم العجم، نسبهم إلى فروخ لكثرة ما فيهم من هذا الاسم»، وهذا تعليل متين منه، وقد تكرر الاسم في جمع من المحدثين ولم يُذكر في الأنساب مما يعني أنه مجرد اسم فيهم. وجاء تفسيره بنحو من هذا عند أبي نعيم ^(٣) عن ابن عيينة، «قيل لسفيان: يا أبا مُجَدٍّ، من بنو فروخ؟ قال: من لم يكن من العرب».

وخصه بعضهم فقال: «أراد أبو هريرة هاهنا الموالي، وكان خطابه لأبي حازم»، وهو قول عياض ومن تبعه ^(٤)، ولا يختلف عما قبله لكنه أوجه. روى ابن أبي خيثمة ^(٥) خيثمة ^(٥) بسند صحيح إلى أبي المهزم وهو متروك يقول: «كان أبو هريرة يحدثنا إلى جنب منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا نحن الموالي نستبق إليه»، وفي صحيح مسلم ^(٦) عن

^(١) منهم من جعلهم من ولد سام بن نوح، وقيل غيره وانظر: تاريخ الطبري (١٢٦/١)، وأنساب الصحاري (٦٠/١ و ٦٤ و ٦٧) تحقيق د/مُجَدِّ إحسان النص الطبعة الرابعة ١٤٢٧ هـ. ومروج الذهب للمسعودي (١٠٢ و ٩٤/١)، والمنتظم لابن الجوزي (٢٤٨/١)، وكشف المشكل له (٤١١/٣)، ومعجم البلدان لياقوت (٢٢٦/٤)، والتوضيح لابن الملقن (٣٩٣/٢٣).

^(٢) شرح السنة للبغوي (٤٢٧/١)

^(٣) أخبار أصبهان لأبي نعيم (٢٤/١)

^(٤) إكمال المعلم لعياض (٥٣/٢)، وعنه النووي في شرح مسلم (١٤٠/٣)، وعنه بلا عزو: أبو العباس

القرطبي في المفهم (٥٠٧/١)، والسيوطي في حاشيته على مسلم (٣٤/٢)

^(٥) تأريخ ابن أبي خيثمة الكبير السفر الثاني (٧٦٦/٢)

^(٦) صحيح مسلم (٢٥٠)

أبي حازم سلمان الأشجعي مولى عزة الأشجعية قال: كنت خلف أبي هريرة رضي الله عنه وهو يتوضأ للصلاة فكان يمد يده حتى تبلغ إبطه فقلت له: يا أبا هريرة ما هذا الوضوء؟ فقال: يا بني فروخ أنتم هاهنا؟ لو علمت أنكم هاهنا ما توضأت هذا الوضوء، سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول: «تبلغ الحلية من المؤمن، حيث يبلغ الوضوء».

قوله: (فلو كان العلم معلقاً) وفي رواية في المرفوع^(١): (الدين) وفي أخرى (الإيمان)، أراد المبالغة في البعد، والتعليق: «أن يناط الشيء بالشيء العالي... تقول: علقت الشيء أعلقه تعليقاً. وقد علق به، إذا لزمه»^(٢)، «وعلق بالشيء: نشب به»^(٣)، وهو: «التشبث بالشيء، يقال: علق الصيد في الحبال»^(٤).

قوله: (بالثريا)، «الثاء والراء والحرف المعتل أصل واحد، وهو الكثرة، وخلاف اليبس... ومنه سمي الرجل ثروان، والمرأة ثروى ثم تصغر ثريا»^(٥)، والثريا فعلم على النجم النجم المعروف كما البيت اسم غالب على الكعبة، والمدينة على بلدة النبي صلى الله عليه وسلم^(٦)، «والعرب تسمي الثريا وهي ستة أنجم ظاهرة: نجمًا»^(١)، وهو: «أول نجوم

(١) صحيح مسلم (٢٥٤٦)

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٢٥/٤)

(٣) العين (١٦٢/١)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢٠٨/١)

(٤) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٥٧٩)

(٥) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٧٤/١)

(٦) فتح الباري لابن حجر (٤٤٠/٣) و(٨١/٤)

الصيف»^(٢)، وطلوعه: «صباحاً لاثنين عشرة ليلة تمضي من شهر آيار وهو شهر مايه»^(٣). قال أبو الحسن ابن سيده: «الثريا من الكواكب، سميت بذلك لغزارة نوئها، وقيل: سميت بذلك لكثرة كواكبها مع صغر مرآتها فكأنها كثيرة العدد، بالإضافة إلى ضيق المحل. لا يتكلم به إلا مصغراً وهو تصغير على جهة التكبير»^(٤) أ.هـ.

وقال العسكري^(٥): «والثريا تصغير ثروى. وأصلها من الكثرة. وسميت بذلك لكثرة عدد نجومها. ومنه الثراء، كثرة المال»، ونحوه لأبي موسى المديني وقال^(٦): «الثروة: العدد الكثير، ومنه سمي الثريا، وهو تصغير ثروى لكثرة كواكبها». قال أبو السعادات مجد الدين ابن الأثير: «ويقال: إن خلال أنجم الثريا الظاهرة كواكب خفية كثيرة العدد»^(٧). وحُصت الثريا في كلامهم بالشرف والرفعة^(٨).

قوله: (لكن فيكم من يتناوله) «والمراد المبالغة في انقيادهم للإسلام والإيمان،

(١) غريب القرآن لابن قتيبة (ص ٤٢٧)،

(٢) الأزمة وتلبية الجاهلية لقطرب (ص ٢٥)

(٣) التمهيد لابن عبد البر (١٣٦/١٣)، وشرح ابن بطلال على البخاري (٣١٦/٦)، وشرح الباجي على

الموطأ الموسوم بالمنتقى (٢١٧/٤)

(٤) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢٠٥/١٠)

(٥) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء للعسكري (ص ٢٥٨)

(٦) المجموع المغني في غريب القرآن والحديث لابن المديني (٢٦٢/١)

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢١٠/١)

(٨) المفهم للقرطبي (١٤٤/٢)

يعني: لو صور الإيمان عيناً وكان بعيداً غاية البعد؛ لتناوله ووصل إليه رجال منهم ببذل مجهودهم^(١).

واختلفوا في تعيينهم، ففي الصحيحين^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم فأنزلت عليه سورة الجمعة: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾، قال: قلت: من هم يا رسول الله؟ فلم يراجعه حتى سأل ثلاثاً - وفينا سلمان الفارسي رضي الله عنه - وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال: لو كان الإيمان عند الثريا لناله رجال - أو رجل - من هؤلاء».

قال أبو حفص سراج الدين ابن الملقن^(٣): «وفي الآخرين أقوال^(٤): التابعون، أو العجم، أو أبناءهم، أو كل من كان بعد الصحابة، أو كل من أسلم إلى يوم القيامة. وأحسن ما قيل فيهم - كما قال القرطبي - أنهم أبناء فارس، بدليل هذا الحديث، وقد ظهر ذلك عياناً، فإنه ظهر فيهم الدين وكثر العلماء، وكان وجودهم كذلك دليلاً من أدلة صدقه^(٥) أ.هـ.

وقال أبو المظفر عون الدين ابن هبيرة^(٥): «في هذا الحديث ما يدل على أن

(١) شرح المصاييح لابن الملك الكرمانى (٤٩٣/٦)

(٢) صحيح البخاري (٤٨٩٧)، ومسلم (٢٥٤٦)

(٣) التوضيح شرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٣٩٣/٢٣)، وعنه بلا عزو ابن حجر في فتح الباري (٦٤٣/٨)

(٤) روى جمع منها الطبري في جامع البيان في تأويل آي القرآن (٣٧٣-٣٧٧) واختار التعميم ممن بعد بعد الصحابة. وانظر كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٤١١/٣)

(٥) الإفصاح عن معاني الصحاح (٢٧٠/٦)

الإيمان والدين يكونان في فارس؛ وقد بان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحبي هذا الكتاب: وهما الإمامان: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج، وكلاهما فارسيان. إلى غيرهما من أئمة العلم في فنون العلم، وأنواع أقسام الدين والفضائل» أ.هـ.

قلت: وفيما قالاه نظر، يوضحه قول أبي عبيد البكري في بلدانه^(١): «والعرب إذا ذكرت المشرق كله قالوا: فارس، فخراسان من فارس؛ وعلى هذا تأويل حديث النبي صلى الله عليه وسلم: «لو كان الإيمان بالثريا لناله رجال من فارس»: أنه عنى أهل خراسان، لأنك إن طلبت مصداق هذا الحديث في فارس لم تجده لا أولاً ولا آخرًا، وتجده هذه الصفة نفسها في أهل خراسان، دخلوا في الإسلام رغبة، ومنهم العلماء والنبلاء والمحدثون والنساک والمتعبدون. وأنت إذا حصرت المحدثين في كل بلد، وجدت نصفهم من خراسان، وجل رجالات الدولة من خراسان: البرامكة، والقحاطبة، وطاهر، وبنوه، وعلي بن هاشم، وغيرهم. وأما أهل فارس فإنما كانوا كنارٍ خمدت لم تبق لهم بقية تُذكر، ولا شريف يعرف، إلا ابن المقفع وابنا سهل: الفضل والحسن» أ.هـ.

ويشهد لهذا أن الإمامين المذكورين في كلام ابن هبيرة الآنف: خراساني وبخاري،

(١) معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع (٢/٤٩٠)، ونقل كلامه المناوي في فيض القدير (٥/٣٢٢)، لكنه عزاه لمعجم البلدان وهو اسم ينصرف إلى كتاب شهاب الدين ياقوت الحموي وليس فيه هذا النص ولا ما يقاربه.

وفي موازنة بين البلدين - أعني فارس وخراسان - يقول شمس الدين البشاري^(١):
«قرأت في كتاب بخزانة عضد الدولة: أهل فارس أبجع الناس بطاعة السلطان وأصبرهم
على الظلم، وأثقلهم خراجاً وأذلهم نفوساً، وفيه: أهل فارس لم يعرفوا عدلاً قط فإن قال
قائل: أوليس قد مدحهم النبي ﷺ حيث يقول: لو أن الإيمان بالثريا لتعلق به
رجال من أهل فارس؟! قيل له: خراسان وفارس كانتا عند العرب شيئاً واحداً. ومتى
أخرجت عالماً قط مذكوراً في الآفاق؟ وكم قد أخرجت خراسان مثل ابن المبارك، وابن
راهويه ونظائرها في الفقه والحديث؟ وإلى اليوم لا تخلو من أئمة أجلة، وفارس خالية
من هذا الضرب ولا ترى لهم تصنيفاً يعتمد عليه ولا رسماً في العلم يرجع إليه» أ.هـ.

ومعتمد القول الماضي تعيين النبي ﷺ لسلمان الفارسي؛ وقوله ﷺ: «رجال
من هؤلاء»، كما مر في بعض الألفاظ، وهو محتمل، فإنه «جمع اسم الإشارة والمشار
إليه سلمان وحده إرادة للجنس، ويحتمل أن يراد بهم العجم كلهم لوقوعه مقابلاً
للأُميين وهم العرب، وأن يراد به أهل فارس»^(٢)، «ويحتمل أن المراد برجال: رجل ويراد
به سلمان الفارسي، إلا أنه لا يناسب نزول الآية في ذلك» قاله الأمير الصنعاني^(٣).

وقال علي القاري^(٤): «أي طائفة العجم مطلقاً، أو من يكون لسانه فارسياً، أو

(١) أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم للبشاري (ص ٤٤٨)

(٢) قاله الطيبي في شرح المشكاة (٣٩٣٣/١٢) وعنه علي القاري في المرقاة (٤٠٠٥/٩)

(٣) التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني (١٦١/٩)

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤٠٢٦/٩)

من بلده فارس، وهو إقليم منه شيراز، والأول أظهر لما يدل عليه الحديث الذي يليه»
 أ.هـ. يريد حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند الترمذي^(١) بسند ضعيف قال: «ذُكرت الأعاجم
 عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لأنا بهم أو ببعضهم أوثق مني بكم أو
 ببعضكم».

والأقرب إن لم يصح توجيه البكري والبشاري أن يكون للعجم عموماً، ويؤيده
 اختلافهم في بلد منشأ سلمان رضي الله عنه فقيل: أصبهان، واصطخر، وقيل: رامهرمزي،
 أهوازي^(٢)، وروى أبو نعيم في الصحابة^(٣) عنه رضي الله عنه قال: «كنت رجلاً فارسياً من أهل
 أصبهان، من أهل قرية يقال لها: جي»، والله تعالى أعلم.

وفي كلام ابن تيمية ما يشعر بموافقة من حصر الفضل في فارس ومن كلامه:
 «وكان كما أخبر، فإنه حصل في التابعين وتابعيهم وهلم جرا، من أبناء فارس مثل:
 الحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وسعيد بن جبير، وعكرمة مولى ابن عباس، ومجاهد
 بن جبر، وأضعاف هؤلاء، من نالوا ذلك»^(٤)، «إلى من وجد بعد ذلك فيهم من
 المبرزين في الإيمان والدين والعلم، حتى صار هؤلاء المبرزون أفضل من أكثر العرب»^(٥).

(١) جامع الترمذي (٧٢٥/٥)

(٢) انظر أنساب الأشراف للبلاذري (٤٨٥/١)، ومسبوك الذهب لمرعي الكرمي (ص ٥٧)، معرفة الصحابة
 لابن منده (ص ٧٢٦)، وأسد الغابة لأبي الحسن عز الدين ابن الأثير (٢٦٥/٢)، والإصابة لابن حجر
 (١١٩/٣)

(٣) معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٣٢٧/٣)، بسند رجاله موثقون.

(٤) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية (١٠٦/٦-١٠٨)

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٤١٤/١-٤١٥)

لكنه عاد فقال: «قالوا: وكان سلمان الفارسي من أهل أصبهان، وكذلك عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنه وغيرهما، فإن آثار الإسلام كانت بأصبهان أظهر منها غيرها، حتى قال الحافظ عبد القادر الرهاوي: ما رأيتُ بلداً بعد بغداد أكثر حديثاً من أصبهان»^(١).

إلا أن مما يدل على أنه لم يتعرض لمسألتنا، كون أصل كلامه موجهاً لغيرها حيث يقول^(٢): «أخبر صلى الله عليه وسلم عن بطن قريب النسب: أنهم ليسوا بمجرد النسب أولياءه، إنما وليه الله وصالحوا المؤمنين من جميع الأصناف، ومثل ذلك كثير بين في الكتاب والسنة، أن العبرة بالأسماء التي حمدها الله وذمها، كالمؤمن والكافر، والبر والفاجر، والعالم والجاهل، ثم قد جاء الكتاب والسنة بمدح بعض الأعاجم ... وكذلك في سائر أصناف العجم من الحبشة والروم والترك، وبينهم سابقون في الإيمان والدين لا يحصون كثرة، على ما هو معروف عند العلماء؛ إذ الفضل الحقيقي: هو اتباع ما بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم من الإيمان والعلم باطناً وظاهراً، فكل من كان فيه أمكن: كان أفضل. والفضل إنما هو بالأسماء المحمودة في الكتاب والسنة مثل: الإسلام، والإيمان، والبر، والتقوى، والعلم، والعمل الصالح، والإحسان، ونحو ذلك، لا بمجرد كون الإنسان عربياً، أو عجمياً، أو أسود، أو أبيض، ولا بكونه قروياً، أو بدوياً»^(٣) أ.هـ.

ومن مثل بهم لم يُنسبوا إلى فارس، فالحسن نسبوه لميسان، وابن سيرين إلى عين

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية (٤٥١/١)

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٤١٣/١)

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٤١٣/١-٤١٥)

التمر، وكلاهما من مدن العراق التي كانت تحت الحكم الفارسي. قال الصنعاني^(١):
«وفيه الإخبار بهمتهم في طلب العلم»، وفي حكاية إسلام سلمان ما يشهد لهذه المهمة.

والله تعالى أعلم.



(١) التنوير شرح الجامع الصغير (١٦٠/٩)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن سهيل قال: كان أبو هريرة إذا

نظر إلى أبي صالح قال: ما كان على هذا أن يكون من بني عبد مناف.

سنده إلى سهيل بن ذكوان أبي صالح السمان صحيح، وسهيل ففيه كلام، وهو لم يدرك أبا هريرة رضي الله عنه، ومثل هذا يكون في الغالب قد اطلع عليه من أبيه أو من أقرانه ^(١). والأثر رواه: البخاري، وأحمد بن زهير بن حرب في تواريخيهما، وأبو داود في الزهد ^(٢).



وفي الأثر فضل ذكوان السمان أو الزيات المدني أبو صالح، وكأن أبا هريرة رضي الله عنه رأى من فضله وعبادته ورقته وحرصه على العلم ما جعله يقول فيه هذا.

^(١) وقع في هذا الموضوع اختلاف في نسخ الكتاب الخطية، فالمثبت أعلاه في المطبوع هو بحسب الوارد في نسخة (الإخشيدي) والتي اعتمد عليها محقق الكتاب. ولم تتفق نسخ (المعطوش) مع الوارد في نسختنا، بل وثمة اختلاف بينها، ففي النسختين القديمتين زيادة في السند واختلاف في المتن حيث جاء فيها: «عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: كان أبو هريرة إذا نظر إلى أبي صالح قال: ما على هذا ألا يكون من بني عبد مناف». وبهذا يتصل الإسناد، ووقع في النسخة (الواضحة) إبدال (سهيل)، بإسماعيل وهو خطأ لا ريب فيه. أما المتن في نسخة (المعطوش) فهو أدق وأحسن مما في نسختنا. ويلاحظ أن من شارك المصنف رواية الأثر فيما تم تخريجه أدناه، وافقوا نسخة (الإخشيدي) في إسقاط أبي صالح، ونسخة (المعطوش) في سياق المتن.

^(٢) التأريخ الكبير للبخاري (٢٦٠/٣)، التأريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثاني (٤٨٩/١) والسفر الثالث (٢٠٣/٢)، الزهد لأبي داود (ص ٣٦٧) دار المشكاة ١٤١٤هـ.

وكأنه عليه السلام يقول: إنما يكون الشرف الحقيقي والرفعة في الدنيا بكمال الطاعة والديانة والعلم، فمن جمعها فما ضره ألا يكون من أهل الشرف بالمعايير الدنيوية، لأن الشرف الحقيقي ليس بنسب ولا جاه ولا منصب، إنما هو بمن أدرك فضل العلم والطاعة وعمل بهما فنال منهما قدرًا رفعه بين قرناءه وفاق به أترابه، فما ضر مثل هذا ألا يكون من أهل الرياسة في الدنيا والمال والشهرة ونحوها.

وتخصيصه بني عبد مناف من قريش رغم أن الخلافة في عامة قريش لأن الملك لم يخرج عنهم بعد العُمَريين، والملك فلا شرف دنيوي بعده، ثم إن من انتسب لهذا النسب كان له بين الناس رفعة، وعامتهم ذوو ثراء وكرم وجود وعطاء، ويلجأ إليهم الناس ليستشفعوا بهم إلى ملوكهم لقربهم منهم، ولمعرفة الملوك قدرهم، فإن تفاخر الناس بشرف النسب والكرم وسعة الرزق والجاه والعلم والتقى كان لبني عبد مناف نصيباً لا يجهل. ولكن ما ضر من نال الشرف والرفعة في الدنيا بالزهد والعلم والتقى ألا يكون من هؤلاء والله تعالى أعلم. والأثر فله تعلق ظاهر بما قبله.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا يحيى بن يمان عن الأعمش عن أبي صالح

قال: ما كنت أتمنى من الدنيا إلا ثوبين أبيضين أجالس فيهما أبا هريرة.

سنده حسن لأجل يحيى، ورواه من طريقه: أبو يوسف يعقوب بن سفيان
الفسوي، وأبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي^(١).



والأثر فيه أيضاً زهد وفضل أبي صالح السمان. قوله: (ما كنت أتمنى من الدنيا)
يحكي رحمه الله تعالى عن حاله في بداية الطلب وأيام التلقي، ومن حال الإنسان وطبعه
إن كبر وبلغ مراتباً عليا فيما كان يطمح إليه: أن يتذكر أيام السعي والاجتهاد في فورة
النشاط والعلو في المهمة، ويسعد بهذه الذكريات ويستروح إليها.

فيتذكر هنا - رحمه الله تعالى - ما كان فيه من الفقر والحاجة، وانحصار أمانيه
حول هدفه، وكان ممن أشرب قلبه حب الطلب والعلم، وملازمة أهله.

(١) المعرفة والتأريخ للفسوي (٦٨١/١)، تأريخ أبي زرعة (ص ٥٤٠)

و«التمني: تشهي حصول الأمر المرغوب فيه، وحديث النفس بما يكون وما لا يكون»^(١)، «وتمني الإنسان... أملٌ يقدره. قال قوم: له ذلك الشيء الذي يرجو»^(٢)، «ووددتُ أن ذاك كان لي: إذا تمنيته»^(٣).

وعرّفه أبو القاسم الراغب الأصفهاني^(٤) بقوله: «والتمني: تقدير شيء في النفس وتصويره فيها، وذلك قد يكون عن تخمين وظن، ويكون عن روية وبناء على أصل، لكن لما كان أكثره عن تخمين صار الكذب له أملك، فأكثر التمني تصور ما لا حقيقة له»، قال: «والأمنية: الصورة الحاصلة في النفس من تمني الشيء، ولما كان الكذب تصور ما لا حقيقة له وإيراده باللفظ صار التمني كالمبدأ للكذب، فصح أن يعبر عن الكذب بالتمني» أ.هـ.

«والفرق بين الرجاء، والتمني أن التمني يكون مع الكسل، ولا يسلك بصاحبه طرق الجد والاجتهاد. والرجاء يكون مع بذل الجهد وحسن التوكل، ولهذا أجمع العارفون على أن الرجاء لا يصح إلا مع العمل»^(٥).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٧٦/٤)، وأصله في الغريين للهروي (١٧٨٣/٦)، ومعناه في غريب

الحديث لابن الجوزي (٣٧٥/٢)

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢٧٦/٥)

(٣) الفصيح لثعلب (ص ٢٦٤)

(٤) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٧٧٩-٧٨٠)

(٥) بصائر ذوي التمييز للفيروز آبادي (٤٨/٣)

وفي قولهم: قد تَمَنَيْتُ كذا وكذا يقول أبو بكر الأنباري^(١): «معناه: قد قَدَّرته، وأُحِببت أن يصير إليَّ. من المني وهو بالقدر. يقال: مني الله لك ما تحب يمني مَنياً، أي: قدره لك... وتمنَّى، يقع على معانٍ ثلاثة: أحدهن: تمنى: قدر شيئاً أحب أن يبلغه... والمعنى الثاني: تمنى: تلا، وقرأ، قال الله جل اسمه: ﴿إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾، أراد: إذا تلا ألقى الشيطان في تلاوته... والمعنى الثالث: تمنى: كَذَب، ووضع حديثاً لا أصل له. ... وقال الله جل وعلا: ﴿لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾، أراد: إلا أنهم يتمنون على الله الباطل. ويقال: الأماني، معناها: التلاوة. ويقال: هي الأحاديث المفتعلة الموضوعة» أ.هـ.

قال أبو هلال^(٢): «التمني معنى في النفس يقع عند فوت فعلٍ كان للتمني في وقوعه نفع أو في زواله ضرر؛ مستقبلاً كان ذلك الفعل، أو ماضياً». وهل هو قول اللسان، أم يكون معه اضمار القلب لمعناه؟، اختار الأول في قوله تعالى: ﴿فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ لأنهم لم يقولوه لفظاً^(٣).

(١) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (١٥٠/٢)

(٢) الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري (ص ١٢٣)، ولخصه وزاد عليه نشوان الحميري في شمس العلوم (٦٣٩٣/٩)

(٣) وانظر أيضاً: كشاف الزمخشري (١٦٧/١)

وجاء في كتب أصحاب التعاريف: «التمنى: طلب حصول الشيء سواء كان ممكناً أو ممتنعاً»^(١)، و«الأمنية: تقدير الوقوع فيما يترامى إليه الأمل»^(٢)، «وهو الكلام المتمنى به... والمتمنى: إما ما لم يُقدَّر، أو قُدِّر بكسب، أو بغير كسب. والأول: معارضة لحكمة القدر، والثاني: بطلالة وتضييع حظ، والثالث: ضائع ومحال»^(٣).

قلت: لم يتحقق لي مراده؛ ويمكن تفسير قوله - بحسب ما يظهر لي - بأنه أراد أن يقول: إن الأمنية تدور بين حالين: ما يمكن وقوعه وما لا يمكن. والأخيرة تتضح في الأمنية التي يعرف صاحبها أنها لن تأتية لاستحالتها، أو لمعارضتها للقوانين العقلية، أو بعدها الشديد في التقدير والعرف أو نحو ذلك من الأسباب، فالتعلق بمثل هذا من معارضة حكمة القدر، وفيه ترك الرضا، وعدم القناعة.

أما ما يمكن وقوعه، فهو بين حالين: إما أن يكون كسبه متعلق بفعل المتمنى، فإمكانية حصوله عليه يكون ببذل السبب وصرف الجهد. فحَكَمَ على صاحب هذا الفعل بالبطالة وكأنه يقول: أن هذا فعل أهل الكسل الذين يشتبهون حصول مصالحهم بغير كسب، ولو اجتهدوا لبلغوا ما أرادوه. وفيه نظر - إن صح توجيهي لكلامه - فإن الإنسان يحب التفاؤل، وترتيب الآمال، ورسم الخطط، والصدق بأمانيه مع بذله السبب الموصل لها. فلن تكون البطالة إلا إن كانت الأمانى كالأحلام مجرد اشتهاً بلا فعال جادة ولا بذل أسباب.

(١) التعريفات للجرجاني (ص ٦٦)

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص ٦٣)

(٣) الكليات لأبي البقاء الكفوي (ص ٣١٥) مؤسسة الرسالة ١٤١٩ هـ.

وإما أن يكون وقوع الأمنية حاصلاً؛ ولا يتعلق بطلب المتمني له أو كسبه، كتعلقه ببلوغ مدة معينة، أو حصول سبب ما، أو نحو هذا. فحكّم هنا على هذا الحال بأنه ضائع ومحال، فيكون الضياع هو التشهي والتمني وصرف الهمة على ما يتحقق حصوله بغير طلب ولا سعي، والمحال: هو تعليق الواقع قطعاً ولو بعد حين؛ بالتشهي والأمني. ولولا خشية الإطالة - فيما لا طائل منه - لذهبتُ أضرب لكل حالة مثلاً واحتمالاً يصلح أن يمثل لها، والله تعالى أعلم.

قال الحافظ^(١): «والتمني إرادة تتعلق بالمستقبل فإن كانت في خير من غير أن تتعلق بحسد فهي مطلوبة، وإلا فهي مذمومة. وقد قيل: إنّ بين التمني والترجي عموماً وخصوصاً، فالترجي في الممكن والتمني في أعم من ذلك، وقيل: التمني يتعلق بما فات، وعبر عنه بعضهم بطلب مالا يمكن حصوله، وقال الراغب: قد يتضمن التمني معنى الود لأنه يتمنى حصول ما يود» أ.هـ. وفي الفرق بينه وبين الأمل يقول ابن الملقن^(٢): «الأمل: ما أملته عن سبب، والتمني: ما تمنيته من غير سبب».



قوله: (إلا ثوبين أبيضين) وفيه كون غاية ما تمناه من الدنيا: زينة لائقة بمجالس أبي هريرة، فإن مكانته ﷺ من الناس معلومة ويجلس إليه أصناف الناس وشرائحهم، والنفس وإن زهدت في الدنيا إلا أنها تأنف أن يُنظر لها بعين الشفقة والاستصغار،

(١) فتح الباري لابن حجر (٢١٧/١٣)

(٢) التوضيح لابن الملقن (٤٠٧/٢٩)

فكان يتمنى أن تُسد هذه الحلة. والله تعالى أعلم.

وإنما تطلعتُ نفسه إلى البياض في اللون، والعدد في الثياب، كون البياض قد جاء فيه فضل عن النبي صلّى الله عليه وسلم إذ أمر بلبسها وقال: «البسوا من ثيابكم البياض، فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم»^(١)، وكُفن رسول الله صلّى الله عليه وسلم «في ثلاثة أثواب سحولية»^(٢)، «والسحل: ثوب أبيض، والجمع سحول وأسحال وهي ضرب من ثياب اليمن. ولا يستحق الثوب هذا الاسم حتى يكون أبيض»^(٣).

أما العدد فقصد به الحلة، وهي من زينة الرجال ففي الصحيحين^(٤): «أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيرا عند باب المسجد فقال: يا رسول الله لو اشتريت هذه، فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك». الحديث، والشاهد منه كونها من لباس المناسبات.

قال أبو عبيد القاسم بن سلام^(٥): «وأما الحلل فإنها برود اليمن من مواضع مختلفة منها. والحلة إزار ورداء، لا تسمى حلة حتى تكون ثوبين. ومما يبين لك ذلك حديث

(١) رواه أحمد في المسند (٩٤/٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٨/٢)، وأصحاب السنن: الترمذي (٤٧٣/١)، وأبو داود (٥١/٤)، وابن ماجه (١١٨١/٢). بسند أقل أحواله الحسن. وله شاهد من حديث سمرة بن جندب في مسند أحمد (٣١٨/٣٣) و٣٥٤ و٣٨٢

(٢) صحيح البخاري (١٢٦٤)، ومسلم (٩٤١)

(٣) جمهرة اللغة لابن دريد (٥٣٣/١)

(٤) صحيح البخاري (٨٨٦)، ومسلم (٢٠٦٨)

(٥) غريب الحديث لابن سلام (٢٢٨/١)، ونحوه في العين (٢٨/٣)، ومحكم ابن سيده (٥٣٠/٢)

عمر أنه رأى رجلاً عليه حلة قد انتزر بإحداها وارتدى بالأخرى فهذان ثوبان» أ.هـ.
وحكى الأزهري أقوالاً^(١) في أن الحلة لا تكون إلا ثلاثة ثياب، إزار ورداء وتماهما
العمامة، وقيل: القميص. ثم صحح قول أبي عبيد لدلالة أحاديث السلف عليه. ومما
نقله: «الحلة: كل ثوب جيد جديد تلبسه، غليظ أو رقيق ولا يكون إلا ذا ثوبين»، «ولا
يزال الثوب الجيد يقال له في الثياب حلة، فإذا وقع على الإنسان ذهب حلته حتى
يجمعن له».

وقوله: (أجالس فيهما أبا هريرة)، أي أحضر مجالسه كم سبق توجيهه. وبالله
تعالى التوفيق.



(١) تهذيب اللغة للأزهري (٢٨٣/٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير قال: قال قابوس: عن أبيه عن ابن عباس، في قوله: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ﴾، إلى قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾، قال: الرجلان يقعدان عند القاضي فيكون لي القاضي وإعراضه إلى أحد الرجلين على الآخر.

في سنده كلام يدور حول قابوس، وبقية رجاله ثقات. ومن طريقه أخرجه: ابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن أبي حاتم، ووكيع الضبي، وأبو نعيم^(١).



والأثر فيه تفسير ابن عباس رضي الله عنه لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلُوتُوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾، وهو متعلق بالجزء الأخير من الآية وهو قوله سبحانه: ﴿وَإِنْ تَلُوتُوا أَوْ تَعْرِضُوا﴾،

وتوجيهه في القضاة، الحكام بين الناس، أي إن تلوتوا أيها القضاة والحكام بين الناس وتميلوا إلى طرف دون آخر. و«اللام والواو والياء أصل صحيح، يدل على إمالة

(١) المصنف لابن أبي شيبة (٥٤٠/٤)، جامع البيان للطبري (٣٠٧/٩)، تفسير ابن أبي حاتم (١٠٨٩/٤)، أخبار القضاة لوكيع (٣٢/١)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (٣٢٤/١)

للشيء»^(١)، «ولوى الرجل رأسه وألوى برأسه: أمال وأعرض»^(٢). وأصلها من المطل^(٣).

فقوله: (الرجلان يقعدان عند القاضي فيكون لي القاضي) يعني ميله (وإعراضه إلى أحد الرجلين على الآخر). وهو خلاف العدل المطلوب من القضاة.

وفي الآية قول آخر، وهو أن الخطاب بالميل والإعراض للشهود لا للحكام، أي: إن تلووا أيها الشهاداء في شهاداتكم فتحرفوها ولا تقيموها، أو تعرضوا عنها فتتركوها. وهو قول مروي عن ابن عباس رضي الله عنه وجمع غيره، ذكرهم ابن جرير ولم يذكر في الأول سوى ابن عباس رضي الله عنه في أثر الباب ثم رجح القول الثاني^(٤).

وكلا القولين في الميل إلى طرف دون الآخر. وهذا على قراءة من قرأ (تلووا) من اللي، ومنهم من قرأها بواو واحدة (تلوا) من الولاية^(٥) قال أبو عبيد الهروي^(٦): «وقرئ: (وإن تلووا) فمن قرأ (تلوا) أراد: قمتم بالأمر أو أعرضتم، من قولك: وليت الأمر. ومن قرأ (وإن تلووا) فهو من لويت فلاناً حقه لياً إذا دفعته به، وقال القتيبي: تلووا من اللي في الشهادة، والميل إلى أحد الخصمين» أ.هـ.

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢١٨/٥)

(٢) الصحاح للجوهري (٢٤٨٥/٦)

(٣) معاني القرآن للنحاس (٢١٤/٢)، وأحكامه لابن العربي (٦٤٠/١)

(٤) تفسير ابن جرير جامع البيان (٣١٠-٣٠٧/٩)

(٥) تفسير الطبري (٣١٠/٩)، ومعالم التنزيل للبغوي (٢٩٩/٢)

(٦) الغريبين في القرآن والحديث للهروي (١٧١٣/٥)

قال ابن الجوزي^(١): «قوله تعالى (وإن تلووا) قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم والكسائي تلووا بواوين الأولى مضمومة واللام ساكنة. وفي معنى هذه القراءة ثلاثة أقوال: أحدها: أن يلوي الشاهد لسانه بالشهادة إلى غير الحق قال ابن عباس: يلوي لسانه بغير الحق ولا يقيم الشهادة على وجهها أو يعرض عنها ويتركها. وهذا قول مجاهد، وسعيد بن جبير، والضحاك، وقتادة، والسدي، وابن زيد. والثاني: أن يلوي الحاكم وجهه إلى بعض الخصوم أو يعرض عن بعضهم. روي عن ابن عباس أيضاً. والثالث: أن يلوي الإنسان عنقه إعراضاً عن أمر الله لكبره وعتوه ويكون (أو تعرضوا) بمعنى وتعرضوا ذكره الماوردي^(٢)، وقرأ الأعمش وحمزة وابن عامر (تلوا) بواو واحدة واللام مضمومة والمعنى: أن تلووا أمور الناس أو تتركوا فيكون الخطاب للحكام» أ.هـ.

وعلى معنى الولاية يقول القرطبي^(٣): «يكون في الكلام معنى التوبيخ للإعراض عن القيام بالأمر، وقيل: إن معنى (تلوا) الإعراض. فالقراءة بضم اللام تفيد معنيين: الولاية والإعراض، والقراءة بواوين تفيد معنى واحداً وهو الإعراض. وزعم بعض النحويين أن من قرأ (تلوا) فقد لحن، لأنه لا معنى للولاية ها هنا». «فالولاية والإعراض طرفان، واللي والإعراض في طريق واحد»، قاله ابن عطية الأندلسي^(٤).




(١) زاد المسير لابن الجوزي (٢٢٢/٢)

(٢) النكت والعيون للماوردي (٥٣٥/١)

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤١٤/٥)

(٤) المحرر الوجيز لابن عطية (١٢٤/٢)

لم يتبين لي مناسبة هذا الأثر والذي بعده لموضوع الكتاب، وربما ببعض التأمل يمكن تكلف رابط ومتعلق ما، ولست أرى من نفسي نشاطاً لتكلفه، على أن الأثر التالي تظهر مناسبه في بعض طرقه التي لم يذكرها المصنف. والجامع بين الأثرين هو العدل في الحكم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن قابوس عن ابن عباس قال: قال موسى حين كلم ربه: رب، أي عبادك أحب إليك؟ قال: أكثرهم لي ذكراً قال: رب أي عبادك أحكم؟ قال: الذي يقضي على نفسه كما يقضي على الناس. قال: رب أي عبادك أغنى؟ قال: الراضي بما أعطيته.

إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فقابوس لم يدرك ابن عباس رضي الله عنه، فإن كان عن أبيه فإسناده كالذي قبله، وهو الذي يترجح، أعني أن السقط من الناسخ، ويشهد لهذا أن ابن عساكر رواه من طريق المصنف فوصله ^(١).

ورواه موصولاً أيضاً من طريق شيخ المصنف جرير بن عبد الحميد: أبو بكر ابن أبي شيبة في المصنف، وأبو عبد الله أحمد بن حنبل في الزهد، وأبو عبيد القاسم بن سلام في الخطب، وأبو القاسم ابن بشران في الأمالي، والبيهقي في الشعب، وأبو بكر ابن السني في القناعة، وقوام السنة إسماعيل الأصبهاني في الترغيب والترهيب ^(٢).

(١) تأريخ دمشق لابن عساكر (١٤٢/٦١).

ومراجعة نسخ المخطوط التي تم الحصول عليها بمنة الله وتوفيقه وجدت قول قابوس: "عن أبيه" مثبت في جميع النسخ الخطية الأربع التي بين يدي من طريقي (المعطوش) و(الإخشيذ). فتبين أن السقط من فعل المحقق أو الناشر، والحمد لله على ما وفق.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٧٢/٧)، الزهد لأحمد (ص ٧٣)، الخطب والمواظ لابن سلام (ص ١٢٧)، أمالي ابن بشران الجزء الثاني (ص ٩٢) دار الوطن، تحقيق أحمد بن سليمان، شعب الإيمان للبيهقي (٥٤٨/١٢)، القناعة لابن السني (ص ٥٢)، الترغيب والترهيب لقوام السنة (١٧٤/٣).

وتابعه هارون بن عنتر عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنه بنحوه إلا أن فيه طول؛ وأدخل فيه حكاية الخضر، رواه ابن جرير في التفسير، وفي التأريخ^(١) من طريق شيخه ابن حميد المتروك رتبة. ورواه الخطيب في الرحلة من غير طريق الرازي وليس في رجاله من تُرك، وفيهم من لا يعرف^(٢).

وله شاهد من طريق أبي إسحاق الشيباني عن هيثم^(٣)، وعن أبي الضحى ابن صبيح كلاهما قال: بلغني، بنحوه مختصراً. ومن قول مُجَّد بن كعب القرظي جميعها عند ابن عساكر^(٤). ويروى من قول عطاء بن أبي رباح^(٥)، ومجاهد^(٦)، وأبي عمرو سعد بن إياس الشيباني^(٧).

وفي المرفوع ما يشهد له؛ فروى ابن عساكر بسند ضعيف عن أبي هريرة رضي الله عنه^(٨) يرفعه: «سأل موسى ربه عن ست خصال قال: رب أي عبادك أتقى؟ قال: الذي يذكر ولا ينسى، قال: فأبي عبادك أهدى؟ قال: الذي يتبع الهدى، قال: فأبي عبادك أحكم؟ قال: الذي يحكم للناس كما يحكم لنفسه، قال: فأبي عبادك أعلم؟ قال: عالم لا يشبع من العلم يجمع علم الناس إلى علمه، قال: فأبي عبادك أعز؟ قال: الذي إذا قدر غفر، قال: أي عبادك أعبد؟ قال: الذي يرضى بما أوتي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ليس

(١) جامع البيان في تأويل آي القرآن (٦٣/١٨)، وتاريخ الأمم والرسل والملوك (٢٢٣/١).

(٢) الرحلة لطلب العلم للخطيب (ص ١٠٣).

(٣) وهو في زهد هناد بن السري (٦٠٨/٢) لكنه قال: ميثم، ولم أعرفه بالصورتين.

(٤) تأريخ دمشق لابن عساكر (١٤٢/٦١-١٤٣).

(٥) رواه ابن المبارك في الزهد (١٨٨/١)، والدارمي في السنن (٣٧٣/١) بسند صحيح.

(٦) حلية الأولياء لأبي نعيم (٢٩٣/٣).

(٧) الزهد لهناد بن السري (٢٧٧/١).

(٨) تأريخ دمشق لابن عساكر (١٣٤/٦١) من طريق ابن لهيعة عن دراج بن سمعان ضعيفان.

الغنى على ظهر مال إنما الغنى غنى النفس وإذا أراد الله بعبد خيراً جعل غناه في نفسه وتقاه في قلبه، وإذا أراد الله بعبد شراً جعل فقره بين عينيه» ورواه ابن حبان بسند قابل للتحسين^(١).



قوله: (قال موسى حين كلم ربه) ثبت أن موسى عليه السلام كلم ربه سبحانه وتعالى، ولم يُذكر لنا من الكلام الذي دار بينهما سوى قطعة جاءت في القرآن الكريم، وتُكلم الأنبياء ربها بالوحي أيضاً، فإن ذكر موسى عليه السلام انصرف الذهن إلى الكلام فيما حُص به عليه السلام، ولا يلزم كون هذا الأثر من ذلك؛ فلربما كان المنقول عنه هنا من الوحي الذي يتلقاه، فإنه عليه السلام جمع بين تلقي الوحي كبقية الأنبياء، وبين كلامه للجبار سبحانه وتعالى.

ففي الصحيحين عن أبي بن كعب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «قام موسى النبي خطيباً في بني إسرائيل فسئل أي الناس أعلم؟ فقال: أنا أعلم، فعتب الله عليه، إذ لم يرد العلم إليه، فأوحى الله إليه: أن عبداً من عبادي بمجمع البحرين، هو أعلم منك. قال: يا رب، وكيف به؟» الحديث^(٢).

على أن سياق أثر الباب لا يدعم هذا التوجيه وهو دال على الأول، وبالأخص بإضافة لفظ (حين)، فإنه يشير إلى حالة وواقعة خاصة والله تعالى أعلم.

(١) صحيح ابن حبان (١٠٠/١٤)

(٢) البخاري في الصحيح (١٢٢)، ومسلم (٢٣٨٠)

قوله: (رب؛ أي عبادك أحب إليك؟) كان أول سؤالاته عليه السلام حول أرفع اهتماماته، وهو طلب معرفة أسباب الوصول إلى أعلى مطاعم العباد، وطرق نيل أسمى أهدافهم وأرفع طموحاتهم، وهو الفوز بمحبة الله تعالى، فسأل عن صفة الفائزين بهذه الفضيلة وعملهم الذي ينالون به هذه المرتبة.

قوله: (قال: أكثرهم لي ذكراً) فيه أن باب الذكر من أفضل ما يتوصل به إلى محبة الله عز وجل. والذكر يكون باللسان، وبالقلب، وبهما، و«المراد من الذكر حضور القلب، فينبغي أن يكون هو مقصودُ الذاكر فيحرص على تحصيله، ويتدبر ما يذكر، ويتعقل معناه. فالتدبر في الذكر مطلوب كما هو مطلوب في القراءة لاشتراكهما في المعنى المقصود»^(١).

وفي الصحيحين^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خير منهم، وإن تقرب إليّ بشبر تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب إليّ ذراعاً تقربت إليه باعاً وإن أتاني يمشي أتيته هرولة».

ويدخل في ذكره سبحانه: التسبيح، والتهليل، والتحميد، والتكبير، والاستغفار، والدعاء، ويدخل فيه قراءة القرآن، ومجالس العلم والتعليم، والتأمل والتدبر في ملكوته سبحانه وتعالى، وفي أوامره وأحكامه وحكمه، وفي صحيح مسلم^(٣) عن معاوية أن

(١) الأذكار للنووي (ص ١٢) دار الفكر، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط.

(٢) صحيح البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥)

(٣) صحيح مسلم (٢٧٠١)

رسول الله ﷺ خرج على حلقة من أصحابه فقال: «ما أجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للإسلام، ومنَّ به علينا، قال: الله ما أجلسكم إلا ذاك؟ قالوا: والله ما أجلسنا إلا ذاك، قال: أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم، ولكنه أتاني جبريل فأخبرني، أن الله عز وجل يباهي بكم الملائكة».

ويتفاضل الناس في نيل محبة الله تعالى، ويتنافسون لبلوغها، ومن أجل ما يوصل إليها: ذكر الله تعالى، ففي مسلم^(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يسير في طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان، فقال: سيروا هذا جمدان سبق المفردون» قالوا: وما المفردون؟ يا رسول الله قال: الذاكرون الله كثيراً، والذاكرات».

وعنه رضي الله عنه قال: «أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم فقال: وما ذاك؟ قالوا: يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق. فقال رسول الله ﷺ: أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم؟ ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم؟ قالوا: بلى، يا رسول الله قال: تسبحون، وتكبرون، وتحمدون، دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين مرة. قال أبو صالح: فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا، ففعلوا مثله، فقال رسول الله ﷺ: ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء»^(٢).

وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، في يوم مائة مرة، كانت له عدل

(١) صحيح مسلم (٢٦٧٦)

(٢) رواه في الصحيح البخاري (٨٤٣)، ومسلم (٥٩٥)، واللفظ لمسلم.

عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي. ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به، إلا أحد عمل أكثر من ذلك».

«والذكر عبودية القلب واللسان وهي غير مؤقتة، بل هم مأمورون بذكر معبودهم ومحبوبهم في كل حال»^(١)، «وأنه ثلاثة أنواع أيضاً: ذكر يتواطأ عليه القلب واللسان، وهو أعلاها، وذكر بالقلب وحده وهو في الدرجة الثانية، وذكر باللسان المجرد، وهو في الدرجة الثالثة»^(٢).

«وقد أمر الله سبحانه وتعالى عباده أن يذكروه على جميع أحوالهم وإن كان ذكرهم إياه مراتب فأعلاها ذكر القلب واللسان مع شهود القلب للمذكور، وجمعيته بكليته بأحب الأذكار إليه، ثم دونه ذكر القلب واللسان أيضاً وإن لم يشاهد المذكور. ثم ذكر القلب وحده. ثم ذكر اللسان وحده. فهذه مراتب الذكر وبعضها أحب إلى الله من بعض»^(٣).

فمما سبق يتبين: فضل الذكر في كونه الوسيلة الفضلى لبلوغ محبة الله تعالى، وهو مما لا يختلف عليه لما سبق إirاده من الأدلة. ولا تقتصر طرق الوصول لنيل هذه المرتبة على هذه الطريقة، وذلك لاختلاف الناس في قدراتها وإمكاناتها واهتماماتها... ولكل هذا تعددت إجابة هذا السؤال ليتوافق وما يناسب أحوال السائلين الراغبين.

(١) مدارج السالكين لابن القيم (٣٩٦/٢)

(٢) مدارج السالكين لابن القيم (٤٠٣/٢)

(٣) روضة المحبين لابن القيم (ص ٣٠٩)

ولعل رغبة العبد في نيل هذه المرتبة مع بذل السبب بتتبع محاب الله سبحانه من أقوى الوسائل التي يتوسل بها لبلوغ المراد. فالله «سبحانه يحب من يحبه، [و] لا يمكن أن يكون العبد محباً لله؛ والله تعالى غير محبٍ له، بل بقدر محبة العبد لربه يكون حب الله له؛ وإن كان جزاء الله لعبده أعظم»^(١).

قال أبو العباس تقي الدين ابن تيمية^(٢): «والمقصود هنا أن عباده المؤمنين يحبونه وهو يحبهم سبحانه وتعالى وحبهم له بحسب فعلهم لما يحبه؛ كما في صحيح البخاري^(٣) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. قال: «إن الله قال: من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إليّ مما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته: كنتُ سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددتُ عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن، يكره الموت وأنا أكره مساءته». فقد بيّن أن العبد إذا تقرب إلى الله بما يحبه من النوافل بعد الفرائض أحبه الله؛ فحب الله لعبده بحسب فعل العبد لما يحبه الله» أ.هـ.



(١) اقتباس من كتاب العبودية لابن تيمية (ص ١١٨)، وهو في مجموع فتاواه (٢١٢/١٠)، والفتاوى الكبرى (٢٠١/٥)

(٢) انظر مجموع فتاواه (١٤٣/٨ - ١٤٤)

(٣) صحيح البخاري (٦٥٠٢)، وقع في نقل الشيخ تقي الدين للفظ الحديث اختلاف عما هو مثبت في الصحيح؛ فلهذا آثرت قطع الاقتباس وإثباته هنا بلفظ البخاري. والحديث مما وقع فيه كلام لأهل العلم لا يناسب هذا الموضع طرقه والله المستعان.

«ونفس حب العباد لربهم يتفاضل كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾، ونفس حب الله لهم يتفاضل أيضاً فإن الخليلين إبراهيم ومُحمّداً أحب إليه ممن سواههما، وبعض الأعمال أحب إلى الله من بعض»^(١).

ومما روي عن موسى عليه السلام مما ورد من الآثار ما رواه أحمد عن وهب بن منبه^(٢) قال: «قال موسى عليه السلام: أي رب، أي عبادك أحب إليك؟ قال: من أذكر برؤيته قال: رب، أي عبادك أحب إليك؟ قال: الذين يعودون المرضى، ويعزون الثكلى، ويشيعون الهلكى».

وفيه نص على حال الراغب المريد، مشيراً إلى أن من كان من الطاعة والاستقامة بحيث تكون طريقته ظاهرة للرائي، مذكراً له بالالتزام والاستقامة يكون قد حاز هذا الفضل، ولا ريب بأن من كان هذا حاله فقد حوى على فعال الخير التي يُنال بها رضى المولى سبحانه وتعالى.

ويشهد له ما رواه أبو بكر ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) بسند ضعيف عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «إن شئتم لأقسمن لكم: إن أحب العباد إلى الله الذين يحبون الله ويحبون الله إلى عباده والذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والأظلة لذكر الله».

ولعل في هذا إشارة واضحة إلى محاسن الأخلاق في التعامل مع الناس، فإن العفو والصفح واللين تجاه العباد إن كان مصدرها مراقبة الله وطلب مرضاته فإن وقعها وأثرها على الناس لا يخفى حتى على غبي متغافل.

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية جمع ابن القاسم (٦٠/١٧)

(٢) الزهد لأحمد (ص ٦٣)، ولا بأس بسنده.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١١٣/٧)

وفي الزهد لابن السري عن عروة بن الزبير^(١) قال: «سأل موسى ربه عز وجل: أي عبادك أحب إليك؟ قال: الذي يُسرع إلى هواي كما يسرع النسر إلى هواه، والذي يكلف بعبادي الصالحين كما يكلف الصبي بالناس، والذي يغضب إذا أتيت محارمي كما يغضب النمر لنفسه، فإن النمر إذا غضب لنفسه لم يبال أكثر الناس أم قتلوا». وسنده صحيح إلى عروة، وهو كالذي قبله في وصف حال الراغب.

وفي الباب أحاديث مرفوعة لا تخلو من ضعف في أسانيدنا نصت على بعض الفضائل وفيما ذكر من الإشارة كفاية والله المستعان.



قوله: (رب أي عبادك أحكم؟) السؤال عن القضاء كما ورد في لفظ ابن عنتره، وبقرينة الجواب الآتي، وأصل الحكم «المنع». وأول ذلك الحكم، وهو المنع من الظلم... والحكمة هذا قياسها، لأنها تمنع من الجهل^(٢)، «قال الأصمعي: أصل الحكومة رد الرجل عن الظلم»^(٣)، و«الحكم: مصدر قولك: حكم بينهم أي قضى. وحكم له وحكم عليه. والحكم أيضاً: الحكمة من العلم»^(٤)، و«الحكمة: مرجعها إلى العدل

(١) الزهد لهناد بن السري (٢٧٦/١)

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٩١/٢)

(٣) حكاية الأزهرى في تهذيب اللغة (٦٩/٤)

(٤) الصحاح للجوهري (١٩٠١/٥)

والعلم والحلم. ويقال: أحكمته التجارب إذا كان حكيماً^(١).

قوله: (قال: الذي يقضي على نفسه كما يقضي على الناس) وفي لفظ ابن عنترة: (الذي يقضي بالحق ولا يتبع الهوى)، والقاضي بالحق بلا هوى لا يختلف حكمه حال كونه مقضياً عليه. وربما يكون لهذا متعلق بموضوع الكتاب كون القاضي لن يستطيع إصابة الحق إلا بالعلم، وما يتبعه من العمل به، وما ينتج عنه من التقوى والورع والخشية.

ويمثل لهذا بالحكاية المشهورة في قضاء شريح على الخلفاء وتقبلهم قضاءه عليهم لصالح ذمي ليس بمسلم حيث اختصم علي بن أبي طالب عليه السلام عنده وهو أمير المؤمنين حينها وخصمه، يهودي وقيل: نصراني، فلم تكن لعلي عليه السلام بينة، فقضى عليه شريح لصالح الذمي^(٢).

وفيما يروى في المرفوع في قصة إسلام زيد بن سعدة رضي الله عنه وهو من أحبار اليهود وكان ينظر في علامات نبوة رسول الله صلوات الله عليه فبقي منها مما لم يخبره أنه يسبق حلمه جهله ولا تزيد شدة الجهل عليه إلا حلاًماً، فاحتال حتى قدر أن يُسلف النبي صلوات الله عليه إلى أجل فلما اقترب الأجل أتاه «يتقاضاه، فجبد ثوبه عن منكبه الأيمن، ثم قال: إنكم يا بني عبد المطلب أصحاب مطل، وإني بكم لعارف، قال: فانتهره عمر [وفي رواية هدد رضي الله عنه]

(١) العين (٦٦/٣)

(٢) روى الحكاية: وكيع الضبي في أحكام القضاة (١٩٤/٢). وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٣٩/٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٣٠/١٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤/٢٣)، ورواه: الجوزقاني في الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (٢٤٠/٢ - ٢٤٢)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٨٩/٢) من طريق غيرها وحكما بطلانها. وتوسع ابن حجر في تلخيص الخبير (٤٦٩/٤) بذكر طرقه وخلص بتضعيفها.

بقتله] فقال له رسول الله ﷺ: يا عمر أنا وهو كنا إلى غير هذا منك أحوج: أن تأمرني بحسن القضاء، وتأمره بحسن التقاضي. انطلق يا عمر أوفه حقه، أما إنه قد بقي من أجله ثلاث فزده ثلاثين صاعاً لتزويرك عليه»^(١). ومضى في الأثر (١١) شيء عن الحكم والقضاء.



إلا أن تخصيص الجواب بفئة من الناس - وهم القضاة منهم - والتي نُصبت لمقام الحكم ربما لا يتناسب مع الحال المتصور من مقام السائل وسؤاله في ذاك الموضع، فإن توجه تعميم السؤال والجواب انصرف الأمر إلى كل مكلف فيحسن حينها المحمل. فالناس في جميع أحوالها ومعاشها وخلطتها تواجه من القضايا والحوادث ما يجعل المرء يسارع في إطلاق الأحكام في حق الغير ممن صادف له فعل أو قول في ظاهره مخالفة صريحة للعرف والشرع أو نحو هذا.. فيجد المرء نفسه وقد أطلق لنفسه العنان، وسمح لها أن ترمي بالأحكام والأوصاف، وتتحامل على المعني بالخرص والظنون، بل ربما سمح لنفسه بالوقوع فيه بحجة حجم ظاهر المخالفة التي لا يكاد يُختلف عليها بين الناس.

ولو فُرض أنه هو نفسه كان واقعاً في تلك الواقعة أو قريباً منها أو هو سبب في تلك الحادثة بعينها، لدافع عن نفسه واجتهد لنقل الصورة المفصلة، وتحجج بالأعذار

(١) رواه الحاكم في المستدرک (٣٧/٢)، والبيهقي في کبری سننه (٤٠/٦ و ٨٦) مختصراً، وهو عند ابن عاصم في الآحاد والمثاني (١١٠/٤)، وابن حبان في الصحيح (٥٢١/١)، الطبراني في الكبير (٢٢٢/٥)، (١٥٠/١٣)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١١٨٤/٣) مطولاً، وطبقات ابن سعد الكبرى (٢٧١/١). وفي سنده كلام.

السليمة التي لا يكاد يُختلف عليها بين الناس. كل ذلك ليبرئ نفسه من تبعة الغلط الذي وقع فيه، أو الذي ربما يتوهم متوهم وقوعه فيه.

ولو تذكر وأنصف لعلم أن لذاك - الذي سارع باتهامه - لسان ولب وخلق وأهل ومكانة... لو سُئِمَ له بغير تهمة ومعادة لشرح موقفه؛ ولعله أن يكون ألحن بحجته وأحسن تفسيراً وأقوى دليلاً.

فكان من جميل الأخلاق ألا يقضي المرء في أي واقعة تصل إلى مسامعه، أو يقع عليها بصره، ولا يفصل فيها بحكم قط، من غير إحاطة بجوانبها ومن جميع أطرافها، وليحفظ لسانه ليحفظ له دينه، وليعامل الناس بما يجب أن يُعامل هو من قبلهم بإحسان الظن والتماس العذر^(١).

وربما دخل في المقولة أيضاً: كل من وقع فيما لا بد له فيه من الاعتراف على نفسه بالغلط، فعليه ألا يكابر ويذهب ليستعمل ما يمكنه للتوصل من خطئه، بل عليه أن يتقبل خطأه ويصدق مع نفسه كما يجب ذلك من كل مخطئ، فإن الاعتراف بالحق على النفس فضيلة من الفضائل التي يقر بها العقلاء، فهذا هو (الذي يقضي على نفسه كما يقضي على الناس). والله تعالى أعلم.

(١) في الصحيحين عن أنس عن النبي ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم، حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»، أخرجه البخاري (١٣) ومسلم (٤٥). وروى أحمد في المسند (٢٣٢/٣٨)، ومعر في الجامع (٢٠٦/١١) عن أبي المغيرة في قصة فيها طول سأل النبي ﷺ عن عمل يقربه إلى الجنة ويباعده من النار، فقال رسول الله ﷺ: «تقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان، وتحب للناس ما تحب أن يؤتى إليك، وتكره لهم ما تكره أن يؤتى إليك».

وقوله: (قال: رب أي عبادك أغني؟ قال: الراضي بما أعطيته) فيه فضل القناعة وهي: «الرضا بالقسم»^(١)، ويقولون: قنع قناعة، إذا رضي. وسميت قناعة لأنه يقبل على الشيء الذي له راضياً^(٢). وفي مسلم من حديث ابن عمرو بن العاص^(٣): أن رسول الله ﷺ قال: «قد أفلح من أسلم، ورزق كفافاً، وقنعه الله بما آتاه».

وفي لفظ ابن عنترة كان السؤال عن العلم، وجوابه: «الذي يبتغي علم الناس إلى علمه عسى أن يصيب كلمة تهديه إلى هدى أو ترده عن ردى»، وعلق أبو العباس تقي الدين ابن تيمية بقوله^(٤): «فذكر في هذا الحديث: الحب والعلم والعدل، وذلك جماع الخير». وبالله تعالى التوفيق.



(١) الصحاح (١٢٧٣/٣)

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٣/٥)

(٣) صحيح مسلم (١٠٥٤)

(٤) من مجموع فتاواه (٨٦/١٠)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس

قال: كان ابن عباس يُسأل عن الشيء فيقول: إن هذا لفي الزبر الأولى.

سنده صحيح، ولم أقف على من خرجه غيره.



قوله: (كان ابن عباس يسأل عن الشيء) يحكي طاوس - تلميذ ابن عباس

رضي الله عنه - عن حال شيخه إذا سُئل عن مسألة من المسائل، فكان أكثر ما يقوله: (إن هذا لفي الزبر الأولى).

والزبر: الكتاب والكتابة والقراءة، قال أبو إسحاق الزجاج: «الزبر: جمع زبور

والزبور كل كتاب ذو حكمة. ويقال: زبرت إذا كتبت. وزبرت إذا قرأت»^(١)، «من زبر

الكتاب يزبره إذا كتبه»^(٢)، وعن الأصمعي^(٣): «سمعت أعرابياً يقول: أنا أعرف تزبرتي،

أي خطي وكتابتي. والزبر: الكتاب». «وقد غلب على كتب داود»^(٤)، «وزبرت

(١) معاني القرآن للزجاج (٤٩٥/١)، وعنه الأزهرى في تهذيب اللغة (١٣٦/١٣)، ونحوه في: معجم

مقاييس أبي الحسين ابن فارس (٤٥/٣)، وفي الزاهر لأبي بكر لأنباري (٧٤/١)، والتلخيص في معرفة

أسماء الأشياء لأبي هلال العسكري (ص ٤١٦)، والغريبين لأبي عبيد الهروي (٨١١/٣)

(٢) ابن قتيبة في غريب القرآن (ص ٣٧)، والحديث (٢٤٥/١)

(٣) حكاية الجوهرى في الصحاح (٦٦٧/٢)

(٤) اقتباس من كتاب المخصص لابن سيده (٦/٤)

الكتاب: كتبه كتابة غليظة، وكل كتاب غليظ الكتابة يقال له: زبور ... وقيل: بل الزبور كل كتاب يصعب الوقوف عليه من الكتب الإلهية^(١). «وأصل ذلك النقر في الصخر»^(٢).

قال أبو الحسن الهنائي كراع النمل^(٣): «والزبور أيضاً جمع زبر وهي الحجارة، وكانوا يكتبون الحكم في الحجارة» أ.هـ. وفي هذا يقول أبو هلال العسكري^(٤): «الزبر الكتابة في الحجر نقراً ثم كثر ذلك حتى سمي كل كتابة زبراً، وقال أبو بكر: أكثر ما يقال الزبر وأعرفه الكتابة في الحجر قال: وأهل اليمن يسمون كل كتابة زبراً، وأصل الكلمة الفخامة والغلظ ومنه سميت القطعة من الحديد زبرة والشعر المجتمع على كتف الأسد زبرة، وزبرت البئر إذا طويتها بالحجارة وذلك لغلظ الحجارة وإنما قيل للكتابة في الحجر زبر لأنها كتابة غليظة ليس كما يكتب في الرقوق والكواغد» أ.هـ.

ومراد ابن عباس رضي الله عنه بالزبر الأولى مشكل، فالسياق مشعر بتكرار إجابته بهذا الجواب ما يعني احتمال إرادته كتبه هو التي كتبها قديماً في تدوين فوائده، وكأنه يقول لسائله محدثاً نفسه: هذه المسألة جوابها مما حوته كتبي أول الطلب. لكن يشكل عليه ويعارضه أن ابن عباس رضي الله عنه كان ممن لا يكتب العلم، بل وينهى عن كتابته كما سبق النقل عنه.

(١) اقتباس من كلام الراغب في المفردات في غريب القرآن (ص ٣٧٧)


(٢) من قول ابن دريد في جمهرة اللغة (٣٠٨/١)

(٣) المنتخب من كلام العرب لكراع النمل (ص ٧٧٧)

(٤) معجم الفروق اللغوية لأبي هلال (ص ٢٩٠)

ومن ذلك ما رواه ابن سعد^(١) عن سعيد بن جبير: «أن ابن عباس كان ينهى عن كتاب العلم وأنه قال: إنما أضل من كان قبلكم الكتب»، وفيه^(٢) عنه أيضاً: «أنه كان يُسائل ابن عباس قبل أن يعمى، فلم يستطع أن يكتب معه، فلما عمي ابن عباس كتب، فبلغه ذلك فغضب».

ويحتمل توجيهه إلى زبر الأولين أي كتب السابقين، وربما قواه أن ابن عباس رضي الله عنه ممن جمع واطلع على علوم الأوائل، فالله تعالى أعلم. ولزبر معانٍ أخرى لم أرها تستقيم مع العبارة فآثرت إهمالها. وبالله تعالى التوفيق.



(١) الطبقات الكبير لابن سعد (٣٣٦/٦)

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٧٥/٨)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا حفص بن غياث ثنا عاصم عن أبي عثمان

قال: قلت له: إنك تحدثنا بالحديث فربما حدثتناه كذلك، وربما نقصت. قال:

عليكم بالسمع الأول.

سنده صحيح، ورواه من طريق حفص: ابن أبي شيبه، وأحمد، والترمذي، وأبو العباس أحمد ابن محرز، وأبو القاسم البغوي، والقاضي عياض، وأبو نعيم، والخطيب، وابن عساكر^(١). جميعهم عن عاصم بن سليمان الأحول عن أبي عثمان بن مل النهدي. وتابع عاصماً عوف الأعرابي عند أبي نعيم^(٢).



الأثر فيه سؤال طالب الحديث عن فعل الشيخ من تغير أحوال روايته بين الزيادة والنقصان. وقد كان هذا في الزمان المتقدم أكثر منه في المتأخر؛ إذ بعد ترسخ القواعد التزم المحدثون بدقائق وشرائط ما وضعوه تجنباً لعواقب المخالفة. ولهذا سأل عاصم الأحول شيخه عن سبب تغير الرواية، ولكنه حدد النقص فيها فحسب.

(١) المصنف لابن أبي شيبه (٢٦٢/٧)، العلل ومعرفة الرجال لعبد الله (١٨٤/٢)، الترمذي في آخر جامعه (٢٤٣/٦)، وهو في العلل الصغير له (ص ٧٤٦)، وشرحه لابن رجب (٤٢٥/١)، وابن محرز في كتابه: تأريخ ابن معين المسمى بمعرفة الرجال (٢٢٨/٢)، معجم الصحابة للبغوي (٤٩٧/٤)، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع لعياض (ص ٢٢٠)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٨٧٠/٤)، الكفاية في علم الرواية للخطيب (ص ٤٢٤)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٤٧٩/٣٥) في معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٨٧٠/٤) بسند صحيح إن شاء الله.

والشيخ إن أعاد الحديث فإما أن يرويه على وجهه الأول، أو يزيد فيه إما في السند أو المتن، أو ينقص منه كذلك. فأما روايته على وجهه فهذه في عهد المتقدم عزيزة، ويشئى على من عُرف بها، فهي تدل على اهتمام وعناية منه في الأداء، إذ أنه قبل وضع القواعد كان الشيخ يحدث بما حفظ وعلم؛ فلربما نشط فأتى به على التمام، أو كسل فاقصر على موضع الشاهد من مراده، أو أوقف الإسناد وأرسله...

فلما تم وضع القواعد، واستقر العمل عليها، ضبط المحدثون حديثهم بالكتاب، وعُقدت مجالس الإملاء والتحديث، وانتشر النقاد، فراقب المحدث حديثه، وصار مهنته وشغله، وبدأ هذا في الجيل التالي لقرن الصحابة حتى استقر في قرون التصنيف.

ولهذا فإن الحال الثاني وهو: تغير رواية المحدث لا يوجب رد الحديث أو التردد في قبوله مطلقاً، فهو إما يكون باختلاف حاله نشاطاً وعدمه، أو يكون من قبيل طروأ التغير على حفظ الراوي للكبر ونحوه.

أما الأول فيقول أبو الحسين مسلم بن الحجاج^(١): «وكذلك كل إسناد لحديث ليس فيه ذكر سماع بعضهم عن بعض. وإن كان قد عرف في الجملة أن كل واحد منهم قد سمع من صاحبه سماعاً كثيراً، فجائز لكل واحد منهم أن ينزل في بعض الرواية فيسمع من غيره عنه بعض أحاديثه، ثم يرسله عنه أحياناً، ولا يسمى من سمع منه. وينشط أحياناً فيسمي الرجل الذي حمل عنه الحديث ويترك الإرسال. وما قلنا من هذا موجود في الحديث مستفيض، من فعل ثقات المحدثين، وأئمة أهل العلم... لما بينا من قبل عن الأئمة الذين نقلوا الأخبار أنهم كانت لهم تارات يرسلون فيها الحديث إرسالاً،

(١) مقدمة صحيحه (٣١/١-٣٢)

ولا يذكرون من سمعوه منه، وتارات ينشطون فيها، فيسندون الخبر على هيئة ما سمعوا، فيخبرون بالنزول فيه إن نزلوا، وبالصعود إن صعدوا» أ.هـ.

وقال أبو بكر زين الدين الحازمي^(١): «فإن المحدث قد ينشط تارة فيسوق الحديث على وجهه، وقد يتكاسل في الأوقات فيقتصر على البعض، أو يرويه مراسلاً، إلى غير ذلك من الأسباب» أ.هـ.

وفي حكم روايته ينبغي ألا تحمل الزيادة لأنها علم زائد فتعامل بحسب ما تقتضيه القواعد، يقول أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب^(٢): «باب: القول في حكم الخبر يرويه المحدث تارة زائداً وأخرى ناقصاً. إذا كان المحدث قد روى خبراً فحفظ عنه، ثم أعاد روايته على النقصان من الرواية المتقدمة وحذف بعض متنه، فإن الاعتماد على روايته الأولى والعمل بما تقتضيه ألزم وأولى... وإن كان لما أعاد روايته زاد في متنه وذكر ما لم يورده في الدفعة الأولى، فالحكم يتعلق بالرواية المتأخرة دون المتقدمة. والعلة في الموضعين جميعاً أن الزيادة مقبولة من العدل ويحتمل أن يكون تعمد اختصار الحديث والحذف منه لما رواه ناقصاً وأورده في الدفعة الأخرى بكماله، فلا تكون إحدى الروایتين مكذبة للأخرى، كما ذكرناه في رواية الحديث مرفوعاً تارة وموقوفاً أخرى أن ذلك لا يؤثر ضعفاً فيه» أ.هـ.

(١) الاعتبار في النسخ والنسخ من الآثار (ص ١٢)

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٤٢٤)

وسؤال عاصم كان عن النقص؛ ومن الطبيعي أن يطرأ على حفظ الإنسان ما يجعله ينقص بعض ما حفظه في حال الشباب، ولهذا كان أهل هذا الزمن يوجهون طلابهم أن يعتمدوا على ما روه في حال القوة والنشاط، وكان بعض من يعمل بالورع يلغي من حديثه ما وجد أنه لا يضبطه. وربما أعاد الشيخ الرواية إلى من يثق من طلابه لهذا السبب ولل كلام بقية تأتي تحت الأثر (٩٥) والله المستعان.

وفي مسلم^(١) عن معبد بن هلال العنزي وفيه أن أنس بن مالك حدثهم حديث الشفاعة الطويل قال الراوي: «فخرجنا من عنده، فلما كنا بظهر الجبان، قلنا: لو ملنا إلى الحسن فسلمنا عليه وهو مستخف في دار أبي خليفة، قال: فدخلنا عليه، فسلمنا عليه، فقلنا: يا أبا سعيد، جئنا من عند أخيك أبي حمزة، فلم نسمع مثل حديث حدثناه في الشفاعة، قال: هيه، فحدثناه الحديث، فقال: هيه قلنا: ما زادنا، قال: قد حدثنا به منذ عشرين سنة وهو يومئذ جميع، ولقد ترك شيئاً ما أدري أنسي الشيخ، أو كره أن يحدثكم، فتتكلوا».

وفي طبقات ابن سعد^(٢): «أن أنس بن مالك سئل عن مسألة قال: عليكم بمولانا الحسن فسلوه، فقالوا: يا أبا حمزة نسألك وتقول سلوا مولانا الحسن؟ فقال: إنا سمعنا وسمع، فحفظ ونسينا».


وذكر غير واحد^(٣) ما «أورده أبو سعد بن السمعاني في ترجمة إسماعيل بن أبي صالح المؤذن من ذيل تاريخ بغداد له بسنده إلى عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال:

(١) صحيح مسلم (١٨٢/١-١٨٣) (١٩٣)

(٢) الطبقات الكبير (١٧٦/٩)

(٣) الحافظ في تهذيب التهذيب (١٢١/٤)، والسخاوي في فتح المغيث (٣٨١/٤)

سمعت يحيى بن سعيد يقول: قلت لابن عيينة: كنت تكتب الحديث وتحدث القوم وتزيد في إسناده أو تنقص منه؟ فقال: عليك بالسماع الأول ؛ فإنني سئمت».



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الله بن إدريس ثنا ليث عن عدي بن عدي عن الصناحي عن معاذ قال: لا تزول قدم ابن آدم يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع: عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه، وعن علمه ما عمل فيه.

إسناده ضعيف، لأجل ليث بن أبي سليم. وباقي رجاله ثقات غير أنه لم يُذكر عدي في شيوخ ليث من كتاب المزي.

ومن طريق ليث رواه: وكيع، وابن أبي شيبة، وهناد بن السري، والبزار، والدارمي، وابن عبد البر، وابن عساكر^(١). ورواه أبو بكر الخطيب فجعل بين عدي ومعاذ: رجاء بن حيوة^(٢).

ورفعه قوم فرواه يحيى بن الحسين الشجري من طريق ليث مرفوعاً^(٣). وتابع ليثاً على رفعه: صفوان بن سليم عن عدي به^(٤)، وروي من طريق عطاء الخراساني عن معاذ

(١) الزهد لوكيع (ص ٢٢٧)، المصنف لابن أبي شيبة (١٢٥/٧)، الزهد لهناد (٣٧٥/٢)، مسند البزار (٨٧/٧)، سنن الدارمي (٤٥٣/١)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٦٨٦/١)، جزء في ذم من لا يعمل بعلمه لابن عساكر (ص ٣٢)

(٢) اقتضاء العلم للعمل للخطيب (ص ١٨)

(٣) ترتيب الأمالي الخميسية (٩٣/١) مرفوعاً، ومسند البزار (٨٧/٧)

(٤) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٦٠/٢٠)، والآجري في أخلاق العلماء (ص ٧٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٨/٣)، وفي المدخل إلى السنن (ص ٣١٧)، وتمام الرازي في فوائده (١٨٣/٢)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٨٨/١)، وفي تأريخ بغداد (٤٤٠/١١)، وفي اقتضاء العلم للعمل (ص ١٧)، وابن عساكر في: الأربعين البلدانية (ص ٧١)، وفي جزء ذم من لا يعمل بعلمه (ص ٣٢)،

موقوفاً ولم يدركه^(١). وسئل أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني عنه فاستوعب ما بلغه من طرقه وصوب وقفه^(٢).

وله شواهد منها: حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه مرفوعاً بنحو لفظ أثر معاذ^(٣). ومن حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً^(٤) ولفظه: «لا تزول قدم ابن آدم يوم القيامة من عند ربه حتى يسأل عن خمس، عن عمره فيم أفناه، وعن شبابه فيم أبلاه، وماله من

وتأريخ دمشق (١١٨/٣٥). جميعهم من طريق صامت بن معاذ ولم يترجم له بجرح أو تعديل.

(١) رواه المعافى بن عمران في الزهد (ص ٢٩٦)

(٢) العلل للدارقطني (٤٧/٦)

(٣) رواه: الترمذي في السنن (١٩٠/٤) تحقيق بشار. والدارمي في السنن (٤٥٣/١)، وأبو يعلى الموصلي في المسند (٤٢٨/١٣)، ولا بأس بإسناده. ورواه: أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٣٢/١٠)، وأبو عبد الرحمن السلمي في طبقات الصوفية (ص ١٠٩)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص ٣١٨)، والخطيب في اقتضاء العلم العمل (ص ١٦ - ١٧)، ورجال البيهقي والخطيب موثقون وسنده جيد. وكذا قال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣٩/٢). ورواه بطريق أخرى: المعافى بن عمران في الزهد (ص ٢٩٦)، والطبراني في أوسط معاجمه (٣٤٨/٢).

قلت: الغريب أن أبا العباس القرطبي في شرحه على صحيح مسلم الموسوم بالمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٥٨/٧) عرض لهذا الحديث بالشرح وكأنه من جملة ما خرجه مسلم في الصحيح وهو ليس فيه، والأكثر غرابة أنه قد تابعه على هذه الإحالة: سراج الدين ابن الملقن في كتابه التوضيح شرح الجامع الصحيح (٥١٥/٢٣)، وأبو الفضل ابن حجر في شرحه على البخاري الموسوم بفتح الباري (٤١٤/١١) في سياق استعراضه لبعض الأحاديث حيث عزى هذا الحديث لمسلم أيضاً، وينبغي لهذا أن يكون له سبب خفي عليّ لا أجد من نفسي همة بتتبعه حالياً فالله المستعان.

(٤) رواه: الترمذي في السنن (١٩٠/٤)، ومُجَّد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٨٣٩/٢)، والبخاري في المسند (٢٦٦/٤)، وأبو يعلى في المسند (١٧٨/٩)، وأبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان (١٤٦/٤)، وهو في معاجم الطبراني: الصغير (٤٩/٢)، والكبير (٨/١٠)، ابن عدي في الكامل (٢٢٠/٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٧/٣)، والشجري في أماليه (٧٤/١)، والخطيب في كتابيه: تأريخ بغداد (٤٣٥/١٢)، وموضح أوهام الجمع والتفريق (٥٥٥/١)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٣١٦/١٥) (٩٢/٤٣)

أين اكتسبه وفيم أنفقه، وماذا عمل فيما علم»، وفيه الحسين بن قيس الرحي متروك. ومن حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه مرفوعاً بنحو حديث معاذ رضي الله عنه ^(١).

كما يروى من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، أورده أبو بكر الخطيب في ترجمة أبي علي الحسين بن داود البلخي وليس بثقة، وحكم عليه ابن الجوزي بالوضع ^(٢). ومن حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه عند ابن عساكر في التأريخ وفي سننه غير واحد ممن تكلموا فيه ^(٣).

ومن حديث أبي الدرداء رضي الله عنه عند أبي نعيم في معرفة الصحابة، وأحاله نور الدين الهيثمي في المجمع إلى معاجم الطبراني قال: «وفيه أبو بكر الداهري وهو ضعيف جداً» ^(٤). ومن حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أشار إلى حديثه الترمذي في سننه، ورواه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة ^(٥). ومن حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه عند الطبراني ^(٦).



قوله: (لا تزول قدم ابن آدم) ورد في بعض ألفاظه بتثنية القدم، وفي أخرى استبدل لفظ ابن آدم بالعبد، وهو سياق يراد به العموم لأنه نكرة في سياق نفي.

^(١) رواه الخطيب في المتفق والمفترق (١٧٨٥/٣)، وفيه محمد بن قتيبة بن سعيد لم أظفر له بترجمة.

^(٢) تأريخ بغداد للخطيب (٤٤/٨)، العلل المتناهية لابن الجوزي (٤٣٦/٢)

^(٣) تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٥٩/٤٢)

^(٤) معرفة الصحابة لأبي نعيم (٢١٠٥/٤)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي (٣٤٦/١٠)

^(٥) تعظيم قدر الصلاة لابن نصر (٨٤٠/٢)، سنن الترمذي (١٩٠/٤)

^(٦) معجم الطبراني الكبير (١٠٢/١١)، والأوسط (١٥٦/٩)

قوله: (يوم القيامة حتى يُسأل) أي لا يتحرك وينتقل الإنسان من موقفه يوم القيامة قبل الحساب والسؤال. وهذا العموم مخصوص بمن لا يحاسب – كما ذكر ذلك أبو العباس القرطبي وأبو الفضل ابن حجر ^(١) – من أهل الجنة ^(٢) والنار ^(٣).

وهذا السؤال يخرج منه المرء إما فائزاً أو خاسراً، وهو العرض، وتقدير العبد بالذنوب فعن ابن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره فيقول: أتعرف ذنب كذا، أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم أي رب، حتى إذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه هلك قال: سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم، فيعطى كتاب حسناته، وأما الكافر والمنافقون، فيقول الأ شاهد: ﴿هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾» ^(٤).

وليس هو الحساب، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من حوسب يوم القيامة عذب. فقلت: أليس قد قال الله عز وجل: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾؟ فقال: ليس ذاك الحساب، إنما ذاك العرض، من نوقش الحساب يوم

^(١) المفهم لما أشكل من صحيح مسلم للقرطبي (١٥٩/٧)، فتح الباري لابن حجر (٤١٤/١١)

^(٢) من السبعين ألفاً أصحاب تمام التوكل، كما في حديث ابن عباس في البخاري (٦٤٧٢)، ومسلم (٢٢٠)، ورواه مسلم من حديث أبي هريرة (٢١٦)، وحديث عمران بن حصين (٢١٨). وفي الباب حديث الشفاعة وفيه يقول الرب تبارك وتعالى: «يا مُجِدِّ أدخل الجنة من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن من أبواب الجنة» رواه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤).

^(٣) أخذها القرطبيان: أبو العباس في المفهم (١٥٩/٧)، وأبو عبد الله في التذكرة بأحوال الموتى وأمور (ص ٦٣٢)، وعنه ابن حجر ولم يعلق في الفتح (٤١٤/١١) من قوله تعالى: ﴿يُعْرَفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَاصِي وَالْأَقْدَامِ﴾.

^(٤) صحيح البخاري (٢٤٤١)، ومسلم (٢٧٦٨)

القيامة عذب»^(١).

و«السؤال يعم المؤمن والكافر عن جميع النعم سواء كان مما لا بد منه أو ليس كذلك لأن كل ذلك يجب أن يكون مصروفاً إلى طاعة الله لا إلى معصيته فيكون السؤال واقعاً عن الكل»^(٢). وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَقَفُّهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾.

ومع ما في حديث الباب من العموم إلا أنه يدخله خصوص من وجه غير الذي ذكرناه، قال شهاب الدين ابن حجر العسقلاني^(٣): «وفي سياق حديث أبي برزة إشارة إلى الخصوص؛ وذلك أنه ليس كل أحدٍ عنده علم يُسأل عنه، وكذا المال فهو مخصوص بمن له علم وبمن له مال دون من لا مال له ومن لا علم له. وأما السؤال عن الجسد والعمر فعام ويخص من المسئولين من ذكر» أ.هـ. ولنا عليه ملحظ يأتي في آخر المبحث.

قوله: (عن أربع)، ورد في بعض الألفاظ اختلاف في العدد، وليس المراد به حصر السؤال في ما ذكر إنما عُينت الأمور التي يقع في فواتها الندم والحسرة؛ والتي بالإمكان تداركها وإصلاحها قبل الفوات، وإلا فالسؤال فقد يكون أعم من ذلك.

(١) رواه البخاري (٦٥٣٦)، ومسلم (٢٨٧٦)

(٢) اقتباس من مفاتيح الغيب للرازي (٧٩/٣٢)

(٣) فتح الباري لابن حجر (٤١٤/١١)

قوله: (عمره فيما أفناه)، العمر هو: الحياة^(١)، والبقاء^(٢)، واختلفت عبارات اللغويين في اختيار إحداهما في تفسير الكلمة، وجمعهما قوم^(٣)، وفرق آخرون ففصلوا؛ ومنهم: أبو القاسم الراغب الأصفهاني فقال^(٤): «والعمر: اسم لمدة عمارة البدن بالحياة، فهو دون البقاء، فإذا قيل: طال عمره، فمعناه: عمارة بدنه بروحه، وإذا قيل: بقاءه فليس يقتضي ذلك، فإن البقاء ضد الفناء، ولفضل البقاء على العمر وصف الله به، وقلما وصف بالعمر» أ.هـ.

والفناء ضد البقاء، فيقع السؤال عن مدة حياته فيما قطعها وذهب بها حتى استنفذها، وما أنجزه فيها وما ضيعه منها. يُسأل عن فعله الحسن والقبيح، ويسأل عما لم يفعله مما كان الأولى به فعله.

وقوله: (وعن جسده فيما أبلاه)، أي وعن جسمه^(٥)، وبدنه^(٦). والجسد: الجثة^(٧)، وخص صاحب العين^(٨) الجسد في غير الإنسان بما لا يأكل الطعام مما يعقل

(١) العين (١٣٧/٢)، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٤٠/٤)، المبهج في تفسير أسماء شعراء ديوان الحماسة لابن جني (ص ٤٦)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٤٨/٢)
 (٢) الصحاح (٧٥٦/٢)، وتهذيب اللغة (٢٣٤/٢)، والمخصص (٢٣٣/٥)، وتفسير غريب الصحيحين للحميدي (ص ٢٣٧)، والحميري في شمس العلوم (٤٧٤٩/٧)
 (٣) الأنباري في الزاهر في معاني كلام الناس (٣٩٠/١)، وغلām ثعلب في العشرات في غريب اللغة (ص ١٤١) عن ابن الأعرابي.

(٤) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٥٨٦)

(٥) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢٦٠/٧)

(٦) الصحاح للجوهري (٤٥٦/٢)

(٧) الغريبين للهروي (٣٤١/١)

(٨) العين (٤٧/٦)

يعقل كالملائكة، مستشهداً بقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَداً لَّا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾،
وغلظه الأزهري في معنى الآية فقال^(١): «أي جعلناهم جسداً ليأكلوا الطعام، وهذا يدل
على أن ذوي الأجساد يأكلون الطعام، وأن الملائكة روحانيون لا يأكلون الطعام،
وليسوا جسداً». ونقله عن النحويين^(٢)، ووافق الأول: ابن سيده، والراغب^(٣).

وأبلاه أي أخلقه، والجسد يفقد قوته مع تقدم العمر ويلى، والسؤال عما
استفاده من قوة جسده ونشاطه حال الشباب، فمن العمل ما لا يصلح في آخر
العمر، ولهذا كان بين السؤالين تعلق وتداخل؛ وقد جاء في لفظ ابن مسعود رضي الله عنه:
(وشبابه فيما أبلاه)، قال الطيبي^(٤): «فإن قلت: هذا داخل في الخصلة الأولى فما
وجهه؟ قلت: المراد سؤاله عن قوته وزمانه الذي يتمكن منه على أقوى العبادة» أ.هـ.

قوله: (وعن ماله من أين اكتسبه)، المال ما ملكه الإنسان وتمول به، ويختص بما
كان له قيمة متفق عليها، يجري فيها تبادل العين بما يقابله من النفع، قال أبو
السعادات مجد الدين ابن الأثير^(٥): «المال في الأصل: ما يملك من الذهب والفضة، ثم
ثم أطلق على كل ما يقتنى ويملك من الأعيان. وأكثر ما يطلق المال عند العرب على
الإبل، لأنها كانت أكثر أموالهم» أ.هـ.

(١) تهذيب اللغة للأزهري (٣٠٠/١٠)

(٢) وبما قاله الأزهري قال: الزجاج في معاني القرآن (٣٨٥/٣)، والفراء في معاني القرآن (١٩٩/٢).

(٣) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢٦٠/٧)، والمفردات في غريب القرآن للراغب (ص ١٩٦)

(٤) الكاشف عن حقائق السنن للطبي (٣٢٩٦/١٠)

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٣٧٣/٤)

وفي رواية ابن مسعود رضي الله عنه زيادة: (وفيما أنفق)، والإنسان يضرب في الأرض ويمشي في مناكبها يطلب ما يقوم به عيشه من الرزق، فمنهم من يجمع ويمسك، ومنهم من يجمع وينفق، فتملئ صحيفة ابن آدم بطرق تكسبه وإنفاقه، وحاله في إمساكه وما خلفه منه.

ويجتمع في طرق الكسب والإنفاق الأحكام التكليفية؛ وعليها يقع السؤال، قال أبو عبد الله محمد بن قيم الجوزية^(١): «فكل أحد يُسأل عن نعيمه الذي كان فيه في الدنيا، هل ناله من حلاله ووجهه أم لا؟ فإذا تخلص من هذا السؤال سئل سؤالاً آخر: هل شكر الله تعالى عليه فاستعان به على طاعته أم لا؟. فالأول سؤال عن سبب استخراجهِ، والثاني عن محل صرفهِ» أ.هـ.

قوله: (وعن علمه ما عمل فيه)، إنما ذكر العلم لأنه من أشرف الطاعات، وأعني به العلم الشرعي، العلم بالله ومواضع مرضاته، فمن العمل بالعلم تتبع مواضع رضا الله تعالى من الأعمال وإتيانها وتجنب ما يسخطه من الأعمال، في العبادات والمعاملات، ومنها عمل العامل بما يعلم عن الله وأسماءه وصفاته في دعاءه وسلوكه؛ فإن علم أنه السميع العليم الرقيب البصير، راقب عمله وناجاه، وطلب رحمته فهو الرحيم، وتوكل عليه.

ومن العمل بالعلم تعليمه، والدعوة إليه. قال أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب^(٢): «والعلم يراد للعمل كما العمل يراد للنجاة، فإذا كان العمل قاصراً عن

(١) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين لابن القيم (ص ١٨٨)

(٢) اقتضاء العلم العمل للخطيب (ص ١٥)

العلم كان العلم كلاً على العالم ونعوذ بالله من علم عاد كلاً، وأورث ذلاً، وصار في رقبة صاحبه غلاً، قال بعض الحكماء: العلم خادم العمل والعمل غاية العلم، فلولا العمل لم يطلب علم ولولا العلم لم يطلب عمل، ولأن أدع الحق جهلاً به أحب إليّ من أن أدعه زهداً فيه. وقال سهل بن مزاحم: الأمر أضيق على العالم من عقد التسعين، مع أن الجاهل لا يعذر بجهالته لكن العالم أشد عذاباً إذا ترك ما علم فلم يعمل به»، وأورد فيه الأثر^(١): «كيف أنت يا عويمر إذا قيل لك يوم القيامة: أعلمت أم جهلت؟ فإن قلت: علمت، قيل لك: فماذا عملت فيما علمت؟ وإن قلت: جهلت، قيل لك: فما كان عذرک فيما جهلت؟ ألا تعلمت؟» انتهى.

وقال الطيبي^(٢): «وفيه إيذان بأن العلم مقدمة العمل وهو لا يعتد به لولا العمل»، واعترض الملا علي القاري على إطلاق الطيبي بأن كلامه يصح في الفروع دون الأصول فقال^(٣): «وهو غير صحيح بإطلاقه، وإنما يصلح هذا في العلم بالفروع الدنيوية، وأما العلم بذات الله تعالى وصفاته ومعرفة كتابه وآياته ونحو ذلك من الأصول الدينية، فأشرف العلوم، وأفضلها، وألطفها، وأكملها» أ.هـ.

قلت: وهذا قصور منه رحمه الله تعالى وإلا فما ذكره يؤيد قول الطيبي، وأتصور أن الإشكال دخل عليه من حيث أنه قصر العمل على علم الفروع الذي يُتأول بفعل الجوارح كالعبادات والمعاملات. وإلا فالعمل بالعلوم العلمية العقديّة يُتصور أيضاً، ومحلّه

(١) اقتضاء العلم العمل (ص ١٩)، والأثر مرفوع بسند ضعيف.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن لطيبي (١٠/٣٢٩٦)

(٣) مرقاة المفاتيح للقاري (٨/٣٢٥٤)

عمل القلب بالتصديق ونحوه من أفعال القلوب، ويتنزل أثره على الجوارح أيضاً والله تعالى أعلم.

والمرء إما يعلم ويطلب ما يجهل، أو يجهل ويطلب علم ما يجهل، أو يجهل ويرضى بجهله، أو يجهل ويجهل أنه يجهل، فالأول مستزيد، والثاني مستفيد. وكلّ مسؤول عما رضي لنفسه، والعلم بلا عمل، ليس إلا استزادة من العتب والسؤال لخلوه من النفع وربما عاد بالضرر والله المستعان.



ولعله يدخل في عمومته كل علم عاد على صاحبه بنفعٍ في آخرته إن عمل به. وأما قول الحافظ^(١): «وفي سياق حديث أبي برزة إشارة إلى الخصوص، وذلك أنه ليس كل أحد عنده علم يسأل عنه، وكذا المال. فهو مخصوص بمن له علم وبمن له مال دون من لا مال له ومن لا علم له. وأما السؤال عن الجسد والعمر فعام» انتهى، ففيه نظر، فإن العموم في الحديث ظاهر إذ الفقير المعدم قد ملك في حياته مالاً وإن قل، وثيابه التي تغطي جسده هي مال مستعمل منه، وإنفاقه في سد عورته وحاجته مما يدخل في السؤال للغني والفقير.

وكذا السؤال عن العمل بالعلم فإن كل إنسان يعلم ويعمل إما بما يوافق علمه أو يخالفه، ويدخل تحته كل من علم شيئاً من أمور الدنيا والدين، من علوم الفرائض والطاعات، ومن العلوم الإنسانية مما فيه منفعة للفرد والمجتمع، وربما دخل فيه السلوك والتصرفات السلبية والإيجابية تجاه الغير المبنية على علم بالحال ونحوه، كمن ضر شخصاً

(١) فتح الباري لابن حجر (٤١٤/١١)

أو نفعه عن معرفة بحاله فتصرف بناء على علمه أو خلاف علمه أو تجاهله، والله تعالى أعلى وأعلم.

ومما يدل على ما سبق: قول النبي ﷺ لصاحبيه^(١) وقد أخرجهم الجوع والفاقة فقصدوا رجلاً أنصاريّاً فاستضافهم؛ «فلما أن شعبوا ورووا، قال رسول الله ﷺ لأبي بكر، وعمر: والذي نفسي بيده، لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة، أخرجكم من بيوتكم الجوع، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم»، وقول المولى سبحانه وتعالى: ﴿ثُمَّ لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾.

قال أبو العباس القرطبي^(٢): «ظاهرة: أنه يسأل عن هذه الأربع مجملة كما نطق بها، وليس كذلك، بل يُسأل عن آحاد كل نوع منها، فيُسأل عن أزمانه من وقت تكليفه زماناً زماناً، وعمّا عمل، عملاً عملاً، وعن معلوماته، وما عمل بها واحداً واحداً، وهكذا في سائرها تعييناً، وتعددٍ وتفصيلاً، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾، وقالوا: ﴿يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ وقوله: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾، ومثل هذا كثير في الشريعة، ومن تصفح ذلك حصل على العلم القطعي واليقين الضروري من ذلك» أ.هـ.

(١) رواه مسلم في الصحيح (٢٠٣٨) من حديث أبي هريرة، ونحوه عن جابر عند أحمد في المسند (٨/٢٣)

(١٤٦٣٧) وغيره، وعنده أيضاً عن أبي عسيب (٣٦٧/٣٤) (٢٠٧٦٨).

(٢) المفهم لما أشكل من صحيح مسلم للقرطبي (١٥٩/٧)

وفيه: أن على المسلم العناية بجانب مراقبته لله في أفعاله وأقواله واستشعار كون عمله محسوب عليه محصي له وسيقرر به في أجل قريب، قال أبو الحسن الماوردي^(١):
«والحالة الثانية من أحوال رياضتك لها: أن تصدق نفسك فيما منحتك من رغائبها وأنالتك من غرائبها فتعلم أن العطية فيها مرتجعة والمنحة فيها مستردة بعد أن تبقي عليك ما احتقنت من أوزار وصولها إليك وخسران خروجها عنك» أ.هـ. وبالله تعالى التوفيق.



(١) أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ١٢٩)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا الفضل بن دكين أنا سفيان عن يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد قال: لأن يعيش الرجل جاهلاً خير له من أن يفتي بما لا يعلم.

سنده صحيح، وسفيان هو الثوري، ومن طريق أبي نعيم الفضل بن دكين رواه: أبو زرعة الدمشقي، والخطيب، وابن عساكر، وابن الجوزي^(١). وتابعه قبيصة بن عقبة عن سفيان به فيما خرجه ابن سعد في طبقاته^(٢).

وتابع سفيان: حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد به، وفيه زيادة قال: «لأن يعيش الرجل جاهلاً بعد أن يعلم حق الله عليه خير له من أن يقول ما لا يعلم»، رواه: الدارمي، والبيهقي، والخطيب، وابن عساكر^(٣). وتابعهما: الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد به عند الفسوي والبيهقي^(٤).

وروى أبو زرعة^(٥) بسند صحيح إلى مالك قال: «قال لي القاسم بن محمد: ما كل ما تسألونا عنه ندري ما هو، ولئن يعيش المرء جاهلاً بعد أن يعلم ما افترض الله عليه،

(١) تأريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٥١٧)، الفقيه والمتفقه للخطيب (٣٦٧/٢)، تأريخ دمشق لابن عساكر

(١٧٦/٤٩)، تعظيم الفتيا لابن الجوزي (ص ١٢٧)

(٢) طبقات ابن سعد الكبرى (١٤٣/٥)

(٣) السنن للدارمي (٢٣٦/١)، المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٤٣٤)، الفقيه والمتفقه للخطيب

(٣٦٧/٢)، تأريخ دمشق لابن عساكر (١٧٦/٤٩)

(٤) المعرفة والتاريخ للفسوي (٥٤٦/١)، المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٤٣٤)

(٥) تأريخ أبي زرعة (ص ٥١٧)، وبنحوه في إبطال الحيل لابن بطة العكبري (ص ٦٤)

خير من أن يفتي بما لا يعلم».

وروى أبو نعيم في الحلية^(١) عن أيوب قال: «سمعت القاسم، يسأل بمنى فيقول: لا أدري لا أعلم. فلما أكثروا عليه قال: والله ما نعلم كل ما تسألون عنه، ولو علمنا ما كتمناكم ولا حل لنا أن نكتمكم».

وروى البيهقي^(٢) نحو من قول القاسم عن ابن سيرين قال: «لأن يموت الرجل جاهلاً خير من أن يقول ما لا يعلم»، وعنده عن مالك بن أنس قال: «أتى القاسم بن محمد أميراً من أمراء المدينة فسأله عن شيء فقال القاسم: إن من إكرام المرء نفسه أن لا يقول إلا ما أحاط به علمه».



والأثر فظاهر في التوقي من الفتيا بغير علم، وقد مضى الكلام عن هذه المسألة في مواضع من الكتاب. وقوله: (لأن يعيش الرجل جاهلاً) قُيدت في الراوية الأخرى بقوله (بعد أن يعلم حق الله عليه)، وهذا منه تحذير من التسرع في الفتيا قبل التأكد من علمه بها.

كما أن فيه فضل العلم وذم الجهل، حيث ضرب المثل بالمنزلة المنحطة دلالة على كونها أشد ما رآه من أساليب التنفير. ولم يطلق السلامة في الجهل بل قيدها بما زاد عن معرفة حق الله، فليتأمل.

(١) حلية الأولياء لأبي نعيم (١٨٤/٢)

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى (ص ٤٣٤)

فليس في الجهل فضل عدا السلامة من التعرض للإفتاء، وفي هذا من الفوائد بجانب ما ذكر من ذم الجهل، وخطر الفتوى، وفضل العلم: التزام أهل العلم النظر في مصالح الناس وتوجيههم وإفتائهم فيما يحل بهم من الحوادث، لكن على عقلائهم مراعاة خطر الفتيا بغير علم، وعدم متابعة النفس بالمسارعة في الخطر والتدني إلى منزلة أقل شأنًا من منزلة الجهال.

قوله: (خير له من أن يفتي بما لا يعلم) إذ الجهل أسلم من القول بغير علم، لأن المفتي بغير علم إما أن يصيب أو يخطئ، والخطأ قول على الله بغير علم وهو من كبائر الذنوب، «وقد حرم الله سبحانه القول عليه بغير علم في الفتيا والقضاء، وجعله من أعظم المحرمات، بل جعله في المرتبة العليا منها، فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

فرتب المحرمات أربع مراتب، وبدأ بأسهلها وهو الفواحش، ثم ثنى بما هو أشد تحريمًا منه وهو الإثم والظلم، ثم ثلث بما هو أعظم تحريمًا منهما وهو الشرك به سبحانه، ثم رابع بما هو أشد تحريمًا من ذلك كله وهو القول عليه بلا علم، وهذا يعم القول عليه سبحانه بلا علم في أسمائه وصفاته وأفعاله وفي دينه وشرعه وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ (١١٦) مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، فتقدم إليهم سبحانه بالوعيد على الكذب عليه في أحكامه، وقولهم لما لم يحرمه: هذا حرام، ولما لم يحله: هذا حلال، وهذا بيان منه سبحانه أنه لا يجوز للعبد أن يقول: هذا حلال

وهذا حرام إلا بما علم أن الله سبحانه أحله وحرمه» انتهى من كلام ابن القيم^(١).
وقد تواترت مواعظ السلف في هذا الباب وسبق ذكر بعضها، وأذكر منها هنا شيء مما جاء في كتاب الخطيب الفقيه والمتفقه، حيث روى عن ابن عيينة قوله: «أعلم الناس بالفتوى أسكتهم فيه، وأجهل الناس بالفتوى أنطقهم فيه»، ثم قال: «قلت: وقل من حرص على الفتوى وسابق إليها وثابر عليها إلا قل توفيقه واضطرب في أمره، وإذا كان كارهاً لذلك غير مختار له ما وجد مندوحة عنه وقدر أن يحيل بالأمر فيه على غيره، كانت المعونة له من الله أكثر والصلاح في فتواه وجوابه أغلب»^(٢).

وبسنده إلى بشر بن الحارث قوله: «من أحب أن يسأل فليس بأهل أن يسأل»، وعن مالك بن أنس أنه كان «إذا سئل عن مسألة كأنه واقف بين الجنة والنار»، وعلق على ذلك بقوله: «قلت: ويحق للمفتي أن يكون كذلك وقد جعله السائل الحجة له عند الله وقلده فيما قال، وصار إلى فتواه من غير مطالبة ببرهان ولا مباحثة عن دليل بل سلم له وانقاد إليه، إن هذا لمقام خطر وطريق وعر».

وبسنده إلى محمد بن المنكدر قوله: «الفقيه الذي يحدث الناس إنما يدخل بين الله وبين عباده، فليُنظر بما يدخل»، وإلى أبي حنيفة قوله: «من تكلم في شيء من العلم وتقلده وهو يظن أن الله لا يسأله عنه كيف أفنيت في دين الله؟ فقد سهلت عليه نفسه ودينه»، وعنه أيضاً: «لولا الفرق من الله أن يضيع العلم ما أفنيت أحداً، يكون له المهنة

(١) إعلام الموقعين لابن القيم (٣١/١)

(٢) الفقيه والمتفقه للخطيب (٣٥٩-٣٥٠/٢)

وعلي الوزر»، وعن مالك قوله: «كنت أسأل وأنا حدث السن، فمررت بمجلس الأنصار فيه عمر بن خلدة الأنصاري فقال: تعال يا مالك، إذا سُئلت عن شيء فتفكر فيه، فإن وجدت لنفسك مخرجاً فتكلم، وإلا فاسكت» انتهى المقصود منه.

وفي كتاب المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي^(١) عن عبد الملك بن أبي سليمان قال: «سئل سعيد بن جبير عن شيء فقال: لا أعلم ثم قال: ويل لمن يقول لما لا يعلم: إني أعلم»، وعن معمر قال: «سأل الرجل عمرو بن دينار عن شيء فلم يجبه فقال: إن في نفسي منها شيئاً فأجيني؟ فقال عمرو: والله لأن يكون في نفسك مثل أبي قبيس أحب إليّ من أن يكون في نفسي منها مثل الشعرة»، وعن يحيى بن سعيد قال: «كان ابن المسيب لا يكاد يفتي فتياً ولا يقول شيئاً إلا قال: اللهم سلمني وسلمه مني».

وفي تاريخ أبي زرعة^(٢) عن يحيى بن سعيد قال: «سئل ابن لعبد الله بن عمر عن شيء، فلم يكن عنده فيه جواب. فقلت: إني لأعظم أن يكون مثلك ابن إمام هدى يُسأل عن شيء لا يكون عنده فيه علم! قال: أعظم، والله من ذلك عند الله وعند من عقل عن الله عز وجل أن أقول بغير علم، أو أحدث عن غير ثقة». والله تعالى الموفق لكل خير.



(١) المدخل إلى السنن (ص ٤٣٤-٤٣٩)

(٢) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٥١٧)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه

قال: كان يقال: أزهد الناس في عالم أهله.

سنده صحيح، ومن طريق هشام رواه: ابن شاهين، وابن عبد البر، وابن عساكر^(١). وتابعه أخوه عثمان عن أبيه^(٢) بلفظ مطول وفيه: «أنه كان يقول لبنيه: أي بني، إن أزهد الناس في عالم أهله، هلموا إليّ فتعلموا فإنكم توشكوا أن تكونوا كبار قوم، إني كنت صغيراً لا ينظر إليّ فلما أدركت من السن ما أدركت جعل الناس يسألوني، فما أشد على امرئ يسأل عن شيء من أمر دينه فيجهله».

والعبارة فرويت عن غير واحد من السلف، منهم: عكرمة، واختلف فيه على ابن عيينة فمن طريق عبد الله بن عمران عنه بلفظ أثر عروة^(٣)، ومن طريق الحميدي وغيره عنه^(٤) بلفظ مطول وفيه أن شيخه سليمان الأحول قال: «لقيت عكرمة ومعه ابن له فقلت له: أيحفظ هذا من حديثك؟ فقال: إنه يقال: إن أزهد الناس في عالم أهله».

(١) شرح مذاهب أهل السنة لابن شاهين (ص ٥٥)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١١٤٤/٢)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٥٧/٤٠)

(٢) رواه أبو بكر ابن أبي خيثمة في تأريخه الكبير: السفر الثاني (٩٢٨/٢)، والسفر الثالث (١٤٣/٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٣٥٩/١)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٢٥٧/٤٠)

(٣) رواه الدارمي في السنن (٤٧٧/١)، ورجاله ثقات. وابن عساكر في تأريخ دمشق (١٠١/٤١)

(٤) الكامل لابن عدي (٤٧٦/٦)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٣٩٥)، وتأريخ دمشق لابن عساكر (١٠١/٤١)

وعن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال^(١): «كان يقال: أزهد الناس في عالم أهله. وكان يضرب مثل ذلك كالسراج بين أظهر القوم يستصبح الناس منه ويقول أهل البيت: إنما هو معنا وفينا، فلم يفجأهم إلا وقد طفئ السراج، فأمسك الناس ما استصبحوا من ذلك».

وعن الحسن البصري^(٢) قال: «أزهد الناس في عالم جيرانه، وشر الناس لميت أهله يكون عليه، ولا يقضون دينه».

وروى البيهقي^(٣) في المدخل عن كعب الأحبار قال: «إني لأجد في كتاب الله المنزل أن أزهد الناس في عالم جيرانه»، وجاء في كتاب ابن عبد البر^(٤) أن كعب الأحبار قال لقوم من أهل الشام: «كيف رأيكم في أبي مسلم الخولاني؟ فذكروا شيئاً فقال كعب: أزهد الناس في عالم أهله. ويروى أن عيسى ابن مريم عليه السلام قال له بعض اليهود: ألسنت ابن يوسف النجار؟ وأملك بغى؟ فقال: إنه لا يُسب النبي ولا يحقر إلا في مدينته وبلده وبيته».

وروى عن أبي الدهماء قال: «لقي أبو مسلم الخولاني أبا مسلم الخليلي فقال الخليلي للخولاني: كيف منزلتك عند قومك؟ قال: إنهم ليعرفون لي حقي ويعرفون

(١) رواه البلاذري في أنساب الأشراف (٢٣٣/١١)، والجرجاني في تأريخ جرجان (ص ٤٠٩)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٤٥/٤)، وجامع بيان العلم (١١٤٣/٢)، وفيه المسعودي مختلط.

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٣٠٢/١٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١١٤٢/٢)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٠٤/٢)

(٣) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٣٩٤)

(٤) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١١٤٥/٢)، وهو في عيون الأخبار لابن قتيبة (١٣٣/٢)، واختصره في المعارف (ص ٤٣٩)

شرفي، فقال الخليلي: ما هكذا تقول التوراة، قال الخولاني: وما تقول التوراة، قال: تقول إن أشد الناس بغضاً للمرء الصالح قومه ومن هو بين أظهرهم، وإن أشد الناس له حباً أبعد الناس منه. فقال أبو مسلم الخولاني: صدقت التوراة وكذب أبو مسلم». ورويت مرفوعة من حديث جابر بسند فيه كذاب^(١).



قوله: (أزهد الناس في عالم)، الزهد خلاف الرغبة^(٢)، قوله: (أهله)، وفي رواية غير عروة: (جيرانه)، والمراد: أرغب الناس عن العالم هم أهله، وظاهر التفضيل هنا ليس مراداً، «يقال: فلان أعقل الناس، والمراد: من أعقلهم، ومنه الحديث: «خيركم خيركم لأهله»^(٣). ومعلوم أنه لا يصير بذلك خير الناس، وكقولهم: أزهد الناس في العالم جيرانه»^(٤).

(١) الكامل لابن عدي (٩٤/٨)، شرح مذاهب أهل السنة لابن شاهين (ص ٥٥)، تأريخ أصبهان لأبي نعيم (١١٥/١ و ٢١١)، والموضوعات لابن الجوزي (٢٣٧/١)، وانظر: ذخيرة الحفاظ لابن طاهر ابن القيسراني (٣٨٩/١)، والالاء المصنوعة للسيوطي (١٩٣/١)، وتنزيه الشريعة لابن عراق الكتاني (٢٦٤/١).

(٢) الصحاح للجوهري (٤٨١/٢)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢٢٨/٤)، ومر الكلام عن الزهد بشيء من التفصيل تحت الأثر رقم (٧٠).

(٣) رواه الترمذي (١٩٢/٦)، وابن ماجه (١٤٨/٣)، والدارمي في سننه (١٤٥١/٣)، وابن حبان في الصحيح (٤٨٤/٩)، وسنده صحيح.

(٤) من كلام ابن الملقن في التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٦٣٠/٢)، وهو في كتاب ابن الصلاح صيانة صحيح مسلم (ص ٢٦١)، وفي شرح مسلم للنووي (٧٨/٢) ونسبه للقفال. وكأن الكلام مختصر مما أورده أبو عبد الله الحليمي في كتابه المنهاج في شعب الإيمان (٤٧٠/٢).

وسبب رغبة القريب عن فضل قريبه العالم، أمور؛ منها: اطلاعه على عجره وبجره، وخواص أموره، فهم يرونه في كل حالاته الإنسانية، ويطلعون على عيوبه، ويتعاملون مع خلقه في شؤون دنياه فيظهر لهم بعوره وغضبه وإلحاحه، وما يترخص به، ويتسلى به، ونحو هذا من أمور الناس...

كل ذلك مما لا يسمح للعين أن تصل إلى خالص علمه وتقواه دون ما يكدره من شوائب سابق المعرفة بأحواله. والبعيد فلا يُعرف عنه إلا ما يريد أن يظهره هو، فلذا لا يحوطه إلا المهابة والفضل فيرغبون به.

ويقع زهد القريب في قريبه من جهة ضعة منزلته عنده في هذا الشأن لما سبق ذكره، وتفضيله الغريب عليه في العلم والتقى والفهم والتمسك والطاعة، وهذا يصل به إلى تقديمه فتيا الغريب وعدم الاطمئنان إلى فتيا القريب، وربما كان الغريب من طلاب قريبه.

كما أنه قد يسهل عليه الفهم عن الغريب ما يشق عليه إدراكه من القريب، ولهذا نجد الوالد يدفع ولده للطلب على يدي غيره خاصة في أول عمره في تعلم القرآن وتقبل النصح والإرشاد ونحو هذا.

وفي كتاب ابن عبد البر^(١): «مكتوب في التوراة: إن أحسد الناس لعالم وأنعاه عليه قرابته وجيرانه... قال رجل لسعيد بن العاص: والله إني لأحُبُّكَ. فقال له: ولم لا تحبني ولست بجارٍ لي ولا ابن عم». وقال الزمخشري^(٢): «أزهد الناس في عالم قاره، أي من قر

(١) بهجة المجالس وأنس المجالس لابن عبد البر (٢٨٩/١)

(٢) المستقصى في أمثال العرب للزمخشري (١٥٠/١)

معه، ويروى أهله وجيرانه. يُضرب في الاستهانة بما كان معرضاً غير مفتقد» أ.هـ.

وفي كتاب أبي إسحاق الحصري القيرواني^(١): «وقيل للصلت بن عطاء، وكان مُقدماً عند البرامكة: كيف غلبت عليهم وعندهم من هو آدب منك؟ قال: ليس للقرباء طرافة الغرباء، وكنتُ امرأ بعيد الدار، نائي المزار، غريب الاسم، قليل الجرم، كثير الالتواء، شحيحاً بالإملاء، فرغبهم فيَّ رغبتهم، وزهدني فيهم رغبتهم فيَّ» أ.هـ.

وفي سياق كلام أبي بكر الخطيب عن فضل ابن المديني وما خلفه من تراث وكتب فُقدت أو كادت بسبب عزوف أهل بلدٍ هي بها، فقال^(٢): «سألت مسعود بن ناصر فقلت له: أكل هذه الكتب موجودة عندكم ومقدور عليها ببلاذكم؟ فقال: لا، إنما يوجد منها الشيء اليسير والنزر الحقيق. قال: وقد كان أبو حاتم ابن حبان سبَّل كتبه ووقفها وجمعها في دار رسمها بها، فكان السبب في ذهابها مع تطاول الزمان ضعف أمر السلطان، واستيلاء ذوي العبث والفساد على أهل تلك البلاد. قال أبو بكر: مثل هذه الكتب الجليلة كان يجب أن يكثر بها النسخ ويتنافس فيها أهل العلم ويكتبوها لأنفسهم ويخلدوها أحرارهم، ولا أحسب المانع من ذلك إلا قلة معرفة أهل تلك البلاد محل العلم وفضله وزهدهم فيه ورغبتهم عنه وعدم بصيرتهم به» أ.هـ.

(١) زهر الآداب وثمر الألباب للحصري (٤٣٠/٢)

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٣٠٤/٢)

وقال أبو مُحمَّد علي ابن حزم^(١): «وكتب ابن عبدوس ومُحمَّد بن سحنون وغير ذلك من خوامل تأليفهم دون مشهورها. وأما جهتنا فالحكم في ذلك ما جرى به المثل السائر: أزهد الناس في عالم أهله. وقرأت في الإنجيل أن عيسى عليه السلام قال: لا يفقد النبي حرمة إلا في بلده. وقد تيقنا ذلك بما لقي النبي صلى الله عليه وسلم مع قريش وهم أوفر الناس أحلاماً وأصحهم عقولاً وأشدهم تثباً مع ما خصوا به من سكناهم أفضل البقاع وتغذيتهم بأكرم المياه، حتى خص الله الأوس والخزرج بالفضيلة التي أبانهم بها عن جميع الناس، والله يؤتي فضله من يشاء» أ.هـ.



وشبه السخاوي^(٢) أثر الباب بقول الشاعر:

قل لمن لا يرى المعاصر شيئاً ويرى للأوائل التقديماً
إن ذاك القديم كان جديداً وسيغدو هذا الجديد قديماً

(١) نقل كلامه هذا في فضل الأندلس ابن المقرئ التلمساني في نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب

(١٦٦/٣)، وطُبعت في رسالة من ضمن رسائل ابن حزم (١٧٧/٢)

(٢) المقاصد الحسنة (ص ٤٢٢)

ولست أراه مما يتعلق به، إلا من كون العازف عن معاصره القريب راغب في البعيد القديم، رغم أن ما رغب عنه سيقدم يوماً ويُرغب فيه.


وذكره ابن شرف القيرواني^(١) في عادة الناس من تفضيل القديم على الجديد فقال: «وتحفظ عن شيئين: أحدهما أن يملك إجلال القديم المذكور على العجلة باستحسان ما تستمع له، والثاني أن يملك إصغار المعاصر المشهود على التهاون بما أنشدت له؛ فإن ذلك جورٌ في الأحكام، وظلم مع الحكام؛ حتى تمحص قولهما، فحينئذ تحكم لهما أو عليهما. وهذا باب في اغتلافه استصعاب، وفي صرف العامة وبعض الخاصة عنه إتعاب. وقد وصف تعالى في كتابه الصادق تشبث القلوب بسيرة القديم، ونفارها من المحدث الجديد، فقال حاكياً لقولهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾ أ.هـ.

ومما ينبغي الإشارة إليه أن هذا العزوف إنما هو في إعطاء القريب حقه الذي هو أهله، وإنما عمى القريب عن هذا الحق الذي يستحقه قريبه من الإجلال يعود عليه هو نفسه بالضرر لتفويت الأخذ عنه والاستفادة منه.

أما أثر الخولاني والخليلي السابق ذكره في صدر أثر الباب في سياق ذكر طرده؛ فليس موضعه مناسباً لأثر الباب، وهو إن صح فيكون الخليلي اختلط عليه: توقير القوم صالحهم - وهو مما أمر به الإسلام، وعرفه أهله والتزموه، وامتازوا به - وبين الداعي

(١) مسائل الانتقاد (ص ٩)

المغير، الأمر بالمعروف الغير معروف لدى قومه، والناهي عن المنكر المعروف في قومه.
والله تعالى أعلى وأعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش قال: قال لي

مجاهد: لو كنت أطيق المشي لجئتك.

سنده صحيح، ورواه من طريق ابن نمير: الفسوي، والبغوي في مسند علي بن الجعد، والخطيب^(١).



وفي الأثر فضل مجاهد والأعمش، أما مجاهد فلتواضعه وحسن خلقه مع طلابه وأصحابه، قال أبو بكر الخطيب^(٢): «وينبغي للفقهاء أن يتألف المتفقهة بالمعونة لهم على حسب إمكانه، والانبساط إليهم والتخلق معهم».

وروى عن الأعمش قال: «كنا نأتي خيثمة فيقول: تناول السلة من تحت السرير، فأتناولها وفيها خبيص، فيقول: إني لست آكله ولكن أصنعه لكم». وعلق الخطيب على هذا بقوله: «قلت: وخدمة الفقيه أصحابه بنفسه مما يصفى منهم المودة ويلقي في قلوبهم له المحبة»، وروى أنه «قيل لرجل: بم سدت قومك؟ قال: ما سدتم حتى صرت عبداً لهم».

(١) المعرفة والتاريخ للفسوي (١٤٩/٣)، مسند علي بن الجعد للبغوي (ص ١٢٨-١٢٩)، الفقيه والمتفقه

(٢/٢٤٣)، وتاريخ بغداد (١٠/٩) كلاهما للخطيب.

(٢) الفقيه والمتفقه للخطيب (٢٤١/٢-٢٤٣)

وفيه فضل الأعمش أيضاً حيث أن شيخه مجاهد كان يوقره ويعتذر إليه عجزه عن زيارته، قال أبو داود: «سمعت يحيى بن معين قال: كان الأعمش جليلاً جداً»^(١).

فائدة:

مجاهد شيخ الأعمش روى عنه فأكثر، وهو مدلس مشهور بالتدليس. فرأى قوم أن روايته عن مجاهد مما دلّسه وأنه قليل السماع منه، وهذا قول أبي حاتم الرازي فيما رواه عنه ابنه عبد الرحمن في العلل قال^(٢): «إن الأعمش قليل السماع من مجاهد، وعامة ما يروي عن مجاهد مدلس»، وروى أبو محمد ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٣) عن وكيع من طريق ابن بشار عنه قوله: «لم يسمع الأعمش من مجاهد إلا أربعة أحاديث»، ومن طريق الفلاس^(٤) عنه قوله: «كنا نتبع ما سمع الأعمش من مجاهد فإذا هي سبعة أو ثمانية - ثم حدثنا بها»، وفيه عن القطان^(٥) قوله: «كتبْتُ عن الأعمش أحاديث عن مجاهد كلها ملزقة لم يسمعها».

وفي كتاب أبي خالد ابن طهمان^(٦): «سمعت يحيى يقول: الأعمش سمع من

مجاهد. وكل شيء يروي عنه لم يسمع إنما مرسله مدلسة».

(١) سؤالات الآجري لأبي داود (ص ١٠٨)، وتأريخ بغداد للخطيب (١٠/٩)

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي (٤٧١/٥)

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٢٤/١)

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٢٧/١)

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٤١/١)

(٦) من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال لابن طهمان (ص ٤٦)

وقال أبو عبد الرحمن ابن أحمد في العلل^(١): «قلت لأبي: أحاديث الأعمش عن مجاهد، عمن هي؟ قال: قال أبو بكر بن عياش: قال رجل للأعمش: ممن سمعته؟ - في شيء رواه عن مجاهد - قال: مر كزاز مر بالفارسية حدثني ليث عن مجاهد».

قلت: يحمل كلامهم على كثرة تدليس الأعمش، وإلا فلا يختلف في سماعه منه، وقد قال أحمد وذكر له التدليس - كما في رواية المروزي^(٢) - : «قد دلس قوم. وذكر الأعمش، وذكر له مجاهد، وسعيد بن جبير أنه يروي عنهما؟ فقال: نعم».

وصحح البخاري عدداً من الأحاديث من طريقه عنه^(٣)، وسأله الترمذي^(٤) فقال: فقال: «قلت لمحمد: يقولون: لم يسمع الأعمش من مجاهد إلا أربعة أحاديث؟ قال: ريح ليس بشيء. لقد عدتُ له أحاديث كثيرة نحواً من ثلاثين أو أقل أو أكثر يقول فيها: حدثنا مجاهد» أ.هـ.

وقد خرجا في الصحيحين من روايته عنه عدداً من الأحاديث، فسماعه منه لا يستراب فيه، لكنه رحمه الله لم يكن يتحاشى أمر التدليس بل كان يكثر منه، قال أبو عبد الله الذهبي في ترجمته من الميزان^(٥): «قلت: وهو يدلس، وربما دلس عن ضعيف،

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (٢٥٥/١)


(٢) العلل ومعرفة الرجال رواية المروزي وغيره (ص ٣٧- ٣٨) الدار السلفية ١٤٠٨ هـ. تحقيق وصي الله.

(٣) من سؤالات الترمذي للبخاري في العلل الكبير (ص ١١١، ٦٢، ٤٢)

(٤) المصدر السابق (ص ٣٨٨)

(٥) ميزان الاعتدال للذهبي (٢/٢٢٤) دار المعرفة.

ولا يُدرى به، فمتى قال: حدثنا فلا كلام، ومتى قال: (عن) تطرق إلى احتمال التدليس؛ إلا في شيوخ له أكثر عنهم كإبراهيم، وأبي وائل^(١)، وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال» أ.هـ.



(١) كان وقع في المطبوع: «وابن أبي وائل»، فصوبته.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا إسماعيل عن ابن عون: أن محمداً كره كتاب

الأحاديث في الأرضين.

سنده صحيح، وشيخ المصنف هو ابن عليّة، وابن عون هو عبد الله بن عون بن
أرطبان، وشيخه هو محمد بن سيرين.



والمراد من الأثر مشكل، فقلوه: (أرضين) هو جمع أرض وهي التي نحن عليها^(١)،
فإما أن يكون المراد: كراهية الكتابة على الأرض رغم أن اللفظ لا يساعد. وتوجه
الكراهية هنا إلى تكريم العلم عن امتهانه على الأرض، وورد فيما لا يحضرنى موضعه
الآن: الأمر بمحو ما كتبه الكاتب على الأرض قبل قيامه.

أو يقال: كره وضع الكتاب على الأرض، والعلة أيضاً التكريم. أو يقال: كره
التصنيف والجمع في موضوع الأرضين. فلم يأتي جمعها في القرآن وجاء في السنة ولعله
كان موضوع بحث فكرهه بعضهم.

أو يكون البحث في إقطاع الأرض وما يتعلق بها في المغنم والخراج وغيره من
أبواب الفقه ومسائله.

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٨٠/١)


وقيل: بل هو في كراهية كتابة العلم، وهذا بعيد، ولا يدعمه اللفظ، إلا أنه قد يستشهد عليه بمذهب القائل في كراهية الكتابة، فقد روى الرامهرمزي عن ابن عون قال^(١): «قال مُجَدُّ: ما كتبت شيئاً قط. قال: وقال ابن عون: وأنا ما كتبت شيئاً قط». قلت: عدم الكتابة دليل على قوة الحافظة، وليست دليلاً على القول بكراهيتها، ولهذا جاء في المصدر السابق عنه من رواية يحيى بن عتيق الطفاوي: «عن مُجَدِّ بن سيرين: أنه كان لا يرى بكتاب الحديث بأساً، فإذا حفظه محاه». وبهذا يزداد هذا الوجه بعداً والله تعالى أعلم.

وربما يضاف وجه: في دفن كتاب الأحاديث في الأرض، فقد ورد عن بعض السلف أنه دفن كتبه، وعن بعضهم محوها، وإحراقها، فلربما يتوجه الاحتمال بكراهية الدفن، على بعد فيه أيضاً. ولم أقف على من شارك أبا خيثمة في إخراج هذا الأثر، ولو كان لربما أفاد شيئاً والله تعالى أعلم.

واليوم بعد حصولي على النسخة الخطية للكتاب وكان الشيخ الألباني قد علق على الأثر بقوله: «كذا في النسختين، ويحتمل - على بعد - أنه الكراريس» أ.هـ. وجدت نسخة (الإخشيد) التي اعتمد عليها الشيخ غير واضحة في هذا الموضع، بينما نسخة (المعطوش) فمختلف رسمها تماماً عما في كتابنا هذا، ولم تتفق النسختان على رسم العبارة، فالنسخ القديمة يمكن أن يقال أنها بهذا النص: (أن مُجَدَّاً كره كتابة الأحاديث الأرض) على أن كلمتي (كتابة) و(الأرض) غير واضحة ومن المحتمل أن تكونا ذات مدلول مختلف. وكأني بالأرض عبارة عن كلمتين (إلا بما ...) أو نحو هذا. ويقوي هذا

(١) المحدث الفاصل (ص ٣٨١)

أن موضع الأثر هنا بعيد عن آثار كراهية الكتابة، وهو وسط أثرين لا متعلق له بهما. أما النسخة (الواضحة) والمتأخرة والتي من طريق المعطوش أيضاً فرسم الأثر كان فيها ظاهر بما لا لبس فيه: (كره كتابة الأحاديث في الأرض)، وهو بهذا لا يزيل الإشكال بل يزيده؛ فإن رسم النسخة القديمة لا يحتمل هذا اللفظ ألبته والله أعلم. وعندها حولتُ البحث إلى الإسناد لعلني أن أقع على ما يساعد إنْ وقفتُ على طريق له عند غير المصنف، لم تفلح محاولاتي أيضاً إلا في أثر رواه أحمد^(١) من طريق ابن علية عن ابن عون عن محمد بن سيرين أنه: «كان يكره الكتاب». فقررت حينها أن أقنع بما تم سطره والله المستعان.



(١) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٢٤٥/١)، ومن طريقه الخطيب في تقييد العلم (ص ٤٨)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عباد بن العوام عن الشيباني عن الشعبي قال: كان يؤخذ العلم عن ستة من أصحاب رسول الله ﷺ فكان عمر وعبد الله وزيد يشبه علمهم بعضهم بعضاً وكان يقتبس بعضهم من بعض، وكان علي وأبي والأشعري يشبه علمهم بعضهم بعضاً وكان يقتبس بعضهم من بعض. قال: فقلت له: وكان الأشعري إلى هؤلاء؟ قال: كان أحد الفقهاء.

سنده صحيح، والشيباني هو أبو إسحاق سليمان بن فيروز، ومن طريقه رواه: الحاكم في المستدرک، وفيه قصور في اللفظ^(١)، وابن عساكر^(٢). وتابع الشيباني مطرف بن طريف عنه^(٣).

وكلام الشعبي هذا أخذه من استقراءه وجمعه وفطنته، وإلا فهو لم يدرك كل القوم، ولعل مصدره: شيخه فقد رواه أيضاً عن مسروق^(٤) وهو قديم، إلا أنه قد اختلفت عنه الروايات في إدراج الأشعري وربما أبدل بأبي الدرداء ومعاذ رضوان الله عليهم أجمعين.



(١) مستدرک الحاكم (٤٨٣/٣)

(٢) في تأريخ دمشق (٦٤/٣٢)، وفي تبين كذب المفتری (ص ٨٠)

(٣) رواه ابن عساكر في تبين كذب المفتری (ص ٨٠)

(٤) رواه الطبراني في كبير معاجمه (٩٤/٩)، والحاكم في المستدرک (٣٤٢/٣ و٥٢٧)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص ١٦٠)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢١٦/١).

قوله: (كان يؤخذ العلم عن ستة من أصحاب رسول صلى الله عليه وسلم) ليس هذا للحصر؛ وإلا فإن العلم أخذ عن كل من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بقدر ما عنده، والعلم الذي استفاده من بعد الصحابة لا يحصر في باب، فمما أخذوا: القرآن، والسنة، وطريقتهم رضي الله عنهم في الاستنباط وتنزيل الأدلة على الوقائع، وعبادتهم، وأخلاقهم التي كانوا عليها، وفتاواهم التي أفتوا بها...

وإنما أراد تعيين أكثر من تفرغ للعلم؛ وكان له طلاب نشروا علمه وكثرت أقواله وفتاواه والله تعالى أعلم. ويشهد لهذا أن ابن المديني، وصفوان بن سليم خصياهم بالفتيا فيما رواه عنهما ابن عساكر^(١)، وروى عن الشعبي^(٢): «قضاة هذه الأمة أربعة: عمر وعلي وزيد وأبو موسى».

قوله: (فكان عمر وعبد الله وزيد يشبه علمهم بعضهم بعضاً وكان يقتبس بعضهم من بعض) وجه المشابهة عنده: أخذهم عن بعض، واستفادتهم من بعض، ويؤخذ هذا من تعبيره بالاعتباس، يقال: «اقتبست منه علماً... أي استفدته»^(٣)، و«يقال: قبست العلم واقتبسته: تعلمته»^(٤)، قال الراغب الأصفهاني^(٥): «القبس: المتناول من الشعلة، قال: ﴿أَوْ آتِيكُمْ بِشِهَابٍ قَبَسٍ﴾، والقبس والاعتباس: طلب

(١) في تبين كذب المفترى (ص ٨٠)، وتأريخ دمشق (٦٥/٣٢)

(٢) تأريخ دمشق (٦٥/٣٢)

(٣) الصحاح للجوهري (٩٦٠/٣)

(٤) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث (٦٥٤/٢) لأبي موسى المديني، ونحوه في النهاية لابن الأثير (٤/٤)

(٥) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٦٥٢)

ذلك، ثم يستعار لطلب العلم والهداية. قال: ﴿انْظُرُونَا نَقْتَبِسَ مِنْ نُورِكُمْ﴾^(١) أ.هـ.

ولعله يريد أن عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت رضي الله عنهم كان يرجع بعضهم إلى بعض ويشاور بعضهم بعضاً. وذكر بعدهم علي بن أبي طالب وأبي بن كعب وأبا موسى الأشعري رضي الله عنه، ولقد استفاد أبو موسى من ابن مسعود وقضى لعمر وكان يرجع إليهما، لكن لعله أراد القراءة أو الملازمة. أو أراد من خلال تتبعه تشابه الاجتهاد والفتوة والله تعالى أعلم.

قوله: (وكان الأشعري إلى هؤلاء؟! قال: كان أحد الفقهاء)، استفهم الراوي عن دخول الأشعري مع هؤلاء وصحبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم كانت أقل من المذكورين، فهل بلغ أن يُقرن بهم؟، فأجابه بأنه كان من الفقهاء، وفيه ما وصل إليه علمه رحمه الله تعالى ورضي عنه وقد قضى لعمر رضي الله عنه، وأرسله يعلم الناس ويقرئهم القرآن^(١)، ولم يكن عمر رضي الله عنه يرسل إلا من يرى فيه الكفاءة.

وفي رواية لابن عساكر^(٢): «قلت: كل ذلك عند أبي موسى؟! قال: كان عالماً. قال: قلت: فأين معاذ؟ قال: مات قبل ذلك»، ومنه يؤخذ أن معياره: انتشار الفتوة وكثرة الطلاب الآخذين، ولذلك لم يذكر مَنْ تأخر من صغارهم كابن عباس رضي الله عنه ونحوه لأنه أراد المصدر وكان هؤلاء أخذوا واستفادوا من الكبار. روى الحاكم^(٣) عن يحيى بن سعيد قال: «لما مات زيد بن ثابت قال أبو هريرة: مات اليوم حبر هذه الأمة، ولعل الله يجعل في ابن عباس منه خلفاً».

(١) تبين كذب المفتري لابن عساكر (ص ٨٢)

(٢) تأريخ دمشق (٦٤/٣٢)

(٣) المستدرک (٤٨٣/٣)

قال أبو عبد الله شمس الدين مُحَمَّد ابن قيم الجوزية^(١): «والدين والفقه والعلم انتشر في الأمة عن أصحاب ابن مسعود، وأصحاب زيد بن ثابت، وأصحاب عبد الله بن عمر، وأصحاب عبد الله بن عباس، فعلمُ الناسِ عامَّتُهُ عن أصحاب هؤلاء الأربعة، فأما أهل المدينة فعلمهم عن أصحاب زيد بن ثابت، وعبد الله بن عمر، وأما أهل مكة فعلمهم عن أصحاب عبد الله بن عباس، وأما أهل العراق فعلمهم عن أصحاب عبد الله بن مسعود. قال ابن جرير: وقد قيل: إن ابن عمر وجماعة ممن عاش بعده بالمدينة من أصحاب رسول الله ﷺ إنما كانوا يُفْتَوْنَ بمذاهب زيد بن ثابت وما كانوا أخذوا عنه مما لم يكونوا حفظوا فيه عن رسول الله ﷺ قولاً» أ.هـ.

قال أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر: «أكثر الصحابة فتوى مطلقاً سبعة: عمر، وعلي، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، وزيد بن ثابت، وعائشة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين. قال ابن حزم: يمكن أن يجمع من فتيا كل واحد من هؤلاء مجلد ضخّم، قال: ويليهم عشرون وهم: أبو بكر، وعثمان، وأبو موسى، ومعاذ، وسعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وأنس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وسلمان، وجابر، وأبو سعيد، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وعمران بن حصين، وأبو بكرة، وعبادة بن الصامت، ومعاوية، وابن الزبير، وأم سلمة. قال: يمكن أن يجمع من فتيا كل واحد

(١) إعلام الموقعين لابن القيم (٣٨/٢)

منهم جزء صغير. قال: وفي الصحابة نحو من مائة وعشرين نفساً مقلون في الفتيا جداً، لا يروى عن الواحد منهم إلا المسألة والمسألتان والثلاث، يمكن أن يجمع من فتيا جميعهم جزء صغير بعد البحث، كأبي بن كعب، وأبي الدرداء، وأبي طلحة، والمقداد وغيرهم وسرد الباقي^(١) انتهى.



(١) الإصابة في تمييز الصحابة (١/١٦٦)، وكلام ابن حزم أخذه من الإحكام في أصول الأحكام (٥/٩٢)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن الجريري عن أبي نضرة قال: قلت لأبي سعيد: إنك تحدثنا أحاديث معجبة؛ وإنا نخاف أن نزيد أو تنقص فلو اكتبناها؟ قال: لن نكتبكم ولن نجعله قرآناً ولكن احفظوا عنا كما حفظنا.

سنده صحيح، وسماع ابن علية من الجريري صحيح. ومن طريق ابن عليه رواه: أحمد، والحاكم، والخطيب، وابن عساكر^(١). وتابعه شعبة^(٢) فاخصره، وابن المبارك^(٣) بنحوه، ويزيد بن هارون^(٤) بلفظه، وهو ممن سمع بعد الاختلاط. وتابع الجريري عن أبي نضرة: المستمر بن الريان^(٥) بنحو لفظ الجريري. وأبو مسلمة سعيد بن يزيد^(٦)، وكهمس بن الحسن^(٧).



-
- (١) العلل ومعرفة الرجال رواية أبي عبد الرحمن عبد الله بن أحمد (٣٩٢/٢)، المستدرك للحاكم (٦٥١/٣)،
تقييد العلم للخطيب (ص ٣٨)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٣٩٢/٢٠)
(٢) تقييد العلم للخطيب (ص ٣٧)
(٣) تقييد العلم (ص ٣٨)
(٤) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٤٠٥)
(٥) تقييد العلم للخطيب (ص ٣٦)، وتأريخ دمشق (٣٩٢/٢٠)
(٦) المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص ٣٧٩)
(٧) تقييد العلم للخطيب البغدادي (ص ٣٧)

الأثر في كراهية كتابة الحديث والعلم؛ وسبق في مواضع من الكتاب طرق هذه المسألة وذكر الأقوال فيها وترجيح جواز الكتابة بالنص الشرعي؛ وأن العلة كانت خوف اختلاطه بالقرآن.

قوله: (إنك تحدثنا أحاديث معجبة)، يقال: «شيء معجب، إذا كان حسناً جداً»^(١)، وأراد وصف الفوائد التي يتلقاها من سيرة وأحكام وعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحسنة المثيرة للإعجاب، والشخص يقول هذا إثر حب واستحسان وسرور بما يستفيده.

قوله: (وإننا نخاف أن نزيد أو تنقص فلو اكتتبناه؟)، أبدى بعد ذلك مخاوفه من فوات حسناتها بزيادة أو نقص؛ وهما من طبع الإنسان، لكنه خالف في ضمير الفعل، فنسب الزيادة للطالب والنقص للشيخ.

وكأنه بذلك يقول: نخشى أن يُزاد في الرواية ما ليس فيها، وهو العهد بالبشر حيث أن تناقل أي خبر يذهب به إلى التضخيم حتى يُصِف به مصاف الأساطير، ويستسهل الراوي في حكايته لمرويه: التعبير عما يريد إيصاله بإضافة مؤثرات خارجية من تصوير للحدث وتضخيم له، ابتغاء شحذ ذهن المستمع وترغيب الراغب عنه، وكل هذا مما يعود على الأصل المروي بالتغيير، فالناقل التالي يعتبر الأصل الذي بين يديه هو ما حمله عن شيخه بما أضافه من مؤثراته؛ وهكذا تصنع الأساطير.

ويمكن أن يمثل على هذا - على بعدٍ فيه - بما جرى لثابت وكان رجلاً صالحاً، فدخل مجلس شريك وكان رجلاً مزاحاً، وكان شريك يقول: الأعمش عن أبي سفيان

(١) تهذيب اللغة للأزهري (٢٤٧/١)

عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فسكت ليكتب المستملي والتفت فرأى ثابتاً فقال يمازحه: من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار. فظن ثابت لغفلته أن هذا الكلام الذي قال شريك هو من الإسناد الذي قرأه، فحدث به على هذا الوجه، فحكم عليه العلماء بالوضع^(١). فقد زاد في الحديث ما ليس فيه بالوهم؛ وأدرج فيه ما ليس في النص.

وقوله: (أو تنقص) كذا جاءت في رواية أبي خيثمة^(٢)، والخطيب من طريقه، وبقية الطرق على المتكلم (نزيد أو نقص)، ووجه (تنقص) إما على الخطاب فكأنه يقول: أو تنسى فتقصر في الرواية، وإما تكون على المبني للمجهول، أي نزيد في الرواية أو ننقصها للسهو والنسيان.

وإنما نسب الزيادة لنفسه لعله أن الراوي يعلم أنه يعبر ببعض الألفاظ من كيسه ابتغاء إيضاح مبهم أو إفهام مستفهم أو شرح مستغلق أو ترقيع لنقص أو نحو ذلك، وهذا ربما يعود على النص بالزيادة ظناً من المتلقي بأنها من أصلها.

لكن النقص الحاصل غالباً يكون فيما لا يدركه الراوي ويظن أنه أتى بما عليه، وذلك إما لذهول ونسيان، أو يكون تعمد اختصاره لعله أو لكسل أصابه فيتوهم الآخذ استيفاءه لتمام النص وليس كذلك.

وربما زاد راوي الأصل على ما كان قد حدث به سابقاً ولا يخرج ذلك عما سبق شرحه فلعله أراد تفسيراً أو نشط فتوسع؛ وكان سابقاً مختصراً، أو أضاف إلى مرويه

(١) الحكاية ذكرها ابن عدي في الكامل (٣٠٥/٢)، والخليلي في الإرشاد (١٧١/١)، ومثل بها ابن الصلاح في باب شبه الوضع الذي يقع بالغلط في مقدمته (ص ٢٨١)، وحكم أبو حاتم على القول بالوضع في المرح والتعديل (٣٢٧/١)

(٢) وجدت في النسخة التي ظفرت بها مؤخراً من طريق المعطوش رسم الكلمة على وجه الخطاب (تزيد أو تنقص)

بعض ما يتعلق بالرواية مما كان أضرب عنه صفحاً لعدم مناسبة وحاجة المجلس السابق إليه أو غير ذلك من الأسباب التي من الممكن افتراضها والله تعالى أعلم.

قوله: (فلو اكتتبناه) قدم الحل بعد طرح الإشكال واطهار المخاوف، فإن في كتابة وتقييد الفوائد أمن من اللعب في النص وإعانة على حفظها. فكان الجواب: (لن نكتبكم ولن نجعله قرآناً. ولكن احفظوا عنا كما حفظنا).

لم يكن أبو سعيد رضي الله عنه ممن يرى الكتابة وكان يخشى اختلاط العلم والحديث بالقرآن، وحمل القوم على الاستعانة بضبط الصدر كما فعل الصحابة رضي الله عنهم في تلقيهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

لكن طبيعة البشر تخبرنا بأن النصوص المتلقاة مربوطة بالحوادث تكون أدعى للترسخ في الأذهان، بخلاف ما كان طريقه التلقين المجرد للنصوص، فباب الضبط على هذا سيضعف شيئاً فشيئاً.

ولهذا فإن جمعاً من الصحابة كان قد كتب زمان النبي صلى الله عليه وسلم بإذنه صلى الله عليه وسلم لهم، وأذنوا بذلك، وسبق سوق بعض من تلك الأدلة في موضعه من هذا الكتاب. وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن الأعرج قال: سمعت أبا هريرة يقول: إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلی الله علیه وسلم والله الموعد. كنتُ رجلاً مسكيناً أخدم رسول الله صلی الله علیه وسلم على ملء بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم. فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم: مَنْ يبسط ثوبه فلن ينسى شيئاً سمعه مني؟ فبسطتُ ثوبي حتى قضى حديثه ثم ضممتها إليّ فما نسيتُ شيئاً سمعته بعد.

سنده صحيح، أخرجه الشيخان^(١)، بهذا اللفظ، وروياه بلفظ أتم من هذا وفيه يقول ﷺ^(٢): «يقولون إن أبا هريرة يكثر الحديث، والله الموعد، ويقولون: ما للمهاجرين والأنصار لا يحدثون مثل أحاديثه؟ وإن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإن إخواني من الأنصار كان يشغلهم عمل أموالهم، وكنت امرأ مسكيناً، ألزم رسول الله صلی الله علیه وسلم على ملء بطني، فأحضر حين يغيبون، وأعي حين ينسون، وقال النبي صلی الله علیه وسلم يوماً: (لن يبسط أحد منكم ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه، ثم يجمعه إلى صدره فينسى من مقالتي شيئاً أبداً) فبسطتُ نمرة ليس علي ثوب غيرها، حتى قضى النبي صلی الله علیه وسلم مقالته، ثم جمعتها إلى صدري، فوالذي بعثه بالحق، ما نسيت من مقالته تلك إلى يومي هذا، والله لولا آيتان في كتاب الله، ما حدثتكم شيئاً أبداً:

(١) رواه البخاري (٧٣٥٤)، ومسلم (٢٤٩٢)

(٢) صحيح البخاري (٢٣٥٠)، ومسلم (٢٤٩٣)

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ (١٥٩) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾.



قوله: (إنكم تزعمون) أي إنكم تقولون قولاً غير صحيح من غير تثبت، وقد سبق الكلام عن الزعم في اللغة^(١). (أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم)، يحكي أنه بلغه ﷺ عن قوم تهمتهم إياه بالإكثار من رواية الحديث، وهو أكثر الصحابة رواية، وكأنه استشعر استنكار البعض أو الطعن في روايته. وموضع الطعن يكمن في أن من سبقه إسلاماً لا يُروى عنه بقدر ما يروي أبو هريرة كما بينته الرواية الأخرى: (ويقولون: ما للمهاجرين والأنصار لا يحدثون مثل أحاديثه؟)، ولعل المحكي عنه هذه التهمة لم يستقم معه إكثار متأخر على متقدم فتعجب، أو لعله شكك في مصدره ﷺ، وحدث نفسه بأنه لعله كان يرسل كما كان يرسل صغار الصحابة، أو أنه طعن في صدقه ﷺ، وأستبعد أنا حدوث هذا في زمانه ﷺ وإن كان وقع فيما بعد.

كما أنه يحكى أن بعضهم كان لا يأخذ بأحاديث من لم يشتهر بالفقه من الصحابة إذا تعارضت مع ما ثبت لديه من الأصول وخالفت القياس، وكان أبو هريرة عندهم من هؤلاء، ولعل أبا هريرة لم يدركهم، فهو مذهب يُحكى عن أهل الرأي من

(١) تحت الكلام على الأثر الماضي برقم (٦٧)

متأخري الكوفيين فيما أتذكر^(١).

وقد أقر لأبي هريرة رضي الله عنه بالفقه وصحة طلب الفتوى صحابة منهم من اتفقت الأمة على جودة فهمه وعلو كعبه في الفقه كابن عباس رضي الله عنه، حيث روى مالك بن أنس أن مسألة في الطلاق وردت لابن الزبير فأحال إلى ابن عباس وأبي هريرة عائشة رضي الله عنهما فلما حضرهم السائل «قال ابن عباس لأبي هريرة: أفته يا أبا هريرة، فقد جاءتك معضلة»، فأفتاهم وتابعه ابن عباس على فتياه^(٢). والله تعالى أعلم.

ولم يعين القائل - صاحب التهمة - هنا، لكن ورد في رواية عند ابن أبي خيثمة^(٣) عن أبي رزين مسعود بن مالك: «أنه رأى أبا هريرة يضرب بيده ثم يقول: يا أهل العراق تزعمون أنني أكذب على رسول الله صلی الله عليه وسلم ليكون لكم المهناً وعلي المأثم». وجاء في صحيح مسلم^(٤) عن عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت: «ألا يعجبك أبو هريرة جاء فجلس إلى جنب حجرتي يحدث، عن النبي صلی الله عليه وسلم يُسمعي ذلك، وكنتُ أسبح، فقام قبل أن أقضي سبحتي، ولو أدركته لرددتُ عليه، إن رسول الله صلی الله عليه وسلم: لم يكن يسرد الحديث كسردكم».

(١) نسبه لهم: السخاوي في فتح المغيث (١٠١/٤)، وأضاف أبو المظفر السمعاني في قواطع الأدلة (٣٥٨/١): عمار وجابر وأنس ممن ينزع هؤلاء عنهم صفة الفقه. وسبق في الأثر (٣٨) الإشارة إلى ما ورد عن إبراهيم في نحو هذا.

(٢) رواه مالك في الموطأ (٥٧١/٢) تحقيق عبد الباقي. ومن طريقه: الشافعي كما في مسنده (٣٦/٢) ترتيب السندي طبع دار الكتب العلمية. والطحاوي في شرح معاني الآثار (٥٧/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥٤٩/٤ و ٥٨١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١١٢٢/٢). وهو من غير طريق مالك في مصنف عبد الرزاق (٣٣٤/٦)، ومصنف ابن أبي شيبة (٩٢/٤).

(٣) التأريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثاني (٤٣٩/١) بسند صحيح إن سلم من عننة الأعمش.

(٤) صحيح مسلم (١٩٤٠/٤) (٢٤٩٣).

وبالتأكيد لم يكن هذا منها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إنكاراً لروايته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أو إكثاره، لكنها أنكرت طريقة التحديث. وبالطبع احتاج الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلى مجالس علم يُسرد فيها الحديث لنشره وحفظه.

وقولها ليس من قول المتهمين له رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال أبو العباس القرطبي^(١): «يقولون: ما بال المهاجرين والأنصار لا يتحدثون^(٢) مثل أحاديثه. هذا الإنكار خلاف إنكار عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فإنها إنما أنكرت سرد الحديث؛ وهؤلاء أنكروا على أبي هريرة أن يكون أكثر الصحابة حديثاً، وهذا إنكار استبعاد وتعجب، لا إنكار تهمة ولا تكذيب، لما يعلم من حفظه وعلمه وفضله، ولما يعلم أيضاً من فضلهم ومعرفتهم بحاله ولذلك بين لهم الموجب لكثرة حديثه... ثم إن أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما حفظ علماً كثيراً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحقق أنه وجب عليه أن يبلغه غيره، ووجد من يقبل عنه، ومن له رغبة في ذلك، تفرغ لذلك مخافة الفوت، ومعالجة القواطع أو الموت، ثم إنه لما آله الإنكار هم بترك ذلك والفرار. لكنه خاف من عقوبة الكتمان المنبه عليها في القرآن، ولذلك قال: لولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً» أ.هـ. وسيأتي ذكر ما روي من اعتراف الصحابة بفضل حفظه عليهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

قال: (والله الموعود)، «أي: حسيب من يقول، وهناك يعلم صدقي ويجازيني»^(٣)، ومنها يستشعر القارئ مدى مصابه وما بلغت هذه التهمة منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. «والموعود: موضع

(١) المفهم للقرطبي (٤٣٧/٦)

(٢) ربما كان [يحدثون] بحذف التاء أولى والله أعلم.

(٣) اقتباس من كلام ابن الملقن في التوضيح شرح الجامع الصحيح (٣٠٠/١٥)

التواعد وهو الميعاد ... والميعاد لا يكون إلا وقتاً أو موضعاً^(١)، والمراد هنا بالزمان والمكان: يوم القيامة، «أي لقاء الله ومجازاة الله، ويحتمل أن يريد: وعند الله المجتمع لموعده الحق. وهناك تفتضح السرائر، ويجازى كل أحد بعمله وقوله، وينصفه من صاحبه^(٢)».

قال الحافظ^(٣): «فيه حذف تقديره: وعند الله الموعد، لأن الموعد إما مصدر وإما ظرف زمان أو ظرف مكان وكل ذلك لا يخبر به عن الله تعالى ومراده: أن الله تعالى يحاسبني إن تعمدت كذباً ويحاسب من ظن بي ظن السوء^(٤)» أ.هـ.

قوله: (كنتُ رجلاً مسكيناً)، من الحاجة والعوز قال أبو نصر الجوهري^(٥): «والمسكين: الفقير، وقد يكون بمعنى الذلة والضعف»، وقال أبو بكر الأنباري^(٥): «المسكين، معناه في كلام العرب: الذي سكَّنه الفقر، أي قلل حركته. واشتقاقه من السكون». ومسألة الفرق بين الفقير والمسكين، وأيهما أشد حاجة أشبعت في غير هذا الموضع فلا نتعرض لها هنا لعدم المناسبة.

(١) العين (٢٢٢/٢)، وتحذيب اللغة للأزهري (٨٥/٣)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٣٢٨/٢)

(٢) من كلام القاضي عياض في إكمال المعلم (٥٣٤/٧)، ونحوه في كتابه مشارق الأنوار (٢٩٠/٢)

(٣) فتح الباري (٢٨/٥)

(٤) الصحاح (٢١٣٧/٥)

(٥) الزاهر في معاني كلام الناس (١٢٧/١)، ونحوه في غريب القرآن للعزيري السجستاني (ص ٤٥٥)

وهو هنا يحكي ﷺ ما كان عليه، وسبب تقدمه في العلم والحفظ، وليس هذا من الشكوى فإن حاله يوم تكلم بهذا كانت قد اتسعت، ففي صحيح البخاري^(١) عن ابن سيرين قال: «كنا عند أبي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من كتان، فتمخط، فقال: بخ، أبو هريرة يتمخط في الكتان!، لقد رأيتني وإني لأخر فيما بين منبر رسول الله ﷺ إلى حجرة عائشة مغشياً عليّ، فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي، ويرى أني مجنون، وما بي من جنون ما بي إلا الجوع».

وقال ﷺ: «نشأتُ يتيماً وهاجرت مسكيناً»^(٢)، و«كنت أجيئاً لبسرة بنت غزوان بعقبة رجلي، وطعام بطني، فكان القوم إذا ركبوا، سقت لهم، وإذا نزلوا خدمتهم، فزوجنيها الله فهي امرأتي اليوم، فأنا إذا ركب القوم ركبْتُ، وإذا نزلوا خُدِمْتُ»^(٣).

قوله: (أخدم رسول الله ﷺ)، ليس المراد من الخدمة: الخدمة بالأجرة؛ ففي رواية البخاري (ألزم)، (على ملء بطني) قال النووي^(٤): «أي أأزمه وأقنع بقوتي ولا أجمع مالاً لذخيرة ولا غيرها، ولا أزيد على قوتي. والمراد من حيث حصل القوت من الوجوه المباحة وليس هو من الخدمة بالأجرة».

(١) صحيح البخاري (٧٣٢٤)

(٢) سنن ابن ماجه (٨١٧/٢)

(٣) صحيح ابن حبان (١٠١/١٦)

(٤) شرح مسلم للنووي (٥٣/١٦)

قال أبو الفضل عياض اليحصبي^(١): «وكان يلزمه لشبع بطنه، يروى باللام وبالياء أي ليشبعه» أ.هـ. ونحوه لشرف الدين الطيبي^(٢) قال: «أي ألزمه صلى الله عليه وسلم قانعاً بما يملأ بطني».

وعلق شمس الدين الكرمانى^(٣) على ما ورد في صحيح البخاري عن بعض ألفاظه بقوله: «(يحضر ما لا يحضرون) من أحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ويحفظ ما لا يحفظون) من أقواله صلى الله عليه وسلم، وهذا إشارة إلى المسموعات وذلك إشارة إلى المشاهدات» أ.هـ.

فكان سبب الملازمة الجوع والفقر، إذ ينتظر جود النبي صلى الله عليه وسلم وعطيته لسد جوعته، وفي الحديث الطويل ما يدل عليه حيث يقول أبو هريرة رضي الله عنه: «اللَّهُ الذي لا إله إلا هو، إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع، ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه، فمر أبو بكر، فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا ليشبعني، فمر ولم يفعل، ثم مر بي عمر، فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا ليشبعني، فمر فلم يفعل، ثم مر بي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم فتبسم حين رأي، وعرف ما في نفسي وما في وجهي، ثم قال: يا أبا هر قلت: لبيك يا رسول الله، قال: الحق. ومضى فتبعته، فدخل، فاستأذن، فأذن لي، فدخل، فوجد لبنا في قدح، فقال: من أين هذا اللبن؟ قالوا: أهده لك فلان أو فلانة،

(١) مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض (٢٤٣/٢)

(٢) الكاشف عن حقائق السنن للطبي (٣٧٧٧/١٢)

(٣) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري للكرمانى (١٣٥/٢)

قال: أبا هر قلت: لبيك يا رسول الله، قال: الحق إلى أهل الصفة فادعهم لي. قال: وأهل الصفة أضياف الإسلام، لا يأوون إلى أهل ولا مال ولا على أحد، إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئاً، وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها، فسأني ذلك، فقلت: وما هذا اللبن في أهل الصفة، كنت أحق أنا أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها، فإذا جاء أمرني، فكنت أنا أعطيهم، وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن، ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بد، فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا، فاستأذنوا فأذن لهم، وأخذوا مجالسهم من البيت، قال: يا أبا هر. قلت: لبيك يا رسول الله، قال: خذ فأعطهم. قال: فأخذت القدح، فجعلت أعطيه الرجل فيشرب حتى يروى، ثم يرد علي القدح، فأعطيه الرجل فيشرب حتى يروى، ثم يرد علي القدح فيشرب حتى يروى، ثم يرد علي القدح، حتى انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي القوم كلهم، فأخذ القدح فوضعه على يده، فنظر إلي فتبسم، فقال: أبا هر. قلت: لبيك يا رسول الله، قال: بقيت أنا وأنت. قلت: صدقت يا رسول الله، قال: اقعد فاشرب. فقعدت فشربت، فقال: اشرب. فشربت، فما زال يقول: اشرب، حتى قلت: لا والذي بعثك بالحق، ما أجد له مسلكاً، قال: فأرني. فأعطيته القدح، فحمد الله وسمى وشرب الفضلة»^(١).

وأغرب ابن الملك الكرمانى حيث قال^(٢): «أي: إذا شبعْتُ لزمْتُه، قيل: المراد منه: امتلاؤه رغبة وحرصاً في طلب العلم وسماع الحديث لا الامتلاء من الطعام، ويحتمل أن

(١) صحيح البخاري (٦٤٥٢)

(٢) في شرح المصابيح له (٣٢٦/٦)

يكون كناية عن الفراغة من المعاملات والأمور الدنيوية وعدم المبالاة بها» أ.هـ. فجعل الملازمة بعد الشبع. قال الحافظ^(١): «قوله: (على ملء بطني) بكسر الميم وبهمزة آخره أي بسبب شعبي، أي إن السبب الأصلي الذي اقتضى له كثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ملازمته له ليجد ما يأكله، لأنه لم يكن له شيء يتجر فيه ولا أرض يزرعها ولا يعمل فيها فكان لا ينقطع عنه صلى الله عليه وسلم خشية أن يفوته القوت فيحصل في هذه الملازمة من سماع الأقوال ورواية الأفعال ما لا يحصل لغيره ممن لم يلازمه ملازمته» أ.هـ.

قوله: (وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق)، «الصفق: الضرب الذي يسمع له صوت، كذلك التصفيق»^(٢)، و«الصفق: مصدر صفقت الشيء بيدي صفقاً، إذا ضربته بها وصفقت وجهه، إذا لطمته. وتصافق القوم، إذا تبايعوا. وفلان خاسر الصفقة ورابح الصفقة في الشراء والبيع»^(٣)، «والصفقة: ضرب اليد على اليد في البيع والبيعة، وتلك عادة جارية للمتبايعين. وإذا قيل: أصفق القوم على الأمر، إذا اجتمعوا عليه»^(٤)، فهو من ذلك، وإنما شبهوا بالمتصافقين على البيع»^(٥). «وإنما قيل

(١) فتح الباري (٣٢٣/١٣)

(٢) الصحاح للجوهري (١٥٠٧/٤)

(٣) جمهرة اللغة لابن دريد (٨٩٠/٢)

(٤) انظر غريب الحديث لابن قتيبة (٥٦٩/١)

(٥) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢٩٠/٣)

للبيعة: صفقة، لضرب اليد على اليد عند عقد البيع^(١)، علامة على تمامه^(٢). وقوله:

(الصفق بالأسواق)، «معناه التصرف في التجارة»^(٣)، «أي التبايع»^(٤).

و«السوق: الموضع الذي يجلب إليه المتاع للبيع»^(٥)، و«تساق إليها الأشياء، ويقع

ويقع فيها البيع ... الغالب عليها التأنيث، ورُبَّما ذكرت»^(٦). وهي «مصدر سقت البعير

البعير وغيره أسوقه سوقاً ... وأصل اشتقاقها من سوق الناس إليها بضائعهم»^(٧)، قال

أبو الحسين ابن فارس^(٨): «السين والواو والقاف أصل واحد، وهو حدو الشيء. يقال

ساقه يسوقه سوقاً. والسيقة: ما استيق من الدواب. ويقال: سقت إلى امرأتي صداقها،

وأسقته. والسوق مشتقة من هذا، لما يساق إليها من كل شيء، والجمع أسواق» أ.هـ.

وقوله: (وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم) وأراد بذكر ما يشغلهم

القيام على أنفسهم ومن يعولوا وطلب الكفاف، فقد كانت المهاجرة أهل تجارة

فاشتغلوا بما يعرفوه، وكانت الأنصار أهل زراعة، فكانوا يغيبون أكثر النهار عن مجالسه

(١) تهذيب اللغة (٢٩١/٨)، وانظر العين (٦٧/٥)، والمحكم والمحيط الأعظم (٢١١/٦)

(٢) مشارق الأنوار (٥٠/٢)

(٣) مشارق الأنوار لعياض (٥٠/٢)

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٣٨/٣)

(٥) المفردات للراغب الأصفهاني (ص ٤٣٦)

(٦) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (٥١٢/١)

(٧) جمهرة اللغة لابن دريد (٨٥٣/٢)

(٨) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١١٧/٣)

صلى الله عليه وسلم ويطفر بها هو ﷺ لتفرغه^(١).

وذكره ﷺ انشغالهم بالقيام على أموالهم ليس من باب التنقص؛ فإن طلب الكفاف والغنى مطلوب شرعي، و«إذا كان المال مكتسباً من وجه ما أباح الله وتأتدت منه حقوقه وتقرب فيه إليه بالإنفاق في سبيله ومرضاته فذلك المال محمود ممدوح كاسبه ومنفقه لا خلاف بين العلماء في ذلك... والآثار في هذا متواترة جداً»^(٢).

ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لسعد بن أبي وقاص^(٣): «إنك أن تذر ورثتك أغنياء، خير من أن تذرهم عالة يتكفون الناس، وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها، حتى ما تجعل في في امرأتك»، وقوله لحكيم بن حزام^(٤): «اليد العليا خير من اليد السفلى، وأبدأ بمن تعول، وخير الصدقة عن ظهر غنى، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله».

لكن أبا هريرة ﷺ يحكي هنا أن هذا مما شغلهم عن العلم والمجالسة نسبياً بما لم يشغله هو لفقره وعزوبته. وتفرغه هذا مكنه من أن يحصل ما لم يحصلوه، بل ويحظى بالدعوة النبوية الآتي ذكرها.. ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم منه عنايته بالعلم وشهد له به لما سألته ﷺ عن شفاعته فقال صلى الله عليه وسلم^(٥): «لقد ظننتُ يا أبا هريرة أن لا لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك، لما رأيت من حرصك على الحديث».

(١) وانظر كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٣٥٩/٣)

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٧١٣/١)

(٣) صحيح البخاري (١٢٩٥)، ومسلم (١٦٢٨)

(٤) صحيح البخاري (١٤٢٧)، ومسلم (١٠٣٤)

(٥) صحيح البخاري (٩٩)

وذكره المهاجرين والأنصار يشعر أنه ليس منهما، وصحابة رسول الله ﷺ إما مهاجرة تركوا ديارهم وخرجوا ليجاوروا رسول الله ﷺ طاعة لله ولرسوله فليس لهم من ديارهم شيء كونهم تركوها لله. وإما أنصار وهم من استقبلوهم وآووههم ونصروا الرسول ﷺ، حتى فتحت مكة فانقطعت الهجرة، وصارت مكة دار إسلام، فتبقى من الصحابة: من أسلم ولم يهاجر وهو في دياره التي هي غير مكة، والوفود، والأعراب، ومن خرج إلى النبي ﷺ ليس مهاجراً تاركاً دياره ليعود إليها، ومنهم طلقاء مكة. وإنما خص أبو هريرة من الصحابة المهاجرة والأنصار لأنهم هم السابقون أهل العلم والإيمان.

قوله: (فقال رسول الله ﷺ: مَنْ ييسط ثوبه فلن ينسى شيئاً سمعه مني؟ فبسط ثوبي حتى قضى حديثه ثم ضممتها إليّ فما نسيْتُ شيئاً سمعته بعد) وهنا يستدل أبو هريرة رضي الله عنه بحادثة وقعت ظفر وفاز بها بسبب ملازمته مجلس رسول الله ﷺ، وفاتت من كان مشغولاً بنفسه عن ذاك المجلس؛ وكانت إحدى أدلة قوة حافظته رضي الله عنه.

وقوله: (حتى قضى حديثه) لم يذكر ماهية الحديث المشار إليه فلعله كان دعاء بالحفظ، أو كان علماً ما بثه في المجلس. ويؤيد الأول ما ورد في رواية الحميدي حيث قال: «قال المسعودي: وقام آخر فبسط رداءه، فقال النبي ﷺ: سبقك بها الغلام الدوسي»، والمسعودي فيه كلام، والمشهور في هذا رواية محمد بن قيس عن أبيه^(١) «أنه

(١) رواه النسائي في الكبرى (٣٧٤/٥)، والطبراني في الأوسط (٥٤/٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٣٥/٦٧)، ورجاله ثقات خلا قيس لم يرو عنه سوى ابنه وحكم عليه ابن حجر بالجهالة في التقريب، وقال في الإصابة (٣٥٧/٧) سنده جيد.

أخبره أن رجلاً جاء زيد بن ثابت، فسأله عن شيء، فقال له زيد: عليك أبا هريرة، فأني بينما أنا وأبو هريرة، وفلان في المسجد ذات يوم ندعو الله، ونذكر ربنا خرج علينا رسول الله ﷺ حتى جلس إلينا فسكتنا فقال: عودوا للذي كنتم فيه. قال زيد: فدعوتُ أنا وصاحبي قبل أبي هريرة، وجعل رسول الله ﷺ يؤمن على دعائنا، ثم دعا أبو هريرة، فقال: اللهم إني أسألك مثل ما سألك صاحبائي هذان، وأسألك علماً لا ينسى، فقال رسول الله ﷺ: آمين، فقلنا: يا رسول الله ونحن نسأل الله علماً لا ينسى، فقال: سبقكم بها الغلام الدوسي».

قوله (فما نسيْتُ شيئاً سمعته بعد) قال أبو الفداء ابن كثير^(١): «وقد قيل: إن هذا كان خاصاً بتلك المقالة المعينة لم ينس منها شيئاً، بدليل أنه نسي بعض الأحاديث كما هو مصرح به في الصحيح، حيث نسي حديث: لا عدوى ولا طيرة. مع حديثه: لا يورد ممرض على مصح. وقيل: إن هذا كان عاماً في تلك المقالة وغيرها» أ.هـ.

قلت: لا شك أن أبا هريرة ساق الحديث مستدلاً به على ضبطه لما يرويه، وقوة ذاكرته، وسعة حفظه بجنب غيره، ولو كان المراد خاصاً بتلك المقالة دون غيرها لما كان في ذكرها كبير فائدة في دفاعه عن نفسه ضد متهميه. وقول النبي ﷺ: (مَنْ يَسْطِ ثوبه فلن ينسى شيئاً سمعه مني) ظاهر في إفادة العموم.

وأما دعوى نسيانه، فأراد ما في البخاري^(٢) عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قال النبي ﷺ: لا عدوى ولا صفر، ولا هامة. فقال أعرابي: يا رسول الله، فما

(١) البداية والنهاية لابن كثير (٣٦٨/١١)

(٢) صحيح البخاري (٥٧٧٠-٥٧٧١)

بال الإبل، تكون في الرمل كأنها الظباء، فيخالطها البعير الأجرب فيجرها؟ فقال رسول **صلى الله عليه وسلم**: «فمن أعدى الأول». وعن أبي سلمة: سمع أبا هريرة، بعد يقول: قال النبي **صلى الله عليه وسلم**: «لا يوردن ممرض على مصح وأنكر أبو هريرة حديث الأول، قلنا: ألم تحدث أنه: لا عدوى؟ فرطن بالحبشية، قال أبو سلمة: فما رأيته نسي حديثاً غيره».

ووصمه بالنسيان من هذا السياق ليس بلازم، ويتضح برواية مسلم^(١) وفيها قول أبي سلمة: «كان أبو هريرة يحدثهما كلتيهما عن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله لا عدوى، وأقام على أن: لا يورد ممرض على مصح. قال: فقال الحارث بن أبي ذباب وهو ابن عم أبي هريرة: قد كنت أسمعك، يا أبا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديثاً آخر، قد سكت عنه، كنت تقول: قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم**: لا عدوى. فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك، وقال: لا يورد ممرض على مصح. فما رآه الحارث في ذلك حتى غضب أبو هريرة فرطن بالحبشية، فقال للحارث: أتدري ماذا قلت؟ قال: لا، قال أبو هريرة: قلت أبيت. قال أبو سلمة: ولعمري لقد كان أبو هريرة يحدثنا أن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قال: لا عدوى، فلا أدري أنسي أبو هريرة، أو نسخ أحد القولين الآخر؟».

قال الحافظ^(٢): «وهذا الذي قاله أبو سلمة ظاهر في أنه كان يعتقد أن بين الحديثين تمام التعارض... قال ابن التين: لعل أبا هريرة كان يسمع هذا الحديث قبل أن يسمع من النبي **صلى الله عليه وسلم** حديث من بسط رداءه ثم ضمه إليه لم ينس شيئاً سمعه من

(١) صحيح مسلم (٢٢٢١)

(٢) فتح الباري (١٠/٢٤٢-٢٤٣)، وما نقله عن ابن التين اختصره ابن الملقن في التوضيح (٥٢٣/٢٧)

مقالتي. وقد قيل في الحديث المذكور: إن المراد أنه لا ينسى تلك المقالة التي قالها ذلك اليوم لا أنه ينتفي عنه النسيان أصلاً، وقيل: كان الحديث الثاني ناسخاً للأول فسكت عن المنسوخ» إلى أن أنهى كلام ابن التين.

ثم قال معلقاً: «فأما دعوى نسيان أبي هريرة للحديث فهو بحسب ما ظن أبو سلمة وقد بينت ذلك رواية يونس التي أشرتُ إليها، وأما دعوى النسخ فمردودة لأن النسخ لا يصار إليه بالاحتمال» انتهى. ثم نقل جواب أبي العباس القرطبي^(١) ونصه من كتابه: «وعلى هذا فسكوت أبي هريرة يحتمل أوجه: أحدها: السببان المتقدمان، كما قال أبو سلمة. وثانيهما: أنهما لما كانا خبرين متغايرين لا ملازمة بينهما، جاز للمحدث أن يحدث بأحدهما، ويسكت عن الآخر حسبما تدعو إليه الحاجة الحالية. وثالثها: أن يكون خاف اعتقاد جاهل يظنهما متناقضين فسكت عن أحدهما حتى إذا أمن ذلك حدث بهما جميعاً. ورابعها: أن يكون حمله على ذلك وجه غير ما ذكرناه لم يطلع عليه أحداً. وعلى الجملة فكل ذلك محتمل غير أن الذي يقطع بنفيه النسخ على ما قررناه» أ.هـ، قلت: وينبغي أيضاً استبعاد النسيان لما سبق تقريره وعدم لزومه والله تعالى أعلم.

وتوجيه ابن التين إلى احتمال كون الحديث سمعه قبل دعوة النبي ﷺ سبقه به أبو جعفر الطحاوي^(٢)، واختار اختصاص الحفظ بذاك المجلس، والذي يظهر لي تقديم

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم للقرطبي (٦٢٥/٥)

(٢) شرح مشكل الآثار للطحاوي (٣٥٠/٤)

ما ذكره ابن حجر؛ فإن العموم في الحديث ظاهر خصوصاً ذكره إياه ﷺ في المحاجة، ودعوى النسيان غير واضحة فإنه لم يصرح به، وسكوته يمكن حمله على تغير فتواه كما شرحه الحافظ والله تعالى أعلم^(١).

قال بدر الدين العيني: «ويعضد العموم ما جاء في حديث أبي هريرة: إنه شكى إلى النبي ﷺ أنه ينسى. ففعل ما فعل ليزول عنه النسيان»^(٢)، يريد رواية الترمذي^(٣)، عن أبي هريرة قال: «قلت: يا رسول الله أسمع منك أشياء فلا أحفظها، قال: ابسط رداءك فبسطت، فحدث حديثاً كثيراً، فما نسيت شيئاً حدثني به». وقد أقر الصحابة له بالحفظ^(٤) فمن ذلك ما روى جد مالك بن أنس: مالك بن أبي عامر قال^(٥): «كنت عند طلحة بن عبيد الله فدخل رجل فقال: والله أبا محمد ما ندرى هذا اليماني أعلم برسول الله منكم؟ قال: والله إن نشك أنه سمع من رسول الله ما لم نسمع، وعلم منه ما لم نعلم، إننا كنا أقواماً أغنياء لنا بيوتات وأهلون وكنا نأتي رسول الله ﷺ طرفي النهار ثم نرجع وكان مسكيناً لا مال له ولا أهل إنما كانت يده مع يد رسول الله يدور معه حيث ما دار. ولم نجد أحداً فيه خير يقول على رسول الله ما لم يقل».

(١) وسيأتي إيراد آخر في نسيانه تحت الأثر رقم (١٤٠)

(٢) عمدة القاري لبدر الدين العيني (١٨٣/٢)

(٣) تفرد بها الترمذي في سننه (١٦٥/٦)، وظاهر سندها الصحة.

(٤) جمع أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر العسقلاني في الإصابة (٣٥٦/٧-٣٦٠) عدداً منها من أرادها فلينظرها ثم.

(٥) رواه البخاري في التاريخ الكبير (١٣٣/٦) بهذا السياق بسند حسن، وعبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (٢٧٧/١) مختصراً.

وفي الصحيحين^(١) أنه قيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من تبع جنازة فله قيراط من الأجر. فقال ابن عمر: أكثر علينا أبو هريرة، فبعث إلى عائشة، فسألها، فصدقت أبا هريرة فقال ابن عمر: لقد فرطنا في قراريط كثيرة».

وفي الترمذي^(٢) بسند صحيح أن عبد الله بن عمر قال لأبي هريرة: «يا أبا هريرة أنت كنت ألزمتنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأحفظنا لحديثه». وعن عائشة رضي الله عنها^(٣) قالت لأبي هريرة: «إنك لتحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً ما سمعته منه؟ فقال أبو هريرة: يا أمه طلبتها وشغلك عنها المرأة والمكحلة، وما كان يشغلني عنها شيء».

وفي حديث أبي هريرة في سنة الاضطجاع بعد الفجر وردت زيادة نصها: «فبلغ ذلك ابن عمر فقال: أكثر أبو هريرة على نفسه، قال: فليل لابن عمر: هل تنكر شيئاً مما يقول؟ قال: لا، ولكنه اجتراً وجبناً. قال: فبلغ ذلك أبا هريرة، قال: فما ذنبي إن كنتُ حفظتُ ونسوا»^(٤).

(١) صحيح البخاري (١٣٢٣)، ومسلم (٩٤٥)

(٢) سنن الترمذي (١٦٥/٦)

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣١٤/٢)، وقال ابن حجر في الإصابة (٣٥٨/٧) أن سنده جيد. ورواه الحاكم في المستدرک (٥٨٢/٣) و(٢٣٩/٥)، بلفظ أتم وصححه، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح.

(٤) رواه: أبو داود في السنن (٤٤٣/٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٦٧/٢)، وابن حبان في صحيحه (٢٢٠/٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٤/٣)، وصححه جمع من أهل التحقيق، فرجاله رجال الصحيحين، وفيه عنونة الأعمش.

وعن عروة بن الزبير^(١) قال: «قال لي أبي، الزبير: أدني من هذا اليماني - يعني أبا هريرة - فإنه يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: فأدنيته، فجعل أبو هريرة يحدث، فجعل الزبير يقول: صدق، كذب. قال: قلت: يا أبا هريرة ما قولك: صدق، كذب؟! قال: أما أن يكون سمع هذه الأحاديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا أشك، ولكن منها ما وضعه على مواضعه، ومنها ما لم يضعه على مواضعه»، وفيه اتفاقه معه على التصديق وهو المراد، واختلافه معه فعلى تنزيلها وهذا من مواضع الاجتهاد والله أعلم.

وفي الحديث جملة من الفوائد أشار إلى بعضها أهل العلم، فمما قاله أبو الحسن ابن بطلال في شرحه على البخاري^(٢): «فيه حفظ العلم والدءوب عليه، والمواظبة على طلبه... وفيه: فضل التقلل من الدنيا، وإيثار طلب العلم على طلب المال. وفيه: أنه جائز للإنسان أن يخبر عن نفسه بفضله إذا اضطر إلى ذلك لاعتذار من شيء أو لتبيين ما يلزمه تبينه إذا لم يقصد بذلك الفخر» أ.هـ.

وقال أيضاً^(٣): «في هذا الحديث عمل الصحابة في الحرث والزرع بأيديهم، وخدمة ذلك بأنفسهم... ففي هذا أن الامتهان في طلب المعاش للرجال والنساء من فعل الصالحين، وأنه لا عار فيه ولا نقيصة على أهل الفضل» أ.هـ.

(١) رواه ابن أبي خيثمة في التأريخ (٧٠٥/٢)، ومن طريقه ابن عساكر في تأريخ دمشق (٣٥٦/٦٧)، ورجاله ثقات.

(٢) شرح ابن بطلال على البخاري (١٩٤/١)

(٣) شرح ابن بطلال على البخاري (٤٩٠/٦)

وفي كتاب أبي عمر ابن عبد البر^(١): «وفي قول عمر رحمه الله في حديث عبيد بن عمير الذي ذكرناه في هذا الباب: (خفي علي هذا من أمر رسول الله ﷺ ألهاني عنه الصفق في الأسواق) اعتراف منه بجهل ما لم يعلم، وإنصاف صحيح وهكذا يجب على كل مؤمن. وفي قوله: (ألهاني عنه الصفق بالأسواق) دليل على أن طلب الدنيا يمنع من استفادة العلم؛ وإن كل ما ازداد المرء طلباً لها ازداد جهلاً وقل عمله والله أعلم. ومن هذا قول أبي هريرة [وذكر أثر الباب وقال:] وكان القوم عرباً، في طبعهم الحفظ وقلة النسيان، فكيف اليوم؟! وإذا كان القرآن الميسر للذكر كالإبل المعقلة من تعاهدها أمسكها فكيف بسائر العلوم؟! والله أسأله علماً نافعاً وعملاً متقبلاً ورزقاً واسعاً لا شريك له» أ.هـ.

ومن فوائده ما أشار إليه شمس الدين الكرمانى^(٢) بقوله: «فإن قلت: هل يلزم من هذا الحديث - بحسب الظاهر - معارضته لما تقدم، حيث قال [أبو هريرة]: ما من أصحاب النبي ﷺ من أحد أكثر حديثاً مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو؟^(٣). قلت: لا، لأن عبد الله كان أكثر تحملاً، وأبا هريرة كان أكثر رواية. فإن قلت: كيف يكون أكثر تحملاً وهو داخل تحت عموم المهاجرين؟ قلت: هو أكثر من جهة ضبطه بالكتابة وتقويده بها، وأبو هريرة أكثر من جهة مطلق السماع» أ.هـ.

(١) التمهيد لابن عبد البر (٢٠١/٣ - ٢٠٢)

(٢) الكواكب الدراري (١٣٥/٢)

(٣) رواه البخاري في الصحيح من حديث أبي هريرة برقم (١١٣) ولفظه: «ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب»

ولما تعرض الكوراني لهذه النقطة اختلف تعبيره فقال^(١): «ولا يلزم منه أن يحفظ كل ما يحفظه غيره، يعترض بعبد الله بن عمرو، فإنه أكثر حديثاً من أبي هريرة باعتراف أبي هريرة، ويجاب بأن عبد الله أكثر سماعاً، وأبو هريرة أكثر ضبطاً. على أن الجواب فاسد؛ لأن أبا هريرة قال: إن عبد الله كان يكتب وأنا لا أكتب، ولا شك أن من يكتب أكثر ضبطاً ممن لا يكتب» أ.هـ.

وكان عليه الرجوع إلى كلام الكرمانى فقد جعل السماع لصالح أبي هريرة. ولهذا كانت عبارة البرماوي متابعة لكلام الكرمانى حيث نفى تنافي قولي أبي هريرة رضي الله عنه وعلمه بقوله^(٢): «لأن المراد أنه كان أكثر تحملاً، وأبا هريرة أكثر رواية، وإنما كان ابن عمرو أكثر تحملاً، وهو داخل في المهاجرين؛ لأنه كان يكتب، فكثير باعتبار كثرة كتابته» أ.هـ.

قلت: لست أرى فيما ذكره ما يستحق المعارضة، فإن أبا هريرة إما أن يكون أراد بذكر ابن عمرو رضي الله عنه التواضع وهو من أهل هذا الخلق، أو أراد أن الكتابة أوثق من الصدر بداهة^(٣). لكنني مع ذلك لا أقدر على الإقرار بكثرة حديث ابن عمرو على حديث أبي هريرة من مجرد كتابته، لأن الكاتب مهما بلغ حرصه فإنه لا يقدر على تقييد كل ما يعرفه، وإنما يهتم بأهم معلوماته وأكثرها قيمة. بينما تجد المتلقي بالصدر

(١) الكوثر الجارى إلى رياض أحاديث البخارى للكوراني (٢٤٧/١)

(٢) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح للبرماوي (٨٣/٢)

(٣) وقد أثبت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه إتقانه لمرويه؛ ويأتي في ختام الكلام عن الأثر رقم (١٢٦) امتحان عائشة رضي الله تعالى عنها له.

يطلع على الحدث وما يحيط به من ملابسات، فتجده يلتقط كل ما تقع عليه عيناه،
ويطرق مسامعه.

نعم ربما يكون صاحب الكتاب أدق في النقل والأداء، لأنه معزز بثبوت استعائته
على حفظه بالكتابة، على أن حالة أبي هريرة هنا خاصة؛ فلا أرى تفوق الكتابة على
ضبط أبي هريرة إن كان أيده الله تعالى بالحفظ. لا سيما وأن الكاتب ستقتصر كتابته
على ما أسلفته، وربما اقتصر من الحدث على النص، بينما يستطيع المؤدي من صدره
أن يذكر ما تعلق بالنص من أحداث لن تخلو من فوائد.

وأورد البرماوي احتمالاً في جوابه فقال^(١): «ولا ينافي هذا ما سبق من أن ابن
عمرو كان أكثر حديثاً؛ لضبطه بالكتابة؛ لاحتمال أن ذلك كان قبل هذه القصة، أو
الاستثناء منقطع، أي: لكن عبد الله كان أكثر بالكتابة، وإن كنت أنا أكثر من حيث
عدم النسيان» أ.هـ.

قلت: كيف يستقيم طرح هذا الاحتمال مع كون الأداء كان متأخراً، فاعتراف أبي
هريرة رضي الله عنه كما وصفوه كان بعد وقوع قصة حفظه، وهو أورد هذا الاعتراف من باب
الاستدلال والتفسير على كثرة حديثه؛ فكيف يكون قبل حادثة الباب؟.

كما أن الاحتمال الآخر لا يخلو من نظر أيضاً حيث لا يستقيم أن يفاضل بينه
وبين ابن عمرو في أمر لم يشاركه فيه؛ فالكتابة اختصاص ابن عمرو. فلا يبقى إلا أنه
ذكره من باب الإشادة بعناية عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه بالحديث، والتأكيد
على قوة ضبطه لاستعائته بأمر ينبغي لطالب العلم ألا يغفل عنه، وإن كانت آلة أبي

(١) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح للبرماوي (٨٥/٢)

هريرة أوسع لكنها قدرة استثنائية حُص بها والله تعالى أعلم.

بقي أن يقال: هل حافظة أبي هريرة ضد طروء النسيان؟ أثار بعضهم هذا التساؤل، ولا أرى تلازماً بين من أوتي حفظاً قوياً وبين دخول النسيان عليه كحال البشر، فأبو هريرة حُص بحافظة قوية للعلم، وهو كل ما أثار اهتمامه ﷺ فشغل نفسه به وحفظه، أو أن حفظه مخصوص بالحديث الذي ألقاه النبي ﷺ حينها عليه وإن كان الكوراني^(١) يدعي اختلاف الواقعتين وأن أبا هريرة حصلت له قضيتين من هذا النمط فالله أعلم. لكن الزعم بأنه لا ينسى شيئاً قط وإن كان خارج اهتمامه بالعلم فهذا أمر يحتاج إلى نص.

وفي هذا يقول شمس الدين الكرمانى^(٢): «وكان المهاجرون تجاراً والأنصار أصحاب زرع فيغيبون لها عن حضرة رسول الله ﷺ في أكثر أحواله ولا يسمعون من حديثه إلا ما كان يحدث به في أوقات شهودهم، وأبو هريرة حاضر دهره لا يفوته شيء منها - إلا ما شاء الله - ثم لا يستولي عليه النسيان؛ لصدق عنايته بضبطه وقلة اشتغاله بغيره. وقد لحقته دعوة رسول الله ﷺ فقامت له الحجة على من أنكر أمره واستغرب شأنه» أ.هـ.

فأشار إلى اهتمامه ﷺ بالعلم وعنايته بالجمع والحفظ، ومن شُغل بأمر عُرف به، وهذا ما جعل أمره جلياً للنبي ﷺ، فشهد له به كما في الحديث الآنف ذكره حينما

(١) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري للكوراني (٢٤٨/١)

(٢) الكواكب الدراري للكرمانى (١٧٩/٩)

قال له ^{صلى الله عليه وسلم} (١): «لقد ظننتُ يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك، لما رأيت من حرصك على الحديث».

بل هو ما حكاه عن نفسه ^{عليه السلام} فيما ورد في بعض ألفاظ الحديث من قوله (٢): «وكننت امرأ مسكيناً من مساكين الصفة، أعني حين ينسون»، فأثبت أنه لا مزية له على غيره إلا بالاهتمام فقد يشاركه غيره المجالس لكنه يتعرض للنسيان بخلافه (٣).

ويشرحه ^{عليه السلام} بقوله في الرواية الأخرى (٤): «يقول الناس: أكثر أبو هريرة، فلقيت رجلاً، فقلت: بما قرأ رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} البارحة في العتمة؟ فقال: لا أدري؟ فقلت: لم تشهدوها؟ قال: بلى، قلت: لكن أنا أدري قرأ سورة كذا وكذا».

يقول الكوراني (٥): «ولذلك لما ذاق أبو هريرة حلاوة الحفظ سألته الزيادة، فساعده الوقت فلم ينس شيئاً أصلاً بعده» أ.هـ. نعم لما كان اهتمامه ^{عليه السلام} بالعلم كان ضبطه وحفظه له أشد وأقوى من غيره، ولما كان الحفظ البشري معرض ولا بد لما يطرأ عليه من النسيان والفقدان رزقه الله تعالى بدعاء نبيه ^{صلى الله عليه وسلم} ما يقاوم عوامل النقص الداخلة على الحفظ.

لكن انتفاء طروء النسيان عليه أبداً، وتعميمه بما ليس من العلم من أمور الحياة أمر يفتقر إلى نص والله تعالى أعلم.

(١) صحيح البخاري (٩٩)

(٢) صحيح البخاري (٢٠٤٧)


(٣) ونحو هذا يقول الكوراني في الكوثر الجاري (٣٥٦/٤)

(٤) صحيح البخاري (١٢٢٣)

(٥) الكوثر الجاري للكوراني (٢٤٨/١)

ومما أورده الكرماني من الفوائد على الحديث قوله^(١): «وفيه أن الاشتغال بالدنيا وتحصيل العلم قلما يجتمعان فإن قلت: فإذا كان أبو هريرة أكثر أخذاً للعلم وأزهد فهو أفضل من غيره لأن الفضيلة ليست إلا بالعلم والعمل؟ قلت: لا يلزم من أكثرية الأخذ كونه أعلم ولا من اشتغالهم عدم زهدهم؛ مع أن الأفضلية معناها أكثرية الثواب عند الله تعالى وأسبابه لا تنحصر في أخذ العلم ونحوه فقد يكون بإعلاء كلمة الله تعالى وأمثاله» أ.هـ.

قلت: وليس فيه أنه أعلم وأزهد من غيره من الصحابة، ولا هو يقول بهذا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وإنما كان يدافع عن محفظة من العلم ممن قد يداخله ريب من كثرتهم، ولا تلازم بين جمع وحفظ العلم وبين علو المنزلة والمكانة في العلم، فهذه تحتاج إلى عوامل أخرى غير الحفظ لا تخفى على متأمل. وبالله تعالى التوفيق.



(١) الكواكب الدراري للكرماني (٩/١٨٠)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن زيد عن أيوب قال: قال رجل لمطرف: أفضل من القرآن تريدون؟! قال: لا، ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا.

سنده صحيح إلى أيوب، ومطرف هو ابن عبد الله بن الشخير. ومن طريق حماد رواه: البيهقي، وابن عبد البر، وأبو إسماعيل الهروي^(١).



قوله: (قال رجل لمطرف: أفضل من القرآن تريدون؟) لم يُسمى الرجل، ولا سبب الاستفهام، ولم يُذكر في السياق ما يفيد تصور حال السائل والمجيب، إلا أن ابن عبد البر وأبا إسماعيل الهروي أشعر سياقهما الأثر بأن السائل ممن ينكر رواية الحديث والعناية بالسنة. ولما لم أجد ما يخالفهما، ولم أستوحي شيئاً غيره، سرتُ على ما قرراه. ربما كان السائل بسؤاله الاستنكاري يجادل في رد الناس عن السنة، والاهتمام بالقرآن، وقد نبتت هذه النابتة في الزمان الأول، فتبنى بعض أهل البدع هذه المقالة - أعني التزهيد في السنة وردّها بحجة الطعن في روايتها، وكون أخبارها آحاد، ولتجويزهم الرواية بالمعنى، وإفادتها الظن... إلى غير ذلك من أقاويلهم - كالخوارج والروافض والمعتزلة وغيرهم.

(١) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (١/١٧٨)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/١١٩٣)، ذم الكلام وأهله للهروي (٢/٨٣). ولم يعزه السيوطي في مفتاح الجنة (ص ٣٦) لغير البيهقي.

ولقد قابل السلف أهل هذه المقالات بالحزم والشدة في الإنكار لما يؤدي تزعمها من رد لأحكام الله تعالى التي شرعها على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم، وهدم لأركان الإسلام ومعالمه، وسأذكر هنا جملة مما روي في ذلك عنهم رضي الله عنهم.

قوله: (قال: لا، ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا) كان جواب مطرف على هذا السؤال موقفاً حيث قال لهذا السائل: لا نبحت عما هو أفضل من كتاب الله فهو الأفضل، لكننا نبحت عما يعلمنا كتاب الله. ويعني بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فكتاب الله عز وجل هو من أمرنا بطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم واتباع سنته، وبين لنا أن سنته وحي يوحى إليه. والأخذ بكتاب الله مجرداً عن سنة نبيه صلى الله عليه وسلم يوقعنا في الخلاف ويزرع بيننا الشقاق، فإن أفهام الخلق لا تجتمع، وكل من سيتكلم في مجمل النص وينزله على الوقائع بغير النظر في السنة إنما يستعمل عقله وهواه ويقدمه على عقل غيره وهواه.

وفيه حسن تلطف مطرف بالجواب، ولعله لم يستشعر من السائل تعنتاً فأراد إفهامه بالحسنى، والرفق فما كان في شيء إلا زانه؛ وأحسن ما يرى أثر الرفق في الدعوة، واحتمال الناس، وأفكارهم ورؤاهم وردّها بالجميل من القول، فإنها الطريقة التي تفتح القلب والبصر إلى طريق العودة؛ ولا تسمح للنفس بالمكابرة والعناد والله المستعان.

فعن الحسن البصري قال: «بينما عمران بن حصين يحدث عن سنة نبينا صلى الله عليه وسلم إذ قال له رجل: يا أبا نجيد حدثنا بالقرآن. فقال له عمران: رأيت أنت وأصحابك تقرأون القرآن، أكنت تحدثني عن الزكاة في الإبل والذهب والبقر وأصناف المال؟ لكن قد شهدت وغبت. ثم قال له: فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة كذا وكذا. فقال:

أحييتني أحياءك الله يا أبا نجيده. ثم قال الحسن: فما مات الرجل حتى صار من فقهاء المسلمين»^(١).

وفي كتاب الهروي^(٢) عن أبي نضرة قال: «كنا عند عمران بن حصين رضي الله عنه فجعل يحدثنا فقال رجل: حدثنا عن كتاب الله فغضب عمران وقال: إنك أحق، ذكر الله الزكاة في كتابه فأين في مئتين خمسة دراهم؟ وذكر الله الصلاة في كتابه فأين الظهر والعصر أربعاً؟ - حتى أتى على الصلوات - ذكر الله الطواف في كتابه فأين بالبيت سبعاً وبالصفاء والمرورة سبعاً؟ إنما يحكم ما هناك وتفسره السنة».

وفيه^(٣) عن عروة بن الزبير أنه قال: «أتى بالحديث الذين أتونا أن صلوا الظهر أربعاً والعصر أربعاً والمغرب ثلاثاً، فصدقناهم كما صدقناهم في الصلاة، ولم نر رسول الله صلى الله عليه وسلم، أفنكفر بهذا؟». وعن جابر رضي الله عنه^(٤) قال: «كان القرآن ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويبينه لنا كما أمره الله، قال الله عز وجل: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ (١٨) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾، وقال: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾».

وفي الصحيحين - واللفظ لمسلم^(٥) - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله. قال: فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها: أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن، فأتته

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٦٥/١٨)، والحاكم في المستدرک (١٩٢/١)، وابن حبان في الثقات (٢٤٧/٧)، وأبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام (٨٠/٢)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٢٣٨/١).

(٢) ذم الكلام (٨١/٢)

(٣) ذم الكلام (٨١/٢)

(٤) ذم الكلام (٨١/٢)

(٥) صحيح مسلم (٢١٢٥)، والبخاري (٥٩٣١)

فقالت: ما حديث بلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات والمتفلجات، للحسن المغيرات خلق الله، فقال عبد الله: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وهو في كتاب الله. فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين لוחي المصحف فما وجدته فقال: لعن كنت قرأته لقد وجدته، قال الله عز وجل: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.

وقال رجل لعبد الله بن عمر رضي الله عنه: «إنا نجد صلاة الحضر، وصلاة الخوف في القرآن، ولا نجد صلاة السفر في القرآن؟ فقال له ابن عمر: ابن أخي، إن الله عز وجل بعث إلينا محمداً صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئاً، فإنما نفعل كما رأينا محمداً صلى الله عليه وسلم يفعل»^(١).

وبسند منقطع عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٢) أنه قال: «سيأتي قوم يجادلونكم بشبهات من القرآن، فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله». وفي ذم الكلام لأبي إسماعيل الهروي^(٣) عن حسان بن عطية قال: «كان جبريل عليه السلام ينزل بالقرآن والسنة، ويعلمه إياها كما يعلمه القرآن» وفيه عن أيوب السختياني وأبي قلابة قالوا: «إذا حدث الرجل بالسنة فقال: دعنا من هذا حسبنا القرآن. فاعلم أنه ضال».

(١) رواه أحمد في المسند (٢٣٨/٩)، وابن ماجه في السنن (١٧٤/٢)، النسائي في الكبرى (٣٥٧/٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٤٦٩/١)، وابن حبان في الصحيح (٣٠١/٤)، والحاكم في المستدرک (٣٨٨/١)، وإسناده حسن.

(٢) رواه أبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام (١٠٣/١) و(٣١/٢)، وجامع بيان العلم وفضله (١٠١٠/٢).

(٣) ذم الكلام (٦٢/٢)

عن عبد الرحمن بن يزيد^(١): «أنه رأى محمداً عليه ثيابه، فنهى المحرم، قال: اتني بآية من كتاب الله تنزع بها ثيابي؟، فقرأ عليه ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾». .


وعن طاوس^(٢) أنه كان يصلي ركعتين بعد العصر فقال له ابن عباس رضي الله عنه: اتركهما فقال: إنما نهى عنهما أن يتخذنا سنة، فقال ابن عباس: قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة بعد العصر، فلا أدري أتعذب عليهما أم تؤجر؟ لأن الله عز وجل قال: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾. وفي المرفوع من حديث أبي رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال^(٣): «لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته، يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به، ونهيت عنه، فيقول: لا ندري، وما وجدنا في كتاب الله اتبعناه».

(١) رواه الآجري في الشريعة (ص ٥٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١١٨٢/٢)، وابن بطة في الابانة الكبرى (٢٤٩/١)

(٢) رواه: الدارمي في السنن (٤٠٢/١)، والحاكم في المستدرک (١٩٢/١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٥٣/٢)، وفي معرفة السنن والآثار (١٢٩/١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١١٨٣/٢)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٨٠/١). وهو مختصراً في مصنف عبد الرزاق (٤٣٣/٢). واللفظ لابن عبد البر ولفظ الباقيين: (تتخذ سلماً).

(٣) رواه أحمد في المسند (٣٠٢/٣٩)، وأبو داود (١٥/٧)، والترمذي (٣٣٤/٤)، وابن ماجه (١٠/١)، وسنده صحيح.

والكلام في هذا الباب يطول تفصيله فلينظره طالبه في مضانه، وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن ثنا أبو خلدة قال: سمعت أبا

عليه يقول: حدث القوم ما حملوا. قال: قلت: ما حملوا؟! قال: ما نشطوا.

سنده صحيح، وأبو خلدة هو خالد بن دينار، وشيخه هنا أبو عليه، غلط؛
وصوابه أبو العالية الرياحي المذكور من جملة شيوخه؛ وهكذا جاء في رواية الخطيب^(١)
في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، حيث رواه من طريقين إحداهما عن طريق
المصنف وسماه في كليهما: أبا العالية.

وما في كتابنا هنا ينبغي أن يكون تصحيحاً، وليس في الرواة من يكنى أو يلقب
بهذا إلا راوٍ متأخر؛ ذكره ابن ماكولا^(٢)، هو أبو علي الحسين بن علي أبو عليه الرازي،
وآخر اسمه حرمله ذكره ابن حجر في الإصابة^(٣) وكلاهما غير مراد هنا^(٤).
ولم أقف على من خرجه غير الخطيب.



(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٣٣١/١)

(٢) الإكمال لأبي نصر ابن ماكولا (٢٥٥/٦)، وابن ناصر الدين في توضيح المشتبه (٣٣٣/٦)

(٣) الإصابة لابن حجر (٢٣٧/٧)

(٤) بل قد تأكد لي أنَّ الذي وقع في المطبوع إنما هو تصحيف وقع من قبل الناشر المحقق، فقد اتفقت
النسخ الخطية بطريقتها: طريق (الإخشيد) التي اعتمد عليها المحقق، وطريق (المعطوش)، على تسمية
الراوي على الوجه الصائب: (أبا العالية) والحمد لله على توفيقه.

قوله: (حدث القوم ما حملوا)، توجيه للداعية أن يتخير من الأحوال ما يعينه في إيصال نفع ما معه من الخير، فإن العلم والمواعظ تحتاج إلى تحين وقت قبول القلب، وتجنب حال انشغاله، والنفس تمر عليها أحوال لا تنتفع بالخير ولو كان بين يديها. والمراد بالحمل الاحتمال، أي ما احتملوا، ولا تحمل النفس ما يُلقى إليها في حال تعبها وإجهادها، وانشغالها بما يقلقها ونحو ذلك مما يعلمه الناس.

وكأن أبا العالية يقول لطلابه: انتبهوا في تعليمكم الناس إلى أحوالهم في المجلس فلربما بلغت أنفسهم حد عدم التحمل؛ فلا ينفع حينها ما تلقيه على مسامعها فإنها لن تستفيد منه غالباً. فعلى المعلم مراعاة حال الطالب لأن مطلبه إيصال النفع لا مجرد إلقاء العبء عن الكاهل.

قوله: (قلت: ما حملوا؟! أعاد الطالب على شيخه قوله، وهو أسلوب معروف لمن يريد التأكد من إصابة فهمه لمراد المتكلم، وكأني بالراوي يطلب توضيحاً، فإن التحمل قدرة وخلق قد يصرف إلى غير ما معنى، فالصبر، والقوة، والهمة، والتركيز... وغيرها جميعها صفات تدخل تحت وصف التحمل المعين على تلقي المعلومات وحفظها وفهمها، ويختلف أرباب تلك القدرات في إمكانياتهم، فهو استفسار عن المعيار الذي يتم به التحقق من إصابة كمال الحمل.

قوله: (قال: ما نشطوا) فسر له - رحمه الله - بالنشاط، فهو الحالة التي تسمح للنفس ببلوغ كمال قدرة التحمل بكافة ما تحمله من معان، أي شدة قابلية النفس على تحمل واستقبال ما تتلقاه. وهي الحالة التي طالما توفرت في النفس والجسد استطاع بلوغ مرومه من مطلوبه.

وللنفس أحوال أخرى لا تستقبل فيها العلم على وجه الكمال، وتأتي بعضها في الأثر التالي.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن عن شعبة عن أبي إسحاق قال:

سمعت أبا الأحوص يقول: كان عبد الله يقول: لا تملوا الناس.

سنده صحيح، وأبو الأحوص هو عوف بن مالك، وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه. والأثر رواه من طريق السبيعي: الدارمي، والطبراني، والخطيب، وأبو سعد السمعاني ^(١).



وقوله: (لا تملوا الناس) أي احرصوا يا دعاة الخير والتعليم، ألا تكونوا سبباً لتسرب الملل، ودخول السامة على المتلقين بسببكم، فإن المتكلم لانشغاله بعمله قد لا يشعر بمن حوله، ومراعاة الداعية والمعلم لحال المتلقي دليل على اهتمامه وعنايته بإيصال ما لديه، فإن الدعوة والتعليم لا يبلغ بهما صاحبهما العلو المرجو بمجرد التبليغ، بل بنتيجته وأثره، فلا يكون هدفك إسقاط التكليف، بل اطلب ما فوقه.

وإن دخول الملل يضعف الدافع على الاستمرار، والنفوس فتختلف فمنها ما صاحبها يجهدا رغبة وحباً، ومنها من تحضر رجاء الثواب والفضل بغير دافع كبير في التحصيل، والملل إن تمكن من النفس قتل همتها. فليحرص الداعية والمعلم على ألا

(١) سنن الدارمي (٤١١/١). المعجم الكبير للطبراني (١٢٧/٩)، وصححه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩١/١). الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١٢٨/٢)، أدب الإملاء والاستملاء للسمعاني (ص ٦٧).

يكرر أسلوبه حتى يمج، ولا يتابع موعظته، ولا يطيل مجلسه، وفي ذلك وردت آثار عن السلف منها:

عن أبي وائل شقيق بن سلمة الكوفي^(١) قال: «كان عبد الله [يعني ابن مسعود رضي الله عنه] يذكرنا كل يوم خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن إنا نحب حديثك ونشتهيه، ولوددنا أنك حدثتنا كل يوم، فقال: ما يمنعني أن أحدثكم إلا كراهية أن أملككم، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة في الأيام، كراهية السامة علينا». وفي رواية^(٢) قال أبو وائل: «كنا جلوساً عند باب عبد الله ننتظره، فمر بنا يزيد بن معاوية النخعي فقلنا: أعلمه بمكاننا، فدخل عليه فلم يلبث أن خرج علينا عبد الله، فقال: إني أخبر بمكانكم فما يمنعني أن أخرج إليكم إلا كراهية أن أملككم، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة في الأيام، مخافة السامة علينا».

قال الخطيب^(٣): «ينبغي للمحدث أن لا يطيل المجلس الذي يرويه بل يجعله متوسطاً ويقتصد فيه حذراً من سامة السامع ومالله وأن يؤدي ذلك إلى فتوره عن الطلب وكسله، فقد قال أبو العباس محمد بن يزيد المبرد فيما بلغني عنه: من أطال الحديث وأكثر القول فقد عرض أصحابه للملال وسوء الاستماع، ولأن يدع من حديثه فضلة يعاد إليها أصلح من أن يفضل عنه ما يلزم الطالب استماعه من غير رغبة فيه ولا نشاط له» أ.هـ.

(١) صحيح البخاري (٧٠)، ومسلم (٢٨٢١) واللفظ له.

(٢) صحيح البخاري (٦٤١١)، ومسلم (٢٨٢١).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٢٧/٢-١٢٩)، وأخذ جل الباب أبو سعد في أدب الإملاء

وروى عن أبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ قوله: «قليل الموعظة مع نشاط الموعوظ خير من كثير وافق من الأسماع نبوة ومن القلوب ملالة»، وعن الوليد بن مزيد البيروتي قوله: «المستمع أسرع ملالاً من المتكلم»، وعن عبد الله بن المعتز قال: «من المحدثين من يحسن أن يسمع ويستمتع ويتقي الإملال ببعض الإقلال، ويزيد إذا استملى من العيون الاستزادة ويدري كيف يفصل ويصل ويحكي ويشير فذاك يزين الأدب كما يتزين بالأدب».

وروى بسند رجاله ثقات عن ابن أبي مليكة قال: «أن عبيد بن عمير دخل على عائشة فقالت: من هذا؟ فقالوا: عبيد بن عمير فقالت: أعمير بن قتادة؟ قالوا: نعم، قالت: ألم أحدث أنك تجلس ويجلس إليك؟ قال: بلى. قالت: فإياك وإملال الناس وتقنيطهم». وعن الزهري وابن عيينة وبشر بن منصور قالوا: «إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب».

ثم أتبعها بآثار التوجيه للترويح فروى عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: «روحوا القلوب وابتغوا لها طرف الحكمة فإنها تمل كما تمل الأبدان»، وعن حماد بن زيد قال: «قال قسامة بن زهير: روحوا القلوب تع الذكر»، وعن الزهري، قال: «كان رجل يجالس أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويذاكرهم فإذا كثر وثقل عليه الحديث قال: إن الأذن مجاجة وإن للقلب حمضة ألا فهاتوا من أشعاركم وأحاديثكم».

وسبب دخول الملل على النفس الإكثار، والإطالة، والتكرار، ورتابة المجلس في أسلوبه ومادته. وأنقل هنا جملة مما قاله من تكلم على حديث ابن مسعود رضي الله عنه من

الشرح ومنهم أبو عمر ابن عبد البر^(١) حيث قال: «وفي حديث عمار بن ياسر: أمرنا رسول الله ﷺ بقصر الخطبة^(٢). وكان يخطب بكلمات طيبات قليلات وقد كره التشدق والتفيهق. وأهل العلم يكرهون من المواعظ ما ينسي بعضه بعضاً لطوله ويستحبون من ذلك ما وقف عليه السامع الموعوظ فاعتبره بعد حفظه له وذلك لا يكون إلا مع القلة» أ.هـ.

وقال أبو المظفر عون الدين ابن هبيرة^(٣): «فيه من الفقه أن الواعظ ينبغي له أن يكون همه في وعظ الناس أن يعلمهم من الخير بقدر ما يعلم أنهم يحفظونه، وأن يكون غرضه في التزيق جذب القلوب إلى أن تفيء ثم ينتهز فرصة حضورها وانجذابها إلى حفظ ما يعلمها، وأن يتجنب كل ما يراه داعياً إلى السأم، وأن يغيب بالموعظة» أ.هـ.

وقال تقي الدين ابن دقيق العيد^(٤): «المواعظ النافعة في الدين المؤدية إلى سلوك سبيل المتقين مطلوبة شرعاً: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾، والإكثار منها يسقط وقعها، ويؤدي إلى السآمة منها، فتبطل فائدتها المطلوبة، فالإقتصاد هو الحمود... وانظر إلى الحكمة الشرعية في جعلها مرة في الأسبوع؛ لأن طول تركها يطغي النفس، ويقوي دواعيها المذمومة، فربما عسر ردها بعد تمكنها من النفس. وكثرة فعلها فيه: ما ذكرنا من إبطال فائدتها وحكمها، فتوسط في ذلك» أ.هـ.

(١) الاستذكار (٣٦٤/٢)

(٢) رواه في التمهيد (١٩/١٠)، وهو في مسند أحمد (٢٤٩/٣٠) بسند رجاله ثقات.

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح (٦٩/٢)

(٤) شرح الإمام بأحاديث الأحكام (٩٦/٥)

وقال الحافظ أبو الفضل شهاب الدين العسقلاني^(١): «وفيه رفق النبي ﷺ بأصحابه وحسن التوصل إلى تعليمهم وتفهمهم ليأخذوا عنه بنشاط لا عن ضجر ولا ملل ويقتدى به في ذلك فإن التعليم بالتدريج أخف مؤنة وأدعى إلى الثبات من أخذه بالكد والمغالبة».

وقال في موضع آخر^(٢): «ويستفاد من الحديث: استحباب ترك المداومة في الجد في العمل الصالح خشية الملل وإن كانت المواظبة مطلوبة لكنها على قسمين: إما كل يوم مع عدم التكلف، وإما يوماً بعد يوم فيكون يوم الترك لأجل الراحة ليقبل على الثاني بنشاط، وإما يوماً في الجمعة ويختلف باختلاف الأحوال والأشخاص. والضابط: الحاجة مع مراعاة وجود النشاط» انتهى.

وكما أن تجنب الملل يُطالب به الداعية والمعلم، فإنه أيضاً على المتلقي أن يراقب نفسه ويراعيها ويطلب لها ما يجنبها الوقوع في الملل، ومنه حديث عائشة^(٣) رضي الله عنها: «أن النبي ﷺ كان يحتجر حصيراً بالليل فيصلي عليه، ويبسطه بالنهار فيجلس عليه، فجعل الناس يثوبون إلى النبي ﷺ فيصلون بصلاته حتى كثروا، فأقبل فقال: يا أيها الناس، خذوا من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا، وإن أحب الأعمال إلى الله ما دام وإن قل».

(١) فتح الباري (٢٢٨/١١)

(٢) فتح الباري (١٦٣/١)

(٣) صحيح البخاري (٥٨٦١)، ومسلم (٧٨٢)

وعنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(١) قالت: «دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعندي امرأة، فقال: من هذه؟ فقلت: امرأة لا تنام تصلي، قال: عليكم من العمل ما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا. وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه». وبالله تعالى التوفيق.



(١) البخاري (٤٣)، ومسلم (٧٨٥)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن ثنا شريك عن سماك عن جابر

بن سمرة قال: كنا إذا انتهينا إلى النبي **صلى الله عليه وسلم** جلس أحدنا حيث ينتهي.

سنده حسن إن شاء الله، على كلام في بعض رواته. ورواه من طريق شريك: الطيالسي، وأحمد، والبخاري في الأدب المفرد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وأحمد بن زهير بن حرب، وأبو يعلى الموصلي، وابن حبان، والطبراني، وابن عدي، وأبو نعيم، والبيهقي، والخطيب^(١).

وأفاد الترمذي في سننه أن زهير بن معاوية تابع شريكاً في سماك ولم يسند هذه الرواية، ولو وجدت صح حديث الباب.



في الحديث أدب من آداب المجالسة، فقلوه: (كنا إذا انتهينا إلى النبي **صلى الله عليه وسلم**) يحكي رضي الله تعالى عنه حالهم رضي الله تعالى عنهم إذا بلغوا مجلس رسول الله

(١) مسند الطيالسي (١٣٢/٢)، المسند لأحمد (٥٢٥٤٣٧/٣٤)، الأدب المفرد للبخاري (ص ٣٨٩)، سنن أبي داود (١٩٧/٧)، جامع الترمذي (٣٧١/٤)، السنن الكبرى للنسائي (٣٨٧/٥)، تاريخ أبي بكر ابن أبي خيثمة الكبير السفر الثاني (١٢٤/١)، مسند أبي يعلى (٤٤٩/١٣)، صحيح ابن حبان (٣٤٥/١٤)، المعجم الكبير للطبراني (٢٢٩/٢)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٣٤٥/٢٨)، حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٣/٩)، السنن الكبرى (٢٣١/٣)، وشعب الإيمان (٥٠٨/١٠)، وكتاب الآداب (ص ١٠١) جميعها للبيهقي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١٧٤/١)

صلى الله عليه وسلم، «فانتهى وتناهى، أي بلغ. والنهاية: الغاية». كذا في الصحاح^(١).

قوله: (جلس أحدنا حيث ينتهي) «هو إليه من المجلس؛ أو حيث ينتهي المجلس إليه، والحاصل أنه لا يتقدم على أحد من حضاره تأدباً وتركاً للتكلف، ومخالفة لحظ النفس من طلب العلو كما هو شأن أرباب الجاه»^(٢)، و«سواء كان في صدر المحل أو أسفله... وذلك لأن طلب القادم محلاً مخصوصاً قد سبقه إليه غيره فيقيمه منه ليجلس هو فيه أو يضغظه به: بغي وعدوان وليس ذلك شأن أهل الإيمان»^(٣).

قال الصنعاني^(٤): «قوله: جلس أحدنا حيث ينتهي. أي: حيث يجد موقفاً يقف فيه من دون تخطيه لأحد أو إخراجه من موقفه».

ومن آداب المجلس المتعلقة بأثر الباب، النهي عن التفريق بين اثنين إلا بإذنهما^(٥)، وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه» زاد مسلم^(٦): «ولكن تفسحوا وتوسعوا»، وفيهما^(٧) عن أبي واقد الليثي: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد والناس معه إذ

(١) الصحاح للجوهري (٢٥١٨/٦)

(٢) مرقاة المفاتيح لعلي القاري (٢٩٨٤/٧)

(٣) دليل الفالحين لابن علان (١١٦/٦)

(٤) التحرير لإيضاح معاني التيسير للصنعاني (٥٢٠/٦)

(٥) رواه أحمد في المسند (٥٧٧/١١)، والبخاري في الأدب المفرد (ص ٣٩٠)، وأبو داود (٢١٤/٧) مؤسسة

الرسالة، والترمذي (٨٩/٥) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(٦) البخاري (٦٢٦٩)

(٧) صحيح البخاري (٦٦)، ومسلم (٢١٧٦)

أقبل ثلاثة نفر، فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ وذهب واحد، قال: فوقفا على رسول الله ﷺ فأما أحدهما: فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها، وأما الآخر: فجلس خلفهم، وأما الثالث: فأدبر ذاهباً، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: ألا أخبركم عن نفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله فأواه الله، وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه».

وفي توجيه الباري سبحانه وتعالى إلى هذه الآداب يقول عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا فَانْشُرُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾. واختلف أهل العلم في حملها على أقوال عدة ذكرت في التفسير منها: مجالس الحرب، ومجالس النبي ﷺ خاصة، ومجالس الذكر عامة وقيل غير ذلك، واختار أهل التصنيف من المفسرين والمحققين العموم^(١).

وتعرض أبو بكر ابن العربي في أحكامه إلى فائدة لطيفة فقال^(٢): «المسألة الرابعة: كيفية التفسح في المجالس مشكلة، وتفصيلها كثيرة: الأول مجلس النبي ﷺ يفسح فيه: بالهجرة والعلم والسن. الثاني مجلس الجمعات: يتقدم فيه بالبكور إلا ما يلي الإمام، فإنه لذوي الأحلام والنهى. الثالث: مجلس الذكر يجلس فيه كل أحد حيث انتهى به المجلس. الرابع مجلس الحرب: يتقدم فيه ذوو النجدة والمراس من الناس. الخامس مجلس الرأي: والمشاورة يتقدم فيه من له بصر بالشورى، وهو داخل في مجلس الذكر، وذلك

(١) انظر على سبيل المثال: تفسير الطبري (٢٤٥/٢٣)، وأحكام ابن العربي (٢٠٠/٤)، والمفهم على مسلم للقرطبي (٥١١/٥)

(٢) أحكام القرآن لابن العربي (٢٠٠/٤)

كله يتضمنه قوله: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ فيرتفع المرء بإيمانه أولاً، ثم بعلمه ثانياً أ.هـ.

ومن أتى مجلس علم فلا يخلو من أن يجد متسعاً وفرجة، أو لا يجد، وفي كلتا الحالتين لا بد من استعمال التفسح والتوسع، فإن لم يكن المجلس يسمح باستيعاب المستجد، فليجلس خلف القوم من غير أن يتسبب بالتضييق على من سبقه.

وإن رأى فرجة في وسط المجلس لا يصل إليها إلا بالتخطي، فلا يفعل فيما قاله ابن رجب، وأجازه: ابن عبد البر وعياض أخذاً من حديث الثلاثة الأنف^(١). وينبغي مراعاة حال التحلق، فإن التخطي في بعض المجالس يُعد من الأذى، خاصة في حال التزاحم، وكان الأحرى بالمتحلقين سد الفرج بينهم، ويعتبر حالة المتحلق في التلقي فإن التضييق مما يرجع بالسلب على فهمه وأخذه للفائدة.

وليُعلم أن وسط الحلقة ليس خياراً متاحاً، وقد ورد نهي شديد عن الجلوس في وسط الحلقة وذكره الهيثمي ابن حجر في كباره^(٢)، وهو وإن لم يصح سنداً إلا أنه لا يختلف في أنه من مساوئ الأخلاق، وعلمه مجد الدين ابن الأثير بقوله^(٣): «لأنه إذا جلس في وسطها استدبر بعضهم بظهره فيؤذيهم بذلك فيسبون ويلعنونه». وقال أبو

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن رجب الحنبلي (٢١٣/٨)، الاستذكار لابن عبد البر (٤٦٨/٨)، إكمال المعلم بفوائد مسلم لعياض (٦٧/٧)

(٢) يروى من مسند حذيفة عند أحمد (٢٩٨/٣٨ و ٣٩٤)، وسنن أبي داود (١٩٨/٧)، سنن الترمذي (٩٠/٥) وغيرهم بسند منقطع. الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيثمي (٢٥١/١)

(٣) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٤٢٦/١)، و (١٨٣/٥)، ونقله عنه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٤٠٥/١)

موسى المديني^(١): «ومعناه: أن يحول من نظر بعضهم إلى بعض فيتضررون به، وقيل: هو أن يدخل فيما بينهم فيجلس ويضيق عليهم، ولا يقعد خلفهم» أ.هـ. والله الموفق لكل خير.



(١) المجموع المغيث لأبي موسى (٤١٣/٣)، ونحوه في شرح سنن أبي داود لابن رسلان (٥١٣/١٨)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن عن سليمان بن المغيرة عن

ثابت عن عمرو بن شعيب قال: كان النبي ﷺ يكره أن يوطأ عقبه؛ ولكن عن يمين وشمال.

إسناده إلى عمرو صحيح، وهو مرسل؛ وربما معضل، ومن طريق أبي خيثمة رواه: ابنه أبو بكر أحمد بن زهير بن حرب ابن أبي خيثمة، وأبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب^(١).

وذكر ابن أبي خيثمة أنه اختلف على ثابت فقال: «حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه قال: ما رأي رسول الله ﷺ متكئاً قط، ولا يطأ عقبه رجلان^(٢). كذا قال حماد بن سلمة، وخالفه سليمان بن المغيرة».

وساقه من طريق أبيه ولفظه. ثم قال: «كذا قال سليمان بن المغيرة: عن ثابت عن عمرو بن شعيب أن النبي ﷺ سمعت يحيى بن معين يقول: أثبت الناس في ثابت البناني: حماد بن سلمة» أ.هـ. وكأنه بهذا يرجح رواية حماد على سليمان، وبها

(١) تأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (٢/٢٤٢)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٣٩٦/١)

(٢) ورواه من هذه الطريق: أحمد في المسند (١١/١٠٧)، وابن أبي شيبه في المصنف (٥/٢٥٤)، وأبو داود في السنن (٥/٥٩٢)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/٣٩٥). وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص ٤٧٥) وقال: «هذا الحديث صحيح».

تزل علة الإرسال؛ ففي بعض ألفاظه: «ما رأيت رسول الله ﷺ يريد شعيب: عن عبد الله بن عمرو بن العاص.



سبق الكلام على معنى هذا الحديث في الأثر رقم (٢٤)، والمقصود منه هنا: التواضع، فإنَّ من كان رفقاؤه يتبعونه ورائه فهؤلاء أتباع وليسوا بأصحاب. ومنه أيضاً في حق غيره ﷺ: تجنب غوائل الشهرة.

وروى الخطيب بسند فيه ضعف^(١) عن ابن عباس رضيه الله عنه قال: «مشيت وراء رسول الله ﷺ أخبرته فأنظر يكره أن أمشي وراءه أو يحب ذلك؟ قال: فالتمستي بيده فألحقني به حتى مشيت بجانبه، ثم تخلفتُ الثانية أمشي وراءه فالتمستي بيده فألحقني به، فعرفت أنه يكره ذلك».

قال المظهري في شرح المشكاة^(٢) ومنه أخذ الطيبي^(٣) بغير عزو: «يعني من غاية التواضع يمشي في وسط الجمع أو في آخرهم ولا يمشي قدامهم»، زاد المناوي^(٤): «كما يفعل الملوك يتبعهم الناس كالخدم».

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٩٦/١)، من طريق الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ضعيف، وفي السند إليه جهالة.

(٢) المفاتيح شرح المصابيح لمظهر الدين الحسين بن محمود الزيداني (٥١٥/٤)

(٣) الكاشف عن حقائق السنن للطبي (٢٨٥٥/٩)

(٤) التيسير شرح الجامع الصغير للصنعاني (٥١٥/٢)

وروى الدارمي^(١) بسند صحيح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه في حديث طويل قال: «وقام أصحابه، فخرجوا بين يديه وكان يقول [يعني صلى الله عليه وسلم]: خلوا ظهري للملائكة، قال صلى الله عليه وسلم: فاتبعهم حتى بلغت أسكفة الباب». الحديث.

وقالوا في صفته صلى الله عليه وسلم^(٢): وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدع أحداً يمشي خلفه ويقول: خلوا ظهري للملائكة، ولا يدع أحداً يمشي معه وهو راكب حتى يحمله، فإن أبي قال: تقدمني إلى المكان الفلاني، يخدم من خدمه، وله عبيد وإماء لا يرتفع عنهم في مأكل وملبس ...

قال ابن رسلان^(٣): «أي: لا يمشي خلفه رجلان ولا أكثر من ذلك كما يفعل الملوك، يتبع الملك الناس يمشون ورائه كالخدم»، وذكر حديث الدارمي وقال: «وكذا رواه أبو نعيم بلفظ: «امشوا أمامي واخلوا ظهري للملائكة»، قال أبو نعيم: لأن الملائكة يحرسونه من أعدائه. قلت: لعل هذا قبل أن ينزل: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ أ.هـ.

قلت: كأني بآبن رسلان قد فهم من كلام أبي نعيم أنه صلى الله عليه وسلم كان يمشي خلفهم قبل وعد الله له بالعصمة، وعلى هذا فينبني افتراض كون النبي صلى الله عليه وسلم ترك هذا الفعل المعلق

(١) سنن الدارمي (١/١٨٩)، واقتصر على موضع الشاهد منه: ابن ماجه في السنن (١/٩٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥/٣٢٢)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٧/١١٧)

(٢) ورد هذا السياق في كتب من تكلم في السيرة: كمحب الدين الطبري في خلاصة سير سيد البشر (ص ٨٦)، وابن أبيك الدواداري في كنز الدرر وجامع الغرر (٣/١٠٠)، والصفدي في الوافي بالوفيات (١/٧١)، وابن جماعة في المختصر الكبير في سيرة الرسول (ص ٧٤)، ومن تأخر عنهم.

(٣) شرح سنن أبي داود لابن رسلان (١٥/٣٥٨)

بعلة أزيلت، وهو ما يحتاج إلى نصوص صريحة ومؤرخة تثبت الفعل المخالف.
ولما كان هو نفسه قد حمل الحديث على محاسن الأخلاق في أول كلامه،
فيحتمل أن يكون مراده من التعقيب على أبي نعيم أن حاجة النبي ﷺ لحراسة من قبل
الملائكة كان قبل الوعد والتأمين الإلهي له، وأن الحراسة من قبل الملائكة ليست هي
العصمة التي أعطاها إياه الله تعالى.

وفي مشيه ﷺ خلف أصحابه رغم علمه وأصحابه أنه ﷺ هو المطلوب الأول من
الأعداء؛ والذي ينبغي أن يحاط بالرعاية والحماية من أصحابه خوفاً على حياته كما
كانوا يفعلون ﷺ في الغزوات حيث أظهروا أنهم لا يتوانون عن التضحية بأرواحهم
فداء له ﷺ، وبهذا يُفسر بأنه لما علم ﷺ أنه كان محمياً من الله تعالى أراد حماية
أصحابه ألا يؤتوا من خلفهم. ففعله هذا راجع إلى رعايته وعنايته ﷺ بأصحابه، بجنب
التزامه بخلق التواضع فيه ﷺ، ومخالفته عمل الملوك، والله تعالى أعلم.

وقول أبي نعيم الأصبهاني الماضي هو الذي اعتمده الطحاوي في شرح المشكل^(١)
وخرج بأن هذا الحديث من خصائصه ﷺ وأن غيره ﷺ في ذلك بخلافه فلا بأس عليه
بوطء الرجال عقبه ومشيه خلفه، لعلة حراسة الملائكة له ﷺ.

قلت: في هذا المأخذ مصير منهما إلى ظاهر الكلام من غير اعتبار للوارد المفسر
والشارح له في غيره من الأحاديث كأحاديث الباب، وأن هذا من أخلاقه ﷺ، لا
سيما ومما رواه الطحاوي بعده؛ قوله ﷺ فيمن يتبعه من الصحابة: «إن ناساً يتبعوني،
وإنه لا يعجبني أن يتبعوني».

(١) شرح مشكل الآثار للطحاوي (٣٢٢/٥ - ٣٢٤)، المعتصر من المختصر للملطي (٣٠٧/٢)

وأعرب ابن الملك^(١) فقال: «يعني كان يمشي منفرداً أو معه رجل واحد دون جمع؛ لأنه فعل المتكبرين، وقيل: أي: ما كان يمشي قدام الجمع، بل في وسطهم أو آخرهم تواضعاً»، ولا يخفى أن الجماعة ليس من الكبر في شيء، ولذلك قال الراوي: (لكن عن يمين وشمال).

قال ابن الحاج^(٢): «واعلم أن العالم العامل الصادق المخلص العارف الخائف المشتاق الراضي المسلم الموفق الواثق المتوكل المحب لربه: يجب أن لا يرى شخصه، ولا يحكى قوله، ويود أنه أفلت كفافاً. فمعرفة بنفسه بلغت به هذه الدرجات، وتمسكه بهذه العزائم أوصله إلى محض الإيمان. والجاهل المسكين: يجب أن يُعرف بالخير وينتشر عنه وينشر ذكره، ولا يجب أن يزرى عليه في قول ولا فعل، بل يجب أن يحمد على ذلك كله، ويوطأ عقبه، وإن لم يزر لهم شيئاً، وإنما شدة حبه لذلك لحلاوة الثناء والمحبة لإقامة المنزلة، والفتنة في هذا عظيمة، والمؤنة عليه شديدة وهو عبد من عبيد الهوى يتلاعب به الشيطان كل التلاعب تنقضي أيامه ويفنى عمره على هذا الحال أسيراً للشيطان، وعبدًا للهوى» أ.هـ.



(١) شرح المصابيح لابن الملك (٥٦٢/٤)

(٢) المدخل لابن الحاج (٤٧/٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن زائدة عن عطاء

بن السائب قال: كان أبو عبد الرحمن يكره أن يُسأل وهو يمشي.

إسناده إلى عطاء صحيح. ومن طريق المصنف رواه الخطيب^(١).

وأبو عبد الرحمن هنا يعسر تعيينه من هذه الرواية، وبالنظر إلى شيوخ عطاء نجد

هذه الكنية لأبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي.

لكن ورد تعيينه في رواية عند الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع

من غير طريق أبي خيثمة عن ابن مهدي^(٢) وفيها قال: «كان عبد الرحمن بن أبي ليلى

يكره أن يسأل وهو يمشي»، وهو من شيوخ عطاء والله تعالى أعلم.



والأثر يمكن حمله على تعظيم السلف لهذا العلم. كما يؤخذ منه أدب الطالب

ومراعاة حق المعلم، وأن قيامه انتهائه وراحته؛ فليحرص على تجنب إزعاجه وتضجيده.

فمن الأول: ما رواه الخطيب عن بشر بن الحارث^(٣) قال: «سأل رجل ابن المبارك

عن حديث وهو يمشي، فقال: ليس هذا من توقير العلم. قال بشر: فاستحسنته

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٤٠٨/١)

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢١٢/١)، ورجاله ثقات.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢١٢/١)

جداً»، قال الخطيب^(١): «يكره التحديث في حالتي المشي والقيام حتى يجلس الراوي والسامع معاً، ويستوطننا فيكون ذلك أحضر للقلب، وأجمع للفهم».


وروى جملة من الآثار منها عن قتادة قال: «سألت أبا الطفيل عن حديث، فقال: لكل مقام مقال»، وعن عطاء بن السائب قال: «أتينا سعيداً يعني ابن حيان نسأله عن شيء، فوافقناه قائماً، أو نحن قيام»، يعني أنهم لم يسألوه لتلك العلة، و«قيل لمالك: لم لم تكتب عن عمرو بن دينار؟ قال: أتيتهم والناس يكتبون عنه قياماً، فأجللتُ حديث رسول الله ﷺ أن أكتبه وأنا قائم»، وعن عبد الرحمن بن مهدي قال: «سألت مالك بن أنس عن حديث وأنا أصحابه في الطريق فقال: هذا حديث عن رسول الله ﷺ وأكره أن أحدثك ونحن نستطرق الطريق، فإن شئت أن أجلس وأحدثك به فعلت، وإن شئت أن تصحبني إلى منزلي وأحدثك به فعلت، قال: فصحبته إلى منزله فجلس وتمكن ثم حدثني به».

ومن الثاني: ما رواه عن أيوب، قال: «سألت سعيد بن جبير عن حديث بعد ما قام من مجلسه فقال: إنه ليس كل حين أحلب فأشرب».

ولما روى الخطيب أثر الباب عقبه بقوله: «وهكذا يكره للمحدث أن يروي وهو مضطجع»، وروى عن ابن المسيب أنه كان وهو مريض يقول: «أقعدوني فأني أعظم أن أحدث حديث رسول الله ﷺ وأنا مضطجع»، وأتبعه بفصل في كراهية التحديث على غير طهارة.

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٤٠٧/١-٤٠٩)

كل هذا قد لا يتعلق به حكم شرعي، لكنه من تعظيم شعائر الله تعالى، ومن استحضار الطالب عظم ما يطلب، فجمع العلم ليس هو المطلب والغاية، لكن أثره على النفس والعمل به، وهذا لا يكون بغير التزام وتأدب خاص يميزه عن غيره من العلوم؛ فإنما يطلب الطالب شرفاً وعزاً لا يتوصل إليه بغير عمل القلب والله المستعان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن عن عبد الله بن المبارك عن

رياح بن زيد عن رجل عن ابن منبه قال: إن للعلم طغياناً كطغيان المال.

السند ضعيف لإبهام الراوي. ووقع تصحيف في اسم رياح بن زيد فإنه بالموحدة: رباح بن زيد. هذا هو الموجود في شيوخ عبد الله، وكذا سماه من روى الأثر من طريق ابن المبارك كأبي نعيم، وابن عبد البر^(١). بل ومن طريق أبي خيثمة رواه: الخطيب^(٢)، وهو في كتاب ابن المبارك الزهد والرقائق^(٣). وجميعهم بإبهام شيخ رباح^(٤). ورواه أحمد، وإبراهيم الحربي^(٥) فسميا شيخ رباح وهو: عبد الملك بن خشك، أو خشك، وفيه ضعف. وشيخه هو وهب بن منبه.

وجاء في ترجمة رباح من المعرفة والتاريخ^(٦) للفسوي أنه أُلقي على رباح هذا الحديث بإسقاط شيخه ليغروه بالتحديث، ومع ذلك أبي رباح أن يجيب بنفي أو إيجاب؛ لأنه كان أمسك عن الحديث.

(١) حلية الأولياء لأبي نعيم (٥٥/٤)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٥١٤/١)

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢٤٦/٢)

(٣) الزهد والرقائق لابن المبارك (١٩/١)

(٤) لم يكن موضع الاسم في جميع النسخ الخطية التي حظيت بها واضحاً رسمه، ما سوى النسخة التي عليها توقيع السخاوي فإنها كانت على الصواب.

(٥) أحمد في الزهد (ص ٣٠١)، وإبراهيم الحربي في غريب الحديث (٦٤٢/٢)، ووقع تصحيف في اسم أبي رباح عند أحمد فجعله يزيد، وسمى شيخه بابن حنيف، وعند الحربي ابن خشك، وقد ترجموا له بالمعجمة والمهملة وسآتي على ذكره إن شاء الله في ترجمته من قسم التراجم من هذا الكتاب.

(٦) المعرفة والتاريخ للفسوي (١٧٩/١)

ونص ما ورد في كتاب أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفارسي: «قال زيد [هو بن بشر]: أمسك رباح عن الحديث قبل موته بأكثر من عشر سنين. قال زيد: وذهبتُ مع إبراهيم الرازي الصغير إلى رباح فدخلنا عليه فأراده إبراهيم بكل وجه أن يحدثه بشيء فأبى عليه، فقال له إبراهيم: حدثنا ابن المبارك عنك أن وهب بن منبه قال: إن للعلم طغياناً كطغيان المال. قال: فإن كان حدثك ابن المبارك بشيء؛ فلم يحدثك إلا الحق، وإن كان حدثك بشيء فهو كما حدث. فلم يزدنا على هذا» أ.هـ.

قلت: لا يعتمد على قوله هذا في إثبات حكم أو نفيه، ثم إن المثبت في كتب ابن المبارك وما روي من طريقه تسمية شيخ لرباح. ورواه ابن حبان من طريق أخرى من قول ابن المبارك^(١).



قوله: (إن للعلم طغياناً كطغيان المال) الطغيان هو مجاوزة الحد، قال في العين^(٢): «الطغيان: الواو لغة فيه، وقد طغوت وطغيت، والاسم الطغوى. وكل شيء يجاوز القدر فقد طغى مثل ما طغى الماء على قوم نوح، وكما طغت الصيحة على ثمود. والطاغية: الجبار العنيد» أ.هـ.

أراد قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ﴾، وقوله سبحانه: ﴿فَأَمَّا ثَمُودُ فَأُهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ﴾، ومنه قوله جل وعلا: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾ أي: «ما زاد ولا

(١) الثقات لابن حبان (١٧٢/٨)

(٢) العين (٤٣٥/٤)

جاوز^(١)، و«طغى ترفع وعلا حتى جاوز الحد أو كاد. ومنه: ﴿لَمَّا طَغَى الْمَاءُ﴾، أي علا^(٢)، و«كل شيء زاد وتمادى»^(٣)، و«جاوز المقدار فقد طغى»^(٤).

وخصه بعضهم بالمعاصي، كابن فارس^(٥)، وقال إبراهيم الحربي: «طغى من الطغيان، وجاز القدر في الكفر والشر كما قال: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ﴾»^(٦)، وفسرها صاحب كتاب الأفعال^(٧) بـ «أسرف في الظلم والمعاصي». قال الجوهري: «طغا يطغى ويطغو طغياناً، أي جاوز الحد. وكل مجاوز حده في العصيان فهو طاغ. وطغي يطغى مثله. وأطغاه المال، أي جعله طاغياً»^(٨) أ.هـ.

وفي مواضع من كتاب الله عز وجل: ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾، أي كفرهم وعتوهم وغلوهم^(٩)، ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ثَمُودُ فَأُهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ﴾، أي أهلكوا

(١) غريب القرآن لابن قتيبة (ص ٤٢٨)

(٢) غريب القرآن لأبي بكر العزيري السجستاني (ص ٣١٨)، ونحوه في معاني القرآن للزجاج (٩١/٣)

(٣) الغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي (١١٧٢/٤)

(٤) معجم ديوان الأدب لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي (٩١/٤)

(٥) معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين ابن فارس (٤١٢/٣)

(٦) غريب الحديث لأبي إسحاق إبراهيم الحربي (٦٤٤/٢)

(٧) كتاب الأفعال لابن القوطية (ص ٢٧٠).

(٨) الصحاح لأبي نصر الجوهري (٢٤١٢/٦)

(٩) غريب القرآن لابن قتيبة (ص ٤١)، ومعاني القرآن للزجاج (٩١/١) و(٣٩٣/٢)، والغريبين في القرآن

والحديث لأبي عبيد الهروي (١١٧٢/٤)

بطغيانهم قال أبو إسحاق الزجاج^(١): «ومعنى (بالطاغية) عند أهل اللغة: بطغيانهم، وفاعلة قد يأتي بمعنى المصادر نحو عافية وعاقبة».

«والطغيان التجاوز في المعصية والانهماك فيها، وكل ما تنوحي بالطغيان فيه، ففاعله طاغية والفعل أيضاً قال تعالى: ﴿فَأَهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ﴾، أي بالفعل الذي طغوا به... وكل ما طغي فيه وتجاوز به حده وادعي الإلاهية من الحجارة والأصنام وغيرهما فهو طاغية أي مطغي فيه»^(٢).

«وكل متجاوز الحد في عصيانه أو العصيان به إذا جاوز ما جرت العادة به فإنه يسمى باسم مأخوذ من الطغيان يقال: طغى طغياناً فهو طاغ، ويقال: طغى السيل إذا جاء بماء كثير يجاوز بما جرت العادة به، وطغى البحر هاجت أمواجه كذلك، وطغى الدم تبيغ وثار... ومن ذلك قوله: ﴿فَأَهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ﴾ بالذنوب العظيمة التي تجاوز الحد فيها وأفرطوا في المبالغة بها و﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا﴾ أي بظلمها المفرط»^(٣).

والطغيان في المال ظاهر، فإنه يحمل صاحبه - إلا من رحم الله - على استصغار واحتقار المعدم، والترفع عليهم، كما أنه قد لا يتورع عن اقتحام سبل ووسائل كسبه الممنوعة شرعاً في سبيل الاستزادة، وهذا يجره إلى مجاوزة الحد المسموح؛ فيطغى.

(١) معاني القرآن للزجاج (٢١٣/٥)

(٢) تفسير غريب ما في الصحيحين لأبي عبد الله الحميدي (ص ٦٣)

(٣) تفسير غريب ما في الصحيحين لأبي عبد الله الحميدي (ص ٢٩٣)

أما طغيان العلم فيوضحه أبو إسحاق إبراهيم الحربي^(١) بقوله: «ومنه: غنى مطغياً، يحمل صاحبه على أن يطغى، ويجوز إلى ما لا يحل له. ومنه: إن لهذا العلم طغياناً، أي: يحمله أن يترخص بما اشتبه منه إلى ما لا يحل له، ويرتفع به على من هو دونه، فيكون ذلك طغياناً منه وتخطياً إلى ما لا يجوز له» أ.هـ.

وذكر أبو موسى المديني، وأبو السعادات ابن الأثير كلام الحربي بلا عزو وزادا: «ولا يعطي حقه بالعمل كما يفعل رب المال»^(٢). فوجها الكلام إلى وجوه ثلاثة، أولها: استعماله في إيجاد المخارج والرخص والتحايل في سبيل مصالح دنيوية ونحو ذلك.

ويشهد لهذا الوجه قول الله تعالى في وصف مثل هؤلاء: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ (١٧٥) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرَكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ (١٧٦) سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنْفُسَهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾.

وهي ظاهرة فيمن أوتي علماً فاستعمله في مصالحه الدنيوية وأعرض عما يرشده إليه العلم مما يمكن أن يكون له رفعة في الدنيا والآخرة. ويروى عن مالك بن دينار قال: «سألت الحسن، عن عقوبة العالم؟ قال: موت القلب. قال: وما موت القلب؟ قال: طلب الدنيا بعمل الآخرة»^(٣).

(١) غريب الحديث للحربي (٦٤٤/٢)

(٢) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث (٣٥٧/٢)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (١٢٨/٣)

(٣) رواه ابن المبارك في الزهد (٥٣٢/١)، وأحمد في الزهد (ص ٢١٥)، والبيهقي في المدخل (ص ٣٢٢)،

ولقد نبتت نابتة ممن طلب العلم ليستزق به، أو كان ييطن غير الإسلام ويسعى لشينه فتعرف على مسائل الفقه واختار مذهب أبي حنيفة لموضع الرأي منه. ثم راح يستعمل المنطق الرياضي للخروج من المشاكل بغير اعتبار للعلل والحكم الشرعية، فركب حلولاً مبنية على الحيل والخداع لا تصدر ممن لله في قلبه مكان، أو ممن يؤمن بأن عليه رقيب حسيب، ولم يكتفِ بذلك؛ بل ذهب فصنف فيه كتاباً ونشره ونسبه لأبي حنيفة ليفتك بالمسلمين، فقابله أهل العلم بالقمع والإزراء، وفضحوا عواره وبينوا ما فيه من البهت والزور على الإسلام.

روى أبو حاتم ابن حبان البستي في كتابه المجروحين^(١) بسنده إلى أبي إسحاق الطالقاني قال: «سمعت بن المبارك يقول: من كان عنده كتاب الحيل يريد أن يعمل بما فيه فهو كافر وبانت منه امرأته وبطل حجه».

ومن طريق أبي توبة الربيع بن نافع عن ابن المبارك عند الخطيب في التأريخ^(٢) قال: «من نظر في كتاب الحيل لأبي حنيفة أحل ما حرم الله، وحرم ما أحل الله»، وفيه عن النضر بن شميل يقول: «في كتاب الحيل كذا وكذا مسألة كلها كفر»، وعن ابن المبارك: «الذي وضع كتاب الحيل أشر من الشيطان»، وفي رواية: «فقال له خاقان المؤذن: ما وضعه إلا إبليس. قال الذي وضعه عندي أبلس من إبليس». وقيل لابن المبارك: «إن في هذا الكتاب: إذا أرادت المرأة أن تحتلع من زوجها ارتدت عن الإسلام حتى تبين، ثم تراجع الإسلام!».

وشعب الإيمان (٢٩٧/٣)

(١) المجروحين لابن حبان (٧٠/٣ - ٧١)

(٢) تأريخ بغداد للخطيب (٤٠٤/١٣)

ونقل أبو الحسين ابن أبي يعلى قولاً لأحمد في ترجمة عبد الخالق بن منصور من كتاب طبقات الحنابلة^(١) فقال: «حدث عن إمامنا بأشياء: منها قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول من كان عنده كتاب الحيل في بيته يفتي به فهو كافر بما أنزل الله على محمد ﷺ».

وروى ابن بطة في كتابه إبطال الحيل^(٢) أن رجلاً قال للفضيل بن عياض: «يا أبا علي إني استفتيت رجلاً في يمين بليت بها فقال لي: إن فعلت ذلك حنثت، وأنا أحتال لك حتى تفعل ولا تحنث!». فقال له الفضيل: تعرف الرجل؟ قال: نعم. قال: ارجع واستثبته فإني أحسبه شيطناً شبه لك في صورة إنسان».

ونقل ابن تيمية^(٣) عن أيوب قوله: «يخادعون الله كأنما يخادعون الصبيان، فلو أتوا الأمر عياناً كان أهون علي»، وعن شريك القاضي أنه ذكر له كتاب الحيل فقال: «من يخادع الله يخدعه»، وعن حماد بن زيد أنه سمع أيوب يقول: «ويلهم؛ من يخدعون؟!».

وختم بحثه بقوله: «وإنما قال هؤلاء الأئمة مثل هذا الكلام في كتاب الحيل لأن فيه الاحتيال على تأخير صوم رمضان، وإسقاط الزكاة والحج، وإسقاط الشفعة، وحل الربا، وإسقاط الكفارات في الصيام والإحرام والأيمان، وحل السفاح وفسخ العقود، وفيه الكذب وشهادة الزور، وإبطال الحقوق وغير ذلك... وكثير من هذه الحيل حرام

(١) طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (٢١٨/١)، ونسبه ابن تيمية كما في فتاواه الكبرى (٨٤/٦): للخلال في كتاب العلم، وعبد الله السدوسي في مناقب أحمد.

(٢) إبطال الحيل لابن بطة (ص ٥٤)

(٣) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٢٠/٦)، الأثر الأول وما بعده في (٨٤/٦) ضمن بحث مطول من عدة صفحات.

باتفاق العلماء من جميع الطوائف ... ولا يجوز أن ينسب الأمر بهذه الحيل التي هي محرمة بالاتفاق، أو هي كفر إلى أحد من الأئمة ومن ينسب ذلك إلى أحد منهم فهو مخطئ في ذلك جاهل بأصول الفقهاء، وإن كانت الحيلة قد تنفذ على أصل بعضهم بحيث لا ييطلها على صاحبها فإن الأمر بالحيلة شيء وعدم إبطالها بمن يفعلها شيء آخر ولا يلزم من كون الفقيه لا ييطلها أن يبيحها...» إلى آخر ما ذكره في تبرئة أهل العلم منها.

وكان الذهبي ذكر^(١) عن محمد بن الحسن أنه قال: «هذا الكتاب - يعني كتاب الحيل - ليس من كتبنا، إنما ألقى فيها».

وفي ذكر مكائد الشيطان يقول ابن القيم^(٢): «ومن مكائده التي كاد بها الإسلام وأهله: الحيل والمكر والخداع الذي يتضمن تحليل ما حرم الله، وإسقاط ما فرضه، ومضاداته في أمره ونهيه، وهي من الرأي الباطل الذي اتفق السلف على ذمه» أ.هـ.

قلت: وإنما يصح لي إدراج هذا المبحث تحت "طغيان العلم" إن كان هؤلاء أو بعض منهم ممن لا يزال يصح لهم عقد الإسلام، إما لجهل وتأول أو لغيره من الأسباب، أما من كان دافعه شين الدين، وهو من الزنادقة المنافقين فليسوا معنيين هنا والله المستعان.

(١) تأريخ الإسلام للذهبي (٩٥٦/٤)

(٢) إغاثة اللهفان لابن القيم (٣٣٨/١)، وله فصل في الكلام عن تحريم الحيل في كتابه إعلام الموقعين (١٢٨/٣)

وطرق الناس في التزلف إلى الحكام وأهل المال والتقرب إليهم بما يهوونه رجاء أن يحبون ببعض الدنيا لا تخفى على أحد، وما أكثر ما تواردت به الأخبار ووثقه المؤرخون، وكل ينفق مما يملك، فالشعراء من شعرهم، والأدباء بأدبهم، وربما لم تُستقبح فعال هؤلاء وغيرهم ما لم يكن الفاعل من أهل العلم كما وقع من غياث بن إبراهيم النخعي الكوفي وهو ممن كان يشتغل بالحديث وجمعه. فيحكى أنه دخل على الملوك فوجد في نفسه الحاجة لممارسة تلك العادة لنول الدنيا فبلغ به الأمر أن وضع حديثاً ليبلغ رضى المهدي.

فقد روى غير واحد عن مصنف كتابنا هذا أنه قال: «قُدِمَ على المهدي بعشرة فيهم الفرج بن فضالة وأبو معشر وغياث بن إبراهيم وغيره. وكان المهدي يشتهي الحمام ويشترئها. فدخل غياث بن إبراهيم على المهدي في تلك الحال وهو مع الحمام. فقيل: حدث أمير المؤمنين. فحدثه بالحديث الذي يروي «لا سبق إلا في خف أو حافر» وزاد فيه (أو جناح). فأمر له المهدي بعشرة الآف. فلما قام قال: أشهد على قفاك إنه قفا كذاب على رسول الله ﷺ. ثم قال المهدي: أنا حملته على ذلك. فذبح الحمام»، رواه ابن شاهين وغيره، وفي رواية للخطيب أن المهدي قال: «أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول الله ﷺ، ما قال رسول الله ﷺ: (جناح)، ولكنه أراد أن يتقرب إليَّ»^(١).

(١) رواه ابن شاهين في كتابه تأريخ أسماء الضعفاء والكذابين (ص ١٥٣)، والحاكم في المدخل إلى كتاب الإكليل (ص ٥٥)، وهو في ترجمته من تأريخ بغداد للخطيب (٣٢٠/١٢)، وفي موضوعات ابن الجوزي (٧٨/٣).

ونسب أحمد الزيادة الموضوعة لأبي البختري وهب بن وهب كما في تأريخ بغداد (٤٦٠/١٣)، فجمع البعض بين الحكايتين وجعل أبا البختري هو من وقعت له الحكاية المذكورة أعلاه مع الملك

وانظر إلى النقيض من هذا ما وقع للأوزاعي مع السفاح أبي العباس وقد استدعاه أثناء سفكه دماء من تبقى من بني أمية واستئصاله إياهم^(١) يسأله عن مشروعية فعله بهم واستحلاله أموالهم وهو يعد من المواقف التي يعاين فيها الرجل الموت ولا يقدر على الجزم بالنجاة، حتى كان الأوزاعي يقول قبل كل سؤال في نفسه: «فاستسلمت للموت، أو استبسلت للموت».

ولو قدر العالم على النجاة من موقف كهذا بإعطاء الظالم ما يريد من الجواب لكان له مندوحة، ولعله لن يعاب حفظاً لحياته من البطش، لكن الإمام الأوزاعي اختار أن يجيب بجواب مجمل يفهم منه مراده ولا يستثير به غضب الظالم ولا يداهنه فيغضب ربه سبحانه فيقول رحمه الله فيما رواه ابن عساكر^(٢): «دخلت على عبد الله وهو على سريره وفي يده خيزرانة ينكت بها الأرض وحوله المسودة بالسيوف المصلطة والعمد الحديد والسيوف والنطع بين يديه. فسلمتُ. فنكت في الأرض، ثم رفع رأسه إليّ، ثم قال: يا أوزاعي؛ أتعد مقامنا هذا - أو مسيرنا - رباطاً؟ فقلتُ: جاءت الآثار عن رسول الله ﷺ أنه قال: (من كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لامرأة يتزوجها أو دنيا يصيبها فهجرته إلى ما هاجر إليه). قال: فنكت بالخيزرانة نكتاً هو أشد من النكت الأول؛ وجعل من حوله يعضون على أيديهم. ثم رفع رأسه فقال: يا أوزاعي ما تقول: في دماء بني أمية؟ قلت: جاءت الآثار

وكان قاضياً للرشد. ومن ذكره بهذا: البلاذري في أنساب الأشراف (٤٥٩/٩-٤٦٠)، وابن عبد البر في التمهيد (٩٤/١٤).

(١) ذكر الذهبي أنه كان فرغ من قتل نيف وسبعين من بني أمية في هذا المجلس. سير أعلام النبلاء (١٢٣/٧-١٢٤)

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر (٢١٠/٣٥-٢١١)

عن رسول الله ﷺ أنه (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الزنا بعد إحصان والمرتد عن الاسلام والنفس بالنفس). فنكت بالخيزرانة نكتاً هو أشد من ذلك، وأطرق ملياً ثم رفع رأسه فقال: يا أوزاعي ما تقول: في أموال بني أمية؟ فقلت: إن كانت لهم حرام فهي عليك حرام، وإن كانت لهم حلالاً فما أحلها الله لك الا بحقها. قال: فنكت بالخيزرانة نكتاً هو أشد من ذلك وأطرق ملياً ثم رفع رأسه فقال: يا أوزاعي هممتُ ان أوليك القضاء...»، فاستغفاه فأغفاه. فرحم الله الأوزاعي ومن صدق الله من العلماء، ونعوذ بالله من الفتن وما وراءها، ونسأله الستر والسلامة والعافية إنه سميع مجيب.

ثانيها: الترفع والزهو بالنفس والكبر، وهذا معروف في كثير من طلاب العلم حيث ينظر إلى من هو دونه نظرة استجهاً؛ ولعله إن ناقشه حقره وعلاه بالصوت لا بالحجة، ويظن في نفسه أنه خير ممن يراه دونه في التحصيل أو الرحلة، ولا تجده يكاد يقبل نصحاً، ولا إفادة من المفضل.

وأعرف بعضاً من هؤلاء؛ وقد جرت لي مع أحدهم مناقشة علمية بغرض الفائدة - أو أنني حسبتها كذلك - لما زارنا من مركز علمي بعد قضاءه مدة طويلة غاب عنا فيه، وكان فارقنا أول طلبنا للعلم، فرحل هو إلى المراكز العلمية، وعكفنا نحن في رحلنا على العلم. ثم لما عاد من رحلته زائراً بعد غياب طويل وهو يضمّر في نفسه أنه حصل بالرحلة ما لم نقدر على تحصيله في الإقامة أو هكذا أظن أنا لطريقته معنا في النقاش، وتجهيله إيانا في أبجديات العلوم. حيث استقبله أحد إخواننا بسؤال عن مسألة فقهية خالف هو فيها الجمهور الذين اعتمدوا على حديث في صحيح مسلم، ولما طلبتُ منه إيضاح علة الحديث؛ وكان مقلداً لشيخنا مقبل رحمه الله تعالى لا غير، فلما لم يعرف

كيف يجيب، ولم يجزء على الاعتراف بالتقليد، وعجز عن التعبير عما يريد، قال لي بتعالٍ وصوت عال: هذا من قواعد ابن الصلاح في مقدمته؛ وأنت لا تعرف من هو ابن الصلاح ولا مقدمته. وهنا قطعُ الحديث معه؛ بل وانقطعتُ بعدها عن طلب فائدةٍ بنقاشٍ مع من لا أعرفه ولا يعرفني. ولربما كثير من هؤلاء لا يكون منتبهاً إلى هذه الصفة فيهم؛ ولو قرروا ممن يثقون به لربما رجع بعضهم وحاول إصلاح نفسه.

بل إني متأكد من صلاحهم العام، ولعل ذاك الفعل من صاحبنا كان نتيجة مفاجأته بحصيلة من ظنهم لن يواكبوا أصحاب الرحلة وسيدعون لهم، وغالباً ما تكون المنافسة وحب العلو مصاحبة للطالب في أول أمره. ومما يؤكد لي هذا الظن أن زميلاً ثالثاً لنا - رحمه الله تعالى - وكان سبقه بالرحلة ونزل معه آنذاك؛ قد أظهر لنا إعجابه بما حققناه في غيابهم، وكان سألني على وجه الخصوص: هل كانت لي رحلة في غيابهم؟ وفي هذا ما يدل على أن الظن السائد عندهم كان يربط تقدم الحصيلة العلمية بالرحلة. والله تعالى أعلم.

ثالثها: ما أضافه على الحربي وهو: ترك العمل بالعلم؛ ليس بالكلية، وهذا داخل في الأول والله تعالى أعلم. ومن هؤلاء من ربما نصب وجهه في الطلب وأخل بأصول وهو لا يرى من نفسه إلا خيراً، فترى أحدهم وكأنه وعاء أجوف يردد النصوص ولا يفقه معانيها ولا ترى أثرها في فعالة، وربما ترك بعض هؤلاء نوافل الطاعات ظناً منهم أنهم في خير.

وأورد أبو الحسين ابن أبي يعلى الفراء في طبقاته عن ابن عيينة كلمة لها متعلق بأثر الباب فقال^(١): «قال الخلال: وأخبرنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي قال: سمعت سفيان يقول: ما ازداد رجل علماً فازداد من الدنيا قرباً إلا ازداد من الله بعداً».

وأطال أبو حامد الغزالي الكلام عن العلاج من الكبر وخلاصة ما جاء فيه: أن أعظم الأدواء والآفات هو الكبر بالعلم؛ لبعد صاحبه عن قبول العلاج، وخفاء معرفة موطن الداء منه. وعظم الذنب من عظم تبعاته فالزلة متبوع عليها، فيثقل حمل العالم ويخف حمل الجاهل.

ومما ينبغي الحذر منه ما يجده العالم من العجز عن استعظام نفسه في مقابلة الجاهل، والفائز من دفع عن نفسه الكبر بمعرفته مكانه هو والجاهل أمام الله عز وجل، وما يقع فيه من خلل في حق نفسه مع ربه، فيستشعر حينئذ المسؤولية والتكليف فيتجلى له حينها حجم الفارق بهذه العين ويعلم أنه المسؤول دون غيره. وربما إذا تحقق له حقارة شأنه اشتهى سلامة الجهال والعياذ بالله.

(١) طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١٤/٢)

فإن تواضع العالم، فكيف هو بالفاسق والمبتدع، فهل يرى نفسه دونهم وعلمه ينفي عنه هذا؟ فيقال له من فرق بين الحال والمآل، لم يرى لنفسه فضلاً لجهله بخاتمته وإياهما، فيعاملها وفق ما يمليه الشرع من اللين والشدّة، من غير تعال ولا ترفع^(١).

ومما أورده أبو الفرج زين الدين ابن رجب الحنبلي مما يحسن نقله في هذا الموضوع قوله^(٢): «وأهل العلم النافع كلما ازدادوا من هذا العلم ازدادوا لله تواضعاً وخشية وانكساراً وذلاً... ومن علامات العلم النافع: أنه يدل صاحبه على الهرب من الدنيا، وأعظمها الرياسة والشهرة والمدح، فالتباعد عن ذلك والاجتهاد في مجانبته من علامات العلم النافع فإن وقع شيء من ذلك من غير قصد واختيار كان صاحبه في خوف شديد من عاقبته، بحيث أنه يخشى أن يكون مكرراً واستدراجاً، كما كان الإمام أحمد يخاف ذلك على نفسه عند اشتهار اسمه ويعد صيته.

ومن علامات العلم النافع: أن صاحبه لا يدعي العلم ولا يفخر به على أحد، ولا ينسب غيره إلى الجهل إلا من خالف السنة وأهلها؛ فإنه يتكلم فيه غضباً لله لا غضباً لنفسه ولا قصداً لرفعته على أحد.

وأما من علمه غير نافع فليس له شغل سوى التكبر بعلمه على الناس، وإظهار فضل علمه عليهم ونسبتهم إلى الجهل، وتنقصهم ليرتفع بذلك عليهم، وهذا من أقبح الخصال وأرذئها، وربما نسب من كان قبله من العلماء إلى الجهل والغفلة والسهو، فيوجب له حب نفسه وحب ظهورها، وإحسان ظنه بها وإساءة ظنه بمن سلف.

(١) إحياء علوم الدين (٣/٣٦٣)

(٢) مجموع رسائل ابن رجب (٣/٣١-٣٢)

وأهل العلم النافع على ضد هذا. يسيئون الظن بأنفسهم، ويحسنون الظن بمن سلف من العلماء، ويقرون بقلوبهم وأنفسهم بفضل من سلف عليهم وبعجزهم عن بلوغ مراتبهم والوصول إليها أو مقاربتها» أ.هـ. والحمد لله على توفيقه.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا معن بن عيسى ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن واثلة قال: إذا حدثناكم بالحديث على معناه فحسبكم.

سنده حسن، ومن طريق معاوية بهذا اللفظ خرجه: أحمد، والدارمي، والرامهرمزي، وابن عبد البر، والخطيب، وابن عساكر^(١).

ورواه غير واحد عنه بسياق أتم، قال مكحول: «دخلت أنا وأبو الأزهر على واثلة بن الأسقع فقلنا له: يا أبا الأسقع، حدثنا بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيه وهم ولا تزيد ولا نسيان. قال: هل قرأ أحدكم الليلة من القرآن شيئاً؟ فقلنا: نعم، وما نحن له بالحافظين جداً إنا لنزيد الواو والألف وننقص. قال: فهذا القرآن مكتوب بين أظهركم لا تألون حفظه، وأنتم تزعمون أنكم تزيدون وتنقصون، فكيف بأحاديث سمعناها من رسول الله صلى الله عليه وسلم عسى أن لا يكون سمعناها منه إلا مرة واحدة، حسبكم إذا ما حدثناكم بالحديث على المعنى»^(٢).

(١) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله (١٥٧/١)، سنن الدارمي (٣٤٧/١)، المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص ٥٣٣)، جامع بيان العلم لابن عبد البر (٣٤١/١)، الكفاية في علم الرواية للخطيب (ص ٢٠٤)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٣٦٢/٦٢)

(٢) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (١٥٨/١)، والمعجم الكبير للطبراني (٦٥٥٤/٢٢)، ومستدرک الحاكم (٦٥٨/٣)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (٣٤٧/١)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣١/٢)، والكفاية في علم الرواية (ص ٢٠٣) كلاهما للخطيب، وتأريخ دمشق لابن عساكر (٣٦٢/٦٢)، من طرق لا تخلو من مطعن تشهد لبعضها عن معاوية به، وطريق أحمد إليه صحيحة.

الأثر فيه إشارة إلى صحة وقبول الرواية بالمعنى، وهي مسألة اختلف فيها السلف، فالجمهور الأعظم على جوازها.

قال أبو بكر الخطيب^(١): «ورواية حديث رسول الله صلی الله علیه وسلم وحديث غيره على المعنى جائزة عندنا إذا كان الراوي عالماً بمعنى الكلام وموضوعه بصيراً بلغات العرب ووجوه خطابها، عارفاً بالفقه واختلاف الأحكام، مميزاً لما يحيل المعنى وما لا يحيله، وكان المعنى أيضاً ظاهراً معلوماً. وأما إذا كان غامضاً محتملاً فإنه لا يجوز رواية الحديث على المعنى ويلزم إيراد اللفظ بعينه وسياقه على وجهه وقد كان في الصحابة رضوان الله عليهم من يتبع روايته الحديث عن النبي صلی الله علیه وسلم بأن يقول: أو نحوه أو شكله أو كما قال رسول الله صلی الله علیه وسلم والصحابة، أرباب اللسان وأعلم الخلق بمعاني الكلام ولم يكونوا يقولون ذلك إلا تخوفاً من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من الخطر والله أعلم» أ.هـ.

قلت: ولو قال قائل بجوازه في الصدر الأول ومنعه فيما بعده عند استقرار القواعد وانتشار الكتابة فهو حسنٌ فيما أرى، ذلك أن الرواية بالحرف في الصدر الأول لا يطبقها الإنسان كما ذكر غير واحد وأخبر أنه لو التزم بها لم يحدث مطلقاً^(٢)، وعللها واثلة بما ذكر تحت أثر الباب.

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٤/٢)، ونقل البيهقي في معرفة السنن والآثار (١/١٣٢) - (١٣٤) عن الشافعي نحوه. وانظر المسألة في فتح المغيث للسخاوي (٣/١٣٧)، وتدريب الراوي للسيوطي (١/٥٣٢).

(٢) رواه الخطيب في الكفاية عن الحسن والثوري وغيرهما (ص ٢٠٨-٢٠٩).

وإنما رأيت ذلك لكون العلم واللغة في تناقص، والحاجة إلى نشر العلم بين الناس معلومة، وإن كان الحال على هذا فالإتقان عزيز، وكأني بآبن سيرين يوحى بهذا الرأي فإنه جاء عنه قوله: «كنت أسمع الحديث من عشرة، المعنى واحد واللفظ مختلف»، فقد كان شيوخه من الصحابة هكذا، ومع ذلك أثر عنه أنه من المتمسكين بالرواية بالحرف، قال ابن عون: «كان الحسن والنخعي والشعبي يحدثون بالحديث مرة هكذا ومرة هكذا، فذكر ذلك لآبن سيرين فقال: أما إنهم لو حدثوا كما سمعوا كان أفضل»^(١).

وفي كتاب الخطيب البغدادي^(٢) بسنده إلى الحسن «أنه كان يستحب أن يحدث الرجل الحديث كما سمع. وكان الحسن ممن يذهب إلى جواز الرواية على المعنى دون اللفظ ورأيه مع هذا استحباب الأداء كما سمع».

والرجل وإن كان عالماً باللغة والأحكام فإنه لا تؤمن عليه الغفلة؛ وقد ضُبط في العصر الذهبي نحو هذا في حديثٍ رواه شعبة عن تلميذه ابن علية ولفظه: نهي عن التزعفر. فذهب علي بن الجعد يستثبت من ابن علية فقال له: «ليس هكذا حدثته، وإنما حدثته: أن النبي ﷺ نهي أن يتزعفر الرجل»، وبين اللفظين فرق في الحكم في تخصيص الرجل عن المرأة^(٣).

(١) المحدث الفاصل للرامهرزي (ص ٥٣٤)، والكفاية (ص ٢٠٦)، ويأتي نحوه في آثار الكتاب برقم (١٣٤)

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٦/٢)

(٣) شرح مشكل الآثار للطحاوي (٥٠٩/١٢)، وشرح معاني الآثار له (١٢٨/٢)، والراوي عن علي بن الجعد متكلم فيه. ورواه غيره بغير هذه الزيادة. وتوبع شعبة على لفظه من حماد بن زيد عند مسلم (٢١٠١)، وذكر طرقه الرامهرزي في المحدث الفاصل (ص ٣٨٩) في فصل عقده في كون السلامة من الوهم في الرواية تكون بالكتابة، ساق فيه آثاراً في رجوع المحدثين إلى كتبهم فيتبينوا خطأهم ويرجعوا


ثم وقفتُ على كلام للقاضي عياض يوافق ما قدمتهُ قال فيه^(١): «اختلف السلف وأرباب الحديث والفقه والأصول هل يسوغ ذلك لأهل العلم فيحدثون على المعنى أو لا يباح لهم ذلك؟ فأجازه جمهورهم إن كان ذلك من مشغل بالعلم، ناقد لوجوه تصرف الألفاظ، والعلم بمعانيها ومقاصدها، جامع لمواد المعرفة بذلك وروي عن مالك نحوه. ومنعه آخرون وشددوا فيه من المحدثين والفقهاء ولم يجيزوا ذلك لأحد ولا سوغوا إلا الإتيان به على اللفظ نفسه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم وغيره وروي نحوه عن مالك أيضاً وشدد مالك الكراهية فيه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم... وما قاله رحمه الله الصواب فإن نظر الناس مختلف، وأفهامهم متباينة وفوق كل ذي علم عليم كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه». فإذا أدى اللفظ أمن الغلط واجتهد كل من بلغ إليه فيه وبقي على حاله لمن يأتي بعد وهو أنزه للراوي وأخلص للمحدث، ولا يحتج باختلاف الصحابة في نقل الحديث الواحد بألفاظ مختلفة فإنهم شاهدوا قرائن تلك الألفاظ وأسباب تلك الأحاديث وفهموا معانيها حقيقة فعبروا عنها بما اتفق لهم من العبارات إذ كانت محافظتهم على معانيها التي شاهدوها والألفاظ ترجمة عنها. وأما من بعدهم فالمحافظة أولاً على الألفاظ المبلغة إليهم التي منها تستخرج المعاني فما لم تضبط الألفاظ وتتحرى وتسومح في العبارات والتحدث على المعنى انحل النظم واتسع الخرق، وجواز ذلك للعالم المتبحر معناه عندي على طريق الاستشهاد والمذاكرة والحجة وتحريه في ذلك متى أمكنه أولى كما قال مالك وفي الأداء والرواية أكد^{أ.هـ.} وجعلها

عنه.

(١) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع لعياض (ص ١٧٨-١٨٠)

أبو سليمان الخطابي سبب كثرة الغريب في الحديث^(١).

قال أبو عمرو عثمان بن الصلاح^(٢): «ثم إن هذا الخلاف لا نراه جاريًا ولا أجراه الناس فيما نعلم فيما تضمنته بطون الكتب؛ فليس لأحد أن يغير لفظ شيء من كتاب مصنف، ويثبت بدله فيه لفظًا آخر بمعناه، بل الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليه في ضبط الألفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب، ولأنه إن ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره» أ.هـ.



(١) غريب الحديث للخطابي (١/٦٨)،

(٢) في مقدمته: معرفة أنواع علوم الحديث (ص ٣٢٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا معن ثنا معاوية بن صالح عن ربيعة بن

يزيد عن أبي الدرداء قال: كان إذا حدث بالحديث عن رسول الله ﷺ قال: اللهم إلا هكذا أو كشكله.

سنده إلى أبي شعيب ابن يزيد الإيادي حسن، وهو لم يدرك أبا الدرداء رضي الله عنه، ورواه من طريق معاوية: الدارمي، وأبو زرعة الدمشقي، والخطيب، وابن عساكر^(١). وتابع ربيعة: أبو إدريس الخولاني عند أبي زرعة الدمشقي^(٢) بسند صحيح لولا الاحتراز من عننة الوليد بن مسلم. ولفظه: «سمعت أبا الدرداء - إذا فرغ من الحديث عن رسول الله ﷺ قال: هذا، ونحو هذا وشكله». ويرويه عاصم^(٣) عن رجاء بن حيوة عن: يزيد بن أبي مالك، وربيعة بن يزيد، ومكحول به، وجلهم لم يدركه. وتابعهم أيضاً إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، ولم يدركه أيضاً^(٤).



(١) سنن الدارمي (٣٢٤/١)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٥٤٤)، أمالي المحاملي (ص ٩١)، في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٥/٢)، وفي الكفاية (ص ٢٠٥) كلاهما للخطيب. تاريخ دمشق لابن عساكر (١٤٣/٤٧)

(٢) تاريخ أبي زرعة (ص ٥٤٤)، وتاريخ دمشق لابن عساكر (١٤٤/٤٧)

(٣) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٤٥/٤٧)

(٤) سنن الدارمي (٣٢٤/١)، وتاريخ دمشق (١٤٥/٤٧)، وفي سنده محمد بن كثير فيه كلام.

والأثر فيه رواية الصحابة بالمعنى، وخوفهم من خطر التحريف مع كونهم أهل اللغة والفقه والمعاصرة لرسول الله ﷺ فهم أعلم بالحال التي قيل فيها ما يروونه، وهذا يدل على وجوب التحرز والعناية باللفظ قال عليه السلام: «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه»^(١). وجاء عن غير أبي الدرداء من الصحابة، فرواه الدارمي عن ابن مسعود رضي الله عنه^(٢)، وأنس بن مالك رضي الله عنه^(٣).



(١) رواه بسند صحيح: أبو داود في السنن (٣/٣٢٢)، والترمذي (٥/٣٣)، والنسائي في الكبرى (٥/٣٦٣)، والدارمي في السنن (١/٣٠٢).

(٢) سنن الدارمي (١/٣٢٥-٣٣٠)، وفيه قول ابن مسعود: «هكذا أو نحوه»، وسنده ضعيف، وروى ابن ماجه في سننه (١/١٠) بسند رجاله ثقات حديثاً عن ابن مسعود جاء في خاتمته: «قال: أو دون ذلك أو فوق ذلك أو قريباً من ذلك أو شبيهاً بذلك».

(٣) في سنن الدارمي (١/٣٢٧)، بسند صحيح عن ابن سيرين يقول: «كان أنس رضي الله عنه قليل الحديث عن رسول الله ﷺ وكان إذا حدث عن رسول الله ﷺ قال: أو كما قال رسول الله ﷺ»

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا معن ثنا أبو أويس ابن عم مالك بن أنس

قال: سمعت الزهري يقول: إذا أصبت المعنى فلا بأس.

سنده حسن لأجل أبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك، ورواه من طريق المصنف: ابنه في التاريخ^(١)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي^(٢). وورد نحوه عن الحسن البصري^(٣)، وإبراهيم^(٤).



مضت مباحث وفوائد مسألة الرواية بالمعنى، وأنه يقبل حكاية من عاين الحادثة في نقلها لكونه أدرى بما عاشه، وأن على الناقل عنه تحري التزام الثبات على ما سمع؛ تحرزاً من وقوع خلاف لمراد الأول، ولربما إن سمع صاحب النص الأول قول الناقل أنكره، أو أنكر بعضه.


(١) تأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (٢٥٢/٢) ووقع في المطبوع سقط في إسناده.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٣٢/٢)

(٣) رواه الخطيب في الكفاية (ص ٢٠٧)

(٤) المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص ٥٤١)

وفي المسألة خلاف بين السلف في الجواز، مع اتفاقهم على حسن الرواية بالحرف، حتى استقر الأمر عند متأخريهم على تقديم من عُرف بالالتزام في نقله بما سمع، كما سبق تفصيله.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج أخبرني عطاء أنه سمع أبا هريرة والناس يسألونه يقول: لولا آية أنزلت في سورة البقرة لما أخبرتُ بشيء، فلولا أنه قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾.

سنده صحيح، والأثر فجزء مقتطع من حديث رواه الشيخان ومضى ذكره بتمامه تحت الحديث رقم (٩٦). وروى هذا الجزء منه عن أبي هريرة: الأعرج^(١)، وابن المسيب، وأيوب السخيتاني^(٢)، وابن سيرين^(٣)، وأبو سلمة بن عبد الرحمن^(٤).

أما طريق عطاء بن أبي رباح ففيها تكملة، إذ روى ابن أبي خيثمة وغيره^(٥) عن ابن جريج قال: «كان أبي وعطاء جالسين وراء المقام ذات عشية إذ جاء الأعمش قال: فاستقبله فقال: أنبأتني يا أبا محمد أنك سمعت جابراً يقول: أهللنا بالحج خالصاً؟ فقال: دعنا، قد أخبرناك فدعنا عنك. قلتُ له: تخبر أهل العراق؟ فقال: لولا أني سمعت أبا هريرة يقول: لولا آية في كتاب الله ما حدثت بشيء: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا

(١) تفسير عبد الرزاق (١/١٥١)، ومسند أحمد (١٣/١٣٣)، وطبقات ابن سعد (٥/٢٣٥)

(٢) رواهما الطبري في جامع البيان في تأويل آي القرآن (٣/٢٥٢)، وأيوب لم يدركه، ووصله غيره إلى شيخه ابن سيرين ويأتي.

(٣) مسند البزار (١٧/٢٢٢)، والكامل لابن عدي (١/٩٤)

(٤) طبقات ابن سعد الكبرى (٥/٢٣٦)، جزء حديث إسماعيل بن جعفر (ص ٢٧٠)

(٥) تأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (١/٢١١)، والمحدث الفاصل للرامهرمزي (ص ٤٨٣)،

أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ﴿﴾ فلولا ذلك ما حدثت بشيء»، وتابع ابن جريج في عطاء: طلحة بن عمرو عند الحاكم^(١) بنحو لفظ كتابنا.



قوله: (لولا آية أنزلت) لولا حرف يدل على امتناع الشيء لوجود غيره^(٢)، قال أبو العباس محمد بن يزيد المبرد^(٣): «ولولا حرف يوجب امتناع الفعل لوقوع اسم. تقول: لولا زيد لكان كذا وكذا. فقوله: لكان كذا وكذا، إنما هو لشيء لم يكن من أجل ما قبله. ولولا إنما هي (لو) و(لا)، جُعِلتا شيئاً واحداً، وأوقعتا على هذا المعنى. فإن حذفنا (لا) من قولك: (لولا)، انقلب المعنى، فصار الشيء في (لو) يجب لوقوع ما قبله. وذلك قولك: لو جاءني زيد لأعطيتك، ولو كان زيد لحرمك. و(لولا) في الأصل لا تقع إلا على اسم. و(لو) لا تقع إلا على فعل. فإن قدمت الاسم قبل الفعل فيها كان على فعل مضمر» أ.هـ.

وذكر بدر الدين المرادي لها أحوالاً فقال^(٤): «لولا حرف له قسمان: الأول: أن يكون حرف امتناع لوجوب. وبعضهم يقول: لوجود، بالدال. قيل: ويلزم، على عبارة سيبويه في لو، أن يقال: لولا حرف لما كان سيقع لانتفاء ما قبله. وقال صاحب رصف

(١) المستدرک (٢/٢٩٨)، وطلحة ابن عمرو إما هو القناد أو الحضرمي، يضعفان، ولعله هنا الأول وحاله أخف.

(٢) المفصل في صنعة الإعراب للزمخشري (ص ٤٣٢)

(٣) المقتضب لمحمد بن يزيد المبرد (٣/٧٦ - ٧٧)

(٤) الجنى الداني في حروف المعاني (ص ٥٩٧)

المباني: الصحيح أن تفسيرها بحسب الجمل التي تدخل عليها. فإن كانت الجملتان بعدها موجبتين فهي حرف امتناع لوجوب، نحو قولك: لولا زيد لأحسنت إليك. فالإحسان امتنع، لوجود زيد. وإن كانتا منفيتين فهي حرف وجوب لامتناع، نحو: لولا عدم قيام زيد لم أحسن إليك. وإن كانتا موجبة ومنفية فهي حرف وجوب لوجوب، نحو: لولا زيد لم أحسن إليك. وإن كانتا منفية وموجبة فهي حرف امتناع لامتناع، نحو: لولا عدم قيام زيد لأحسنت إليك. انتهى ما ذكره أ.هـ.

وأفرد آية هنا، وفي لفظ الصحيحين فيما سبق سوجه في الحديث رقم (٩٦) ثناها، فذكرها والتي تليها وهي التي في استثناء التائب المبلغ المبين من الوعيد. وسبق الكلام عن الآية تحت الأثر رقم (٤٥).

قوله: (في سورة البقرة) قال أبو بكر الأنباري^(١) في معنى السورة: «فيها أربعة أقوال: قال أبو عبيدة: سميت السورة سورة، لأنه يرتفع فيها من منزلة إلى منزلة، مثل سورة البناء. قال النابغة:

أَمَّا تَرَأَى أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاكَ سُورَةً تَرَى كُلَّ مَلِكٍ دُونَهَا يَتَذَبَذَبُ

أي: أعطاك منزلة شرف، ارتفعت إليها عن منازل الملوك. والقول الثاني: أن تكون سميت: سورة، لشرفها وعظم شأنها؛ فتكون مأخوذة من قول العرب: له سورة في المجد، أي: شرف وارتفاع. قال النابغة:

(١) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (٧٥/١)، ولخصه الراغب في المفردات (ص ٤٣٤)، ونحوه لدى الباقلاني في الانتصار للقرآن (٢٣٣/١)

وَلَرَهْطِ حَرَّابٍ وَقَدْ سُورَةٌ
فِي الْمَجْدِ لَيْسَ غَرَابُهَا بِمُطَارٍ
وقال الآخر:

أَبَتْ سُورَةٌ فِيهِمْ قَدِيمًا ثَبَاتُهَا
مِنَ الْمَجْدِ تَنْمِيهِمْ عَلَى مَنْ تَفَضَّلَا

والقول الثالث: أن تكون سميت: سورة، لكبرها وتمامها على حيالها. فتكون مأخوذة من قول العرب: عنده سُورٌ من الإبل، أي: أرقام كرام. واحدها: سورة. قال الشاعر:

أُرْسِلَتْ فِيهَا مُقَرَّمًا غَيْرُ فَقْرٍ . . .

طَبًّا بِأَطْهَارِ الْمَرَابِيعِ السُّورِ . . .

والقول الرابع: أن تكون سُميت: سورة، لأنها قطعة من القرآن على حدة، وفضلة منه. أخذت من قول العرب: أسأرت منه سُورًا، أي: أبقيت منه بقية، وأفضلت منه فضلة. جاء في الحديث: (إذا أكلتم فأسئروا)، أي: أبقوا بقية، وأفضلوا فضلة. فيكون الأصل فيها: سُورَةٌ، بالهمز، فتركوا الهمزة، وأبدلوا منها واوًا، لانضمام ما قبلها. قال الشاعر:

إِنْرَاءُ مَعَاشٍ مَا يَنْزِلُ نَطَاقُهَا
شَدِيدًا وَفِيهَا سُورَةٌ وَهِيَ قَاعِدُ

معناه: وفيها بقية من شباب» أ.هـ. وأطال أبو منصور الأزهري^(١) الكلام فيها وضعف بعض هذه الأقوال، ورد على بعض من سبقه فأغلظ في مواضع والله المستعان.

(١) تهذيب اللغة للأزهري (٣٦/١٣)

وقال الجوهري^(١): «السر ... جمع سورة، مثل بسرة وبسر، وهي كل منزلة من البناء. ومنه سورة القرآن، لأنها منزلة بعد منزلة مقطوعة عن الأخرى» أ.هـ.

وفي قوله: (سورة البقرة) فائدة: جاء في شرح ابن رسلان على سنن أبي داود^(٢) تعليقه على نحو هذه العبارة بقوله: «فيه جواز تسمية السور بالبقرة وآل عمران والعنكبوت والروم ونحو ذلك خلافاً لمن كره ذلك وقال: إنما يقال: السورة التي يذكر فيها البقرة» أ.هـ. وأورد الكوسج على ابن راهويه سؤالاً في كراهة تسمية السور فأجاب بأن السنة التسمية^(٣).

ولا أعرف المنقول عنه الكراهة، ولست في حال تمكيني من تتبعه، كما أنه ليس في تسمية السور نص فاصل، فمنها ما وردت على لسان النبي ﷺ، أو الصحابة أو غيرهم، وغالباً ما يكون إما بما تفتتح به السورة من كلمات^(٤) كسورة الطور، والنجم، والنبأ، والملوك... أو بموضوعها وأهم أحداثها كالبقرة وآل عمران والنساء والمائدة... أو يشتق من مضمونها أو مما له متعلق خارجي بها كسورة الفاتحة، والأنبياء، والإخلاص. ولهذا تجد بعض السور قد تجتمع فيها بضعة مسميات كسورة التوبة وهي براءة، والفاضحة، ولها أسماء آخر. كذا الإسراء وبني إسرائيل ونحو ذلك.

(١) الصحاح (٦٩٠/٢)

(٢) شرح سنن أبي داود لابن رسلان (٦٨٤/٤)، ونحو هذا في نيل الأوطار للشوكاني (٣٨١/٢)

(٣) أورده جامعوا كتاب الجامع لعلوم أحمد قسم الفقه (٤١٣/١٣) وأحالوا على مسائل الكوسج.

(٤) وأشار إلى حسنها أبو الفتح اليعمري في النفح الشذي (٣٨٨/٤) دار الصمعي.

قوله: (لما أُخبرْتُ بشيء)، جواب لولا، والمعنى أنه لولا أن الله رهب من كتمان العلم لكانت هناك مندوحة في كتم بعضه بحسب ما يحتاجه العالم من أسباب وظروف وأحوال تطرأ.

وبث العلم قد يسقط فرضه بالتبليغ على قدر الطاقة ولو قل، لكن في حال توجه السؤال تعين الجواب. واحتج بعضهم بأن الشيخين أبا بكر وعمر رضي الله عنهما لم يحدثا بكل ما سمعا إلا عند الحاجة وبعض الصحابة كان يُقل من التحديث كالزبير رضي الله عنه، وحملوا هذا على فضيلة التبليغ لا فرضيته إلا بتعين السؤال^(١).

قلت: وحمل الفرضية على الكفاية أولى من صرفها إلى مجرد الفضيلة، لظواهر النصوص، وفعل الصحابة لا يقوم بصرفها، ثم إن فعل الشيخين ليس بواضح فيما احتجوا به، فإن الولاية مشغلة وهي أولى في المهام، ثم إن ما سمعاه إما أن يكون شاركهما فيه غيرهما، وهذا فقد بلغ والله الحمد، وإما يكون مما اختصا به لملازمتهما ووقوعهما على ما لم يقع عليه غيرهما، والعهد بهما أنهما بلغاه وهو: إما عين ما نُشر عنهما، أو ما أرسله مَنْ أخذه منهما، فإن عصرهما لم يكن قد سمح باختلاط غير الصحابة بهما، بسبب توافر الصحابة وقلة من بعدهم وتوجه غير الصحابة إلى الثغور والجهاد، ولهذا كان من حولهما أغلبهم من الصحابة وصغار الصحابة، وهؤلاء ربما أرسلوا الحديث بغير ذكر الوساطة ومراسيلهم مقبولة، فلربما كان مما أخذوه عنهما.

أما إقلال من أقلّ منهم تورعاً فقد كفاه غيره، وقد أدى ما فرض عليه بالتبليغ ولا بد والله تعالى علم. ولكل ميدان فرسانه، فأهل الضبط والحفظ والفقهاء اشتغلوا بالتبليغ والتعليم، وربما احتاجوا في بعض ما عندهم إلى تثبيت فيرجعون إلى من حضر

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٧٣/١)

معهم فيعينهم ويكون قد أدى ما عليه. رضي الله تعالى عنهم وأرضاهم.
وقد امتنع بعض السلف من التحديث لظروف تخصه منها: لقس نفسه، وفقر
همته، وفقدان نيته، وهذا يكون ممن لا يحدث إلا تعبدًا، وليس هو ممن يمنع العلم طالما
أنه ينشره في وقتٍ وحال آخر والله تعالى أعلم^(١). أو ربما كان في نظره واجتهاده
مصلحة في المنع كخوف الفتنة عليهم، أو ضعف تحملهم في فهم ما يطلبون، أو خشية
غلط فهمهم، أو تقوية بدعتهم، أو كونهم ليسوا من أهل العلم ونحو ذلك^(٢).

وكان يثقل على الصالحين إهمال شيء من العلم وتركه دون تبليغ ولو في أحلك
ظروفهم، وفي الصحيحين عن أنس بن مالك رضي الله عنه «أن نبي الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ بن جبل
رضي الله عنه رديفه على الرحل، قال: يا معاذ، قال: لبيك رسول الله وسعديك، قال: يا معاذ،
قال: لبيك رسول الله وسعديك، قال: يا معاذ، قال: لبيك رسول الله وسعديك، قال:
ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله إلا حرمه الله على النار.
قال: يا رسول الله أفلا أخبر بها فيستبشروا؟ قال: إذا يتكلموا. فأخبر بها معاذ عند موته
تأثمًا».

ويروى عن الحسن بن عمار^(٣) أنه قال: «أتيت الزهري بعد أن ترك الحديث
فألفيته على باب داره فقلت: إن رأيت أن تحدثني؟ فقال: أما علمت أني قد تركت

(١) وفي الآداب الشرعية بعض ما يفيد ذلك فانظره (١٥١/٢)

(٢) وانظر تفسير القرطبي (١٨٤/٢)

(٣) رواه: المعافى بن زكريا في كتابه الجليس الصالح (ص ٢٣١)، والخطيب في كتابه السابق واللاحق
(ص ١٨٨)، وابن عساكر في التاريخ (٣٦٧/٥٥)، وجمال الدين الزيلعي في تحريجه أحاديث الكشاف
(٢٥٨/١) وعلق بقوله: «وهذا الإسناد اشتمل على جماعة ضعفاء» أ.هـ. قلت: والحسن بن عمار
متروك عندهم.

الحديث، فقلت: إما أن تحدثني وإما أن أحدثك. فقال: حدثني. فقلت: حدثني الحكم بن عتيبة عن يحيى بن الجزار قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يعلموا. قال: فحدثني بأربعين حديثاً». على أنه ليس في قوله **صلى الله عليه وسلم**: (إذاً يتكلوا) نهي عن الإخبار حتى يُعارض به عموم الأمر بالتبليغ كما قرره أبو شامة في بحث ختمه بقوله^(١): «وجواب هذا أن الحديث ليس فيه صريح نهي وإنما فيه احتمال، فتردد معاذ في ذلك، ثم ترجح عنده بآخرة أنه لا نهي فيه فأخبر به، وذلك ... فقلوه: (إذاً يتكلوا) يحتمل أن يكون إيماء إلى أنك لا تخبر بها خوفاً من حصول هذه المفسدة، ويحتمل أن يكون مجرد هذا تخوف من النبي **صلى الله عليه وسلم** مع أن مراده التبليغ لأن هذا من جملة ما أنزل عليه وأوحى إليه، ... فلعل معاذاً توقف لذلك مدة حياته ثم احتاط لنفسه فبلغ، لأن الأوامر بالتبليغ صريحة فلا تترك باحتمال النهي، كيف وأنه قد ورد معنى هذا الحديث عن غير معاذ وأنس وليس فيه إيماء إلى الإمساك عن الإخبار به» أ.هـ.

والآية المذكورة نزلت في أهل الكتاب، والعموم فيها ظاهر قال أبو جعفر محمد بن جرير الطبري^(٢): «وهذه الآية وإن كانت نزلت في خاص من الناس، فإنها معني بها كل كاتمٍ علماً فرض الله تعالى بيانه للناس. وذلك نظير الخبر الذي رُوي عن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** أنه قال من سئل عن علم يعلمه فكتمه، أُجِمَ يوم القيامة بلجام من نار»

(١) شرح الحديث المقتفى في مبعث النبي المصطفى (ص ١٠١)

(٢) جامع البيان للطبري (٢٥١/٣)

أ.هـ^(١).

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ (الكتمان نقيض الإعلان^(٢))، وهو الإخفاء والستر^(٣)، قال فخر الدين الرازي^(٤): «الكتمان ترك إظهار الشيء مع الحاجة إليه وحصول الداعي إلى إظهاره لأنه متى لم يكن كذلك لا يعد كتماناً»، قال: «هذه الآية تدل على أن ما يتصل بالدين ويحتاج إليه المكلف لا يجوز أن يكتم ومن كتمه فقد عظمت خطيئته... فهذه الآية كلها موجبة لإظهار علوم الدين تنبيهاً للناس وزاجرة عن كتمانها».

قال: «أما قوله تعالى: ﴿مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ﴾ فالمراد كل ما أنزله على الأنبياء كتاباً وحيّاً دون أدلة العقول، وقوله تعالى: ﴿وَالْهُدَىٰ﴾ يدخل فيه الدلائل العقلية والنقلية... واعلم أن الكتاب لما دل على أن خبر الواحد والإجماع والقياس حجة فكل ما يدل عليه أحد هذه الأمور فقد دل عليه الكتاب فكان كتمانها داخلاً تحت الآية فثبت أنه تعالى توعد على كتمان الدلائل السمعية والعقلية وجمع بين الأمرين في الوعيد. فهذه الآية تدل على أن من أمكنه بيان أصول الدين بالدلائل العقلية لمن كان

(١) الحديث من مسند أبي هريرة رواه أحمد (١٨/١٣) و(٢١٤/١٤)، وأبو داود (٤٩٩/٥)، والترمذي (٣٢٦/٤) وغيرهم وسنده صحيح.

(٢) العين (٣٤٣/٥)

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٥٧/٥)

(٤) مفاتيح الغيب للرازي (١٤٨/٤)

محتاجاً إليها ثم تركها أو كتم شيئاً من أحكام الشرع مع شدة الحاجة إليه فقد لحقه الوعيد العظيم... هذا الإظهار فرض على الكفاية لا على التعيين وهذا لأنه إذا أظهر البعض صار بحيث يتمكن كل أحد من الوصول إليه فلم يبق مكتوماً وإذا خرج عن حد الكتمان لم يجب على الباقيين إظهاره مرة أخرى» أ.هـ.

قلت: ونحن في عصرنا هذا وُجد فينا من يتمكن من إظهار أصول الدين والدعوة إلى الله بالدلائل العقلية، واستعمال كتب ومصادر الخصم في الجدل، فإحجام مثل هذا بغير عذر يدخل في هذه الآية بحسب ما قرره الرازي.

قال أبو الفداء إسماعيل ابن كثير^(١): «هذا وعيد شديد لمن كتم ما جاءت به الرسل من الدلالات البينة على المقاصد الصحيحة والهدى النافع للقلوب، من بعد ما بينه الله تعالى لعباده في كتبه، التي أنزلها على رسله. قال أبو العالية: نزلت في أهل الكتاب، كتموا صفة محمد صلى الله عليه وسلم ثم أخبر أنهم يلعنهم كل شيء على صنيعهم ذلك، فكما أن العالم يستغفر له كل شيء حتى الحوت في الماء والطير في الهواء، فهؤلاء بخلاف العلماء الذين يكتمون فيلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون» أ.هـ.


وبالجملة ففضل نشر العلم وبثه مضى في غير ما موضع من الكتاب^(٢)، قال أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي^(٣): «وقال الإمام أبو محمد علي بن

(١) تفسير القرآن العظيم (٤٧٢/١)

(٢) منها الأثر رقم (١٢).

(٣) في تفسيره لكتاب الله الموسوم بالبحر المحيط (٦٣٣/١)

أحمد بن حزم القرطبي^(١)، فيما سمع منه أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي الحافظ: الحظ لمن أثر العلم وعرف فضله أن يستعمله جهده ويقرئه بقدر طاقته ويحققه ما أمكنه، بل لو أمكنه أن يهتف به على قوارع طرق المارة ويدعو إليه في شارع السابلة وينادي عليه في مجامع السيارة، بل لو تيسر له أن يهب المهال لطلابه ويجري الأجور لمقتبسيه ويعظم الأجعال للباحثين عنه ويسني مراتب أهله صابراً في ذلك على المشقة والأذى، لكان ذلك حظاً جزيلاً وعملاً جيداً وسعداً كريماً وإحياءً للعلم، وإلا فقد درس وطمس ولم يبق منه إلا آثار لطيفة وأعلام دائرة» أ.هـ. والحمد لله على ما وفق وأعان ويسر.



(١) ما نقله عن ابن حزم هو في رسالة التقريب لحد المنطق والمدخل إليه (ص ٨)، والمطبوع ضمن رسائل ابن حزم (١٠١/٤)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا ابن فضيل عن أبيه قال: كنا نجلس أنا

وابن شبرمة والحارث العكلي والمغيرة والقعقاع بن يزيد بالليل نتذاكر الفقه فربما
لم نقم حتى نسمع النداء لصلاة الفجر.

سنده حسن لمكان شيخ المصنف منه، ومن طريق ابن فضيل رواه: الدارمي،
والفسوي، والبلغوي في الجعديات، والخطيب^(١). ولفظ الدارمي: «كان الحارث بن يزيد
العكلي، وابن شبرمة، والقعقاع بن يزيد، ومغيرة، إذا صلوا العشاء الآخرة جلسوا في
الفقه، فلم يفرق بينهم إلا أذان الصبح»، ورواه أيضاً من غير طريقه بسند ضعيف^(٢).



قوله: (كنا نجلس أنا) القائل هو فضيل بن غزوان الراوي، ولم يذكر نفسه في غير
هذه الرواية. (وابن شبرمة) هو القاضي عبد الله بن شبرمة. (والحارث العكلي) هو ابن
يزيد العكلي، وفي الصحابة من اسمه الحارث بن أقيش العكلي. (والمغيرة) هو ابن
مقسم الضبي، وجميعهم وصف بالفقه، ولعلي أترجم لهم في القسم الأول إن شاء الله.
(والقعقاع بن يزيد) هو ابن شبرمة الضبي وثقوه، وليس له في الكتب الستة رواية.

(١) سنن الدارمي (٤٨٣/١)، المعرفة والتأريخ للفسوي (٦١٤/٢)، مسند علي بن الجعد للبلغوي

(ص ١١٢)، الفقيه والمتفقه للخطيب (٢٦٨/٢-٢٦٩)

(٢) سنن الدارمي (٤٨٦/١)

قوله: (بالليل نتذاكر الفقه) يريد بعد صلاة العشاء، وفي رواية الفسوي والخطيب (يسمرون في الفقه)، قال أبو عيسى الترمذي^(١): «وقد اختلف أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم في السمر بعد صلاة العشاء الآخرة، فكره قوم منهم السمر بعد صلاة العشاء، ورخص بعضهم إذا كان في معنى العلم، وما لا بد منه من الحوائج، وأكثر الحديث على الرخصة» أ.هـ. ومذاكرة العلم عبادة وطاعة، فإن شغلت ليل الطالب فهي بمثابة قيام الليل بالصلاة^(٢). والكلام في السمر بعد العشاء يأتي بعد أثرين برقم (١١٠).

قوله: (فرمما لم نقم حتى نسمع النداء لصلاة الفجر) أي أنهم استوعبوا الليل بالمذاكرة في الفقه، وكانوا يراجعون المسائل وفتاوى المتقدمين، وكان من مجالسهم ما رواه الفسوي^(٣) عن ابن شبرمة قال: «رأيت الشعبي وهو داخل المسجد يريد إلى جرير فأعطيته يدي قلت له: والله لولا أنني أصيب منك أفضل مما تصيب مني ما أعطيتك يدي، ما تقول في قوم محرمين أشار بعضهم إلى صيد وصاد بعضهم؟ فقال: على كل واحد منهم عدله. قال ابن شبرمة: فقلت له: فإن حماداً يقول عليهم جزاء واحد. فقام الشعبي وكنا نمشي فقال: بالله يقول؟! قلت: نعم. قال: إن كان يقوله فقد جن. قال: ابن شبرمة: ثم أتيت مجلساً كنا نجلسه فيه هبيرة وشباك والحارث العكلي ولم يكن أحد من أصحابي أشد علي خلافاً منه، وأخبرته بما قال الشعبي وبما قال حماد. فقال: القول

(١) سنن الترمذي (٢٣٦/١)

(٢) روى البيهقي في المدخل إلى السنن (ص ٣٠٥) عن ابن عباس وغيره نحوه من هذا، ورواه الدارمي في

السنن (٣٢٢/١) بسند ضعيف

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/٦١٣-٦١٤)

ما قال حماد عليهم جزاء واحد، ألا ترى أن قوماً لو قتلوا رجلاً خطأ لم يكن عليهم إلا دية واحدة؟. فقلت أنا: بل القول ما قال الشعبي على كل واحد منهم جزاء، ألا ترى أن قوماً لو قتلوا رجلاً خطأ كان على كل واحد منهم كفارة عتق رقبة؟. قال ابن شبرمة: فقاس الشعبي على الكفارة وقاس حماد والحارث على الدية».

وفي تهذيب الكمال^(١) للمزي: «وقال أحمد بن حنبل عن محمد بن فضيل: سمعت ابن شبرمة يقول: كنت إذا اجتمعت أنا والحارث يعني العكلي على مسألة لم نبال من خالفنا».



(١) تهذيب الكمال (٧٩/١٥)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن عبد الله بن يزيد - يعني

الصهباني - عن كميل بن زياد عن عبد الله قال: إنكم في زمان كثير علماءه قليل خطبائه وإن بعدكم زماناً كثير خطبائه والعلماء فيه قليل.

سنده صحيح. ولم أقف على من تابع المصنف في روايته له من هذا الطريق، والأثر فمشهور عن ابن مسعود رضي الله عنه وله طرق عنه بألفاظ متقاربة.

فمن طريق زيد بن وهب^(١) قال: «سمعت ابن مسعود يقول: إنكم في زمان: كثير فقهاءه قليل خطبائه قليل سؤاله كثير معطوه العمل فيه قائد للهوى. وسيأتي من بعدكم زمان قليل فقهاءه كثير خطبائه كثير سؤاله قليل معطوه الهوى فيه قائد للعمل، اعلموا أن حسن الهدي في آخر الزمان خير من بعض العمل».

ومن طريق أبي الأحوص عوف بن مالك^(٢) ولفظه: «إنكم في زمان قليل خطبائه كثير علماءه، يطيلون الصلاة ويقصرون الخطبة، وإنه سيأتي عليكم زمان كثير خطبائه قليل علماءه يطيلون الخطبة ويؤخرون الصلاة حتى يقال: هذا شرق الموتى. قال: قلت له: وما شرق الموتى؟ قال: إذا اصفرت الشمس جداً، فمن أدرك ذلك فليصل الصلاة لوقتها فإن احتبس فليصل معهم وليجعل صلاته وحده الفريضة وليجعل صلاته معهم تطوعاً».

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٢٧٥) بسند حسن

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (٢/٣٨٢)، ومُحَمَّد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/٩٥٨)، والطبراني في الكبير (١٠٨/٩)

ومن طريق أبي وائل شقيق بن سلمة عنه رضي الله عنه ولفظه^(١): «كيف أنتم إذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير ويربو فيها الصغير ويتخذها الناس سنة فإذا غيرت قالوا: غيرت السنة! قالوا: ومتى ذلك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: إذا كثرت قراؤكم وقلت فقهاؤكم وكثرت أمراؤكم وقلت أمناؤكم والتمست الدنيا بعمل الآخرة».

ومن طريق هزيل بن شرحبيل عنه^(٢) بلفظ: «من أراد الآخرة أضر بالدنيا ومن أراد الدنيا أضر بالآخرة - وأمرهم أن يضرروا بالفاني للباقي^(٣) - وقال: إنكم في زمان كثير علماؤه قليل خطبائهم وكثير معطوه قليل سؤاله، فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة وإن من البيان سحراً، وإن من بعدكم زماناً كثير خطبائهم قليل علماؤه كثير سؤاله قليل معطوه».

وروي من طرق فيها انقطاع أو في سندها ضعف^(٤). كما روي مرفوعاً بسند

(١) سنن الدارمي (٢٧٨/١)، ومستدرک الحاكم (٥٦٠/٤)، وسنده صحيح إن شاء الله.

(٢) رواه هناد في الزهد (٣٥٥/٢)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٨/٩)، والحاكم في المستدرک (٥٢٩/٤)، بسند حسن.

(٣) في مصنف ابن أبي شيبة (١٠٣/٧) «من أراد الآخرة أضر بالدنيا، ومن أراد الدنيا أضر بالآخرة، يا قوم فأضروا بالفاني للباقي».

(٤) رواه البيهقي في شعب الإيمان من طريق يحيى بن سعيد ولم يدرکه (٦٢/٧)، ورواه ابن بطة في الإبانة الكبرى من طريق قتادة (٥٤٩/٢)، ومن طريق جعفر بن برقان، وابن جريج (٥٩٠/٢) جميعهم لم يدرکوه، ورواه من طريق علقمة ابن وضاح في البدع (١٧٥/٢) وفيه يزيد بن أبي زياد ضعيف.

ضعيف عن أبي ذر^(١)، وحكيم بن حزام^(٢)، وعبد الله بن سعد الأنصاري^(٣).



الأثر فيه فضل الزمان الأول وتناقصه بتباعد الزمان عن أهل الفضل، وبوب البخاري في صحيحه باب: "لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه"^(٤)، وترجم له بحديث الزبير بن عدي^(٥) قال: «أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج، فقال: اصبروا، فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم. سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم».

وإنما كان الزمان الأول أكثر علماء وأقل خطباء للقرب من المصدر، فزمان من عاصر نزول الوحي وأخذ العلم من مصدره وينبوعه الأول ﷺ، فراقب سلوكه وطريقته وعرف كيفية التعامل مع النصوص وتنزيل الأحكام. هو زمان يمتاز فيه أهله بالعمل بالعلم، وبخشية الله وتقواه، والزهد والورع... هو زمن يكتظ بالعلماء.

(١) مسند أحمد (٢٩٩/٣٥)، والتأريخ الكبير للبخاري (٣٧٤/٢)، وابن أبي الدنيا في العقوبات (ص ٢٢١)، وذم الكلام للهروي (١١١/١).

(٢) الطبراني في المعجم الكبير (١٩٧/٣)

(٣) مسند الشاميين للطبراني (٢٢١/٢)، والآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (٨٣/٢)، وموضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب (١٠٩/١)، وتهذيب مستمر الأوهام لابن مأكولا (ص ١٨١)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (١١٤/١)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٣٠٣/١٢) وفيه صدقة السمين ضعيف. وفي تأريخ دمشق (٢٢٥/٣٣)، (٣٠٣/٥٤)، وأسد الغاب لابن الأثير (١١٧/٣) من غير طريق السمين إلا أن رجاله لا تخلو من كلام.

(٤) صحيح البخاري (٤٩/٩)

(٥) صحيح البخاري (٧٠٦٨)

(قليل خطبائه)؛ وإنما قل الخطباء حينها لعزة الحاجة إليهم، لأنهم الوساطة بين المصدر التشريعي والمتلقي، ولم يكن المتلقي آنذاك بحاجة إلى واسطة؛ لمباشرة التلقي من المصدر.

وآلة الخطيب: الكلام والنقل والحكاية والقص والوعظ والتذكير وتبليغ ما وصل إليهم... فهم بحاجة إلى مصدر، أو واسطة إلى المصدر - وهو العالم - وعلى هذا كان الصحابة علماء لقربهم من المصدر ومباشرة التلقي عنه ﷺ.

فالعالم على هذا هو القريب من المصدر والمتأثر به والمتعلق به ولو بعد عنه زماناً، وأما الخطيب فهو البعيد عن المصدر الآخذ عنه بواسطة ولم يتعلق به ولو قرب منه زماناً.

فيكون العالم ما بعد زمان الصحابة هو المصدر الأصغر للخطيب، والواسطة إلى المصدر الأكبر وهو النبي ﷺ، أما الخطيب فهو الناقل المستقي من المصدر الأكبر عبر واسطة هي بالنسبة إليه المصدر الأصغر.

ولما كان العلم يفتقر إلى موافقة العمل للمعلوم، بينما الخطبة تفتقر إلى تزيين وتحسين الخطاب بالبلاغة والبيان، اتحد هدفهما واختلف مستقبله، فكان خطاب العلماء موجهاً إلى طلاب العلم وأهله، بينما خطاب الخطباء فموجه للعامة في الغالب.

قوله: (إنكم في زمان كثير علماؤه قليل خطباؤه) وفيه التفريق بين العلم والكلام، قال تقي الدين ابن تيمية^(١): «ليس كل من علم شيئاً أمكنه أن يصفه؛ ولهذا يسمى مثل هذا متكلماً، ومعلوم أن العلم ليس هو الكلام ولهذا يقال العلم علمان: علم في القلب وعلم في اللسان، فعلم القلب هو العلم النافع وعلم اللسان هو حجة الله على عباده... فالفقيه الذي تفقه قلبه غير الخطيب الذي يخطب بلسانه، وقد يحصل للقلب من الفقه والعلم أمور عظيمة ولا يكون صاحبه مخاطباً بذلك لغيره وقد يخاطب غيره بأمور كثيرة من معارف القلوب وأحوالها وهو عار عن ذلك فارغ منه» أ.هـ.

وفيه أنه لا تلازم بين حسن الخطاب مع جودة العلم، فلربما منع العالم من الكلام مانع، بينما تجدد المسارع إلى الكلام في العلم إن حسنت طريقته فمصدره العلماء، ولقد كان العلماء فيما مضى يقلون الكلام، وفي أثر ابن عباس رضي الله عنه وقد دخل على قوم يمارون في العلم - وفي رواية يختصمون في القدر - فعمد إليهم متكئاً على أصحابه وقال: «أوما علمتم أن الله تعالى عبداً أصممتهم خشيته من غير بكم ولا عي؟ وأنهم: لهم العلماء والفصحاء، والطلقاء والنبلاء، العلماء بأيام الله عز وجل، غير أنهم إذا تذكروا عظمة الله عز وجل طاشت لذلك عقولهم، وانكسرت قلوبهم، وانقطعت ألسنتهم، حتى إذا استفاقوا من ذلك تسارعوا إلى الله عز وجل بالأعمال الزاكية. - وزاد عبد الرحمن بن مهدي في حديثه -: يعدون أنفسهم مع المفرطين وإنهم لأكياس أقوياء، ومع الظالمين والخطائين وإنهم لأبرار برآء، إلا أنهم لا يستكثرون له الكثير، ولا يرضون له القليل، ولا يدلون عليه بالأعمال، هم حيثما لقيتهم مهتمون مشفقون

(١) درء تعارض العقل والنقل (٤٥٣/٧)

وجلون خائفون " قال: وانصرف عنهم فرجع إلى مجلسه»^(١).

قوله: (وإن بعدكم زماناً كثير خطبائه والعلماء فيه قليل) قال ابن تيمية^(٢): «إن وجود الكتب المسطورة والحروف المسموعة المقروءة بالأصوات المسموعة لا تغني من العلم شيئاً إذا لم يقتزن بها فهمه وفقهه ومعرفته»، وذكر أثر ابن مسعود رضي الله عنه وقال: «فبين أن الزمان المحمود هو الذي يكون فيه فقهاء يفقهون معاني القراءة والخطاب، أما كثرة من يقرأ القول ويتكلم بالخطاب بلا فقه فإن ذلك مذموم» أ.هـ.

وقال أبو الفرج زين الدين ابن رجب^(٣): «فيجب أن يعتقد أنه ليس كل من كثر بسطه للقول وكلامه في العلم كان أعلم ممن ليس كذلك. وقد ابتلينا بجهلة من الناس يعتقدون في بعض من توسع في القول من المتأخرين أنه أعلم ممن تقدم. فمنهم من يظن في شخص أنه أعلم من كل من تقدم من الصحابة ومن بعدهم لكثرة بيانه ومقاله. ومنهم من يقول هو أعلم من الفقهاء المشهورين المتبوعين ... وهذا تنقص عظيم بالسلف الصالح وإساءة ظن بهم ونسبته لهم إلى الجهل وقصور العلم» أ.هـ.

(١) رواه جمع، وهذا لفظ أبي نعيم في الحلية (٣٢٥/١)، ورواه: أحمد في الزهد (ص٣٨)، والعدي في الإيمان (ص٧١)، والآجري في الشريعة (٤٤٨/١)، وأخلاق العلماء (ص٧٤)، وأبو الشيخ في العظمة (٣٤٦/١)، والبيهقي في القضاء والقدر (ص٢٩٤)، وفي شعب الإيمان (٦٢/٧)، والخطيب في المتفق والمفترق (٣٠٣/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٧٩/١٠)

(٢) جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية (ص٢٥)

(٣) من رسالة فضل علم السلف على علم الخلف لابن رجب المطبوعة ضمن مجموع رسائله (٢٢/٣)

وقال أيضاً^(١): «ومن علمه غير نافع إذا رأى لنفسه فضلاً على من تقدمه في المقال وتشقق الكلام، ظن لنفسه عليهم فضلاً في العلم أو الدرجة عند الله لفضل حُص به عن سبق فاحتقر من تقدمه، وأزرى عليه بقلة العلم، ولا يعلم المسكين أن قلة كلام من سلف إنما كان ورعاً وخشية لله، ولو أراد الكلام وإطالته لما عجز عن ذلك» أ.هـ.

ولا ريب من أن عبارة ابن مسعود رضي الله عنه تصدق على كل زمن بعد زمان الصحابة، ولا يزال التناقص في عداد العلماء وتكاثر المدعون للعلم مستمراً ممن يحسن الكلام والتشبه بأهل العلم ويتلبس بلباسهم وهو ليس منهم، إما غلطاً ونقصاً في التعلم، وهذا فيكون إما مع حسن النية والإخلاص، أو نصرة لبدعة ينتمي إليها.

وإما تجارة بالدين كمن باع دينه واشترى به دنياه فتبع هوى أهل الدنيا من السلاطين وأهل الأموال ونحوهم، وربما غلب بعضهم الغرور فأحسن النية بنفسه فلا تراه يظن بها إلا خيراً، نعوذ بالله من الخذلان.

وسيبقى هذا الحال على هذا المنوال يغلب الخير تارة ويُغلب أخرى حتى يأذن الله بقبض أهل العلم ليرث سبحانه الأرض ومن عليها.

قلت: وكثير من أهل العلم - كما ذكر أبو العباس ابن تيمية - لا يحسن التعبير البلاغي، بخلاف بعض مفوهة الخطباء. وقد يشكل على البعض كون المتكلمين في الوعظ والدعوة يستعملون ذات المصادر التي يستعملها العلماء والأدلة والآلات العلمية في كلامهم، وربما بلغ بعضهم شأنًا في الحفظ والاستحضار والجمع ينافس به - في نظر

(١) مجموع رسائل ابن رجب (٣/٣٢)

العوام - العلماء، وإنما يظهر الفرق الرئيس بينهما في العمل بالعلم، وما يقوم بالقلب من أثر العلم عليه من خشية ومراقبة وورع، وفهم لقواعد الشرع وما يبنى عليها من غيرها.

وينبغي ألا يُكتفى في الحكم على الرجل من خلال تعبيره هزل وضعف أو رقى وارتفع، فالعالم عامل بعلمه.

ولعل هذا مقرر في نفوس كثير من طلاب العلم في تفريقهم بين الدعاة والعلماء، إلا أنه مما ينبغي التفتن له، كبح النفس عن التهور والانجراف في تقليد بعض الأسماء، فمن أهل العلم من أعطي فوق ما يستحق، ومنهم من غيره أحق، أو أرفع منه علماً وعملاً، وليس السن بعامل ترجيح في الحكم، فينظر في حصيلة المتكلم من جهة إحاطته بالمسائل والعلوم الشرعية، وطريقته في فهم السؤال وطرح الجواب، وموافقة ظاهر عمله للشرع فإنه إشارة صريحة على باطنه.

وليتجنب - ما أمكن - المنصف من أهل الخير: تلميع الرجال ورفعهم وتمجيدهم، وهذا مما ابتليت به الأمة مع ادعاءها براءتها منه، ومن راقب نفسه أحكم مواضع الخلل فيها وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن مجاهد

قال: لا بأس بالسمر في الفقه.

سنده ضعيف لأجل ليث بن أبي سليم. ومن طريقه رواه: عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، والدارمي، والخطيب^(١).



السمر أصله في الألوان خلاف البياض^(٢)، إلى سواد خفي^(٣)، وهو هنا: «حديث الليل^(٤). والفعل المسامرة، وهم سمار، والسامر: الموضع الذي يجتمعون فيه للسمر^(٥)، «وأصله قولهم: لا آتيك السمر والقمر، فالقمر: القمر. والسمر: سواد الليل^(٦)»، وقيل:

(١) مصنف عبد الرزاق (٥٦٤/١)، مصنف ابن أبي شيبة (٨٠/٢)، سنن الدارمي (٤٨٤/١)، الفقيه والمتفقه للخطيب (٢٦٧/٢).

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٠٠/٣)

(٣) العين (٢٥٥/٧)

(٤) اجتمعت كلمتهم على هذا وانظر مثلاً: جمهرة اللغة لابن دريد (٧٢١/٢)، والصاحح للجوهري (٦٨٨/٢)، وتهذيب اللغة للأزهري (٢٩١/١٢)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٤٩١/٨).

(٥) العين (٢٥٥/٧)

(٦) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٠٠/٣)، ومفردات الراغب (ص ٤٢٥)

هو ظل القمر^(١)، ونقل الأزهري^(٢) عن الفراء خلاف ذلك فقال: «في قول العرب: لا أفعل ذلك السمر والقمر، قال: السمر: كل ليلة ليس فيها قمر تسمى السمر، المعنى: ما طلع القمر وما لم يطلع» أ.هـ.

وقال أبو بكر الأنباري^(٣): «قال الأصمعي: السمر عندهم الظلمة. قال: والأصل في هذا أنهم كانوا يجتمعون فيسمرون في الظلمة. ثم كثر الاستعمال له حتى سموا الظلمة: سمرًا»، وقيل: هو الليل^(٤).

قال أبو هلال^(٥): «وقيل: السمر الليل. ثم صار الحديث بالليل سمرًا، ويقال: لا أكلمك ما سمر ابنا سمير، ولا أكلمك السمر والقمر، أي ما أظلم الليل. وما طلع القمر» أ.هـ.

أما مجد الدين ابن الأثير فقال^(٦): «وأصل السمر لون ضوء القمر؛ لأنهم كانوا يتحدثون فيه».

(١) تهذيب اللغة للأزهري (٢٩٠/١٢)، عن الزجاج، وهو في كتابه معاني القرآن (٢٦٠/١)، (١٨/٤)، والغريبين للهروي (٩٢٧/٣)، وخص الجوهري السمر بالليلة القمر في الصحاح (٦٨٨/٢)

(٢) تهذيب اللغة (٢٩١/١٢)

(٣) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (٣٦٢/١)

(٤) قاله ابن دريد في جمهرة اللغة (٧٢١/٢)

(٥) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء للعسكري (ص ٢٦٣)

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٠٠/٢)

وفي كتاب ابن سيده^(١): «وقال أبو حنيفة^(٢): طرق القوم سمرّاً إذا طرّقوا عند الصبح، قال: والسمر اسم لتلك الساعة من الليل ولو لم يُطرقوا فيها»، وفي تهذيب الأزهري^(٣): «وسامر الإبل: ما رعى منها بالليل، يقال: إن إبلنا تسمر، أي: ترعى ليلاً».

قوله: (لا بأس بالسمر في الفقه)، فيه إشارة إلى الخلاف في مسألة السمر بعد العشاء والذي سبق الإشارة إليه قبل حديثين، ويفهم من صنيع المؤلف اختياره الجواز إن كان في الخير والعلم. وأصل المنع لحديث أبي برزة^(٤) أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «كان يكره - [وفي رواية «لا يحب»] - النوم قبلها، والحديث بعدها».

وورد في الجواز جملة من الأحاديث فيها حديثه صلّى الله عليه وسلّم بعدها، ومنها ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه^(٥) قال: «انتظرنا النبي صلّى الله عليه وسلّم ذات ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه يبلغه فجاء فصلى لنا ثم خطبنا فقال: ألا إن الناس قد صلّوا ثم رقدوا وإنكم لم تزالوا في

(١) المحكم والحيط الأعظم لابن سيده (٤٩٢/٨)

(٢) أبو حنيفة هو أحمد بن دواد الدينوري، وهو أحد مصادر كتاب ابن سيده ذكره في مقدمة المحكم (٤٧/١) في سياق ذكر المصادر التي اعتمد عليها فقال: «وكتابا أبي حنيفة». وسمّاها في مقدمة المخصص (٣٩/١) بالأنوار والنبات، وفي هذا ما يؤكّد أنه يريد به اللغوي لا الفقيه، وهذا وإن كان أمراً بديهياً لكون الفن هنا هو اللغة، لكنني لما لم أظفر له باسم في كتابيه، وكان من حيث أُطلقت هذ الكنية في كتب أهل العلم انصرفت إلى الفقيه، استحسنت هذا البيان والتنبيه وأرجو ألا يكون حشواً من الكلام والله المستعان.

(٣) تهذيب اللغة للأزهري (٤٩١/١٢)

(٤) البخاري (٥٩٩)، ومسلم (٦٤٧)

(٥) صحيح البخاري (٦٠٠)، ومسلم (٦٤٠)

صلاة ما انتظرتم الصلاة - قال الحسن - وإن القوم لا يزالون بخير ما انتظروا الخير»،
وقول عمر بن الخطاب ^(١) رضي الله عنه: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمر عند أبي بكر رضي الله عنه الليلة كذلك في الأمر من أمور المسلمين وأنا معه. وأنه سمر عنده ذات ليلة وأنا معه».
وسبق نقل كلام الترمذي، ونحوه قول البغوي ^(٢): «ورخص بعضهم في الحديث بعد العشاء في العلم، وفيما لا بد منه من الحوائج، ومع الأهل والضيف، وأكثر الحديث على الرخصة فيه».

وساق أدلة المسألة بطرفيها أبو بكر الأثرم وقال مرجحاً ^(٣): «فإذا كان السمر في أمر منفعة للإسلام أو في مذهب علم، فهذا الذي فيه الرخصة وما كان من السمر فيما يكون تلذذاً وتلهياً فهو الذي فيه الكراهة»، وقال ابن بطل في شرح البخاري ^(٤): «وهذه الآثار تدل على أن السمر المنهى عنه بعد العشاء إنما هو فيما لا ينبغي من الباطل واللغو»، وذكر بعض أدلة الجواز وقال: «فأبان بفعله عليه السلام أن السمر في العلم والخير مرغّب فيه»، وفي فتح الباري: «فالسمر في العلم يلحق بالسمر في الصلاة نافلة، وقد سمر عمر مع أبي موسى في مذاكرة الفقه فقال أبو موسى: الصلاة فقال عمر: أنا

^(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٧٩/٢)، وهو في سنن الترمذي (٣١٥/١) [ت-شاكراً]، وصحيح ابن حبان (٣٧٩/٥) وسنده صحيح إن شاء الله.

^(٢) شرح السنة (١٩٢/٢)

^(٣) ناسخ الحديث ومنسوخه للأثرم (ص ٧٩)

^(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطل (٢٢٣/٢)

في صلاة»^(١) أ.هـ.

وفي تعليل النهي يقول القاضي عياض^(٢): «والنهي الوارد فيه إنما هو من أجل التغرير بتطويله حتى يضرب النوم على الإنسان فتفوته صلاة الصبح أو القيام لحربه إن كان من أهله، ومخافة ما يعتريه من الكسل بالنهار عن عمل البر وسبل الخير بسبب سهر الليل؛ ولأن عادة العرب إنما كان جل حديثها في أبنيتها بالليل لبرد الهواء وحرّ بلادها بالنهار، وشغلها في طرفيه بالعادات والضيّفان» أ.هـ.

وزاد أبو الفتح اليعمري في التعليل قوله^(٣): «من باب المحافظة على صلاة الصبح والخشية من نقص يرد على مؤديها من تأخير أو ما أشبه ذلك، والذي صير المباح في هذا الباب مكروهاً المخاطرة، وركوب الغرر لغير معنى ولا أجر يرتجي، وذلك أن السهر في قراءة القرآن أو سماع حديث **صلى الله عليه وسلم** أو السلف الصالحين أو مع الضيف المشروع إكرامه بمحادثته، إن الحديث جانب من القرى أو ما أشبه ذلك سهر، وحديث يترتب عليه أجر فارتكاب الغرر لأجله قريب، والسهر في غير ذلك من المباح وقوع في مخاطرة لا يترتب عليها شيء فناسب أن يكون مكروهاً ليس المغرّر محموداً وإن سلماً^(٤).

(١) فتح الباري (٢١٣/١)، وليس من عادة الحفاظ تعليق أثر بغير عزو لمصدره، والأثر فرواه ابن بطال في شرحه على البخاري (١٩٢/١) بسنده إلى أبي موسى من طريق ليث بن أبي سليم، وفيه رجال يحتاج إلى بحث عن تراجمهم.

(٢) إكمال المعلم لعياض (١٢٦/٣)

(٣) النفح الشذي لليعمري (٤٢٢/٣) دار الصميعي.

(٤) "ما المغرر محمود وإن سلم"، لعله شطر بيت شعر، ذكره النويري في نهاية الأرب (١٧٣/٢)، وعفيف الدين اليافعي في مرهم العلل المعضلة (ص ٦٣)، ولم أقف عليه تماماً.

وأحسن من هذا كله قول من قال في كراهة الحديث بعد العشاء، والصلوات كفارات لما بينهن من الصغائر فاستحسن لمن ختم عمله بما كفر خطايا يومه أن لا ينشئ بعد ذلك حديثاً يمكن أن يوقعه في محذور، ومكفرات يومه من الصلوات قد انقضت ولتكون الصلاة خاتمة لعمل يومه» أ.هـ.

وقال أبو عبد الله علاء الدين مغلطاي بن قليج البكجري^(١): «على أن كراهية الحديث بعد العشاء إنما لا ينفعه^(٢) فيه دنيا وديناً، ويخطر ببالي أن كراهية صلى الله عليه وسلم بالاشتغال بالسمر، لأن ذلك يثبط عن قيام الليل إذا اشتغل أول الليل بالسمر ثقل عليه النوم آخر الليل فلم يستيقظ وإن استيقظ لم ينشط للقيام» أ.هـ.

قلت: انقلب الحال في عصرنا هذا، ولم يعد ما بعد العشاء مكاناً للنوم أبداً، وكان في عهد قريب هذا الحال من اختصاص المدنية، أما ومع دخول الكهرباء للقري والأرياف فلم يعد هناك اختلاف في هذا الباب، ومعظم مصالح الناس صارت متعلقة بهذا الوقت، ولم يأتي نهي جازم في المسألة، فالكراهية إن تعلقت بخشية فوات الصبح أمكن تلافيها بالأخذ بالأسباب المعينة على ذلك، وما أكثرها بحمد الله في زماننا، والله تعالى أعلى وأعلم.



(١) شرح سنن ابن ماجه (ص ١٠٧٨)

(٢) لعل المراد: (فيما لا نفع فيه دنيا ودين)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن الحسن بن عمرو وعن إبراهيم

النخعي قال: من طلب شيئاً من العلم يبتغي به الله عز وجل آتاه الله عز وجل به ما يكفيه.

لم أقف على من ذكر الحسن بن عمرو الفقيمي في شيوخ جرير، وجرير بن عبد الحميد فيروي عن ابن أخي الحسن: عمرو بن عبد الغفار، وهذا يروي عن عمه^(١)، فعمل ما وقع هنا يكون من قبيل الإرسال الخفي، ويكون جرير أرسله عن شيخين أعني الحسن وإبراهيم، وكذا هو بواو الجمع بينهما في نسختي العلم^(٢) بتحقيق الألباني. لكن رواه ابن أبي شيبة^(٣) من طريق جرير فقال: «عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن إبراهيم قال: من ابتغى شيئاً من العلم يبتغي به وجه الله آتاه الله منه ما يكفيه»، وإبراهيم فشيخٌ للحسن بن عمرو؛ فتكون واو الجمع بينهما عند أبي خيثمة زائدة، ويشهد لهذا رواية: الدارمي، وأبي نعيم، والخطيب^(٤)، من طرق عن جرير بسياق ابن

(١) ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٣٥٣/٦)، وابن حبان في الثقات (٤٧٨/٨)

(٢) نسخة المكتب الإسلامي الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ، ونسخة مكتبة المعارف الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢٠٨/٧)

(٤) سنن الدارمي (٣٢٢/١)، حلية الأولياء لأبي نعيم (٢٢٨/٤)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١٠٤/١).

أبي شيبه ولفظه^(١).

وجرير فلم يُعرف بالتدليس، وقد نفى تدليسه أبو خيثمة فيما رواه الخطيب^(٢) عن أبي يوسف يعقوب بن شيبه السدوسي قال: «ذكر لأبي خيثمة يوماً إرسال جرير الحديث، وأنه لم يكن يقول: حدثنا، وقيل له: تراه كان يدلس؟ فقال أبو خيثمة: لم يكن يدلس، لأننا كنا إذا أتيناه وهو في حديث الأعمش أو منصور أو مغيرة، ابتداءً فأخذ الكتاب فقال: حدثنا فلان ثم يحدث عنه مبهم في حديث واحد، ثم يقول بعد ذلك: منصور منصور، والأعمش الأعمش، لا يقول في كل حديث حدثنا حتى يفرغ من المجلس».

فلعل صنيعه في أثر الباب يكون منه إرسالاً إن لم يثبت سماعه من الحسن والله تعالى أعلم.



(١) وبالنظر في النسخ الخطية التي بحوزتي؛ وجدتها تؤيد رواية الجماعة حيث لم يثبت في النسخة سوى واو عمرو، لكنها وردت بشكل متباعد في نسختي (ابن معطوش) القديمة على الشكل: (عن الحسن بن عمر وإبراهيم)، أما في النسخة (الواضحة) الجديدة التي عليها توقيع السخاوي فوردت بشكل واضح لا لبس فيه. ومراجعة نسخة (الإخشيدي) التي اعتمد عليها محقق الكتاب لم يتبين لي - على سوء وانطماس شديد فيها - وجود أكثر من واو، فيكون الخطأ من الناسخ الناشر والله تعالى أعلم.

وهذه الواقعة تذكرنا بتحذير الحجاج بن أرطاة من الركون إلى الكتاب بغير تمحيص حيث يقول فيما رواه عبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (٤٢٨/١) عنه: «إياكم وأصحاب الكتب؛ فإنه لا يزال أحدهم قد جعل: عَمراً عُمر. وأشباهه».

(٢) تأريخ بغداد للخطيب (٢٦٨/٧)

قوله: (مَنْ طلب شيئاً من العلم) أي من بحث وجد لتحصيل ونيل شيء من العلم، وسلك في ذلك المسالك والطرق الموصلة إليه، وتحمل تبعات هذا المطلب من مشاق ونفقات، وصبر على ذلك، وكل ذلك من لوازم الطلب.

وكان بذلك (يبتغي به الله عز وجل) أي وكان في كل ذلك من أحواله مخلصاً نيته لله؛ لم يرد فيما فعل وبذل إلا وجه الله تعالى؛ والتقرب إليه بعملٍ صالح علم أنه مما يحبه ربه ويرضاه. والعلم المقصود هنا هو العلم الشرعي.

قوله: (آتاه الله عز وجل به ما يكفيه)، أي أن الله عز وجل يكفي طالبه عما يشغله الطلب من تحصيل مصالح دنياه، قال أبو بكر الخطيب^(١): «إذا كان الطالب للحديث عزباً فآثر الطلب على الاحتراف، فإن الله تعالى يعوضه ويأتيه بالرزق من حيث لا يحتسب... وإن جعل من وقته جزءاً يسيراً للاحتراف كالتوريق وما أشبهه، كان أفضل... ولن يصبر على الحال الصعبة إلا من آثر العلم على ما عداه، ورضي به عوضاً من كل شيء سواه» أ.هـ.

وليس في هذا دعوة لترك التكسب فإن المرء يعرف قدر قوة نفسه؛ فإن كان لديه من الجلد والصبر ما يغلب به النفس ويمسكها عند حدود الشرع فذاك، على ألا يكون ممن يعول غيره فإنهم لا يتحملون حمله، وفي حديث عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ قوله: «كفى بالمرء إثماً أن يحبس، عمن يملك قوته» رواه مسلم، وفي لفظ غيره:

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٠٤/١)

«كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت»، وفي رواية: «من يعول»^(١).

وطلب العلم يحتاج إلى تفرغ ونفقة، فإن كان يصبر على شظف العيش فهو أعلم بنفسه وليتأكد من كونه عزباً لا يضر بغيره فإن الطلب مهلكة للمال، وروى الخطيب في الجامع عن ابن عيينة قوله: «لا تدخل هذه المحابر بيت رجل إلا أشقى أهله وولده»، وبسند آخر إليه يقول علي بن خشرم: «سمعت سفيان بن عيينة، يسأل رجلاً ما حرفتك؟ قال: طلب الحديث، قال: بشر أهلك بالإفلاس»^(٢).

فيجب على من عال أن يجمع بين الأمرين ولو أثر ذلك على طلبه يقول الثوري فيما رواه الخطيب^(٣) عنه: «عليك بعمل الأبطال: الكسب من الحلال، والإنفاق على العيال»، وفيه عن عبد الرحيم بن سليمان الرازي، قال: «كنا عند سفيان الثوري، فكان إذا أتاه الرجل يطلب العلم سأل: هل لك وجه معيشة؟ فإن أخبره أنه في كفاية، أمره بطلب العلم، وإن لم يكن في كفاية، أمره بطلب المعاش»، وفيه عن عبيد بن جناد أنه كان يقول لأصحاب الحديث: «ينبغي للرجل أن يعرف من أين مطعمه وملبسه ومسكنه، وكذا وكذا ثم يطلب العلم».

وإنما ورد عنهم ذلك تحذيراً من اغترار الطالب بنفسه حتى ربما فوجئ بضعف صبره عن الفاقة، فيضطره ذلك إلى بذل وجهه وسؤال غير ربه، أو ربما احتاج فتوصل إلى كفاية بغير مشروع... فكان كالعامل بخلاف علمه، فلا أنه بما جمع انتفع، ولا بدينه استمتع.

(١) رواه مسلم في الصحيح (٩٩٦)، وأحمد في المسند (٣٦/١١)، وأبو داود في السنن (١١٨/٣)، والنسائي (٢٦٨/٨)

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٠٠/١)

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٩٨/١)

وفي المصدر الآنف يروي الخطيب عن أبي مسهر، قوله: «كنا عند الحكم بن هشام العقيلي وعنده جماعة من أصحاب الحديث، قال: فقال: إنه من أغرق في الحديث فليعد للفقر جلباباً. فليأخذ أحدكم من الحديث بقدر الطاقة، وليحترف حذراً من الفاقة». ولا ريب أن من أحسن النية، وبذل السبب رُجي له الفتح من الله والكفاية كما يفيد أثر الباب.

قلت: وربما سمعتُ بعض من يُرغب في الطلب؛ فيذكر في ترغيبه ما آل إليه حال كثير من أهل العلم ممن بُسط له في الرزق، ويمثل بأبي يوسف القاضي وغيره من مؤدبة الولاة؛ ومن أصاب من الدنيا بما لديه من العلم.

ولا ينبغي بهؤلاء القوم اللجوء إلى ترغيب الطلاب بالعلم بتعليقهم بمكاسب دنيوية؛ فإن هذا ليس من المقاصد المطلوبة بالعلم قط، بل لو قيل: أن هذا الفتح الدنيوي يعد على صاحبه من البلاء والفتن لكان أوجه.

ومثله حال بعض طلاب الدنيا من أهل عصرنا ممن يلجأ إلى الدراسات النظامية وينخرط في سلك التعليم الشرعي فيها بهدف استصلاح دنياه، حيث عجز عن العلوم الإنسانية الرياضية العلمية فاتجه إلى ما يراه أيسر عليه، ويرنو بذلك تحصيل وظائف راقية بدء بالتعليم وانتهاء بالقضاء فإن ما يتقاضاه هؤلاء في دنياهم كفيل بإصلاح معيشتهم. وهؤلاء ليسوا بالمعنيين بأثر الباب.



وجميع ما سبق إنما هو معتمد في تفسير عبارة إبراهيم على ظاهر لفظ المصنف: (آتاه الله عز وجل به ما يكفيه)، فوجهه: أن الله يؤتي طالب العلم بما يطلب: كفاية، وتنصرف الكفاية إلى سد الخلة والحاجة التي تقابل المنشغل بطلب العلم عن أموره الحياتية.

بينما لفظ من شارك المصنف في تخريج الأثر كابن أبي شيبة والدارمي وأبي نعيم والخطيب جميعهم روه بلفظ مغاير ونصه: «من ابتغى شيئاً من العلم يبتغي به وجه الله آتاه الله منه ما يكفيه»، وهذا اللفظ أعني إبدال الجار والمجرور (به)، بـ: (منه) قد يعمل على تغيير المعنى، فيتوجه الكلام إلى الوصول والرضا، فكأنه يقول: أن من طلب علماً وأحسن النية فيه وصرف إليه نفسه فإنه سيتحصل على ما يكفيه ويرضيه ويقنعه منه؛ أي من العلم، فهو بشارة بالفتح من الله لطالب العلم — إن صدق الله في طلبه — بالحفظ والفهم والتقوى وسعة الحصيلة، وأن الله سيبلغه مراده ويوصله إلى هدفه.

وإن كان صنيع الخطيب ظاهراً في حمله على ما سبق بيانه أعلاه، إلا أن هذا لا يظهر من صنيع غيره، بل بالتأمل في سياق مواضع الأثر من كتبهم نجده أقرب إلى التوجيه الأخير.

ثم إن الوارد في النسخ الخطية لكتابنا هذا بطريقتها: (الإخشيد والمعطوش)، يوافق لفظ الجماعة، وإن كانت نسخة (الإخشيد) غير واضحة؛ لكن بقليل من التأمل يمكن تصويب الموضع على رواية الجماعة. والله تعالى أعلم.

ومما يؤيد ويقوي الوجه الآخر من تفسير الأثر: رواية محمد بن سعد في الطبقات^(١): «أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا أبو شهاب عن الحسن بن عمرو عن


(١) الطبقات الكبرى (٢٨٠/٦)

فضيل [وهو أخوه ابن عمرو الفقيمي] قال: قلت لإبراهيم: إني أجيئك وقد جمعتُ مسائل؛ فكأنما تخلصها الله مني. وأراك تكره الكتاب. فقال: إنه قلّ ما كتب إنسان كتاباً إلا اتكل عليه. وقلّ ما طلب إنسان علماً إلا آتاه الله منه ما يكفيه».

وفي هذا تفسير للعبارة بذكر سببها وما أحاط بها، فإن الفضيل الفقيمي يقول شاكياً: أنه أتى إبراهيم بمسائل زورها وحضرها وهيأها في نفسه وحوأها في صدره؛ لكي يذاكر ويسائل بها شيخه، لكنها تفلتت منه لعدم تقييدها بكتاب، وشيخه يكره الكتاب فأنى له الطلب على هذا الشكل؟

فهو يقول له: أني أريد العلم وأنت تمنع من الكتابة التي تحسن اكتسابه وتلقيه. فكان جواب شيخه له بتبرير كراهيته للكتابة بأنها سبب للاتكال والضلال - ويأتي في الأثر التالي شرح هذا - ثم عرج إلى تشجيعه وتصويره بأن: من طلب العلم لغرض تحصيله وبلوغ قدرًا يرضيه منه؛ بلغه الله كفايته منه.

فليس في الأثر إشارة إلى الدنيا والله تعالى أعلم بمواضع الصواب؛ هو المستعان، ومنه التوفيق، وعليه التكلان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن أبي يزيد المرادي قال: لما حضر

عبدة الموت دعا بكتبه فمحاها.

أبو يزيد المرادي كذا في نسختي العلم بتحقيق الألباني^(١)، ورواه كذلك ابن المصنف من طريقه في تأريخه بهذا اللفظ^(٢)، ولما ذكره الشيخ - الألباني - في حاشيته على الكتاب سماه وكناه بأبي زيد المرادي وأضرب رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ بَيَانِ الاختلاف بين الأصل وبين ما ذكره من كنيته في الحاشية.

ولم أقف على ترجمة لأبي يزيد هذا، ولم يُذكر في شيوخ جرير أو الآخذين عن عبدة السلماني. لكن الأثر رواه جمع من طريق سفيان الثوري عن النعمان بن قيس كما سيأتي، ومنه أخذ الألباني رَحْمَةُ اللَّهِ تَكْنِيَةَ النعمان بن قيس بأبي زيد اعتماداً منه بأحدهما واحد - أعني أبا يزيد وأبا زيد - لكنه رحمه الله لم يبين سبب العدول عما في الأصل من الكنية.

ولا يخفى أن ورود اسم الراوي في طريق وكنيته في أخرى فحسب: لا يخول لنا توحيدهما؛ إذ لا تلازم بينهما مع انعدام النص والدليل؛ كيف بتعديل النص الوارد؟ ولم أقف على من كنى النعمان ممن ترجم له، بل يذكرونه بلا كنية.

(١) طبعة المكتب الإسلامي، وطبعة مكتبة المعارف.

(٢) تأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (١٤٠/٣)، ومن طريقه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٨٦/١)

إلا أنني وبعد تعقبني هذا على الشيخ رَحِمَهُ اللهُ بَحِينٍ؛ وقفتُ على ما يدعم قوله رحمه الله تعالى، ففي أخبار القضاة لوكيع الضبي^(١) قال: «أُخبرت عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير عن أبي زيد المرادي عن عبيدة لما حضره الموت دعا بكتب له فيها علم، فأتى بها فغسله بالماء. قال إسحاق: أبو زيد المرادي هو النعمان بن قيس» أ.هـ.

فثبت لنا بهذا أن ابن راهويه هو من كناه. فرحم الله الشيخ الألباني ورزق الله أمتنا بخير خلف له. ولعل هذا الأمر من خير الأدلة على أن المصنف لربما: يفوته، أو يعجز، أو يكسل، عن إثبات بعض أو كل ما يعلم في المسألة فيكتفي بما كتب الله له^(٢).

والنعمان بن قيس فليس من رجال الكتب الستة، وهو مقل روى عن عبيدة وعنه الثوري، وذكره أحمد في شيوخ سفيان الذين لم يروي عنهم شعبة^(٣)، وحكم عليه بأنه صالح الحديث^(٤)، ونقل ابن أبي حاتم عن ابن معين توثيقه^(٥). فيكون إسناد الأثر على هذا: صحيحاً إن ثبت لقاء جرير له.

وإن لم يثبت فقد تابعه الثوري به. فرواه أحمد^(٦)، من طريق وكيع عن الثوري به، ورواه من طريق قبيصة عن الثوري: ابن سعد، والدارمي، الفسوي، والخطيب^(٧). ورواه

(١) أخبار القضاة (٤٠١/٢)

(٢) الثابت في نسخة (الإخشيد وابن المعطوش) كلاهما (أبي يزيد)، لكن النسخة (الواضحة) التي عليها توقيع السخاوي ورد فيها كنية الراوي على الصواب (أبي زيد).

(٣) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٤٧٥/١)

(٤) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٣٤٠/١)

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٤٦/٨)

(٦) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٥/١)

(٧) الطبقات الكبرى لابن سعد (٢١٤/٨)، سنن الدارمي (٤١٨/١)، المعرفة والتأريخ للفسوي (٥٨٢/٢)،

تقييد العلم للخطيب (ص ٦١)

ابن أبي خيثمة^(١) من طريق ابن مهدي عن الثوري به وجميعهم بلفظ: «دعا عبيدة بكتبه عند موته فمحاها وقال: أخشى أن يليها أحد بعدي فيضعوها في غير موضعها».

ورواه هكذا بلفظ الجماعة: أبو عمر ابن عبد البر من طريق أبي بكر ابن أبي خيثمة بسنده إلى أبي زيد عبثر بن القاسم الزبيدي عن النعمان به^(٢). لكن الذي في المطبوع من تأريخ ابن أبي خيثمة^(٣) من طريق أبي زيد عبثر عن النعمان وارد بلفظ مختصر؛ وفيه إشارة إلى وقوع سقط من الأصل.



قوله: (لما حضر عبيدة الموت) يريدون بهذه العبارة ظهور قرائن تدل على قرب وفاة المعني، ويطلق غالباً عن مرض متلف، أو كبير سن. ومن شارف على هذه المرحلة من حياته راجع حساباته واعتنى بأموره المؤجلة وتعجل الإيصاء.

قوله: (دعا بكتبه فمحاها) وهذا من الأمور التي كانت تؤقّض مضاجع أهل الورع والتقى خشية أن يخلف ما تبقى عليه تبعته بعد الرحيل.

ومحو الكتب لم يكن بالغريب في ذاك الزمان وقد فعله غير واحد^(٤)، في زمن اختلافهم في جواز الكتابة؛ إلا أن عبيدة علل ذلك بقوله: (أخشى أن يليها أحد

(١) التأريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثالث (١٤٠/٣)

(٢) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٣/١).

(٣) تأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (١٤٠/٣)

(٤) ورواه أحمد في العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٤/١) عن أبي موسى.

بعدي؛ فيضعوها في غير موضعها)، وهو أمر يعاني منه كل كاتب؛ فإنه يخشى من اطلاع غيره على مسوداته التي لم يخرجها بعد على الوجه الذي يرتضيه، ولربما يُنسب له من الأقوال ما لا يرضاه بسبب فهم خاطئ، فالكتب التي لم تُعد للخروج إنما هي مسودات للفوائد والمراجعة، لا ينبغي أن تروى وتنقل عن صاحبها إلا إن رضي هو بذلك وأقر؛ لأنه أعلم بما خلف^(١).

قال أبو بكر الخطيب^(٢): «وكان غير واحد من المتقدمين إذا حضرته الوفاة أتلف كتبه، أو أوصى بإتلافها؛ خوفاً من أن تصير إلى من ليس من أهل العلم فلا يعرف أحكامها ويحمل جميع ما فيها على ظاهره، وربما زاد فيها ونقص فيكون ذلك منسوباً إلى كاتبها في الأصل، وهذا كله وما أشبهه قد نقل عن المتقدمين الاحتراس منه» أ.هـ.

وقد روى أحمد، وابن عبد البر^(٣) عن ابن سيرين أنه قال: «قلت لعبيدة: أكتب ما أسمع منك؟ قال: لا، قلت: وإن وجدتُ كتاباً أقرأه عليك؟ قال: لا»، وفيهما^(٤) عن إبراهيم النخعي قال: «كنت أكتب عند عبيدة، فقال لي: لا تخلدن عني كتاباً». قلت: وفيه أن عبيدة كان يكتب لنفسه رغم ما ورد عنه من كراهية الكتابة، ويمكن حمل هذه الكراهية على ما قد تسببه الكتب لصاحبها إن لم يحترس لنفسه، ويحترز من

(١) روى أحمد في العلل (٢١٤/١) عن بشير بن نهيك قال: «كتبت عن أبي هريرة كتاباً فلما أردت أن أفارقه قلت: يا أبا هريرة إني كتبت عنك كتاباً فأرويه عنك؟ قال: نعم». وسنده صحيح. ويأتي في الكتاب برقم (١٣٧) و(١٥٤)

(٢) تقييد العلم (ص ٦١)

(٣) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٣/١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٨٦/١)، واللفظ له. ويأتي برقم (١٥٠).

(٤) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٤/١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٨٦/١).

غيره، فربما قل ضبطه لكتابه، وأهمل مقابلة ومذاكرة ما فيه حتى إن راجعه وقت حاجته أشكل عليه حمل بعض كلماته ومراده منها وقت كتابته إياها؛ فعندئذ ربما ضل باتباعه الوجه الخاطئ من المكتوب فاعتمده في فتوى أو رواية أو نحوها. وسبق قريباً الاستشهاد بقول حجاج بن أرطأة^(١): «إياكم وأصحاب الكتب؛ فإنه لا يزال أحدهم قد جعل: عمراً عُمر. وأشباهه».

وعلى هذا أيضاً ينطبق قول أبي عمران إبراهيم بن يزيد النخعي: «ما كتب إنسان كتاباً إلا اتكل عليه»^(٢). وفي الاتكال أمن وغرور مذموم.

والالتزام بهذه العلل إشارة واضحة إلى أن من كره الكتابة لم يكن يكرهها لذاتها بل قد يستعملها هو نفسه بحذرٍ لمعرفته مكانها ونفعها؛ لكنه يخشى الاتكال عليها وإهمال ضبطها من غيره، لا سيما وزمانهم كان التصحيف فيه محتملاً جداً بسبب حالهم وواقعهم واشتباه الخطوط اليدوية كما هو معلوم.

وفي هذا ينزل ما رواه أحمد^(٣) عن محمد بن سيرين أنه قال: «كانوا يرون أن بني إسرائيل إنما ضلوا من كتبٍ وجدوها عن آبائهم»، ولا يستبعد هذا منهم؛ فإن القوم لم يكن لديهم من يقومهم ويصحح لهم، فاعتمدوا على فهم مجرد عن علم ومرجع، ولهذا ربما كانت الكتب غير المصوبة باباً يُضل به، خاصة في المتشابهات والله المستعان.


ولا يعني هذا تصويب مقالة: "من كان شيخه كتابه كان خطؤه أكثر من صوابه"، فإنه لا يختلف العقلاء ذوو الألباب على قيمة وأهمية الكتاب لطالب العلم، وكلما كان

(١) سبق في حاشية الأثر السابق (١١١)، عن علل عبد الله بن أحمد (٤٢٨/١)

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (٢٨٠/٦)، وسبق في الأثر الماضي (١١١) الكلام عليه.

(٣) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٤/١)، ويأتي برقم (١٥٢)

المتعلم أكثر تمكناً وورعاً كان أكثر استفادة، يأخذ الفائدة ويصوب ما يستريه منها
وينتفع به. وإنما تصح تلك المقالة في الطالب المبتدئ الداخل فيما لا يحسنه^(١) والله
تعالى أعلم.



(١) تم التوسع في الكلام على هذه المقالة في خاتمة الأثر رقم (١٥٢)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن عبد الملك بن عمير عن ابن عبد

الله قال: قال عبد الله: رحم الله من سمع منا حديثاً فرواه كما سمعه فإنه رب محدث أوعى من سامع.

عبد الملك ثقة على كلام فيه، ولم يسمي شيخه وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فإنه يذكر من جملة مشايخه، وعبد الرحمن فمختلف في صحة سماعه من أبيه. والأثر وقفه المصنف، ورفع غيره، فرواه من طريق ابن عمير مرفوعاً: مسلم في التمييز، والترمذي، والحميدي، والبزار، وابن أبي حاتم، والطبراني، والحاكم، والبيهقي، وابن عبد البر، والخطيب^(١).

وتابعه سماك بن حرب عن عبد الرحمن به مرفوعاً رواه: أحمد، وابن أبي شيبة والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان، والبزار، وابن أبي حاتم، والطبراني، وأبو يعلى، وأبو نعيم، والبيهقي، والرامهرمزي، وابن عبد البر^(٢).

(١) التمييز لمسلم (ص ١٧٢)، سنن الترمذي (٣٣١/٤) [ت- بشار]، مسند الحميدي (٢٠٠/١)، مسند البزار (٣٨٥/٥)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٠/٢)، المعجم الأوسط للطبراني (٧٨/٢)، معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ٢٦٠)، معرفة السنن والآثار للبيهقي (١٠٩/١)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١٧٨/١)، الكفاية للخطيب (ص ٢٨).

(٢) مسند أحمد (٢٢١/٧)، مسند أبي بكر ابن أبي شيبة (٢٠٠/١)، سنن الترمذي (٣٣١/٤)، سنن ابن ماجه (١٥٧/١)، صحيح ابن حبان (٢٦٨/١-٢٧١)، مسند البزار (٣٨٢/٥)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٠/٢)، المعجم الأوسط للطبراني (١٦٩/٢) و (٣٤٨/٧)، مسند أبي يعلى (١٩٨ و ٦٢/٩)، حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٣١/٧)، شعب الإيمان (٢٤٧/٣)، ودلائل النبوة

وتابع عبد الرحمن: الأسود بن يزيد عن ابن مسعود رضي الله عنه به مرفوعاً، رواه: الطبراني، وابن عبد البر، والخطيب^(١) وقال الخطيب: «حدثني من سمع عبد الغني بن سعيد المصري الحافظ يقول: أصح حديث يروى في هذا الباب حديث عبدة بن الأسود هذا» أ.هـ.

والحديث له شواهد منها: حديث أبي بكرة رضي الله عنه في الصحيحين^(٢) في خطبة الوداع وفيها: «ليبلغ الشاهد الغائب، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه»، وحديث زيد بن ثابت رضي الله عنه عند أحمد والأربعة^(٣)، وحديث جبير بن مطعم رضي الله عنه^(٤)، وفي الباب من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه في مسند أبي حنيفة^(٥)، ومن حديث أبي الدرداء رضي الله عنه^(٦)، ومن حديث عمير بن قتادة الليثي رضي الله عنه^(٧)، وأبي سعيد

(١/٥٤٠) كلاهما للبيهقي، المحدث الفاضل للرامهرمزي (١/١٦٥)، جامع بيان العلم لابن عبد البر (١/١٧٩)،

(١) المعجم الأوسط للطبراني (٥/٢٣٣)، جامع بيان العلم لابن عبد البر (١/١٨١)، شرف أصحاب الحديث للخطيب (ص ١٨)

(٢) صحيح البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩)

(٣) مسند أحمد (٣٥/٤٦٧)، وسنن أبي داود (٥/٥٠١)، والترمذي (٤/٣٣٠)، وابن ماجه (١/١٥٦)، والنسائي في الكبرى (٥/٣٦٣)، بسند صحيح.

(٤) مسند أحمد (٢٧/٣٠١)، وابن ماجه (١/١٥٧)، والدارمي (١/٣٠٢)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/١٠)، رجال أحمد موثقون، إلا أن فيه عنعنات ابن إسحاق.

(٥) مسند أبي حنيفة لأبي نعيم (ص ٢٥٢)

(٦) الدارمي في السنن (١/٣٠٣) بسند ضعيف.

(٧) رواه الطبراني في الكبير (١٧/٤٩)، ينظر حال شيخ الطبراني، وبقية رجاله ثقات.

الخدري رضي الله عنه ^(١)، والنعمان بن بشير رضي الله عنه ^(٢)، وابن عمر رضي الله عنه ^(٣)، وذكر السيوطي في التدريب ^(٤) أن له تصنيفاً أسماه الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة وذكر فيه حديث الباب من رواية نحو ثلاثين صحابياً.



قوله: (رحم الله من سمع منا حديثاً) فيه فضل نقل سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتبليغ حديثه، والدعاء له بالرحمة والنصرة، قال سفيان بن عيينة ^(٥): «ما من أحد يطلب الحديث إلا وفي وجهه نضرة لقول النبي صلى الله عليه وسلم: نضر الله امرأ سمع منا حديثاً». وفيه دليل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتنى بتوجيهاته لصحابته؛ ورجى صلى الله عليه وسلم أن تصل هذه التوجيهات لمن بعدهم، مما يعني أنه صلى الله عليه وسلم أراد منا الرجوع إلى ما خلفه من العلم، وإتيان ما أمر به واجتناب ما نهى عنه وأن هذا مما علمنا إياه القرآن، وأمرنا به. وهذا كله يرد على من أهمل السنة بحجة الاكتفاء بالقرآن.

^(١) رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ١٦٥)، وأبو نعيم في الحلية (١٠٥/٥)، بسند فيه داود بن عبد الحميد وعطية العوفي متكلم فيهما.

^(٢) المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص ١٦٨)

^(٣) الخطيب في الكفاية (ص ١٩٠)

^(٤) تدريب الراوي للسيوطي (٦٣٠/٢)

^(٥) رواه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص ١٩)، وابن القيسراني في العلو والنزول (ص ٤٣)، ورواه أبو بكر الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٤١٤/١) من قول الفضيل بن عياض

قوله: (فرواه كما سمعه)، قيل: بلفظه^(١)، وقيل: بل المراد صحة المعنى^(٢)، قال الرامهرمزي^(٣): «فالمراد منه حكمها لا لفظها، لأن اللفظ غير معتبر به، ويدلك على أن المراد من الخطاب حكمه، قوله: فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه» أ.هـ.

قوله: (فإنه رب مُحدث أوعى من سامع) رب حرف يفيد التقليل^(٤)، ومحدث، بفتح الدال كما توضحه بقية ألفاظه كقوله: رب مبلغ، وهو من وصله الحديث من سامعه الأول الذي بلغه، وأوعى أي أحفظ^(٥) وأجمع^(٦)، «وعى يعي وعياً إذا حفظ كلاماً بقلبه، ودام على حفظه ولم ينسه»^(٧)، «والمعنى: رب مبلغ إليه عني، أفهم وأضبط وأضبط لما أقول من سامع مني»^(٨).

-
- (١) قاله برهان الدين البقاعي في النكت الوفية (٢/٢٠٩)، ومن قبله ابن العربي في عارضة الأحودي (١/١١٩)، ومن قبله الخطابي في كتابيه: معالم السنن (٤/١٨٧)، وغريب الحديث (١/٥٤).
- (٢) انظر النكت للزركشي (٣/٦٢٣)، وفتح المغيث للسخاوي (٣/١٧٠).
- (٣) المحدث الفاصل (ص ٥٣١).
- (٤) انظر الصاحي في فقه اللغة لابن فارس (ص ١٠٩)، وأسرار العربية لأبي البركان الأنباري (ص ١٩٦ و ٥٠)، وبصائر ذوي التمييز للفيروز أبادي (٣/٣٠)، وذكر بدر الدين المرادي في ذلك أقوالاً ورجح قول الجمهور المثبت أعلاه، انظر كتابه الجنى الداني في حروف المعاني (ص ٤٣٩).
- (٥) العين (٢/٢٧٣)، وكتاب الفصيح لثعلب (ص ٢٧٤)، وتهذيب اللغة (٣/١٦٦) للأزهري ونقله عن الأصمعي. والصحاح للجوهري (٦/٢٥٢٥)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢/٣٨٤).
- (٦) مشارق الأنوار لعياض (٢/٢٩١)، ونحوه في كتاب الأفعال لابن القوطية (ص ١٦١).
- (٧) المفاتيح شرح المصابيح للمظهري (١/٣٢٣)، والكاشف عن حقائق السنن للطبري (٢/٦٨٣).
- (٨) عمدة القاري لبدر الدين العيني (٢/٣٥).

قال أبو العباس القرطبي^(١): «حجة على جواز أخذ العلم والحديث عن من لا يفقه ما ينقل إذا أداه كما سمعه... وفيه حجة على أن المتأخر قد يفهم من الكتاب والسنة ما لم يخطر للمتقدم، فإن الفهم فضل الله يؤتيه من يشاء. لكن هذا يندر ويقل فأين البحر من الوشل، والعل من العلل، ليس التكحل في العينين كالكحل» أ.هـ.

وقال المظهري^(٢): «وقد جَوَّز أصحاب الحديث أن يسمع العالم الفاضل الحديث من الرجل العامي ليس له علم، إذا سمع ذلك الرجل العامي الحديث من أحد... يعني: قد يكون التلميذ أعلم بمعنى الحديث والأحكام من الأستاذ... يعني: تعلموا العلم ممن دونكم في العلم، ومن ليس له إلا مجرد نقل لفظ الحديث، وكل ذلك تحريضٌ على تعليم الحديث والعلوم وتعلمها ونشرها» أ.هـ.

قلت: وما قاله يتنزل على من توافرت فيه صفات القبول من العوام كما لا يخفى، لكن بحمله على العموم يُعَدّ واقع لا ينكر؛ فكم من طالب فاق شيوخه ومعلميه، ناهيك عن التفوق في المسألة والمسألتين، و«قد بث الله فضله حيث شاء، ولعل في اللحوق ما يفوق الإنشاء، وقد يفهم الفرع ما خفي عن الأصل، وكيف لأحد أن يحجر واسعاً من الفضل، وبهذا يتنزل قوله عليه السلام: رب مبلغ أوعى من سامع. على نصابه، ويفهم على ما هو عليه... والعلوم واسعة وما أوتي الخلق منها إلا قليلاً، وأولئك أيضاً الأقلون... ومقتضى الدليل أن باب الزيادة مفتوح إلى عصرنا، فدخل

(١) المفهم للقرطبي (٤٩/٥)

(٢) المفاتيح شرح المصابيح للمظهري (٣٢٤/١)

الذي ساءت به الظنون، وقعد المحقق فيه في حيز المغبون، فإن الشريعة مضمونة الحفظ مأمونة الإضاعة، متكلفة في ذمة الله إلى قيام الساعة، فيلزم من ذلك أن يؤهل الله لها في كل عصر قومة بأمرها وخزنة لسرّها، يستثرون جواهرها ويستبينون بواطنها وظواهرها، ويعالجون أدواء كل فصل بما يليق بالحكمة المضبوطة في ذلك الفصل، وينزلون الأحكام على المصالح السوانح المختلفة الفروع المتفقة الأصل وإلى هذه النكتة أشار مالك في متقادم العصور بقوله: (تحدث للناس فتاوى بقدر ما أحدثوا من الفجور)^(١). وفضل الله واسع فمن زعم أنه محصور في بعض العصور فقد حجر واسعاً ورضي بالهويناء، وما أفلح من أصبح بها قانعاً وربما عقب النجيب، والليالي كما علمت حُبالي مقربات يلدن كل عجيب^(٢).

وفي تمهيد أبي عمر ابن عبد البر^(٣): «وقال أبو بكر مُجَدِّد بن إِسْحَاق بن خزيمة رحمه الله في فتوى ابن عباس رضي الله عنه إن بيع الأمة طلاقها مع رواياته لقصة بريرة وتخير رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها بعد البيع والعق وشهادته أنه رأى زوجها يتبعها في سكك المدينة دليل على أن المخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم بالخبر وإن كان فقيهاً عالماً مبرزاً قد يعزب

(١) هذه المقالة المنسوبة لمالك ذكرها: ابن بطال في شرح البخاري (٢٣٢/٨) عن مُجَدِّد بن عبد الحكم عنه. ونسبها القرافي في أنوار الفروق (١٧٩/٤ و ٢٥١)، والشاطبي في الاعتصام (١٨١/١) و (٣/٢) عن عمر بن عبد العزيز. وشنع ابن حزم في إحكام الأحكام (١٠٩/٦) على هذه المقالة؛ فبالغ وتعسف التوجيه إذ لم يُرد بها ما ذهب هو بها إليه، فرحم الله الجميع. وشرحها بدر الدين الزركشي في البحر المحيط (١٣١/١)، وأصل المقالة رواها بلفظ مقارب ابن سعد في الطبقات (٢٥٤/٨) عن شريح القاضي.

(٢) اقتباس من كلام ابن المنير في مقدمة كتابه المتواري على أبواب البخاري (٣٥/١).

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر (١٨٤/٢٢)

عنه بعض دلائل الخبر الذي رواه عن النبي ﷺ لأن ابن عباس قد عزب عنه مع علمه وفهمه وفقهه موضع الاستدلال بذلك إذ كان يقول بيع الأمة طلاقها. قال: ومن هذا الباب قول النبي ﷺ: نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم أداها لمن لم يسمعها فرب مبلغ أوعى له من سامع. وروى ابن سيرين هذا الخبر وقال: قد والله كان ذلك، رب مبلغ كان أوعى للخبر من سامعه» أ.هـ.

ومن هذا الباب أيضاً: تنزيل النصوص على المستجدات المتأخرة، فرب حادثة ينتزع المتأخر حكمها من نص يشملها لم يدر في خلد المتقدم هذا الاستنباط لفقدان الداعي وغياب التصور.

وفيه: فضل ناقل السنة وواعيها قال الرامهرمزي^(١): «ففرق النبي ﷺ بين ناقل السنة وواعيها، ودل على فضل الواعي بقوله: فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورب حامل فقه غير فقيه. وبوجوب الفضل لأحدهما يثبت الفضل للآخر مثال ذلك: أن تمثل بين مالك بن أنس وعبيد الله العمري، وبين الشافعي وعبد الرحمن بن مهدي، وبين أبي ثور وابن أبي شيبة، فإن الحق يقودك إلى أن تقضي لكل واحد منهم بالفضل، وهذا طريق الإنصاف لمن سلكه وعلم الحق لمن أمه ولم يتعده» أ.هـ.

وفيه أيضاً: «أن أداء السنن إلى المسلمين نصيحة لهم وهي من وظائف الأنبياء، فمن تعرض لذلك وقام به كان خليفة لمن يبلغ عنه، وكما لا يليق بالأنبياء أن يهملوا أعاديهم ولا ينصحوهم لا يحسن من حامل الأخبار وناقل السنن أن يمنحها صديقه

(١) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص ١٦٩)

ويمنع عدوه»^(١).

ونحوه في المعنى حديث أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم، كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلاً والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلاً، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به»^(٢).

قال أبو بكر الخطيب في شرحه^(٣): «قد جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث مراتب الفقهاء والمتفقهين من غير أن يشذ منها شيء، فالأرض الطيبة هي مثل الفقيه الضابط لما روى، الفهم للمعاني، المحسن لرد ما اختلف فيه إلى الكتاب والسنة، والأجادب الممسكة للماء التي يستقي منها الناس هي مثل الطائفة التي حفظت ما سمعت فقط وضبطته وأمسكته حتى أدته إلى غيرها محفوظاً غير مغير دون أن يكون لها فقه تتصرف فيه ولا فهم بالرد المذكور وكيفيته، لكن نفع الله بها في التبليغ فبلغت إلى من لعله أوعى منها كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رب مبلغ أوعى من سامع ورب حامل فقه ليس بفقيه. ومن لم يحفظ ما سمع ولا ضبط فليس مثل الأرض الطيبة ولا مثل الأجادب بل هو محروم ومثله مثل القيعان التي لا تنبت كلاً ولا تمسك ماء وقد

(١) الكاشف عن حقائق السنن للطبري (٦٨٤/٢)

(٢) صحيح البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢)

(٣) الفقيه والمتفقه للخطيب (١٧٩/١)

قال الله سبحانه: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى﴾، وشبه التارك للعلم لرغبة عنه واستهانة به وتكدياً له بالكلب فقال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا﴾، إلى أن قال: ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ﴾ إلى آخر الآية» أ.هـ.

قال أبو عبد الله شمس الدين ابن قيم الجوزية^(١) تعليقا على حديث «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره فإنه رب حامل فقه ليس بفقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»: «ولو لم يكن في فضل العلم الا هذا وحده لكفى به شرفاً فإن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لمن سمع كلامه ووعاه وحفظه وبلغه، وهذه هي مراتب العلم، أولها وثانيها: سماعه وعقله. فإذا سمعه وعاه بقلبه، أي عقله واستقر في قلبه كما يستقر الشيء الذي يوعى في وعائه ولا يخرج منه وكذلك عقله هو بمنزلة عقل البعير والدابة ونحوها حتى لا تشرذم وتذهب ولهذا كان الوعي والعقل قدراً زائداً على مجرد إدراك المعلوم. المرتبة الثالثة: تعامده وحفظه حتى لا ينساه فيذهب. المرتبة الرابعة: تبليغه وبثه في الأمة ليحصل به ثمرته ومقصوده وهو بثه في الأمة فهو بمنزلة الكنز المدفون في الأرض الذي لا ينفق منه، وهو معرض لذهابه فإن العلم ما لم ينفق منه ويعلم فإنه يوشك أن يذهب فإذا أنفق منه نما وزكا على الإنفاق، فمن قام بهذه المراتب الأربع دخل تحت هذه الدعوة النبوية» أ.هـ.



(١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (١ / ٧١)

تكميل:

ومما سبق نثره من أقوالهم في معنى الحديث: يفهم أنه ليس في الحديث احتمال تفضيل غير الصحابة عليهم بالفهم، فالكلام موجه للصحابة أنفسهم؛ الناقل والمنقول إليه. ثم دخل في الخطاب من تأخر، فشمل النقلة والمنقول إليهم من كل طبقة وعصر. وفيه دلالة أن النصوص الشرعية فيها من الإجمال وشمول الاستدلال ما يدخل تحتها المستجدات بحيث ربما فات الناقل الأول تصور ما يمكن أن ينزل المتأخر عليه النص ويستفيد منه.

ومن باب المثال الواضح قول المولى تعالى: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ (٥) وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ (٦) وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بِالْغِيَةِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرءُوفٌ رَّحِيمٌ (٧) وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

والناظر في سياق الآيات يرى بوضوح امتنان الله تعالى على خلقه بما رزقهم من أدوات وآلات لتسهيل حياتهم، ومكنهم من استعمال ما بين أيديهم لاستخراج المنافع، والاستفادة منها في النقل والمواصلات وختم كلامه بقول سبحانه: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

ولم يكن ما بين أيدي سلفنا رحمهم الله تعالى ما يحملهم على تصور مكنهم من تنزيل الآية على ما حولهم، ولهذا اختلفت أقوالهم في الكلام على الآية فمنهم من جعلها في الآخرة وما يكون في نعيم الجنة وأراح نفسه بهذا، وهم الأكثر، ومنهم الطبري

الذي اقتصر عليه^(١).

ومنهم من كره الخوض فيه كما في تفسير ابن الجوزي: «وقال أبو سليمان الدمشقي: في الناس من كره تفسير هذا الحرف. وقال الشعبي: هذا الحرف من أسرار القرآن» أ.هـ. وسلك بعض هؤلاء طريق السلامة فأرجع العلم إلى الله، كقول الواحدي: «لم يسمه؛ فالله أعلم به»، وقول السمعاني: «قيل معناه: ما لا يخطر ببال أحد»^(٢).

وزاد بعضهم فجعلها فيما يخفى علينا علمه من المخلوقات التي خلق الله تعالى، وهذا كالقول المحكي عن قتادة أنها: السوس في الثياب والدود في الفواكه^(٣). إلا أن سياق الآية يأبى التناسق وهذا القول، لكونه في منافع الأنعام في النقل والسفر والزينة. ويمكن تخريج معنى للآية على هذا القول بما كان في تلك الأزمان في الثقافات البعيدة عن العرب والتي كانت تستعمل الحيوان في وسائل النقل كالفيلة والديبة والكلاب ونحوها، فيصدق هنا: التوجيه إلى ما خفي علمه عليهم مما هو موجود في زمانهم. وهو كقول الزمخشري: «ويجوز أن يخبرنا بأن له من الخلائق ما لا علم لنا به، ليزيدنا دلالة على اقتداره بالإخبار بذلك، وإن طوى عنا علمه لحكمة» أ.هـ. وقول أبي

(١) جامع البيان للطبري (١٧/١٧٤). وتوسع القرطبي في ذكر الأقوال في الجامع لأحكام القرآن (١٠/٨٠).

(٢) زاد المسير لابن الجوزي (٢/٥٥١)، الوجيز للواحدي (ص ٦٠١)، تفسير أبي المظفر السمعاني (٣/١٦١).

(٣) انظر على سبيل المثال: الكشف البيان للثعلبي (٦/٩)، معالم التنزيل للبغوي (٣/٧٣).

الليث السمرقندي: «أي: خلق أشياء تعلمون، وخلق أشياء مما لا تعلمون»^(١) أ.هـ.
وصاغ هذا الكلام أبو زيد الثعالبي بقوله: «أي: إن مخلوقات الله من الحيوان وغيره لا يحيط بعلمها بشر، بل ما يخفى عنه أكثر مما يعلمه». وزادها تفصيلاً نظام الدين النيسابوري بقوله: «ثم إن أنواع الغرائب والعجائب المخلوقة في هذا العالم لا حد لها ولا حصر فلهذا أشار إلى ما بقي منها على سبيل الإجمال فقال: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي كنهه وتفاصيله، بل نوعه وجنسه، فإن مركبات العالم السفلي وغرائب العالم العلوي لا يعلمها إلا موجدها»^(٢) أ.هـ.

ونظر آخرون في دلالة الآية فأروا فيها التعميم فقال ابن عطية^(٣): «على العموم، أي أن مخلوقات الله من الحيوان وغيره لا يحيط بعلمها بشر، بل ما يخفى عنه أكثر مما يعلمه... وكل من خصص في تفسير هذه الآية شيئاً، كقول من قال: سوس الثياب وغير ذلك فإنما هو على جهة المثال، لا أن ما ذكره هو المقصود في نفسه» أ.هـ. ونحوه قول البيضاوي: «ويجوز أن يكون إخباراً بأن له من الخلائق ما لا علم لنا به» أ.هـ.

(١) الكشف للزمخشري (٥٩٥/٢)، بحر العلوم للسمرقندي (٢٦٧/٢)

(٢) الجواهر الحسان لأبي زيد الثعالبي (٤١٢/٣)، غرائب القرآن و رغائب الفرقان للنيسابوري (٢٤٦/٤).
وقول الثعالبي هو اختصار لنفس كلام ابن عطية الآتي.

(٣) المحرر الوجيز لابن عطية (٣٨٠/٣)، أنوار التنزيل للبيضاوي (٢٢٠/٣)، ونحوه قول ابن جزي في التسهيل (٤٢٣/١)

وذهب آخرون إلى النظر إلى مضمون الآية فخرج بتوجيهها إلى تعدد المنافع كقول ابن عادل في الباب: «وفيه إشارة إلى منافع كثيرة لا نعلمها نحن»، وهو بهذا يختصر كلام الرازي الذي خرج بهذه النتيجة بقوله: «اعلم أنه تعالى لما ذكر أولاً: أحوال الحيوانات التي ينتفع الإنسان بها انتفاعاً ضرورياً، وثانياً: أحوال الحيوانات التي ينتفع الإنسان بها انتفاعاً غير ضروري. بقي القسم الثالث من الحيوانات؛ وهي الأشياء التي لا ينتفع الإنسان بها في الغالب، فذكرها على سبيل الإجمال فقال: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ وذلك لأن أنواعها وأصنافها وأقسامها كثيرة خارجة عن الحد والإحصاء»^(١) أ.هـ. ولا يختلف هذا عن سابقه من الأقوال.

ويلاحظ أنه تم إهمال صيغة الاستقبال في الآية وانصرفت الأذهان إلى ما قدرت على تصويره فجعلته فيما خفي عليهم علمه مع وجوده، ولم يراعى في ذلك معنى الاستقبال من التجدد والاستمرار، فالله تعالى الخالق سبحانه جلا في علاه لم يزل خالقاً فاعلاً ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾، وقال عز وجل يصف نفسه: ﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾.

ولم أستطع منع نفسي - بحكم ما حولي من تقدم زماني في وسائل التواصل والنقل والمواصلات والذي صَنَعَ طفرة غير مسبوقة عما سبقنا من الأزمان - من تنزيل هذه الآية على ما بلغت البشرية من هذه الوسائل التي خلقها الله تعالى على أيدينا وهو القائل سبحانه: ﴿قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ (٩٥) وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾.

(١) الباب في علوم الكتاب لابن عادل (١/٤١٨)، مفاتيح الغيب للرازي (١٧٨/١٩)

ولما كانت الوحدة موحشة لمثلي ذهبت أبحث عن شريك أو إشارة في كلام متأخر ممن تعرض للكلام على هذه الآية ممن عاصر ما عاصرته، فوقعت في أول بحثي - والله الحمد - على كلام الطاهر ابن عاشور وقد أتى على كل ما سبق هنا بعبارة أخصر ولو قُدر لي الوقوف على كلامه قبل إنشاء ما سبق لاكتفيت به، ولا يمنع من إدراجه بطوله.

قال رحمه الله^(١): «(ويخلق) مضارع مراد به زمن الحال، لا الاستقبال، أي هو الآن يخلق ما لا تعلمون أيها الناس مما هو مخلوق لنفعهم وهم لا يشعرون به، فكما خلق لهم الأنعام والكراع، خلق لهم ويخلق لهم خلائق أخرى لا يعلمونها الآن، فيدخل في ذلك ما هو غير معهود أو غير معلوم للمخاطبين؛ وهو معلوم عند أمم أخرى كالفيث عند الحبشة والهنود، وما هو غير معلوم لأحد ثم يعلمه الناس من بعد مثل: دواب الجهات القطبية كالفقمة والدب الأبيض، ودواب القارة الأمريكية التي كانت مجهولة للناس في وقت نزول القرآن، فيكون المضارع مستعملاً في الحال للتجديد، أي هو خالق ويخلق. ويدخل فيه كما قيل: ما يخلقه الله من المخلوقات في الجنة، غير أن ذلك خاص بالمؤمنين، فالظاهر أنه غير مقصود من سياق الامتنان العام للناس المتوسل به إلى إقامة الحجة على كافري النعمة.

فالذي يظهر لي أن هذه الآية من معجزات القرآن الغيبية العلمية، وأنها إيماء إلى أن الله سيلهم البشر اختراع مراكب هي أجدى عليهم من الخيل والبغال والحمير، وتلك العجلات التي يركبها الواحد ويحركها برجليه وتسمى "بسكالات" [يريد الدراجات

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور (١١٠/١٤ - ١١١)

الهوائية]، وأرتال السكك الحديدية، والسيارات المسيرة بمصفى النفط وتسمى "أطوموبيل"، ثم الطائرات التي تسير بالنفط المصفى في الهواء. فكل هذه مخلوقات نشأت في عصور متتابعة لم يكن يعلمها من كانوا قبل عصر وجود كل منها. وإلهام الله الناس لاختراعها هو ملحق بخلق الله، فالله هو الذي ألهم المخترعين من البشر بما فطرهم عليه من الذكاء والعلم، وبما تدرجوا في سلم الحضارة، واقتباس بعضهم من بعض إلى اختراعها، فهي بذلك مخلوقة لله تعالى لأن الكل من نعمته» أ.هـ. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير بن عبد الملك بن عمير عن رجاء بن

حيوة عن أبي الدرداء قال: العلم بالتعلم، والحلم بالتحلم، ومن يتحر الخير يعطه، ومن يتوق الشر يوقه.

سنده صحيح - إن شاء الله - لأجل الاختلاف في ابن عمير، ومن طريق المصنف رواه ابن عساكر^(١).

وتابع جرير في عبد الملك: أبو وهب عبيد الله بن عمرو الرقي عند البيهقي، وابن عساكر^(٢). وسفيان الثوري عند ابن عبد البر^(٣). وأبو عوانة عند ابن حبان^(٤). وأبو سفيان وكيع بن الجراح رواه هناد في الزهد^(٥). وعكرمة بن إبراهيم عند ابن أبي الدنيا^(٦) وعكرمة ضعيف.

واختلف على عبد الملك؛ فرواه الثوري مرفوعاً عند: الطبراني، وابن شاهين، وأبي نعيم، والخطيب، وابن عساكر، وكمال الدين ابن العديم^(٧)، جميعهم من طريق محمد بن

(١) تأريخ دمشق (١٧٦/٤٧)

(٢) شعب الإيمان (٢٣٦/١٣)، والمدخل إلى السنن الكبرى (ص ٢٧٠) كلاهما للبيهقي. تأريخ دمشق لابن

عساكر (٩٨/١٨)

(٣) جامع بيان العلم لابن عبد البر (٥٤٥/١)

(٤) روضة العقلاء لابن حبان (ص ٢١٠)

(٥) الزهد لهناد (٦٠٥/٢)

(٦) رواه ابن أبي الدنيا في الحلم (ص ٤٦)

(٧) المعجم الأوسط (١١٨/٣)، ومسند الشاميين (٢٠٩/٣) كلاهما للطبراني، الترغيب في فضائل الأعمال

وثواب ذلك لابن شاهين (ص ٨١)، حلية الأولياء لأبي نعيم (١٧٤/٥)، تأريخ بغداد للخطيب

الحسن بن أبي يزيد الهمداني، وهو ضعيف متهم^(١). ورواه إسماعيل بن مجالد عن عبد الملك به مرفوعاً لكنه جعل شيخ رجاء أبا هريرة رضي الله عنه^(٢)، ورجح الدارقطني الوقف فيهما^(٣).



قوله: (العلم بالتعلم) العلم هو نقيض الجهل^(٤)، «وعلمت الشيء أعلمه علماً عرفته»^(٥)، «حق المعرفة»^(٦)، «وخبرته»^(٧). وفي كتاب الأفعال^(٨): «وأيضاً اختبرته، وعلمت فلاناً كريماً وجدته. وعلمت الشيء من غيره ميزته».

«وسمي العلم علماً لأنه من العلامة - وهي الدلالة والأمانة»^(٩). قال أبو الحسين

(٥١٠/٥)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٩٧/١٨) و(١٣٤/٤٧)، بغية الطلب في تأريخ حلب لابن العديم (٤٤٧٣/١٠).

(١) العلل المتناهية لابن الجوزي (٧١١/٢)، ومجمع الزوائد للهيتمي (١٢٨/١)

(٢) رواه: ابن أبي الدنيا في الحلم (ص ١٦)، والخطيب في تأريخ بغداد (١٢٩/٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٩٩/١٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٨٥/١)

(٣) علل الدارقطني (٢١٨/٦)، حديث أبي الدرداء، و(٣٢٦/١٠)، حديث أبي هريرة

(٤) جمهرة اللغة (٩٤٨/٢)، وتهذيب اللغة (٢٥٤/٢)، ومعجم المقاييس (١١٠/٤)، والمحكم والمحيط الأعظم (١٧٤/٢)

(٥) الصحاح (١٩٩٠/٥)

(٦) بصائر ذوي التمييز (٨٨/٤)

(٧) تهذيب اللغة (٢٥٤/٢)

(٨) كتاب الأفعال للمعافري (٢٢١/١)

(٩) المخصص لابن سيده (٢٥٨/١)

ابن فارس^(١): «أما العلم فمن قولك: علمت الشيء وعلمت به، وهو عرفانكه على ما ما به، يقال: علمته علماً. وقد يكون اشتقاقه من العلم والعلامة، وذلك أن العلامة أمانة يميز بها الشيء عن غيره، وكذلك العلم مما يتميز به صاحبه عن غيره».

قال الجرجاني في التعريفات^(٢): «العلم: هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع، وقال الحكماء: هو حصول صورة الشيء في العقل، والأول أخص من الثاني، وقيل: العلم هو إدراك الشيء على ما هو به، وقيل: زوال الخفاء من المعلوم. والجهل نقيضه، وقيل: هو مستغن عن التعريف، وقيل: العلم: صفة راسخة تدرك بها الكليات والجزئيات، وقيل: العلم، وصول النفس إلى معنى الشيء» أ.هـ.

قلت: وللعلم تعريفات منطقية جدلية وبحوث مطولة أرجئها إن شاء الله إلى حين إعداد مقدمة الكتاب. والتعلم هو الطريق الموصل لكسب العلم، باستعمال آلاته من الفهم والدرية والمزاولة، قال الراغب^(٣): «وأعلمته وعلمته في الأصل واحد، إلا أن الإعلام اختص بما كان بإخبار سريع، والتعليم اختص بما يكون بتكرير وتكثير حتى يحصل منه أثر في نفس المتعلم. قال بعضهم: التعليم: تنبيه النفس لتصور المعاني، والتعلم: تنبه النفس لتصور ذلك، وربما استعمل في معنى الإعلام إذا كان فيه تكرير، نحو: ﴿أَتُعَلِّمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ﴾، فمن التعليم قوله: الرحمن علم القرآن ﴿الرَّحْمَنُ﴾ (١) عَلَّمَ الْقُرْآنَ، ﴿عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾، ﴿وَعَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا﴾، ﴿عَلَّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ﴾،

(١) حلية الفقهاء لابن فارس (ص ٢٣)

(٢) التعريفات للشراف الجرجاني (ص ١٥٥)

(٣) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٥٨٠)

﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾، ونحو ذلك» أ.هـ.

وجاء في كتاب ابن سيده^(١): «قال ابن جني: لما كان العلم إنما يكون الوصف به بعد المزاولة له وطول الملابس صار كأنه غريزة، ولم يكن على أول دخوله فيه. ولو كان كذلك لكان متعلماً لا عالماً، فلما خرج بالغريزة إلى باب فعل صار عالم في المعنى كعليم فكسر تكسيه ثم حملوا عليه ضده فقالوا جهلاء كعلماء وصار علماء كحلماة لأن العلم محلة لصاحبه، وعلى ذلك جاء عنهم: فاحش وفحشاء، لما كان الفحش ضرباً من ضروب الجهل ونقيضاً للحلم» أ.هـ.

وأطلقت العرب على من برز في التعلم اسم ثقف قال في العين^(٢): «الثقف مصدر الثقافة، وفعله ثقف إذا لزم، وثقفت الشيء وهو سرعة تعلمه. وقلب ثقف: أي سريع التعلم والتفهم» أ.هـ.

والمراد أن العلم شرف ورفعة ومنزلة عليا لا يتأتى بغير سلوك طريق التعلم، والصبر على مرارته. فقد توهب آله لكن لا توهب مادته. فعن ابن مسعود رضي الله عنه^(٣): «ليس أحد يولد عالماً، وإنما العلم بالتعلم».

(١) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٧٤/٢)

(٢) العين (١٣٩/٥)، وانظر الدلائل في غريب الحديث للسرقسطي (١١٩٧/٣)، وتهذيب اللغة للأزهري

(٨١/٩)

(٣) يأتي تخريجه في الأثر التالي.

تَعْلَمُ فَلَيْسَ الْمَرْءُ يُولَدُ عَالِماً وَكَيْسَ أَخُو عِلْمٍ كَمَنْ هُوَ جَاهِلٌ
وَإِنْ كَبِيرَ الْقَوْمِ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ صَغِيرٍ إِذَا التَّفَتَ عَلَيْهِ الْحَافِلُ^(١)

جاء في الفتح^(٢): «قال بعض العارفين: الذي خلَّص اللبن من بين فرث ودم قادر على أن يخلق المعرفة من بين شك وجهل، ويحفظ العمل عن غفلة وزلل. وهو كما قال، لكن اطردت العادة بأن العلم بالتعلم، والذي ذكره قد يقع خارقاً للعادة فيكون من باب الكرامة» أ.هـ.

وينبغي أن يكون لفظ أثر الباب عاماً يُنزل على كل العلوم، فلا ينال العلم إلا من يطلبه بالوسائل المعتبرة، وهو ما يطلق عليه بالتعلم. لكن الحافظ حمّله على محمل خاص فقال معلقاً على لفظ أثر الباب^(٣): «والمعنى: ليس العلم المعتبر إلا المأخوذ من الأنبياء وورثتهم على سبيل التعلم».

(١) البيتان ذكرهما: الجاحظ في البيان والتبيين (١/١٨٦)، وابن حبان في روضة العقلاء (ص ٣٤)، والطروشّي في سراج الملوك (ص ٣٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٩٥/٦٨) بغير نسبة. وهو في ديوان الشافعي: لخفاجي (ص ١٠٥) مكتبة الكليات الأزهرية. ط ٢. ١٤٠٥هـ. ولمحمد إبراهيم سليم (ص ١١٨). مكتبة ابن سينا. ولمحمد عفيف الزعبي (ص ٧٠). وهو أيضاً في ديوان ابن المبارك لمجاهد مصطفى بهجت ١٤٣٢هـ. (ص ١٥٧) في فصل ما نسب إليه ولغيره. ولعمري لست أدري على ماذا يعتمدون في إيراد الأبيات!؟

(٢) فتح الباري لابن حجر (٣٩٤/١٢)

(٣) فتح الباري (١/١٦١)

وإنما حملة على ذلك كونه يتكلم عن أثر مرفوع، ولتعليقه على قول البخاري في باب العلم قبل القول والعمل^(١): «وقال النبي ﷺ: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين. وإنما العلم بالتعلم»، فأراد بقوله: أن العلم الشرعي ليس له مصدر إلا التلقي؛ لانقطاع الوحي.

وكل علم إنما يُطلب من أهله والمختصة به، والافتيات على أهل الفن والاستقلال عنهم قبل أوان الاجتهاد أو فيما لا يداخله الاجتهاد لا يستحق صاحبه لقب العالم بالفن المطلوب تحصيله، إنما هو صاحب الغرائب والعجائب فيه، «وإذا تكلم المرء في غير فنه أتى بهذه العجائب»^(٢).

قال الجرجاني في دلائل الإعجاز^(٣): «إذا تعاطى الشيء غير أهله، وتولى الأمر غير البصير به، أعضل الداء، واشتد البلاء»، وفي الروض الباسم لابن الوزير^(٤): «لأنَّ المعلوم من الفرق الإسلامية على اختلاف طبقاتها: الاحتجاج في كل فن بكلام أهله، ولو لم يرجعوا إلى ذلك لبطلت العلوم، لأنَّ غير أهل الفن إما ألا يتكلموا فيه بشيء البتة أو يتكلموا فيه بما لا يكفي ولا يشفي، ألا ترى أنك لو رجعت في تفسير غريب القرآن والسنة إلى القراء، وفي القراءات إلى أهل اللغة، وفي المعاني والبيان والنحو إلى أهل الحديث، وفي علم الإسناد وعلل الحديث إلى المتكلمين، وأمثال ذلك لبطلت

(١) صحيح البخاري (٢٤/١)

(٢) فتح الباري (٥٨٤/٣)

(٣) دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني (ص ٣٤٦)

(٤) الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم (١٥٦/١)

العلوم وانظمت منها المعالم والرسوم وعكسنا المعقول وخالفنا ما عليه أهل الإسلام»
أ. هـ

وفي رسائل ابن حزم^(١) من رسالته مداواة النفوس: «لا آفة على العلوم وأهلها أضر من الدخلاء فيها، وهم من غير أهلها فإنهم يجهلون ويظنون أنهم يعلمون، ويفسدون ويظنون أنهم مصلحون» أ. هـ.

قال المناوي^(٢): «إنما العلم أي تحصيله (بالتعلم) بضم اللام على الصواب كما قاله الزركشي ويروى بالتعليم أي ليس العلم المعتبر إلا المأخوذ عن الأنبياء وورثتهم على سبيل التعليم، وتعلمه طلبه واكتسابه من أهله وأخذه عنهم حيث كانوا فلا علم إلا بتعلم من الشارع أو من ناب عنه منابه، وما تفيده العبادة والتقوى والمجاهدة والرياضة إنما هو فهم يوافق الأصول ويشرح الصدور ويوسع العقول ثم هو ينقسم لما يدخل تحت دائرة الأحكام ومنه ما لا يدخل تحت دائرة العبادات وإن كان مما يتناولها الإشارة... قال ابن مسعود^(٣): «تعلموا فإن أحدكم لا يدري متى يحتاج إليه»، وقال ابن سعد^(٤): ما سبقنا ابن شهاب للعلم إلا أنه كان يشد ثوبه عند صدره ويسأل وكنا تمنعنا الحداثة،

(١) رسائل ابن حزم (٣٤٥/١)

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي (٥٦٩/٢)، ولخصه الصنعاني في التنوير شرح الجامع الصغير (١٨٥/٤)

(٣) مضي في الكتاب برقم (٨)

(٤) ابن سعد هو إبراهيم الزهري، وكلامه رواه ابن سعد في الطبقات (٣٣٤/٢) و(٤٣٤/٧)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٦٣٨/١). ويروى عن صالح بن كيسان وقد مضى تخريجه تحت الأثر (٨)

... وقال مجاهد: لا يتعلم مستحي ولا متكبر^(١)، وقيل لابن عباس^(٢): بما نلت هذا العلم؟ قال: بلسان سؤال وقلب عقول^(٣).

وفي الباب قول ابن مسعود رضي الله عنه: «إن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة ضلالة فعليكم بهذا القرآن فإنها مأدبة الله فمن استطاع منكم أن يأخذ من مأدبة الله فليفعل، فإنما العلم بالتعلم»، رواه البزار وغيره^(٣).



قوله: (الحلم بالتحلم) مضى الكلام عن الحلم تحت الأثر رقم (٨١)، والمراد هنا التوجيه للاتصاف بصفة الحلم؛ ومعلوم أن معرفة فضلها مما يساعد ويرغب على التحلي بها، إلا أن النفوس تختلف في تقبل واعتياد الأخلاق الغريبة عليها، فلن يكون الأمر باليسير عليها، فالسبيل في اكتساب محاسن الأخلاق لا يكون إلا بالمصابرة والمجاهدة على احتمالها واعتيادها حتى تتخلق النفس بها.

فإن لم تكن حليماً فتحلم، أي اعمل بالصفة تكتسبها، ويقال: يتحلم، وليس بحليم. لمن يدعي الاتصاف بصفة لم يُعْطها حقها، فيظهرها ولم يتخلق بها فليس من

(١) رواه الدارمي في السنن (٤٥٩/١)، وأبو نعيم في الحلية (٢٨٧/٣)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٠١/٢)، والبيهقي في المدخل (ص ٢٨١).

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في فضائل الصحابة (٩٦١/٢ و ٩٧٠)، والبيهقي في المدخل (ص ٢٩١). بسند منقطع.

(٣) مسند البزار (٤٢٣/٥)، ورجاله موثقون كما قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ١٨٤)، ورواه أيضاً أبو نعيم في الحلية (١٣٠/١).

أهلها^(١)، وهذا إنما يكون لمن تصابر عن غير رضا ولا نية بالاكتساب؛ وإنما أظهرها لعل أو حاجة، كعجز أو خوف أو مصلحة فـ «يقال للذي تحلم عمن يسبه: قد احتمل فهو محتمل»^(٢)، ويقال: «تعقل: تكلف العقل، كما يقال: تحلم وتكيس. وتعقل: أرى من نفسه ذلك وليس به»^(٣).

وهذا إنما هو تحالم وليس بتحلم؛ وبين الوزنين فرق، ونحوه تعالم وتعلم فالأول ادعى ما ليس له، والآخر طلب ما رغب به.

والمراد هنا هو طلب التحلي بالخلق، فتحلم «أي: التمس أن يكون حليماً»^(٤)، ويوضحه ما في شرح كتاب سيبويه لأبي سعيد السيرافي^(٥) قال: «إذا أراد الرجل أن يدخل نفسه في أمر حتى يضاف إليه ويكون من أهله فإنك تقول: تفعل، وذلك تشجع وتبصر وتحلم وتجلد وتقرأ، وتقديرها تمرع، أي صار ذا مروءة، وقال حاتم طيء:

تَحَلَّمْ عَنِ الْأَذْنَيْنِ وَاسْتَبِقْ وَدَّهْمُ وَلَنْ تَسْتَطِيعَ الْحِلْمَ حَتَّى تَحَلَّمَا

وليس هذا بمنزلة تجاهل؛ لأن هذا يطلب أن يصير حليماً، وتجاهل يري من نفسه

(١) انظر غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (٣/٣١١)، والعين (٣/٣٨٧)، وتهذيب اللغة (٢٩/٦)

(٢) تهذيب اللغة (٥/٦١)

(٣) الصحاح (٥/١٧٧٢)

(٤) معجم ديوان العرب للفارابي (٢/٤٦١)

(٥) شرح كتاب سيبويه للسيرافي (٤/٤٥٠)، ونقل بعضه ابن سيده في المخصص (١/٢٥١)

غير الذي هو» أ.هـ.

قال ابن قتيبة في أدب الكاتب^(١) في باب تفعلت ومواضعها: «وليس تفعلت في هذا بمنزلة تفاعلت ألا ترى أنك تقول: تحلمت، فالمعنى أنك أظهرت الحلم ولست كذلك، وتقول: تحلمت فالمعنى أنك التمسيت أن تصير حليماً» أ.هـ.

وقال أبو إبراهيم الفارابي في باب تفعلل وأشباهه^(٢): «وهذا الباب على وجوه: منها ما يكون بمعنى أخذ الشيء بعد الشيء في المهلة كالتفهم والتحسي والتمرز. ومنها ما يكون على معنى التشبه بالشيء، أو على معنى التماسه، كالتحلم، قال حاتم:

تَحَلَّمُ عَنِ الْأَذْنَيْنِ وَاسْتَبَقَ وَدَّهْمُ وَلَنْ تَسْتَطِيعَ الْحِلْمَ حَتَّى تَحَلَّمَ

يقول: لا تستطيع أن تحلم عن طيب نفس حتى تتكلف ذلك وتحمل نفسك عليه وتلتمسه. بجهدك» أ.هـ،

وقال أبو حفص الصقلي^(٣): «يقولون: إذا أرادوا تعظيم عالم بالطب: قال فلان المتطبب. يتوهمون أنه أبلغ من طبيب، وليس كذلك؛ لأن المتفعل هو الذي يدخل نفسه في الشيء، ليضاف إليه، ويصير من أهله، ألا ترى أنك تقول: ما فلان بشجاع،

(١) أدب الكاتب لابن قتيبة (ص ٣٥٩)

(٢) معجم ديوان العرب للفارابي (٢/٤٦٥)

(٣) تنقيف اللسان وتلقيح الجنان للصقلي (ص ٢٢٣).

وإنما هو متشجع؟ ولا هو جليد، وإنما هو متجلد؟» أ.هـ.

وينسب للحسن البصري قوله^(١): «إذا لم تكن حليماً فتحلم، وإذا لم تكن عالماً فتعلم، فقلما تشبه رجل يقوم إلا كان منهم»، والتشبه عن رغبة وحب: طريق يوصل إلى اكتساب الصفة والتخلق بها إن كان بعزم وحزم ومراقبة للنفس، وإلا طال الأمد عليه ودخل الخلل فيها وطعن فيه بالادعاء ومجانبة الصدق. وفي قول الشاعر:

مَا الْحِلْمُ إِلَّا بِالتَّحَلُّمِ فِي الْكِبَرِ وَمَا الْعِلْمُ إِلَّا بِالتَّعَلُّمِ فِي الصَّغَرِ^(٢)

تنبيه على أن أشد ما يحتاج الإنسان الحلم إن كبر سنه، وارتفع قدره، وكثر ولده، أو ماله أو جاهه وشرفه. لأن الحلم يتجلى بالبعد عن التصابي، قيل في الحلم: «الحلم دفع السيئة بالحسنة. وقيل: تجرع الغيظ. وقيل: الحلم دعامة العقل»^(٣)، «وقال الأفوه الأودي: الحلم محجزة عن الغيظ. وقيل: ليس الحليم من ظلم فحلم حتى إذا قدر انتصر، ولكن الحليم من ظلم فحلم فإذا قدر غفر»^(٤).

(١) عزاه السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ١٨٤) للعسكري، وحكاه عنه بلا نسبة ولا عزو: أبو سعد الآبي في نثر الدر (١٢٧/٥)، وابن الفوطي في مجمع الآداب ومعجم الألقاب (٣٧٤/٦)، وعزاه الزمخشري في ربيع الأبرار (٢٣٢/٤)، للحسن، وفي موضع (٢٣٣/٢) لعلي.

(٢) ذكره الخطيب في الفقيه والمتفقه (١٨٢/٢) في فضل طلب العلم حال الصغر.

(٣) نهاية الأرب في فنون الأدب لشهاب الدين النويري (٤٨/٦)

(٤) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء للراغب الأصفهاني (٢٧٦/١)

قال الشريف الجرجاني^(١): «الحلم: هو الطمأنينة عند سؤرة الغضب، وقيل: تأخير مكافأة الظالم»، وفرّق بين من خلقه الحلم ومن تخلق به، فقال^(٢): «وكذلك من تكلف السكوت عند الغضب بجهد أو روية لا يقال: خلقه الحلم»، وذلك لأنه كان قد عرّف الخلق بأنه: «عبارة عن هيئة للنفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية».

قال أبو حاتم مُحمَّد بن حبان البستي^(٣): «العاقل يلزم الحلم عن الناس كافة فإن صعب ذلك عليه فليتحالم لأنه يرتقي به الى درجة الحلم، وأول الحلم المعرفة ثم التثبت ثم العزم ثم التصبر ثم الصبر ثم الرضا ثم الصمت والإغضاء، وما الفضل إلا للمحسن الى المسيء فأما من أحسن الى المحسن وحلم عمن لم يؤذه فليس ذلك بحلم ولا إحسان» أ.هـ.

وفي الإحياء لأبي حامد^(٤): «اعلم أن الحلم أفضل من كظم الغيظ؛ لأن كظم الغيظ عبارة عن التحلم، أي تكلف الحلم. ولا يحتاج إلى كظم الغيظ إلا من هاج غيظه؛ ويحتاج فيه إلى مجاهدة شديدة، ولكن إذا تعود ذلك مدة صار ذلك اعتياداً فلا يهيج الغيظ، وإن هاج فلا يكون في كظمه تعب، وهو الحلم الطبيعي، وهو دلالة كمال

(١) التعريفات للجرجاني (ص ٩٢)

(٢) التعريفات (ص ١٠١)

(٣) روضة العقلاء لابن حبان (ص ٢١٠)

(٤) إحياء علوم الدين للغزالي (١٧٦/٣)

العقل واستيلائه، وانكسار قوة الغضب وخضوعها للعقل، ولكن ابتداءه التحلم وكظم الغيظ تكلفاً» أ.هـ.

وذكر بعضهم^(١) خلافاً في: هل الحلم طبع وغريزة تؤتى بالهبة حصراً، أم يمكن اكتسابه بالتمرن واستفادته بالرياضة والمجاهدة؟. فاستدل المانع من الاكتساب بقول النبي ﷺ لأشج عبد القيس^(٢): «إن فيك خلتين يحبهما الله، الحلم والأناة. قال: يا رسول الله أنا أتخلق بهما أم الله جبلي عليهما؟ قال: بل الله جبلك عليهما قال: الحمد لله الذي جبلي على خلتين يحبهما الله ورسوله». وفيه يقول المتنبي^(٣):

وَإِذَا الْحِلْمُ لَمْ يَكُنْ فِي طِبَاعٍ لَمْ يُحَلِّمْ تَقَادُمُ الْمِيلَادِ

قال شراحه^(٤): «يقول: إذا لم يكن الرجل مطبوعاً على الحلم، فمرور الأيام وتقدم الولادة، لا تجعله حليماً. يعني: لا اعتبار بالسن، وإنما الاعتبار بالطبع» أ.هـ.

(١) ذكر الخلاف وما يأتي نقله هنا: الطواط في غرر الخصائص الواضحة (ص ٤٦٩)، والنويري في نهاية الأرب في فنون الأدب (٤٩/٦)

(٢) أصل الحديث في مسلم (١٨ و ١٧)، والزيادة رواها أحمد (٤٩٠/٣٩)، وأبو داود (٥١٢/٧)، وابن ماجه (٢٨١/٥)، وغيرهم.

(٣) نسب البيت للمتنبي جماعة منهم: صاحب الأمثال السائرة في شعر المتنبي أبو القاسم صاحب ابن عباد (ص ٦١)، وأبو الحسن الجرجاني في الوساطة بين المتنبي وخصومه (ض ١٧٣)، وأبو منصور الثعالبي في المنتحل (ص ١٩٩)، وفي: المتنبي وما له وما عليه (ص ١٢٧)

(٤) اقتباس من كتاب معجز أحمد المنسوب للمعري (٩٣/٤) دار المعارف. تحقيق ذياب. ونحوه في شرح الواحدي لديوان المتنبي (١٧٧٠/٤)، دار الرائد العربي. وشرح الإفليلي على ديوان المتنبي.

وغرض الشاعر في بلوغ الغاية من المدح هو ما جره إلى هذا المنحى، ولا ينبغي أن يُتابع عليه عند التحقيق، ولهذا نجد أبا الفضل العسقلاني الحافظ^(١) يقول في التعليق على حديث الأشج: «فترديده السؤال وتقريره عليه يشعر بأن في الخلق ما هو جبلي وما هو مكتسب».

قلت: وهذا أمر ينبغي ألا ينازع فيه، فالنفس تنشأ وقد تشكلت فيها مجموعة من الصفات والأخلاق بحسب اختلاف: منشأها، وما يحيطها من الأشخاص والأحداث، وتقدير الله لها. ثم إن منها ما هو حسن ومنها ما هو سيء. ولا يختلف العقلاء أن المسلم مطالب بترك القبيح وطلب الحسن، وهذا منه اكتساب، ففقد السيء من الأخلاق هو اكتساب للحسن منها.

فمن نشأ وقد جبله الله على خلق حسن يُطالب بتصحيح نيته واستصحابها في طلب الإخلاص. ومن كان فاقداً للحسن منها فإنه بالمجاهدة والرياضة وكثير من الصبر والدربة يستفيد ويصل إلى مروه ويتحصل على مطلوبه.

ولهذا كان العهد بالمربين والدعاة تحفيز الناس إلى طلب المعالي، «وقيل يوماً للأحنف بن قيس: ما أحلمك! فقال: لست بحليم ولكني أتحالم، والله إني لأسمع الكلمة فأحلم لها ثلاثاً، ما يمنعني من جوابها إلا الخوف من أن أسمع ما هو شر منها»^(٢).

(١) فتح الباري (٤٥٩/١٠)

(٢) ذكره الطروش في سراج الملوك (ص ٨٤) بهذا التمام، وروى أصله إلى (أتحالم) ابن سعد في الطبقات (٩٤/٩)

ومما ذكره^(١) في الاستدلال للمجيزين «أن جعفر بن محمد الصادق كان إذا أذنب له عبد أعتقه فقليل له في ذلك، فقال: إني أريد بفعلي هذا تعلم الحلم، وقيل: كان له عبد سيء الخلق فقليل له: ما بقاء مثل هذا عندك وأنت قادر على أن تستبدل به غيره؟ قال: لأتعلم به الحلم»، قالوا: «وأحق الملوك بالبسطة من حلم عند ظهور السقطة، وقال معاوية لابنه يزيد: عليك بالحلم والاحتمال حتى تتمكنك الفرصة فإذا أمكنتك فعليك بالصفح فإنه يدفع عنك مضلات الأمور ويوقيك مصارع المحذور».

وَلَيْسَ يَتَمَّ الْحِلْمُ لِلْمَرْءِ مَرَضِيًّا إِذَا هُوَ عِنْدَ السُّخْطِ لَمْ يَتَحَلَّمْ
كَمَا لَا يَتَمُّ الْجُودُ لِلْمَرْءِ مُوسِرًا إِذَا هُوَ عِنْدَ الْقَتْرِ لَمْ يَتَحَشَّمْ^(٢)



قوله: (ومن يتحر الخير يعطه) فيه دليل على صحة مسألة السعي لاكتساب المفقود من مكارم الأخلاق، وترك إظهار العجز بحجة الجبل. فمن يتحر الخير ويطلبه يُعطه ويناله، والتحري «طلب ما هو أخرى بالاستعمال في غالب الظن»^(٣)، و«أصله

(١) أعني الطواط في غرر الخصائص الواضحة (ص ٤٦٩)، والنويري في نهاية الأرب في فنون الأدب (٤٩/٦)، وما نقلاه من الآثار أعلاه لم أقف عليها في كتب الرواية.

(٢) ذكره أبو هلال العسكري في جمهرة الأمثال (١/١٨٢)، وديوان المعاني (١/١٣٤).

(٣) الصحاح (٢٣١١/٦).

الاجتهاد في إصابة المقصد يقال: تحرى يتحرى تحرياً^(١)، فهو: «الاجتهاد في وجود المطلوب»^(٢)، «ومنه قولهم: هو يتحرى الأمر، أي يقصده»^(٣).

قال العسكري^(٤): «التحري هو طلب مكان الشيء مأخوذ من الحرى وهو المأوى وقيل لمأوى الطير: حراها ولموضع بيضها حرى أيضاً، ومنه تحرى القبلة ولا يكون مع الشك في الإصابة» أ.هـ. وجاء في مفاتيح العلوم^(٥): «التحري في الإناءين ونحوهما: تمييز الطاهر من النجس بأغلب الظن، واشتقاقه من الحري وهو الخلق وهو طلب ما هو أحرى بالطهارة» أ.هـ.

قوله: (ومن يتوق الشر يوقه)، «الواو والقاف والياء: كلمة واحدة تدل على دفع شيء عن شيء بغيره»^(٦)، «وتوقى واتقى بمعنى. ووقاه الله وقاية بالكسر، أي حفظه»^(٧)، وصانته^(٨)، «والتوقية: الكلاءة والحفظ، واتقيت الشيء حذرت»^(٩)، «وقال

(١) تفسير غريب ما في الصحيحين لأبي عبد الله ابن أبي نصر الحميدي (ص ٩٣)

(٢) تفسير غريب ما في الصحيحين لأبي عبد الله ابن أبي نصر الحميدي (ص ٥٦٢)

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤٧/٢)

(٤) الفروق اللغوية للعسكري (ص ١٢٥)

(٥) مفاتيح العلوم لأبي عبد الله الكاتب محمد بن أحمد البلخي الخوارزمي (ص ٢٤)

(٦) معجم مقاييس اللغة (١٣١/٦)

(٧) الصحاح للجوهري (٢٥٢٧/٦)، وبالحفظ فسر الفاري في معجم ديوان الأدب (٢٥٨/٣)، والمعاري

في كتاب الأفعال (٢٨٦/٤)

(٨) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٥٩٨/٦)

(٩) المحكم والمحيط الأعظم (٥٩٩/٦)، وفسره بالحذر أيضاً عياض في مشارق الأنوار (١٢٤/١)

«وقال الله: ﴿وَمَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَاقٍ﴾، أي: من دافع»^(١). و«أصل الاتقاء الحجز بين بين الشيئين، يقال: اتقاه بالترس أي جعله حاجزاً بينه وبينه، واتقاه بحقه أيضاً كذلك، ومنه الوقاية»^(٢)، و«الوقاية: حفظ الشيء مما يؤذيه ويضره... والتقوى جعل النفس في في وقاية مما يخاف»^(٣).

«خلق الله الخلق كلهم بقدر، وخلق الخير والشر، فخير الخير السعادة، وشر الشر الشقاوة»^(٤)، و«لا يسمى عاقلاً إلا من عرف الخير فطلبه والشر فتركه ولهذا قال أصحاب النار: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾»^(٥)، وإنما يكون «أصل الشر من ضعف الإدراك، وضعف النفس ودناءتها. وأصل الخير من كمال الإدراك، وقوة النفس وشرفها وشجاعتها»^(٦).

فليس لأحد أن يتوانى ويتكاسل في دفع الشرور ويستملح بها، ويستروح إليها بحجة أنه لم يأتها ولا تعمد مصادفتها. فإنما يتقى الشر بدفعه، فكما أنه سعى لنيل الخير وتحرى بلوغه، فكذا عليه أن يتجنب ما يقدح في طاعته ويتقه كما يتقي ما يسوؤه في

(١) تهذيب اللغة للأزهري (٢٧٩/٩)

(٢) المخصص لابن سيده (٦١/٤)


(٣) المفردات للراغب (ص ٨٨١)

(٤) طريق المهجرتين وباب السعادتين لابن القيم (ص ٦٧)

(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٤/٧)

(٦) الجواب الكافي لابن القيم (٤٤٨/١)

بدنه ونفسه من الماديات. فإن علم الله منه صدقاً، وقاه وكفاه وأعانه على دفعه، وأثابه على فعله وهمه. والله ولي التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى :

[١١٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزعراء عن أبي

الأحوص عن عبد الله قال: إن أحداً لا يولد عالماً والعلم بالتعلم.

سنده صحيح، وأبو الزعراء هذا هو عمرو بن عامر الجشمي ابن أخي أبي الأحوص، وسفيان هو الثوري. ويظهر أن لسفيان فيه شيخان، أولهما أبو الزعراء رواه عنه: وكيع^(١)، ومن طريقه: ابن أبي شيبه، وأحمد، والرامهرمزي، وابن عبد البر^(٢). والآخر هو: علي بن الأقرم عن أبي الأحوص به، رواه عن سفيان: يعلى بن عبيد عند البيهقي^(٣).

ورواه ابن أبي شيبه^(٤) من طريق داود عن الثوري، ولم يتبين لي من داود هذا؟، إلا أن ابن عبد البر^(٥) رواه من طريق ابن أبي شيبه فقال: أبو داود، فإن كان صواباً فهو

(١) الزهد لوكيع (ص ٨٣١)

(٢) مصنف ابن أبي شيبه (٢٨٤/٥)، الزهد لأحمد (ص ١٣٤)، المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص ٣٠١)، جامع بيان علم لابن عبد البر (٤٢٠/١)

(٣) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٢٦٧)

(٤) مصنف ابن أبي شيبه. الطبعة السلفية، عناية الندوي (٧٣٠/٨).

(٥) جامع بيان العلم لابن عبد البر (٤٢٠/١). ثم وجدته على الصواب في المصنف: طبعة دار القبلة تحقيق تحقيق عوامة (٣٣٩/١٣). وفي طبعة الرشد، تحقيق الحوت (٢٨٤/٥) أدرج اسم (أبو) بين قوسين معقوفتين دلالة بأنها تصحيح من قبله. وأثبتها سعد الشثري في طبعة دار كنوز (٣٦٥/١٤) وبين أنها سقطت في النسخ الأخرى. وفي طبعة الفاروق تحقيق أسامة (٥١٩/٨) أثبت في الأصل (أبو الدرداء!) وعلق بقوله: «كذا في الأصول ووقع في المطبوع [داود] خطأ، انظر ترجمة أبي داود سليمان بن داود الطيالسي من التهذيب» أ.هـ!.

الطيالسي.



والأثر مما يقوي قول من ذهب إلى أن المراد من قولهم: "العلم بالتعلم" هو حث على طلب العلم، ولزومه، والصبر على لأوائه، إذ أن المرء لا يُوهب مادة العلم، فلا سبيل لحصولها بغير الطلب والله أعلم.

وفيه حافز لكل من أحب العلم ورغب أن يناله منه نصيب، أو أُعجب بعالم فتمنى لو كان له مثل ما له: أن يبدأ بطلب العلم فإن الله يبارك لطالبه في طلبه إن علم منه رغبة وصبراً، وليعلم أن ما أوتيهِ مَنْ أعجبه ما عنده من العلم؛ يمكنه أن ينال هو مثل ما ناله أو يصل إلى بعض ما وصل إليه، بالجهد والمثابرة، فإن المرء لا يولد عالماً، فتعلّم تعلّم. وإن خير زمان الطلب ما كان في الصغر، كما أنه لا يمنع من الطلب الكبير.

وفي جامع بيان العلم وفضله عن الزهري^(١): «كان مجلس عمر مغتصاً من القراء شباباً وكهولاً فرما استشارهم ويقول: لا يمنع أحدكم حداثة سنه أن يشير برأيه؛ فإن العلم ليس على حداثة السن وقدمه، ولكن الله يضعه حيث يشاء».

وإن أقل ما ينبغي على كل مسلم في عصرنا أن يطلب علم ما يفهم به طريقة عمل أهل العلم الشرعي فيه: من الاستنباط، وتنزيل النصوص على الوقائع، والتعرف على صحيحها من سقيمها، وفنونه ومصادره... كثقافة عامة، فإن الجهل - في عصر

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١/٦٢٠)، ولم يحل السيوطي على غيره كما في كنز العمال (١٠/٢٥٣)، ثم وجدته في جامع معمر بن راشد (٤/٣٢٣) بلفظه، والزهري فلم يدرك زمان عمر.

انتشار العلم الديني - بالعلم الأخروي قبيح، وقد سهل التحصيل على الطالب فلا يتطلب منه جهداً ولا مشقة، فإن أحب الاستزادة دخل فيه بجهد حينها. «وقيل لبعض الحكماء: أي الأشياء تقتنى؟ قال: الأشياء التي إذا غرقت سفينتك سبحت معك. يعني العلم. وقيل: أراد بغرق السفينة هلاك بدنه بالموت»^(١).

وليحرص العاقل ألا يضيع الثروة التي وفرها عصره من العلوم وسهولة تحصيلها، فلا يرضى بالدون ويقنع بالجهل، وعليه أن يأنف من البقاء على رف العوام وليعلم أنهم مطالبون بما طولب به الخواص من التبليغ والدعوة، ومن جميل ما قاله أبو حامد^(٢): «وكل عامي عرف شروط الصلاة فعليه أن يُعرف غيره وإلا فهو شريك في الإثم، ومعلوم أن الإنسان لا يولد عالماً بالشرع وإنما يجب التبليغ على أهل العلم فكل من تعلم مسألة واحدة فهو من أهل العلم بها ... فحق على كل مسلم أن يبدأ بنفسه فيصلحها بالمواظبة على الفرائض وترك المحرمات، ثم يُعلم ذلك أهل بيته، ثم يتعدى بعد الفراغ منهم إلى جيرانه، ثم إلى أهل محلته، ثم إلى أهل بلده، ثم إلى أهل السواد المكتنف ببلده، ثم إلى أهل البوادي من الأكراد والعرب وغيرهم، وهكذا إلى أقصى العالم. فإن قام به الأدنى سقط عن الأبعد وإلا حرج به على كل قادر عليه قريباً كان أو بعيداً، ولا يسقط الحرج ما دام يبقى على وجه الأرض جاهل بفرض من فروض دينه وهو قادر على أن يسعى إليه بنفسه أو بغيره فيعلمه فرضه. وهذا شغل شاغل لمن يهمله أمر دينه يشغله عن تجزئة الأوقات في التفرجات النادرة والتعمق في دقائق العلوم التي هي من

(١) إحياء علوم الدين للغزالي (٨/١)

(٢) إحياء علوم الدين (٣٤٢/٢)

فروض الكفايات ولا يتقدم على هذا إلا فرض عين أو فرض كفاية هو أهم منه» أ.هـ.
ولا يخفى أنه في عصرنا هذا أضحى إيصال الرسالة إلى العلم أجمع من اليسر
بمكان. واسم العامي لعله مأخوذ من العمى والتعمية، «قال شمر: العامي: الذي لا
يبصر طريقه»^(١)، أو هو من الرضا بالدون من الحال، ففي مفردات الراغب^(٢): «قولك:
عامي، لكونه على عادة العامة»، ولهذا يكثر منه اللغويين في تبين فصيح الكلمات من
عاميها.

والعوام هم نقيض الخاصة^(٣)، فيقابلون خواص كل فن، فكل فن في الحياة من
الطب والفلسفة والتأريخ والهندسة وغيرها: المبصر العالم بها هو من خواصها، والجاهل
بها هو العامي فيها.

قال شمس الدين البعلبي^(٤): «العامي: منسوب إلى العامة الذين هم خلاف
الخاصة؛ لأن العامة لا تعرف العلم، وإنما يعرفه الخاصة، فكل واحد عامي بالنسبة إلى
ما لم يحصل علمه، وإن حصل علماً سواه» أ.هـ. وقال السيوطي^(٥): «الخاص: من
تخصص من المعارف بالتحقيقات دون التقليدات. العامي: من رضي من المعارف
بالتقليدات. وقيل: الخاص من تخصص في أمور البلد بما ينخرم بافتقاده إحدى

(١) تهذيب اللغة (١٥٧/٣)

(٢) المفردات في غريب القرآن (ص ٨٧)

(٣) شمس العلوم لنشوان الحميري (٤٢٨٨/٧)، والمصباح المنير (ص ٢٢٢)

(٤) المطلق على ألفاظ المقنع (ص ٤١٣)

(٥) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم (ص ١٩٩)

السياسات المدنية، والعامي من لا ينخرم بافتقاده شيء منها، وقيل: الخاص من يسوس
ولو يساس، والعامي من يساس ولا يسوس، والوسط من يسوسه من فوقه، ويسوس هو
من دونه» أ.هـ.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن أبي سنان عن سهل الفزاري قال:

قال عبد الله: اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً ولا تكونن الرابع فتهلك.

مضى الكلام على هذا الأثر في أول آثار الكتاب، حيث كرهه المصنف من غير الطريق الأولى. وتكلمتُ هناك على إسناده وعن احتمال تصحيف اسم سهل الفزاري، وأنه سهل القراري، والله تعالى أعلم.

وبالنظر إلى ما تحصلتُ عليه من النسخ أجدها جميعها وقد اتفقت بما فيها النسخة الموقعة عليها السخاوي - والتي لا يكاد يثبت فيها خطأ - على الوجه الخاطئ في اسم الراوي (الفزاري) بالموحدة. وإنما زعمتُ ذلك رغم أن النقطتان يصح صرف رسمها إلى الوجه الصائب: بسبب وضوح ما وقع في النسخة الجلية والتي لم يداخلها لبس، والحمد لله على ما وفق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا يحيى بن سعيد عن عثمان بن غياث عن أبي

السليل قال: كان رجل من أصحاب النبي **صلى الله عليه وسلم** يحدث الناس فيكثر عليه فيصعد فوق بيت فيحدثهم.

إسناده إلى أبي السليل صحيح، ولم أقف على من شارك المصنف روايته، بلى قد روي من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة عن عثمان بن غياث به ^(١).

ويعسر تعيين الرجل المشار إليه، ونسبته إلى الصحابة، فأبو السليل ليس ممن أدرك من الصحابة ما يحار في تعيين مراده منهم، بل لعله لم يدرك زمانهم. ففعل هذا من مرسلاته، أو أنه أراد غير الصحابة؛ وهو بغيرهم أخلق.

وفي الباب ما يروى عن أيوب قوله: «قدم علينا عكرمة، فاجتمع الناس عليه حتى أصدع فوق ظهر بيت» ^(٢).

والغالب على العهد الأول في باب الطلب أنه لم يكن يتكاثر طلاب الحديث على الشيخ بحيث يحتاج إلى أن يرقى منبراً يحدثهم منه، فلما كثر الطلب، واحتشد الطلاب بعد زمانهم رضوان الله تعالى عليهم عُقدت حينها المجالس، وكان يرقى فيها

^(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢١/٥)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٤١٣/١)، والسمعاني في أدب الإملاء والاستملاء (ص ٥٠).

^(٢) رواه أحمد في العلل رواية المروزي (ص ١٥٥)، ومن طريقه: الفسوي في المعرفة والتأريخ (٧/٢)، وابن أبي خيثمة في السفر الثالث من تأريخه (١٩٧/٢)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٤١٤/١)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٩٧/٤١)، والسمعاني في أدب الإملاء والاستملاء (ص ٥١).

المحدث كي يرى الطلاب وجهه، فقد كره بعضهم السماع ممن لا يُرى وجهه^(١).
ولإيصال الصوت طُلب المستملي وهو من يعيد كلام المحدث بصوت أعلى يبلغ به من وراءه وربما احتاجت بعض المجالس إلى أكثر من مستملي^(٢)، وله آداب ذكر منها الخطيب جملة في كتابه الجامع ومما ذكره قوله: «إذا كثر عدد من يحضر للسماع، وكانوا بحيث لا يبلغهم صوت الراوي ولا يرونه، استحب له أن يجلس على منبر أو غيره حتى يبدو للجماعة وجهه ويبلغهم صوته»^(٣).

قال: «باب اتخاذ المستملي: ينبغي للمحدث أن يتخذ من يبلغ عنه الإماء إلى من بعد في الحلقة ... إشراف المستملي على الناس: يستحب للمستملي أن يستملي وهو جالس على موضع مرتفع أو على كرسي فإن لم يجد استملي قائماً»^(٤).



(١) قاله الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٤١٤/١)
(٢) ذكر النووي في تهذيب الأسماء واللغات (٧٠/١) أن البخاري اجتمع في مجلسه ثلاثة مستمليين في أكثر من عشرين ألف طالب.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٤١٣/١)

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٦٥/٢-٦٦)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٨ -] حدثنا أبو خيثمة عن يحيى بن عمير قال: سمعت أبي يحدث

عن أبي هريرة قال: يرفع العلم ويظهر الجهل ويكثر الهرج. قالوا: وما الهرج؟
قال: القتل.

في سنده نظر. فشيخ المصنف هنا هو يحيى بن عمير المدني أبو زكريا البزاز مولى
نوفل بن عدي بن نوفل بن أسد، له ترجمة في تهذيب الكمال ولم يذكر المصنف في
جملة من روى عنه على قلتهم؛ على أنه لا يمتنع ذلك لقرب الطبقة.

وأبوه فترجم له البخاري في التاريخ^(١) بقوله: «عمير سمع ابن عباس رضي الله عنه قوله، سمع
منه ابنه يحيى بن عمير، مولى بني أسد المدني» أ.هـ. فليس هذا الإسناد مما يسمح
بالاتكاء عليه.

كما أنني لم أقف على هذا الأثر بهذا الإسناد لغير المصنف رحمه الله تعالى، وقد
ثبت مرفوعاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وغيره، ففي الصحيحين^(٢) عنه رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال: «يقبض العلم، ويظهر الجهل والفتن، ويكثر الهرج. قيل يا رسول الله، وما
الهرج؟ فقال: هكذا بيده فحرفها، كأنه يريد القتل»، وفيهما^(٣) عن أبي وائل شقيق بن
سلمة الأسدي قال: «كنت مع عبد الله وأبي موسى فقالا: قال النبي صلى الله عليه وسلم: إن بين

(١) التاريخ الكبير (٥٤٠/٦)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٨٠/٦) وزاد: «سمعت أبي يقول ذلك»

(٢) صحيح البخاري (٨٥)، ومسلم (١٥٧)

(٣) صحيح البخاري (٧٠٦٢)، ومسلم (٢٦٧٢)

يدي الساعة لأياماً ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم ويكثر فيها الهرج. والهرج: القتل»، وفي رواية^(١): «قال أبو موسى: والهرج: القتل بلسان الحبشة».



قوله: (يرفع العلم) هذا من أمارات الساعة وعلاماتها كما صُرح بها في حديث ابن مسعود وأبي موسى رضي الله عنهما. ورفع العلم وقبضه مضى الكلام عليه مراراً، وأنه لا ينزع من الصدور وإنما يذهب بزوال حملته العلماء، وشُح طالبيه ومتعلميه، وتصدر متعلميه ومدعيه والله المستعان.

قوله: (ويظهر الجهل)، ظهور الجهل أي فشوه وانتشاره وغلبته، وهو إن كان في العلم الشرعي فهو لازم من رفع العلم؛ فيكون تأكيداً له^(٢)، أو يكون المراد أمراً زائداً عليه، وهذا ما يظهر لي، وهو مما يتضمنه رفع العلم الشرعي من ضعف الدين في النفوس، وشيوع المعاصي، وغياب الإنكار، ويؤيده ما في بعض ألفاظ الحديث من التصريح بذلك والله تعالى أعلم.

والجهل فخلافاً للعلم والمعرفة والخبرة، أو هو الخفة والطيش وما يحمل على الجهالة بالفعل والقول، قال الراغب^(٣): «الجهل على ثلاثة أضرب، الأول: وهو خلو النفس من العلم؛ هذا هو الأصل وقد جعل ذلك بعض المتكلمين معنى مقتضياً للأفعال الخارجة عن النظام كما جعل العلم معنى مقتضياً للأفعال الجارية على النظام.

(١) صحيح البخاري (٧٠٦٦)

(٢) وجدت نحو هذا للعيني في عمدة القاري (٩٢/٢)

(٣) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٢٠٩)

والثاني: اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه. والثالث: فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل سواء اعتقد فيه اعتقاداً صحيحاً أو فاسداً كمن يترك الصلاة متعمداً وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُؤًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾، فجعل فعل الهزو جهلاً، وقال عز وجل: ﴿فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾ أ.هـ.

فيظهر الجهل ويغلب على الناس في جميع شؤونهم التي تعود بالمصلحة العامة عليهم: في الأخلاق والمعاملات والعادات، فعندها يضعف الإيمان في النفوس وتخبو معالم الإسلام، وتُستبدل بعبادات مستقبحة في العرف الشرعي ولا مستنكر لها لفقدان الداعي، ويغرق الناس في الأنانية، وتُفقد الرحمة وكل هذا من لوازم ظهور الجهل والله تعالى أعلم.

وزعم ابن بطل وقوعها فقال^(١): «هذا كله إخبار من النبي بأشراط الساعة، وقد رأينا هذه الأشراط عياناً وأدركناها، فقد نقص العلم وظهر الجهل وألقي بالشح في القلوب وعمت الفتن وكثر القتل» أ.هـ. وتعبه أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر بقوله^(٢): «قلت: الذي يظهر أن الذي شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله، والمراد من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى مما يقابله إلا النادر؛ وإليه الإشارة بالتعبير بقبض العلم فلا يبقى إلا الجهل الصرف، ولا يمنع من ذلك وجود طائفة من أهل العلم لأنهم يكونون حينئذ مغموين في أولئك. ويؤيد ذلك ما أخرجه بن ماجه بسند قوي

(١) شرح ابن بطل على صحيح البخاري (١٣/١٠)

(٢) فتح الباري (١٦/١٣)

عن حذيفة».

أراد حديث: «يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب، حتى لا يُدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة. وليسري على كتاب الله عز وجل في ليلة، فلا يبقى في الأرض منه آية، وتبقى طوائف من الناس، الشيخ الكبير والعجوز، يقولون: أدركنا آباءنا على هذه الكلمة: لا إله إلا الله، فنحن نقولها. فقال له صلة: ما تغني عنهم لا إله إلا الله، وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة؟ فأعرض عنه حذيفة، ثم ردها عليه ثلاثاً، كل ذلك يعرض عنه حذيفة، ثم أقبل عليه في الثالثة، فقال: يا صلة، تنجيهم من النار. ثلاثاً»^(١).

قال الحافظ^(٢): «والواقع أن الصفات المذكورة وجدت مبادئها من عهد الصحابة، ثم صارت تكثر في بعض الأماكن دون بعض، والذي يعقبه قيام الساعة استحكام ذلك كما قررته، وقد مضى من الوقت الذي قال فيه ابن بطال ما قال نحو ثلاثمائة وخمسين سنة والصفات المذكورة في ازدياد في جميع البلاد لكن يقل بعضها في بعض ويكثر بعضها في بعض، وكلما مضت طبقة ظهر النقص الكثير في التي تليها؛ وإلى ذلك الإشارة بقوله في حديث الباب الذي بعده: لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه» أ.هـ.

(١) رواه ابن ماجه في السنن (١٧٣/٥)، والبخاري (٢٥٩/٧)، والحاكم في المستدرک (٥٨٧ و٥٢٠/٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٩٩/٣).

(٢) فتح الباري (١٦/١٣)

قال أبو المظفر ابن هبيرة^(١): «في هذا الحديث من الفقه: أن قيام الساعة يكون عند كثرة الشرور وقلة الخير، وأن العدل حينئذ يستدعي قرب وقت القضاء وإنصاف المظلوم، وأنه ما دام الخير أكثر والعمل أظهر والجهل أخفى فإن الحال المثلى راجحة» أ.هـ.



قوله: (ويكثر الهرج) «الهاء والراء والجيم أصل صحيح يدل على اختلاط وتخليط. منه هرج الرجل في حديثه: خلط. ويقاس على هذا فيقال للقتل هرج»^(٢)، «وأصله الكثرة في الشيء»^(٣)، «والاتساع»^(٤)، وقال ابن سيده^(٥): «الهرج: الاختلاط»^(٦). والهرج: الفتنة في آخر الزمان^(٧). والهرج: شدة القتل وكثرته^(٨). والهرج: كثرة النكاح، وقد هرجها هرجها يهرجها ويهرجها هرجاً. والتهارج: التناكح والتسافد. والهرج: كثرة الكذب،

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح لابن هبيرة (٧٦/٢)

(٢) معجم مقاييس اللغة (٤٩/٦)

(٣) معجم ديوان الأدب الفارابي (١٠٠/١)، والصحاح (٣٥٠/١)، وغريب الحديث للخطابي (٨٤/٢)

(٤) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢٥٧/٥)

(٥) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٥٩/٤)

(٦) نسبه الأزهري في تهذيب اللغة (٣١/٦) للأصمعي. وفي العين (٣٨٨/٣)، وغريب الحديث للقاسم بن

سلام (٧٧/٤)، والغريبين للهروي (١٩٢٥/٦) القتال والاختلاط

(٧) ابن دريد في جمهرة اللغة (٤٦٩/١)

(٨) كما في إصلاح المنطق لابن السكيت (ص ٦٤)، والمنجد في اللغة لكراع النمل (ص ٣٥٥)

وكثرة النوم». وعددها تسعاً^(١).

وقوله: (قالوا: وما المخرج؟ قال: القتل) هذا التفسير جاء مرفوعاً صريحاً في بعض الروايات من قول النبي ﷺ، وفي بعضها: «فقال هكذا بيده فحرفها، كأنه يريد القتل»، كذا في روايتي أبي هريرة، وفي رواية ابن مسعود وأبي موسى، جاء في بعض ألفاظها التفسير موقوفاً.

وفي رواية: «قال أبو موسى: والمخرج: القتل بلسان الحبشة»، قال عياض^(٢): «وفي بعض الروايات: المخرج القتل بلغة الحبشة، وهم من قول بعض الرواة وإلا فهي عربية صحيحة» أ.هـ.

ولا يبعد أن تتوافق اللغتان كقول الطبري، أو تكون أصلاً في إحداهما، وإن كانت كذلك في غير العربية فقد استعملتها العرب وعربتها وتكلمت بها فصارت من لغتها، لمخالطة العرب غيرهم، وكذا حمل ابن عطية^(٣) ما ورد من ألفاظ في القرآن قيل أنها غير غير عربية، قال: وجهل العربي ببعضها كجهله الصريح بما في لغة غيره، كما لم يعرف ابن عباس معنى فاطر. ونقل كلامه القرطبي في مقدمة تفسيره^(٤) وذكر أن أبا عبيدة لم يسلم بنفي عربية تلك الألفاظ لمجرد أنها على غير أوزانها، إذ من يسلم أن أوزان العرب حُصرت حتى تخرج منها هذه؟.

(١) فتح الباري (١٩/١٣)، وعددها أيضاً العراقي في طرح التثريب (٢٨/٤)، كلاهما عن ابن سيده في المحكم.

(٢) مشارق الأنوار (٢٦٧/٢)، وإكمال المعلم (٤٢٦/٨) كلاهما للقاضي عياض.

(٣) المحرر الوجيز في تفسير القرآن العزيز لابن عطية (٥١/١)

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦٩/١)

وقد تعقب الحافظ^(١) عياضاً بقوله: «كونها عربية لا يمنع كونها بلغة الحبشة فإن لغتهم توافق اللغة العربية في أشياء كثيرة»، وقال^(٢): «وأخطأ من قال: نسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض الرواة وإلا فهي عربية صحيحة. ووجه الخطأ أنها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل إلا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيراً إلى القتل وكثيراً ما يسمى الشيء باسم ما يؤول إليه، واستعمالها في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبش. وكيف يدعى على مثل أبي موسى الأشعري الوهم في تفسير لفظة لغوية، بل الصواب معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة وإن ورد استعمالها في الاختلاط والاختلاف» أ.هـ.

قال شمس الدين الكرمانى^(٣): «الهرج بسكون الراء وهو الفتنة والاختلاط وأصله الكثرة في الشيء، فإرادة القتل من لفظ الهرج إنما هو على طريق التجوز إذ هو لازم معنى الهرج، اللهم إلا أن يثبت ورود الهرج بمعنى القتل لغةً ومعنى» أ.هـ، وتابعه شمس الدين البرماوي^(٤) فقال: «فهو مجاز، ويحتمل أنه لغة اسم للقتل، فيكون حقيقة». وعدها الحافظ غفلة من الكرمانى لثبوت المعنى في المرفوع^(٥). وقال^(٦): «صريح في أن

(١) فتح الباري (٢٠١/١)

(٢) فتح الباري (١٨/١٣)

(٣) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري للكرمانى (٦٦/٢)

(٤) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح للبرماوي (٤١٣/١)

(٥) فتح الباري لابن حجر (١٨٢/١)

(٦) فتح الباري (١٤/١٣)

تفسير الهرج مرفوع ولا يعارض ذلك مجيئه في غير هذه الرواية موقوفاً ولا كونه بلسان الحبشة.﴾

فعلى هذا يكون سؤال الصحابة عن معنى الهرج هنا استفهام عن تعيين المعنى المراد من الكلمة متعددة المعاني، فبين لهم صلى الله عليه وسلم أن المراد بها كثرة القتل.

وكثرة القتل تظهر في زمن الفتن والحروب، قال ابن عبد البر^(١): «وأصل الهرج اختلاف الناس من غير رئيس، وذلك يدعوهم إلى القتل. قال عبد الله بن قيس الرقيات^(٢):

ليت شعري لأول الهرج هذا أمر من كان يكون من غير هرج
إن يعيش مصعب فنحن بخير قد أتاننا من عيشنا ما نرج» أ.هـ.

وقال أبو بكر ابن العربي^(٣): «أصل الهرج الاضطراب، وأعظمها أن يكون بالقتال والقتل. وقد كانت هذه الأمة معصومة منه مدة من صدر زمانها مسدوداً عنها بابها حتى فتحته بقتل إمامها عثمان رضي الله عنه وقد قال لهم عبد الله بن سلام: لا تسلوا سيف الفتنة المغمود عنكم^(٤)» أ.هـ.

(١) التمهيد لابن عبد البر (١٩٩/١٩)

(٢) البيتان ذكرهما أبو الفرج الأصفهاني في الأغاني (١٢٧/١٩) ونسبه له مع اختلاف طفيف في حروفيهما.

(٣) عارضة الأحوزي (٥٢/٩)

(٤) قول ابن سلام رواه معمر في جامعه (٣٣٩/٤)، وأحمد في الصحابة (٤٧٦/١ و ٤٩١)، والترمذي (٢٣٤/٥)، والطبراني في الكبير (١٥٥/١٣) بألفاظ متقاربة والسيف عندهم مضافاً إلى الله تعالى.

وضيق المظهري المراد من اللفظة بقوله^(١): «يعني: تكون حرب بين طائفتين من المسلمين للعصبية وطلب الجاه يقتل بعضهم بعضاً القاتل والمقتول في النار»، فكأنه يشير إلى ما وقع وانتهى، ولا يخفى أن الحديث إشارة إلى أوسع مما ذكره، ويُعْتذر له بأنه تعرض لشرح الكلمة في موضع آخر غير حديث الباب فناسب قوله فيها. وبنحوه يقول ابن حجر^(٢): «يعني القتل الناشئ عن الفتن وقوعاً فاشياً يفسو ويستمر ويزداد على مدى الأيام وكذا كان».

قلت: وكل ذلك مما وقع وانتهى وحسن الحال وصلاح بعدها، فإن كان المراد إحدى علامات الساعة فلعلها لم تقع بعد بالصفة التي رويت؛ فقد جاء عن أبي موسى رضي الله عنه ما يزيد روايته تفسيراً فقال: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يكون بين يدي الساعة الهرج، قالوا: يا رسول الله وما الهرج؟ قال: القتل، قالوا: أكثر مما نقتل؟ قال: إنه ليس من قتلكم المشركين، ولكن قتل بعضكم بعضاً، قال: ومعنا عقولنا؟ قال: إنه لتنزع عقول أهل ذلك الزمان»^(٣)، وفي رواية^(٤): «لا تقوم الساعة حتى يقتل الرجل جاره

(١) المفاتيح شرح المصابيح (٣٥٥/٥)

(٢) فتح الباري (٢١٤/١٣)

(٣) هذا لفظ ابن حبان في الصحيح (١٠٣/١٥) وهو مختصر وسنده صحيح، وروي مطولاً ومختصراً رواه: ابن أبي شيبة في المصنف (٤٠٨/٧)، وأحمد في المسند (٢٤١/٣٢)، وابن ماجه (١٠٦/٥)، والبخاري في المسند (٥٦/٨)، وأبو يعلى في المسند (٢٠٣/١٣ و٢٢٢)، والطبراني في الأوسط (٧١/٥)، والحاكم في المستدرک (٥٦٥/٤)، والبيهقي في دلائل النبوة (٥٢٨/٦)

(٤) البخاري في الأدب المفرد (ص ٥٤)

وأخاه وأباه». وفي مسلم^(١) عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في أي شيء قتل، ولا يدري المقتول على أي شيء قتل»، وفي تاريخ الرقة^(٢) لأبي علي محمد بن سعيد القشيري عن ابن مسعود رضي الله عنه في حديث طويل فيه «أيام الهرج، حين لا يأمن المرء جليسه»، نعوذ بالله من الفتن. والله تعالى أعلم.



(١) صحيح مسلم (٢٩٠٨)

(٢) تاريخ الرقة للقشيري (ص ٤٠)، بل هو في جامع معمر (٣٥٠/١١)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٩ -] حدثنا أبو خيثمة نا روح بن عباد نا الربيع عن الحسن قال:

أفضل العلم الورع والتفكر.

لا بأس بسنده لأجل حال الربيع، وهو ابن صبيح كما جاء موضحاً في رواية غير روح، حيث تابعه فيه: ابن المبارك في الزهد^(١)؛ لكنه أبدل العمل بالعلم. ورواه عبد الله بن أحمد في الزهد من طريقه^(٢) بلفظ المصنف لكنه أبدل التفكر بالتوكل. وتابعهما أيضاً علي بن الجعد^(٣) وهذا فجعل العبادة بدلاً عن العلم.



قوله: (أفضل العلم) في رواية ابن المبارك: «إن من أفضل العمل: الورع والتفكر»، وفي رواية ابن الجعد: «أفضل العبادة التفكر والورع». و(الورع) فمضى الكلام عنه تحت الأثر رقم (١٣)، فهو من أعمال القلوب والجوارح، فتعلقه بالعبادة والعمل أوضح من تعلقه بالعلم. و(التفكر) وهذا أيضاً مما متعلقه بالعبادة أظهر منه بالعلم. فهو وإن كانت آله العقل وما يحويه من علم إلا أنه يُعد من العبادات. إذ أنه إعمال الفكر - تأملاً وتدبراً - طلباً: لزيادة الإيمان واليقين، ولحضور القلب وخشوعه.

(١) الزهد والرقائق لابن المبارك (٩٦/١).

(٢) الزهد لعبد الله بن أحمد (ص ٢١٥).

(٣) الورع لابن أبي الدنيا (ص ٥٣).

قالوا في «التفكر: التأمل»^(١)، و«إعمال الخاطر في الشيء»^(٢)، «وهو ما وقع بخلد الإنسان وقلبه»^(٣)، قال أبو الحسين ابن فارس^(٤): «تردد القلب في الشيء. يقال تفكر إذا ردد قلبه معتبراً». و«فكر في الأمر: إذا أدام النظر فيه»^(٥).

وقد أمر الله تعالى في مواضع متعددة من كتابه بالتفكر والاعتبار في أحوال السابقين ومخلوقاته سبحانه. قال الراغب^(٦): «الفكرة: قوة مطرقة للعلم إلى المعلوم، والتفكر: جولان تلك القوة بحسب نظر العقل، وذلك للإنسان دون الحيوان، ولا يقال إلا فيما يمكن أن يحصل له صورة في القلب، ... قال بعض الأدباء: الفكر مقلوب عن الفك لكن يستعمل الفكر في المعاني، وهو فك الأمور وبحثها طلباً للوصول إلى حقيقتها» أ.هـ.

زاد الفيروز أبادي^(٧): «وقال المشايخ: الفكرة فكرتان: فكرة تتعلق بالعلم والمعرفة، وفكرة تتعلق بالطلب والإرادة. فالتى تتعلق بالعلم والمعرفة: فكرة التمييز بين الحق والباطل، والثابت والمنفي. والفكرة التى تتعلق بالطلب والإرادة: هي الفكرة التى تميز بين

(١) الصحاح (٧٨٣/٢)

(٢) المحكم والمحيط الأعظم (٧/٧)

(٣) جمهرة اللغة (٧٨٦/٢)

(٤) معجم مقاييس اللغة (٤٤٦/٤)

(٥) شمس العلوم لنشوان الحميري (٥٢٤٢/٨)

(٦) المفردات في غريب القرآن (ص ٦٤٣)

(٧) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروز أبادي (٢١٢/٤)

النافع والضار. ثم تترتب عليها فكرة أخرى في الطريق إلى حصول ما ينفع فيسلكها، وطريق ما يضر فيتركها، ولهم فكرة في عين التوحيد وفكرة في لطائف الصنعة، وفكرة في معاني الأعمال والأحوال. فهذه ستة أقسام لا سابع لها هي مجال أفكار العقلاء. فالفكرة في التوحيد: استحضار أدلته وشواهد الدالة على بطلان الشرك واستحالته، وأن الإلهية يستحيل ثبوتها لاثنتين كما يستحيل ثبوت الربوبية لاثنتين؛ فذلك أبطل الباطل عبادة اثنين، والتوكل على اثنين، بل لا تصلح العبادة إلا للإله الحق، والرب الحق وهو الله الواحد القهار» انتهى المقصود منه.

وأكثر أصحاب التعاريف الكلام فيها فقال الجرجاني^(١): «الفكر: ترتيب أمور معلومة للتأدي إلى مجهول»، ولزكريا الأنصاري^(٢): «النظر فكر يؤدي إلى علم أو اعتقاد أو ظن»، وقال السيوطي: «الفكر حركات تخيلية في الذهن وقيل: انتقال النفس في المعاني انتقالاً بالقصد لطلب علم أو ظن»^(٣)، وقال: «الفكر حركات ما للنفس في المعاني طلباً للحد الأوسط أو ما يجري مجراه»^(٤)، وقال^(٥): «التفكر جولان القوة المفكرة المفكرة بين الخواطر بحسب نظر العقل» أ.هـ.

(١) التعريفات للجرجاني (ص ١٦٨)، ونحوه للسيوطي في معجم مقاليد العلوم (ص ١١٧)

(٢) الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة للأنصاري (ص ٦٩)

(٣) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم للسيوطي (ص ٧٦)

(٤) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم (ص ١٣٣)

(٥) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم (ص ٢٠١)

وقال عبد الرؤوف المناوي^(١): «التفكر: طلب الفكر، وهو يد النفس التي تنال بها المعلومات كما تنال بيد الجسم المحسوسات، ذكره الحارلي. وقال ابن الكمال: تصرف القلب في معاني الأشياء لدرك المطلوب» أ.هـ. وقال أبو البقاء الكفوي^(٢): «الفكر: حركة النفس نحو المبادئ والرجوع عنها إلى المطالب، والنظر: ملاحظة المعلومات الواقعة في ضمن تلك الحركة» أ.هـ.

فعن أم الدرداء وسئلت عن أكثر عبادة أبي الدرداء رضي الله عنه وفي لفظ: «أفضل» فأجابت: «التفكر»^(٣)، وربما زادت «والاعتبار»^(٤). وعن أبي الدرداء قال^(٥): «تفكر ساعة خير من قيام ليلة»، ويروى أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى الحسن: «عظني وأوجز، فكتب إليه: إن رأس ما هو مصلحك ومصلح به على يدك: الزهد في الدنيا، وإنما الزهد باليقين، واليقين بالتفكر، والتفكر بالاعتبار، فإذا أنت فكرت في الدنيا لم تجدها أهلاً أن تتبع بها نفسك، ووجدت نفسك أهلاً أن تكرمها بهوان الدنيا،

(١) التوقيف على مهمات التعاريف (ص ١٠٤)

(٢) الكليات (ص ٦٩٧)

(٣) رواه من حديث عون بن عبد الله بن عتبة عنها: ابن المبارك في الزهد والرقائق (٩٧/١)، ووكيع في الزهد (ص ٤٧٤)، وأحمد في الزهد (ص ١١١)، والنسائي في الكبرى (٤٠٤/١٠)، وأبو داود في الزهد (ص ١٩٦)، وأبو نعيم في الحلية (٢٠٨/١)

(٤) من حديث سالم بن أبي الجعد عنها رواه: ابن أبي شيبه في المصنف (١١١/٧)، وهناد في الزهد (٤٦٨/٢)، وأبو داود في الزهد (ص ١٩١)، وأبو نعيم في الحلية (٢٠٨/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٦٢/١)

(٥) رواه: هناد في الزهد (٤٦٨/٢)، وأبو داود في الزهد (ص ١٩١)

فإن الدنيا دار بلاء، ومنزل قلعة»^(١).

وروى أبو نعيم^(٢) عن ابن المسيب من طريقين وذكر له من عبادة نفر لزوم المسجد والصلاة فقال: «ما هذه العبادة، ولكن العبادة: التفقه في الدين والتفكر في أمر الله تعالى»، وفي لفظ: «التفكر في أمر الله والورع عن محارم الله، وأداء فرائض الله تعالى»، وله عن كعب الأحبار قال^(٣): «من أراد أن يبلغ شرف الآخرة فليكثر التفكير يكن عالماً»، وفيه^(٤) أن إبراهيم بن أدهم سئل عن العبادة فقال: «رأس العبادة التفكير والصمت إلا من ذكر الله...».

ويروى عن علي بن أبي طالب عليه السلام^(٥)، والحسن البصري^(٦): «ولا عبادة كالتفكر»، قال أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني^(٧): «وبلغني عن سفيان بن عيينة، عيينة، قال: التفكير مفتاح الرحمة ألا ترى أنه يتفكر فيتوب؟»، قال^(٨): «قال بعض أهل أهل العلم: أهنأ العيش عيش الراضين عن الله، فالرضا استقبال ما نزل من البلاء

(١) رواه: ابن أبي الدنيا في الزهد (٣٢٣/١)، وذم الدنيا (ص ٧٠)، وابن الأعرابي في الزهد (ص ١٩)، والبيهقي في الزهد (ص ٦٨ و ١٤٩)

(٢) حلية الأولياء (١٦١/٢-١٦٢)، وهو في الفقيه والمتفقه للخطيب (١١٧/١)، والزهد للبيهقي (ص ٣١٢)

(٣) حلية الأولياء لأبي نعيم (١٣/٦)

(٤) حلية الأولياء (١٧/٨)، وشعب الإيمان للبيهقي (٧٢/٧)

(٥) جزء من أثر طويل، رواه الطبراني في المعجم الكبير (٦٩/٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٨/٦)

(٦) رواه ابن أبي الدنيا في الورع (ص ١٢٢) ولفظه: «لا فقر أشد من الجهل ولا مال أعود من العقل ولا عبادة كالتفكر ولا حسب كحسن الخلق ولا ورع كالکف»

(٧) حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٠٦/٧)

(٨) حلية الأولياء (٢٨٠/١٠)

بالطاقة والبشر وانتظار ما لم ينزل منه بالتفكر والاعتبار. وذلك أن ربه عنده أحسن صنعاً به وأرحم به وأعلم بما يصلحه فإذا نزل القضاء لم يكرهه وكان ذلك إرادته، مستحسناً ذلك الفعل من ربه فإذا عد ما نزل به إحساناً من الله عز وجل فقد رضي فالرضا هو الإرادة مع الاستحسان بأن يكون مريداً لما صنع محباً راضياً عن الله بقلبه» أ.هـ.

وبسنده إلى شقيق البلخي قال^(١): «المؤمن مشغول بخصلتين والمنافق مشغول بخصلتين، المؤمن: بالعبير والتفكر، والمنافق مشغول: بالحرص والأمل». وقال البيهقي^(٢): البيهقي^(٢): «سمعت الشيخ أبا علي الحسن بن علي الدقاق يقول: أصل الطاعة الورع، وأصل الورع التقى، وأصل التقى محاسبة النفس، ومحاسبة النفس من الخوف والرجاء، والخوف والرجاء من المعرفة، وأصل المعرفة لسان العلم والتفكر» أ.هـ.

قال أبو بكر ابن العربي المعافري^(٣): «حقيقة التفكر هنا: ترديد العلم في القلب بالخبر عنه» أ.هـ. وفي كتاب الحكيم الترمذي^(٤): «وللمتورع ثلاثة علامات: أولها: يجب يجب قلة الشيء لأن في قلة الشيء سلامة له في أمر دينه، والثاني: قلة الكلام في نجاة من سؤال الله إياه، ماذا أردت به، والثالث: قلة الأكل لأن فيه كسر البدن وزيادة في الدرجات وشرحاً للقلب وطريقاً للورع والتفكر» أ.هـ.

(١) حلية الأولياء (٦٨/٨)

(٢) الزهد الكبير للبيهقي (ص ٣١٤)

(٣) أحكام القرآن لابن العربي (٣٥٢/٢)

(٤) من خاتمة كتابه: العقل والهوى.

وحاجة المسلم إلى الفكر لازمة، وهو يستعملها ولا بد في شؤون حياته شأنه شأن غيره من البشر، لكن منهم من لا يهتم ولا يبالي، ومن الناس من يحسن استخدام الفكر في تصحيح مساره وتصويب فعاله ومعالجة أخطائه لبلوغ نتائج مرضية لنفسه في دنياه.

وهكذا المسلم ينبغي به ألا يهمل مراقبة مساره الديني فإن قصر أعمل فكره في معرفة موضع القصور، والبحث عن طرق العلاج والعمل بها لزيادة إيمانه ورفع يقينه وتوسيع مداركه، وليس الفكر إلا طريقة بحث عن حلول تفتقر إلى فعل وعزم وجهد وإلا لم يكن منها فائدة والله المستعان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني أبي عن

ثمامة بن عبد الله قال: كان أنس يقول لبنيه: يا بني قيدوا العلم بالكتاب.

لا بأس بسنده، وشيخ المصنف هو ابن المثنى بن عبد الله بن أنس عن أبيه عن عمه ثمامة حفيد أنس بن مالك رضي الله عنه.

ومن هذه الطريق أخرجه: الحاكم، وعياض^(١)، وصححه الذهبي في تعليقه على المستدرک. وهو في جزء لوين - ومن طريقه رواه جمع^(٢) - من طريق عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف عن ابن المثنى به مرفوعاً، وعلق أبو جعفر لوين عليه بقوله: «لم يكن يرفعه أحد غير هذا الرجل» أ.هـ.

وقد ورد نحو هذا اللفظ في تقييد العلم عن غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم منهم: عمر بن الخطاب^(٣)، وابن عمر^(١). وورد مرفوعاً من حديث أنس^(٢)، وعبد الله

(١) المستدرک للحاكم (١/١٨٨)، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع لعياض (ص ١٤٧)
(٢) جزء في حديث لوين المصيصي (ص ٦٧)، ومن طريقه: ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص ٤٦٦)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/٢٢٨)، وفي تقييد العلم (ص ٦٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٧/٣٥٣).
(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥/٣١٣)، وسنن الدارمي (١/٤٣٧)، ومستدرک الحاكم (١/١٨٧)، وفي سنده عبد الملك بن عبد الله بن أبي سفيان لا يعرف بالرواية، وصححه الحاكم.

بن عمرو بن العاص^(٣) من طرق لا تخلو من مقال. ورواه ابن الجعد من قول الشعبي^(٤). ومضى الكلام على الكتابة وتقييد العلم في غير ما موضع من الكتاب.



قوله: (كان أنس يقول لبنيه) فيه عنايته ﷺ بطلاب العلم من بنيه وتوجيههم إلى ما فيه مصلحتهم ونفعهم في حفظ العلم واستعمال القلم، فإن «الكتابة هي النهاية في قوة العلم»^(٥).

قوله: (قيدوا العلم بالكتابة) أمر بالتقييد، وهو من الحبس، أي احفظوا العلم الذي تُحصلوا عليه وامنعوه من التفلت بحبسه في الورق، والمراد ضبطه حفظاً له من الزيادة أو النقصان وخوفاً عليه من الفوات والنسيان.

ومما نقله وقاله الأدباء^(٦): «ما بنته الأقلام لم تطمع في دروسه الأيام. وقيل: العلم يند فاجعلوا الكتب له حماة والأقلام عليها رعاة. العلم عقود فاجعلوا الكتب لها نظاماً.

(١) سنن الدارمي (٤٣٧/١) وسنده منقطع.

(٢) رواه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/١٩٦ و٢٧٦).

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (٢٥٩/١)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٣٦٤)، والحاكم في المستدرک (١/١٨٨)، وأبو نعيم في الحلية (٣/٣٢١)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص ٤١٧)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/٣١٧)، والخطيب في تقييد العلم (ص ٦٥)، وفيه عبد الله بن المؤمل. ومن طريق عمرو بن شعيب رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٣٦٥)، والخطيب في تقييد العلم (ص ٦٩ و٧٥). قال الحاكم في المستدرک (١/١٨٨): «وقد أسند من وجه غير معتمد»

(٤) مسند ابن الجعد (ص ٣٣١)

(٥) اقتباس من مفاتيح الغيب لفخر الدين ابن الخطيب لرازي (١٨/٣١)

(٦) محاضرات الأدباء للراغب الأصفهاني (١/٧٠)

وقيل: اكتبوا ما تسمعون من الحكم ولو في بياض النواظر بأطراف الخناجر»، و«القلم صياد يصيد العلوم»^(١)، «وما كتب قر وما لم يكتب فر»^(٢).

ويدخل في العلم كل معلوم يستفاد منه ويحتاج إليه، فحفظه أمن من وقوع اللبس والريب، وأنى للمتعلم بحفظ ما يحصل عليه من العلوم على كثرة تواردها وتعدد مواردها، وتنوع الشواغل والصوارف، وتداخل المهام، إن لم يستعن عليها بالكتاب؟ والنسيان فكامن في الآدمي ولا بد للقلب من مستودع يعود إليه عند الحاجة.

قال الماوردي^(٣) في سياق نصحه المتعلم: «وربما اعتمد على حفظه وتصوره وأغفل تقييد العلم في كتبه ثقة بما استقر في ذهنه وهذا خطأ منه لأن الشك معترض والنسيان طارق... وقال الخليل بن أحمد: اجعل ما في الكتب رأس المال وما في قلبك النفقة. وقال مهبوذ: لولا ما عقدته الكتب من تجارب الأولين لاخل مع النسيان عقود الآخرين. وقال بعض البلغاء: إن هذه الآداب نوافر تند عن عقل الأذهان فاجعلوا الكتب عنها حماة والأقلام لها رعاة» أ.هـ.

وعدّ أبو الفرج ابن الجوزي التهاون في الكتابة وتضييع المكتوب من تلبس الشيطان فقال^(٤): «ولما خاف إبليس أن يعاود هؤلاء مطالعة الكتب فرمى استدلوها بذلك على مكائده؛ حسن له دفن الكتب؛ وإتلافها وهذا فعل قبيح محذور وجهل

(١) غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنظام النيسابوري (٥٣٠/٦)

(٢) الحطة في ذكر الصحاح الستة لصديق حسن خان القنوجي (ص ١٧)

(٣) أدب الدنيا والدين (ص ٦٦)

(٤) تلبس إبليس لابن الجوزي (ص ٢٨٩)

بالمقصود بالكتب، وبيان هذا أن أصل العلوم القرآن والسنة فلما علم الشرع أن حفظهما يصعب، أمر بكتابة المصحف وكتابة الحديث، فأما القرآن فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا نزلت عليه آية دعى بالكاتب فأثبتها وكانوا يكتبونها في العصب والحجارة وعظام الكتف ثم جمع القرآن بعده في المصحف أبو بكر ... وأما السنة فإن النبي صلى الله عليه وسلم قصر الناس في بداية الإسلام على القرآن وقال لا تكتبوا عني سوى القرآن فلما كثرت الأحاديث ورأى قلة ضبطهم أذن لهم في الكتابة... اعلم أن الصحابة ضبطت ألفاظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وحركاته وأفعاله واجتمعت الشريعة من رواية هذا ورواية هذا وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بلغوا عني، وقال: نضر الله أمراً سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها. وتأدية الحديث كما يسمع لا يكاد يحصل إلا من الكتابة لأن الحفظ خوان، وقد كان أحمد بن حنبل رحمه الله يحدث بالحديث فيقال له: إمله علينا فيقول لا بل من الكتاب» أ.هـ.

وفي أهمية الكتابة وتقييد العلم يقول عبد الرؤوف المناوي^(١): «وإذا أدب الله تجار الدنيا وحثهم على كتابة المداينة فكيف بتجار الآخرة في تقييد الأمانات العلمية التي أودعهم إياها وأخذ عليهم الميثاق أن يؤدوه ولا يكتموه، وإذا علمت هذا ظهر لك اتجاه بحث بعض الأعاضم وجوب كتابة العلم الشرعي وتقييد رسومه لئلا يندرس فتدبر، وليس لك أن تقول: قد ذم الله الكتابة في قوله: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ لأننا نقول: إنما ذم من ألحق في التوراة ما ليس منها كما يعرف بتدبر الآية

(١) فيض القدير (٥٣١/٤)

والقصة» أ.هـ.

قال أبو بكر الخطيب^(١): «وفي وصف رسول الله ﷺ الكتاب أنه قيد العلم دليل على إباحة رسمه في الكتب لمن خشي على نفسه دخول الوهم في حفظه، وحصول العجز عن إتقانه وضبطه، وقد أدب الله سبحانه عباده بمثل ذلك في الدين فقال عز وجل: ﴿وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا﴾، فلما أمر الله تعالى بكتابة الدين حفظاً له واحتياطاً عليه وإشفاقاً من دخول الريب فيه، كان العلم الذي حفظه أصعب من حفظ الدين أخرى أن تباح كتابته خوفاً من دخول الريب والشك فيه، بل كتاب العلم في هذا الزمان مع طول الإسناد واختلاف أسباب الرواية أحج من الحفاظ. ألا ترى أن الله عز وجل جعل كتب الشهادة فيما يتعاطاه الناس من الحقوق بينهم عوناً عند الجحود، وتذكراً عند النسيان وجعل في عدمها عند المموهين بها أوكد الحجج بطلان ما ادعوه فيها فمن ذلك أن المشركين لما ادعوا بهتاً اتخذ الله سبحانه بنات من الملائكة أمر الله نبينا ﷺ أن يقول لهم ﴿فَاتُّوا بِكِتَابِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، ولما قالت اليهود: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ وقد استفاض عنهم قبل ذلك للإيمان بالتوراة قال الله تعالى لنبينا ﷺ قل لهم: ﴿مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ يُبَدُّونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ فلم يأتوا على ذلك ببرهان، فأطلع الله على عجزهم عن ذلك بقوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ شَمَّ ذَرْهُمْ فِي حَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾. وقال تعالى راداً على متخذي الأصنام آلهة من دونه ﴿أُرْوِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي


(١) تقييد العلم (ص ٧٠)

السَّمَاوَاتِ اثْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ»، والأثارة والأثرة راجعان في المعنى إلى شيء واحد وهو ما أثر من كتب الأولين وكذلك سبيل من ادعى علماً أو حقاً من حقوق الأملاك أن يقيم دون الإقرار برهاناً إما شهادة ذوي عدل أو كتاباً غير مموه ، وإلا فلا سبيل إلى تصديقه، والكتاب شاهد عند التنازع» أ.هـ.

وفي نواذر الأصول للحكيم الترمذي^(١) في أهمية الكتابة: «وكتب الله تعالى التوراة لعبده موسى عليه السلام قال تعالى: ﴿وَكُتِبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ وكتب الزبور، من زبر الرجل: أي كتب، وقال تعالى في تنزيله: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ﴾ أي في اللوح وأول ما بدأ شأن الكتابة بدأ القلم واللوح فكتب ما هو كائن. والكتاب حق وتدير من الله تعالى لعباده والكتب الجمع بين الحروف ومنه سميت الكتيبة لأنها جمعت، فإذا قيدت المعاني بهذه الحروف المخطوطة التي هي دلائل على المعاني، فإن كانت محفوظة فالكتاب مستغنى عنه وإن نسيت صار الكتاب نعم المستودع، وإن دخل القلب ريب في ذلك نفى الريب واطمأنت النفس. وقد أدب الله عز وجل العباد وحثهم على مصالحهم فقال عز من قائل في شأن المدائنة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ﴾ الآية. فاعلم أن الكتابة قسط عند الله تعالى وهو العدل، كذلك هذه الكتب لم يزل الناس كلما مضى قرن أحوج إلى تقييده وبيانه وشرحه لأن العلم في إدبار والجهل في إقبال حتى غلب الجهل وأحاط بالخلق البلاء ونجمت قرون البدع فأحوج ما كانوا إلى شرحه وبيانه في هذا الوقت» أ.هـ.

(١) نواذر الأصول في أحاديث الرسول للحكيم الترمذي (١٧٠/١-١٧٣)

قال أبو الفداء إسماعيل ابن كثير^(١): «والعلم تارة يكون في الأذهان، وتارة يكون في اللسان، وتارة يكون في الكتابة بالبنان، ذهني ولفظي ورسمي. والرسمي يستلزمهما من غير عكس، فلهذا قال: ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾» أ.هـ. وبالله تعالى التوفيق.



(١) تفسير القرآن العظيم (٤٣٧/٨)

قال المصنف رحمه الله تعالى :

[١٢١ -] حدثنا أبو خيثمة نا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤساء جهلاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا.

الحديث في الصحيحين^(١) من طريق هشام بن عروة. وهو حديث مستفيض مشهور. وقد مضى الكلام مراراً عن مسألة رفع العلم في غير ما موضع من الكتاب؛ حيث فرق المصنف رحمه الله تعالى المسائل ولم يجمع أبوابها.



قوله: (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس) لما وقر في علمهم أنه يأتي زمان على الناس يفشو فيه الجهل، ويرفع العلم، ويدرس الإسلام، حتى يكون المسلم لا يعرف من دينه إلا شهادة التوحيد كما في حديث حذيفة رضي الله عنه^(٢).

وكانوا استشكلوا وقوع هذا الأمر في حين أن القرآن محفوظ في الصدور ومكتوب في المصاحف^(٣)، أوضح لهم رسول الله ﷺ أن الله لن يأخذ العلم محواً من صدورهم ويسلب ما تفضل بهته لهم، ولن يستيقظ الناس وقد نسوا ما كانوا يعلمونه من القرآن

(١) البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣)

(٢) مرقبياً في الأثر رقم (١١٨)

(٣) كما في حديث ابن لبيد الماضي برقم (٥٢)

والسنة، لكن الواقع أننا نحن من سنضيع هذا الإرث.

قال **صلى الله عليه وسلم**: (ولكن يقبض العلم بقبض العلماء) لما أن نُشغل عنه بغيره حتى لا يخلف العالم مثله، فتفنى أوعية العلم بما كسبته من تجارب وعلوم وخبرة في استعمال آلات الاستنباط وتنزيل الأدلة على الوقائع، ولا يحل محلها ما يساويها، أو يدانيها.

فكل ما مات عالم ذهب بما معه مما اختص به من العلوم، فحين لا يطلب العلم المتقون من عباده ويسألون الله أن يهب لهم ويفتح عليهم من بركات العلم أبواباً، ولا يرى الله منهم حرصاً ولا صدقاً يبدأ حينها الضياع التدريجي لهذا العلم والله المستعان.

قوله: (حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا)، فهذه نتيجة ذهاب العلماء، والمراد بهم أهل التقوى والورع، من يتعامل مع العلم بخوف ورجاء، ويتهيب من الزلل. فيأتي قوم يقرأون الكتب ويفهمونها على غير حقيقتها لاختلاف اللغة، وأسباب الورود ونحو ذلك، أو ينزلونها على غير مواضعها لهوى ونحوه، وإنما ترأس الجهال لما لم يجد الناس من يرجعون إليه في أمور دينهم؛ فلجأوا إلى من يظنون بغيتهم عنده، وربما جر طلب الشرف والترأس قوماً لادعاء العلم، فيضل الناس بعلم أو بغير علم.

وكل هذا لم يزل موجوداً في كل عصر بداعي الهوى وغلبة الشهوة وضعف الوازع، إلا أنه غير مراد هنا لتوافر الناصحين من أهل العلم؛ الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر والقائمين بحدود الله وفق ما أمر ونهى سبحانه، والعاملين بعلمهم والمعلمين غيرهم، فأوانه كما أسلفنا قرب قيام الساعة حين تبدأ كفة الأولين بالتزايد وما يقابلها بالتناقص المستمر حتى الانقراض والله تعالى أعلم.

قال الحافظ^(١): «وأظن عبد الله بن عمرو إنما حدث بهذا جواباً عن سؤال من سأله عن الحديث الذي رواه أبو أمامة قال: لما كان في حجة الوداع قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبل آدم فقال: يا أيها الناس خذوا من العلم قبل أن يقبض وقبل أن يرفع من الأرض. الحديث، وفي آخره ألا إن ذهاب العلم ذهاب حملته ثلاث مرات. أخرجه أحمد والطبراني والدارمي، فبين عبد الله بن عمرو أن الذي ورد في قبض العلم ورفع العلم إنما هو على الكيفية التي ذكرها. وكذلك أخرج قاسم بن أصبغ ومن طريقه ابن عبد البر أن عمر سمع أبا هريرة يحدث بحديث يقبض العلم فقال: إن قبض العلم ليس شيئاً ينزع من صدور الرجال ولكنه فناء العلماء وهو عند أحمد والبخاري من هذا الوجه» أ.هـ.

ويقول ابن بطلال^(٢): «فمعنى ذلك أن الله لا يهب العلم لخلقه ثم ينتزعه بعد أن تفضل به عليهم، والله يتعالى أن يسترجع ما وهب لعباده من علمه الذي يؤدي إلى معرفته والإيمان به وبرسله، وإنما يكون قبض العلم بتضييع التعلم فلا يوجد فيمن يبقى من يخلف من مضى، وقد أندر صلى الله عليه وسلم بقبض الخير كله ولا ينطق عن الهوى» أ.هـ.

وقال الكوراني^(٣): «إنما جرت عادته بقبض العلم على هذه الطريقة لا بأن العالم يبيت عالماً، ثم يصبح جاهلاً وإن كان نسبة القدرة إليها سواء، وهذا لطف منه فإنه لم

(١) فتح الباري (٢٨٤/١٣)

(٢) شرح البخاري لابن بطلال (١٧٧/١)

(٣) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (٢١٤/١)

يرجع بما تفضل به بل كما كان عالماً في الدنيا يحشره يوم القيامة مع ذلك العلم، ولو نزع عنه كان عارياً عنه».

ثم عارضه بما يحصل لبعض من نال علماً من: الحور بعد الكور، والانتكاس إلى الدنيا فقال: «يرد عليه: أن كم من عالم يصبح جاهلاً؟ قلت: ذلك ليس مما نحن فيه، بل بسبب شؤم المعاصي وقطع نظره عن ممارسة العلم والمداومة على المذاكرة، إنما الكلام في سلب العلم كما أشرنا إليه بأن يمسي عالماً ثم يصبح جاهلاً كما أنبأ عنه لفظ الانتزاع» أ.هـ.

وساق الحسين بن مسعود البغوي^(١) آثاراً في هذا الباب منها قوله: «وقال الحسن: قال عبد الله بن مسعود: موت العالم ثلثة في الإسلام لا يسدها شيء ما اختلف الليل والنهار... قال ربيعة: لا ينبغي لأحد عنده شيء من العلم أن يضيع نفسه. قال سفيان: تعوذوا بالله من فتنة العابد الجاهل وفتنة العالم الفاجر فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون. قال الشعبي: ما جاءك من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ودع ما يقول هؤلاء الصعافقة. قيل: الصعافقة: الذين يدخلون السوق بلا رأس مال، وقيل: هم رذالة الناس، أراد الذين لا علم لهم، فهم بمنزلة التجار الذين ليس لهم رأس مال. وقال مالك بن أنس: لا تأخذ العلم من أربعة، وخذه مما سوى ذلك: من معلن للسفلة وإن كان أروى الناس، ولا من كذاب يكذب في حديث الناس، وإن كان لا تتهمه بكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا من صاحب هوى يدعو إلى هواه، ولا من شيخ له فضل

(١) شرح السنة (٣١٧/١-٣١٨)

وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به» انتهى.

قال أبو العباس القرطبي^(١) عن الحديث: «هو نص في أن رفع العلم لا يكون بمحوه من الصدور بل بموت العلماء وبقاء الجهال الذين يتعاطون مناصب العلماء في الفتيا والتعليم يفتون بالجهل ويعلمونه فينتشر الجهل ويظهر، وقد ظهر ذلك ووجد على نحو ما أخبر **صلى الله عليه وسلم** فكان ذلك دليلاً من أدلة نبوته وخصوصاً في هذه الأزمان إذ قد ولي المدارس والفتيا كثير من الجهال والصبيان وحرّمها أهل ذلك الشأن؛ غير أنه قد جاء في كتاب الترمذي عن جبير بن نفير عن أبي الدرداء ما يدل على أن الذي يرفع هو العمل ... وهذا بخلاف ما ظهر من حديث عبدالله بن عمرو فإنه صريح في رفع العلم. قلت: ولا تباعد فيهما فإنه إذا ذهب العلم بموت العلماء خلفهم الجهال فأفتوا بالجهل فعمل به فذهب العلم والعمل وإن كانت المصاحف والكتب بأيدي الناس كما اتفق لأهل الكتابين ... وذلك أن علماءهم لما انقضوا خلفهم جهالهم فحرفوا الكتاب وجعلوا المعاني فعملوا بالجهل وأفتوا به فارتفع العلم والعمل وبقيت أشخاص الكتب لا تغني شيئاً» أ.هـ.

قلت: ما ذكره من وقوعه في زمانه لا يسلم، فالحديث من أمارات الساعة، لكنه العهد بأهل التقى والورع: التحسر على ما يروونه من نقص الخير وظهور الشر، وقد تتابع على هذا القول كثير من أهل العلم فهذا الحسين بن مسعود البغوي يقول في

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٧٠٤-٧٠٨)

مقدمة كتابه شرح السنة^(١) عن سبب تأليفه: «ولأني رأيت أعلام الدين عادت إلى الدروس، وغلب على أهل الزمان هوى النفوس، فلم يبق من الدين إلا الرسم، ولا من العلم إلا الاسم، حتى تصور الباطل عند أكثر أهل الزمان بصورة الحق، والجهل بصورة العلم، وظهر فيهم تحقيق قول الرسول صلّى الله عليه وسلم ... » وذكر حديث الباب وقال: «ولما كان الأمر على ما وصفته لك أردت أن أجدد لأمر العلم ذكراً لعله ينشط فيه راغب متنبه أو ينبعث له واقف متنبط فأكون كمن يسعى لإيقاد سراج في ظلمة مطبقة فيهتدي به متحير أو يقع على الطريق مسترشد فلا يخيب من الساعي سعيه ولا يضع حظه والله المستعان، وعليه التكلان، وهو حسبي ونعم الوكيل» أ.هـ.

ونقله بدر الدين العيني في شرحه البخاري^(٢) فقال: «قال القاضي عياض: وقد وجد ذلك في زماننا كما أخبر به عليه الصلاة والسلام. قال الشيخ قطب الدين: قلت: هذا قوله مع توفر العلماء في زمانه فكيف بزماننا؟ قال العبد الضعيف: هذا قوله مع كثرة الفقهاء والعلماء من المذاهب الأربعة والمحدثين الكبار في زمانه فكيف بزماننا الذي خلت البلاد عنهم وتصدرت الجهال بالإفتاء والتعين في المجالس والتدريس في المدارس؟ فنسأل السلامة والعافية» أ.هـ.

قال أبو ذر غفر الله له: ولا أجدني قادراً على متابعتهم فيما قالوا، بل والله ما أظن كلامهم رحمهم الله إلا نابعاً عن حرصهم وتقاهم، وإن نفسي لتمنعي أملاً وتفاؤلاً

(١) شرح السنة (٤-٣/١)

(٢) عمدة القاري للعيني (٨٣/٢)

وإلا فإن زماننا أحق بما قالوه من زمانهم ولا ريب، والتناقص الظاهر بين المتقدم والمتأخر خير دليل على التراجع التدريجي؛ لكن الحديث يحكي حالاً لم تأت بعد فهو من أمارات الساعة وسيأتي - إن شاء الله تعالى - تحقيق ذلك بعد قليل.



قوله: (رؤساء)، قال النووي^(١): «ضبطناه في البخاري رؤساً بضم الهمزة وبالتنوين جمع رأس وضبطوه في مسلم هنا بوجهين أحدهما هذا، والثاني رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيح والأول أشهر». «ويعبر بالرأس عن الرئيس»^(٢)، و«رأس القوم يرأسهم رئاسة: إذا صار رئيسهم ومقدمهم»^(٣).

وقوله: (فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا) الضلال ضد الهدى^(٤) والرشاد، من الضياع والهلاك^(٥)، قال ابن فارس^(٦): «وهو ضياع الشيء وذهابه في غير حقه. يقال: ضل يضل ويضل، لغتان. وكل جائر عن القصد ضال. والضلال والضلالة بمعنى. ورجل ضليل ومضلل، إذا كان صاحب ضلال وباطل».

(١) شرح مسلم للنووي (٢٢٤/١٦)، ووافقه الحافظ في الفتح (٢٨٤/١٣)

(٢) المفردات للراغب (ص ٣٧٢)

(٣) النهاية لابن الأثير (١٧٦/٢)، وانظر تهذيب اللغة (٤٥/١٣)، والمحكم والمحيط الأعظم (٥٤٤/٨)

(٤) جمهرة اللغة (١٤٧/١)، والمحكم والمحيط الأعظم (١٥٣/٨)

(٥) الصحاح (١٧٤٨/٥)

(٦) معجم مقاييس اللغة (٣٥٦/٣)

وقال الراغب^(١): «الضلال العدول عن الطريق المستقيم، ويضاده الهداية، قال تعالى: ﴿مَنْ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾»، ويقال: الضلال لكل عدول عن المنهج عمداً كان أو سهواً يسيراً كان أو كثيراً، فإن الطريق المستقيم الذي هو المرتضى صعب جداً... وإذا كان الضلال ترك الطريق المستقيم عمداً كان أو سهواً قليلاً كان أو كثيراً صح أن يستعمل لفظ الضلال ممن يكون منه خطأ ما، ولذلك نسب الضلال إلى الأنبياء وإلى الكفار وإن كان بين الضلالين بون بعيد، ألا ترى أنه قال في النبي **صلى الله عليه وسلم**: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ﴾، أي: غير مهتد لما سيق إليك من النبوة» أ.هـ. ومن هذا الباب وقوعه في التعبير عن النسيان^(٢).

قوله: (فضلوا وأضلوا) أي ضلوا بفعلهم؛ فأضلوا من تبعهم. فكان الإضلال سببه الضلال الغير مقصود من صاحبه، فلما أن ضل هو أضل غيره ممن يحسن الرأي به. كما قد يكون أيضاً الإضلال سبباً للضلال، فقصد وإرادة إضلال الغير هو ضلال من المرید المتعمد ومن تبعه.

وإنما وصفهم بالضلالة لأن الله عز وجل أنزل كتبه وأرسل رسله ليعلمنا ديننا الذي ارتضاه لنا، ولهذا حرم ومنع الابتداع، وأرشد إلى سؤاله الهداية وتجنب الغواية، وسؤاله رؤية الحق والتوفيق لاتباعه فقال سبحانه: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾، و﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾، و﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾. ولا يتأتى كل هذا إلا بالعلم، فمن ابتغى السلامة بغيره ضل الطريق إليها، والضلال

(١) المفردات في غريب القرآن (ص ٥٠٩)

(٢) جمهرة اللغة للأزهري (١/٤٧)، والغريين للهروي (٤/١١٣٧)، ومشارك الأنوار لعياض (٢/٥٨).

فضياع وفقدان المطلوب.

قال المظهري^(١): «الانتزاع: الجذب والجر، يعني: إنَّ الله تعالى لا يقبض العلم من بين الناس على سبيل أن يرفعه من بينهم إلى السماء، ولكن يقبض بقبض أرواح العلماء حتى لا يترك عالماً، فإذا قبض العلماء بقي الجهال، فاتخذ الناس قضاة وأئمة جاهلين، فقاضيهم يقضى بغير علم، ومفتيهم يفتي بغير علم... قوله: فضلوا؛ أي: صار قضاةهم والذين أفتوهم ضالين وجعلوا قومهم ضالين أيضاً لأنه من تبع جاهلاً يدلّه على سبيل الضلال، ومن تبع عالماً يدلّه على سبيل الرّشاد» أ.هـ.

ومن طريف ما يستدل به على هذا قول بشار بن برد - الشاعر الضير - لما عجز عن شرح موقع دارٍ لسائلٍ بصير فما كان منه إلا أن أخذ بيده ليقوده ويدله بنفسه وأنشد قائلاً^(٢):

أَعْمَى يُقَوِّدُ بَصِيرًا لَا أَبَا لَكُمْ قَدْ ضَلَّ مَنْ كَانَتِ الْعُمَيَّانُ تَهْدِيهِ

وأفاد السيوطي^(٣) في تفسير قول المولى تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ أن ابن أبي حاتم روى عن أبي نضرة قوله: «قرأت هذه الآية فلم

(١) المفاتيح شرح المصابيح للمظهري (٣١٠/١)

(٢) ذكره: الأصفهاني في الأغاني (١٥٧/٣)، والراغب في المحاضرات (٣١٥/٢)، والصفدي في نكت الهميان في نكت العميان (ص ١٠٥)، والمستعصي في الدر الفريد وبيت القصيد (٤٥٥/٣)، وأبو بكر الغرناطي في حدائق الأزاهر (ص ٢١٤) دار الكتب والوثائق القومية ١٤٣٥ هـ.

(٣) الدر المنثور في التفسير بالماثور للسيوطي (١٧٥/٥)

أزل أخاف الفتيا إلى يومي هذا»، وحُق له هذا وهو عالم بخطورة الأمر، فلا يقدم على الخطر إلا جاهل، ويصور لنا الشاعر حال الجاهل المنساق خلف مثله فيقول^(١):

ما الفرق بين مقلدٍ في دينه راضٍ بقائده الجهول الحائر
وبهمّة عمياء قاد زمامها أعمى على عوج الطريق الجائر

وانظر إلى ما يُنقل عن مالك في صفة القضاة، ففي التوضيح^(٢): «قال مالك في الواضحة: لا أرى خصال القضاة تجتمع اليوم في أحد، ولكن يجب أن يكون عالماً عدلاً. [قال] ابن حبيب: فإن لم يكن عالماً، فعاقلاً ورعاً؛ لأنه بالعقل يسأل، وبالورع يقف، فإذا طلب العلم وجدّه، وإن طلب العقل لم يجده» أ.هـ.

وما قاله ابن حبيب هو الواجب على طلاب العلم؛ لكن التصدر للقضاء من مثل هذا لا يحسن، ولما ذكر الشوكاني قوله علق بقوله^(٣): «قلت: ماذا يصنع الجاهل العاقل عند ورود مشكلات المسائل؟ وغاية ما يفيده العقل التوقف عند كل خصومة ترد عليه وملازمة سؤال أهل العلم عنها، والأخذ بأقوالهم مع عدم المعرفة لحقها من باطلها، وما بهذا أمر الله عباده فإنه أمر الحاكم أن يحكم بالحق وبالعدل وبالقسط وبما أنزل، ومن أين لمثل هذا العاقل العاقل عن حلية الدلائل أن يعرف حقيقة هذه الأمور، بل من أين له أن يتعقل الحجة إذا جاءته من كتاب أو سنة حتى يحكم بمدلولها، ثم قد عرف اختلاف طبقات أهل العلم في الكمال والقصور والإنصاف والاعتساف والتثبت

(١) ذكره نشوان الحميري في الحور العين (ص ٢٣٦) ولم ينسب لنا قائله.

(٢) التوضيح شرح مختصر ابن الحاجب لخليل بن إسحاق المالكي (٣٨٩/٧)

(٣) نيل الأوطار للشوكاني (٣٠٥/٨)

والاستعجال والطيش والوقار والتعويل على الدليل والقنوع بالتقليد، فمن أين لهذا الجاهل العاقل معرفة العالي من السافل حتى يأخذ عنه أحكامه وينيط به حله وإبرامه، فهذا شيء لا يعرف بالعقل باتفاق العقلاء» أ.هـ.



وأخذ من قوله: (حتى إذا لم يبق عالماً)، فوائد، منها مسألة: جواز خلو الزمان من مجتهد، قال الحافظ^(١): «واستدل بهذا الحديث على جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو قول الجمهور خلافاً لأكثر الحنابلة وبعض من غيرهم لأنه صريح في رفع العلم بقبض العلماء وفي ترئيس أهل الجهل، ومن لازمه الحكم بالجهل وإذا انتفى العلم ومن يحكم به استلزم انتفاء الاجتهاد والمجتهد. وعورض هذا بحديث: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله^(٢)... وأجيب أولاً: بأنه ظاهر في عدم الخلو لا في نفي الجواز. وثانياً: بأن الدليل للأول أظهر للتصريح بقبض العلم تارة ورفعه أخرى بخلاف الثاني، وعلى تقدير التعارض فيبقى أن الأصل عدم المانع. قالوا: الاجتهاد فرض كفاية فيستلزم انتفاؤه الاتفاق على الباطل، وأجيب بأن بقاء فرض الكفاية مشروط ببقاء العلماء فأما إذا قام الدليل على انقراض العلماء فلا، لأن بفقدتهم تنتفي القدرة والتمكن من الاجتهاد وإذا انتفى أن يكون مقدوراً لم يقع التكليف به، هكذا اقتصر عليه جماعة وقد تقدم في باب تغير الزمان حتى تعبد الأوثان في أواخر كتاب الفتن ما

(١) فتح الباري (٢٨٦/١٣-٢٨٧)

(٢) صحيح البخاري (٧٣١١)، من حديث المغيرة بن شعبة، ومسلم من حديث جابر (١٥٦)، ومن حديث ثوبان (١٩٢٠).

يشير إلى أن محل وجود ذلك عند فقد المسلمين بهبوب الريح التي تهب بعد نزول عيسى عليه السلام فلا يبقى أحد في قلبه مثقال ذرة من الإيمان إلا قبضته ويبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة وهو بمعناه عند مسلم كما بينته هناك فلا يرد اتفاق المسلمين على ترك فرض الكفاية والعمل بالجهل لعدم وجودهم».

إلى أن قال: «ويمكن أن تنزل هذه الأحاديث على الترتيب في الواقع فيكون أولاً: رفع العلم بقبض العلماء المجتهدين الاجتهاد المطلق، ثم المقيد ثانياً، فإذا لم يبق مجتهد استووا في التقليد لكن ربما كان بعض المقلدين أقرب إلى بلوغ درجة الاجتهاد المقيد من بعض - ولا سيما إن فرعنا على جواز تجزئ الاجتهاد - ولكن لغلبة الجهل يقدم أهل الجهل أمثالهم وإليه الإشارة بقوله: اتخذ الناس رؤوساً جهالاً. وهذا لا ينفي ترئس بعض من لم يتصف بالجهل التام، كما لا يمتنع ترئس من ينسب إلى الجهل في الجملة في زمن أهل الاجتهاد» أ.هـ.

ومنها قول الكوراني^(١): «لم يبق عالماً، نكرة في سياق النفي تدل على أن الضلال منتف ما دام عالم موجوداً في كل قطر يدفع الشبه ويقول في الدين بالعلم. وهذا موجود في هذه الأمة إلى آخر الدهر لقوله: لن تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق»، وللكرماني^(٢) في الحديث كلام طويل أنكره عليه الكوراني^(٣)، والبرماوي^(٤) ولم أر في

(١) الكوثر الجاري للكوراني (٢١٥/١)

(٢) الكواكب الدراري للكرماني (٩٧/٢)

(٣) الكوثر الجاري (٢١٥/١)

(٤) اللامع الصبيح (٣٢/٢)

الاستطراد بذكره كبير فائدة.

قال الحافظ^(١): «وفي هذا الحديث الحث على حفظ العلم والتحذير من ترئيس الجهلة، وفيه أن الفتوى هي الرياسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بغير علم. واستدل به الجمهور على القول بخلو الزمان عن مجتهد والله الأمر يفعل ما يشاء» أ.هـ.

قلت: التحذير من ترئيس الجهلة مسألة نظرية لا يمكن تحققها إلا بالتناصح والتواصي، وإلا فلربما صال الهوى على العقل وغلبت المصالح الشخصية على العامة فقدّم من بيده الأمر: من لا يستحق، بجامع فكر أو مذهب أو نسب أو غيره من الماديات، وهكذا إن وضع الأمر بيد الحاكم فلربما منع من هو أهل لها فأسهم في تحجيم نشر العلم.

وعليه فالتحذير إنما يتصور في حق المستفتي - طالب العلم - أن يحرص على الأخذ ممن يعرف ويشتهر بالتقى والعلم؛ ويطالب بالدليل ما أمكن. والخلاصة أن وقوع بعض هذه الأحوال في بعض الأماكن دون بعض، وفي بعض الأزمان دون بعض؛ جائز، إلا أن استحكام الأمر وتحققه على الوجه التام لن يكون إلا قرب الساعة فهو من علاماتها والله المستعان.



(١) فتح الباري (١/١٩٥)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا يعقوب نا أبي عن صالح قال: قال ابن شهاب: ولكن عروة يحدث عن حمران، أنه قال يوماً: فلما توضأ عثمان قال: والله لأحدثنكم حديثاً لولا آية في كتاب الله عز وجل ما حدثتكموه، إني سمعت رسول الله **صلّى الله عليه وسلم** يقول: لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء ثم يصلي الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة التي يصليها. قال عروة: الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾.

سنده صحيح، وشيخ المصنف هو ابن إبراهيم بن سعد، وصالح هو ابن كيسان. والحديث بهذا السياق أخرجه مسلم في الصحيح^(١) من طريق المصنف. وأخرجه البخاري^(٢) من طريق إبراهيم به، معقباً به طريق عطاء عن حمران، ولم يذكر فيه شيخه؛ فكان ظاهر صنيعة التعليق، وبذلك جزم: الكرمانى^(٣)، والكوراني^(٤)، وابن الملقن^(٥) وقال: «قال أبو نعيم الحافظ: لم يذكر البخاري شيخه فيه، ولا أدري هو معقب

(١) صحيح مسلم (٢٢٧)

(٢) صحيح البخاري (١٦٠)

(٣) الكواكب الدراري للكرمانى (٢٠٩/٢)

(٤) الكوثر الجارى للكوراني (٣٠٩/١)

(٥) التوضيح شرح الجامع الصحيح لابن الملقن (١٨٦/٤)

لحديث إبراهيم بن سعد، عن الزهري نفسه أو أخرجه عن إبراهيم بلا سماع» أ.هـ.
وسبق أبا حفص ابن الملقن علاء الدين مغلطي فيما حكاه ابن حجر في
التعليق^(١)، وأجاب عنه بقوله: «وليس كذلك؛ بل هو معطوف على الإسناد الأول»،
واستشهد بجزم المزني في تحفة الأشراف كون البخاري رواه بالسند الأول، يعني عن عبد
العزیز الأويسی عن إبراهيم، ثم أخبر عن نفسه بأنه وجدده مصرحاً به في رواية لأبي
عوانة في صحيحه، فثبت أنه موصل لديه.

لكن العيني بعد اطلاعه على بحث الحافظ في الكتابين أبي قبول هذا التفصيل
وادعى أن غاية الأمر قيام الاحتمال بكونه معقباً أو معلقاً كون صورته صورة
التعليق^(٢). وأجاب الحافظ بقوله^(٣): «ظهور الرجحان في مثل هذا كافٍ، وهو موجود،
ولم يُدع القطع حتى يُطالب بنفي الاحتمال».

ووافق الحافظ في إثبات الوصل: شمس الدين البرماوي في تعقبه الكرمانی. وزكريا
الأنصاري، وشهاب الدين القسطلاني^(٤).

وتابع صالح بن كيسان في عروة: ابنه هشام عند مسلم وغيره^(٥)، لكنه لم يذكر

(١) تعليق التعليق لابن حجر (١٠٣/٢)

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (١٢/٣)

(٣) انتقاض الاعتراض لابن حجر (١٨٠/١)

(٤) اللامع الصبيح للبرماوي (١٩٣/٢)، منحة الباري للأنصاري (٤٤٠/١)، إرشاد الساري القسطلاني
(٢٤٥/١)

(٥) صحيح مسلم (٢٢٧)، ومصنف عبد الرزاق (٤٥/١)، ومصنف ابن أبي شيبة (١٥٩/٢)، ومسنند
أحمد (٤٦٢/١)، ومسنند الحميدي (١٦٩/١)، وكبرى سنن النسائي (١٤٣/١).

قول أبيه في توقع الآية المعنية، ولهذا لما رواه مالك بن أنس عنه أعمل فيها رأيته فقال^(١): «أراه يريد هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾».

وتابعهما - أعني عروة وعطاء - عن حمران: زيد بن أسلم، وجامع بن شداد، وبكير بن عبد الله الأشج، ومعاذ بن عبد الرحمن التيمي، ومحمد بن المنكدر جميعهم بلفظ مختصر عند مسلم^(٢). وموسى بن طلحة، ومعبد الجهني، وعبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف، وعبد الملك بن عبيد السدوسي مجهول، ومجاهد ولا يصح، وسعيد بن إياس الجري، جميعهم عند البزار بلفظ مختصر^(٣). وتابعهم: أبو سلمة بن عبد الرحمن عند البيهقي^(٤)، وعثمان بن عبد الله بن موهب عند عبد بن حميد^(٥)، هذا ما وقع لي من غير قصد ولا تتبع.



قوله: (قال ابن شهاب: ولكن عروة يحدث عن حمران) القائل هو صالح، وفيه يستدرك الزهري، فإن له في هذا الحديث عن حمران شيخان ساق البخاري رواية الأول منهما وهو عطاء بن يزيد الليثي، ثم عقبها برواية عروة، وبين لفظيهما اختلاف، قال

(١) موطأ مالك (٤١/٢)، وصحيح ابن حبان (٣١٥/٣)، ومستخرج أبي عوانة (٣٠٩/١)، وشعب الإيمان للبيهقي (٢٥١/٤)

(٢) صحيح مسلم حديث رقم (٢٢٩) و (٢٣١)، و (٢٣٢)، و (٢٤٥)

(٣) مسند البزار (٨٨-٧٨/٢)

(٤) السنن الكبرى (٦٢/١)

(٥) مسند عبد بن حميد (ص ٥٠)

ابن حجر^(١): «يعني أن شيخي ابن شهاب اختلفا في روايتهما له عن حمران عن عثمان، فحدثه به عطاء على صفةٍ، وعروة على صفةٍ، وليس ذلك اختلافاً وإنما هما حديثان متغايران» أ.هـ.

والحديث الآخر الذي هو من طريق عطاء بن يزيد الليثي عن حمران لفظه: «أنه رأى عثمان بن عفان دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرار، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرار إلى الكعبين، ثم قال: قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم**: من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه، غفر له ما تقدم من ذنبه»، متفق عليه^(٢).

فيكون المصنف هنا اقتصر على حديث عروة في فضل الوضوء لموضع الشاهد منه لكتابته.

قوله: (فلما توضأ عثمان قال) يستشعر من اللفظ أن حمران حدث بالحديث كاملاً لكن الزهري أخذه من شيخين، فروى عطاء أوله وهو صفة وضوء عثمان، وعروة آخره وهو فضله، وفضل الصلاة بعده. وكل من تابعهما عن حمران ذكر جزء عروة؛ أعني فضل الوضوء لا صفته، لكن يشكل عليه أن بين اللفظين اختلاف ولو كان حمران جمعهما في مجلس لم يختلف اللفظ كلياً، ويأتي الجمع بين اللفظين.

(١) فتح الباري (٢٦١/١). وبنحو قوله قال زكريا الأنصاري في منحة الباري (٤٤٠/١)

(٢) البخاري (١٥٩)، ومسلم (٢٢٦)

قوله: (والله لأحدثنكم حديثاً لولا آية في كتاب الله عز وجل ما حدثتكموه) سبق نحو هذا من كلام أبي هريرة رضي الله عنه ^(١)، وقوله هنا: (لولا آية في كتاب الله)، صحتها بعض الرواة إلى (لولا أنه في كتاب الله) قال الحافظ ^(٢): «قوله (لولا آية)، زاد مسلم (في كتاب الله)، ولأجل هذه الزيادة صحف بعض رواة آية فجعلها (أنه) بالنون المشددة وبهاء الشأن»، وكأن الحافظ بحكمه بالتصحيح يُنهي البحث في الاحتمال.

وأفاد أبو الفضل عياض أن أبا الوليد الباجي هو من ذكره بالنون قال ^(٣): «وقد اختلف رواية الموطأ عن مالك في هذين اللفظين»، وكذا قال أبو بكر ابن العربي ^(٤)، زاد: «بالنون هي رواية يحيى بن يحيى، والصحيح ما رواه: مسلم والقعني».

وكذا هو في المطبوع من رواية يحيى الليثي ^(٥)، ونسب ابن عبد البر، والقنازعي الياء لابن بكير وطائفة ^(٦)، وخالفهم الباجي ^(٧) فجعل النون ليحيى وابن بكير، والياء لأبي

(١) الأثر رقم (١٠٧)

(٢) فتح الباري (٢٦١/١)

(٣) إكمال المعلم (١٧/٢)

(٤) المسالك في شرح موطأ مالك (١١٠/٢)، والقبس في شرح موطأ مالك (ص ١٥٥) كلاهما لابن العربي.

(٥) الموطأ بتحقيق عبد الباقي (٣٠/١)، وبتحقيق الأعظمي (٤٠/٢)، وأشار هذا في الحاشية إلى الخلاف فقال: «بهامش الأصل آية لابن بكير والقعني».

(٦) الاستذكار (١٩٧/١) لابن عبد البر، وتفسير الموطأ (١٣٧/١) لأبي مطرف القنازعي.

(٧) المنتقى في شرح الموطأ للباجي (٧١/١)

مصعب الزهري^(١).

فعلى قول عروة لا يصح إلا الياء، وعلي قول مالك يحتمل الوجهين الياء والنون. فعلى الأول يكون المعنى: لولا الآية التي حَرَّجَتْ كتمان العلم. وعلى الثاني: لولا أن معنى ما أحدثكم به في كتاب الله ما حدثتكم به لئلا تتكلموا، انتهى ملخصاً من كلام أبي الوليد الباجي^(٢).

قوله: (إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يتوضأ) اختلف اللغويون في ضبط الوضوء بين الفتح والضم لاسم الماء وفعل المتوضي، ولا أجد من نفسي نشاطاً لطرقه. قال ابن قتيبة^(٣): «هو من الوضأة، والوضأة النظافة والحسن، ومنه قيل: فلان وضئ وضئ الوجه أي نظيفه وحسنه، فكأن الغاسل لوجهه وضأه أي نظفه بالماء وحسنه. ومن غسل يده أو رجله أو عضواً من أعضائه أو سكن من شعث رأسه بالماء فقد وضأه» أ.هـ.

زاد الأنباري^(٤): «الدليل على هذا قول النبي ﷺ: توضأوا مما غيرت النار^(٥). النار^(٥). معناه: اغسلوا أيديكم، ونظفوها من الزُّهُومة. وذلك أن جماعة من الأعراب

(١) قلت: وهو في المطبوع من رواية أبي مصعب الزهري بالياء (٣٣/١). ومن رواية سويد بن سعيد الحدثاني بالنون (٥٨/١) دار الغرب الإسلامي ١٩٩٤م.

(٢) المنتقى شرح الموطأ (٧١/١)، ونحوه في التمهيد لابن عبد البر (٢١٣/٢٢)، وإكمال المعلم (١٦/٢) لعياض.

(٣) غريب الحديث لابن قتيبة (١٥٣/١)

(٤) الزاهر في معاني كلام الناس (٣٩/١)

(٥) رواه أحمد في المسند (٢٧٠/٢٦) من حديث أبي هريرة، بسند صحيح، ورواه بأسانيد فيها مقال عن أبي

كانوا لا يغسلون أيديهم من الزهومة، ويقولون: فقدناها أشد علينا من ريحها. فأمر النبي بتنظيف اليد منها. وروى الأصمعي عن أبي هلال عن قتادة أنه قال: من غسل يده فقد توضأ» أ.هـ.

«وفي الشرع: الغسل والمسح على أعضاء مخصوصة، وقيل: إيصال الماء إلى الأعضاء الأربعة مع النية»^(١)، قوله: (رجل) ذكر الرجل هنا لا مفهوم له، وتشاركه المرأة، وقد ورد في بعض ألفاظه بدلاً عن رجل: عبد، وأحد، ومسلم^(٢)، وأطلق فقال: من توضأ^(٣).

(فيحسن الوضوء) «يعني يأتي به على أكمل الهيئات والفضائل، وتقديره فيحسن في وضوئه»^(٤)، وإحسان الوضوء إتمامه^(٥)، بمعنى عدم الاقتصار على الواجب وصفة الإجزاء، بل يتتبع سننه وصفة الكمال فيه، قال أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي^(٦): «أي يأتي به تاماً بكمال صفته وآدابه. وفي هذا الحديث: الحث على

أبي موسى (٤٧٧/٣٢)، وأنس (٢٦٩/٢٦)

(١) التعريفات للجرجاني (ص ٢٥٣)

(٢) مسلم (٢٣٤)

(٣) مسلم (٢٢٦)

(٤) من كلام الباجي في المنتقى شرح الموطأ (٧١/١)

(٥) ابن الجوزي في كشف المشكل من حديث الصحيحين (١٥٠/١)

(٦) شرح مسلم (١١١/٣)، وبنحوه قال الكرمانى في الكواكب الدراري (٢١٠/٢)، وشمس الدين البرماوي

في اللامع الصبيح (١٩٤/٢). وأسهب تقي الدين ابن دقيق العيد في شرح الحديث في كتابه شرح

الإمام بأحاديث الأحكام (٤٠١/٣-٥١٤)، وذكر فيه فوائد يحسن بالطالب مراجعتها للفائدة.

الاعتناء بتعلم آداب الوضوء وشروطه والعمل بذلك والاحتياط فيه والحرص على أن يتوضأ على وجه يصح عند جميع العلماء، ولا يترخص بالاختلاف فينبغي أن يحرص على التسمية، والنية، والمضمضة، والاستنشاق، والاستنثار، واستيعاب مسح الرأس، ومسح الأذنين، وذلك الأعضاء، والتتابع في الوضوء وترتيبه، وغير ذلك من المختلف فيه، وتحصيل ماء طهور بالإجماع» أ.هـ.

قوله: (ثم يصلي الصلاة) قال أبو القاسم الراغب الأصفهاني^(١): «والصلاة؛ قال كثير من أهل اللغة: هي الدعاء، والتبريك التمجيد، يقال: صليت عليه، أي: دعوت له وزكيت... وصلاة الله للمسلمين هو في التحقيق: تركيته إياهم. وقال: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾، ومن الملائكة هي الدعاء والاستغفار، كما هي من الناس قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾. والصلاة التي هي العبادة المخصوصة، أصلها: الدعاء، وسميت هذه العبادة بها كتسمية الشيء باسم بعض ما يتضمنه، والصلاة من العبادات التي لم تنفك شريعة منها، وإن اختلفت صورها بحسب شرع فشرع. ولذلك قال: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾، وقال بعضهم: أصل الصلاة من الصلى، قال: ومعنى صلى الرجل، أي: أنه زاد وأزال عن نفسه بهذه العبادة الصلى الذي هو نار الله الموقدة» أ.هـ.

وقال أبو بكر الأنباري^(٢): «والصلاة تنقسم في كلام العرب على ثلاثة أقسام: تكون الصلاة المعروفة التي فيها الركوع والسجود؛ كما قال عز وجل: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٤٩٠-٤٩١)

(٢) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (٤٤/١)

وَأُنْحَرُ. وتكون الصلاة: الترحم من ذلك قوله عز وجل: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾، وتكون الصلاة: الدعاء، من ذلك الصلاة على الميت، معناه: الدعاء له، لأنه لا ركوع ولا سجود فيها. ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم^(١): «إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب، فإن كان مفطراً فليأكل، وإن كان صائماً فليصل». معناه: فليدع لهم بالبركة» أ.هـ.

وفي صحيح البخاري^(٢) في صلاة الله على نبيه صلى الله عليه وسلم: «قال أبو العالية: صلاة الله: ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة الدعاء، قال ابن عباس: يصلون: يركون»، وقول ابن عباس رضي الله عنه رواه الطبري في التفسير^(٣) وعقبه بقوله: «وقد يحتمل أن يقال: إن معنى ذلك: أن الله يرحم النبي صلى الله عليه وسلم، وتدعو له ملائكته ويستغفرون، وذلك أن الصلاة في كلام العرب من غير الله إنما هو دعاء». قال الحسين بن مسعود البغوي^(٤): «وقيل: الصلاة من الله: الرحمة، ومن الملائكة: الاستغفار، ومن المؤمنين: الدعاء».

(١) رواه مسلم (١٤٣١) من حديث أبي هريرة. ولفظه: «إذا دعي أحدكم فليجب، فإن كان صائماً فليصل، وإن كان مفطراً فليطعم»

(٢) صحيح البخاري (١٢٠/٦)، وقول ابن عباس في تفسير ابن جرير، وكذا أفاد ابن حجر في تعليق التعليق (٢٨٦/٤)

(٣) جامع البيان لابن جرير (٣٢٠/٢٠)

(٤) شرح السنة (١٨٩/٣)

فقوله: (ثم يصلي الصلاة)، «أي: صلاة من جنس الصلوات، ولذلك أطلقه، ويجوز أن يكون إشارة إلى إحدى الصلوات الخمس، لكونها مكفرات لما بينهن»، قاله الكوراني^(١).

قوله: (إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة التي يصليها)، قوله: (التي يصليها) ورد في لفظ (حتى يصليها)، وفي آخر (وبين الصلاة التي تليها)، وثمة ألفاظ أخرى جمعها ولم يستوعب: عياض في شرح مسلم^(٢).

فعلى لفظ كتابنا حُصَّ الفضل بما بين انتهاء الوضوء إلى فراغه من الصلاة التي توضع لها، فيكون «يشمل الحاصل في الصلاة كالنظرة المحرمة الواقعة في نفس الصلاة»^(٣).

قال أبو الوليد الباجي^(٤): «ومعنى هذا - والله أعلم - أن ثواب ما فعله من الوضوء الذي أحسن فيه، والصلاة بعده أكثر من إثم ما يفعله من المعاصي بين الصلاتين ولذلك قال مالك رحمه الله أراه يريد هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾»، وقال أبو

(١) الكوثر الجاري (٣٠٩/١)

(٢) إكمال المعلم لعياض (١٥/٢)

(٣) قاله الكرماني في الكواكب الدراري (٢١٠/٢)

(٤) المنتقى شرح الموطأ للباجي (٧١/١)

عمر^(١): «والقول في هذا عندي كالقول في حديثه صلى الله عليه وسلم: الجمعة إلى الجمعة كفارة

لما بينهما والعمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما»، يريد استثناء الكبائر والله تعالى أعلم.

قال أبو حفص سراج الدين ابن الملقن^(٢): «قد سلف أن المراد بهذا وأمثاله غفران

الصغائر... وفي الحديث الآخر: الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى

رمضان مكفرات لما بينهما إذا اجتنبت الكبائر. لا يقال: إذا كفر الوضوء فماذا تكفر

الصلاة؟ وإذا كفرت الصلاة ماذا تكفر الجمعات ورمضان؟ وكذا صيام عرفة يكفر

سنتين، ويوم عاشوراء كفارة سنة، وإذا وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من

ذنبه؛ لأن المراد أن كل واحد من هذه المذكورات صالح للتكفير، فإن وجد ما يكفره

من الصغائر كفره، وإن لم يصادف صغيرة كتبت له حسنات ورفعت له درجات، وإن

صادف كبيرة أو كبائر ولم يصادف صغيرة رجا أن يخفف منها» أ.هـ.

قوله: (قال عروة: الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ

بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾). مضى في

أثر أبي هريرة برقم (١٠٧) الكلام على هذه الآية. وفي حديث الباب لم يذكر عثمان

رضي الله عنه الآية، ولهذا خاض الناس فيها، فعين عروة هذه الآية، وقال مالك: «أراه يريد هذه


الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ

(١) التمهيد لابن عبد البر (٢١٢/٢٢)

(٢) التوضيح (١٨٩/٤)

ذَكَرَى لِلذَّاكِرِينَ»». وصوب العيني^(١) قول عروة، وقال ابن حجر^(٢): «وما ذكره عروة راوي الحديث بالجزم أولى».

قلت: لم أر لتكلف التصويب داعٍ، فكلا القولين توقع خاص بالراوي؛ له وجهه كما سبق ذكره، والله تعالى أعلم. وبالله تعالى التوفيق.



(١) عمدة القاري (١٢/٣)

(٢) فتح الباري (٢٦١/١)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا حجاج بن محمد عن شعبة عن الهيثم عن

عاصم بن ضمرة: أنه رأى أناساً يتبعون سعيد بن جبير، فنهاهم وقال: إن صنيعكم هذا مذلة للتابع وفتنة للمتبع.

سنده حسن، لأجل الهيثم بن حبيب، وعاصم. ومن طريق حجاج رواه الدارمي^(١). ورواه من طريق شعبة: ابن أبي شيبة، وعبد الله بن أحمد، وأبو أحمد ابن عدي، والبيهقي، والخطيب^(٢). ورواه الدارمي^(٣) أيضاً من طريق مغيرة عن ابن جبير، بسند تالف.



ولفظ الأثر لم يوضح الناهي المتكلم، فيحتمل كونه الرائي أعني عاصماً، أو المرئي أي ابن جبير. وفي رواية مغيرة ما يدل على الثاني لولا ضعفها. وفي رواية ابن أبي شيبة لم يذكر عاصم سعيداً ما يدل أن الكلام والنهي له. إلا أن رواية البيهقي سقط منها عاصم فجعل الكلام لسعيد.

(١) سنن الدارمي (٤٤٩/١)

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٣٠٢/٥)، الزهد لأحمد (ص ١٧٦)، والعلل ومعرفة الرجال له (٤٤٧/٢)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٣٨٧/٦)، المدخل إلى السنن الكبرى (ص ٣٢٠)، والزهد الكبير (ص ١٤٧) كلاهما للبيهقي. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٣٩٦/١)

(٣) سنن الدارمي (٤٥١/١)

وورد نحوه لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث روى ابن أبي شيبة وغيره عن سليم بن حنظلة قال^(١): «أتينا أبي بن كعب لتحدث معه فلما قام يمشي قمنا نمشي معه فلحقه عمر فرفع عليه الدرة فقال: يا أمير المؤمنين اعلم ما تصنع؟ قال: ما ترى فتنة للمتبع مذلة للتابع».

وتتابع السلف وأهل العلم والفضل على طرق هذه الأمور لتنبيه الغفلة، وتحذيراً من خطرهما، وعقد أبو الفداء إسماعيل بن كثير في تفسيره^(٢) فصلاً مفيداً في الخمول والتواضع لتعلقه بوصية لقمان، ساق فيه آثراً كثيرة، وقد مضى هنا الكلام على هذا الباب في غير ما موضع من الكتاب، وإنما كان السلف يخشون على أنفسهم غوائل الشهرة وفتنتها، وأجاز البعض أن يمشي معه في صف ولا يقدمه^(٣).

وإنما كانت مذلة لأنها ليست هذه منزلة طالب العلم، فلئن كان طالباً للعلم فإن عليه أن يعلم أن الشيخ مجرد وعاء يُستقى منه، واحترامه وتوقيره وتقديره بمنزلة المحافظة على الوعاء، أما أن ينزل الطالب من شأنه ويسلم نفسه لشيخه فهذا ليس من الطلب، بل ولهذا الفعل مساوئ منها أن الطالب ينشأ ويربى على كونه أقل منزلة، ويرضى بالدون ويرى لشيخه ومتبوعه فضلاً لا يقارن، فكلمته حق ورأيه صواب ومخالفه على الباطل.

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣٠٢/٥) و(١٩٣/٦)، والزهد والرقائق لابن المبارك (١٣/٢)، وسنن الدارمي (٤٤٨/١)، والزهد الكبير للبيهقي (ص ١٤٧)، ورواه ابن شبة في أخبار المدينة (٣٦٦/١)، من طريق زاذان، بسند ضعيف، ومن طريق زيد بن وهب عند الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٩٥/١)، بسند ضعيف أيضاً. وأرسله ابن عيينة عند البيهقي في المدخل (ص ٣٢٠).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٤١/٦)

(٣) مضى في الأثر رقم (١٠١)

وهذا ما تعانیه الأمة منذ برهة، فالتبوع قد افتتن بهذه الرئاسة التي أعطيها فصار يرى لنفسه فضلاً لم يؤت، حتى بلغني أن بعضهم أدعي فيه عصمة فلما بلغه ذلك صحح لهم بأنها ليست عصمة؛ لكنه لا يعرف لنفسه خطأً!.

وإنما كان السلف يخشون وقوع مثل هذا ويحذرون من وسائل ربما أفضت إليه، ومنه أثر الباب. والله تعالى أعلم.

وسبق الكلام عن كراهيتهم لوطاً العقب، ومما أثر عنهم مما لم يسبق ذكره ما روي عن الحسن البصري^(١) قوله: «إن خفق النعال حول الرجال ما تلبث به الحمقى». وكان يأمر من صحبه أن يمشي إلى جنبه^(٢)، وقال لمن يمشي خلفه: «رحمكم الله ما يبغي هذا من مؤمن ضعيف»^(٣)، وقال ابن عينة أن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: «أخروا علي خفق نعالكم، فإنها مفسدة لقلوب الرجال»^(٤)، وعن مجاهد قال^(٥): «من كثر خدمه كثر شياطينه».

وقال البيهقي^(٦): «سمعت الشيخ الإمام أبا الطيب سهل بن محمد بن سليمان يقول: من أراد خفق النعال خلفه فقد أراد الدنيا بأسرها ومن فيها، وكانت حقيقة أمره أن أعطوني دنياكم وخذوا ديني، واخلعوا لي دنياكم فقد خلعت لها ولكم ديني».

(١) رواه ابن المبارك في الزهد والرقائق (١٣/٢)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص ٣١٩)

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٩٦/١)

(٣) رواه البيهقي في الزهد الكبير (ص ١٤٨)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع

(٤) رواه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص ٣١٩)

(٥) الزهد الكبير للبيهقي (ص ١٤٩)

(٦) الزهد الكبير (ص ١٤٨)

وروى^(١) عن ذي النون قوله: «وسئل عن الآفة التي يخدع بها المريد عن الله عز وجل قال: برؤية الألفاظ والكرامات والآيات، قيل له: يا أبا الفيض فيما يخدع قبل وصوله إلى هذه الدرجة؟ قال: بوطئ الأعقاب وتعظيم الناس له والتوسع في المجالس وكثرة الأتباع فنعوذ بالله من مكره وخدعه».

وليس يؤخذ من هذا حكماً شرعياً عاماً وإنما هو مما يتأدب به أهل السلوك. وقد روى مسلم^(٢) عن جابر بن سمرة قال: «أتى النبي ﷺ بفرس معرورى، فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح، ونحن نمشي حوله»، قال النووي^(٣): «فيه جواز مشي الجماعة مع كبيرهم الراكب وأنه لا كراهة فيه في حقه ولا في حقهم إذا لم يكن فيه مفسدة، وإنما كره ذلك إذا حصل فيه انتهاك للتابعين، أو خيف إعجاب ونحوه في حق التابع أو نحو ذلك من المفاصد» أ.هـ.

ونقل ابن مفلح^(٤) عن ابن عقيل قوله: «ومن مشى مع إنسان فإن كان أكبر منه وأعلم مشى عن يمينه يقيمه مقام الإمام في الصلاة وإذا كانا سواء استحب أن يخلي له عن يساره حتى لا يضيق عليه جهة البصاق والامتخاط. ومقتضى كلامه استحباب مشي الجماعة خلف الكبير، وإن مشوا عن جانبيه فلا بأس كالإمام في الصلاة».

(١) الزهد الكبير (ص ١٤٩)

(٢) صحيح مسلم (٩٦٥)

(٣) شرح مسلم (٣٣/٧)

(٤) الآداب الشرعية (٢٥٥/٣)

وفي صحيح مسلم^(١) أن يحيى بن يعمر يحكي أنه وحميد بن عبد الرحمن لقيا ابن عمر رضي الله عنه قال: «فاكتنفته أنا وصاحبي أحدنا عن يمينه، والآخر عن شماله»، قال النووي^(٢): «وفي هذا تنبيه على أدب الجماعة في مشيهم مع فاضلهم وهو أنهم يكتنفونه ويحفون به» أ.هـ.

وفي مسائل أبي داود^(٣) قال: «رأيت أحمد جاءه ابن لمصعب الزبيري فأراد أحمد أن يخرج من المسجد فقال لابن مصعب: تقدم، فأبى وحلف ابن مصعب، فتقدم أبو عبد الله بين يديه في المشي»، قال ابن مفلح^(٤): «ويؤخذ من هذا أن الكبير إذا راعى الصغير، وتأدب معه يحسن ذلك منه، وأن الصغير إن شاء قبل ذلك؛ لأنه امتثال، وإن شاء رده لأنه وقوف مع الأدب» أ.هـ.

قلت: وهذا كله يصدق في الرفقة الصغيرة ويصلح فيها مراعاة ما ذكر أعلاه، أما مع الكثرة فلا ينبغي التدقيق في هذا الأمر لاسيما إن كان فيهم من يتقدم الرأس ومنهم من تخلف عنه فضلاً أن يكون هو فيهم معلماً مفيداً، ولقد رأيتني نحو سنة ١٤١٧ هـ في مركز الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله تعالى في دماج منصرفنا من جنازة، وبعد أن تم الدفن عدنا أدراجنا إلى المركز، ولك أن تتخيل أعداد الطلاب الكبيرة حول الشيخ وهم يتحلقون حوله جماعات كل يرمي عليه سؤالاً فإذا قضى حاجته عقبه آخر،

(١) صحيح مسلم (٨)

(٢) شرح مسلم (١٥٥/١)

(٣) مسائل أبي داود (ص ٣٧٧)

(٤) الآداب الشرعية لابن مفلح (٢٥٥/٣)

ولقد كنت سعيداً جداً بذاك الوقت القصير الذي أمضيته في المشي بجانب الشيخ سائلاً مستفيداً، وربما تخلفت لمتابعة سؤال غيري، والشيخ رحمه الله لم يظهر ملالاً ولا ضجراً بل كان متبسماً، وإن لم يُسأل تولى هو إلقاء الأسئلة.

وكثيراً ما تجد بعض تلك المظاهر المشينة المتعلقة بهذا الأثر في سلوك بعض الشيوخ تجاه من يلحقه من الطلاب؛ وقد تركهم خلفه بصورة تظهر التعالي، وهو مما لا ينبغي وإن لم يكن مقصوداً منه، وكان الأحرى بالطلاب ألا يحوجوه إلى تجاهلهم ويعطوه مساحة لراحته، والله المستعان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٤ -] ثنا أبو خيثمة ثنا حجاج بن محمد ثنا يونس عن أبي إسحاق عن

الأغر عن أبي هريرة قال: إن الله وملائكته يصلون على أبي هريرة وجلسائه.

سنده حسن لولا عنعنة أبي إسحاق، والأغر فإما أبو مسلم وإما ابن سليك؛ كلاهما روى عنه أبو إسحاق، ورويا عن أبي هريرة.

ولم أجد من وافق المصنف على رواية هذا الأثر. لكن روى علي بن الجعد^(١) عن أبي إسحاق قال: «عن إمام مسجد سعد قال: قدم أبو هريرة الكوفة فصلى الظهر والعصر واجتمع عليه الناس قال: فذكر قرباً منه - يعني أنه كان قريباً منه ﷺ - قال: فسكت فلم يتكلم، ثم قال: إن الله وملائكته يصلون على أبي هريرة الدوسي. فتغامز القوم، فقالوا: إن هذا ليزكي نفسه! قال: ثم قال: وعلى كل مسلم ما دام في مصلاه ما لم يحدث حدثاً بلسانه أو بطنه».




وهذا بلا ريب - عندي - يريد به ﷺ ما رواه هو عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه، ما لم يحدث، تقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه»، أخرجاه في الصحيحين^(٢).

(١) مسند علي بن الجعد (ص ٣٦٩)

(٢) صحيح البخاري (٤٤٥)، ومسلم (٦٤٩)

وفيه تنويع أساليب الإلقاء ابتغاء نشر العلم، والتأكد من حسن تلقي المستمع، ومظنة ضبطه، وتنشيط ذهنه، واستدعاء فطنته.

إلا أني أظن - والله تعالى أعلم - أن مراده أيضاً من أثر الباب الإشارة إلى فضل طلب العلم والتحلق وقد مضى بعض ما يتعلق به في الأثر رقم (٥)، ومنه ما رواه أبو أمامة الباهلي قال: قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم**: «إن الله وملائكته حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت في البحر ليصلون على معلم الناس الخير»^(١).



(١) رواه بهذا اللفظ الطبراني في المعجم الكبير (٢٣٤/٨)، وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة (ص ٤٨)، وفي الترغيب في فضائل الأعمال (ص ٧٣)، والشجري كما في ترتيب الأمالي الخميسية (٧٢/١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٧٤/١)، وهو في الترمذي مطولاً (٣٤٧/٤)، وفوائد تمام (٩٨/٢)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن حبيب بن الشهيد

عن ابن طاوس عن أبيه قال: قال عمر: إنا لا نحل أن نسأل عما لم يكن، فإن الله قد بين ما هو كائن.

سنده إلى طاوس صحيح، ولم يدرك عمر رضي الله عنه. ومن طريق حبيب رواه: ابن عبد البر ^(١)، وروى البيهقي متابعة الثوري لحبيب عن ابن طاوس به ^(٢). وتابعه - أعني: عبد الله بن طاووس - عمرو بن دينار عندهما والدارمي ^(٣).



قوله: (إنا لا نحل) الحل من الحلال والإباحة والسماح والجواز، وهو ضد الحرمة والحرام الذي هو: «المنع والتشديد» ^(٤).

قال أبو الحسن ابن فارس ^(٥): «الحاء واللام له فروع كثيرة ومسائل، وأصلها كلها عندي فتح الشيء، لا يشذ عنه شيء. يقال حللت العقدة أحلها حلاً...» أ.هـ.

(١) جامع بيان العلم (١٠٦٤/٢).

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى (ص ٢٢٥).

(٣) المدخل للبيهقي (ص ٢٢٥)، وجامع البيان لابن عبد البر (١٠٦٠/٢)، وسنن الدارمي (٢٤٤/١).

(٤) مقاييس اللغة لابن فارس (٤٥/٢).

(٥) مقاييس اللغة (٢٠/٢).

وذكروا منها: النزول والموضع وغيرها، وجعل الراغب الحلال منها فقال^(١): «أصل الحل: حل العقدة، ومنه قوله عز وجل: ﴿وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي﴾، وحللت: نزلت، أصله من حل الأحمال عند النزول ... ويقال: حل الدين: وجب أدائه، ... وعن حل العقدة استعير قولهم: حلّ الشيء حلالاً، قال الله تعالى: ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا﴾، وقال تعالى: ﴿هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ﴾» أ.هـ.

والتحليل والتحريم إنما هو فعل الله وأمره، ولا يُنسب إلى العالم إلا تجوزاً فيما كان سبيله الاجتهاد، أو هو على استعمال العامة كقول القائل: لا أحل لك كذا، أي لا أسمح ولا أجاز. قال الراغب^(٢): «الحرام: الممنوع منه: إما بتسخير إلهي، وإما بشري، وإما بمنع قهري، وإما بمنع من جهة العقل، أو من جهة الشرع، أو من جهة من يرتسم أمره ... وكل تحريم ليس من قبل الله تعالى فليس بشيء» أ.هـ.

وتصديقه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾.

ومرادُه ﷺ أن ينهى السائلين عن تكلف ما لا حاجة لهم به؛ وإحراج المسؤول لتجشم عناء ما لا حاجة إليه فيقول لهم: (إنا لا نحل أن نُسأل عما لم يكن) أي لا نسمح ولا نجاز لأحد أن يسألنا عما لم يكن من الفرضيات والاحتمالات. وربما كان

(١) المفردات في غريب القرآن (ص ٢٥١)

(٢) المفردات في غريب القرآن (ص ٢٢٩ - ٢٣٠)

مذهبه تحريم هذا الفعل شرعاً، ولهذا ورد عنه فيما سبق ذكره تحت أبواب المسألة: التشديد واللعن فيه، وسبق الخوض في المسألة والتفريق بين التعلم والتعنت وغيرها من المسائل المتعلقة بالباب هناك.

قوله: (فإن الله قد بين ما هو كائن)، تعليل منه لنهيه الآنف، ولعل مراده أن الله تعبدنا بأن بين لنا كل ما كان كائناً، وسكت عما لم يكن. فاسأل عما غاب عنك علمه من الأمور الكائنة، وأعرض عما لم يكن فلا تتكلفها. ففيه التوجيه إلى الاقتداء. أو يقال: أراد: أنى لنا الإجابة عما لم يكن، وهو من الغيب، وعلمنا إنما يدور عما هو كائن مما بينه الله تعالى لنا. فإن تسألونا عما لم يكن فلن يكون لدينا إجابة لأن الله لم يذكرها. وفيه التنصل، والاعتراف بالجهل، وأن الخرص والظنون ليست من العلم طالما ليس لها مستند يتكأ عليه.

وعليه فإن وقع المسؤول عنه صار كائناً فيمكن تكلف الاجتهاد في تخريجه على الأصول الكائنة، واحتمال وقوع الخطأ والمراجعة.

وجميع ما سبق يخص الأحكام، أما السؤال عن الأخبار فإن الله تعالى قد كتب ما هو كائن إلى يوم القيامة، وأخبر ببعض ما سيكون، لكن هذا غالباً ليس مما تحتاجه الناس فتبحث عنه عادة فلا يدخل في النص والله تعالى أعلم.

وسبق الكلام على مسائل الباب وفوائده في الأثر رقم (٧٥) وما بعده.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٦ -] أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مهدي بن ميمون عن

غيلان قال: قلت للحسن: الرجل يحدث بالحديث لا يألو؛ فيكون فيه الزيادة والنقصان؟ قال: ومن يطيق ذلك؟

إسناده صحيح، ورواه من طريق ابن مهدي: ابن سعد، والخطيب^(١). وتابعه سعيد بن منصور عند أبي زرعة الدمشقي^(٢) بلفظه، وتابعهما وكيع^(٣) سنداً وخالفهما متناً فكانت إجابة الحسن عنده بقوله: (لا بأس به).



قوله: (الرجل يحدث بالحديث لا يألو) أي لا يقصر، فهو يُسأل عن يبدل جهده من غير ما تقصير في اتخاذ أسباب الحفظ والضبط ومع ذلك (فيكون فيه الزيادة والنقصان)، أي أنه لا يأتي به على الوجه الذي تلقاه، وإنما كان ذلك لأنه لم يقيد مسموعه في كتاب؛ ومن خلقة ابن آدم النسيان وتفلت المحفوظ، ولهذا جاء الجواب: (ومن يطيق ذلك) أي ومن يستطيع أن يأتي به على الوجه الذي سمعه؟ ذلك أمر لا يمكن التأكد منه؛ ما لم يكن المسموع مقيداً.

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (١٥٩/٩)، الكفاية في علم الرواية للخطيب (ص ٢٠٨)

(٢) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٦٨٢)

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٢٠٧)

وفي رواية وكيع الاكتفاء بنفي البأس. ولهذا أجاز السلف الرواية بالمعنى لعالم، وقد مضى الكلام على هذه المسألة في غير ما موضع^(١).

وقد كان بعض من يكتب: يضبط مسموعه ولو بعد حين؛ كحال عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه فعن كتابته في صحيح البخاري^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: «ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب».

وعن أدائه وضبط روايته رضي الله عنه جاء في صحيح مسلم^(٣) «عن عروة بن الزبير قال: قالت لي عائشة رضي الله عنها: يا ابن أخي بلغني أن عبد الله بن عمرو مار بنا إلى الحج، فאלقه فساءله، فإنه قد حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علماً كثيراً، قال: فلقيته فساءلته عن أشياء يذكرها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال عروة: فكان فيما ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعاً ولكن يقبض العلماء فيرفع العلم معهم ويبقي في الناس رءوساً جهالاً يفتونهم بغير علم فيضلون ويضلون)


قال عروة: فلما حدثت عائشة بذلك أعظمت ذلك وأنكرته، قالت: أحدثك أنه

(١) منها الأثر (١٠٤) من الكتاب.

(٢) صحيح البخاري (١١٣)

(٣) صحيح مسلم (٢٦٧٣)

سمع النبي ^{صلى الله عليه وسلم} يقول هذا؟ قال عروة: حتى إذا كان قابل قالت له: إن ابن عمرو قد قدم فآلقه ثم فاتحه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم، قال: فلقيته فساءلته فذكره لي نحو ما حدثني به في مرته الأولى، قال عروة: فلما أخبرتها بذلك قالت: ما أحسبه إلا قد صدق، أراه لم يزد فيه شيئاً ولم ينقص».



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا إسماعيل بن عبد الكريم حدثني عبد الصمد

بن معقل قال: سمعت وهباً يقول: لا يكون البطال من الحكماء، ولا يرث الزناة ملكوت السماء.

سنده حسن، لأجل شيخ المصنف وشيخه، ومن طريق إسماعيل رواه: أبو نعيم الأصبهاني، وأبو القاسم ابن عساكر^(١). ونسبه ابن القيم في إغاثة اللفهان^(٢) إلى أحمد فقال: «ولهذا قال المسيح فيما رواه الإمام أحمد في كتاب الزهد: لا يكون البطالون من الحكماء، ولا يلج الزناة ملكوت السماء». ولم أقف عليه في المطبوع منه، ولا أفلح بحثي في الشبكة عن هذا النص في كتب أهل الكتاب. ووهب فقد عُرف بذكره الحكم عن كتب الإسرائيليات.



قوله: (لا يكون البطال) البطال من البطالة ويغلب في استعمالها إرادة الذم، من الاشتغال باللهو والجهالة. وقد يراد بها الخبر عن التفرغ والعطلة، فإن طالت أو اعتادها دُم بها أيضاً.

(١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (٣٠/٤)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٣٩١/٦٣)

(٢) إغاثة اللفهان لابن القيم (١٠٧/١)، وتبعه السفاريني في غذاء الألباب (٣٤٧/٢)،

قال ابن فارس^(١): «الباء والطاء واللام أصل واحد، وهو ذهاب الشيء وقلة مكثه ولبثه. يقال: بطل الشيء يبطل بطلاً وبطولاً. وسمي الشيطان: الباطل، لأنه لا حقيقة لأفعاله، وكل شيء منه فلا مرجوع له ولا معول عليه. والبطل الشجاع. قال أصحاب هذا القياس: سمي بذلك لأنه يعرض نفسه للمتالف» أ.هـ. «والتبطل: فعل البطالة، وهو اتباع اللهو والجهالة. والبطل: الشجاع الذي يبطل جراحته ولا يكثر لها، ولا تكفه عن نجدته»^(٢)، «وقيل: هو الذي تبطل عنده دماء الأقران»^(٣)، و«بطل الشيء يبطل بطلاً، وبطولاً، وبطلاناً: ذهب ضياعاً وخسراً، وأبطله هو. وبطل في حديثه بطالة، وأبطل: هزل»^(٤).

ومن إرادة الأول قول ابن دريد^(٥): «وبطل الرجل بطالة إذا هزل وكان بطلاً».

وقول الحميري: «التبطل: فعل البطالة: وهي اتباع الهوى والجهالة»^(٦).

ومن الثاني أعني التعطل قول الجوهري^(٧): «وبطل الأجير بالفتح بطالة، أي تعطل

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢٥٨/١)

(٢) العين (٤٣١/٧)

(٣) المحكم والمحيط الأعظم (١٧٨/٩)

(٤) المحكم والمحيط الأعظم (١٧٧/٩)

(٥) جمهرة اللغة (٣٥٩/١)

(٦) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان الحميري (٥٦٢/١)

(٧) الصحاح (١٦٣٥/٤)

فهو بطل». وقال الفارابي: «والبطال: المتعطل»^(١)، و«وبطالة الأجير: تعطله»^(٢).
ومن استلزام الثاني للأول قول ابن هشام اللخمي في شرح فصيح ثعلب^(٣):
«البطال: الفارغ الذي لا شغل له، ولا عمل يعمل»، «وتحتك في البطالة: إذا أهمل نفسه فيها»^(٤).

وخصه بعضهم بانتفاء المنفعة، قال الراغب^(٥): «ويقال للمستقل عما يعود بنفع دنيوي أو أخروي: بطل، وهو ذو بطالة بالكسر». وفي مجموع أبي موسى المديني^(٦):
«أهل البطالات: الذين لا هم لهم إلا في تزجية الأيام بالباطل، لا في عمل الآخرة يكونون ولا في عمل الدنيا»، وقال^(٧): «والبطالة: العمل الذي لا منفعة فيه».

وعلى الأخير أصحاب التعاريف، قال الشريف الجرجاني^(٨): «وقال سهل: الغفلة إبطال الوقت بالبطالة»، وفي توقيف المناوي^(٩): «البطالة: ترك العمل لأن الأحوال تبطل

(١) معجم ديوان الأدب (٣٢٩/١)

(٢) معجم ديوان الأدب (١٢٨/٢)، ونحوه في كتاب الأفعال لابن القوطية (ص ١٣١)، والمعافري (٨٥/٤)

(٣) شرح الفصيح (ص ١٠٧)

(٤) معجم ديوان الأدب (٤٥٨/٢)

(٥) المفردات في غريب القرآن (ص ١٢٩)

(٦) المجموع المغني في غريب القرآن والحديث (٧٥٢/٢)

(٧) المجموع المغني في غريب القرآن والحديث (٣٣٢/٢)

(٨) التعريفات (ص ١٦٢)

(٩) التوقيف على مهمات التعاريف (ص ٧٩)

تبطل بذلك»، وفي كليات أبي البقاء^(١): «البطالة: بالكسر، الكسالة المؤدية إلى إهمال المهمات، جيء على هذا الوزن المختص بما يحتاج إلى المعالجة من الأفعال، بحمل النقيض على النقيض».

قوله: (من الحكماء) جمع حكيم ويطلق الحكيم ويراد به المجرب والعالم والمتقن، وهذه أحوال لا يتوصل إليها بالبطالة.

جاء في كتاب العين^(٢): «الحكمة: مرجعها إلى العدل والعلم والحلم. ويقال: أحكمته التجارب إذا كان حكيماً»، زاد الأزهري^(٣): «والحكم: العلم والفقہ ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيحًا﴾ أي علماً وفقهاً، هذا ليحيى بن زكريا».

وقال الجوهري^(٤): «الحكمة من العلم. والحكيم العالم، وصاحب الحكمة. والحكيم: والحكيم: المتقن للأمور». «وأحكم الأمر، أتقنه»^(٥).

ولهذا خصها البعض بالإصابة، فيما نقله الحميري عن المبرد^(٦)، وقال الراغب^(٧): الراغب^(٧): «والحكمة: إصابة الحق بالعلم والعقل، فالحكمة من الله تعالى: معرفة

(١) الكليات لأبي البقاء الكفوي (ص ٢٤٧)

(٢) العين (٦٦/٣)

(٣) تهذيب اللغة (٦٩/٤)

(٤) الصحاح (١٩٠١/٥)

(٥) المحكم والمحيط الأعظم (٥٠/٣)، وكتاب الأفعال لأبي عثمان المعافري (٣٥٠/١)

(٦) شمس العلوم لنشوان الحميري (١٥٣٥/٣)

(٧) المفردات في غريب القرآن (ص ٢٤٩)

الأشياء وإيجادها على غاية الإحكام، ومن الإنسان: معرفة الموجودات وفعل الخيرات. وهذا هو الذي وصف به لقمان في قوله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾، ونبه على جملتها بما وصفه بها» أ.هـ.

وخصها غيرهم بالعمل، قال ابن قتيبة^(١): «والحكمة: العلم والعمل. لا يسمى الرجل حكيماً حتى يجمعهما» أ.هـ. ووجهه أن العامل بخلاف علمه جاهل، والجاهل لا يكون حكيماً.

قال أبو بكر الأنباري^(٢) في قولهم رجل حكيم: «فيه ثلاثة أقوال: حكى لنا أبو العباس عن ابن الأعرابي أنه قال: الحكيم: المتيقظ المتنبه العالم... وقال آخرون: الحكيم معناه في كلام العرب: المتقن للعلم، الحافظ له. أخذ من قول العرب: قد أحكمت الأمر والعلم: إذا أتقنته... وقال آخرون: الحكيم معناه في كلام العرب: الذي يردُّ نفسه ويمنعها من هواها. ... والحكمة: اسم العقل، وجمعها: حكم» أ.هـ.

وأصل الحكمة المنع. ومنه الحكم وهو المنع من الظلم. والحكمة هذا قياسها، لأنها تمنع من الجهل^(٣).

ونقل أبو بكر ابن العربي عن مالك فيها قولاً فقال^(٤): «والحكمة في قول مالك: هي طاعة الله، والاتباع لها، والفقهاء في الدين والعمل به، وقال: ويبين ذلك أنك تجد

(١) غريب القرآن (ص ٣٢)

(٢) الزاهر في معاني كلام الناس (١٠٩/١-١١١)

(٣) من كلام ابن فارس في معجم مقاييس اللغة (٩١/٢) بتصرف

(٤) أحكام القرآن (٢٤٨/٣-٢٤٩)

الرجل عاقلاً في أمر الدنيا ذا بصر فيها، وتجد آخر ضعيفاً في أمر دنياه عالماً بأمر دينه بصيراً به، يؤتيه الله إياه، ويحرمه هذا، فالحكمة الفقه في دين الله... وروى عنه ابن القاسم أنه سئل عن تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ قال: المعرفة والعمل به» أ.هـ.

وهذا هو موضع الشاهد المراد منه في هذا الكتاب، كونه: من تعلق العلم بالعمل والإصابة، وأنه لا ينال الحكمة ولو في أمور الدنيا أصحاب الكسل ضعاف الهمم عن بلوغ المعالي، وأهل الرضا بالدون من أهل الفراغ والدعة.


قوله: (ولا يرث الزناة ملكوت السماء) مضى الكلام عن ملكوت السماء في الأثر رقم (٧)، وهو هنا كناية عن الفوز بموعود الله من ملكه الغيبي عنا وهو الجنة. فلا يرث ولا ينتقل ملك ونصيب الشخص - من موعود الله بالفوز - إليهم، لعدم الاستحقاق، فالعصاة بالزنا لا يُترك ولا يبقى ولا يخلف لهم منه شيء.

والإرث البقاء^(١). ويشهد لهذا قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ قال الراغب^(٢): «إن الوراثة الحقيقية هي أن يحصل للإنسان شيء لا يكون عليه فيه تبعة، ولا عليه محاسبة، وعباد الله الصالحون لا يتناولون شيئاً من الدنيا إلا بقدر ما يجب، وفي وقت ما يجب، وعلى الوجه الذي يجب، ومن تناول الدنيا على هذا الوجه لا يُحاسب عليها ولا يعاقب بل يكون ذلك له عفواً صفوفاً كما روي أنه من حاسب نفسه في الدنيا لم يحاسبه الله في الآخرة» أ.هـ.

(١) العين (٢٣٤/٨) ، وتهذيب اللغة (٨٥/١٥)

(٢) المفردات في غريب القرآن (ص ٨٦٤)

فلا يرث ولا يفوز إلا من حاسب نفسه قبل الحساب، لا من أطلق لنفسه العنان في نيل الشهوات. والأثر الذي ختم به؛ يروى مطولاً من قول الحسن البصري^(١).



(١) رواه ابن المبارك في الزهد (١٠٣/١)، ومن طريقه ابن أبي شيبة في المصنف (١٨٨/٧). وعلقه الترمذي في سننه (٢١٩/٤) عن عمر بن الخطاب وميمون بن مهران.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا إسماعيل بن عبد الكريم ثنا عبد الصمد يعني ابن معقل قال: قدم عكرمة الجند فأهدى له طاوس نجيباً بستين ديناراً، فقليل لطاوس: ما يصنع هذا العبد بنجيب بستين ديناراً؟ قال: أتروني لا أشتري علم ابن عباس لعبد الله بن طاوس بستين ديناراً؟.

سنده حسن لأجل شيخ المصنف وشيخه، والأثر روي من طرق، فمن طريق المصنف رواه ابن عساكر^(١)، ورواه من طريق شيخه إسماعيل: أبو جعفر العقيلي^(٢).

وله طريق أخرى يرويها عبد الرزاق قال: سمعت أبي يذكر، فذكر نحوه، رواه ابن سعد وغيره^(٣). ورواه ابن عساكر^(٤) عنه قال: سمعت نعمان بن أبي شيبة يقول: لما قدم عكرمة، فساقه.

(١) تأريخ دمشق (٩٥/٤١)

(٢) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣٧٦/٣)

(٣) الطبقات الكبير لابن سعد (٢٨٤/٧)، بلاغاً عنه. ووصله ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير السفر

الثالث (١٩٦/٢) وابن عساكر في تاريخ دمشق من طريق أحمد عنه به (٩٦/٤١)

(٤) تأريخ دمشق (٩٥/٤١)

وطريق آخر عن إبراهيم بن خالد عن أمية بن شبل عن عمرو بن مسلم فذكره بنحوه رواه: ابن سعد، وأحمد، والفسوي، وابن أبي خيثمة، وابن عساكر^(١).



قوله: (قدم عكرمة الجند) الجند بالضم وسكون النون الأصل فيه من التجمع والنصرة والعون^(٢)، و«الجند: العسكر ... وجند مجندة: مجموع. وكل صنف من الخلق على حدة: جند»^(٣)، قال الراغب^(٤): «يقال للعسكر: الجند اعتباراً بالغلظة، من الجند، أي: الأرض الغليظة التي فيها حجارة ثم يقال لكل مجتمع: جند، نحو: «الأرواح جنود مجندة»^(٥) قال تعالى: ﴿وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْعَالِيُونَ﴾، ﴿إِنَّهُمْ جُنْدٌ مُّغْرَقُونَ﴾» أ.هـ. والجند اسم موضع قال ابن سيده^(٦): «والجند: المدينة وجمعها: أجناد. وخص أبو أبو عبيد به: مدن الشام، فقال: الشام خمسة أجناد: دمشق وحمص وقنسرين والأردن

(١) الطبقات الكبرى (٢٨٥/٧)، والعلل ومعرفة الرجال رواية المروزي والميموني (ص ١٥٥)، والمعرفة والتأريخ للفسوي (٨/٢)، وتأريخ دمشق (٩٦/٤١)، وابن أبي خيثمة في التأريخ الكبير السفر الثالث (١٩٦/٢)

(٢) انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤٨٥/١)، والصحاح للجوهري (٤٦٠/٢)

(٣) المحكم والمحيط الأعظم (٣٣٣/٧)، وتهذيب اللغة (٣٤٨/١٠)، وجمهرة اللغة (٤٥١/١)

(٤) المفردات في غريب القرآن (ص ٢٠٧)

(٥) جزء من حديث رواه البخاري في الصحيح (٣٣٣٦) من حديث عائشة ؓ، ومسلم في الصحيح (٢٦٣٨) من حديث أبي هريرة.

(٦) المحكم والمحيط الأعظم (٣٣٣/٧)، وانظر تهذيب اللغة للأزهري (٣٤٨/١٠)، والصحاح للجوهري (٤٦٠/٢)

وفلسطين». قال عياض^(١): «كان عمر قسم الشام على أربعة أمراء مع كل واحد منهم جند ثم جمعها آخرًا لمعاوية»، وفي سبب التسمية يقول الزمخشري^(٢): «هي خمس كور: دمشق وحمص والأردن وقنسرين وفلسطين. كانت الأجناد تحشد منها فسميت بذلك».

أما ياقوت فقال^(٣): «ولم يبلغني أنهم استعملوا ذلك في غير أرض الشام... قال أحمد بن يحيى بن جابر: اختلفوا في الأجناد، فقليل سمى المسلمون كل واحد من أجناد الشام جنداً، لأنه جمع كوراً، والتجند على هذا التجمع، وجندت جنداً أي جمعت جمعاً. وقيل: سمى المسلمون لكل صقع جنداً بجند عينوا له يقبضون أعطياتهم فيه منه، فكانوا يقولون: هؤلاء جند كذا حتى غلب عليهم وعلى الناحية» أ.هـ.

وثمة موضع آخر ذكره ياقوت^(٤) فقال: «جَنْدٌ: بالفتح ثم السكون، ودال مهملة: اسم مدينة عظيمة في بلاد تركستان، بينها وبين خوارزم عشرة أيام تلقاء بلاد الترك مما وراء النهر قريب من نهر سيحون، وأهلها مسلمون ينتحلون مذهب أبي حنيفة، وهي الآن بيد التتر، لعنهم الله، لا يعرف حالها» أ.هـ.

(١) مشارق الأنوار (١٥٦/١)

(٢) أساس البلاغة (١٥٢/١)

(٣) معجم البلدان (٣٨/١)، وأعاده وزاد عليه في (١٠٣/١)

(٤) معجم البلدان (١٦٨/٢)

والجند، موضعان باليمن ونسبة، أما الأول فبفتحتين الجند، قال مجد الدين ابن الأثير^(١): «أحد مخاليف اليمن: وقيل هي مدينة معروفة بها»^(٢)، وفرق أبو عبيد البكري^(٣) بين موضعي اليمن فجعل الأول بالضم والسكون وقال: أنه جبل باليمن. وقال عن مفتوح الحروف: موضع آخر باليمن. والمشهور منهما الثاني.

قال ياقوت^(٤): «قال أبو سنان اليماني: اليمن فيها ثلاثة وثلاثون منبراً قديمة وأربعون حديثة، وأعمال اليمن في الإسلام مقسومة على ثلاثة ولاة: فوال على الجند ومخاليفها، وهو أعظمها، ووال على صنعاء ومخاليفها، وهو أوسطها، ووال على حضرموت ومخاليفها، وهو أدناها، والجند مسماة بجند بن شهران بطن من المعافر قال عماره: وبالجند مسجد بناه معاذ بن جبل رضي الله عنه» أ.هـ.

وفي كتاب الإدريسي^(٥): «والجند حصن عامر وبه قوم من خولان وبه آبار ماء وهو على تل كبير ومن الجند إلى صنعاء مائة وأربعون ميلاً»، وفي كتاب ابن عبد المنعم

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٠٦/١)، وعدها ابن خرداذبة في مخاليف اليمن في كتابه المسالك والممالك (ص١٣٩)

(٢) ذكر هذا الموضع ونسبه إلى اليمن جمع من أهل العلم منهم: ابن سعد في الطبقات (٢٨/٨)، وخليفة في طبقاته (ص٥٤)، وأحمد كما في العلل ومعرفة الرجال (٤٢١/٣)، والبخاري في التاريخ الكبير (٢٧٢/٦)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٨٣/٦) وابن الحائك الهمداني في صفة جزيرة العرب (ص٢٧٩) وغيرهم كثير.

(٣) معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع لأبي عبيد البكري (٣٩٧/٢)

(٤) معجم البلدان لياقوت (١٦٩/٢)

(٥) نزهة المشتاق في اختراق الآفاق للإدريسي (ص٤٦)

الحميري^(١): «مدينة باليمن كبيرة حصينة كثيرة الخيرات، بها قوم من خولان، وبها مسجد جامع بناه معاذ بن جبل رضي الله عنه حين نزلها» أ.هـ.

وذكر تولية معاذ بن جبل رضي الله عنه الجند جمع^(٢). وبالبحث في الشبكة العالمية وخرائطها يظهر أن الموضع لا يزال يحمل اسمه إلا أنها قرية صغيرة من أعمال مدينة تعز اليمنية قالوا: تبعد عنها أكثر من عشرة كيلومترات إلى الشمال الشرقي منها وثمة معلومات وصور توثيقية لها والله تعالى أعلم.

أما النسبة فذكرها السمعاني، والحازمي^(٣)، بأنها نسبة إلى الجند بن شهران؛ بطن من المعافر، وتابعهما على ذلك عز الدين ابن الأثير^(٤). قلت: ولما تتبعْتُ هذه النسبة وقع لي إشكال، فبالبحث عن شهران هذا وجدت أنهم نسبوه بأنه: شهران بن عفرس بن حلف بن خثعم بن أنمار بن أراش بن عمرو بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد مناة بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان. أما المعافري فهو نسبة إلى المعافر بن يعفر بن مالك بن الحارث بن مرة بن أدد ابن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان.

(١) الروض المعطار في خبر الأقطار للحميري (ص ١٧٥)

(٢) منهم: ابن سعد في الطبقات (٥٤٢/٣) و(٣٩١/٩)، وابن حزم في جوامع السيرة (ص ٢٣)، وابن جماعة في مختصر السيرة (ص ١٢١)، والعراقي في ألفية السيرة (ص ٣٤)، والصالح في سبل الهدى والرشاد (٥٨/١٠)، وذكر في ترجمة معاذ من الاستيعاب لابن عبد البر (١٤٠٣/٣).

(٣) ذكرها أبو بكر الحازمي في كتابيه: عجالة المبتدي (ص ٤٢)، والفيصل في مشتبهِ النسبة (٤٧١/٢)، وأبو سعد السمعياني في الأنساب (٣٥١/٣)

(٤) في اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير (٢٩٧/١)

وبين النسبتين اختلاف، فذهب ظني أن ثمة خطأ سببه ذكرهم أن ساكن أرض الجند هم أهل خولان، والخولاني فهو ابن عم المعافري، قال الكلبي^(١): أن مالك بن الحارث ولد عمرو ويعفر، فولد عمراً أفكل وهو خولان، وولد يعفر المعافر. فلربما وقع لهم انتقال ذهن سببه هذا الخطأ - إن كان خطأ - وإلا فهم أهل الشأن ولست إلا متسلق عليهم متعلم منهم فالله تعالى أعلى وأعلم.

والمراد بالجند في أثر الباب الموضع المشهور من اليمن لأنه كان هو بلد طاوس رحمه الله تعالى فيما ذكره في ترجمته^(٢). وقد ذكروا في ترجمة عكرمة أنه رحل إلى بلاد شتى وكانت له رحلات متعددة منها إلى اليمن^(٣)، وقدمها سنة مائة للهجرة^(٤).



(١) نسب معد واليمن الكبير لأبي المنذر هشام بن مُجَدِّ السائب الكلبي (٢١٥/١)، ونحوه لأبي العباس مُجَدِّ بن يزيد بن المبرد في نسب عدنان وقحطان (ص ٢١)

(٢) ذكر هذا: ابن سعد في الطبقات (٩٧/٨)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣٦٥/٤)، والفسوي في المعرفة والتأريخ (٧١٠/١)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥٠٠/٤)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٧٦/٢)، والاستذكار (١٩٠/٣)، والسمعي في الأنساب (٣٥١/٣).

(٣) قالوا: لم يدع موضعاً إلا خرج إليه، كذا في الكامل لابن عدي (٤٧٠/٦)، وعنه الميزان (٩٦/٣)، من قول أحمد بن حنبل في رواية أبي طالب عنه.

(٤) كذا قال البخاري في صغير تواريخه (١١٩/٢) نقلاً عن الفضل بن دكين.

قوله: (فأهدى له طاوس) «الهدية ما أهديت إلى ذي مودة من بر»^(١)، وما أتخفت به^(٢)، قال الراغب^(٣): «الهداية دلالة بلطف... وخص ما كان دلالة بهديت، وما كان إعطاءً بأهديت. نحو: أهديت الهدية، وهديت إلى البيت. إن قيل: كيف جعلت الهداية دلالة بلطف وقد قال الله تعالى: ﴿فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾، ﴿وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ﴾. قيل: ذلك استعمل فيه استعمال اللفظ على التهكم مبالغة في المعنى... والهدى والهداية في موضوع اللغة واحد لكن قد خص الله عز وجل لفظة الهدى بما تولاه وأعطاه، واختص هو به دون ما هو إلى الإنسان... والهدية مختصة باللفظ الذي يهدي بعضنا إلى بعض. قال تعالى: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾، ﴿بَلْ أَنْتُمْ بِهَدْيِكُمْ تَفْرَحُونَ﴾» انتهى.

وفرق أبو هلال العسكري بينها والهبة فقال^(٤): «الهدية ما يتقرب به المهدي إلى المهدي إليه وليس كذلك الهبة ولهذا لا يجوز أن يقال: إن الله يهدي إلى العبد كما يقال: إنه يهب له، وقال تعالى: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾، وتقول أهدى المرؤوس إلى الرئيس ووهب الرئيس للمرؤوس. وأصل الهدية من قولك: هدى الشيء إذا تقدم وسميت الهدية لأنها تقدم أمام الحاجة»، قال: «والهبة عطية منفعة تفضل بها على صاحبك، ولذلك لم تكن عطية الدين ولا عطية الثمن هبة، وهي مفارقة للصدقة لما في

(١) العين (٧٧/٤)

(٢) المحكم والمحيط الأعظم (٣٧٣/٤)، والمخصص (٤٢١/٣) كلاهما لابن سيده

(٣) المفردات في غريب القرآن الراغب (ص ٨٣٥-٨٤٠)

(٤) الفروق اللغوية (ص ١٦٧-١٦٨)

الصدقة من معنى تضمن فقر صاحبها لتصديق حاله في ما ينبي حاله من فقره» انتهى.

فجعلها مختصة بالأعلى، وانتقد النووي هذا القول فقال^(١): «هذا ليس كما قال،

بل تستعمل في حمل الإنسان إلى نظيره ومن فوقه ودونه». ثم ذكر نقولاً في كونهما مما

يقصد بهما في الغالب التواصل والتحاب.

وزادها تفصيلاً في الروضة^(٢) فقال عن العطايا: «تبرع الإنسان بماله على غيره

ينقسم إلى معلق بالموت وهو الوصية، وإلى منجز في الحياة، وهو ضربان: أحدهما:

تمليك محض كالهبات والصدقات، والثاني: الوقف. والتمليك المحض ثلاثة أنواع: الهبة

والهدية وصدقة التطوع، وسبيل ضبطها أن نقول: التملك لا بعوض هبة، فإن انضم

إليه حمل الموهوب من مكان إلى مكان الموهوب له إعظماً له، أو إكراماً فهو هدية،

وإن انضم إليه كون التملك للمحتاج تقريباً إلى الله تعالى وطلباً لثواب الآخرة فهو

صدقة، فامتياز الهدية عن الهبة بالنقل والحمل من موضع إلى موضع، ومنه إهداء النعم

إلى الحرم، ولذلك لا يدخل لفظ الهدية في العقار بحال فلا يقال: أهدى إليه داراً ولا

أرضاً وإنما يطلق ذلك في المنقولات» أ.هـ.

(١) تهذيب الأسماء واللغات (١٩٧/٤)

(٢) روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (٣٦٤/٥)، ونقل البعلي في المطلع على ألفاظ المقنع (ص ٣٥٢)

عنه فيما أجاز له روايته عنه ملخصاً لهذا.

قوله: (نجيباً) «النجيب: الكريم من الرجال والإبل»^(١)، «ونجب الرجل أي: صار نجيباً وهو الكريم الحسب»^(٢)، و«النجابة: مصدر النجيب من الرجال، وهو الكريم ذو الحسب إذا خرج خروج أبيه في الكرم، والفعل: نجب ينجب نجابة، وكذلك النجابة في نجائب الإبل، وهي عتاقها التي يسابق عليها»^(٣)، «وأنجبت المرأة، إذا ولدت ولداً نجيباً... وقد انتجب فلان فلاناً، إذا استخلصه واصطفاه على غيره»^(٤).

«والنجيب من الإبل، والجمع النجب والنجائب»^(٥)، قال أبو السعادات ابن الأثير^(٦): «النجيب: الفاضل من كل حيوان. وقد نجب ينجب نجابة، إذا كان فاضلاً نفيساً في نوعه... وقد تكرر في الحديث ذكر النجيب من الإبل مفرداً ومجموعاً وهو القوي منها، الخفيف السريع». قال ابن سيده عن ابن دريد: «النجيب الكريم من الإبل، الأنثى نجبية»^(٧)، «وناقة نجيب، أي كريمة»^(٨)، «وكذلك الفرس والبعير إذا كان

(١) التقفية في اللغة للبندنيجي (ص ١٨٦ و ١٩٩)

(٢) معجم ديوان الأدب للفارابي (٢/٢٧١)

(٣) العين (٦/١٥٢)

(٤) تهذيب اللغة للأزهري (١١/٨٦)، وبعضه في معجم المقاييس لابن فارس (٥/٣٩٩)

(٥) الصحاح للجوهري (١/٢٢٢)

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/١٧)

(٧) المخصص لابن سيده (٢/١٦٠)

(٨) جمهرة اللغة لابن دريد (٣/١٢٦٨)

كريمًا^(١)، ويقال: «البعير النجيب الذي يركبه سراه الناس في أسفارهم»^(٢).

والمراد أن طائوس نحل عكرمة بعيراً نفيساً ثميناً قيمته تقدر بـ (ستين ديناراً) وهو إما أنه كان له؛ فأثر إهدائه على التكسب من ثمنه، أو أنه إنما اشتراه ليختص عكرمة بهدية قيمة.

ورجل رحال كعكرمة هو في حاجة للنجيب من الإبل في سفره لأنه أفضل ما يستعان به في الترحال كما هو معلوم. وفيه مراعاة المهدي حاجة المهدي إليه لحسن وقوعها منه. وفيه أن طائوس كان ميسور الحال.

والدينار فالعملة المتعارف عليها، وهي أعلاها، ومادتها الذهب، ويليهما الدرهم ومادته الفضة، ولكلٍ منهما وزنه، وربما بدأ ضبطها في عهد عبد الملك بن مروان^(٣). وفي الصرف كان الدينار بعشرة دراهم، وربما زادت أو نقصت. ومن العملات الأقل: الدانق وهو سدس الدرهم^(٤). والنش والفلس، وقيل الدانق عشرون فلساً وهي قيمة متغيرة^(٥).

قال العسكري^(٦): «والدرهم فارسي معرب. وكذلك الدينار. وأصله دنار. فلهذا

(١) جمهرة اللغة لابن دريد (٢٧١/١)

(٢) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي للأزهري (ص ١٤٥)

(٣) الاستذكار لابن عبد البر (١٢٨/٣)

(٤) لسان العرب (١٠٥/١٠)، المصباح المنير (ص ١٠٦)، ورياض الأفهام شرح عمدة الأحكام للفاكهاني (٢٧٨/٣)

(٥) المبسوط للسرخسي (٢٩/١٤)

(٦) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ص ٢٠٩)

ما يقال في الجمع: دنانير. وكذلك الدانق معرب»، قال ابن دريد^(١): «والدينار فارسي معرب، وأصله دنار. ورجل مدنر: كثير الدنانير. وبرذون مدنر: أشهب مستدير النقش ببياض وسواد. والدينار إن كان معرباً فليس تعرف العرب له اسماً غير الدينار فقد صار كالعربي، ولذلك ذكره الله تعالى في كتابه لأنه خاطبهم عز ذكره بما عرفوا» أ.هـ.

وأصله دنار بالتشديد، فأبدل من أحد حرفي تضعيفه ياء لئلا يلتبس بالمصادر التي تجيء على فعال، ولذلك جمع على دنانير^(٢)، قال الراغب^(٣): «وقيل: أصله بالفارسية دين آر، أي: الشريعة جاءت به».

وأفاد أبو بكر الأنباري بتعليل التسمية فقال^(٤): «وقال بعض أهل العلم أيضاً: إنما إنما سمي الدرهم درهماً لأنه دارٌ همّ، والدينار ديناراً لأنه دارٌ النار. أي: تؤدي محبته والحرص على أخذه من غير جهته، إلى النار. قال أبو بكر: وما نعلم لغوياً صحح هذا، ولا ذكر اعتلالاً لهذين الاسمين. ولو كانت العلتان صحيحتين في الدرهم والدينار، لرفع المضاف في باب الرفع، وخفض المضاف إليه في كل حال، فقل: دارهم ودارٌ نار. ولو كانا جُعلا اسماً واحداً بمنزلة: بيت بيت، وخمسة عشر، لفتحت الميم من الدرهم في كل حال. وكذلك كان يفعل بالراء من الدينار. وقد كان ابن قتيبة ذكر هذه العلة في

(١) جمهرة اللغة (٢/٦٤٠)

(٢) تهذيب اللغة (١٤/٦٦)، والصحاح (٢/٦٥٩)

(٣) المفردات في غريب القرآن (ص ٣١٨)

(٤) الزاهر في معاني كلمات الناس (٢/٣٨٩)

الدرهم وصححها، وقد نقضناها عليه في كتاب غريب الحديث^(١)» أ.هـ.

قلت: رحمه الله قد أحسن فيما نصح وبين، ويمكن نقضها أيضاً بقليل من التأمل بالنظر إلى قدم زمان استعمالها عن البعثة النبوية، فكيف تكون علة وضعها بمثل هذا الاشتقاق في عز أيام الشرك والمشركين؟! وهو بعيد حتى على افتراض أن وضع اللغة كان أيام الأنبياء.

ومثل هذا الكلام يثبت لنا أن الناس لم يزلوا منذ ذاك الحين وفيهم من يستجيز ربط كل صغيرة وكبيرة من الأمور الدنيوية بالشرعية ترغيباً وترقيقاً للقلوب بهدف تعزيز الإيمان في النفوس!. وهو أسلوب سمج لا يقبله أهل الألباب، وتستنكره عقولهم وتمجه قلوبهم، فليس ديننا بحاجة إلى مثل هذه الأساليب التي ربما تساهم لنقله - في نظر عقلاء غير المسلمين - من كمال الوضع الرباني إلى نقص الوضع الإنساني.

ومعاناة دعاة اليوم - من أهل العلم والفضل - مستمرة في دفع ترهات وضاعي الرقائق التي تضر بالدعوة أكثر من نفعها، والتي بات انتشارها في زماننا أسرع، وضرها أوكد، بسبب تقديم العقل في التحكيم، وضعف توقير أهل العلم من قبل عوام المثقفين والله المستعان.



(١) قول ابن قتيبة هذا في كتابه غريب الحديث (١/١٨١)، ولم يتبين لي تصويبه له؛ وهو إنما ذكره في سياق تعليقه لاسم العصر وأنه من الوقت فقال: «وهو مثل قولهم: ... وسمي درهماً لأنه دار لهم».

قوله: (ف قيل لطاوس: ما يصنع هذا العبد بنجيب بستين ديناراً؟!) السائل يريد أن الهدية أكبر من أن تصرف لرجل بمنزلة عكرمة في الشأن والشرف الديني، لأن ما صنعه طاوس كان من المبالغة في الإكرام.

ولم يكن عكرمة حينها عبداً بل عتيقاً، لكن الإنسان إن أراد ذكر غيره والتقليل من شأنه بحث عن أدنى صفاته وأحواله التي يمكن أن تطلق عليه.

وكانت الهدايا - ولا تزال - تتناسب ومنزلة المهدي إليه، ونُقل عن بعض الأجواد أنه كان يهدي بالغالي والنفيس لكل من تعنى له، وإن عوتب على ذلك قال بأنه: إنما يهدي على ما يعرف من نفسه وإن جهله غيره^(١). ولربما ناسبت قيمة الهدية الحاجة المقدمة بين يديها فتعلوا بعلوها وتدنو بدنوها.

وقد ورد في بعض ألفاظ الأثر أن الوصف بالعبد كان من كلام طاوس نفسه، وهذا قد يُحمل على ما يكون بين الأقران، أو ما كان في النفوس من عكرمة إما لمذهبه المحكي عنه، أو لقوة اعتزازه بعلمه وتعالیه به ما قد يستفز من يعرفه به. وإن صح هذا التوجيه ففيه فصلهم بين علم الرجل وشهادتهم له به؛ وبين كرههم لبعض خصاله المنسوبة إليه. ويأتي في ترجمته ذكر بعض من ذلك إن شاء الله تعالى ويسر إتمامه.

قوله: (قال: أتروني لا أشتري علم ابن عباس لعبد الله بن طاوس بستين ديناراً؟) وكأنه يقول: فما قيمة المال الفاني في علم وشرف يتحصل عليه ولدي.

وفيه أنه تطف به وتقرب إليه ابتغاء أن يفيد ابنه بعلمٍ يحمله عنه. وفيه شهادة طاوس لعكرمة بسعة ونفاسة ما عنده من العلم، فإن هذا الصنيع منه دال على اهتمامه

(١) الحكاية تُذكر عن غير واحد من الأجواد، انظر: كتابي المبرد: الكامل في اللغة والأدب (١/١١٥)، والفاضل (ص ٣١). وعيون الأخبار لابن قتيبة (١/٤٦٣)، والعقد الفريد لابن عبد ربه (١/٢٥٠).

بعدم تفويت علمه على ولده.

وفيه عناية الأب بولده في إصلاح دينه وتوجيهه للطلب والسعي لتمكينه مما يرفع به شأنه، وهو أمر جبل عليه الآباء، أعني النظر لمصالح أبناءهم الدنيوية، وأهل الآخرة والعلم والفضل لهم من ذلك النصيب الأوفر إن شاء الله تعالى.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن نسير يعني بن

ذعلوق قال: كان الربيع بن خثيم إذا أتوه قال: أعوذ بالله من شركم.

سنده صحيح، ومن طريق ابن مهدي عن الثوري به، رواه: أحمد، والدارمي،
والبلاذري، والدولابي^(١).

وتابعه ابن المبارك فيما رواه في الزهد عن الثوري مرسلًا قال^(٢): «أنا سفيان قال:
كان الربيع بن خثيم يتبعه شاب من الحي يوم الجمعة إذا راح قال: فيقول بيده: أعوذ
بالله من شركم»، ورواه البلاذري من طريقه لكنه جمعها فقال: شباب.

وورد في لفظ الدارمي زيادة: «يعني أصحابه»، ولدى البلاذري: «يعني من يجلس
إليه»، وفي لفظ الدولابي: «كان الربيع إذا رأى أصحاب الحديث قال»، فذكره.



قوله: (أعوذ بالله) أي أُلجأ إلى الله؛ وبه اعتصم سبحانه وألوذ (من شركم) نسب
الشر إليهم رغم أنهم من أهل الخير ويطلبون خيراً، وهي عبارة ربما تستعمل ولا يراد بها
ظاهرها.

(١) أحمد في الزهد (ص ٢٧٣)، والدارمي في السنن (١/٤٥٠)، والبلاذري في أنساب الأشراف

(١١/٣٠٣)، وأبو بشر الدولابي في الكنى والأسماء (٢/٦٩١)


(٢) الزهد والرقائق لابن المبارك (٢/١٤)، ومن طريقه: عبد الله بن أحمد في الزهد (ص ٢٧٢) بسند فيه

جهالة، والبلاذري في أنساب الأشراف (١١/٣٠٩)

ومراده التخوف من حال قد تؤول إليه نفسه جراء سلوكهم هذا وحفاوتهم به وتجمعهم عليه وتتبعهم له، فإن تبعات ذلك مما يخشاه الصالحون على أنفسهم إذ هو بابٌ لولوج العجب والشهرة على النفس، ومفاتها لا تخفى، والربيع رحمه الله تعالى فقد كان من أهل الورع والزهد والتقوى فلهذا يقبل ويحسن من مثله هذا.

وكان أهل الفضل والتقوى ينصح بعضهم بعضاً بمراقبة هوى النفس لتصحيح نيتها، وتصفياتها من العوالق، وسأل عبد الرحمن بن مهدي بشر بن منصور قال: «إنا لنجلس مجلس خير وبركة. قال: نعم المجلس. قال: قلت له: إنه ربما لم يُجلس إليّ فكأني أغتم؟ قال: إن كنت تشتهي أن يجلس إليك؛ اترك هذا المجلس»^(١).

والمقصود التعوذ من شر قد يلحق المستعيز ويطرأ عليه؛ يأتي مع المستعاذ منه، ولا يلزم أن يكون هو مصدره لكنه متعلق به. وقد ورد استعمالها في كلام السلف، تروى عن أبي هريرة رضي الله عنه وغيره، ويكثر استعمالها في هذه الأزمان بين عوام الناس والله المستعان.



(١) حلية الأولياء لأبي نعيم (٢٤١/٦)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن أبي عبد

الرحمن أن علياً عليه السلام مر بقاص فقال: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: هلك وأهلك.

السند صحيح. وسفيان هو الثوري، وشيخه هو عثمان بن عاصم، وأبو عبد الرحمن هو ابن حبيب السلمي.

ومن طريق الثوري رواه: ابن أبي شيبه، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو إسحاق إبراهيم الحري، والحازمي، وابن الجوزي^(١). وتابعه شعبة فيما رواه الخطيب، والبيهقي عنه^(٢).

وتابع أبا عبد الرحمن السلمي فيه سعيد بن أبي الحسن البصري أخو الحسن بن يسار البصري عن علي به رواه أبو نعيم^(٣).

(١) مصنف ابن أبي شيبه (٢٩٠/٥)، والناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص ٤)، ومن طريقه الحارث المحاسبي في فهم القرآن (ص ٣٢٧)، وغريب الحديث لإبراهيم بن إسحاق الحري (١٠٤٤/٣)، والاعتبار في الناسخ والمنسوخ لأبي بكر الحازمي (ص ٤)، ونواسخ القرآن لابن الجوزي (٨٩/١)

(٢) الفقيه والمتفقه (٢٤٤/١)، والمدخل إلى السنن الكبرى (ص ١٧٧)

(٣) أخبار أصبهان (١٢١/١)، وأبو بكر الحازمي في الاعتبار في الناسخ والمنسوخ (ص ٤)

وأرسله معمر عند عبد الرزاق^(١). ويروى عن ابن عباس بمثله سواء، رواه أبو عبيد ابن سلام، وأبو جعفر النحاس، والطبراني، والبيهقي، والحازمي، وابن الجوزي^(٢).



مضى الكلام عن القصاص وأحوالهم تحت الأثر رقم (٦٧)، وهنا يسأل علي القاص المتصدر بالوعظ والتذكير عن مدى معرفته بالعلم الشرعي، وخص من ذلك الناسخ والمنسوخ لكون العارف بهذا الباب مؤهلاً للفتيا، أما الحال الجهل بها فلا ينبغي التصدر لمثل هذا، فإن العوام والجهال من الناس يأتمون ويأتسون بالمتصدرين في الوعظ في أقوالهم وفعالهم وهذا لا يعد من العلماء.

وفي قول الله تعالى : ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ يقول ابن عباس رضي الله عنه : «المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله»^(٣).

قال أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي^(٤) : «سمعت أبا إسحاق الفيروزابادي يقول: النسخ في اللغة يستعمل في الرفع والإزالة يقال: نسخت الشمس الظل ونسخت الرياح الآثار إذا أزالتهما، ويستعمل في النقل يقال: نسخت الكتاب إذا نقلت ما فيه وإن لم تزل شيئاً عن موضعه. وأما في الشرع: فهو على الوجه الأول في

(١) مصنف عبد الرزاق (٢٢٠/٣)

(٢) الناسخ والمنسوخ: لأبي عبيد (ص ٥)، وأبو جعفر النحاس (ص ٥٠)، والحازمي (ص ٥)، وابن الجوزي (٨٩/١). ورواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٥٩/١٠)، والبيهقي في المدخل (ص ١٧٩).

(٣) رواه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (ص ٥)، ومن طريقه الحارث المحاسبي في فهم القرآن (ص ٣٢٧)

(٤) الفقيه والمتفقه للخطيب (٢٤٤/١ - ٢٤٨)

اللغة وهو الإزالة. وحده: الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتاً به مع تراخيه عنه. ولا يلزم ما سقط عن الإنسان بالموت فإن ذاك ليس بنسخ لأنه ليس بخطاب، ولا يلزم رفع ما كانوا عليه كشرب الخمر وغيره فإنه ليس بنسخ لأنه لم يثبت بخطاب، ولا يلزم ما أسقطه بكلام متصل كالاستثناء والغاية كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾، فإنه ليس بنسخ لأنه غير مترخ عنه. قلت [لا يزال الكلام للخطيب]: والنسخ في القرآن على ثلاثة أضرب: نسخ الحكم دون الرسم، ونسخ الرسم دون الحكم، ونسخ الرسم والحكم معاً. فأما نسخ الحكم دون الرسم: فمثل: الوصية للوالدين والأقربين، ومثل عدة الوفاة، فإنَّ حكم ذلك منسوخ ولفظه ثابت في القرآن، - وأسند إلى ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ - قوله: «فكانت الوصية كذلك حتى نسختها آية الميراث. ... [و] عن ابن عباس، في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ﴾ غير إخراج، قال: كان الرجل إذا مات وترك امرأته اعتدت في بيته ينفق عليها من ماله ثم أنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾. قال: فهذه عدة المتوفى عنها زوجها إلا أن تكون حاملاً فعدتها أن تضع.

وأما نسخ الرسم دون الحكم: فمثل آية الرجم - وأسند إلى ابن عباس - قال: «قال عمر: إن الله تعالى بعث محمداً صلى الله عليه وسلم وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل الله عليه آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها، فأخشى أن يطول بالناس عهد فيقولون: إنا لا نجد آية الرجم فترك فريضة أنزلها الله، وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنا إذا

أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف». - وبسنده أيضاً إلى عمر رضي الله عنه - قال: «إياكم أن تحذعوا عن آية الرجم فإن نبيكم صلى الله عليه وسلم قد رجم ورجم أبو بكر ورجمت، ولولا أن يقول الناس زاد عمر بن الخطاب في كتاب الله لكتبها إني قرأتها في كتاب الله: الشيخ والشيخة فارجموها».

«وأما نسخ الرسم والحكم معا فمثل ما» - رواه بسنده - «عن عائشة أنها قالت: كان فيما أنزل الله تعالى من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرمن. نُسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي مما يقرأ من القرآن. قلت: فكانت العشر منسوخة الرسم والحكم» انتهى كلامه رحمه الله تعالى.

قوله: (هلكت وأهلك)، ذكر الراغب^(١) في الهلاك أوجهاً أولها: «افتقاد الشيء عنك، وهو عند غيرك موجود كقوله تعالى: ﴿هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَّةٌ﴾، وهلاك الشيء باستحالة وفساد كقوله: ﴿وَيُهْلِكُ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ﴾، ويقال: هلك الطعام. والثالث: الموت كقوله: ﴿إِنَّ أَمْرُؤَ هَلَكَ﴾، وقال تعالى مخبراً عن الكفار: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾، ولم يذكر الله الموت بلفظ الهلاك حيث لم يقصد الدم إلا في هذا الموضع، وفي قوله: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾، وذلك لفائدة يختص ذكرها بما بعد هذا الكتاب. والرابع: بطلان الشيء من العالم وعدمه رأساً، وذلك المسمى فناء المشار إليه بقوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾. ويقال للعذاب والخوف والفقر: الهلاك، وعلى

(١) المفردات في غريب القرآن (ص ٨٤٣)

هذا قوله: ﴿وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ ... « إلى آخر ما ذكره.

والمراد من قوله: (هلكت وأهلك): أي ضللت حيث تصدرت ما لا قبل لك به، فأهلكت من تبعك بإضلاله. فأراد بالإهلاك هلاك القلوب وضلال الطريق عن الجادة.

وبالطبع فإنه لا يقصد بهذا الكلام: الوعاظ والمذكرين الذين يتحدثون بما يحيط به علمهم، ولا من تكلم بكلام أهل العلم والفضل ناقلاً عنهم محيلاً إليهم غير مفتات عليهم.

وإنما المراد من تصدر لتوجيه الناس وطعن في معارفهم فوعظهم بغير معرفة أو علم وفهم، وهذا نجده في بعض الجهال من المقلدة والعوام الذين يناضلون في الكلام عن مسائل ليس لهم فيها مصدر إلا سماع مظنون وفهم مطعون فيه أو تقليد خال من معرفة ضوابط وحدود، أو قياسات رياضية جدلية، أو عواطف ومشاعر يرون فيها عدلاً مناسباً للشرع.

وربما حمل أحدهم اللفظ على ما يفهمه هو في زمانه من ظاهره الغير مستعمل سابقاً بالصورة التي هي عليه حالياً، ويكون ليس عنده علم باختلاف التراكيب اللغوية واستعمالاتها عند المتقدمين. أو لعل أحدهم رد الدليل لظنه تعارضه مع نص آخر وهو لا يعرف قواعد الجمع والترجيح.

ففي حق هؤلاء يصدق القول بأنهم ضلوا فأهلكوا غيرهم بالضلال، إذ على الجهلاء والعوام ألا يعملوا عقولهم في فنون لم يخبرونها ولا مارسوها، فإن من اقتحم مثل هذه الأسوار ربما أوقع نفسه في مزلق كان في غنى عنها، وتراهم يلتزمون بهذا في مصالحهم الدنيوية فلا يتعدون على فنون الطب والمعمار والهندسة حتى لا يوقعوا

أنفسهم في مضرة محتملة بسبب جدال وافتيات هم يعرفون مكائدهم منه، لكنهم يتهاونون في دين الله تعالى!.

وقد حذر الغزالي من هذا في مواضع من كتبه منها قوله^(١): «والعامي يفرح بالخوض في العلم إذ الشيطان يخيل إليه أنك من العلماء وأهل الفضل ولا يزال يحب إليه ذلك حتى يتكلم في العلم بما هو كفر...» أ.هـ.

قال^(٢): «وإنما حق العوام أن يؤمنوا ويسلموا ويشغلوا بعبادتهم ومعاشهم ويتركوا العلم للعلماء، فالعامي لو يزني ويسرق كان خيراً له من أن يتكلم في العلم فإنه من تكلم في الله وفي دينه من غير إتقان العلم وقع في الكفر من حيث لا يدري كمن يركب لجة البحر وهو لا يعرف السباحة ومكايد الشيطان فيما يتعلق بالعقائد والمذاهب لا تحصر» أ.هـ.

قال^(٣): «وكل كبيرة يرتكبها العامي فهي أسلم له من أن يتكلم في العلم، لا سيما فيما يتعلق بالله وصفاته... وكل من سأل عن علم غامض ولم يبلغ فهمه تلك الدرجة فهو مذموم؛ فإنه بالإضافة إليه [أي إلى العلم الغامض] عامي» أ.هـ. والله الهادي إلى سواء الصراط.



(١) إحياء علوم الدين (١٦٢/٣)

(٢) المصدر السابق (٣٦/٣)

(٣) المصدر السابق (١٦٣/٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣١ -] حدثنا أبو خيثمة نا قبيصة بن عقبة قال: سفيان بن سعيد ثنا،
عن أبي حصين قال: أتيت إبراهيم أسأله عن مسألة فقال: ما كان بيني وبينك أحد
تسأله غيري؟

سنده صحيح إن شاء الله، ومن طريق الثوري رواه: ابن سعد، والفسوي، وأبو
نعيم، والخطيب^(١). وقالها إبراهيم أيضاً لزيد الياامي فيما رواه ابن سعد وغيره^(٢).



ومضى الكلام عن كراهية السلف الفتيا والمسارة لها وتورعهم عنها ما أمكنهم.
وهذا الأثر منها، فكأنه يحث سائله على إعفائه بالبحث عن غيره إن أمكن.
فيقول له إما مستفسراً أو متعجباً: ألم يكن هناك غيري تلقي عليه مسألتك. وهي
عبارة يفهم - بالتصور والتوقع لحالهم - أنها تُلقى على سبيل الانزعاج والتعجب، لا
الاستفهام المنتظر تعقبه ببيان يزيله.

وليس من حسن الأدب أن يُرمى بمثل هذه العبارات لسائل ليس بينه وبين
المسؤول علاقة تحمله على فهم وضع المسؤول وثقل ما جاء به؛ خاصة إن كان من
عوام المسلمين، بل على المفتي حسن استقبالهم ومراعاة أحوالهم وإجابة سؤلهم بما يقدر،

(١) الطبقات الكبرى (٣٩٠/٨)، والمعرفة والتاريخ (٦٠٥/٢)، وحلية الأولياء (٢٢٦/٤)، والفتاوى والمتفق
(٢٥/٢)

(٢) الطبقات الكبرى (٣٩٠/٨)، وحلية الأولياء (٢٢٦/٤)

أو الاعتذار بتفويض العلم لله فيما يحتاج إلى التنصل منه.

أما السائل هنا - وهو أبو حصين عثمان بن عاصم - فهو من إبراهيم بمنزلة الطالب من المعلم، لا سيما ويروى أنه لم يكن من إبراهيم بتلك المنزلة، فروى ابن عساكر في تاريخ دمشق^(١) عن الأعمش قال: «ربما ذُكر لإبراهيم أبو حصين فيقول: دعني من أبي حصين؛ فما هو بأحب الناس إليّ».

فلعل أبا عمران استثقل السؤال أو ربما السائل، والثاني يعود على الأول لأن بعض السائلين يكون فيهم إلحاح، أو يختار من المسائل الحرجة، أو لا يتقبل الإجابة ويماري المجيب، أو نحو ذلك مما يجعل مستقبله في حرج منه.

والأثر يدل على أن الواقعة غير معتادة منه، فإن السياق لا يدل على التكرار، وسبق في الأثر (٧٨) ما يشهد لحال إبراهيم من كراهيته التعرض للفتيا على العموم من غير طريق أبي حصين وزبيد وهو حال أهل الورع والتقوى والله تعالى أعلم.



(١) تاريخ دمشق لابن عساكر (٤١٣/٣٨)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٢ -] حدثنا أبو خيثمة نا يزيد بن هارون أنا المسعودي عن القاسم بن

عبد الرحمن قال: قال عبد الله: إني لأحسب الرجل ينسى العلم كان يعلمه بالخطيئة يعملها.

سنده ضعيف، لأجل اختلاط عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود شيخ يزيد، والراوي عنه: القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، لم يسمع من جده.

ومن طريق يزيد بن هارون رواه: الخطيب^(١). وتابعه في المسعودي: ابن المبارك^(٢)، ووكيع^(٣)، وأبو نعيم الفضل بن دكين^(٤)، وابن عيينة^(٥)، ويعلى بن عبيد الطنافسي^(٦)، وبكر بن بكار^(٧)، وجعفر بن عون^(٨)، وعمرو بن مرزوق^(٩)، وأبو شهاب الحنات^(١٠)،

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٢٥٨)

(٢) في كتاب الزهد والرقائق (١/٢٨)

(٣) الزهد لوكيع (ص ٥٣٠)، ومن طريقه أحمد في الزهد (ص ١٢٩)

(٤) المعجم الكبير للطبراني (٩/١٨٩)

(٥) جامع بيان العلم وفضله (١/٦٧٥)

(٦) عند الدارمي في السنن (١/٣٧٩)

(٧) حلية الأولياء لأبي نعيم (١/١٣١)

(٨) المدخل إلى السنن الكبرى (ص ٣١٥)

(٩) كمال الدين ابن العديم في بغية الطلب في تاريخ حلب (٥/٢٢٥٢)

(١٠) اقتضاء العلم العمل للخطيب (ص ٦١)

ومسكين بن بكير^(١).

وروي بزيادة في السند حيث زيد في شيوخ المسعودي: الحسن بن سعد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه به، زادها وكيع في الزهد ولم يُذكر فيها التفصيل الذي في رواية أحمد عنه. وجعله جعفر بن عون عن القاسم عن أبيه عن جده.



ثمة تلازم بين المعاصي وحفظ العلم، لأن العلم من أعلى الطاعات وعلامة على تقوى حامله، وكلما ارتفع إيمان العبد أحس بشؤم معاصيه وعرف من أين يؤتى. ومن طلب العلم بلا نية فلم يأتي بطاعة، وإنما أراد بلوغ غرضاً فبلغه؛ كبعض المستشرقين ممن حصّل من العلم الشرعي ما لو حصله غيره كان به عالماً مستفيداً، لكنه أخذه رياضياً خال من عمل القلب والتقى، فهو عالم غير عامل، ومثل هذا لا يستحق اسم العالم شرعاً وليس بالمؤهل للفتيا.

ومنهم من تعلم بالقراءة والاطلاع لمجرد الثقافة والفهم؛ لكنه تعدى على الفتيا والمفتين، واعتدى على حرمة العلم لظنه أن الفتيا في الشرع كالمسائل الرياضية. وإنما العلم نور يقذفه الله بقلب من صدق في الطلب، وبالمعاصي يخبو هذا النور وينطفئ.

قوله: (إني لأحسب الرجل ينسى العلم كان يعلمه بالخطيئة يعملها) أي إني لأظن أن من أسباب نسيان العلم بجانب العوامل الطبيعية من الإهمال، وضعف المذاكرة، وقلة الاجتهاد: الخطايا، ذلك لأنها سبب لحرمان التوفيق.

(١) في الزهد لأبي داود (ص ١٦٨) ولم يسمي فيه المسعودي شيوخه

ولهذا كان مما يستعان به على الحفظ والعلم: الطاعات، ففي كتاب الخطيب^(١) عن وكيع أن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع بن جارية كان يقول: «كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به. وقال الحسن بن صالح: كنا نستعين على طلبه بالصوم»، وفيه: سأل علي بن خشرم وكيعاً فقال: «يا أبا سفيان تعلم شيئاً للحفظ؟ قال: أراك وافداً. ثم قال: ترك المعاصي عون على الحفظ»، وفيه عن بشر بن الحارث، قوله: «إن أردت أن تلقن العلم فلا تعص»، وروى عن يحيى بن يحيى قوله: «سأل رجل مالك بن أنس: يا أبا عبد الله هل يصلح لهذا الحفظ شيء؟ قال: إن كان يصلح له شيء فترك المعاصي».

وجاء في كتاب "المعلم" لأبي بكر ابن خلفون^(٢): «ذكر أبو محمد بن الجارود في كتاب الأسماء والكنى قال: ثنا علي بن خشرم قال: سألتُ وكيعاً قلت: يا أبا سفيان، تعرف شيئاً للحفظ فإني بليد، قال: نعم، كان يقال: استعينوا على حفظ الحديث بترك المعاصي. وفي هذا المعنى يقول الشاعر:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي فأوماً بي إلى ترك المعاصي
وقال لي: إن فرط الحفظ فضل وفضل الله لا يؤتيه عاصي» أ.هـ.

وحكى ابن الفوطي في مجمع الآداب^(٣) بأنه وجد في كتاب من ترجم له: قول ابن خشرم: «رأيت وكيع بن الجراح يحدث وما بيده كتاب قط إنما هو حفظ، فسألته عن

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٢٥٨)، اقتضاء العلم العمل له (ص ٩٠)

(٢) المعلم بشيوخ البخاري ومسلم لابن خلفون (ص ٤٥٧)،

(٣) مجمع الآداب في معجم الألقاب لكamal الدين أبي الفضل ابن الفوطي (٣/٥٣٧)

أدوية الحفظ، فقال: إن علمت الدواء استعملته؟ قلت: إي والله. قال: ترك المعاصي ما جربت مثله للحفظ» أ.هـ.

والبيتان فمشهوران، على اختلاف يسير في لفظيهما، وذكرهما غير واحد بنحو هذا اللفظ بغير نسبة^(١)، ومناسبته لموضوع الباب أظهر. ويُنسبان للشافعي؛ ولفظ الأخير منهما^(٢):

وَأَخْبَرَنِي بِأَنَّ الْعِلْمَ نُورٌ وَنُورُ اللَّهِ لَا يَهْدِي لِعَاصِي

وفي الباب ما يروى كذلك عن الشافعي أنه قال^(٣): «لما أردتُ أنْ أخرج من المدينة جئتُ إلى مالك فودعته فقال لي مالك حين فارقتَه: يا غلام اتق الله ولا تطفئ هذا النور الذي أعطاكه الله بالمعاصي. يعني بالنور: العلم؛ وهو قول الله عز وجل: ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ﴾».

(١) الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/٢٥٨)، الزمخشري في ربيع الأبرار ونصوص الأخيار (٤/٨٦)، ابن عساكر في جزء في أخبار لحفظ القرآن (ص ٢٩)، أبو حامد ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة (١٩/١٨٢)، والأبشيهي في المستطرف (ص ٢٩). ونسبه بهذا السياق للشافعي: ابن القيم في الجواب الكافي (ص ٥٢)، ومحيي الدين الحنفي في الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١/٥٤٠) و(٢/٤٨٧).

(٢) نسبها للشافعي: جمال الدين القفطي في المحدثون من الشعراء (ص ١٣٨)، والألوسي في التفسير (٣/٢٦٢)، وهو في ديوانه لكل من: الخفاجي (ص ٨٨) مكتبة الكليات الأزهرية، ومُجد سليم (٨٧) مكتبة ابن سينا، ومُجد عفيف الزعبي (ص ٥٤)، ومجاهد مصطفى بهجت (ص ٥٧) دار القلم ط ١٤٢٠هـ.

(٣) تأريخ دمشق لابن عساكر (٥١/٧١) بسند فيه نظر.

وروى ابن أبي حاتم بسند حسن إلى الضحاك بن مزاحم^(١) قوله: «ما نعلم أحداً حفظ القرآن ثم نسيه إلا بذنب، ثم قرأ الضحاك: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ ثم يقول الضحاك: وأي مصيبة أعظم من نسيان القرآن».

وحمله أبو عبيد القاسم بن سلام على الترك التام فقال^(٢): «يقال: إن وجه هذا الحديث^(٣) إنما هو على التارك لتلاوة القرآن الجافي عنه وما يبين ذلك قوله: «واستذكروا القرآن» وفي حديث آخر: «تعهدوا القرآن»، فليس يقال هذا إلا للتارك. وكذلك حديث الضحاك بن مزاحم».

وذكر قول الضحاك وقال: «إنما هذا على الترك. فأما الذي هو دائب في تلاوته حريص على حفظه إلا أن النسيان يغلبه؛ فليس من ذلك في شيء. وما يحقق ذلك أن رسول الله ﷺ قد كان ينسى الشيء من القرآن حتى يذكره» أ.هـ.

(١) ذكره ابن كثير في تفسير الآية المذكورة من سورة الشورى: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٩١/٧) دار الكتب العلمية ١٤١٩هـ. من طريق عبد العزيز بن أبي رواد عن الضحاك به، وهو مثبت في التفسير المطبوع لابن أبي حاتم (٣٢٧٩/١٠) مكتبة نزار الباز. ١٤١٧هـ. والأثر فرواه: ابن المبارك عن ابن أبي رواد في الزهد والرفائق (٢٨/١)، ومن طريقه أبو عبيد القاسم بن سلام في فضائل القرآن (ص ٢٠٢)، وفي غريب الحديث (٦١٢/٢) مجمع اللغة ١٤١٣هـ، ومن طريقه رواه البيهقي في شعب الإيمان (٣٥٣/٣). ورواه أيضاً عن ابن أبي رواد وكيع في الزهد (ص ٣٢١)، ومن طريقه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢٤/٦)، فمداره على ابن أبي رواد وهو ثقة إن شاء الله على كلام فيه.

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (١٤٩/٣) طبع دائرة المعارف العثمانية ١٣٨٤هـ.


(٣) يريد ما روي من الأحاديث في نسيان القرآن والأمر بتعاهده.

ونقل كلامه البغوي في شرح السنة، والقرطبي في التفسير^(١) على جهة الإقرار، والمعنى أن الدم الوارد في نسيان القرآن يتوجه إلى ترك الطاعة والتلاوة والتعاهد، ولا يكون هذا الترك إلا من ذنب ألم بصاحبه فصرفه عن كتاب الله إلى هواه وشهوته، أما النسيان الذي هو طبع البشر فليس مراداً قطعاً. وكلمة النسيان تحتلها أعني: الترك والذهول.

ولا ريب أن من انتكس عن العلم إلى دنيا أو هوى أو شهوة أو غيرها من الأسباب لا بد وأن يفضي به الحال إلى نسيان العلم والقرآن، ولقد شهدتُ حال بعض كبار طلاب العلم المميزين ممن كان يشار له بالبنان ولاسمه وقع بين الناس، وكان يشتهر بقوة الحفظ وجودة الاستحضار حتى شُغل بوظيفة حيث ترأس جمعية خيرية شغلت وقته في أداء المعاملات الورقية التي تمس حال ووضع أهل الخير والفضل، فلوحظ بعد حين تراجع مستواه؛ حتى أخبرني مَنْ سألته عن هذا التراجع فأجابه بأن أعاد اللوم على هذه الوظيفة. وكان الأحق بالقائمين على هذه الوظيفة أن يشغلوا غيره بهذه المهام طالما أنها تقوم وتهتم بحال أهل الصلاح والعلم، إلا أنه لا بد للمؤمن من البلاء.

(١) شرح السنة للبغوي (٤/٤٩٥ - ٤٩٦)، تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن (٣٠/١٦)

وعلى كل حال فالعلم نور من الله يُقذف في قلب حامله، وهذا النور هو الوقود الدافع للاستزادة من العلم؛ ومفاتيح أبوابه المغلقة، ولن يظل النور قائماً تاماً مكتماً في موضع تطرقه الظلمة، إذ النور والظلمة لا يجتمعان، ولا بد لأحدهما أن تكون له الغلبة على الآخر والله المستعان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا محمد بن

عمرو بن علقمة ثنا أبو سلمة عن ابن عباس قال: وجدت عامة علم رسول الله

ﷺ عند هذا الحي من الأنصار. إن كنت لأقيل عند باب أحدهم ولو شئت أن

يؤذن لي عليه لأذن، ولكن أبتغي بذلك طيب نفسه.

سنده حسن، لأجل ابن عمرو، وشيخ المصنف هو ابن المثنى بن عبد الله بن أنس

بن مالك. ومن طريقه رواه: الفسوي، والبغوي، والبيهقي، والخطيب^(١)، ورواه الدارمي

من طريق محمد بن عمرو بن علقمة به، ولفظه^(٢): «وجد أكثر حديث رسول الله

ﷺ عند هذا الحي من الأنصار. والله إن كنت لآتي الرجل منهم فيقال: هو نائم،

فلو شئت أن يوقظ لي، فأدعه حتى يخرج لأستطيب بذلك حديثه».

وتابع أبو سلمة فيه: حصين بن عبد الرحمن^(٤)، وعكرمة^(٥) بلفظ مطول قال:

(١) المعرفة والتاريخ للفسوي (٥٤٠/١)، معجم الصحابة للبغوي (٤٩٠/٣)، والمدخل إلى السنن الكبرى

للبيهقي (ص ٣٨٦)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١٥٩/١)

(٢) سنن الدارمي (٤٦٦/١)، ورجاله ثقات

(٣) يفترض نصب الاسم في هذا الموضع، إلا أن اسمه هو كنيته فيما يقال، فيعرب على الحكاية في هذا الحال والله أعلم.

(٤) سنن الدارمي (٤٦٥/١)، بسند فيه ضعف.

(٥) الدرامي في السنن (٤٦٧/١)، وعبد الله بن أحمد في فضائل الصحابة (٩٧٦/٢)، والطبراني في الكبير من

معاجمه (٢٤٤/١٠)، والحاكم في المستدرک (١٨٨/١) و(٦١٩/٣)، والبيهقي في المدخل (ص ٣٨٦)،

وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٣٦٥/١)، والجامع في أخلاق الراوي وآداب السامع (١٥٨/١).

وسنده صحيح.

«لما توفي رسول الله ﷺ قلت لرجل من الأنصار: يا فلان هلم فلنسأل أصحاب النبي ﷺ فإنهم اليوم كثير. فقال: واعجباً لك يا ابن عباس، أترى الناس يحتاجون إليك وفي الناس من أصحاب النبي ﷺ من ترى؟ فترك ذلك، وأقبلتُ على المسألة، فإن كان ليبلغني الحديث عن الرجل فآتيه وهو قائل فأتوسد ردائي على بابه فتسفي الريح على وجهي التراب فيخرج، فيراني فيقول: يا ابن عم رسول الله ما جاء بك؟ ألا أرسلت إليّ فآتيك؟ فأقول: لا، أنا أحق أن آتيك. فأسأله عن الحديث. قال: فبقي الرجل حتى رأيته وقد اجتمع الناس عليّ فقال: كان هذا الفتى أعقل مني». ورواه مختصراً بمعناه عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين^(١).



قوله: (وجدت عامة علم رسول الله ﷺ عند هذا الحي من الأنصار)، لعله أراد عامة العلم الذي تلقاه هو، أي أن غالب شيوخه كانوا من الأنصار، وليس فيه إشارة إلى معين منهم فمن الطبيعي لرجل مثل ابن عباس رضى الله عنه عمل على تتبع العلم من كافة مصادره التي يمكن الظفر بها أن يجد الفائدة والفائدتان، النادرة والنادرتان عند الواحد من الصحابة تميز بها عن غيره لاطلاعه في حادثة معينة على ما لم يطلع عليه غيره فيها، والمدينة فأهلها هم الأنصار فليس بمستغرب وقوع هذا. فكأنه رضى الله عنه اجتمع له من العلم من هذا القبيل كما صح معه ما قاله.

وعلى هذا يكون عامة علم رسول الله ﷺ جمعه رضى الله عنه من آحادهم رضى الله عنهم. أو يكون المراد: أن عامة العلم المحتاج إليه عملياً كعلم الفقه ألم به

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٥٩/١)

الأنصار فأعلم الأمة بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وفي حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السابق في كلامه عن انشغال الصحابة من المهاجرين والأنصار عن حضور جميع مجالس وأحوال رسول الله ﷺ لانشغال المهاجرين بالتجارة والأنصار بالزراعة قد يؤخذ منه «أن غيبة الأنصار كانت أقل، وكيف لا والمدينة بلدهم ومسكنهم ووقت الزراعة وقت معلوم؟»^(١) بخلاف التجارة.

وهذا على العموم، ولا يدخل عليه الملازمين لرسول الله ﷺ والمقربين منه، كما لا يراد منه ما جمعه فرد بل ما حوته الجماعة، وللمهاجرين نصيب الأسد من مصاحبة النبي ﷺ ومن الشغف بطلب العلم، فإن كان شغلهم طلب قوام عيشهم في غربتهم فإنه لم يكن كفيلاً بقطع همتهم.

ولهذا فهم مع شغلهم من أعلم الناس برسول الله ﷺ فإنَّ ما أصابهم في دنياهم رفع همتهم وزاد إيمانهم وشد يقينهم فلم تصرفهم دنياهم عن تتبع العلم، وهذا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول حاكياً عن تلك الأيام^(٢): «كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهي من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك».

(١) اقتباس من كلام شمس الدين الكرمانى في شرحه على البخارى (١٨٠/٩)

(٢) رواه البخارى في الصحيح (٨٩)

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه في اشتغال الصحابة وتفرغه يقول أبو المظفر عون الدين ابن هبيرة^(١): «وفيه دليل على بطلان إنكار الجمع بين الكسب والتعلم، فإنه قال: لا عالم أفضل من رسول الله ﷺ ولا متعلم أقبل للتعلم من المهاجرين، وقد كانوا يجمعون بين الكسب والتعلم» أ.هـ. والله تعالى أعلم.

قوله: (إِنْ كُنْتُ لِأَقِيلَ عِنْدَ بَابِ أَحَدِهِمْ) القيلولة تطلق على نوم نصف النهار، الظهيرة^(٢)، وحددها أبو سليمان الخطابي بقوله^(٣): «وهي قبيل الظهر إلى أن ينتصف النهار». قال أبو منصور الأزهري^(٤): «قلت: والقيلولة عند العرب، والمقيل: الاستراحة نصف النهار إذا اشتد الحر وإن لم يكن مع ذلك نوم، والدليل على ذلك أن الجنة لا نوم فيها» أ.هـ.

أراد قول الله تعالى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾، وورد في تفسيرها أنه يفرغ من حساب الناس نصف النهار فيقيل أهل الجنة في الجنة وأهل

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح لابن هبيرة (١٣٥/٦ - ١٣٦)

(٢) كتاب الألفاظ لابن السكيت (ص ٤٦٧)، والظاهر في معاني كلام الناس للأنباري (٣٥٨/٢)، معجم ديوان العرب للفارابي (٤٠٩/٣)، والمنتخب من غريب كلام العرب لكراع النمل (ص ٢٦٥)، والصحاح (١٨٠٨/٥)، غريب الحديث للخطابي (٥٣٢/١)، والمحكم والمحيط الأعظم (٥٠٣/٦)، وأساس البلاغة للزمخشري (١١٥/٢)، وشرح الفصيح لابن هشام اللخمي (ص ٨٦).

(٣) غريب الحديث (٥٣٢/١)

(٤) تهذيب اللغة (٢٣٣/٩)، وتبعه بلا عزو: أبو عبيد الهروي في الغريبين في القرآن والحديث (١٦٠٢/٥)، وأبو السعادات ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر (١٣٣/٤)، وبالعزو البغوي في معالم التنزيل (٨٠/٦)، وابن الجوزي في غريب الحديث (٢٧٥/٢)

النار في النار فيقول الله يومئذ: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾^(١).

قوله: (ولو شئت أن يؤذن لي عليه لأذن) أي أنه لو استأذن عليه بدلاً من الانتظار خارجاً لم يُمنع؛ بل لعله سُرَّ بمقابلته لقربته من نبي الله **صلّى الله عليه وسلم**، لكنه آثر عدم إعلامه والصبر حتى يخرج خارجهم من تلقاء نفسه.

وقال معللاً: (ولكن أبتغي بذلك طيب نفسه) أي أن أحدهم إن خرج غير معجل كانت نفسه أطيب وحاله أحسن، وفيه تلطف الطالب والتماسه أنسب أوقات وأحوال الشيخ لاستخراج العلم.

وهكذا كان أدب علماء السلف، فعند البيهقي والخطيب عن أبي عبيد القاسم بن سلام أنه قال^(٢): «ما استأذنت قط على محدث، كنت أنتظره حتى يخرج إليّ وتأولتُ قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾».

قال أبو بكر الخطيب معللاً: «إذا وجد الطالب الراوي نائماً فلا ينبغي له أن يستأذن عليه، بل يجلس وينتظر استيقاظه أو ينصرف إن شاء»، وروى عن الزهري قوله: «إن كنت لآتي باب عروة فأجلس ثم أنصرف فلا أدخل ولو شئت أن أدخل لدخلت إعظماً له».

^(١) روى ابن جرير في تفسيره (٢٥٩/١٩) نحو هذا عن: إبراهيم وابن جريج وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

ورواه ابن أبي حاتم في التفسير (٢٦٨١/٨) عن ابن جبير.

^(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٥٨/١)، والمدخل إلى السنن (ص ٣٨٧)

وفيه إشارة واضحة إلى أدب المتعلم، مع شغفه بالعلم، وما لقوه من شدة في طلبه؛ فلم يبلغوا تلك المنازل الرفيعة بالتواني والأمانى، وسبق نقل قول صالح بن كيسان^(١): «اجتمعت أنا والزهري، ونحن نطلب العلم، فقلنا: نكتب السنن، قال: وكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ، قال: ثم قال: نكتب ما جاء عن الصحابة، فإنه سنة، قال: قلت: إنه ليس بسنة فلا نكتبه، قال: فكتب، ولم أكتب، فأنجح وضيعت. قال: قال يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، قال: إنا ما سبقنا ابن شهاب بشيء من العلم، إلا أنا كنا نأتي المجلس فيستنتل، ويشد ثوبه عند صدره، ويسأل عما يريد، وكنا تمنعنا الحداثة».

وكان ابن كيسان - عند أحمد - أكبر من الزهري^(٢)، وفي ما ذكره لفظة إلى أن على الطالب الانتباه إلى طريقة التلقي بحيث يتمكن من وعي ما يتحصل عليه وحيازته على أكمل وجه، فرب خجل منع من تحصيل مطلوب.

كما أن النفوس تحتاج إلى دربة في اقتناص الأوقات والأحوال والأشخاص التي تعود عليها بنفع أسرع وأكمل، وأحسن ما يمكن الاستفادة منه سؤال السائلين في حضرة أهل العلم يقول أنس بن مالك رضي الله عنه: «نُهِينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل، فيسأله، ونحن نسمع» الحديث^(٣).

(١) رواه: ابن سعد في الطبقات (٣٣٤/٢)، و(٤٣٤/٧)، وهو في جامع معمر (٢٥٨/١١)، وحلية الأولياء لأبي نعيم (٣٦٠/٣)، والجامع لأخلاق الراوي للخطيب (١٩٠/٢)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (٣٣٢/١)

(٢) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٣٤٨/٢)

(٣) رواه مسلم في الصحيح (١٢)

فانظر إلى تعدد أساليب طلب العلم واقتناص الفوائد، ويروى عن علي بن أبي طالب عليه السلام قوله ^(١): «إذا سأل سائل فليعقل، وإذا سئل المسؤول فليثبت»، وأراد بالثبوت أن يُحذر المفتي وينبهه إلى حاجته إلى التحري والتأكد من مراد السائل وعدم استعجال الجواب، وفي هذا يقول ابن عباس رضي الله عنه ^(٢): «إذا سأل أحدكم، فلينظر كيف يسأل، فإنه ليس أحد إلا وهو أعلم بما سأل عنه من المسئول».

ويروى أن النسابة دغفل سئل: «بم أدركت ما أدركت من العلم؟ قال: بلسان سؤال وقلب عقول، [وإن غائلة العلم النسيان] وكنتُ إذا لقيتُ عالماً أخذت منه وأعطيته» ^(٣). وبالله تعالى التوفيق.



^(١) هو جزء من أثر طويل رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٨/٧)، واقتصر الخطيب على موضع الشاهد منه في الفقيه والمتفقه (٣٨٩/٢)

^(٢) الفقيه والمتفقه للخطيب (٣٨٩/٢)

^(٣) رواه البغوي في معجم الصحابة (٢٩٧/٢)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٩١/١٧)، وحكى الزهري عن عمر هذه المقالة يصف فيها ابن عباس، رواها أبو نعيم في الصحابة (١٧٠٢/٣).

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن عبد الله ثنا ابن عون قال: كان

القاسم بن محمد وابن سيرين ورجاء بن حيوة يحدثون الحديث على حروفه وكان الحسن وإبراهيم والشعبي يحدثون بالمعاني.

سنده صحيح إلى ابن عون بن أربطبان، وشيخ المصنف هو ابن المثنى الأنصاري. والأثر رواه ابن عساكر من طريق المصنف^(١)، وعلقه البيهقي في معرفة السنن والآثار^(٢).

ورواه غير واحد عن ابن عون، منهم: معاذ بن معاذ العنبري^(٣) ولفظه عند ابن أبي شيبة: «من يتبع أن يحدث بالحديث كما سمع: ابن سيرين، والقاسم بن محمد، ورجاء بن حيوة، وكان ممن لا يتبع ذلك: الحسن، وإبراهيم، والشعبي. قال ابن عون: فقلت لمحمد: إن فلاناً لا يتبع أن يحدث بالحديث كما سمع، فقال: أما إنه لو اتبعه كان خيراً له».

(١) تأريخ دمشق (١٧٩/٤٩)

(٢) معرفة السنن والآثار (١٣٤/١)، وأفاد السيوطي في التدريب (٥٣٥/١) أنه أسنده في المدخل ولم أقف عليه هناك.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٦/٥)، والخطيب في الكفاية (ص ٢٠٦)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (١٠٨/١٨) و(١٨٠/٤٩)

وعبد الملك بن قريب الأصمعي^(١) ولفظه: «أدركت ثلاثة يشددون في الحروف وثلاثة يرخصون في المعاني فأما أصحاب المعاني: فالحسن والشعبي والنخعي، وأما أصحاب الحروف: فالقاسم بن مُجَدَّ ورجاء بن حيوة ومُجَدَّ بن سيرين». وعبد العزيز بن عبيد الله^(٢) ولفظه: «لقيت منهم من كان يحب أن يحدث الحديث كما سمع، ومنهم من لا يبالي إذا أصاب المعنى. قال: ومن الذين كانوا لا يباليون إذا أصابوا المعنى الحسن، وعامر، وإبراهيم النخعي، والذين كانوا يحبون أن يحدثوا كما سمعوا مُجَدَّ بن سيرين، ورجاء بن حيوة، والقاسم بن مُجَدَّ». وهشيم^(٣) بلفظ مختصر.

وقد مضى الكلام على مسألة الرواية بالمعنى في موضع سابق^(٤) من الكتاب وبالله تعالى التوفيق.



(١) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٧/٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٣٤٧/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٠٨/١٨) و(١٧٩/٤٩).

(٢) رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٥٣٤)، ولم أعرفه بعد.

(٣) رواه أحمد كما في العلل ومعرفة الرجال لابنه عبد الله (٢٦٦/٢).

(٤) انظر الأثر رقم (١٠٤).

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا ابن عون

قال: دخلت على إبراهيم فدخل علينا حماد فجعل يسأله ومعه أطراف، قال:

فقال: ما هذا؟ قال: إنما هي أطراف. قال: ألم أنه عن هذا؟.

سنده صحيح كسابقه، ومن طريق شيخ المصنف رواه: ابن سعد، وابن الجعد، والخطيب^(١)، ورواه غير واحد عن ابن عون منهم: قريش بن أنس^(٢)، والنضر بن شميل^(٣)، وعبد الله بن إدريس^(٤) ولفظه: «رأيت حماداً يكتب عند إبراهيم، فقال له إبراهيم: ألم أنهك؟ قال: إنما هي أطراف». وحماد المذكور في السند هو ابن أبي سليمان الفقيه.



الطرف: «يدل على حد الشيء وحرفه»^(٥)، و«طرف الشيء: جانبه، ويستعمل

(١) طبقات ابن سعد (٣٩٠/٨)، ومسند ابن الجعد (ص ٦٥)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٢٧/١)

(٢) المعرفة والتأريخ للفسوي (٢٨٥/٢)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٢٧/١)

(٣) تأريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٦٧٥)

(٤) سنن الدارمي (٤١٥/١)، وبنحوه في علل أحمد رواية عبد الله (٤٣٧/٢)

(٥) معجم المقاييس (٤٤٧/٣)

في الأجسام والأوقات وغيرها»^(١). قال ابن سيده^(٢): «وكل مختار: طرف، والجمع أطراف»، واستدل بقول الشاعر:

أَخَذْنَا بِأَطْرَافِ الْأَحَادِيثِ بَيْنَنَا وَسَالَتْ بِأَعْنَاقِ الْمَطِيِّ الْأَبَاطِحُ

قال: «عنى بأطراف الأحاديث: مختارها». وكان المحدثون يختارون من حديث الشيخ عدداً لمدارسته بها، وإعادة سماعها وتثبيتها لديهم^(٣).

فعن ابن سيرين قال: «كنت ألقى عبدة بالأطراف فأسأله»^(٤)، وقال حجاج الأعور: «كتب لي سليمان بن مجالد إلى شعبة، فأتيته فكنْتُ أسأله حديث حماد عن إبراهيم فكان يحدثني، وكان لا يدع أحداً يكتب عنده، فكنْتُ أسأله ثم أقول: البول البول! فقال شعبة: هذا والله باطل. إنما يريد يتذكر الأطراف»^(٥).

وإنما نهي عنها إبراهيم لتعلق هذا الأمر بمسألة كتابة العلم واختلافهم في جوازها، وفي الأثر التالي إجازة إبراهيم كتابة الأطراف، وعلق أبو بكر الخطيب^(٦) عليه بقوله: «إنما قال هذا لأن جماعة من السلف كانوا يكرهون كتابة العلم في الصحف ويأمرون

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٥١٧)

(٢) المحكم والمحيط الأعظم (١٤٩/٩)

(٣) ووجدت نحو هذا في فتح الباقي بشرح ألفية العراقي لتركيا الأنصاري (٣٨٥/١)

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٣١٤/٥)، والعلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٧٨/٢)، والتأريخ الكبير

لابن أبي خيثمة السفر الثالث (١٤٠/٣)

(٥) تاريخ ابن معين للدوري (٢١٦/٤)

(٦) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٢٧/١)

بحفظه عن العلماء، فرخص إبراهيم في كتابة الأطراف للسؤال عن الأحاديث ولم يرخص في كتابة غير ذلك» أ.هـ.

ومنه قول السخاوي في شرح ألفية العراقي ما معناه^(١): وقولهم كالحافظ أبي عبد الله بن منده تبعاً للإمام عبد الرحمن بن مهدي: يكفي من سماع الحديث شمه... وإنما عنوا به... ذكر طرف حديث يسئل عنه المحدث فيعرفه، ويكتفى بطرفه عن ذكر باقيه، فقد كان السلف يكتبون أطراف الحديث ليذكروا الشيوخ فيحدثوهم بها.

وليس من هذا الباب ما أحدث من كتب الأطراف، ف«من طرق التصنيف أيضاً جمعه على الأطراف، فيذكر طرف الحديث الدال على بقيته ويجمع أسانيده، إما مستوعباً أو مقيداً بكتب مخصوصة»^(٢).

و«هي من جملة ما اصطلح على تسميته أهل الحديث وجعلوا [و]ه نوعاً من التأليف له صفة يمتاز بها عن غيره... وشرط أهل كتب الأطراف أن يذكروا حديث الصحابي مفرداً كأهل المسانيد إلا أنهم لا يذكرون من الحديث إلا طرفاً... يعرف به، ثم يذكرون جميع طرق الشيخين وأهل السنن الأربع وما اشتركوا فيه من الطرق وما اختص به كل واحد منهم... فيسهل بذلك معرفة طرق الحديث والبحث عن أسانيده وهذا أعظم فوائد تأليف الأطراف فإنه يكتفي الباحث بمطالعة كتاب منها أي من الأطراف عن مطالعة جميع هذه الكتب الستة إذا كان مقصوده معرفة طرق الحديث

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٢/٢١٣)

(٢) تدريب الراوي للسيوطي (٢/٦٠٠)، وفتح الباقي لتركيب الأنصاري (٢/١٣٥)، وانظر النكت الوفية لبرهان الدين البقاعي (٢/٢٢٠)

لأنها قد جمعت الأطراف لا إذا كان مقصوده معرفة ألفاظ المتون فإنها لا تكفي فيها لعدم اشتغالها على جميع... وقد صنف فيها غير واحد من الحفاظ وأجل ما صنف فيه... كتاب الحفاظ أبي الحجاج المزي^(١)، تحفة الأشراف.



(١) اقتباس من كتاب توضيح الأفكار للصنعاني (٢٠٨/١)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٦ -] عن جرير عن منصور عن إبراهيم قال: لا بأس بكتاب الأطراف.

سنده صحيح، ورواه من طريق جرير: ابن أبي شيبه، وابن الجعد، وأبو نعيم، والخطيب^(١).



ومضى الكلام عليه في الأثر الذي قبله لتعلقه به. وكان الحافظ شهاب الدين أبو الفضل ابن حجر العسقلاني افتتح كتابه في الأطراف بإخراج هذا الأثر بسنده من طريق المصنف عن نسخة (المعطوش)، ثم علق بقوله^(٢): «وهذا الأثر إسناده صحيح، وهو موقوف على إبراهيم بن يزيد النخعي أحد فقهاء التابعين، وعنى بذلك ما كان السلف يصنعونه من كتابة أطراف الأحاديث ليذكروا بها الشيوخ فيحدثوهم بها. قال ابن أبي خيثمة في تاريخه: حدثنا مسدد، ثنا حماد بن زيد، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، قال: كنت ألقى عبيدة - هو ابن عمرو السلماني - بالأطراف. إسناده


(١) مصنف ابن أبي شيبه (٣١٣/٥)، مسند ابن الجعد (ض٦٥)، وحلية الأولياء (٢٢٥/٤)، والجامع

لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٢٧/١)

(٢) اتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة (١٥٧/١ - ١٥٨)

صحيح أيضاً. ثم صنف الأئمة في ذلك تصانيف قصدوا بها ترتيب الأحاديث

وتسهيلها على من يروم كيفية مخارجها» أ.هـ.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا معاذ نا عمران عن أبي مجلز عن بشير بن نَهِيك قال: كنت أكتب الحديث عن أبي هريرة فلما أردت أن أفارقه أتيتُه بالكتاب فقلت: هذا سمعته منك، قال: نعم.

سنده صحيح، ومعاذ هو العنبري، وشيخه عمران هو ابن حدير، وأبو مجلز اسمه لاحق بن حميد.

ومن طريق عمران رواه: ابن سعد، وابن أبي شيبه، وأحمد، والدارمي، والفسوي، وابن أبي خيثمة، والترمذي، والحاترث بن أبي أسامة، والرامهرمزي، والبيهقي، والخطيب، وابن عبد البر^(١). ويأتي في الكتاب برقم (١٥٤) من طريق وكيع عن عمران به.



وفيه إقرار أبي هريرة رضي الله عنه لكتابة الحديث وإن كان هو ممن لا يكتبه. وفيه التحقق من المسموع، ومعارضته ومقابلته زيادة في الثبوت، ولهذا أورده الخطيب^(٢) في فصل

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (٢٤٨/٥) و(٢٢١/٩)، ومصنف ابن أبي شيبه (٣١٤/٥)، العلل ومعرفة الرجال لعبد الله (٢١٤/١)، وسنن الدارمي (٤٣٥/١)، المعرفة والتاريخ للفسوي (٨٢٦/٢)، والتاريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثاني (٤٧٩/١)، والعلل الكبير للترمذي (ص ٢٠٧) من ترتيبه، وبغية الباحث للهيتمي (١٩٣/١)، وهو في المطالب العالية لابن حجر (٦٢٥/١٢)، والمحدث الفاصل للرامهرمزي (ص ٥٣٨)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٤٢٠)، وتقييد العلم (ص ١٠١)، والجامع لأخلاق الراوي (١٣٤/٢) كلاهما للخطيب، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (٣١٣/١).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١٣٣/٢)

«المعارضة بالمجلس المكتوب وإتقانه وإصلاح ما أفسد منه زيغ القلم وطغيانه»، وروى فيه عن نافع مولى ابن عمر «أنه قيل له: قد كتبوا علمك. فقال: كتبوا؟ فقيل له: نعم، فقال نافع: فليأتوا به حتى أقومه».

ومنه ما رواه الرامهرمزي^(١) عن طلحة بن عبد الملك قال: «أتيت القاسم وسألته عن أشياء، فقلت: أكتبها؟ قال: نعم، فقال لابنه: انظر في كتابه، لا يزيد عليَّ شيئاً، قلت: يا أبا محمد إني لو أردت أن أكذب لم آتك. قال: إني لم أرد، إنما أردتُ إن أسقطت شيئاً يعدله لك». وفي هذا أيضاً إشارة إلى أهمية اتباع اللفظ، ولهذا أورده الرامهرمزي في باب من قال باتباع اللفظ.



فائدة:

نقل الترمذي^(٢) عن البخاري أنه قال: «وبشير بن نهيك لا أرى له سماعاً من أبي هريرة»، ثم أتبعه برواية أثر الباب، ولعله بهذا يوجه كلام البخاري بأن الرواية هنا من قبيل الإجازة ولهذا قال في العلل الصغير^(٣) في الإجازة: «وقد أجاز بعض أهل العلم الإجازة إذا أجاز العالم لأحد أن يروي لأحد عنه شيئاً من حديثه فله أن يروي عنه»، وحديث بشير عن أبي هريرة ففي الصحيحين، وبهذا جمع صلاح الدين العلائي في

(١) المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص ٥٣٩)

(٢) العلل الكبير للترمذي (ص ٢٠٧) من ترتيبه

(٣) العلل الصغير للترمذي (ص ٧٥٣) من آخر سننه.

جامع التحصيل^(١).

نعم لفظ الكتاب قد لا يعارض ما ذهبوا إليه إن تم تأوله، إلا أنه يشكل عليه بعض الألفاظ التي وردت صريحة بوقوع السماع، وبهذا استشكل الحافظ ابن رجب قول الترمذي ووصف فعل بشير بقوله^(٢): «وهذا نهاية ما يكون من الثبوت في السماع»، لكنه لم يعرض لكلام البخاري وفهم الترمذي. أما ابن حجر فعلق على نفي السماع بقوله: «وهو مردود بما تقدم»، يريد لفظ أثر الباب.

قلت: قد أثبت البخاري سماعه في ترجمته من كبير تواريخه حيث يقول^(٣): «بشير بن نهيك أبو الشعثاء، سمع أبا هريرة، روى عنه النضر بن أنس، كناه أبو أسامة، يعد في البصريين، أراه سدوسياً». وكذا صرح بالسماع مسلم في الكنى^(٤).



(١) جامع التحصيل للعلاني (ص ١٥٠)

(٢) شرح علل الترمذي لابن رجب (٥٢٨/١)

(٣) التأريخ الكبير للبخاري (١٠٥/٢)

(٤) الكنى والأسماء لمسلم (٤٢٤/١)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا معاذ نا أشعث عن الحسن قال: قال رسول

الله **صلى الله عليه وسلم**: من الصدقة أن يعلم الرجل العلم فيعمل به ويعلمه، قال الأشعث: ألا ترى أنه بدأ بالعلم قبل العمل.

سنده صحيح مرسلًا. وللمصنف شيخان باسم معاذ، أحدهما العنبري ابن معاذ، وله أحاديث في هذا الكتاب، والآخر ابن هشام الدستوائي وكلاهما يروي عن أشعث بن عبد الملك.

ومما يرجح أنه الأول منهما: رواية ابن عبد البر الحديث من طريق المصنف وسماه ^(١). ورواه غير واحد عن الحسن، منهم: عوف بن أبي جميلة ^(٢)، والحسن بن ذكوان ^(٣).



قوله: (من الصدقة) الصدقة عطية تصرف قرينة لوجه الله ^(٤)، و«إنما سميت صدقة،

^(١) جامع بيان العلم (٤٩٣/١)

^(٢) رواه: ابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة (ص ٥٣)، والحسين بن حرب في البر والصلة (ص ١٥٥)، والبيهقي في المدخل (٢٧٦/١)

^(٣) رواه ابن المبارك عنه في الزهد والرقائق (٤٨٧/١)، ومن طريقه الآجري في أخلاق العلماء (ص ٤٥)

^(٤) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٩١/٦)، وشمس العلوم لنشوان الحميري (٣٦٩١/٦)، وبهذا عرفها أصحاب التعاريف: الجرجاني في التعريفات (ص ١٣٢)، والكفوي في الكليات (ص ٥٥٧)، والقنوي في أنيس الفقهاء (ص ٤٧)، وشرح حدود ابن عرفة للرصاع التونسي (ص ٤٢٣).

لأنها عطاء على غير ثواب عاجل، دالة على صدق معطيها في الطاعة»^(١)، وفيها معنى يتضمن فقر صاحبها لتصديق حاله في ما ينبي حاله من فقره^(٢). قال الراغب^(٣): «والصدقة: ما يخرج الإنسان من ماله على وجه القرية كالزكاة، لكن الصدقة في الأصل تقال للمتطوع به، والزكاة للواجب، وقد يسمى الواجب صدقة إذا تحرى صاحبها الصدق في فعله» أ.هـ.

ولا تقتصر الصدقة على عطايا المال المادية فرمما كانت في العطايا العملية والمنح المعنوية كقوله **صلى الله عليه وسلم**: «ألا رجل يتصدق على هذا، فيصلني معه»^(٤). ويقال لمن تنازل عن حق أو سمح به لغيره تقرباً: متصدق، «وفي التنزيل: ﴿وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا﴾ وقيل: معنى: تصدق هاهنا: تفضل بما بين الجيد والرديء. كأنهم يقولون له: اسمح لنا قبول هذه البضاعة على رداءتها أو قلتها»^(٥). ومنه حديث عدي بن حاتم الطائي^(٦) أنه سأل رسول الله **صلى الله عليه وسلم**: «أي الصدقة أفضل؟ قال: خدمة عبد عبد في سبيل الله، أو ظل فسطاط، أو طروقة فحل في سبيل الله».

(١) حلية الفقهاء لابن فارس (ص ٩٦)

(٢) من كلام أبي هلال العسكري في الفروق اللغوية (ص ١٦٨) بتصرف.

(٣) المفردات في غريب القرآن (ص ٤٨٠)

(٤) رواه أبو داود في السنن (١/١٥٧)، والدارمي (٢/٨٦٣)، وابن حبان في الصحيح (٦/١٥٨)، ومستدرک الحاكم (١/٣٢٨)

(٥) اقتباس من كلام ابن سيده في المحكم والمحيط الأعظم (٦/١٩١)

(٦) رواه الترمذي (٣/٢٢٠)، والطبراني في الأوسط (٣/٣٢٥)، والحاكم في المستدرک (٢/١٠٠) وصححه، وصححه، ووافقه الذهبي.

ومنه ما رواه ابن ماجه^(١) بسند ضعيف عن أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه: «أفضل الصدقة أن يتعلم المرء المسلم علماً ثم يعلمه أخاه المسلم». ومن هذا الباب يخرج حديث الباب، فمن أبواب الصدقة نشر العلم، (أن يعلم الرجل العلم) غيره، لينتفع به (فيعمل به) في خاصة نفسه و(ويلعلمه) بدوره غيره فيعم النفع وينشر الخير.

قوله: (قال الأشعث) راوي الحديث عن الحسن وهو الأشعث بن عبد الملك الحمري، قال معلقاً: (ألا ترى أنه بدأ بالعلم قبل العمل) تنبيه لأهمية تعلق العمل بالعلم لموافقة مراد الله فلا يمكن تحقق مواضع مرضاة الله مما يسخطه إلا بالعلم.

ولا شك أن العلم مقدم على العمل إذا أنه فرع عنه وإلا كان العامل على خطر الوقوع في الهلكة، وفي قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ إشارة إلى هذا المعنى، وبوب البخاري في الصحيح^(٢): «باب: العلم قبل القول والعمل لقول الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ فبدأ بالعلم».

وسئل ابن عيينة^(٣) عن فضل العلم، فقال: «ألم تسمع قوله حين بدأ به فقال: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ ثم أمره بالعمل بعد ذلك فقال: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ وهي: شهادة أن لا إله إلا الله لا يغفر إلا بها من قالها غفر له، قال: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ وقال: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ يوحدون وقال: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ يقول: وحدوا، والعلم

(١) سنن ابن ماجه (١/١٦٤)، في سنده ضعف وانقطاع.

(٢) صحيح البخاري (١/٢٤)

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية (٧/٢٨٥ و٣٠٥)، بسند فيه جهالة. ورى صدره البيهقي في الشعب (٣/٢١٧)

قبل العمل ألا تراه قال: ﴿اعْلَمُوا أَنَّما الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهَوٌّ﴾، إلى قوله: ﴿إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ﴾، وقال: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّما أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ ثم قال: ﴿اخْذَرُوهُمْ﴾^(١) بعد، وقال: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُمْسَهُ﴾، ثم أمرنا بالعمل به.

قال الكرمانى^(٢): «يعني أن الشيء يُعلم أولاً ثم يُقال ويُعمل به. فالعلم مقدم عليهما بالذات وكذا مقدم عليهما بالشرف لأنه عمل القلب وهو أشرف أعضاء البدن».

«قال ابن المنير: أراد به أن العلم شرط في صحة القول والعمل فلا يعتبران إلا به فهو متقدم عليهما لأنه مصحح للنية المصححة للعمل فنبه المصنف على ذلك حتى لا يسبق إلى الذهن من قولهم: إن العلم لا ينفع إلا بالعمل، تهوين أمر العلم والتساهل في طلبه»^(٣).

وجاء في شرح ابن بطلال^(٤) قوله: «قال المهلب: العمل لا يكون إلا مقصوداً لله معنى متقدماً، وذلك المعنى هو علم ما وعد الله عليه من الثواب وإخلاص العمل لله

(١) لعله يريد قرينتها في التغابن ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

(٢) الكواكب الدراري (٢٩/٢)، وعنه بلا عزو العيني في عمدة القاري (٣٩/٢)

(٣) فتح الباري لابن حجر (١٦٠/١)، ومصابيح الجامع لابن الدماميني (١٩١/١)، ونحوه نقل بلا عزو: البرماوي في اللامع الصبيح (٣٦٣/١). ولم أجد هذا النص في كتاب ابن المنير المتواري على أبواب البخاري.

(٤) شرح صحيح البخاري (١٥١/١)

تعالى، فحينئذ يكون العمل مرجو النفع إذ تقدمه العلم. ومتى خلا العمل من النية ورجاء الثواب عليه وإخلاص العمل لله تعالى فليس بعمل وإنما هو كفعل المجنون الذي رفع عنه القلم» أ.هـ.

وأورد الكوراني سؤالاً وأجاب عليه فقال^(١): «فإن قلت: رسول صلى الله عليه وسلم كان عالماً بهذا الحكم قبل هذا الخطاب؟ قلت: له نظائر يُخاطب هو ويُراد أمته، أو أريد به الدوام والثبات عليه، كما في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾» أ.هـ.

والعلم والعمل متلازمان لا ينفكان، فالعلم بلا عمل لا ثمر له، وهو وبال على صاحبه، وحجة قائمة. والعمل بلا علم هلكة فهو يجر إلى سخط الله إما بكفر أو بدعة أو فسق ومعاندة لصريح مطلوب الشارع^(٢).

قال شمس الدين ابن قيم الجوزية^(٣): «العلم إمام العمل وقائد له، والعمل تابع له ومؤتم به، فكل عمل لا يكون خلف العلم مقتدياً به فهو غير نافع لصاحبه بل مضرة عليه كما قال بعض السلف: من عبد الله بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح. والأعمال إنما تتفاوت في القبول والرد بحسب موافقتها للعلم ومخالفتها له، فالعمل الموافق للعلم هو المقبول والمخالف له هو المردود. فالعلم هو الميزان وهو المحك، قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾، قال الفضيل بن عياض: هو أخلص العمل وأصوبه، قالوا: يا أبا علي ما أخلصه

(١) الكوثر الجاري (١٦٠/١)

(٢) ونزل ابن كثير هذا المعنى على العلاج في ترجمته من البداية والنهاية (٨٢٠/١٤)

(٣) مفتاح دار السعادة (٨٢/١)

وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً وصواباً، فالخالص أن يكون لله والصواب أن يكون على السنة^(١). وقد قال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾، فهذا هو العمل المقبول الذي لا يقبل الله من الأعمال سواه وهو أن يكون موافقاً لسنة رسول الله مراداً به وجه الله، ولا يتمكن العامل من الإتيان بعملٍ يجمع هذين الوصفين إلا بالعلم فإنه إن لم يعلم ما جاء به الرسول لم يمكنه قصده، وإن لم يعرف معبوده لم يمكنه إرادته وحده، فلولا العلم لما كان عمله مقبولاً فالعلم هو الدليل على الاخلاص وهو الدليل على المتابعة وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾، وأحسن ما قيل في تفسير الآية: إنه إنما يتقبل الله عمل من اتقاه في ذلك العمل وتقواه فيه أن يكون لوجهه على موافقة أمره، وهذا إنما يحصل بالعلم، وإذا كان هذا منزلة العلم وموقعه، علم أنه أشرف شيء وأجله وأفضله» أ.هـ.

ويقول شيخه تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية^(٢): «فالمؤمن الذي آمن بالله بقلبه وجوارحه إيمانه يجمع بين علم قلبه وحال قلبه، تصديق القلب وخضوع القلب، ويجمع قول لسانه وعمل جوارحه، وإن كان أصل الإيمان هو ما في القلب أو ما في القلب واللسان، فلا بد أن يكون في قلبه التصديق بالله والإسلام له هذا قول قلبه وهذا عمل قلبه وهو الإقرار بالله. والعلم قبل العمل

(١) أثر الفضيل هذا رواه: ابن أبي الدنيا في جزء الإخلاص والنية (ص ٥٠)، ومن طريقه الثعلبي في التفسير الموسوم بالكشف والبيان (٣٥٥/٩) تحت قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ من سورة الملك. ورواه أبو نعيم في الحلية (٩٥/٨).

(٢) انظر مجموع فتاواه (٣٨٢/٢)

والإدراك قبل الحركة والتصديق قبل الإسلام والمعرفة قبل المحبة وإن كانا يتلازمان لكن علم القلب موجب لعمله ما لم يوجد معارض راجح، وعمله يستلزم تصديقه إذ لا تكون حركة إرادية ولا محبة إلا عن شعور لكن قد تكون الحركة والمحبة فيها فساد إذا لم يكن الشعور والإدراك صحيحاً قال عمر بن عبد العزيز: من عبد الله بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح^(١). فأما العمل الصالح بالباطن والظاهر فلا يكون إلا عن علم، ولهذا أمر الله ورسوله بعبادة الله والإنابة إليه وإخلاص الدين له ونحو ذلك فإن هذه الأسماء تنتظم العلم والعمل جميعاً، علم القلب وحاله وإن دخل في ذلك قول اللسان وعمل الجوارح أيضاً فإن وجود الفروع الصحيحة مستلزم لوجود الأصول» انتهى كلامه رحمه الله تعالى.

وقد أكثر العلماء العاملين من التوجيه إلى أهمية تعلق العمل بالعلم، وخوفهم على أنفسهم من الاعتزاز بالطلب والقبول عند الناس، والركون إلى النفس في رضاها عن ذلك والغرور به، ولما أن تنبه الصالحون من خطر ما يجدونه من النفوس في دعوتها إلى جمع العلم والحديث رغبة في القبول والشهرة في حين أن ما جمعه ربما لم يقوموا بتنزيله على أنفسهم والعمل بمقتضاه وقد كان سلفهم يُذكر عنهم أنهم كانوا يراعون في حفظهم لكتاب الله تعالى العمل، ومن ذلك ما يروى عن أبي عبد الرحمن السلمي قوله: «إنا

(١) قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ٦٥٦): «حديث من عبد الله بجهل كان ما يفسد أكثر مما يصلح. قيل إنه من كلام ضرار بن الأزور»، وعنه الفتني في تذكرة الموضوعات (ص ٢٧)، والعجلوني في كشف الخفاء والإلباس (٢/٢٦١)، وعبارة الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص ٢٩٠) أدق حيث قال: «لم يوجد مرفوعاً، وقد روي من كلام بعض السلف». وتابع ابن تيمية على عزوه لعمر: ابن كثير في البداية والنهاية (١٢/٦٩٨)، والألوسي في جلاء العينين (١/٥٣٨).

أخذنا هذا القرآن عن قوم [من أصحاب النبي ﷺ] أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يجاوزوهن إلى العشر الأخر حتى يعلموا ما فيهن [من العمل]. فكنا نتعلم القرآن والعمل به. وإنه سيرث القرآن بعدنا قوم ليشربونه شرب الماء لا يجاوز تراقيهم بل لا يجاوز هاهنا. ووضع يده على الحلق»^(١).

ولهذا وذاك اطلعنا على شفقتهم على أنفسهم، وخوفهم من انشغالهم بجمع العلم وما ربما خالطه من النيات، ومما روي عنهم في ذلك ما خرجه أبو بكر الخطيب في كتابه اقتضاء العلم العمل عن ابن عون، قال: «وددت أني خرجت منه كفافاً، يعني من العلم»، وعن شعبة: «ما أنا مقيم على شيء أخاف أن يدخلني النار غيره يعني الحديث»^(٢).

وفيه عن خالد بن الحارث قال: «قيل لابن شبرمة: حدث تؤجر، فأنشأ يقول:

يمنوني الأجر الجزيل وليتني
نجوت كفافاً لا علي ولا ليا»

وعن الثوري قوله: «رضي الناس بالحديث، وتركوا العمل»، وقوله: «وددت أني لم أطلب الحديث، وأن يدي قطعت من هاهنا، لا بل من هاهنا، وأشار إلى الكف، ثم أشار إلى المنكب، قال: لا بل من هاهنا».

(١) رواه محمد بن سعد في الطبقات الكبرى (٢١٢/٦)، وهو في: مصنف ابن أبي شيبة (١١٧/٦)، ومسند أحمد (٤٦٦/٣٨)، والبدع لابن وضاح (١٧٠/٢)، وتفسير الطبري (٨٠/١) ورواه عن ابن مسعود أيضاً. وفصائل القرآن للفريابي (ص ٢٤١)، والبيان في عد آيات القرآن لأبي عمر الداني (ص ٣٣)، وفصائل القرآن لأبي الفضل المقرئ الرازي (ص ١٢٧).


(٢) اقتضاء العلم والعمل (ص ٨٦) وهذا وما بعده أورده تحت: باب كراهية طلب الحديث للمفاخرة وعقد المجالس واتخاذ الأتباع والأصحاب. وهذا الأثر شاركه روايته البيهقي في شعب الإيمان (٣١٧/٣)

وكانوا يوجهون الطلاب إن بدا لهم ما يستدعي التوجيه كما خرج عن أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الطبري، قال: «سمعت الفضيل، يقول: لو طلبت مني الدنانير كان أيسر إلي من أن تطلب مني الأحاديث. فقلت له: لو حدثني بأحاديث فوائد ليس عندي كان أحب إلي من أن تهب لي عددها دنانير. فقال: إنك مفتون؛ أما والله لو عملت بما قد سمعت لكان لك في ذلك شغلاً عما لم تسمع. ثم قال: سمعت سليمان بن مهران [الأعمش] يقول: إذا كان بين يديك طعام تأكله، فتأخذ اللقمة فترمي بها خلف ظهرك، كلما أخذت اللقمة ترمي بها خلف ظهرك، متى تشبع؟!».»

وعن ابن خلاد بن يزيد الأرقط قال: «أتيت سفيان بن عيينة، فقال: إنما يأتي بك الجهل لا ابتغاء العلم، لو اقتصر جيرانك على علمك كفاهم. ثم كوم كومة من بطحاء، ثم شقها بأصبعه، ثم قال: هذا العلم أخذت نصفه ثم جئت تبتغي النصف الباقي، فلو قيل: أرأيت ما أخذت هل استعملته؟ فإذا صدقت، قلت: لا، فيقال لك: ما حاجتك إلى ما تزيد به نفسك وقرأ على وقر، استعمل ما أخذت أولاً». وعن ابن عيينة قوله: «لو قيل لي: لم طلبت الحديث؟ ما دريت ما أقول».

ولهذا فإنه لم يكن يستحق - عندهم - لقب العالم بغير العمل كما رواه الخطيب في كتابه هذا عن نعيم بن حماد، قال: «سألتُ ابن عيينة - أو سأله إنسان - : مَنْ العالم؟ قال: الذي يعطي كل حديث حقه».

رحم الله سلفنا الصالح ورضي عنهم، وغفر لنا وأعاننا على نيل رضاه، سبحانه إنه ولي ذلك العزيز الحليم، هو المستعان، منه التوفيق وعليه التكلان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب قال: سمعت

القاسم بن محمد يقول: إنكم تسألونا عما لا نعلم، والله لو علمناه ما كتماناه ولا استحللنا كتماناه.

سنده صحيح، ومن طريق ابن علية رواه: أحمد بن زهير بن حرب، وابن عساكر^(١).

وتابع أبا بشر ابن علية في أيوب: حماد بن زيد وله عنه طرق، فمن طريق سليمان بن حرب رواه الدارمي، والفسوي، والخطيب^(٢)، وطريق حبان بن هلال عند أبي نعيم^(٣) لفظه أتم وفيه قال أيوب: «سمعت القاسم يُسأل بمنى فيقول: لا أدري، لا أعلم. فلما أكثروا عليه قال: والله ما نعلم كل ما تسألون عنه ولو علمنا ما كتمانكم ولا حل لنا أن نكتممكم». ونحوه لفظ موسى بن إسماعيل عند ابن عبد البر^(٤).

ورواه عن القاسم غير أيوب، فعن ابن عون^(٥) قال: قال القاسم: «إنكم لتسألونا عن أشياء ما كنا نسأل عنها، وتنقرون عن أشياء ما كنا ننقر عنها، وتسألون عن أشياء ما أدري ما هي، ولو علمناها ما حل لنا أن نكتممكموها».

(١) تأريخ أبي بكر ابن أبي خيثمة الكبير السفر الثالث (١٥٣/٢)، وتأريخ دمشق (١٧٥/٤٩)

(٢) سنن الدارمي (٢٣٧/١)، والمعرفة والتأريخ (٥٤٨/١)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٦٧/٢)

(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (١٨٤/٢)، ومن طريقه ابن عساكر (١٧٥/٤٩)

(٤) جامع بيان العلم (٨٣٦/٢).

(٥) سنن الدارمي (٢٤٠/١)، وتأريخ دمشق لابن عساكر (١٧٦/٤٩)، وسند الدارمي صحيح.

وروي بألفاظ مقاربة، فعن يحيى بن سعيد الأنصاري^(١) قال: «قلت للقاسم: ما أشد عليّ أن تسأل عن الشيء لا يكون عندك؛ وقد كان أبوك إماماً، قال: إن أشد من ذلك عند الله وعند من عقل عن الله أن أفتي بغير علم أو أروي عن غير ثقة». وعن مالك^(٢) «أنه بلغه أن القاسم بن مُجَدَّ قال: ما نعلم كثيراً مما تسألونا عنه ولأن يعيش المرء جاهلاً إلا أن يعلم ما افترض الله عليه خير أن يقول على الله ما لا يعلم».

وقد تم بفضل الله طرق مسألة القول على الله بغير علم في غير ما موضع، وذكرنا طرفاً من الآثار المتعلقة بها، وجملة مما ورد عن القاسم تحت الأثر رقم (٤٩).




قوله: (إنكم تسألونا عما لا نعلم، والله لو علمناه ما كتماناه ولا استحللنا كتماناه)، فأدب العالم ألا يجاري المتعلم في تعطشه للعلم فيقتحم أسوار ما يجهل، ولا عيب في تعريف المتعلم أن شيخه يقصر علمه عن بعض ما يتطلع هو لمعرفة، وليس في هذا إلا رفعة لقدره.

وكل متعلم يحب العلم والطلب فإنه سؤال فليحرص على ألا يوقع معلميه في حرج، بإلحاح أو ضغط.

(١) رواه الدارمي في السنن (٢٣٧/١)، وفيه مُجَدَّ بن كثير المصيصي مختلف في توثيقه.

(٢) تأريخ دمشق لابن عساكر (١٧٦/٤٩)

وتنبه الشيخ إلى ما لا يعلمه دافع له لطلب علمه، ولو كان يعلم لما أخفى علمه على طلابه فإنه مما لا يحل في شرعنا ذلك. وما للعلم فائدة من احتكاره وتضليل طلابه، ما لم تكن مصلحة مؤقتة تقضى وتقدر بقدرها والله تعالى أعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن مصعب ثنا الأوزاعي عن أبي كثير

قال: سمعت أبا هريرة يقول: إن أبا هريرة لا يكتب، ولا يكتب.

شيخ المصنف محمد بن مصعب القرقساني تكلموا فيه، ومن طريقه رواه: ابن سعد، وابن عساكر^(١).

والأثر فصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه فقد تابعه جمع من الثقات في الأوزاعي منهم: الوليد بن مسلم^(٢)، وعيسى بن يونس^(٣)، وعثمان بن حصن بن علاق^(٤)، والمعافى بن عمران^(٥)، وضمرة بن ربيعة^(٦)، ومحمد بن كثير المصيصي^(٧).



(١) الطبقات الكبرى (٢/٣١٤) و(٥/٢٤٨)، وتأريخ دمشق (٦٧/٣٤٢)

(٢) المدخل إلى السنن للبيهقي (ص ٤٠٨)

(٣) رواه ابن أبي خيثمة في التأريخ الكبير السفر الثالث (١/٣٣٦)، ومسدد في مسنده كما في إتحاف الخيرة المهرة للبوصيري (١/٢٤٤)

(٤) رواه الخطيب في تقييد العلم (ص ٤٢)

(٥) رواه الخطيب في تقييد العلم (ص ٤٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/٢٨٢)

(٦) رواه ابن أبي خيثمة في التأريخ الكبير السفر الثالث (١/٣٣٦-٣٣٧)، والسفر الثاني منه (١/٤٤٣ و٤٦٧)، وضمرة موثق.

(٧) سنن الدارمي (١/٤٢١)، وتأريخ دمشق (٦٧/٣٤٢)، والمصيصي متكلم فيه.

قوله: (لا يكتُم)، أي لا يخفي شيئاً من العلم، وقد سبق ذكر سبب اهتمام أبي هريرة رضي الله عنه بنشر العلم وإعلانه تخوفه من آية الكتم في البقرة. فكتمان العلم هلكة ^(١).
قوله: (ولا يكتُب) أي وأنه يحفظ فلم يكن رضي الله عنه يرى الكتابة أي تقييد العلم كالقول المأثور عن السلف.

وجاء عن أبي هريرة رضي الله عنه ما يعارض هاتين المقدمتين؛ أعني الكتمان والكتابة، أما الأولى: في كونه لا يكتُم. فيعارضه ما رواه البخاري عنه في الصحيح ^(٢) من طريق سعيد المقبري عنه أنه قال: «حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاءين: فأما أحدهما فبثثته، وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم»، وأحمد ^(٣) بسند صحيح عن يزيد بن الأصم قال: «قيل لأبي هريرة: أكثرت أكثرت، قال: فلو حدثتكم بكل ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم لرميتموني بالقشع، ولما ناظرتموني».

والجواب أن الكتمان المنهي عنه ليس على عمومته، وأن من العلم ما تقتضي المصلحة كتمه وقد قيد أبو هريرة حرمة الكتمان بالانتفاع كما يأتي في الأثر (١٤٢). قال ابن بطل ^(٤): «وما كنتم من أحاديث الفتن لو حدث بها يخشى أن ينقطع منه البلعوم، يحتمل أن تملأ وعاء آخر، ولهذا المعنى قال: وعاءين، ولم يقل: وعاء واحداً، لاختلاف حكم المحفوظ في الإعلام به والستر له» أ.هـ.

(١) روي معناه عن قتادة في تفسير ابن أبي حاتم (٨٣٧/٣)، وجامع البيان للطبري (٤٦١/٧)

(٢) صحيح البخاري (١٢٠)

(٣) مسند أحمد (٥٦٢/١٦)

(٤) شرح ابن بطل على صحيح البخاري (١٩٦/١)

قلت: ينبغي التنبه لدقيق الفرق والذي أشار إليه ابن بطال هنا، فيفهم من إخباره ﷺ انتفاء وقوع الكتم منه، أنه لا يعتمد ستر وإخفاء علم فيه مصلحة للناس، فإما أن يتذكره فينشره، أو يُسأل عنه فيجيب تعبدًا، في كل علم تعلق بنشره مصلحة شرعية، إذ كتم مثل هذا حرام شرعًا فإنه من واجب التبليغ على أهل العلم.

أما ما علمه مما لا تتعلق به مصلحة شرعية عامة؛ بل هو من جنس معرفة أنواع من الشرور، فإن في نشر مثل هذا إن لم يكن إثم وحرام فلا أقل من عدم فائدته، وهذا كمثل معرفة الساحر التائب كيفية التعاقد مع الشيطان، فإن إخفاء مثل هذا أولى وأحرى.

قال ابن مفلح^(١): «وقد ذكر الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمه الله ذلك في بعض كلامه وقال: إن كاتم العلم يلعنه الله ويلعنه اللاعنون^(٢)، ومراد هؤلاء: إذا لم يكن عذر وغرض صحيح في كتمانهم» أ.هـ.

وقد خاض الناس في توقع ماهية المخفي المشار إليه من كلامه ﷺ «وكأنه أراد والله أعلم عني به ما يتعلق بالفتن مما لا يتعلق بذكره مصلحة شرعية»^(٣)، وهم قد اختلفوا في تعيين ما أبهمه رحمه الله لكن المتفق عليه أنه أمر لا يرجع إلى المصلحة العامة ولا يهم المسلمين في عباداتهم إذ الكتمان في هذا لا يجوز.

(١) الآداب الشرعية (١٥٢/٢)

(٢) انظر جمع ابن قاسم لفتاواه: مجموع الفتاوى (٢١٣/١٤)

(٣) التوضيح لابن الملquin (٣٢٨/٣)

قال ابن هبيرة: «أما الذي بينه: فهو الأحاديث الشرعية المروية عنه، وأما الذي كتمه فلا يجوز أن يكون من الشرعيات لأن كتمانها لا يجوز؛ بل قد قيل: إنه مما يرجع إلى الفتن كقتل عثمان والحسين رضي الله عنهما وغير ذلك»^(١) أ.هـ.

وقال ابن حجر^(٢): «وحمل العلماء الوعاء الذي لم يثبه على الأحاديث التي فيها تبين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم وقد كان أبو هريرة يكتفي عن بعضه ولا يصرح به خوفاً على نفسه منهم كقوله: أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان، يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية لأنها كانت سنة ستين من الهجرة واستجاب الله دعاء أبي هريرة فمات قبلها بسنة» أ.هـ.

قال أبو الفرج ابن الجوزي^(٣): «إنما هذا المكتوم مثل أن يقول: فلان منافق، وستقتلون عثمان، وهلاك أمتي على يدي أغيلمة من قريش: بنو فلان. فلو صرح بأسمائهم لكذبوه وقتلوه» أ.هـ.

قال الكرمانى^(٤): «وأقول هذا الحديث هو قطب مدار استدلال المتصوفة في الطامات والشطحيات يقولون: ها هو ذا أبو هريرة عريف أهل الصفة الذين هم شيوخنا في الطريقة عالم بذلك قائل به، قالوا: والمراد بالأول علم الأحكام والأخلاق،

(١) قال ابن هبيرة في الإفصاح عن معاني الصحاح (٣٣٢/٧)

(٢) فتح الباري (٢١٦/١)

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٥٣٤/٣)

(٤) الكواكب الدراري (١٣٧/٢)، ونحوه لابن الدماميني في مصابيح الجامع (٢٥٧/١)

وبالثاني علم الأسرار المصون عن الأغيار المختص بالعلماء بالله سبحانه وتعالى من أهل العرفان...»، وبنحوه قال الكوراني، والبرماوي^(١)، وممن جُرف في هذا المستنقع: شرف الدين الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن^(٢).



الثانية: في كونه لا يكتب، روى ابن عبد البر وابن عساكر^(٣) عن الفضل بن حسن بن عمرو بن أمية الضمري أنه روى - قال أحدهما: عن أبيه، والآخر: عن زوج أمه - أنه قال: «تحدثت عند أبي هريرة بحدِيث فأنكره، فقلتُ: إني قد سمعته منك، قال: إن كنت سمعته مني، فهو مكتوب عندي. فأخذ بيدي إلى بيته فأرانا كتباً كثيرة من حديث رسول الله ﷺ فوجد ذلك الحديث فقال: قد أخبرتك أني إن كنت قد حدثتك به فهو مكتوب عندي».

وأجاب أبو عمر عقبه بقوله: «هذا خلاف ما تقدم من أول هذا الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه لم يكن يكتب وأن عبد الله بن عمرو كتب، وحديثه ذاك أصح في النقل من هذا؛ لأنه أثبت إسناداً عند أهل الحديث، إلا أن الحديثين قد يسوغ التأول في الجمع بينهما» أ.هـ.

(١) الكوثر الجاري للكوراني (٢٤٩/١)، اللامع الصبيح للبرماوي (٨٧/٢)

(٢) ذكر شيء من ذلك في شرحه حديث معاذ: «فأخبر بها معاذ عند موته تأثماً» من شرحه على المشكاة (٤٧٦/٣)

(٣) جامع بيان العلم (٣٢٤/١)، تأريخ دمشق (٣٤٢/٦٧)

وقال أبو القاسم ابن عساكر: «وجه الجمع بين هذه الحكاية والتي قبلها أن أبا هريرة كان لا يكتب في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ويتكل على حفظه لما خصه به رسول الله صلى الله عليه وسلم من بسط رداءه كما تقدم ثم كتب بعد النبي صلى الله عليه وسلم ما كان حفظه عنه ولولا أنه كان مكتوباً عنده لم يمكنه تقديره بوعاءين وثلاث جرب على ما بينا. على أن حكاية ابن منبه أصح إسناداً من التي بعدها». أ.هـ.

أراد بحديث وهب بن منبه قول أبي هريرة: «ما من أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب وكنت لا أكتب». قلت: لكن يشكل على توجيه ابن عساكر أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يصرح عند طلابه في أكثر من مقام بأنه لا يكتب، وروي عنه من عدة أوجه منها: عقده المقارنة بينه وبين عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، وكل هذا إنما أخبر به بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، ثم إنه غضب لما قيل له: أكثر، ولو كان يكتب لاحتج بها كما احتج لابن عمرو. أما ما ذكر في الأثر من طرواً نسيان عليه؛ بل وجحوده رضي الله عنه حديثاً ذكره به طالب له، فيتعارض مع ثبوت استجابة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له بالحفظ وإخباره عن نفسه بذلك، وجزمه رضي الله عنه بها؛ بل وإقسامه بنفي نسيانه^(١)، واستقرار هذا الأمر.

كل هذا مما يوهن هذا الأثر، لاسيما وسياقه لم يعطي لأبي هريرة رضي الله عنه ميزته التي وقرت لدينا، واعتزاز أبي هريرة رضي الله عنه بحفظه، ورفضه الكتابة مشهور عنه وهو خلاف ما يشعره السياق هنا. والأثر فليس من الشهرة بمقام يؤهله لمعارضة الثابت المستقر المشهور في الصحيح. ويشهد لهذا أن من طرق مسألة وقوع النسيان منه رضي الله عنه لم يعرض لهذا

(١) انظر الحديث رقم (٩٦) من الكتاب

الأثر، وقد مضى الكلام عليها في الأثر رقم (٩٦).

وليس في حديث الوعاء السالف ذكره مستمسك لمن ادعى أن أبا هريرة لم يقدر بالوعاء إلا من كونه كتبه عنده. وقد أجاب الشراح بأن هذا من الكلام المستعمل في ضرب المثال وكأنه يقول ما لدي من الحديث لو كتب لمأ كذا وعاء، ويدل لهذا اختلاف التقدير من رواية لأخرى اختلافاً بيناً والله تعالى أعلم.

وورد في بعض ألفاظ الأثر (لا نكتب ولا نُكتب) وعليه يختلف المعنى ولعله أراد به أنه لا يكتب هو، ولا يملئ لغيره ليكتب عنه. ونحو هذا ما مر عن ابن عباس من رفضه الجواب كتابة^(١). ثم إنه معارض بما سبق من كونه سمح بالكتابة عنه وأقر الكاتب^(٢)، لكن لعله كان يفرق بين الإملاء والكتابة من دون إذن.

ومسألة كتابة العلم مضى الكلام عليها في مواضع سبقت، وكذا الكلام عن كتمان العلم. وبالله تعالى التوفيق.



(١) الأثر رقم (٢٧)

(٢) الأثر (١٣٧)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس

أحسبه رفعه إلى النبي **صلى الله عليه وسلم** قال: منهومان لا يقضي واحد منهما نهمته،
منهوم في طلب العلم لا يقضي نهمته، ومنهوم في طلب الدنيا لا يقضي نهمته.

سنده ضعيف لأجل ليث بن أبي سليم، ومن طريقه رواه: أبو بكر ابن أبي شيبة،
وأبو محمد الدارمي، وأبو بكر البزار، وأبو بكر ابن أبي عاصم، وأبو عبد الرحمن عبد الله
بن أحمد، وأبو القاسم الطبراني، أبو هلال العسكري، وأبو بكر الخطيب البغدادي،
وأبو عمر ابن عبد البر^(١).

وقد اختلف عليه فتارة يرويه عن مجاهد وتارة عن طاوس، فالأول رواية جرير بن
عبد الحميد عنه، عند المصنف، والبزار، والطبراني، وابن أبي عاصم، وأبي هلال،
والخطيب.

والثاني رواية عبد الله بن إدريس عنه، عند ابن أبي شيبة، والدارمي. ومن طريق ابن
أبي شيبة رواه عبد الله بن أحمد، وابن عبد البر. ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية من
طريق قتيبة عن ليث عن طاوس^(٢).

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢٨٤/٥)، وسنن الدارمي (٣٥٧/١)، ومسند البزار (١٤٨/١١)، والزهد لابن
أبي عاصم (ص ١٤٣)، والزهد لأحمد (ص ١٧٥)، ومعجمي الطبراني الكبير (٧٦/١١)، والأوسط
(٢٠/٦)، وكتاب الحث على طلب العلم للعسكري (ص ٥٩)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع
للخطيب (٢٤٥/٢)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (٤٠٢/١).

(٢) العلل المتناهية (٨٦/١)

وللحديث طرق، فروي مرفوعاً أيضاً من مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، من طريقين إحداهما عن قتادة عنه رواها الحاكم ^(١) وغيره، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه ولم أجد له علة»، وصرح الذهبي بموافقته. قلت: وهو كذلك، وينظر فيمن تحت رجالهما. والطريق الأخرى عن حميد عنه رواها البيهقي، وابن عساكر ^(٢)، وأعلها ابن عدي الجرجاني بأن أحد رجال السند صحف الحسن البصري إلى أنس، فيكون على قوله من مراسيل الحسن ^(٣).

وروي موقوفاً من قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من طرق، إحداهما طريق القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ولم يدرك جده ^(٤). وأخرى من طريق عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ولم يدركه أيضاً ^(٥)، كلاهما من طريق جعفر بن عون عن أبي

^(١) مستدرک الحاكم (١/١٦٩)، والمدخل إلى السنن للبيهقي (ص ٣٠٠)، وترتيب الأملالي الخميسية للشجري (٢/٢٣٠)

^(٢) رواه البيهقي في المدخل (ص ٣٠٠)، وفي شعب الإيمان (١٢/٤٩٧)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٤١/٢٨٦)

^(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٧/٥٥٨)

^(٤) رواها أبو سعيد ابن الأعرابي في معجمه (٢/٥١٩)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص ٢٩٩)

^(٥) رواه الدارمي في السنن (١/٣٥٥)، والآجري في أخلاق العلماء (ص ٦٨)، وابن أبي حاتم في التفسير فيما نقله ابن كثير عنه في التفسير (٨/٤٣٧)، وأبو الحسن الواحدي في الوسيط في التفسير (٤/٥٢٩)، وأبو الليث السمرقندي في تفسيره بحر العلوم (٣/٤٩٤)، إلا أنه وقع في مطبوعه تصحيف إذ جاء فيه: «قال أبو الليث رحمه الله: حدثنا أبو جعفر بن عوف عن الأعمش عن القاسم»، بل هو جعفر بن عون عن أبي عميس عن القاسم والله تعالى أعلم. ثم إن أبا الليث نصر بن مَحْدٍ لا ينبغي أن يصرح بالسماع من طبقة عالية كهذه! فإما أن يكون هناك سقط من المطبوع، أو أنه ممن لا يعتني بكتابه، وقد قال الذهبي في ترجمته من السير (١٦/٣٢٣): «وتروج عليه الأحاديث الموضوعة»، ولعله أراد مؤلفه "تنبيه الغافلين" كما هو واضح من عبارته في تأريخ الإسلام (٨/٤٢٠).

العميس عنهما وبلفظ واحد: «منهومان لا يشبعان صاحب العلم وصاحب الدنيا ولا يستويان. أما صاحب العلم فيزداد رضا للرحمن وأما صاحب الدنيا فيتمادى في الطغيان. ثم قرأ عبد الله ﴿كَأَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِيَطْغَى﴾ (٦) أَنْ رَأَهُ اسْتَعْنَى﴾، قال: وقال الآخر: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾». وطريق أخرى عن زيد بن وهب^(١) عنه وسندها تالف.

وروي من كلام الحسن البصري قال^(٢): «منهومان لا يشبعان، منهوم في العلم لا يشبع منه، ومنهوم في الدنيا لا يشبع منها، فمن تكن الآخرة همه وبته وسدمه، يكفي الله ضيعته ويجعل غناه في قلبه، ومن تكن الدنيا همه وبته وسدمه، يفشي الله عليه ضيعته ويجعل فقره بين عينيه ثم لا يصبح إلا فقيراً ولا يمسي إلا فقيراً». ومن كلام الزهري رواه معمر في جامعه^(٣) قال: «عن الزهري أو غيره قال: منهومان لا يشبعان: طالب العلم، وطالب الدنيا».

وأفاد البيهقي في المدخل بوروده عن كعب فقال^(٤): «وروي عن عبد الله بن شقيق عن كعب الأحبار من قوله». قلتُ أراد به الحديث الذي رواه الدارمي والحاكم^(٥) عن عبد الله بن شقيق قال: «جاء أبو هريرة رضي الله عنه إلى كعب يسأل عنه،

^(١) رواها الطبراني في كبير معاجمه (١٨٠/١٠)، وابن حبان في المجروحين (٢٢/٢)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢١٢/١)، والهيثم بن كليب الشاشي في مسنده (١٤٦/٢)، ومخرجها الداهري متهم بالكذب.

^(٢) سنن الدارمي (٣٥٥/١)، ورجاله ثقات.

^(٣) جامع معمر بن راشد (٢٥٦/١١)

^(٤) المدخل إلى السنن (ص ٣٠٠)

^(٥) سنن الدارمي (٣٣١/١)، ومستدرك الحاكم (١٧٠/١)

وكعب في القوم، فقال كعب: ما تريد منه؟ فقال: أما إني لا أعرف لأحد من أصحاب رسول الله ﷺ أن يكون أحفظ لحديثه مني. فقال كعب: أما إنك لن تجد طالب شيء إلا سيشبع منه يوماً من الدهر، إلا طالب علم أو طالب دنيا. فقال: أنت كعب؟ قال: نعم، قال: لمثل هذا جئت.

قلت: أراد أبو هريرة لقاءه وتبادل الحديث معه وكان يحدثه عن النبي ﷺ وكعب يحدثه عن كتبهم، ومضى الحديث الدال على مذاكرتهما في أوائل الكتاب^(١). والأثر صححه الحاكم وأعله الذهبي بقوله: «فيه انقطاع»، ولعله أراد ما بين روح بن عبادة وكهمس بن الحسن، أو أراد أن عبد الله بن شقيق لم يدرك زمان كعب، ويمكن أن يجاب باحتمال أخذه من أبي هريرة رضي الله عنه، والله تعالى أعلم.

وعن حديث الكتاب يقول أبو بكر البزار^(٢): «وكان ليث قد أصابه شبه الاختلاط ولم يثبت ذلك عنه فقد بقي في حديثه لين بذلك السبب. وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ من وجه أحسن من هذا الوجه» أ.هـ.

وقال ابن الجوزي^(٣): «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ»، وذكره من طريق ابن مسعود وابن عباس وأنس رضي الله عنه وأعلها، ولم يعرض لطريق أنس التي عند الحاكم، واستوعب السخاوي طرقات وشواهد لم أقف عليها وختم بحثه بقوله^(٤): «وفي

(١) الأثر رقم (٤٣)

(٢) مسند البزار (١٤٨/١١)

(٣) العلل المتناهية (٨٧/١)

(٤) المقاصد الحسنة (ص ٦٧٩)

الباب عن ابن عمر وأبي هريرة، وهي وإن كانت مفرداتها ضعيفة فبمجموعها تقوى». وما ذكره: حديث أبي سعيد من طريق دراج عن أبي الهيثم عنه رفعه: «لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة»^(١).



قوله: (منهومان لا يقضي واحد منهما نهمته)، «والنهمة: الحاجة»^(٢)، والولوع، «ورجل نهم. ولي في هذا الأمر نهمة، أي شهوة وحاجة. والرجل منهوم بكذا وكذا، إذا كان مغرى به»^(٣).

قال في كتاب العين^(٤): «والنهمة: بلوغ الهمة والشهوة في الشيء. هو منهوم بكذا، أي: مولع به»، «لا يشبع»^(٥)، وأكثر ما تستعمل في الطعام، قال أبو بكر ابن دريد^(٦): «واشتقاق نهم من النهم، وهو الحرص على طعام أو غيره. نهم ينهم نهمًا.

^(١) سلسلة فيها مقال، ورواه من هذه الطريق الترمذي (٣٤٨/٤)، وابن حبان في الصحيح (١٨٥/٣)، والحاكم في المستدرک (١٤٤/٤)، والبيهقي في الشعب (٤٣٧/٢)، وفي الآداب (ص ٣١٦)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٤١٨/١).

^(٢) المحکم والمحيط الأعظم (٣٣٦/٤)

^(٣) جمهرة اللغة لابن دريد (٩٩٣/٢)

^(٤) العين (٦١/٤)، ونحوه في صحاح أبي نصر الجوهري (٢٠٤٧/٥)، ومعجم مقاييس أبي الحسين ابن فارس (٣٦٥/٥)

^(٥) زادها أبو منصور الأزهري في نقله عن العين، تهذيب اللغة (١٧٥/٦)

^(٦) الاشتقاق لابن دريد (ص ٤٣٢)

ورجل منهوم بكذا وكذا، أي مولع به».

وفي كتابي أبي الحسن ابن سيده: «النهم والنهامه: إفراط الشهوة في الطعام، وأن لا تمتلئ عين الآكل ولا يشبع. ورجل نهم، ونهم، ومنهموم، وقيل: المنهوم: الرغيب الذي يمتلئ بطنه ولا تنتهي نفسه»^(١)، «وهو الشره الرغيب»^(٢)، قاله ابن دريد^(٣).

ويقال: قضيتُ نهمتي أي شهوتي وحاجتي^(٤). قال أبو بكر ابن العربي^(٥): «والنهامه هي تعلق الشهوة بكل مطعوم. والشهوة على ضربين في تعلقها. أحدهما: ما يتعلق بالمحسوسات، الثاني: ما يتعلق بالمعقولات. ولا يقف بالشهوة دون الغاية في الضربين واقف، ولا غاية لهما إلا في الجنة فإن نعيمها هو الغاية في المحسوسات، ورؤية الباري سبحانه هي الغاية في المعقولات» أ.هـ.

فقوله: (منهومان لا يقضي واحد منهما نهمته) أي «حريصان على تحصيل أقصى غايات مطلوبيهما»^(٦)، قال: (منهوم في طلب العلم لا يقضي نهمته)، الأصل أن الوصف بالنهم يُراد به الذم؛ واستعارته هنا إشارة بلاغية. قال الراغب

(١) المحكم والمحيط الأعظم (٣٣٥/٤)، والمخصص (٤٤٤/١)، و(٢٨١/١) كلاهما لابن سيده

(٢) جمهرة اللغة لابن دريد (٩٩٣/٢)

(٣) المغرب في ترتيب المعرب للمطرزي (ص ٤٧٤)، وعمدة القاري للعيني (١٣٨/١٠)

(٤) عارضة الأحوذ لابن العربي (١١٣/١٠)

(٥) مرقاة المفاتيح للقاري (٣٢٩/١)

الأصفهاني^(١): «ومتى كانت الشهوة للقنيات قيل لها: الشره سواء كان مالا أو طعاما أو نكاحا، ومتى كانت للطعام قيل لها: النهم، فإذا كانت للنكاح قيل لها: الشبق، وثلاثتها - أعني الشبق والنهم والشره - مذمومة وما روي من قوله **صلى الله عليه وسلم**: منهومان لا يشبعان منهومان بالمال ومنهموم بالعلم. فالنهم في العلم استعارة وهو أن يحمل على نفسه ما تقصر قواها عنه فينبت، وقد قال **صلى الله عليه وسلم**: إن المنبت لا أرضا قطع ولا ظهرا أبقى^(٢)» أ.هـ

فكأنه أراد أن حمل النفس من العمل فوق طاقتها بهدف بلوغ مأربها ينتهي بها إلى التوقف والملا ل قبل الوصول، فقله فينبت أي ينقطع، «فالمنبت الذي عطب ظهره وبقي منقطعاً به»^(٣)، وحقيقته في المسافر «الذي أتعب دابته حتى عطب ظهره فبقي منقطعاً به»^(٤).

قال أبو عبيد القاسم بن سلام^(٥): «فإنه الذي يغذ السير ويتعب بلا فتور حتى تعطب دابته فيبقى منبئاً منقطعاً به لم يقض سفره وقد أعطب ظهره، فشبهه بالمجتهد في العبادة»، فهو مثل ضرب في الحديث للمشدد على نفسه في العبادة أنه لا يأمن من

(١) الذريعة إلى مكارم الشريعة للراغب (ص ٢١٩)

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى (١٨/٣)

(٣) العين (١١٠/٨)

(٤) معجم مقاييس اللغة (١٧١/١)

(٥) غريب الحديث لابن سلام (٢٨/٢)

الملال والانقطاع، بخلاف المقتصد فإنه في الغالب يستمر، وخير العمل ما داوم عليه صاحبه^(١).

وطالب العلم الحريص تكون لديه نهمة شديدة وفضول بالغ للازدياد من المعرفة، وكلما بلغ درجة واستفاد فائدة أحس بحلاوة ما حصّل وازدادت رغبته في طلب المزيد، ولا غاية ينتهي لها العلم في سعته، وكلما أوغل فيه كلما اتضح له مقدار جهله، فيطلب الزيادة للذة وقوع المعرفة وإزاحة الجهل.

وهذا الأمر ينطبق على كل طالب علم في شتى أنواع العلوم والمعارف. فإن انضاف إلى أسباب الحرص والمحبة: إرادة وجه الله تعالى، وطلب موعوده: قويت عنده آلات الطلب من الصبر، والبذل في سبيل الوصول لأعلى ما يسمح به العمر والطاقة. «وقيل: كل شيء يعز حين ينزر والعلم يعز حيث يغزر»^(٢)، قال الماوردي^(٣): «العلم يقتضي ما بقي منه ويستدعي ما تأخر عنه وليس للراغب فيه قناعة ببعضه»، ويروى في المرفوع: «أربع لا يشبعن من أربع: عين من نظر، وأرض من مطر، وأنثى من ذكر، وعالم من علم»^(٤).

(١) قال معناه ابن حجر في الفتح (١٠٥/٩)

(٢) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء للراغب (٧٣/١)

(٣) أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ٨٦)

(٤) رواه الطبراني في الأوسط (١٥٩/٨)، وابن عدي في الكامل (٢٣/٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٩٠/١١) و(٤٠٠/٤٥) من حديث عائشة وفيه عبد السلام بن عبد القدوس ضعيف، وبه أعله ابن عدي، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥/١). ورواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٨١/٢) من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة، وفيه مُجَدُّ بن الفضل بن عطية أتهم بالكذب. ورواه أبو جعفر العقيلي في الضعفاء (٢٩٦/٢) من طريق عبد الله بن مُجَدُّ بن عجلان عن أبيه عن جده عن أبي هريرة، وهو ضعيف.

قوله: (ومنهم في طلب الدنيا لا يقضي نهمته)، المنهم بطلب الدنيا لقب لا يُطلق على من طلب الكفاف والاستغناء عن الغير. لكنه يراد به من تملكه الحرص والرغبة لإشباع شهواته، فكل ما تعنى له مرغوب؛ ولا يملك نفسه عن طلب الحصول عليه.

ومن حاله هذا فلا بد وأنه لن يوقفه حد، ولو اقتضى تجاوز حدود الأخلاق والشرع، ولربما طغى فاعتدى وتعدى - عياداً بالله تعالى من هذا الحال - فالدنيا متاع حلوة، والنفس ترنو إلى بلوغ محابها منها، فمن حزم أمره ووقف عند حدود المعقول، وعقلها على مراد الشرع فليس هذا بالنهم ولو كان من ملوك الدنيا وأغنيائها، ومن ترك لها العنان وتبع مرضاتها على حساب غيره فإنه المنهم بطلب الدنيا ولو كان يُعد من فقراء الناس والله تعالى أعلم.

روى البخاري ومسلم^(١) عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لو أن لابن آدم وادياً من ذهب أحب أن يكون له واديان، ولن يملأ فاه إلا التراب، ويتوب الله على من تاب». ولهما عنه^(٢) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يهرم ابن آدم وتشب منه اثنتان: الحرص على المال، والحرص على العمر»، وفي صحيح مسلم^(٣) عن أبي هريرة وعبد الله بن الشخير رضي الله عنهما واللفظ للأول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يقول العبد: مالي، مالي، إنما له من ماله ثلاث: ما أكل فأفنى، أو لبس فأبلى، أو أعطى

(١) صحيح البخاري (٦٤٣٩)، ومسلم (١٠٤٨)، وأورد مسلم عقبه طريقين آخرين من مسند ابن عباس وأبي موسى الأشعري.

(٢) صحيح البخاري (٦٤٢١)، ومسلم (١٠٤٧)، ونحوه من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٤٢٠)، ومسلم (١٠٤٦).

(٣) صحيح مسلم من حديث أبي هريرة (٢٩٥٩)، وعبد الله بن الشخير (٢٩٥٨).

فاقتنى، وما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس». ومن حديث كعب بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم أفسد لها من حرص المرء على المال، والشرف لدينه»^(١).

وقد ورد التوجيه النبوي باستعمال بعض الآداب والطرق في معالجة نهم النفس، ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «انظروا إلى من أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم»، رواه مسلم^(٢)، وفي رواية عنده: «إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق، فلي نظر إلى من هو أسفل منه ممن فضل عليه».

قلتُ: الداعي لدخول النهم على الطالب هو تعلق القلب بمطلوبه، ولقد بلغ من حب طلب العلم في نفوس بعض طالبيه أن قال قائلهم^(٣):

(١) رواه أحمد في المسند (٦٢/٢٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٤/٧)، والترمذي (١٦٦/٤)، والنسائي في الكبرى (٣٨٦/١٠)، والدارمي في السنن (١٧٩٥/٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٤/٨)، والبيهقي في الشعب (٤٨٧/١٢). وسنده صحيح، وروي من حديث غيره وفيه مقال.

(٢) صحيح مسلم (٢٦٩٣) من حديث أبي هريرة

(٣) الأبيات من كتاب غرائب الاغتراب للألوسي (ص ٦١)، ولم ينسبها لأحد لكنه استهلها بقوله: «يحق لي أن أقول غير مبال بحسود جهول»، فذكرها، وهذا قد يستوحى منه أنها من نظمه، لكن يشكل عليه ذكر ابن عابدين للأربع الأبيات الأولى في حاشيته على الدر المختار (٣١/١) ونسبها لتاج الدين السبكي. وابن عابدين والألوسي تشاركا العصر نفسه بل ابن عابدين أقدم وفاة، فإما أن يكون البيتان الأخيران فقط للألوسي، أو ينظر في نسبتهما، وكان اللكنوي الحنفي في مصنفاته على شرح الوقاية تابع ابن عابدين على قوله فالله أعلم. والأبيات أثبتها محمد إبراهيم سليم في ديوان الشافعي (ص ١٠٤) مكتبة ابن سينا!. ولعله تابع محمد عفيف الزعي في جمعه لديوان الشافعي (ص ٦٣).

سَهْرِي لِنَتْقِيحِ الْعُلُومِ الَّذِي مِنْ وَصَلِ غَايَةِ وَطِيبِ عِنَاقِ
وَتَمَائِلِي طَرًّا لِحَلِّ عَوِصَةِ فِي الدَّرْسِ أُبْلَغُ مِنْ مُدَامَةِ سَاقِي
وَصَرِيرِ أَقْلَامِي عَلَى صَفَحَاتِهَا أَشْهَى مِنَ الدَّوْكَاهِ وَالْعُشَاقِ
وَالَّذُ مِنْ نَقْرِ الْفَتَاةِ لِدَفِّهَا نَقْرِي لِأُتْقِي الرَّمْلَ عَنْ أَوْمَرَاقِي
يَا مَنْ يُحَاوِلُ بِالْأَمَانِي رُبَّتِي كَمَا بَيْنَ مُسْتَفْلٍ وَآخِرِ مَرَاقِ
أَبَيْتُ سَهْرَانَ الدُّجَى وَتَبَيُّتُهُ نَوْمًا وَتَبَغَى بَعْدَ ذَلِكَ لِحَاقِي

وفي سياق سرد أنواع اللذات وتفاصيلها يقول الراغب الأصفهاني^(١): «للذة إدراك
المشتهى، والشهوة انبعاث الحس لنيل ما يتشوقه، وهي ثلاث: بحسب القوى الثلاث
وبحسب المقتنيات الثلاث: لذة عقلية: وهي التي يختص الإنسان بها كلذة العلم
والحكمة، ولذة بدنية: يشارك فيها جميع الحيوان الإنسان، كلذة المأكل والمشرب
والمنكح، ولذة مشتركة بين بعض الحيوان وبين الإنسان كلذة الرياسة والغلبة. وأشرفها
وأقلها وجودًا اللذة العقلية فشرها أنها لا تمل ولا تبذل لكن لا يعرفها إلا من تخصص
بها كالحكمة لا يستلذها إلا الحكيم. وأدون اللذات منزلة وأكثرها وجودًا اللذة البدنية
فكل إنسان يتشوقها وكل حيوان، لكنها تمل تارة وتراد تارة، وهي من وجه مداواة من
آلام ومن وجه هي آلام» أ.هـ.

(١) الذريعة إلى مكارم الشريعة للراغب (ص ٢١٨)

وفي كتاب المناوي: «قال بعضهم: ما استكثر أحد من شيء إلا مله وثقل عليه، إلا العلم والمال فإنه كلما زاد كان أشهى له»^(١).

قلت: فيما ذكره من انتفاء دخول الملل على طالب العلم ليس على إطلاقه فإنه يعارضه حوادث واقعية عاشها من سلك هذا الدرب، فكم من رفيق فقد رفقته لهذه العلة. كما أن دخول الملل على النفس من رتابة وتكرار وطول المجالس أمر سبق الكلام عنه وحاجة النفس فيه إلى الترويح ومن كلام أهل العلم أنفسهم^(٢). ولا يعني هذا عدم صحة قولهما بل على العكس إلا أنه بحاجة إلى تقييد.

فإن النجاح والتقدم إن وجدوا أشعلا الهمة وزاد الحرص ورفعوا المحبة. ثم الصدق في الطلب، وقوة الطموح يعملان على تجاوز العقبات والقيام بعد السقطات، وليس كل مجتهد صادق في حبه، راغب في مطلوبه وبحسبها تختلف أحوال أصحابها. فمنهم من همته تقصر على هدف طمح إليه فإن بلغه أو قاربه سكن إليه أو استسلم للصوارف. وكل هذا يجمعه التوفيق من الله سبحانه وتعالى، وإلا فدخل الملل وانقطاع الطلب وارد كورود غيره.

قال أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ^(٣): إن أصناف الشهوات كثيرة ولكل منها أهلها، «إلا أنه إذا كثرت الغريب صار قريبا، وإذا تجاوز المطلوب مقدار وسعها وحاجاتها صار ظهريا وفضلا استخفت به وقل في أعينها كثيره. وأعظم الأشياء عندها قدرا ما

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير (٤٤٩/٢)

(٢) راجع الأثر رقم (٩٩)، والذي قبله.

(٣) الرسائل للجاحظ (١٥٥/١-١٥٨)

اشتد إليه الفقر والحاجة وإن قل قدره، وأهونها عليها ما استغنى عنه وإن عظم خطره ... فإذا امتلأ ذلك المكان سروراً، وقضى ذلك الأرب وطراً مما كان طمح إليه، وروى مما كان ظامئاً إليه، انصرف عنه وقلاه، وحال عشقه بغضاً، وشوقه ملالاً. والعلة في ذلك أن الدنيا دار زوالٍ وملال، ليس في كيانها أن تثبت هي ولا شيءٌ مما فيها على حالٍ واحدة، وإنما الثبوت الدائم لدار القرار. فالسامة تلحقها في محبوبها، كما يصيب المنتهي من الطعام والشراب والباه. ...

كل ذلك ما لم يأت المال والعلم؛ فإنه كلما كثر كان أشهى وأعجب؛ لأن قصد الناس له ليس لطلب مقدار الحاجة وسد الخلية كما يريده أهل القناعة والزهادة، وإنما يراد لقمع الحرص، والحرص لا حد له ولا نهاية؛ لأنه سعي لا حاجة، وإيضاعٌ لا لبغية، وهكذا قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : لو أن لابن آدم واديين من ذهبٍ لابتغى إليهما ثالثاً. ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب. وقال بعض الحكماء:

مَنْ كَانَ لَا يَغْنَى بِمَا يَغْنِيهِ فَكُلُّ مَا فِي الْأَرْضِ لَا يَغْنِيهِ

قال الله عز وجل: ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾، وقال: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾، وقال الشاعر:

وَالنَّاسُ إِنْ شَبَعَتْ بَطُونُهُمْ ... فَعِيُونُهُمْ فِي ذَاكَ لَا تَشْبَعُ

فأما الحديث الذي جاء: لا يشبع أربعٌ من أربعة: أرضٌ من مطر، وعينٌ من نظر، وأنتى من ذكر، وعالمٌ من علم. فإن العين لا تشبع في الجملة كما لا يشبع الخيشوم من الاستنشاق. فأما من صنف مما يراه دون صنفٍ، فإنه يشبع ويروى، ويصدف إلى غيره.

وأما العلم فإنه أوسع من أن يحاط به، فمن طلبه لشرفه وفخره فإنه لا حد له ولا نهاية، ولم يزد له طلباً إلا ازداد فيه رغبة. ومن طلب منه مقدار كفايته وحاجته كفاه منه اليسير. على أنه لا يملك من كثر علمه أن يرى فيه الغنى والكبرياء أيضاً. وقد يمل كما يمل كل شيء. وتمل العين أيضاً منه ومن المال. وقيل: اثنان منهومان: طالب علم وطالب دنيا. وهذه القضية تدل على الخروج عن العقل؛ لأن النهم تجاوز القدر. وأما الحرص على الممنوع الذي لا ينتفع به، والعجب مما يتعجب من مثله، فليس من أخلاق العقلاء. وما لم يكن في أخلاقهم فلا نظر فيه ولا قياس عليه، وإنما ذلك فعل من استوحش من الحجة، وشرذ عن علم العلل والأسباب» انتهى كلامه.



قلت: وقد أعتبر الوصف بالنهم إشارة إلى الحرص على الممنوع مما لا يقبله العقلاء، لأن تجاوز المسموح خروج عن حد العقل السليم، وبهذا يصدق على النهم في تحصيل المال. ويصح في طالب العلم كذلك إن لم يقيد فضوله وشهوته في حب المعرفة بعقل التقوى والعقل، فإن من العلوم ما قد تهلك طالبها، وكثيراً ما يكون ذلك في طرق ووسائل طلبها والله تعالى أعلم.

وبين المثليين المضروبين فرق في المال أعني النهم في طلب العلم والدنيا، حتى «قيل: الشره في المال دناءة، وفي العلم نباهة»^(١)، «فإن طالب الدنيا يزداد بعداً من الله تعالى

(١) محاضرات الأدباء (٧٣/١)

لسوء أدبه، وجراته على الله تعالى، وصاحب العلم يزداد قرباً لخشيته الله ومراعاته»^(١).
فطالب العلم «كلما ازداد علماً زاد عنده حلاوة فيزداد طلباً. وطالب دنيا، فإنه يزداد بها نهماً كلما نال منها، لانفتاح أبواب الشهوات ومحبة الجمع والادخارات. فالراغب الأول مثاب بنهمته محبوب عند الله تعالى بها، وعكسه النهم بطلب الدنيا فإنه غير محبوب لله ولا مأجور»^(٢).

قلتُ: إنما كان بين الوصفين هذا التباعد لأن النهمة في أصلها وصف لا يحمد صاحبه كما سبق إيضاحه. فحمل جل الشراح الوصفين على التباعد، فأبقوا الثاني على أصله، واضطروا لصرف الأول وتوجيهه إلى ما يحمد عليه.
ولربما يصدق فيهما الدم جميعاً إن حُمِل العلم المطلوب على عمومه، فإن شدة حرص النفس على بلوغ هدف رسمته لنفسها يجرها إلى ما لا يحمد، فطالب المعرفة قد يضطر للوقوع في بعض المخالفات الشرعية في سبيل الوصول إلى هدفه ونيل مبتغاه من المعرفة، وقد يسول الشيطان للبعض بأن ما يفعله يهون في سبيل العلم والمعرفة، وفي الحقيقة هذه النهمة شهوة ربما تجر صاحبها إلى انتهاك عظام إن لم يكن للنفس رادع: من تقوى وورع وإيمان، أو خلق ومبادئ ممن كان على غير الإسلام.

ويتضح هذا في طلاب الحديث وغلبة شهوة الغريب عليهم، وفي حكاية الشاذكوني مع أبي زرعة أحسن مثال لها^(٣)، كما يظهر أيضاً في غير علوم الشرع فيمن

(١) اقتباس من الكاشف للطبي (٧٠٩/٢)

(٢) التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني (٤٣٦/١٠)

(٣) مر ذكرها في الأثر رقم: (٣٧) و(٧١)

يضطر إلى إزهاق روح، أو تهاون في إحيائها بغرض دراسة ما^(١). أو تعدي على حقوق الغير، أو نحو ذلك مما يعرفه الناس في العصر الحالي. كيف لو اجتمع مع هذا كون الغرض من العلم المطلوب الوصول إليه: لقب أو دنيا أو شهرة... مع ضعف أمانة النفس؟!.


ولأبي حامد الغزالي في كتابه الإحياء^(٢) كلاماً يقرر فيه بعض مواضع الذم بطلب المعرفة قال: «اعلم أن الإنسان قد اصطحب في خلقته وتركيبه أربع شوائب فلذلك اجتمع عليه أربعة أنواع من الأوصاف وهي الصفات السبعية والبهيمية والشيطانية والربانية. فهو من حيث سلط عليه الغضب يتعاطى أفعال السباع من العداوة والبغضاء والتهجم على الناس بالضرب والشتم. ومن حيث سلطت عليه الشهوة يتعاطى أفعال البهائم من الشره والحرص والشبق وغيره. ومن حيث أنه في نفسه أمر رباني كما قال الله تعالى: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ فإنه يدعي لنفسه الربوبية ويحب الاستيلاء والاستعلاء والتخصص والاستبداد بالأمور كلها، والتفرد بالرياسة والانسلال عن ربة العبودية والتواضع، ويشتهي الاطلاع على العلوم كلها بل يدعي لنفسه العلم والمعرفة والإحاطة بحقائق الأمور ويفرح إذا نُسب إلى العلم ويحزن إذا نسب إلى الجهل. والإحاطة بجميع الحقائق والاستيلاء بالقهر على جميع الخلائق من أوصاف الربوبية وفي الإنسان حرص على ذلك. ومن حيث يختص من البهائم بالتميز مع مشاركته لها في الغضب والشهوة حصلت فيه شيطانية فصار شريراً يستعمل التمييز في استنباط وجوه الشر ويتوصل إلى

(١) ويتصور مثل هذا - بل وجد - في علوم الطب والأبحاث العلمية الطبية.

(٢) إحياء علوم الدين (١٠/٣) وانظر منه: (١٦/٤)

الأغراض بالمكر والحيلة والخداع ويظهر الشر في معرض الخير وهذه أخلاق الشياطين»

أ.هـ.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن ليث عن عطاء قال: قال أبو

هريرة: من كتم علماً ينتفع به، ألجم بلجام من نار.

سنده ضعيف لأجل ليث بن أبي سليم، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، ومن طريقه رواه ابن سعد^(١). وتابعه قتادة عند البيهقي^(٢) بسند رجاله ثقات خلا سعيد بن بشير فإنه ضعيف. وعطاء هو ابن أبي رباح.

والحديث صحيح مرفوعاً بغير زيادة (ينتفع به)، وفي ألفاظه تقارب. وله طرق متعددة. أولها حديث أبي هريرة رضي الله عنه وله عنه طريقان فأولهما طريق عطاء بن أبي رباح عنه رضي الله عنه، ورواها عن عطاء جماعة منهم: ليث بن أبي سليم^(٣)، وعلي بن الحكم البناني^(٤).

(١) طبقات ابن سعد الكبرى (٢٣٦/٥)

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٣٤٦)

(٣) رواها الطبراني في الأوسط (٢٩٣/٧) من طريق إسماعيل بن عمرو البجلي عن أبي الأحوص سليم بن سلام عن ليث فرفعه، وذكر الطبراني أن إسماعيل تفرد به. وإسماعيل فضيف. ورواه ابن عدي في الكامل (٤٦٨/٥) من طريق ابن أبي الجون عنه، وهو مختلف في توثيقه، وذكر أبو أحمد أنه لا يعلمه مرفوعاً من غير طريقه، فلعل طريق البجلي خفيت عليه.

(٤) رواها الطيالسي في المسند (٢٦٦/٤)، وأحمد في المسند (٤١٦ و ١٧/١٣) و (٢٨٤ و ٢١٤/١٤)، و (٢٦٤/١٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣١٥/٥)، وأبو داود في السنن (٥٠٠/٥)، والترمذي في السنن (٣٢٦/٤)، وأبو يعلى في المسند (٢٦٨/١١)، وابن حبان في الصحيح (٢٩٧/١)، والحاكم في المدخل إلى الصحيح (ص ٨٨-٨٩)، وأبو نعيم في المستخرج (٤٢/١)، والبيهقي في الشعب (٢٥٢/٣)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٨٦/٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٥/١)، وسند

والحجاج بن أرطاة^(١)، ومالك بن دينار^(٢)، والشعبي أو جابر الجعفي^(٣)، وسماك بن حرب^(٤)، وابن جريج^(٥)، وكثير بن شنظير^(٦)، وسليمان بن طرخان التيمي^(٧)، وقتادة^(٨)، ورواه تمام عن سعيد بن راشد، ومعاوية بن عبد الكريم، والعلاء بن

أحمد وابن حبان صحيح.

(١) رواها أحمد في المسند (٣٢٥/١٣) و(٢٩٣/١٦) و(٣٥١)، ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٦/٥)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٥/١)، والخطيب في الكفاية (ص ٣٧) وحجاج مدلس.

(٢) رواه البزار في المسند (١٨٣/١٦)، والطبراني في صغير معاجمه (٢٧٥/١)، والخطيب في الكفاية (ص ٣٧) من طريق صدقة بن موسى مختلف في توثيقه.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (١٠٨/٥) وأشار إلى أن إدخال الشعبي بين الجعفي وعطاء تفرد به آدم، أي أنه معروف بإسقاط الشعبي وهو أولى، والجعفي فضيف.

(٤) رواه البزار في المسند (١٨١/١٦)، والطبراني في الأوسط (٢٩/٤)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص ٣٤٦)، والحسين بن مسعود البغوي في معالم التنزيل (١٤٩/٢)، وشرح السنة (٣٠١/١). وليس في رواه مطعن، إلا ما في سماك من الكلام، ولم أرهم ذكره في الرواة عن عطاء.

(٥) رواه ابن عدي في الكامل (١٤٢/٥) في ترجمة صغدي بن سنان الراوي عن ابن جريج وهو ضعيف. وتابعه محمد بن ثور في مستدرك الحاكم (١٨١/١)، وشعب الإيمان للبيهقي (٢٥٣/٣)، وفيه القاسم بن محمد بن حماد ضُعف.

(٦) رواه الطبراني في الصغير من معاجمه (١١٢/١)، وأوسطها (٣٨٢/٢) وفيه غير واحد مختلف في توثيقه.

(٧) رواه العقيلي في الضعفاء (٧٤/٣)، في ترجمة عبد الوهاب بن همام أخو عبد الرزاق الصنعاني وبه أعله. وهو في أصغر معاجم الطبراني (١٩٨/١)، وأوسطها (٣٣٥/٣) من طريق ابنه معتمر، ولا بأس بسنده إن عُرف شيخ الطبراني. لكن أفاد أبو الحسن ابن القطان الفاسي في بيان الوهم والإيهام (٢١٨/٥) أن قاسم بن أصبغ رواه عن محمد بن الهيثم أبو الأحوص عن ابن أبي السري عن المعتمر به، وهذا سند رجاله ثقات.

(٨) رواه أبو بكر البزار في المسند (١٨٣/١٦)، وأبو جعفر العقيلي في الضعفاء الكبير (٢٥٧/١) في ترجمة الحكم بن عبد الملك من روايته عن قتادة وهو ضعيف. ثم سرد العقيلي طرق حديث أبي هريرة وصبوب رواية البناي فقط.

خالد الدارمي، جميعهم عن عطاء^(١). وثانيهما طريق محمد بن سيرين عنه رضي الله عنه عند ابن ماجه^(٢).

وثانيها: حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه^(٣). وثالثها: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه^(٤). ورابعها: حديث ابن عباس رضي الله عنه، وجاء من طرق إليه منها: طريق عبد الأعلى بن عامر عن سعيد بن جبير عنه^(٥)، والأعمش عن أبي صالح عنه^(٦).

(١) فوائد تمام الرازي (٢/٢١٣)، في سنده من لم أعرفه.

(٢) سنن ابن ماجه (١/١٧٨)، بسند جيد

(٣) سنن ابن ماجه (١/١٧٨)، والمسند المستخرج لأبي نعيم (١/٤٢)، وفيه محمد بن داب متهم بالكذب، وانظر علل ابن أبي حاتم (٢/٤٣٧)

(٤) الزهد والرقائق لابن المبارك (٢/١١٩)، وصحيح ابن حبان (١/٢٩٨)، ومعجمي الطبراني الأوسط (٥/١٨٦)، والكبير (١٣/٢٠)، ومستدرك الحاكم (١/١٨٢)، والمدخل إلى الصحيح له (ص ٨٧)، وضعفاء أبي نعيم (ص ٥٠)، والمستخرج له (١/٤١)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٣٤٧)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (١/٩)، وتأريخ بغداد (٥/٢٤٢)، والأربعين في دلائل التوحيد لإسماعيل الهروي (ص ٤٣)، وترتيب الأمالي الخميسية للشجري (١/٦١). رجاله ثقات خلا عبد الله بن عياش فإنه مختلف فيه، وصححه الحاكم على شرطهما، قال: وليس له علة. وتابعه الذهبي على قوله في التلخيص، وهو عجيب منهما فإن عبد الله بن عياش وإن كان من رجال مسلم إلا أنه مختلف في توثيقه. وتصحف اسمه عند الشجري إلى عبد الله بن عثمان.

(٥) رواه أبو يعلى الموصلي في المسند (٤/٤٥٨)، وعبد الأعلى مختلف في توثيقه.

(٦) المعجم الكبير للطبراني (١١/٥) مكتبة ابن تيمية، وضعفاء العقيلي (٤/٢٠٦)، من طريق معمر بن زائدة عن الأعمش، ضعفه العقيلي. ووقع في مطبوع المعجم الكبير تصحيف فجعله: معمر عن زائدة. وكان أشكل عليّ هذا التركيب؛ وأخذ مني وقتاً حتى أيسئ منه، ثم وقفت بعدها على رواية ضعفاء العقيلي فكشفت لي الإبهام وأزاحت عني الإيهام.

ولست بهذا ألقى لوماً على نساخ المطبوع فإني - والله - لأعلم ما يعانونه في فك الخطوط وما يبذلونه من جهد. وإنما هو تعبير عن فرح وبهجة وقعا في نفسي، وسرور بهذه الثورة التقنية التي بخروجها يسرت لنا التحقيق، وأعانتنا على تمييز الصواب من الخطأ، وأعادت لنا ترابط وتماسك الدلائل والعلوم، وصار الكشف بها عما وقع من الأوهام الدقيقة ضمن حدود القدرة البشرية، فالحمد لله على توفيقه.

وعطاء بن أبي رباح عنه، رواه عن عطاء: ابن جريج^(١)، وجابر الجعفي^(٢).

وخامسها: حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وله عنه طرق لا تخلو من مقال، منها: عن ابنه أبي عبيدة^(٣)، وعن أبي الأحوص^(٤)، وعن الأسود بن يزيد^(٥). **وسادسها:** حديث حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، من ثلاثة طرق: يوسف بن إبراهيم^(٦)، وعلي بن زيد بن جدعان^(٧)، ومحمد بن واسع جميعهم عنه^(٨). **وسابعها:** حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه،

^(١) رواه أبو بكر ابن مردويه في جزء في أحاديث ابن حبان (ص ١١٤)، وفي الرواة من لم أعرفهم.
^(٢) روى هذه الطريق الطبراني في الكبير (١٤٥/١١)، وأبو نعيم في المسند المستخرج (٤٢/١)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراي وآداب السامع (٣٢٣/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤١/٤٣) والجعفي ضعيف. وذكرها العقيلي في الضعفاء (٢٥٧/١)
^(٣) رواه ابن عدي في الكامل (١٦١/٤)، في ترجمة زيد بن ربيع وهو ضعيف. وفي ترجمة الراوي عنه (٣٦١/٧) محمد بن الفضل بن عطية متهم بالكذب.
^(٤) الكامل لابن عدي (٥٣٣/٤)، في ترجمة سوار بن مصعب ضعيف. ومن طريقه رواه الطبراني في الكبير (١٠٢/١٠)، والخطيب في تاريخ بغداد (٧٤/٦)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١١/١).
^(٥) أفاد ابن حبان في المجروحين (٩٧/٣) في ترجمة هيصم بن الشداخ أنه روى هذا الحديث بسنده، ورواه عنه علي بن أبي طالب البزاز، ولم يسق سنده، ورواه ابن عدي في الكامل (٣٦١/٦) فأسنده من غير طريقه، وكلاهما مطعون فيه، والبزاز أهل كهما، وأفاد ابن حجر في اللسان (٥٥١/٥) أن الخطيب جعل علي بن أبي طالب راويان.

ثم وجدت الحديث عند الطبراني في أوسط معاجمه (٣٥٦/٥)، وكبيرها (١٢٨/١٠) ومنه تبين أن شيخه موسى بن عمير هو أبو هارون المتروك، وليس هو التميمي الثقة.
^(٦) رواه ابن ماجه في السنن (١٧٧/١)، ويوسف ضعيف، وباقي رجاله موثقون.
^(٧) رواه ابن عدي في الكامل (٥٠٤/٥)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١٥١/١)، وابن جدعان ضعيف، والراوي عنه متهم بالكذب.

^(٨) رواه أبو بكر الإسماعيلي في معجم شيوخه (٤٧٠/١)، وشيخه متهم بالكذب. ومن طريقه رواه أبو نعيم نعيم في الحلية (٣٥٤/٢)، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٢٥/١٤)، والرافعي في التدوين في أخبار قزوين (١٦٥/٢)

عن أبيه، من طريق عطاء بن أبي رباح عنه^(١)، ومن طريق أبي الزبير^(٢). وثامنها: عن ابن عمر^(٣)، وتاسعها: عن طلق بن علي^(٤).

وقد طال البحث عليّ في هذا الحديث ولم أكن أقصد فيه التقصي، حتى داخلني الملل من تتبع طرقه ولمّا أشتفي منه بعد ولا أعطيته حقه، فالله المستعان. قال أبو عبد الله الحاكم^(٥): «هذا حديث تداوله الناس بأسانيد كثيرة تُجمع ويُذاكر بها»، وقال أبو

نعيم^(٦): «ثبت عن النبي ﷺ هذا الحديث بأسانيد ذوات عدد»، قال ابن كثير^(٧):

كثير^(٧): «وقد ورد في الحديث المسند من طرق يشد بعضها بعضاً، عن أبي هريرة».

إلا أن ما قاله هؤلاء عورض بقول غيرهم، قال أبو يعلى الخليلي^(٨) معلقاً على

(١) رواه العقيلي في الضعفاء (٤٢٦/٣) في ترجمة عسل بن سفيان عن عطاء بن أبي رباح عن جابر، وعسل ضعيف. ومن طريقه رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٣٦٤/١٢). وأفاد العقيلي (٢٥٧/١) أن المفضل بن صالح الأسدي - أحد الضعفاء - رواه عن سماك بن حرب عن عطاء عن جابر. وسئل عنه الدراقطني فصوب حديث أبي هريرة، العلل (٣٨٥/١٣). قلت: ورواه ابن حبان في طبقات المحدثين بأسبهان (١٤٦/٣) من طريق المفضل بن صالح عن مطر الوراق عن عطاء به وكلاهما ضعيف.

(٢) رواه الخطيب في تاريخ بغداد في ترجمة أبي الفضل جعفر بن أبي الليث، وهي غير مرضية.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (١٨٣/٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢١٩/٤٩)، وفيه حسان بن سياه ضعفه.

(٤) رواه الطبراني في الكبير (٣٣٤/٨)، وابن قانع في معجم الصحابة (٤٠/٢)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٥٧٠/٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٦٧/١) وفيه أيوب بن عتبة ضعيف.

(٥) المستدرك للحاكم (١٨١/١)

(٦) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (٣٥٤/٢)

(٧) تفسير ابن كثير (٤٧٢/١)

(٨) الإرشاد في معرفة علماء البلاد للخليلي (٣٢٢/١)

الحديث: «معلول. لم يتفقوا عليه، رواه عن عطاء: مالك بن دينار وعمارة وعلي ابن الحكم وجماعة، والناس يجمعون طريقه، ولم يروه عنه المتفق عليهم من أصحابه. والمحفوظ من حديث أبي هريرة موقوف» أ.هـ.

قلت: طريق علي بن الحكم البناني من أصح الطرق، وأعلها قوم بنفي سماع عطاء من أبي هريرة رضي الله عنه، حيث أدخل بينهما راوٍ مبهم، ذكر هذا أبو عبد الله الحاكم عن شيخه أبي علي النيسابوري، وذكر أنه عارضه حتى رجع إلى قوله، قال الحاكم^(١): «ذاكرتُ شيخنا أبا علي الحافظ بهذا الباب ثم سألتُه هل يصح شيء من هذه الأسانيد عن عطاء؟ فقال: لا، قلت: لم؟ قال: لأن عطاء لم يسمعه من أبي هريرة، أخبرناه محمد بن أحمد بن سعيد الواسطي ثنا أزهر بن مروان ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا علي بن الحكم عن عطاء عن رجل عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلی الله عليه وسلم: من سئل عن علم فكتمه أجمه الله يوم القيامة بلجام من نار. فقلتُ له: قد أخطأ فيه أزهر بن مروان أو شيخكم ابن أحمد الواسطي وغير مستبعد منهما الوهم فقد حدثنا بالحديث: أبو بكر بن إسحاق وعلي بن حمشاذ قالوا: ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا عبد الوارث بن سعيد عن علي بن الحكم عن رجل عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلی الله عليه وسلم قال: من سئل عن علم عنده فكتمه أجمه الله بلجام من نار يوم القيامة. فاستحسنه أبو علي واعترف لي به، ثم لما جمعتُ الباب وجدت جماعة ذكروا فيه سماع عطاء من أبي هريرة» أ.هـ.

(١) المستدرك (١/١٨١-١٨٢)، ورواه على الصفة التي حج بها شيخه: ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/١)

قلت: إلا أن أبا الحسن ابن القطان الفاسي^(١) طعن في صحة الرواية بعلّة الانقطاع بين علي بن الحكم وعطاء لهذا الإدخال بينهما، واستثنى أن يصرح علي بالسماع فيكون له طريقان.

وتوسع في تخريجه ابن الجوزي في العلل المتناهية، والزيلعي في تخريج الكشاف^(٢)، ونقل الأول وعنه الثاني عن أحمد ابن حنبل أنه لا يصح في الباب منها شيء. قال ابن مفلح^(٣): «وقال الخلال: سمعت أبا بكر أحمد بن محمد بن صدقة يقول: قال أبو عبد الله: الأحاديث فيمن كتم علماً أجمه الله بلجام من نار لا يصح منها شيء».



قوله: (من كتم علماً يُنتفع به، أجم بلجام من نار) الكلام على كتمان العلم مضى في غير موضع، وحُرمة الفعل واضحة معلومة، لكن أبا هريرة رضي الله عنه هنا أشار إلى قيد يظهر به التفصيل في حكم الكتم^(٤)، فكأنه أشار إلى جواز إخفاء العالم بالشيء علمه به عن غيره إن لم يكن مما ينتفع به هذا الغير، وعلى هذا كلام العلماء.

قال أبو نعيم^(٥): «هذا العلم الذي أوعد كاتمهُ هو ما يتقنه ويحفظه... وبين

(١) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٤٢٥/٢)

(٢) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (١٠٠/١)، وتخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزيلعي (٢٥٧/١)

(٣) الآداب الشرعية (١٥١/٢)

(٤) ومضى الكلام على الحكم والإشارة إلى التفصيل تحت الأثر رقم (١٢)، و(١٠٧) و(١٤٠)

(٥) المسند المستخرج على صحيح مسلم (٤١/١-٤٢)، لأبي نعيم، ونحوه في الضعفاء له (ص ٥٠)

صلى الله عليه وسلم أن الملعن بلجام النار هو من كتم علماً نافعاً يستدل به المرء على نفع دينه ولزوم شريعته». وقال الحاكم^(١): «وقد بين صلى الله عليه وسلم أن هذا العلم الذي لا يجوز كتمانها هو ما يتقنه العالم فيعلمه... وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم ما دل على أن علمه وإتقانه: حفظه لا جمعه في الصناديق والحباب... وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم ما يدل على أن هذا العلم الذي أوعده صلى الله عليه وسلم على كتمانها هو علم ينتفع به لا كما يتوهمه حشوية أهل العلم إن المحدث محذور عليه أن يمتنع عن التحديث في وقت دون وقت أو يعز ما يعلو فيه من الأسانيد» أ.هـ.

وفي صحيح أبي حاتم ابن حبان البستي^(٢): «ذكر الخبر الدال على إباحة كتمان العالم بعض ما يعلم من العلم، إذا علم أن قلوب المستمعين له لا تحتمله»، ثم أسند الحديث المتفق عليه عن ابن مسعود رضي الله عنه^(٣) قال: «بينما أنا أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في خرب المدينة وهو يتوكأ على عسيب معه فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح؟ وقال بعضهم: لا تسألوه لا يجيء فيه بشيء تكرهونه، فقال بعضهم: لنسألنه، فقام رجل منهم فقال: يا أبا القاسم ما الروح؟ فسكت، فقلت: إنه يوحى إليه، فقامت، فلما انجلى عنه قال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾». «.

(١) المدخل إلى الصحيح للحاكم (ص ٨٨-٩٠)

(٢) صحيح ابن حبان (٢٩٩/١)

(٣) رواه البخاري (١٢٥)، ومسلم (٢٧٩٤)، اللفظ للبخاري ما عدا سياق الآية، فإن فيها قراءة أخرى.

وإذا تم تقرير ذلك فلنعرج هنا على تتبع الأحوال التي قد تكون عذراً سائغاً لإخفاء العالم علمه، أو تسمح له بالتوقف إلى حين، أو الامتناع عن التبليغ لقوم دون قوم أو في حال دون آخر. فمما ذكره منها: خوفه على نفسه. وقد سبق طرق هذا المعنى في أثر أبي هريرة السابق برقم (١٤٠). قال ابن عطية الأندلسي وعنه بلا عزو أبو حيان النحوي^(١) في تفسير آية البقرة: «فهي تتناول كل من كتم علماً من دين الله يحتاج إلى بثه ونشره... وذلك إذا كان لا يخاف على نفسه في بثه» أ.هـ.

ومنها خوف الفتنة وعدم الفهم. وإنما تخشى الفتنة في أن يفهم العلم على خلاف حقيقته فيحمل صاحبه على الباطل ويجره إلى الضلال، إما في إفراط أو تفريط في العبادة، وربما جرت به إلى اتهام المخالف أو كونه محل تهمة.

أو يكون ذلك في تصور عقدي باطل، أو في حكم من الأحكام الشرعية، أو ربما لم يتمكن من هضم العلم لضعف الإيمان فولد لديه شبهة لربما كانت سبباً لردة أو بدعة أو ضلالة. قال أبو عبد الله القرطبي^(٢): «ويعارضه [يعني حديث الباب] قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ما أنت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة»^(٣).

(١) المحرر الوجيز لابن عطية الأندلسي (٢٣١/١) والبحر المحيط لابن حيان (٦٣٣/١) والمثبت أعلاه لفظ البحر.

(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٨٤/٢)، ونحوه في مجالس السفيري في شرح البخاري (١٤٨/٢)

(٣) أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح (١١/١)، ومعر في جامعه (٢٨٦/١١)، والطبراني في الكبير (١٧١/٩)، والبيهقي في المدخل (ص ٣٦٢)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٠٨/٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٥٣٩/١)

وقال علي عليه السلام: حدث الناس بما يفهمون أتحبون أن يكذب الله ورسوله ^(١). وهذا محمول على بعض العلوم، كعلم الكلام أو ما لا يستوي في فهمه جميع العوام، فحكم العالم أن يحدث بما يفهم عنه، وينزل كل إنسان منزلته» أ.هـ.

وفي هذا يقول أبو محمد علي بن حزم ^(٢): «نشر العلم عند من ليس من أهله مفسد لهم كإطعامك العسل والحلواء من به احتراق وحمى أو كتشميمك المسك والعنبر لمن به صداع من احتدام الصفراء» أ.هـ.

قلت: وبوب البخاري في الصحيح ^(٣): باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا. وترجم له بحديث معاذ رضي الله عنه المشهور في فضل لا إله إلا الله، وفيه قال معاذ: «يا رسول الله: أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟ قال: إذا يتكلموا. وأخبر بها معاذ عند موته تأثماً». وروى مسلم في المقدمة عن مالك أنه قال: «اعلم أنه ليس يسلم رجل حدث بكل ما سمع، ولا يكون إماماً أبداً وهو يحدث بكل ما سمع»، وعن ابن مهدي قوله: «لا يكون الرجل إماماً يقتدى به حتى يمسك عن بعض ما سمع».

ومنها أيضاً ما سبق ذكره عند الكلام على الأثر رقم (٧٦)، قال شمس الدين ابن القيم ^(٤): «أن يكون قد سأل عن الحادثة قبل وقوعها، فهذا لا يجب على المفتي أن يجيبه عنها، وقد كان السلف الطيب إذا سئل أحدهم عن مسألة يقول للسائل: هل كانت أو وقعت، فإن قال: لا، لم يجبه، وقال: دعنا في عافية، وهذا لأن الفتوى بالرأي

^(١) أخرجه البخاري في الصحيح (١٢٧).

^(٢) الأخلاق والسير لابن حزم (ص ٨٨)

^(٣) صحيح البخاري (٣٧/١)

^(٤) إعلام الموقعين لابن القيم (٤١/٦ - ٤٣)

لا تجوز إلا عند الضرورة، فالضرورة تبيحه كما تبيح الميتة عند الاضطرار. وهذا إنما هو في مسألة لا نصَّ فيها، ولا إجماع، فإن كان فيها نص أو إجماع فعليه تبليغه بحسب الإمكان، فمن سئل عن علم فكتمه ألجمه الله يوم القيامة، بلجام من نار، هذا إذا أَمِن المفتي غائلة الفتوى، فإن لم يأمن غائلتها، وخاف من ترتب شرٍّ أكبر من الإمساك عنها، أمسك عنها ترجيحاً لدفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما، وقد أمسك النبي صلى الله عليه وسلم عن نقض الكعبة وإعادتها على قواعد إبراهيم عليه السلام لأجل حدّثان عهد قريش بالإسلام، وإن ذلك ربما نفّرهم عنه بعد الدخول فيه. وكذلك إن كان عقل السائل لا يحتمل الجواب عما سأل عنه وخاف المسؤول أن يكون فتنة له أمسك عن جوابه، قال ابن عباس رضي الله عنه لرجل سأله عن تفسير آية: وما يؤمنك أني لو أخبرتك بتفسيرها كفرت به؟ أي جحدته، وأنكرته، وكفّرت به، ولم يرد أنك تكفر بالله ورسوله» أ.هـ.

ومنها أيضاً: إن كان المتلقي ليس بأهل للتلقي، كأن يكون من أهل الفسق والمجون فمثل هؤلاء لا يأخذون العلم بحقه، ولربما اتخذوه محلاً للمرح والسخرية والاستمتاع، فينتهكون باباً كبيراً من أبواب الكبائر، ومعطي مثل هؤلاء العلم كمعلق الدر على الخنازير.

فإن سئل طالب العلم من مثل هؤلاء مسألة فعليه أن يُقدر الحال ولا يسارع بطرح الجواب؛ إلا وقد استصحب حكمته واستعمل فطنته وما أوتيته من علم. فإن من العلوم من لا يقبلها قلب غير المؤمن التقي، وليس هذا من إخفاء العلم لكنه من باب صونه عن انتهاك حرمة.

قال الراغب^(١): «فحكم الله عام في أن من كتم علماً عن مستحق له استحق العقوبة... وليس ذلك بمنافٍ بقول من منع حقائق الحكمة عمن لا يستحقها، فإن ذلك دعاء له أن يترشح لقبولها وحسن سماعها وحفظها لئلا يستعين بها في طريق السر، فليس العلم بأهون على الله عز وجل من المال الذي هو عرض حاضر يأكل منها البر والفاجر وقد منع أن يمكن منه السفية الذي لا يحسن مراعاته، فقال: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾» أ.هـ.

وقال رحمه الله^(٢): «وقيل لبعض الحكماء: ما بالك لا تطلع أحداً على حكمة يطلبها منك؟ فقال: اقتداء بالباري جلّ وعلا حيث قال: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾. فبين أنه إنما منعهم لما لم يكن فيهم خير، وبين أن في إسماعهم ذلك مفسدة لهم. وسأل جاهل حكيماً عن مسألة من الحقائق فأعرض عنه ولم يجبه، فقال له: أما سمعت قول النبي صلّى الله عليه وسلم: من سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجم بلجام من نار يوم القيامة؟ فقال: بلى سمعته، أترك اللجام هاهنا واذهب، فإذا جاء من ينفعه ذلك وكتمته فليلجمني به، وقال بعض الحكماء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ أنه نبه به على هذا المعنى وذلك أنه لما منعنا من تمكين السفية من المال الذي هو عرض حاضر يأكل منه البر والفاجر تفادياً أنه ربما يؤديه إلى هلاك دنيوي فلاّن يمنع من تمكينه من حقائق العلوم التي إذا عرفها السفية أدته إلى ضلال وإضلال، وهلاك وإهلاك أحق وأولى» أ.هـ. في

(١) تفسير الراغب الأصفهاني (٣٥٦/١)

(٢) الذريعة إلى مكارم الشريعة للراغب (ص ١٨٠)

كلام طويل أورد ضمنه تفصيل تعليم العامي المشتغل بعمارة الأرض بمختلف مهنتها الدنيوية من تجارة وغيرها، وأنه لا يطلع إلا على ما يحتاجه حتى لا ترد عليه الشبه، فإن اتفق لأحدهم ورود شبهة أدخلت عليه من مبتدع فإن إزالتها بالعلم تعتمد على قابليته للعلم من فهم وفطنة فيختبر قبل أن يعلم.

وذكر بعضاً من هذا معاصره أبو حامد الغزالي^(١) فقال: «فلا ينبغي أن يفشي العالم كل ما يعلم إلى كل أحد، هذا إذا كان يفهمه المتعلم ولم يكن أهلاً للانتفاع به فكيف فيما لا يفهمه. وقال عيسى عليه السلام: لا تعلقوا الجواهر في أعناق الخنازير. فإن الحكمة خير من الجوهر ومن كرهها فهو شر من الخنازير. ولذلك قيل: كل لكل عبد بمعيار عقله، وزن له بميزان فهمه، حتى تسلم منه وينتفع بك وإلا وقع الإنكار لتفاوت المعيار. وسئل بعض العلماء عن شيء فلم يجب فقال السائل: أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من كتم علماً نافعاً جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار؟ فقال: اترك اللجام واذهب، فإن جاء من يفقه وكنتمته فليلجمني، فقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ تنبيهاً على أن حفظ العلم ممن يفسده ويضره أولى وليس الظلم في إعطاء غير المستحق بأقل من الظلم في منع المستحق» أ.هـ.

ومما يحسن التمثيل به ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه كما في الصحيحين^(٢) في قضية العرنين «أن ناساً كان بهم سقم، قالوا: يا رسول الله آونا وأطعمنا، فلما صحوا، قالوا: إن المدينة وخمة، فأنزلهم الحرة في ذود له، فقال: اشربوا ألبانها، فلما صحوا قتلوا راعي

(١) إحياء علوم الدين (٥٧/١)

(٢) رواه البخاري (٥٦٨٥) واللفظ له، ومسلم (١٦٧١)

النبي ﷺ واستاقوا ذوده، فبعث في آثارهم، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمّر أعينهم، فرأيت الرجل منهم يكدم الأرض بلسانه حتى يموت»، زاد البخاري: «قال سلام: فبلغني أن الحجاج قال لأنس: حدثني بأشد عقوبة عاقبه النبي ﷺ فحدثه بهذا، فبلغ الحسن، فقال: وددت أنه لم يحدثه بهذا» أ.هـ.

وبين أبو عوانة في مستخرجه^(١) طريقة احتيال الحجاج على أنس رضي الله عنه لاستخراج هذا الحديث منه فروى عن ثابت البناني أنه كان «يحدث في بيت الحسن - والحسن شاهد - قال ثابت: ثنا أنس بن مالك، أن الحجاج بن يوسف لما قدم العراق أرسل إليه، فقال: يا أبا حمزة إنك رجل قد صحبت رسول الله ﷺ ورأيت عمله وسبيله ومنهاجه، وهذا خاتمي فليكن في يدك؛ فلا أعمل شيئاً إلا بأمرك، وذكر الحديث، قال: يا أبا حمزة أخبرني بأشد عقوبة عاقب بها رسول الله ﷺ». **عليه وسلم**.

وساق الحديث أعلاه ثم يُتم ثابت حديثه فيقول: «فوثب الحجاج، فقال: رسول الله ﷺ قتل على ذود؛ وقطع الأيدي والأرجل وسمّل الأعين، ونحن لا نقتل في معصية الله؟. قال الحسن: ولا يذكر عدو الله أنهم حاربوا الله ورسوله، وكفروا بعد إسلامهم وقتلوا النفس التي حرم الله وسرقوا. قال: فلقد رأيت الحسن يُعرض بوجهه ويتمعر وجهه؛ وثابت يحدث الحديث، والحسن يعرض بوجهه يميناً وشمالاً كراهية كأنما يلطم وجهه».

وزاد الحافظ فعلق بقوله^(٢): «وساق الإسماعيلي من وجه آخر عن ثابت حدثني

(١) مستخرج أبي عوانة (٨٤/٤)

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (١٤٢/١٠)

أنس قال: ما ندمتُ على شيء ما ندمتُ على حديث حدثتُ به الحجاج. فذكره، وإنما ندم أنس رضي الله عنه على ذلك لأن الحجاج كان مسرفاً في العقوبة وكان يتعلق بأدنى شبهة، ولا حجة له في قصة العرنين لأنه وقع التصريح في بعض طرقه أنهم: ارتدوا، وكان ذلك أيضاً قبل أن تنزل الحدود... وقبل النهي عن المثلة» أ.هـ.



ومن هذا الباب أيضاً ما يروى في قصة رواية أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسلمة القعني أحد أعلام الهدى ومنارات الدجى وممن يُشهد له بالعلم والتقوى والعبادة والزهد رحمه الله تعالى، عن أبي بسطام شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الواسطي حديث الحياء الذي ليس للقعني عن شعبة سواه^(١).

ولما كان مثل هذا الأمر مما يثير التساؤل ويوقد الحيرة في النفوس، إذ كيف يمكن لرجل بمثل همة وجمع وعلم القعني أن يفوت شعبة على سعة علمه وشهرته فلا يقدر على الحصول منه إلا على حديث واحد فقط؟ فكثرت في ذلك الأقاويل وطلب التفاسير، وثمة روايتان وقولان ذكرتا في تفسير هذا الأمر.

الأولى ما رواها بعض من صنف في الرقاق كأبي محمد موفق الدين ابن قدامة في كتابه التوابين واقتصر عليها فلم يحسن في ذلك، كذا رواها أبو بكر ابن الأبار في معجم الصدي، وسبقهما أبو الفرج ابن الجوزي لكنها كانت لديه على سبيل الجمع

(١) كما صرح بذلك غير واحد كابن حبان في الصحيح (٣٧١/٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٦٩/٢٠)، والمزي في التهذيب (١٤٣/١٦)

بين الأقوال وتعقبها بما سيأتي^(١): فعن بعض القضاة عن بعض ولد القعني بالبصرة قال: «كان أبي يشرب النبيذ ويصحب الأحداث فدعاهم يوماً وقد قعد على الباب ينتظرهم فمر شعبة على حمارة والناس خلفه يهرعون. فقال: من هذا؟ قيل: شعبة. قال: وأيش شعبة؟ قالوا: محدث. فقام إليه وعليه إزار أحمر فقال له: حدثني. فقال له: ما أنت من أصحاب الحديث فأحدثك. فأشهر سكينه وقال: تحدثني أو أجرحك؟. فقال له: حدثنا منصور عن ربي عن أبي مسعود قال: قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم**: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت. فرمى سكينه ورجع إلى منزله فقام إلى جميع ما كان عنده من الشراب فهارقه وقال لأمه: الساعة أصحابي يجيئون فأدخلهم وقدمي الطعام إليهم فإذا أكلوا فخبريهم بما صنعت بالشراب حتى ينصرفوا. ومضى من وقته إلى المدينة فلزم مالك بن أنس فآثر عنه. ثم رجع إلى البصرة وقد مات شعبة فما سمع منه غير هذا الحديث» أ.هـ.

قال ابن الجوزي معقّباً عليها وذاكراً الرواية الأخرى^(٢): «هكذا روي لنا في كون القعني لم يسمع من شعبة غير هذا. وقد روي لنا ما هو أشبه: وهو أن القعني قدم البصرة ليسمع من شعبة ويكثر، فصادف مجلسه يوم قدومه قد انقضى وانصرف إلى منزله، فجاء فوجد الباب مفتوحاً وشعبة على البالوعة، فدخل من غير استئذان وقال:

(١) كتاب التوابين لابن قدامة (ص ١٣٣)، ومعجم أصحاب القاضي أبي علي الصدي لابن الأبار (ص ١٤٤)، وليس في سندها متهم إلا أنه معضل، لكن ابن الجوزي في المنتظم في التأريخ (٢٤٧/١٦)، وكشف المشكل من حديث الصحيحين (٢٠٢/٢) تجاوزهما في الرواة لكن بإهما طبعين من السند.

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٢٠٣/٢)، وفي المنتظم له (٢٤٨/١٦)

أنا غريب، قصدت من بلد بعيد لتحديثي. فاستعظم شعبة ذلك وقال: دخلت بيتي بغير إذني، وتكلمني على هذه الحالة، اكتب: حدثنا منصور ... فذكر له الحديث ثم قال: والله لا حدثتك غيره، ولا حدثت قوماً أنت معهم» أ.هـ.

وقد أعرض عن هذه الحكاية كثير ممن ترجم له. وأشار بعضهم إلى الحكايتين كمغلطاي ولم يعلق، وقدم بعضهم الحكاية الأخيرة؛ ومرض الأولى، ومنهم: سبط ابن الجوزي، والصفدي، وابن كثير^(١). أما شمس الدين الذهبي فكعادته لا يفوت مثل هذا من غير إفادة وتحقيق، فأفاد رحمه الله في ترجمته من السير^(٢) **بخبر ثالث** فقال: «قال الحافظ أبو عمرو، وأحمد بن محمد الحيري: سمعت أبي يقول: قلت للقعني: ما لك لا تروي عن شعبة غير هذا الحديث؟ قال: كان شعبة يستثقلني، فلا يحدثني... وقد رويت حكاية في سماع القعني لذاك الحديث من شعبة لا تصح، وأنه هجم عليه بيته، فوجده يبول في بلوعة. ... وفي الجملة: لم يدرك القعني شعبة إلا في آخر أيامه، فلم يكتر عنه» أ.هـ.

فانظر إلى إعراضه رحمه الله تعالى عن الحكاية الأولى والتي لا يليق أن تنسب لرجل بمثل مكانة القعني وهي لا تصح أصلاً فيه، ويذكرني هذا بحكاية كنتُ قديماً سمعتها من لسان أحد الوعاظ وهو يذكر أنه أدركته الصلاة يوماً في أحد المساجد فقام أحد القصاص يعظ الناس، وقص على المصلين حكاية توبة هذا الواعظ نفسه وهو لا يدري

(١) إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (٢٠٥/٨)، مرآة الزمان في تواريخ الأعيان لسبط ابن الجوزي

(٣٩٩/١٩)، الوافي بالوفيات للصفدي (٦١/٢)، البداية والنهاية لابن كثير (١٢٩/١٢)

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٦١/١٠)

أن بطل قصته بين الحضور، والذي أظنه أنه كان الشيخ سعد البريك إن لم تخذلني الذاكرة. فنسب القاص للشيخ توبة ملفقة من أنه كان من أهل الخمر والمجون واللهو قبل توبته. ثم يعلق الشيخ بأن القصة لو كانت صحيحة لما ضره شيء ولا أزعجه منها شيء، لكنها مختلقة وأنه من أسرة محافظة تعنى بحفظ كتاب الله منذ الصغر.

وموضع الشاهد من تلك الحكاية امتناع شعبة عن التحديث وعدم عد العلماء هذا من كتمان العلم. فإن عُلِمَ ذلك، علم موضع نشر العلم ومكانه في الشرع وأن التبليغ من الفضل بمكان، وأن مخالفه مستحق للعقاب لأن الأصل في العلم النشر والتبليغ والبت. «قال بعض الحكماء: إذا كان من قواعد الحكمة بذل ما ينقصه البذل

فأحرى أن يكون من قواعدها بذل ما يزيده البذل...»^(١).

يقول الراغب^(٢): «وكما أنه واجب على الحكام إذا وجدوا من السفهاء رشدًا أن يرفعوا عنهم الحجر ويدفعوا إليهم أموالهم، لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَنْسَلْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾، فواجب على الحكماء إذا وجدوا من المسترشدين قبولًا أن يبذلوا العلوم لهم بقدر استحقاقهم، فالعلم قنية يتوصل بها إلى الحياة الأبدية، كما أن المال قنية يتوصل بها في المعونة على الحياة الدنيوية، وباذل العلم لمن لا يستحقه يستوجب عقوبة، وموانعه عن أهله يستوجب عقوبات، ولذلك قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ

(١) أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ٩١)، وسبق في الأثر (٥١) نقل كلامه بتمامه.

(٢) الذريعة إلى مكارم الشريعة (ص ١٨١)

الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ»، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتُرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ﴾^(١) أ.هـ.

وسبق في الأثر (١٢) الكلام على هذه المسألة بشيء من التوسع أيضاً. وثمة مواضع آخر ذكرت متفرقة بحسب مناسبتها لآثار الكتاب.



فقوله: (ألجم بلجام من نار) اللجام أداة معروفة تستعمل للتحكم بالدابة، «ويكون في فك الفرس يمنعه من الجماح»^(١)، قال ابن دريد^(٢): «واللجام: معروف ذكر قوم أنه عربي، وقال آخرون: بل معرب»، وعن أبي زيد فيما نقل ابن سيده قوله^(٣): «واللجام حبل أو عصا يدخل في فم الدابة ويلزق إلى قفاه».

وقال أبو الفيض مرتضى الزبيدي^(٤): «قرأت في كتاب السرج واللجام لأبي بكر بن دريد ما نصه: اللجام هي الحديد في فم الفرس ثم كثر في كلامهم حتى سمو اللجام بسيوره وآلته لجاماً، ففيه: الشكيمة وهي الحديد المعارضة في الفم، والفأس وهي الحديد القائمة في الفم، والمسحل وهي حديدة تحت الحنك، والخطافان وهما حديدتان

(١) صبح الأعشى في صناعة الإنشاء للقلقشندي (١٤٣/٢)

(٢) جمهرة اللغة لابن دريد (٤٩١/١)

(٣) المخصص لابن سيده (١١١/٢)

(٤) تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي (٣٩٩/٣٣)

معوجتان في المسحل، والشكيمة من عن يمين وشمال، والفراشتان وهما حديدتان تشد بهما أطراف العذارين، والحكمة وهي حلقة تحيط بالمرسن، والحنك من فضة أو حديد أو قد، قال:

ومن اللجم الدلاصي والفأ غر والضابس والمسحج

وهذه صورة اللجام» أ.هـ. ولم أجد هذا البيت في غير هذا الكتاب.

قال أبو عبيد في الأمثال^(١): «ومنها قول عمر بن عبد العزيز: التقى ملجم». وقال

أبو عبيد^(٢) في شرحه: «ضرب اللجام للتقي مثلاً، لأن التقى يمنعه من الكلام فيما لا يعنيه كما يمنع اللجام الدابة من الأخذ فيما لا يعني راكبها» أ.هـ.

قال أبو سليمان الخطابي في الكلام على الحديث^(٣): «الممسك عن الكلام ممثّل

بمن أجم نفسه، كما يقال: التقى ملجم، وكقول الناس: كلم فلان فلاناً فاحتج عليه بحجة أجمته، أي أسكته. والمعنى أن الملجم لسانه عن قول الحق والإخبار عن العلم والإظهار له يعاقب في الآخرة بلجام من نار. وخرج هذا على معنى مشاكلة العقوبة الذنب كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾» أ.هـ.

(١) الأمثال لأبي عبيد القاسم بن سلام (ص ٤٠)

(٢) فصل المقال في شرح كتاب الأمثال لأبي عبيد البكري الأندلسي (ص ٢٢)

(٣) معالم السنن للخطابي (١٨٥/٤)

وعن تعيين المنهي عنه في الحديث يقول رحمه الله^(١): «وهذا في العلم الذي يلزمه تعليمه إياه ويتعين عليه فرضه كمن رأى كافراً يريد الإسلام يقول: علموني ما الإسلام وما الدين. وكمن يرى رجلاً حديث العهد بالإسلام لا يحسن الصلاة وقد حضر وقتها يقول: علموني كيف أصلي. وكمن جاء مستفتياً في حلال أو حرام يقول: أفنوني وارشدوني. فإنه يلزم في مثل هذه الأمور أن لا يمنعوا الجواب عما سألوا عنه من العلم، فمن فعل ذلك آثماً مستحقاً للوعيد والعقوبة. وليس كذلك الأمر في نوافل العلم التي لا ضرورة بالناس إلى معرفتها» أ.هـ.

ونقل كلامه الحسين بن مسعود وزاد^(٢): «وقال سفيان الثوري: ذاك إذا كتم سنة. وقال: لو لم يأتني أصحاب الحديث لأنتيهم في بيوتهم، ولو أني أعلم أحداً يطلب الحديث بنية، لأنتيه في منزله حتى أحدثه. ومنهم من يقول^(٣): إنه علم الشهادة» أ.هـ. فيفهم من كلامه عدم لزوم الجواب في غير المفترض^(٤)، وهو خلاف ما يفهم من كلامي ابن العربي والحلي. قال ابن العربي في تفسير آية البقرة^(٥): «وللاية تحقيق هو أن العالم إذا قصد الكتمان عصى، وإذا لم يقصده لم يلزمه التبليغ إذا عرف أن معه

(١) معالم السنن (١٨٥/٤)

(٢) شرح السنة للبغوي (٣٠٢/١)

(٣) عزاه ابن العربي في أحكام القرآن (٧٣/١) لسحنون.

(٤) وعلى هذا قول مجد الدين ابن الأثير في النهاية (٢٣٤/٤)، والمظهري في المفاتيح شرح المصابيح

(٣٢١/١)

(٥) أحكام القرآن لابن العربي (٧٢-٧٤)، وعنه الثعالبي في الجواهر الحسان (١٢٥/١)

غيره»، قال: «فإن قيل: فالتبليغ فضيلة أو فرض؟ فإن كان فرضاً فكيف قصر فيه هؤلاء الجلة كأبي بكر، وعمر، والزبير، وأمثالهم؟ وإن كان فضيلة فلم قعدوا عنها؟ فالجواب: أن من سئل فقد وجب عليه التبليغ لهذه الآية... وأما من لم يسأل فلا يلزمه التبليغ إلا في القرآن وحده... والصحيح عندي ما أشرنا إليه من أنه إن كان هناك من يبلغ اكتفي به، وإن تعين عليه لزمه» أ.هـ.

ونحو هذا كان قد قرره الحلبي بقوله^(١): «وإذا كان في البلد علماء فأبي واحد منهم جاءه سائل فسأله عن علم عنده، ليتعلمه فينبغي له أن يخبره به، ولا يكتمه. ولا يجوز له أن يقول: سل غيري فإن عنده من العلم مثل ما عندي. فإن طلب العلم وإن كان في نفسه فرضاً على الكفاية، فإن الذين حملوا العلم يلزم كل واحد في عينه إذا ما عنده منه، إذا سئل عنه».

وكان قال قبلها: «فإذا حضر العالم من يسأله عن علم عنده سؤال المسترشد المستفيد، أو يحال ذي الحرج الشديد، وجب عليه إخباره بما عنده، ولم يسعه كتمانها. والحرج في كتمان النصوص أشد منه في كتمان الاستنباط. قال الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾»، فأبان الله على المقيمين إخبار النافرين إذا رجعوا إليهم بما حملوا في حال غيبتهم من علم الدين. ليشارك الفريقان في العلم، ولا يستأثر به من حضر دون الذي غاب. وقد قال الله عز وجل: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا

(١) المنهاج في شعب الإيمان للحلي (٢٠٢/٢)

الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴿، فثبت أن علم الدين محمول عن أهله على شريطة الأداء إلى من يعرض له على ألا ينفرد به حامله ولا يرويهِ غيره. وقال عز وجل: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الدِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾. فلما أمر من لا يعلم أن يسأل العالم، دل على أن العالم إذا سئل أن يجيب».

قال: «ويدل على ما قلنا أن طلب العلم إذا كان فرضاً على الكفاية دل ذلك على أن الطالب طالب لنفسه ولغيره. فأى علم حصل له فهو بمنزلة عنده، فإذا سئلهما كان عليه أن يرد بها لقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾. وأيضاً فإن الله عز وجل ألزم من ائتمنه مثله على ماله أن يؤدي إليه الأمانة. فقال تعالى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ﴾، فدل ذلك على أن من ائتمنه عالم على علم عنده، بأن ألقاه إليه لزمه أن يؤدي الأمانة فيه. ومن أدى الأمانة فيه إذا طلب منه أن لا يكتمه. وأيضاً فإن في منع العلم هجر الدين، والتعفية على آثاره، وحمل الناس على ارتكاب العظائم وانتهاك المحارم. فدل ذلك على أنه حرام ممنوع والإثم فيه كبير» انتهى.

قال أبو بكر ابن العربي في شرح الحديث^(١): «هو محمول على خمسة وجوه، الأول: أن يعدم ذلك إن لم يظهره. أو يقع السائل في أحقوة إن لم يخبره. أو تفوته به منفعة إن لم يبذله. الرابع امتثال وصية رسول الله **صلى الله عليه وسلم**^(٢)... الخامسة: الشهادة:

(١) عارضة الأحوذى لابن العربي (٨٥/١٠)

(٢) أراد حديث أبي سعيد في الوصية بطلاب العلم خيراً رواه الترمذي (٣٢٧/٤)، وابن ماجه (٩٠/١) وفيه أبو هارون العبدي ضعيف.

وخير الناس من يأتي بها قبل أن يسألها وشرهم من غلها وكتمها فهو آثم قلبه وهو بمنزلة شاهد الزور في الجانب الآخر. والكل محتمل صحيح» أ.هـ.

والخامسة عنده عزها ابن العربي في أحكام القرآن لسحنون، وفي كبير معاجم الطبراني عقب رواية الحديث قال ابن عباس رضي الله عنه^(١): «هي الشهادة تكون عن الرجل يدعا لها أو لا يدعا لها، وهو يعلمها ولا يرشد صاحبها إليها فهو هذا العلم».



كما يتصور أيضاً الكتم فيما إذا تعارض النشر مع مصلحة دينوية تعود عليه، أو طلب به الرياسة وصحبة الملوك ومشى به إلى أبواب أبناء الدنيا وإلى دور الظلمة وأهل الجور وحكم به بغير العدل^(٢).

قال المناوي^(٣): «وتنكير علم في حيز الشرط يوهم شمول العموم لكل علم حتى غير الشرعي. وخصه كثير كالحليمي بالشرعي. والمراد به ما أخذ من الشرع أو توقف هو عليه توقف وجود كعلم الكلام أو كمال كالتحقيق والمنطق» أ.هـ.

قلت: يفهم من كلام أبي الليث السمرقندي في تفسيره^(٤) العموم حيث قال:

(١) المعجم الكبير للطبراني (٥/١١)

(٢) اقتباس بتصرف من كلام ابن الجوزي في بستان الواعظين ورياض السامعين (ص ٧٤)

(٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير (٦/٢١٢)

(٤) بحر العلوم لنصر بن محمد السمرقندي (١١٥/١)

«وكذلك كل من كان عنده علم فاحتاج الناس إلى ذلك فكتمه، فهو من أهل هذه الآية». لكن اعتاد الناس اعتبار ما سوى العلم الشرعي أحد سبل المعيشة فلا يُبذل بغير عوض، مع أنه ولا بد أن توجد صور يصلح حملها على الوجهين والله تعالى أعلى وأعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن ليث عن يحيى عن علي قال: ألا أخبركم بالفقيه حق الفقيه؟: الذي لا يقنط الناس من رحمة الله، ولا يرخص للمرء في معاصي الله، ولا يدع القرآن رغبة إلى غيره. إنه لا خير في عبادة لا علم فيها، ولا خير في علم لا فقه فيه، ولا خير في قراءة لا تدبر معها.

سنده ضعيف لأجل ليث بن أبي سليم، وشيخه هو أبو هبيرة يحيى بن عباد الأنصاري. وينبغي ألا يكون أدرك زمان علي بن أبي طالب عليه السلام والله تعالى أعلم. ومن طريق الليث رواه: الدارمي، وابن الضريس، وابن بطة، ابن أبي يعلى، ابن عساكر^(١).

وجاء عن علي عليه السلام من طرق أخرى: إحداها طريق عاصم بن أبي ضمرة رواه أبو داود في الزهد، وأبو نعيم في الحلية، والخطيب، وغيرهم^(٢). ومن طريق الحارث الأعور عن علي وهو ضعيف، رواه الخطيب^(٣). ورواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم من طريق أبي إسحاق السبيعي عن علي بن أبي طالب عليه السلام رفعه، وقال^(٤): «لا يأتي هذا

(١) سنن الدارمي (٣٣٨-٣٣٩)، وفصائل القرآن لابن الضريس (ص ٤٩)، والإبانة الكبرى (٧٥٣/١)، وإبطال الحيل (ص ١٣) كلاهما لابن بطة العكبري، وطبقات الحنابلة لأبي الحسين ابن أبي يعلى (١٤٨/٢)، وتأريخ دمشق لابن عساكر (٥١٠/٤٢)

(٢) أبو داود في الزهد (ص ١١٥)، وحلية الأولياء (٧٧/١)، والفقيه والمتفقه للخطيب (٣٣٩/٢)، وسنده حسن. ورواه الآجري في أخلاق العلماء (ص ٧٢)، وأبو علي الدقاق في كتابه مجلس إملاء في رؤية الله تبارك وتعالى (ص ٣٨٣)، وأما لي بن بشران دار الوطن تحقيق الغزالي (ص ٣٨٣)

(٣) الفقيه والمتفقه (٣٣٨/٢)

(٤) جامع بيان العلم وفضله (٨١١/٢)

الحديث مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وأكثرهم يوقفونه على علي (عليه السلام).



قوله: (ألا أخبركم بالفقيه حق الفقيه؟) الفقه في الأصل: الفهم، واكتفى في تفسيره به الأكثر، «يقال: فقه الرجل يفقه فقهاً فهو فقيه. وفقه يفقه فقهاً إذا فهم. وأفقهته: بينت له»^(١).

ومنه قوله تعالى: ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾، وقوله: ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾، وقوله: ﴿وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا﴾، وقوله: ﴿وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي (٢٧) يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾. وخصه بعضهم بمعنى أدق فقال: الفطنة^(٢)، وأضاف آخرون: الحذق فقالوا^(٣): «فقه فقهاً: صار فقيهاً وهو الحاذق بما يعلمه»، وهو إشارة إلى تعلق الفقه بعمل العالم ويأتي الكلام عليه.

وزاد غيرهم فأضافوا: الإدراك، والعلم بالشيء، قال ابن فارس^(٤): «يدل على إدراك الشيء والعلم به. تقول: فقهت الحديث أفقهه. وكل علم بشيء فهو فقه»، قال

(١) العين (٣٧٠/٣)، وبالفهم فسر: ابن دريد في جمهرة اللغة (٩٦٨/٢)، والأزهري في تهذيب اللغة

(٢٦٣/٥)، والجوهري في الصحاح تاج اللغة (٢٢٤٣/٦)،

(٢) ابن سيده في المحكم والمحيط الأعظم (١٢٨/٤)

(٣) قاله ابن القوطية في كتابه الأفعال (ص ٢٩١)

(٤) معجم مقاييس اللغة (٤٤٢/٤)، ونحوه في تفسير غريب ما في الصحيحين لأبي عبد الله بن أبي نصر

الحميدي (ص ١٥٤)

أبو منصور الأزهري^(١): «وقال أبو بكر: رجل فقيه؛ أي: عالم. وكل عالم بشيء فهو فقيه، من ذلك قولهم فلان ما يفقه ولا ينقه؛ معناه لا يعلم ولا يفهم. قال: وفقحت الحديث أفقحه: إذا فهمه. وفقهه العرب: عالم العرب. وقول الله: ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾، معناه: ليكونوا علماء به» أ.هـ.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾، وقوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾. قال نشوان الحميري^(٢): «ولا يجوز أن يوصف الله تعالى بأنه يفقه، كما يقال: يعلم، لأنه تعالى عالم بالأشياء ومعانيها قبل كونها، وإنما يوصف بفقه الشيء من لم يكن عالماً به من المخلوقين» أ.هـ.

ثم اختص بذلك علم الشريعة، فقليل لكل عالم بالحلال والحرام: فقيه^(٣). وعبارة أبي السعادات مجد الدين ابن الأثير^(٤): «وقد جعله العرف خاصاً بعلم الشريعة، وتخصيصاً بعلم الفروع منها». قال ابن سيده^(٥): «الفقه: العلم بالشيء، والفهم له، وغلب على علم الدين، لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم، كما غلب النجم على الثريا،

(١) تهذيب اللغة (٢٦٣/٥)

(٢) شمس العلوم وداء كلام العرب من الكلوم (٥٢٣٥/٨)

(٣) قاله ابن فارس في كتبه: معجم المقاييس (٤٤٢/٤)، المجلد (ص ٧٠٣)، الجوهري في الصحاح (٢٢٤٣/٦)، وهو في كتاب العين (٣٧٠/٣)، والمحيط في اللغة لابن عباد (٣٤٧/٣)

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٦٥/٣)

(٥) المحكم والمحيط الأعظم (١٢٨/٤)

والعود على المندل» أ.هـ.

وقال ابن فارس^(١): «وأما الفقه، فقهِت الشيء: إذا أدركته، وإدراكك علم الشيء فقه، إلا أن الاختصاص في إطلاق الفقه إنما هو لمعرفة الحلال والحرام والقضاء بتأويل الأحكام، وذلك كقولنا للقصد: حج، وإذا أطلقنا الحج لم نعن به إلا قصد البيت الحرام، قال الله تعالى: ﴿قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُفْقَهُونَ﴾» أ.هـ.

وفي كتاب أبي حامد الغزالي^(٢): «ولكن صار بعرف العلماء عبارة عن العلم بالأحكام الشرعية الثابتة لأفعال المكلفين خاصة، حتى لا يطلق بحكم العادة اسم الفقيه على متكلم وفلسفي ونحوي ومحدث ومفسر بل يختص بالعلماء بالأحكام الشرعية الثابتة للأفعال الإنسانية كالوجوب والحظر والإباحة والندب والكراهة وكون العقد صحيحاً وفاسداً وباطلاً وكون العبادة قضاء وأداء وأمثاله» أ.هـ.

قال أبو إسحاق إبراهيم الحربي في غريبه^(٣): «والفقه: التفهم في الدين والنظر فيه والتفطن فيما غمض منه، فقه يفقه وهو فقيه وأفقته: بينت له»، وقال الراغب^(٤): «الفقه: هو التوصل إلى علم غائب بعلم شاهد، فهو أخص من العلم. قال تعالى: ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾، ﴿وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾»، إلى

(١) حلية الفقهاء لابن فارس (ص ٢٣)

(٢) المستصفى للغزالي (ص ٥)

(٣) غريب الحديث للحربي (٢/٧٣٦)

(٤) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٦٤٢)

غير ذلك من الآيات».

وخاض في هذا الباب الأصوليون لتعلقه بفنهم، فاختلفوا في ترجيح ضبطه لغوياً قال تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي السبكي^(١): «في معنى الفقه بحسب اللغة ثلاثة أقوال: أحدها مطلق الفهم. والثاني فهم الأشياء الدقيقة. والثالث فهم غرض المتكلم من كلامه، وقولنا غرض المتكلم من كلامه إشارة إلى أنه زائد على مجرد دلالة اللفظ الوضعية فإنه يشترك في معرفتها الفقيه وغيره ممن عرف الوضع» أ.هـ.

وأعرض عمن فسره بالعلم وقد عزاه بدر الدين الزركشي لجماعة من أهل الأصول^(٢)، ولعله يصح أن يكون هو القول الثاني من تقسيمه، قال أبو الحسن الآمدي^(٣): «قيل: هو العلم، والأشبه أن الفهم مغاير للعلم؛ إذ الفهم عبارة عن جودة الذهن من جهة تهيئته لاقتناص كل ما يرد عليه من المطالب، وإن لم يكن المتصف به عالماً كالعامي الفطن... وعلى هذا فكل عالم فهم وليس كل فهم عالماً» أ.هـ.

وبالقول الثالث قال الفخر الرازي^(٤)، ومن قبله أبو المظفر السمعاني^(٥)، ولم يرتضه بدر الدين الزركشي فقال في تحقيقه^(٦): «وفي المحكم لابن سيده: الفقه العلم بالشيء

(١) الإبهاج في شرح المنهاج السبكي (٢٨/١)

(٢) البحر المحيط للزركشي (١٣/١)

(٣) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٦/١)

(٤) المحصول في أصول الفقه للرازي (٧٨/١)

(٥) قواطع الأدلة في الأصول للسمعاني (٢٠/١)

(٦) البحر المحيط للزركشي (١٥-١٣/١)

والفهم له. والظاهر أن مراده بهما واحد وهو الفهم، لأنه فسر الفهم بمعرفة الشيء بالقلب^(١)، ومعرفة الشيء بالقلب هو العلم به، ومثله قول الأزهري: فهمت الشيء عقلته وعرفته، وأصرح منه قول الجوهري: فهمت الشيء فهما علمته. وظهر بهذا أن الفهم المفسر به الفقه ليس فهم المعنى من اللفظ، ولا فهم غرض المتكلم.

قال: «وُرد بأنه يوصف بالفهم حيث لا كلام». ثم قال: «وقال الشيخ أبو إسحاق وصاحب الباب من الحنفية: فهم الأشياء الدقيقة، فلا يقال: فقهت أن السماء فوقنا. قال القرافي: وهذا أولى، ولهذا خصصوا اسم الفقه بالعلوم النظرية، فيشترط كونه في مظنة الخفاء، فلا يحسن أن يقال: فهمت أن الاثنين أكثر من الواحد، ومن ثم لم يسم العالم بما هو من ضروريات الأحكام الشرعية فقيهاً. فإن احتج له بقوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ﴾ وقوله: ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾، قلنا: هذا يدل على أن الفهم من الخطاب يسمى فقهاً، لا على أنه لا يسمى فقهاً إلا ما كان كذلك، وقد قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ وهذا لا يختص بالفهم من الخطاب، بل عدم الفهم مطلقاً من الأدلة العقلية والسمعية، وطرق الاعتبار. ثم المراد من الفهم: الإدراك، لا جودة الذهن من جهة تهيئته لاقتناص ما يرد عليه من المطالب خلافاً للآمدي. والذهن: عبارة عن قوة النفس المستعدة لاكتسابها الحدود الوسطى والآراء. وقال ابن سраقة: الفهم عبارة عن إتقان الشيء، والثقة به على الوجه الذي هو به عن نظر، ولذلك يقال: نظرت ففهمته» انتهى. ثم توسع في الكلام عليه اصطلاحاً.

(١) المخصص لابن سيده (٢٥٧/١)

ولم يختلف الحال في ضبط تعريفه في العرف الاصطلاحي قال أبو الوفا ابن عقيل^(١): «هو في عرف قوم: عبارة عن فهم الأحكام الشرعية بطريق النظر، وقال قوم: هو العلم بالأحكام الشرعية بطريق النظر والاستنباط»، وعبارة الرازي^(٢): «عبارة عن العلم بالأحكام الشرعية العملية والمستدل على أعيانها بحيث لا يعلم كونها من الدين ضرورة»، وعبر الزركشي بقوله: «العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية»^(٣).



وقوله: (ألا أخبركم بالفقيه حق الفقيه؟) لا يستحق هذا اللقب - أعني الفقيه - إلا من حاز كمالاً في بابه، ولقد ناقش الزركشي ادعاء بعضهم أن فعلاً للمبالغة هنا ونفاه معللاً أنه مقيس غير محول من فاعل. وقال شمس الأئمة أبو بكر السرخسي^(٤): «تمام الفقه لا يكون إلا باجتماع ثلاثة أشياء: العلم بالمشروعات، والإتقان في معرفة ذلك بالوقوف على النصوص بمعانيها وضبط الأصول بفروعها، ثم العمل بذلك. فتمام المقصود لا يكون إلا بعد العمل بالعلم ومن كان حافظاً للمشروعات من غير إتقان في المعرفة فهو من جملة الرواة وبعد الإتقان إذا لم يكن عاملاً بما يعلم فهو فقيه من وجه

(١) الواضح في أصول الفقه (٧/١)

(٢) المحصول (٧٨/١)

(٣) البحر المحيط (١٥/١)

(٤) أصول السرخسي (١٠/١)

دون وجه فأما إذا كان عاملاً بما يعلم فهو الفقيه المطلق» أ.هـ.

وينحو ما قاله قال معاصره أبو الحسن علي بن محمد البزدوي^(١): «علم الفروع وهو الفقه وهو ثلاثة أقسام: علم المشروع بنفسه، والقسم الثاني إتقان المعرفة به، وهو معرفة النصوص بمعانيها وضبط الأصول بفروعها والقسم الثالث هو العمل به حتى لا يصير نفس العلم مقصوداً، فإذا تمت هذه الأوجه كان فقيهاً»، في كلام ختمه بقوله: «سماه فقيهاً لعلمه بما يصلح وبما لا يصلح، والعمل به، فمن حوى هذه الجملة كان فقيهاً مطلقاً وإلا فهو فقيه من وجه دون وجه» أ.هـ.

وفي أثر الباب علق عليّ رضي الله عنه استحقاق اللقب بخلال ينبغي توافرها فقال في أولها: (الذي لا يقنط الناس من رحمة الله)، والقنوط هو «الإياس من الخير، ويقال: شر الناس الذين يقنطون الناس من رحمة الله، أي: يؤيسونهم»^(٢).

ذلك أن اليأس من رحمة الله من كبائر الذنوب لأن اليأس لم يثق في ربه ولم يقدره حق قدره فهو جاهل بصفاته غير مؤمن بوعده، ومن استسلم ليأسه أغلق باب التوبة والعودة والإنابة فليس أمامه إلا استمراره على غيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣): «ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل نازع الله رداءه، فإن رداءه الكبرياء وإزاره العزة. ورجل شك في أمر

(١) كنز الوصول إلى معرفة الأصول (ص ٤) طبعة مير خانة، وانظره مع شرحه: كشف الأسرار (١٢/١).

(٢) تهذيب اللغة (٢٥/٩)، وعزاه لصاحب العين ولم أجده عنده، بهذا اللفظ

(٣) رواه أحمد في المسند (٣٦٨/٣٩)، والبخاري في الأدب (ص ٢٠٧)، والبخاري في المسند (٢٠٤/٩)، وابن حبان في الصحيح (٤٢٢/١٠)، مطولاً، واقتصر على المثبت أعلاه: ابن أبي عاصم في السنة (٤٣٦/٢)، والطبراني في الكبير (٣٠٦/١٨) من حديث فضالة بن عبيد بسند حسن.

الله. والقنوط من رحمة الله»، وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه^(١): «الكبائر: الشرك بالله، واليأس من روح الله، والقنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله».

وجاء في كتاب الإحياء لأبي حامد الغزالي: «قال ابن مسعود: الهالك في اثنتين القنوط والعجب. وإنما جمع بينهما لأن السعادة لا تنال إلا بالسعي والطلب والجد والتشمير، والقنوط لا يسعى ولا يطلب، والمعجب يعتقد أنه قد سعد وقد ظفر بمrade فلا يسعى. فالموجود لا يطلب والمحال لا يطلب، والسعادة موجودة في اعتقاد المعجب حاصلة له، ومستحيلة في اعتقاد القنوط، فمن ههنا جمع بينهما»^(٢) أ.هـ.

وروى القاضي أبو بكر الدينوري^(٣) عن علي بن الحسين أنه قال: يا زهري قنوطك من رحمة الله التي وسعت كل شيء أعظم عليك من ذنبك.

قال أبو حامد الغزالي^(٤): «الكبائر على ثلاث مراتب الأولى ما يمنع من معرفة الله تعالى ومعرفة رسله وهو: الكفر، فلا كبيرة فوق الكفر إذ الحجاب بين الله وبين العبد هو الجهل والوسيلة المقربة له إليه هو العلم والمعرفة وقربه بقدر معرفته وبعده بقدر جهله. ويتلو الجهل الذي يسمى كفراً: الأمن من مكر الله والقنوط من رحمته، فإن هذا

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٥٦/٩)، من طرق متعددة بعضها صحيح، وهو في شعب الإيمان للبيهقي (٣٤٠/٢). ورواه الطبراني في معارج الأخلاق (ص ٣٥٩) من قول عمار بن ياسر، ورجاله موثقون.

(٢) إحياء علوم الدين للغزالي (٣٦٩/٣)

(٣) المجالسة وجواهر العلم للدينوري (١٥٩/٦). وهو في: الطبقات الكبرى لابن سعد (١٦٥/٥)، وأنساب الأشراف للبلاذري (٥٠/١٠)، وتاريخ الطبري (٦٣٠/١١)، وتاريخ دمشق لابن عساكر (٣٩٨/٤١)

(٤) إحياء علوم الدين (٢٠/٤)

أيضاً عين الجهل فمن عرف الله لم يتصور أن يكون آمناً ولا أن يكون آيساً» أ.هـ.
وفي التعليق على ما حُكي عن بعض السلف قولهم: يأسك من رحمة الله تعالى
أعظم من ذنبك. يقول أبو طالب المكي^(١): «صدق ﷺ لأن الإياس من روح الله تعالى
الذي يستريح إليه المكروب من الذنوب والقنوط من رحمة الله تعالى التي يرجوها المبتلى
بالذنوب أعظم من ذنوبه وهو أشد من جميع ذنوبه، لأنه قطع بهواه على صفات الله
تعالى المرجوة وحكم على كرم وجهه بصفته المذمومة فكان ذلك من أكبر الكبائر وإن
كانت ذنوبه كبائر» أ.هـ.

وداعي القنوط هو: المبالغة في الخوف، وهو أقرب لمن ابتلي بالفقر بسبب: تعدد
المصائب، وتواليها، وقلة صبره، وضعف إيمانه، فقد يداخل صاحب هذا الحال «اليأس
من جبر مصابه، ودرك طلابه، فيقترن بحزن الحادثة قنوط الإياس فلا يبقى معهما صبر
ولا يتسع لهما صدر. وقد قيل: المصيبة بالصبر أعظم المصيبتين»^(٢)، واعلم أن «قنوطك
بعد السيئة أحب إلى إبليس من السيئة»^(٣).

وخطر القنوط يكون بتغليب الخوف حتى يخرج بصاحبه «إلى اليأس وترك العمل،
وقطع الطمع من المغفرة، فيكون ذلك سبباً للتكاسل عن العمل، وداعياً إلى الانهماك
في المعاصي»، وإنما الخوف المحمود «هو الذي يحث على العمل، ويكدر جميع

(١) قوت القلوب لأبي طالب (٣٥٩/١)

(٢) اقتباس من كلام الماوردي في أدب الدنيا والدين (ص ٣٠٦)

(٣) المدخل لابن الحاج (٥٨/٣)

الشهوات، ويزعج القلب عن الركون إلى الدنيا، ويدعوه إلى التجافي عن دار الغرور^(١).
وروى البيهقي^(٢) عن سليمان الخواص أنه قال: «ورأيت جوامع الشر في القنوط»،
ذلك أن الشيطان يدفع الإنسان إلى تعجل فرج الله، ويضغطه بالهم والغم، ويذكره
بضيق حاله وشدته، ويظلم عليه عقله فلا يفكر بطريق للنجاة إلا سدها عليه حتى
يلغيه درجة القنوط.

ولو تأمل المتأمل في حال أنبياء الله تعالى وما عانوه في سبيل نشر دعوة الله من
مصائب وكيف أن الله فرج عنهم في الحين التي كتب لهم فيها النجاة. وتأمل كيف أنهم
عاشوا أزمنة الكرب بجميع ما حوته من أحوال وأهوال، وتراهم وقد ضاقوا ذرعاً حتى
بأصحابهم الذين لم يبلغوا يقين الرسل برهم؛ فيرونهم وقد ساورتهم الشكوك في خطأ
قراهم باتباع رسلهم، بل ربما ظنوا - أي قطعوا وأيقنوا - بأن ما وعدهم به رسلهم لم
يكن سوى كذباً فزادوا بهذا تضيقاً على رسل الله تعالى؛ فإلى أين نظر النبي عليه
السلام وجد البلاء والشدّة حتى حان وقت فرج كربتهم فأمر بها المولى سبحانه فكانت.
وفي مثل هذا يقول عز وجل^(٣): ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا
جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مَنْ نَشَاءُ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ﴾.

وهذا إبراهيم عليه السلام فرج عنه ربه الكريم بعد ما قذفه قومه في النار، فتأمل
كيف أنه لم يفرج عنه قبلها رغم أن الكرب كان يتصاعد، والضيق يزداد، فهو سبحانه

(١) إحياء علوم الدين للغزالي (١٦٦/٤)

(٢) شعب الإيمان للبيهقي (٤٦٥/٢)

(٣) وفي تفسير الآية قول آخر أيضاً، وانظر لها على سبيل المثال: تفسير الطبري (٢٩٩/١٦)، ومعاني القرآن
وإعرابه للزجاج (١٢٢/٣)، تفسير البغوي معالم التنزيل (٥١٩/٢)، وابن عطية في المحرر الوجيز
(٢٨٧/٣).

ينظر ويراقب اختلاف قومه في اختيار عقابهم لنبيه - عليه السلام - واستعدادهم لحرقه، وتعاونهم على جمع آلة عذابه، ومرورهم به مع كل ذلك عليه، ولا شك أنه **صلى الله عليه وسلم** كان يؤذى بالقول والفعل في حال أنه حبس مقهور، فلم يزد ذلك إلا قرباً إلى ربه، وأكثر الناس إذا لاقى عشر معشار العشير من هذا صاح ساخطاً: ماذا عملتُ لأنال هذا عياداً بالله من ضعف اليقين، وقلة الصبر، وسوء الأدب مع الله سبحانه.

وإنما عظم خطر القنوط لأنه صفة من لا يؤمن بالله، فحال مثل هذا أنه لا يعرف رباً يرجوه، ولا إلهاً يدعو. فلا يتعلق برحمة، ولا يرجو رضاً، ولا يخاف سخطاً، والمؤمن يخاف الله ويرجو ما عنده.

ومهما تعاظمت ذنوب العبد ولو داخلها كفر وردة فإنه لا بد أن يعلم أن التوبة تجب ما قبلها، وأن رحمة الله أقرب وأوسع، قال تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ﴾، وروى أنس بن مالك **صلى الله عليه وسلم** (١) أن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قال: «قال الله تبارك وتعالى: يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان فيك ولا أبالي، يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك، ولا أبالي، يا ابن آدم إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة».

قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم**: «لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة، ما طمع في الجنة أحد، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة، ما قنط من الجنة أحد» (٢)، فالمؤمن قد

(١) رواه الترمذي في السنن (٤٤٠/٥)

(٢) رواه أحمد في المسند (١٣٩/١٤)، والترمذي في السنن (٤٤١/٥)، والبزار في المسند (٨٣/١٥)، وابن

اختص بأن يطمع بالجنة، فإذا انتفي الطمع منه، فقد انتفي عن الكل وكذلك الكافر مختص بالقنوط، فإذا انتفي القنوط عنه فقد انتفي عن الكل^(١).

قال أبو العباس القرطبي^(٢): «قوله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي^(٣). قيل: معناه ظن الإجابة عند الدعاء، وظن القبول عند التوبة، وظن المغفرة عند الاستغفار، وظن قبول الأعمال عند فعلها على شروطها تمسكاً بصادق وعده وجزيل فضله. قلت: ويؤيده قوله **صلى الله عليه وسلم**: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة»^(٤). وكذلك ينبغي للتائب والمستغفر وللعامل أن يجتهد في القيام بما عليه من ذلك موقناً أن الله تعالى يقبل عمله ويغفر ذنبه فإن الله تعالى قد وعد بقبول التوبة الصادقة والأعمال الصالحة. فأما لو عمل هذه الأعمال، وهو يعتقد، أو يظن أن الله لا يقبلها وأنها لا تنفعه فذلك هو القنوط من رحمة الله واليأس من روح الله، وهو من أعظم الكبائر ومن مات على ذلك وصل إلى ما ظن منه كما قد جاء في بعض ألفاظ هذا الحديث: أنا عند ظن عبدي بي فليظن عبدي بي ما شاء» أ.هـ.

حبان في الصحيح (٥٦/٢)، من حديث أبي هريرة وسنده حسن.

(١) الكاشف عن حقائق السنن للطبري (١٨٦١/٦)

(٢) المفهم (٥/٧)، وعنه العراقي في طرح الشريب (٢٣٤/٨)

(٣) رواه البخاري (٧٤٠٥)، مسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة

(٤) من حديث أبي هريرة **رضي الله عنه** رواه: الترمذي في السنن (٥١٧/٥)، والبخاري في المسند (٣٠٧/١٧)، والطبراني

في الدعاء (ص ٣٩)، وفي الأوسط معاجمه (٢١١/١)، والحاكم في المستدرک (٦٧٠/١)، ومداره على

صالح المري ضعفه.

ومن مظاهر القنوط قول الداعي: قد دعوت فلم يستجب لي^(١)، ومن أيقن أنه لا ملجأ من الله إلا إليه كما كان يقول **صلى الله عليه وسلم**: «لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك»^(٢) لا يقع في القنوط ولو خرج منه ما يدل عليه، وفي كتاب الله تعالى من مقول الملائكة لإبراهيم عليه السلام: ﴿قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ (٥٣) قَالَ أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَى أَنْ مَسَّنِيَ الْكِبَرُ فَبِمَ تُبَشِّرُونَ (٥٤) قَالُوا بَشِّرْنَاكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْقَانِطِينَ (٥٥) قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾، فهو **الكليل** لم يستنكر ذلك قنوطاً من رحمته سبحانه؛ لكن استبعاداً له في العادة التي أجراها الله عز وجل أنه لا يحصل الولد بعد تمكن الشيخوخة واستحكام الضعف والهزم، فلما تأكد أن الخبر من الله فرح بما كان يرجوه^(٣).



يبقى بعد تقرير ما سبق: تصور تقنيط الفقيه للناس من رحمة الله. وإنما يقع ذلك من جاهل مدعٍ للعلم، أو عابد مشدد على نفسه لم يعبأ بغيره، ولم يدرك خطورة حمل الناس على ما ارتضاه هو لنفسه. ومن ذلك ما جاء في حديث قاتل المائة وفيه يقول **صلى الله عليه وسلم**^(٤): «كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً فسأل عن أعلم أهل الأرض فدل على راهب، فأتاه فقال: إنه قتل تسعة وتسعين نفساً فهل له من توبة؟ فقال: لا، فقتله فأكمل به مائة، ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فدل على رجل

(١) وانظر المنتقى للباجي (٣٥٧/١)

(٢) صحيح البخاري (٢٤٧)، ومسلم (٢٧١٠)

(٣) الكشف للزمخشري (٥٤٣/٢)

(٤) رواه البخاري في الصحيح (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦) من حديث أبي سعيد الخدري.

عالم فقال: إنه قتل مائة نفس فهل له من توبة؟ فقال: نعم، ومن يحول بينه وبين التوبة؟»، الحديث.

ومنه أيضاً ما رواه مسلم في الصحيح^(١) عن جندب بن عبد الله البجلي «أن رسول الله ﷺ حدث: أن رجلاً قال: والله لا يغفر الله لفلان. وإن الله تعالى قال: من ذا الذي يتألى عليّ أن لا أغفر لفلان، فإني قد غفرت لفلان، وأحببت عملك».

تكميل:

ذكر ابن حجر الهيثمي في زواجه^(٢) القنوط واليأس وسوء الظن بالله ضمن كبائر الذنوب، وأفاد أن ثمة تفصيل دقيق في درجة كل منها، وخلص بأن أولها اليأس ثم القنوط ثم سوء الظن بالله، ثم مثل على ما قرره بقوله: «شخص أيس من وقوع شيء من أنواع الرحمة له مع إسلامه، وهذا هو الذي كلامنا هنا فيه، فهذا اليأس كبيرة اتفاقاً لأنه يستلزم تكذيب النصوص القطعية التي أشرنا إليها، ثم هذا اليأس قد ينضم إليه حالة هي أشد منه، وهي التصميم على عدم وقوع الرحمة له، وهو القنوط بحسب ما دل عليه سياق: فهو يئوس قنوط^(٣). وتارة ينضم إليه أنه مع عدم وقوع رحمته له يشدد عذابه كالكفار، وهذا هو المراد بسوء الظن هنا» أ.هـ.



(١) صحيح مسلم (٢٦٢١)

(٢) الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/١٥٠)

(٣) يريد قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ﴾

والثانية قوله: (ولا يرخص للمرء في معاصي الله) وبين هذه والتي قبلها علاقة وارتباط، فينبغي مراعاة الفرق الدقيق بينهما فلا يحمله تعليق الناس برحمة الله واشتغاله بتزغيبهم بوعده الله، إلى حملهم على تسور محارم الله وتهوينها لديهم. إذ لا تلازم بينهما. وقوله: (لا يرخص)، أي لا يأذن ويجيز. جاء في كتاب العين^(١): «والرخصة: ترخيص الله للعبد في أشياء خففها عليه. ورخصت له في كذا أذنت له بعد النهي عنه». «وقد رخص له في كذا ترخيصاً، فترخص هو فيه، أي لم يستقص»^(٢)، قال ابن فارس^(٣): «الراء والحاء والصاد أصل يدل على لين وخلاف شدة. من ذلك اللحم الرخص، هو الناعم. ومن ذلك الرخص: خلاف الغلاء. والرخصة في الأمر: خلاف التشديد» أ.هـ.

فإن قيل: كيف يمكن للفقيه أن يرخص في معصية؟ وإنما يتصور ذلك فيمن غلب شهوته؛ فطلب رضا المستفتي بالحيلة والتحايل على الشرع، ونحو هذا ما حكاه غير واحد في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ (١٧٥) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرَكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾، فذكروا رجلاً صاحب كتاب وعلم أغراه قومه على نصره باطلهم والدعاء على أهل الحق، فاستعمل علمه ليحيك

(١) العين (١٨٥/٤)، ونحوه في المحكم والمحيط الأعظم (٥٧/٥)

(٢) الصحاح للجوهري (١٠٤١/٣)

(٣) معجم مقاييس اللغة (٥٠٠/٢)

حيلة لقومه أمرهم فيها بالعمل على نشر المعصية في صفوف المخالف حتى يُمنعوا التوفيق من الله^(١).

أما الأخذ بالرخص المشروعة فهو صريح الفقه، ومنه ما يروى عن معمر والثوري^(٢) أنه قال: «إنما العلم عندنا الرخصة في فقه [وفي رواية من ثقة]، فأما التشديد فيحسنه كل أحد»، فكل أحد يحسن التوقف والمنع، لكن الرخص لا يقدم عليها إلا فقيه مستنبط محيط بالنصوص الثابتة، قال رسول الله **صلّى الله عليه وسلم**: «إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته». وفي رواية «عزائمه»^(٣).

قال الفقهاء^(٤): «يُحرم التساهل في الفتوى ومن عُرف به حرم استفتاءه: فمن التساهل أن لا يتثبت ويسرع بالفتوى قبل استيفاء حقها من النظر والفكر - فإن تقدمت معرفته بالمسئول عنه فلا بأس بالمبادرة وعلى هذا يحمل ما نقل عن الماضين من مبادرة - ومن التساهل أن تحمله الأغراض الفاسدة على تتبع الحيل المحرمة أو المكروهة

(١) انظر القصة في معالم التنزيل للبغوي (٣/٣٠٢)، وتفسير ابن كثير (٣/٥٠٨)، وجمع طرقها ابن حجر في بذل الماعون في فضل الطاعون (ص ٨٥ - ٨٧) دار العاصمة. وإنما ذكرتها هنا استئناساً من باب التقريب بالمثل.

(٢) رواه ابن عبد البر في التمهيد (٨/١٤٧)، والاستذكار (٨/٢٧٥)، عن معمر. ورواه في جامع بيان العلم (١/٧٨٤)، وابن القيسراني في كتاب السماع (ص ٩٠) عن الثوري

(٣) روي من حديث ابن عمر وابن عباس وعائشة بأسانيد لا تخلو من مقال يعضد بعضها بعضاً فيصح إن شاء الله. رواه أحمد في المسند (١٠/١٠٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢/٩٧٥)، وابن حبان (٢/٦٩)، و(٦/٤٥١)، و(٨/٣٣٣)، وغيرهم. ويروى موقوفاً ومقطوعاً بأسانيد صحيحة عن ابن مسعود ومسروق رواها ابن أبي شيبة في المصنف (٥/٣١٧).

(٤) قاله ابن الصلاح في أدب المفتي والمستفتي (ص ١١١)، وعنه بلا عزو: تلميذه النووي في مقدمة المجموع شرح المذهب (١/٤٦)، وابن حمدان النميري في صفة الفتوى (ص ٣١). ولابن القيم في نقطة الأخذ بالحيل كلاماً نحواً من هذا في إعلام الموقعين (٦/١٤٢).

والتمسك بالشبه طلباً للترخيص لمن يروم نفعه أو التغليظ على من يريد ضره. وأما من صح قصده فاحتسب في طلب حيلة لا شبهة فيها لتخليص من ورطة يمين ونحوها فذلك حسن جميل: وعليه يحمل ما جاء عن بعض السلف من نحو هذا كقول سفيان: إنما العلم عندنا الرخصة من ثقة فأما التشديد فيحسنه كل أحد» أ.هـ.

ولربما أيضاً تتبع المفتي رخص العلماء فأتى بالبواقع، من ذلك ما راه البيهقي^(١) عن القاضي إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم أنه قال: «دخلت على المعتضد فدفع إليّ كتاباً نظرت فيه وكان قد جمع له الرخص من زلل العلماء وما احتج به كل منهم لنفسه فقلت له: يا أمير المؤمنين مصنف هذا الكتاب زنديق. فقال: لم تصح هذه الأحاديث؟! قلت: الأحاديث على ما رويت، ولكن من أباح المسكر لم يباح المتعة، ومن أباح المتعة لم يباح الغناء والمسكر، وما من عالم إلا وله زلة، ومن جمع زلل العلماء ثم أخذ بها ذهب دينه. فأمر المعتضد فأحرق ذلك الكتاب» أ.هـ.

وسبق الكلام عن موقف أهل العلم من الحيل تحت الأثر رقم (١٠٣). فخرجنا بذلك أن الفقيه هو من توسط واعتدل، وعرف مقاصد الشرع فلم يجاوزها، قال الشاطبي^(٢): «المفتي البالغ ذروة الدرجة: هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور، فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل بهم إلى

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٢١١/١٠)، وذكرها في ترجمة المعتضد: الذهبي في السير (٤٦٥/١٣)، ابن كثير في البداية والنهاية (٧٠١/١٤).

(٢) الموافقات للشاطبي (٢٧٦/٥)

طرف الانحلال. والدليل على صحة هذا أنه الصراط المستقيم الذي جاءت به الشريعة؛ فإنه قد مر أن مقصد الشارع من المكلف الحمل على التوسط من غير إفراط ولا تفريط، فإذا خرج عن ذلك في المستفتين خرج عن قصد الشارع، ولذلك كان ما خرج عن المذهب الوسط مذموماً عند العلماء الراسخين» أ.هـ.

وقوله: فيما يليق بالجمهور، فيه إشارة إلى اعتبار تفريق المفتي بين ما يختاره لنفسه من شدة تورعاً وتقى؛ ألا يلزم بها غيره في الفتوة، كذا ما يترخص به الحاجة تقدر بقدرها ألا يظهرها على الملاء فيطلع عليها العامة فتؤخذ عنه وتنسب له مذهباً.

ورب عالم شوهده على عمل نص هو أو غيره على قبحه، ذلك لأنه «يجوز أن يكون فعله جرياً على العادة من غير تأمل فيه، ولا نظر ولا اعتقاد. ولهذا قال بعض السلف: أضعف العلم الرواية، يعني أن يقول: رأيت فلاناً يفعل كذا، ولعله قد فعله ساهياً وقال إياس بن معاوية^(١): لا تنظر إلى عمل الفقيه ولكن سله يصدقك»^(٢).

وعن أثر الباب سئل سفيان بن عيينة فقال: «صدق. لا يكون الترخيص إلا في المستقبل، ولا التقنيط إلا فيما مضى»^(٣)، أي أن الترخيص إذن وسماع بفعل ما لم يقع بعد، والتقنيط والتعيس يكون من فعل وجرم قد مضى. والله تعالى أعلم.



(١) رواه وكيع الضبي في أخبار القضاة (٣٥٠/١) بلفظ: «لا تنظر إلى ما يعمل الفقيه فإنه يصنع الأشياء يكرهها ولكن سله يخبرك بالحق»

(٢) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٤٨/٦)، ونحو هذا في الموافقات (٣١٥/٥)، الاعتصام (١٨١ و ١٠٩/٢) للشاطبي

(٣) رواه أبو نعيم في ترجمة ابن عيينة من حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢٩٨/٧)

قوله: (ولا يدع القرآن رغبة إلى غيره)، أي ولا يدع الفقيه القرآن ميلاً وحباً وحرصاً وطمعاً وطلباً لغيره، وينبغي أن يُحمل الكلام هنا على عمل الفقيه في استنباطاته وما يعتمد منه من الدلالات، فلا يعدل إلى أقوال العلماء وآثارهم وما خلفوه من علم فيقلدها في الفتيا، بل يكون مجتهداً لا يأخذ في المسألة بغير نص شرعي من كتاب الله أولاً أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فإنها مما أمر بها القرآن.

وإنما استحسنْتُ هذا المحمل لمناسبته ما قبله. ولربما قيل: يصح أن يراد ألا يدع القرآن تلاوته وحفظه تعبدًا، ويذهب ليقدم غيره؛ كالاشتغال بالأدب ونحوه مما لا يتعلق بالشرعية من العلوم، فإنها تؤخذ بمقدار الحاجة. فعليه أن يكون دائم الطلب في السعي لزيادة علمه. فلا يشتغل بخارج عن العلم.

والكلام عن الفقيه المشتغل بالعلم فينبغي ألا يُخرج عنه، أما أن يقال: لعل المراد لا يترك القرآن إلى الأغاني والنشيد؛ فليس هذا مما يُخاطب به الفقيه والله تعالى أعلم.

قوله: (إنه لا خير في عبادة لا علم فيها) نفى الخيرية عن عبادة تقوم على الجهل، وهذا لأنه ربما تعبد الله الجاهل بما لا يرضاه سبحانه وتعالى، أو بما لا يصلح أن يكون قربة، ومثله من يتورع ويمتنع عما أحل الله تقرباً إلى الله عز وجل، وقد أحل الله سبحانه لنا الحلال كي نتقرب إليه بالاستمتاع به وشكره عليه.

أو كمن يشدد على نفسه العبادة وقد غاب عنه المقصد الشرعي منها، ومنه حديث الثلاثة الرهط الذين جاءوا إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله

صلّى الله عليه وسلم إليهم، فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(١).

قوله: (ولا خير في علم لا فقه فيه) لا خير في العلم الذي لا فقه فيه، أي لا خير في جمع علم بلا آلة تمكن من استعماله، فما فائدة أن يشتغل المتعلم بجمع العلوم بغير تنقيح وتصنيف ما يفيد العمل بها؟، قال أبو الفرج ابن الجوزي^(٢): «فمن ذلك أن أحدهم يشتغل بالقراءات الشاذة وتحصيلها فيفني أكثر عمره في جمعها وتصنيفها والأقراء بها ويشغله ذلك عن معرفة الفرائض والواجبات وربما رأيت إمام مسجد يتصدى للإقراء ولا يعرف ما يفسد الصلاة».

قال: وقد «كان الفقهاء في قديم الزمان هم أهل القرآن والحديث فما زال الأمر يتناقص حتى قال المتأخرون: يكفينا أن نعرف آيات الأحكام من القرآن وأن نعتمد على الكتب المشهورة في الحديث كسنن أبي داود ونحوها، ثم استهانوا بهذا الأمر أيضاً وصار أحدهم يحتج بآية لا يعرف معناها وبحديث لا يدري أصحيح هو أم لا؟ وربما اعتمد على قياس يعارضه حديث صحيح ولا يعلم لقلة التفاته إلى معرفة النقل وإنما الفقه استخراج من الكتاب والسنة فكيف يستخرج من شيء لا يعرفه؟»^(٣) أ.هـ.

^(١) رواه البخاري في الصحيح (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)

^(٢) تلبس إبليس لابن الجوزي (ص ١٠١)

^(٣) تلبس إبليس لابن الجوزي (ص ١٠٣)

قوله: (ولا خير في قراءة لا تدبر معها)، يريد قراءة القرآن خاصة، ويدل على ما قال قول الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾، وقوله سبحانه: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾، وقوله عز وجل: ﴿أَفَلَمْ يَذَكِّرُوا الْقَوْلَ﴾.

التدبر: التأمل^(١) والتفكير^(٢) والنظر، قال أبو بكر العزيري السجستاني^(٣): «يقال: تدبرْتُ الأمر، أي نظرت في عاقبته، والتدبير هو قيس دبر الكلام بقبله لينظر هل يختلف؟ ثم جعل كل تمييز تدبيراً» أ.هـ.

وقال أبو هلال العسكري في الفرق بين التدبر والتفكير^(٤): «التدبر تصرف القلب بالنظر في العواقب. والتفكير تصرف القلب بالنظر في الدلائل» أ.هـ.

فالمقصود من تلاوة كتاب الله عز وجل فهمه؛ لأن الفهم طريق العمل به، ولن يصل القارئ إلى هذا بمجرد القراءة كما هو معلوم ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾، «وتدبر الكلام إنما ينتفع به إذا فهم، وقال [سبحانه]: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾»^(٥).

(١) شمس العلوم لنشوان الحميري (٢٠٢٧/٤)

(٢) قاله الجوهري في الصحاح (٦٥٥/٢)

(٣) غريب القرآن (ص ٥٢٤)، وعنه بلا عزو أبو حيان في تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب (ص ١٢٢).

وانظر الغريبين للهروي (٦١٥/٢)

(٤) الفروق اللغوية (ص ٧٥)

(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٠٨/١٥)

ويقول سبحانه وتعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾، ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾، وقال سبحانه: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾، يقول تقي الدين^(١): «وهذا كثير في القرآن يأمر ويمدح التفكير والتدبر والتذكر والنظر والاعتبار والفقه والعلم والعقل والسمع والبصر والنطق ونحو ذلك من أنواع العلم وأسبابه وكماله، ويذم أضداد ذلك» أ.هـ.


وفي كتاب المدارج لشمس الدين ابن قيم الجوزية^(٢): «وأما التأمل في القرآن فهو تحديق ناظر القلب إلى معانيه، وجمع الفكر على تدبره وتعقله، وهو المقصود بإنزاله، لا مجرد تلاوته بلا فهم ولا تدبر»، قال: «فليس شيء أنفع للعبد في معاشه ومعاده، وأقرب إلى نجاته من تدبر القرآن، وإطالة التأمل فيه، وجمع الفكر على معاني آياته، فإنها تطلع العبد على معالم الخير والشر بحذافيرهما، وعلى طرقاتهما وأسبابهما وغاياتهما وثمراتهما، ومآل أهلتهما. وتتل في يده مفاتيح كنوز السعادة والعلوم النافعة، وتثبت قواعد الإيمان في قلبه، وتشيد بنيانه وتوطد أركانه، وتريه صورة الدنيا والآخرة والجنة والنار في قلبه، وتحضره بين الأمم، وتريه أيام الله فيهم، وتبصره مواقع العبر، وتشهده عدل الله وفضله، وتعرفه ذاته، وأسماءه وصفاته وأفعاله، وما يحبه وما يبغضه، وصراطه الموصل إليه، وما لسالكه بعد الوصول والقدوم عليه، وقواطع الطريق وآفاتهما، وتعرفه النفس وصفاتها، ومفسدات الأعمال ومصححاتها وتعرفه طريق أهل الجنة وأهل النار

(١) كتاب الاستقامة لابن تيمية (١٥٩/٢)

(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم (٤٤٩/١ - ١٥٠)

وأعمالهم، وأحوالهم وسيماهم، ومراتب أهل السعادة وأهل الشقاوة، وأقسام الخلق واجتماعهم فيما يجتمعون فيه، وافتراقهم فيما يفترون فيه.

وبالجملة تعرفه الرب المدعو إليه، وطريق الوصول إليه، وما له من الكرامة إذا قدم عليه. وتعرفه في مقابل ذلك ثلاثة أخرى: ما يدعو إليه الشيطان، والطريق الموصلة إليه، وما للمستجيب لدعوته من الإهانة والعذاب بعد الوصول إليه... فإن معاني القرآن دائرة على التوحيد وبراهينه، والعلم بالله وما له من أوصاف الكمال، وما ينزه عنه من سمات النقص، وعلى الإيمان بالرسول، وذكر براهين صدقهم، وأدلة صحة نبوتهم، والتعريف بحقوقهم، وحقوق مرسلهم، وعلى الإيمان بملائكته، وهم رسله في خلقه وأمره، وتدبيرهم الأمور بإذنه ومشئته، وما جعلوا عليه من أمر العالم...» إلى آخر ما ذكره رحمه الله تعالى.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر

قال: يا أيها الناس لا تسألوا عما لم يكن فإن عمر كان يلعن - أو يسب - من يسأل عما لم يكن.

سنده ضعيف لأجل ليث بن أبي سليم، وباقي رجاله ثقات. ورواه من طريق

المصنف: الخطيب، وابن عبد البر^(١).

واختلف فيه على ليث فرواه شريك بن أبي نمر عن ليث عن نافع عن ابن

عمر^(٢). ورواه شريك النخعي عن ليث عن طاوس عن ابن عمر^(٣).

ورواه الدارمي^(٤) فقال: «أخبرنا مسلم بن إبراهيم حدثنا حماد بن يزيد المنقري

حدثني أبي، قال: جاء رجل يوماً إلى ابن عمر رضي الله عنه فسأله عن شيء لا أدري ما هو،

فقال له: ابن عمر: لا تسأل عما لم يكن، فإني سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يلعن من

سأل عما لم يكن».

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب (١٣/٢)، وجامع بيان العلم وفضله (١٠٦٧/٢)

(٢) الفقيه والمتفقه (١٢/٢)

(٣) جامع بيان العلم لابن عبد البر (١٠٥٤/٢)، والاستذكار (٥٨١/٨) له

(٤) سنن الدرامي (٢٤٢/١)

حماد بن يزيد هنا هو ابن مسلم المنقري ترجم له البخاري في التاريخ، ومسلم في الكنى، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، والخطيب في المتشابه^(١)، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات^(٢)، وقال البزار^(٣): «بصري روى عنه جماعة»، ولم يعرفه الهيثمي فقال: «لم أجد من ذكره»^(٤)، وقال الذهبي في ترجمته من تأريخ الإسلام: «وهو شيخ لم يضعف»^(٥). وأما أبوه يزيد فله ترجمة في تأريخ البخاري وثقات ابن حبان^(٦)، ذكرنا فيها روايته عن ابن عمر.

ومثل هذا الإسناد لا ينبغي أن يُعد في الصحيح، إلا أن الشيخ الألباني رحمه الله قال في ضعيفته^(٧): «إسناد صحيح عنه، وهو والد حماد بن زيد بن درهم الأزدي الحافظ وقد وثقه ابن حبان، وروى عنه ابنه حماد هذا، وسعيد» أ.هـ.

ولعل سبب هذا الوهم منه - رحمه الله تعالى - وقوع تصحيف في نسخة الدارمي لديه، ومسلم بن إبراهيم فقد روى عن كلا الحمادين. والشيخ رحمه الله لا يجهل حال

(١) التاريخ الكبير (٢١/٣)، والكنى والأسماء لمسلم (٩١٢/٢)، والجرح والتعديل (١٥١/٣)، تالي تلخيص المتشابه (٦٠٩/٢)، وموضح أوهام الجمع والتفريق (٩١/١).

(٢) الثقات لابن حبان (٢١٩/٦)

(٣) مسند البزار (٣٧٠/١)

(٤) مجمع الزوائد للهيتمي (١٩٧/٣)، و(١٣٧/٥)

(٥) تأريخ الإسلام (١٥١/٣)

(٦) التأريخ الكبير للبخاري (٣٥٨/٨)، وثقات ابن حبان (٥٤٥/٥)

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢٨٧/٢) (٨٨٢)

صاحب الترجمة فإنه قد ذكر جل ما سقته هنا من ترجمته في صحيحته^(١)، ولم يصحح له.



قوله: (يا أيها الناس لا تسألوا عما لم يكن)، مضى الكلام عن نهي السلف عن السؤال عما لم يكن^(٢)، وقوله: (فإن عمر كان يلعن - أو يسب - من يسأل عما لم يكن) اللعن كلمة استعملتها العرب في إطلاق العيب والشتم على المخاطب، فلما جاء الإسلام أضيفت إلى الله تعالى فقلبت دعاء، ومن هنا اختصت بحكم شرعي نأتي عليه. «وأصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله عز وجل. فأما هو من الخلق فللسب والدعاء على الملعون»^(٣)، وجاء في كتاب العين^(٤): «اللعن: التعذيب، والملعن: المعذب، واللعين المشتوم المسبوب. لعنته: سببته. ولعنه الله: باعده. واللعين: ما يتخذ في المزارع كهيئة رجل»^(٥). واللعنة في القرآن: العذاب. وقولهم: أبيت اللعن، أي: لا تأتي أمرا تلحى عليه وتلعن»، زاد الأزهري^(٦): «وقال غيره: اللعن: الطرد والإبعاد. ومن أبعده الله لم تلحقه رحمته وخلد في العذاب... وسمعت العرب تقول: فلان يتلاعن علينا إذا كان يتماجن ولا يرتدع عن سوء ويفعل ما يستحق به اللعن... وقال الفراء: اللعن:

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٢٢/٦) (٢٦٢٣)

(٢) الأثر (٧٥)

(٣) قاله أبو موسى المديني في المجموع المغيث (١٣٣/٣)، وبنحوه في نهاية مجد الدين ابن الأثير (٢٥٥/٤)

(٤) العين (١٤١/٢-١٤٢)

(٥) يريد ما يسمى بالفزاعة كما في أساس البلاغة للزمخشري (١٧١/٢)

(٦) تهذيب اللغة للأزهري (٢٤٠-٢٤١/٢)، ونحوه في الصحاح للجوهري (٢١٩٦/٦)، ومعجم مقاييس

ابن فارس (٢٥٢/٥)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٥٨/٢)

المسخ أيضاً قال الله تعالى: ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَصْحَابَ السَّبْتِ﴾ أي نمسخهم. قال: واللعين: المخزي المهلك أيضاً. وفي الحديث: لا يكون المؤمن لعاناً. أي لا يكون كثير اللعن للناس.

وكان قال قبله: «قال أهل اللغة: لعنهم الله، أي أبعدهم الله. واللعن: الإبعاد وقال الشماخ:

ذَعَرْتُ بِهِ الْقَطَا وَتَقَيْتُ عَنْهُ مَقَامَ الذُّبِّ كَالرَّجُلِ اللَّعِينِ

أراد: مقام الذئب اللعين الطريد كالرجل. ويقال: أراد: مقام الذئب الذي هو كالرجل اللعين، وهو المنفي. والرجل اللعين لا يزال منتبذاً عن الناس، شبه الذئب به. وكل من لعنه الله فقد أبعدته عن رحمته واستحق العذاب فصار هالكاً.

«والملعون عند العرب: المطرود، إذا قالت العرب: لعن الله فلاناً، فمعناه: طرده الله. وكذلك: على الكافر لعنة الله، فمعناه: عليه طرد الله»^(١)، قال الراغب^(٢): «اللعن: الطرد والإبعاد على سبيل السخط، وذلك من الله تعالى في الآخرة عقوبة، وفي الدنيا انقطاع من قبول رحمته وتوفيقه، ومن الإنسان دعاء على غيره» أ.هـ.

(١) قاله الأنباري في الزاهر في معرفة كلام الناس (٥٧/١)

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٧٤١)

إذا فاللعن إن أضيف إلى الله فهو إخبار عن انقطاع رحمة الله على المعين الموجه له اللعن وحلول سخط الله عليه وطرده من رحمته، وهو بهذا حكم ضمني له بالنار، ولما كان هذا مآله وهو مما يتنافى مع قواعد الشريعة، لأنه من التألي على الله بالغيب، والحكم بالجهل، نهي عنه أشد النهي.

أما لو كان من الخلق في بعضهم فهو من السباب والشتم، وهذا لفظ مجمل قد يكون فسقاً. وقد يعبر به عن السخط والإغلاظ في الجواب مع عدم تكلف احترام المخاطب.

فمن الأول: قول النبي صلى الله عليه وسلم^(١): «ولعن المؤمن كقتله»، قال ابن بطل^(٢): «فيه تأويلان، قال المهلب: وهو معنى قول الطبري: اللعن في اللغة هو الإبعاد فمن لعن مؤمناً فكأنه أخرجه من جماعة الإسلام فأفقدتهم منافعه وتكثير عددهم فكان كمن أفقدتهم منافعه بقتله... والتأويل الآخر: أن الله حرم لعن المؤمن كما حرم قتله فهما سواء في التحريم» أ.هـ.

«وذلك لأن القتل هو إعدامه من الدنيا بفعل، واللعن هو إعدامه من الجنة بقول. وفي ذلك إثم عظيم يعادل قتله»^(٣). وليس اللعن من كمال صفة المؤمن قال رسول الله

(١) رواه البخاري في الصحيح (٦١٠٥)، ومسلم (١١٠)، من حديث ثابت بن الضحاك

(٢) شرح البخاري (١٠٤/٦)، وقد لخص كلامه كثير من الشراح منهم: عياض في إكمال المعلم (٣٩١/١)،

القرطبي في المفهم (٣١٤/١)

(٣) عارضة الأحوذى لابن العربي (١٧٦/٨)

صلى الله عليه وسلم: «لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً»^(١)، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء، يوم القيامة»^(٢).

ومن الثاني قول النبي صلى الله عليه وسلم «سباب المسلم فسوق»^(٣). ومن الثالث: أثر الباب، ومنه قول سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب: «أن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها. قال: فقال بلال بن عبد الله: والله لئمنعهن، قال: فأقبل عليه عبد الله: فسبه سباً سيئاً ما سمعته سبه مثله قط وقال: أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول: والله لئمنعهن»^(٤). ومضى في الأثر رقم (٧٧) نقل كلام طويل عن الخطيب في السؤال عن المسائل قبل وقوعها، وبالله تعالى التوفيق.



(١) صحيح مسلم (٢٥٩٧)، عن أبي هريرة

(٢) صحيح مسلم (٢٥٩٨)، عن أبي الدرداء

(٣) صحيح البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤)، عن ابن مسعود

(٤) صحيح مسلم (٤٤٢). وفي بعض ألفاظه ورد فيها التصريح بلعنه كأوسط معاجم الطبراني (٤٤/١)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن حبيب بن أبي ثابت قال: من السنة إذا حدث الرجل القوم أن يقبل عليهم جميعاً ولا يخص أحداً دون أحد.

سنده صحيح لولا عننة هشيم. ومن طريق هشيم رواه: ابن الجعد، وأبو نعيم، والخطيب^(١).



قوله: (من السنة) السنة: الطريقة، والسيرة^(٢). قال الأزهري^(٣): «قال ثمر: السنة في الأصل سنة الطريق. وهو طريق سنه أوائل الناس فصار مسلكاً لمن بعدهم. وسن فلان طريقاً من الخير يسنه: إذا ابتدأ أمراً من البر لم يعرفه قومه، فاستنوا به وسلوكه، ... وقال ثمر: قال ابن شميل: سنن الرجل: قصده وهمته» أ.هـ.

(١) مسند علي بن الجعد (٩٦/١)، وحلية الأولياء لأي نعيم (٦١/٥)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٤١١ و ٣٠٥/١)

(٢) الجوهرى في الصحاح (٢١٣٨/٥ - ٢١٣٩)

(٣) تهذيب اللغة (٢١٠/١٢)

وقال ابن سيده^(١): «وسنة الله أحكامه وأمره ونهيه، هذه عن اللحياني، وسنها الله للناس بينها، والسنة: السيرة حسنة كانت أو قبيحة وقوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ﴾» أ.هـ.

ويؤيده قول رسول الله ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم، شبراً شبراً وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن»^(٢)، وقوله ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة، فعمل بها بعده، كتب له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، فعمل بها بعده، كتب عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء»^(٣).

وفي الكلام على قوله تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ يقول أبو إسحاق الزجاج^(٤): «ومعنى سنن أهل سنن أي أهل طرائق. والسنة الطريقة، وقول الناس: فلان على السنة معناه على الطريقة، ولم يحتاجوا أن يقولوا: على السنة المستقيمة، لأن في الكلام دليلاً على ذلك، وهذا كقولنا: مؤمن، معناه مصدق وفي الكلام دليل على أنه مؤمن بأمر الله عز وجل التي أمر بالإيمان بها» أ.هـ.

(١) المحكم والمحيط الأعظم (٤١٧/٨)

(٢) صحيح البخاري (٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩) من حديث أبي سعيد الخدري

(٣) صحيح مسلم (١٠١٧) من حديث جرير بن عبد الله البجلي.

(٤) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤٧٠/١)

وفي كتاب أبي بكر الأنباري^(١): «قولهم: فلان من أهل السنة... معناه: من أهل الطريقة المحمودة. فحذف نعت السنة لانكشاف معناه. والسنة، معناها في اللغة: الطريقة. وهي مأخوذة من السنن وهو الطريق. يقال: خذ على سنن الطريق... أي: على وسطه وجادته. ... ثم تستعمل السنن في كل شيء يراد به القصد» أ.هـ.

وفي قولهم: تنح عن سنن الطريق. قيل: وسطه وجادته كما نقلته عن الأنباري هنا، وبنحو قوله قال الفارابي^(٢). وعبر غيرهما: بمحجته ومعظمه كما في قول كراع النمل وغيره^(٣). وبمتمنه وقصده كما في قول ابن السكيت^(٤)، وقال ابن سيده^(٥): «وامض على سنتك أي وجهك وقصدك».

قال الراغب^(٦): «وسنة النبي [صلى الله عليه وسلم] طريقته التي كان يتحراها. وسنة الله تعالى: قد يقال لطريقة حكمته، وطريقة طاعته، نحو: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ حَلَّتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾، ﴿وَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾، فتنبه أن فروع الشرائع وإن اختلفت صورها فالغرض المقصود منها لا يختلف ولا يتبدل وهو تطهير النفس

(١) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (٣٣٩/٢)

(٢) معجم ديوان الأدب للفارابي (٤٣/٣)

(٣) المنتخب من غريب كلام العرب لكراع النمل (ص ٥١٠)، وحكاة الأزهري في تهذيب اللغة (٢١١/١٢) عن أبي عبيد عن الفراء.

(٤) كتاب الألفاظ لابن السكيت (ص ٣٤٣)، ونحوه في المنتخب من غريب كلام العرب لكراع النمل (٥٨٣)

(٥) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٤١٧/٨)

(٦) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٤٢٩)

وترشيحها للوصول إلى ثواب الله تعالى وجواره» أ.هـ.

وتطلق السنة ويراد بها معان متعددة تختلف باختلاف استعمال أهل كل فن لها، قال ابن النجار^(١): «تطلق تارة على ما يقابل القرآن ومنه حديث مسلم: يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله تعالى. فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة^(٢). وتطلق تارة على ما يقابل الفرض وغيره من الأحكام الخمسة^(٣). وربما لا يراد بها إلا ما يقابل الفرض كفروض الوضوء والصلاة والصوم وسننها. فإنه لا يقابل بها الحرام، ولا المكروه فيها، وإن كانت المقابلة لازمة للإطلاق لكنها لم تقصد. وتطلق تارة على ما يقابل البدعة. فيقال: أهل السنة وأهل البدعة. واحترز بقوله: اصطلاحاً من السنة في العرف الشرعي العام فإنها تطلق على ما هو أعم من المنقول عن النبي صلّى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين لأنها في اصطلاح علماء الأصول: قول النبي صلّى الله عليه وسلم غير الوحي - أي غير القرآن - ولو كان أمراً منه بكتابة... وفعله صلّى الله عليه وسلم...» أ.هـ.

وقول القائل: من السنة كذا. فلا يخلو إما أن يكون صحابياً أو دونه كالتابعي. فظاهره إرادة الرفع فيكون في حال الصحابي مسند متصل، وفي حال من دونه مرسل، أو معضل. قال أبو عبد الله الحاكم^(٤): «وقول الصحابي: من السنة كذا، وأشباه ما

(١) مختصر التحرير شرح الكوكب المنير لابن النجار (١٥٩/٢ وما بعدها)

(٢) صحيح مسلم (٦٧٣) من حديث أبي مسعود الأنصاري.

(٣) الواجب والمستحب - وهو السنة في تعبيرهم - والحرام والمكروه والمباح فهذه الأحكام التكليفية الخمسة.

(٤) معرفة علوم الحديث (ص ٢١)، وعنه بلفظه بلا عزو: أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني في كتابه في علم

الحديث (ص ٢٢)

ذكرناه، إذا قاله الصحابي المعروف بالصحة فهو حديث مسند، وكل ذلك مخرج في المسانيد» أ.هـ.

ونسبه الخطيب لأكثر العلماء وذكر خلافاً^(١). وفرق الخطيب بين الصحابي ومن دونه فصح قيام احتمال غير الرفع للتابعي^(٢)، قال ابن الملتن^(٣): «وإذا قال التابعي: من السنة كذا، فالصحيح أنه موقوف، وقيل: مرفوع مرسل»، وصح وقفه النووي والعراقي وغيرهما^(٤).



فقول حبيب بن ثابت التابعي هنا: (من السنة) لعله أراد به من المستحب المستحسن من أخلاق الناس، أو من طريقة وهدي الصحابة عليهم السلام، (إذا حدث الرجل القوم أن يقبل عليهم جميعاً ولا يخص أحداً دون أحد) أي إذا تصدر الرجل الحديث بخطابة أو مجلس فيه جمع من الناس أن يُقبل بوجهه على الجميع؛ ولا يخص أحداً منهم بوجهه أو قوله أو تمثيله. فيوزع نظره وكلامه بحيث يشعر المستمع أنه مراد من الكلام له قدر من الاهتمام.

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٤٢١)، ولم يعين المخالف وذكرهم الزركشي في نكته على مقدمة ابن الصلاح (٤٢٨/١ - ٤٣٠)

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٤٢٠)

(٣) التوضيح (٢/٩٤)، والمقنع في علوم الحديث (١/١٢٦) كلاهما لابن الملتن، وانظر نكت الزركشي على ابن الصلاح (٤٣١/١)

(٤) شرح مسلم (١/٣١)، وشرح المذهب (١/٦٠) كلاهما للنووي، وشرح التبصرة لزين الدين العراقي (١/١٩٧)، وانظر نكت برهان الدين البقاعي الوفية في شرح الألفية (١/٣٤٥)

وعده هذا ابن الملقن من آداب التحديث فقال^(١): «ويستحب له مع أهل مجلسه

ما ورد عن حبيب بن أبي ثابت»، فذكره. وفي أوسط معاجم الطبراني عن أبي هريرة^(٢)

«أن رسول الله ﷺ لم يكن أحد يأخذ بيده فينزع يده من يده حتى يكون الرجل هو يرسله، ولم يكن يرى ركبته خارجة ركبة جليسه، ولم يكن أحد يكلمه إلا أقبل عليه بوجهه، ثم لم يصرفه حتى يفرغ من كلامه».

ولما كان هذا من محاسن الأخلاق، فإنه قد يستحدث من الأحوال ما يستدعي تخصيص معين بنوع عناية تألفاً، ويكون ذلك واضحاً لبقية المجلس حتى لا يُظن بالمتحدث ما لا يستحقه، ومن هذا ما رواه الترمذي في الشمائل عن عمرو بن العاص^(٣) قال: «كان رسول الله ﷺ يقبل بوجهه وحديثه على أشرف القوم يتألفهم بذلك، فكان يقبل بوجهه وحديثه عليّ حتى ظننتُ أني خير القوم؛ فقلت: يا رسول الله أنا خير أو أبو بكر؟ قال: أبو بكر فقلت: يا رسول الله أنا خير أو عمر؟ فقال: عمر، فقلت: يا رسول الله أنا خير أو عثمان؟ قال: عثمان. فلما سألت رسول الله ﷺ فصدقني؛ فلوددت أني لم أكن سألته».

(١) المقنع في علوم الحديث لابن الملقن (٣٩٩/١)

(٢) المعجم الأوسط للطبراني (٢٩٨/٨)، وليس في رجاله من يضعف.

(٣) الشمائل المحمدية للترمذي (ص ٢٨٥)، وسند جيد لولا عنعنة ابن إسحاق، كما أنه من رواية محمد بن كعب القرظي عن عمرو وذكر المزي التهذيب (٣٤١/٢٦) أنه مرسل. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥/٩) فقال: «رواه الطبراني وإسناده حسن».

وذكر أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني في سياق
الثناء على أحد من ترجم له من أهل السلطان^(١): «وكان يُعظم أهل العلم وإذا كان
عنده منهم أحد لم يسند ظهره بل ينفتل ويقبل بوجهه إليه ويؤنسه بالقول والفعل»
أ.هـ.



(١) الدرر الكامنة لابن حجر (٦٨/٢)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن أبي كيران قال: سمعتُ الشعبي

قال: إذا سمعتَ شيئاً فاكتبه ولو في الحائط.

سنده صحيح، وأبو كيران يذكر في المصادر الحديثية بالموحدة والمثناة (كيران، وكبران)^(١)

(١) ورد في نسختي كتاب العلم للألباني بالمثناة، والغريب أن نسخة (الإخشيد) التي اعتمد عليها الشيخ كانت ظاهرة لديّ بأنها بالموحدة، أما نسختي (المعطوش) فكانت مهملة تماماً لا يظهر إلى أي القولين ميلهما، وأبعد النجعة صاحب النسخة الخطية المتأخرة والواضحة الجلية؛ حيث أغرب فجعله عن: (أبي اليمان).

ولم أظفر في كنية المرادي هذا بمن صحح أو أشار إلى هذا الاختلاف من المتقدمين، وكأنهم لم يروا بهذا الاختلاف بأساً والله تعالى أعلم، ولهذا اختلف تعاملهم مع هذه الكنية في مصنفاتهم فربما ذُكرت في المصدر الواحد على الوجهين. فجعلها بالباء الموحدة ولم يُختلف عليه فيها قوم منهم: ابن معين في تأريخه: رواية الدوري (٢٤٨/٣ و ٣٠٥ و ٤٧٩)، ورواية ابن محرز (١٠٣/١) و (١٠٣/٢ و ١١٣). وابن سعد في الطبقات على اختلاف طبعاتها: العلمية (٢٥٧/١) و (٢٦٢/٦ و ٢٦٦ و ٣٤٢)، وصادر (٣٦٠/٦ و ٢٥٠)، والخانجي (٣٦٩/٨ و ٤٨٠). ومسلم في الكنى والأسماء (٧١١/٢)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢٥٠/٣ و ٨٣ و ٢٣٧)، وأبو زرعة الدمشقي في تأريخه (ص: ٤٨٤) تحقيق القوجاني، والدولابي في الكنى والأسماء (٩٣٢/٣)، والمقدمي في كتابه التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم (ص: ٦٠)، وابن عبد البر في كتاب الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى (٢/ ٦٧١). وورد في سياق الأسانيد في كتاب: السنة للخلال (٧٩/١)، والحدث الفاصل للرامهرمزي (ص ٣٧٦)، والمجالسة وجواهر العلم للدينوري (٦/ ٩٩)، والجلس الصالح الكافي للمعافي بن زكريا (ص: ١٨١)، وتقيد العلم للخطيب (ص ٩٩ - ١٠٠)، وأسد الغابة لعز الدين ابن الأثير بطبعته: العلمية (٤٣٩/٥)، والفكر (٦٩٧/٤). والضياء في المختارة (٢٨٥/٢).

ووردت عند آخرين بالياء المثناة ومنهم: البخاري في التأريخ الكبير (٣٠١/٢)، وابن أبي حاتم في

الجرح والتعديل (٢٨ / ٣) و(١٢ / ٤)، حتى أنه جعل الرواية عن ابن معين كذلك رغم اختلاف المثبت في مطبوع كتابه حيث كانت بالمشناة كما سبق سوقه أعلاه. وابن حبان في الثقات (١٦٦ / ٦)، و(٨ / ١٦٧)، والسمعي في الأنساب (٢٦٣ / ٥). وهي في سياق إسناد الطبراني في الأوسط (٣٢٧ / ٧).
وورد ذكرها على الوجهين في بعض المصادر على اختلاف الطبعات، أو المصنفات. فعلى الأول - أعني الاختلاف الوارد في الطبعات - : طبعتي كتاب تأريخ أسماء الثقات لابن شاهين حيث وردت بالموحدة في طبعة الفاروق (ص ١٠١)، وفي طبعة الدار السلفية بالمشناة (ص ٦٠).

وعلى الثاني: أريد به ما ورد من الاختلاف في مصنفات الرجل الواحد منهم؛ كما ورد عن أحمد بن حنبل، ففي رواية صالح من الأسماء والكنى (ص ١٣٩)، وسؤالات أبي داود لأحمد (ص ١٧٩ و ٣٠٢)، ومسند أحمد تحقيق أحمد شاكر (٥٥٩ / ١)، وطبعة الرسالة بإشراف شعيب (٢ / ٢٤٣ و ٢٩٢ و ٢٩٦)، وردت بالباء الموحدة، في حين جاء في كتاب العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله اختلاف في موضعين منه حيث وردت كالباقين بالباء في (٢ / ٢٠٢)، وفي موضع آخر بالباء المشناة (١ / ٢١٦). ومنها كتابي الطبري: ففي التأريخ له (٣ / ٥٥٤)، (٤ / ٢٧٧) ورد بالباء، وفي التفسير بالباء (١٢ / ٢٦٣). ومن هذا ما جرى في كتب الدارقطني حيث ورد في كتابه المؤلف والمختلف (٢ / ٧٥٤) بالموحدة، في حين الوارد في العلل يختلف باختلاف الطبعات وأكثرها بالمشناة (٤ / ٤٦ و ٥١)، ويمكن أن يقال: أن العلل لم يكن من عمله، فجامعه ورأسه هو البرقاني وليس الدارقطني. ومن هذا أيضاً كتب الذهبي؛ حيث ورد في كتاب المقتنى في الكنى له (٢ / ٢٩) بالموحدة ويؤكد اختياره هذا ترتيب الكتاب. واختلف في كتابه تأريخ الإسلام فورد في طبعة دار الغرب الإسلامي تحقيق بشار (٣ / ٨٤٦) بالموحدة، في حين أنه في طبعة دار الكتاب العربي تحقيق تدمري (٩ / ١٠٩)، والمكتبة التوفيقية (٩ / ٦٩) أثبت الاسم بالمشناة، وعلق في الحاشية أنه ورد في نسخة بالموحدة. ولما نقلاً كلام ابن معين التزم بما في المصدر المطبوع منه فجعله بالموحدة لأن ابن معين لم يختلف عليه فيه. ومنه كتابي ابن حجر ففي تعجيل المنفعة وردت بالباء (١ / ٤٤٥)، وفي الإصابة بكافة طبعتها التي اطلعت عليها بالموحدة: العلمية (٦ / ٥٥٩)، وطبعة الهند (٦ / ٣٦٥)، وطبعة هجر للتركي (١١ / ٤٨٧).

ووردت في بعض المصادر على الوجهين في الكتاب الواحد، ومنها: كتاب مصنف ابن أبي شيبة حيث ورد في سياق الأسانيد بالموحدة (١ / ٣٣١)، و(٤ / ١١٤ و ٥٥٥) من طبعة الرشد للحوت. وفي باب الكنى من الكتاب ذكره بالمشناة (٧ / ٢٣). وراجعت الطبعة الهندية للكتاب فلم يختلف عملها عن هذه، إلا أن طبعة دار القبلة بتحقيق عوامة قام بإصلاحه على ما يوافق باقي الكتاب. ومنها كتاب ابن عساكر تأريخ دمشق حيث ورد فيه الاسم في مواضع ثلاثة، أولاهما: بالباء الموحدة (٢٥ / ٣٧٢)، والثاني بالباء المشناة (٦٥ / ٤٧)، والثالث ورد مصحفاً بالميم (كمران) (٤٩ / ٤٩٧)، لكن ابن منظور في المختصر ذكره على الصواب بالباء الموحدة. كذلك وقع في كتاب تهذيب الكمال للمزي حيث جاء بالموحدة في موضعين،

وهو: الحسن بن عقبة المرادي الكوفي، وثقه ابن معين^(١)، وأحمد بن حنبل^(٢).
ومن طريقه رواه: ابن سعد، وأحمد، والفسوي، والدولابي، والرامهرمزي، والخطيب،

(٤٧٠/١٦) (١٩٨/٢٣)، وبالمثناة في موضع واحد (١٩/٣٢).

وفي أثناء هذا البحث لاحظتُ أن كثيراً من المحققين المتأخرين جزموا بصواب الموحدة، وبعضهم قطع بتصحيح أو تحريف المثناة، ولعل سبب ذلك كثرتها عند المتقدمين ووضوح اختيار بعضهم من ترتبه، ومن هؤلاء: عوامة في مصنف ابن أبي شيبة (٢٥٩/١)، ومحقق مسند أحمد بإشراف شعيب (٢٤٣/٢)، وغيرهما. أما الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه المسند فقد صوبها اعتماداً على النسخ؛ وشرح اختياره بقوله (٥٥٩/١): «ثبت بالباء الموحدة في نسخ المسند الثلاث، وضبطت الكاف بالقلم في "ك" بالكسر، وكتب بهامشها بقلم ناسخها: (بالموحدة بعد الكاف)، وكذلك كتب في ابن سعد، ورسم في التاريخ الكبير والكنى دون ضبط (كيران) بالياء التحتية، فرجحنا ما ثبت في المسند والطبقات» أ.هـ. ولعل عمله هذا خفي على أخيه محمود في تحقيق تفسير الطبري (٢٦٣/١٢) فأثبتها بالياء وقال: «كان في المطبوعة: (أبي كيران) بالياء، ومعها علامة شك» أ.هـ.

ومع قوة قولهم إلا أنني لا أتجرأ على الجزم بتصحيح ما لم يتم النص عليه من قبل متقدم، أما الاعتماد على النسخ الخطية بالحكم على تصحيح كلمة لم تُسبق في ضبطها من متقدم مع ورودها على الوجهين عندهم فهو ما لا أقدر على تحمله. كيف وقد تجاهلته كتب مشتببه الأسماء فلم أجدهم ذكره وهم يذكرون بعض الأسماء والتي هي أقل اشتباهاً منه.

فلما رأيت هذا الإغفال منهم وجهت نظري لمعاجم اللغة وكتب الأنساب والبلدان عليّ أجد في المعنى ما يرجح أحد الاسمين فلم أظفر بشيء صريح، يساعد في فض الاشتباه؛ لكن الاسم بالمثناة له معنى لغوي حيث هو جمع كور وهو الرجل أو كور الحدادين، وهو أيضاً موضع بأذربيجان كما في معجم ياقوت (٤٩٧/٤)، ويطلق اسم (ابن كيران) على متأخر.

وأخيراً فهذا التحقيق كان الأحق به أن يُنقل إلى قسم التراجم؛ إلا أنه لما كان قد تقرر عندي تأخيره استحسنْتُ إضافته هنا لتعلقه بالرسم في النسخة والله المستعان.

(^١) في تأريخه للدوري (٣٠٥/٣)، ولابن محرز (١٠٣/١) و(١١٣/٢)، ورواه عنه أبو بشر الدولابي في الكنى والأسماء (٩٣٣/٣).

(^٢) في سؤالات أبي داود له (ص ٣٠٢). كذا وثقه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢٣٧/٣)

وابن عبد البر^(١).



قوله: (إِذَا سَمِعْتَ شَيْئاً) أي من الفوائد، والنكت التي استرعت انتباهك واستدعت اهتمامك فلا تعرضها للفوات بالإهمال، بل (فاكتبه ولو في الحائط) فإن كتابة العلم مما يسرع في حفظه ويساعد على ضبطه ويقوي عوامل استدعاءه من العقل.

وقد كان هذا فعل أهل الضبط والإتقان من أهل العلم، فعن سفيان الثوري أنه «كان يكتب الحديث بالليل في الحائط فإذا أصبح نسخه ثم حكه»^(٢). وإنما حرص على محوه تنزيهاً للعلم، وقد روي أن عمر بن عبد العزيز ضرب ابناً له رآه كتب على الحائط ذكر الله^(٣).

وأمر الشعبي هنا بالكتابة مع ما تقرر من مذهبه فيما مضى من كونه لم يكتب سوداء في بيضاء^(٤). دليل أنه يرى حفظ العلم أولى لطالب العلم، وليس كل طالب يملك ما كان يملكه هو من قوة الحافظة. وفيه مراعاة السلف من أهل العلم للأولويات،

(١) الطبقات الكبير لابن سعد (٣٦٩/٨)، العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٢١٦/١)، والمعرفة والتأريخ للفسوي (٢٣٧/٣)، الكنى والأسماء للدولابي (٩٣٣/٣)، والمحدث الفاصل للرامهرمزي (ص٣٧٦)، وتقييد العلم للخطيب (ص٩٩-١٠٠)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٣١٢/١)

(٢) رواه الدارمي في السنن (٤٤١/١) بسند حسن.

(٣) رواه أحمد في العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٦/١) من طريق وكيع عن مُجَدِّد بن الزبير، وهو ضعيف.

(٤) الأثر رقم (٢٨)

وعدم تقديم ما كان حامله الاجتهاد تورعاً.

وقد روى الخطيب في تقييد العلم جملة من آثارهم يناسب ذكرها هنا، فعن أبي كبران أيضاً قال: «قال لي الشعبي: لا تدعن شيئاً من العلم إلا كتبتة، فهو خير لك من موضعه من الصحيفة وإنك تحتاج إليه يوماً ما»، وعن سعيد بن جبير أنه قال: «كنت أسمع من ابن عمر وابن عباس الحديث بالليل فأكتبه في واسطة رحلي حتى أصبح وأنسخه»، وقال: «كنت أسير بين ابن عمر وابن عباس فكنت أسمع الحديث منهما فأكتبه على واسطة الرحل حتى أنزل فأكتبه»^(١).



(١) تقييد العلم (ص ١٠٠-١٠٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع ثنا أبي عن عبد الله بن حنش قال:

لقد رأيتهم يكتبون على أكفهم بالقصب عند البراء.

لا بأس بسنده، وعبد الله بن حنش وثقه ابن معين وأبو حاتم^(١). ومن طريقه رواه: ابن أبي شيبة، وأحمد، والدارمي، والبخاري، والبيهقي، والخطيب^(٢).



قوله: (لقد رأيتهم يكتبون على أكفهم بالقصب عند البراء) يذكر الراوي أنه رأى طلاب الحديث يكتبون على الأكف ما يتلقونه من العلم في مجلس البراء، وإنما يفعلون هذا لامتلاء ألواحهم، أو لكون الفائدة أتت ولما يكن مع أحدهم ما يقيد بها فيه، فمن الأول ما قاله سعيد ابن جبير: «كنت أكتب عند ابن عباس في صحيفتي حتى أملاها ثم أكتب في ظهر نعلي ثم أكتب في كفي»^(٣)، ومن الثاني الأثر الماضي عن الشعبي.

(١) الجرح والتعديل (٣٩/٥)

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٣١٤/٥)، والعلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٣/١)، وسنن الدارمي (٤٣٩/١)، معجم الصحابة للبخاري (٢٥٧/١)، والمؤتلف والمختلف للدارقطني (٥٧/٣)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٤٢٢)، وتقييد العلم للخطيب (ص ١٠٥)

(٣) رواه الدارمي في السنن (٤٣٨/١)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٣٧٤)، والبيهقي في المدخل (ص ٤٢١)، والخطيب في تقييد العلم (ص ١٠٢)

والقصب: «كل نبت ساقه ذو أنابيب فهو قصب... وكل عظيم مستدير أجوف»^(١)، «وكل مجوف قصب»^(٢). «والقصب: عظام الأصابع من اليدين والرجلين وقيل: ما بين كل مفصلين من الأصابع»^(٣).

وهو هنا آلة الكتابة، قالوا عن القلم: «لا يقال قلم إلا إذا بري، وإلا فهو أنبوب»^(٤)، وكان القصب مما تصنع منه الأقلام، قال الفيومي^(٥): «والقصب الفارسي منه صلب غليظ يعمل منه المزامير ويسقف به البيوت، ومنه ما تتخذ منه الأقلام». وحتى الريش الذي كان يستعمل كقلم يسمى قصب فيما ذكره ابن قتيبة في وصف الطير^(٦).

قال الراغب^(٧): «أصل القلم: القص من الشيء الصلب، كالظفر وكعب الرمح والقصب»، وفي ذكر آلة البري يقول الأزهري والفارابي^(٨): «والمقطة: عظيم يكون مع

(١) العين (٦٧/٥)، وتهذيب اللغة للأزهري (٢٩٤/٨)، والصحاح للجوهري (٢٠٢/١)، ومعجم ديوان الأدب للفارابي (٢٠٤/١)، والمحكم والمحيط الأعظم (٢١٥/٦)

(٢) غريب الحديث للخطابي (٤٩٦/١)

(٣) المحكم والمحيط الأعظم (٢١٥/٦)

(٤) الكليات لأبي البقاء الكفوي (ص ٧٣٧)


(٥) المصباح المنير (ص ٢٦٠)

(٦) غريب القرآن لابن قتيبة (٦٤٥/٢)

(٧) المفردات في غريب القرآن (ص ٦٨٣)

(٨) تهذيب اللغة (٢١٦/٨)، ومعجم ديوان العرب (٥٤/٣)

الوراقين يقطون عليه أطراف الأقلام».



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي

كثير عن ابن عباس قال: قيدوا العلم بالكتاب. من يشتري مني علماً بدرهم.

في سنده ضعف. رجاله ثقات، إلا أن رواية عكرمة عن يحيى مضطربة عندهم. ومن هذه الطريق رواه أحمد، والخطيب^(١).



قوله: (قيدوا العلم بالكتاب) هذا الأثر يعارض المشهور من فعل ابن عباس رضي الله عنه حيث كان طلابه يكتبون عنه خفية كما سبق النقل عن سعيد بن جبير، وكان قد عمي فيكتبون في مجلسه فإذا أعلم غضب وترك المجلس^(٢). ومعنى العبارة ظاهر في التوجيه إلى تقييد العلم بالكتابة فهي حافظة ضابطة، والكتاب فخير مستودع.

وقوله: (من يشتري مني علماً بدرهم) هذا مما يوهن الأثر، ففيه الترغيب في المسارعة بالكتابة، فهو يدعو طلابه لتقييد العلم يقول: اشترؤا صحفاً وألواحاً بدرهم لتكتبوا مني ما ألقىه على مسامعكم من العلم. وهو صريح في معارضة المشهور عنه رضي الله عنه ولا يقاومه سنداً. والأثر التالي فله متعلق بهذه العبارة.



(١) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله (٢١٣/١)، وتقييد العلم للخطيب (ص ٩٢)

(٢) انظر ما سبق في الأثر (٢٧) و (٨٧)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع حدثني المنذر بن ثعلبة عن علباء

قال: قال علي عليه السلام^(١): من يشتري مني علماً بدرهم؟ قال أبو خيثمة: يقول:

يشتري صحيفة بدرهم يكتب فيها العلم.

سنده إلى علباء صحيح، وعلق الألباني عليه بقوله: «فهو صحيح؛ إن كان علباء

سمعه من علي فإنهم لم يذكروا له عنه رواية» أ.هـ.

ورواه من هذه الطريق بهذا السياق: أحمد، والخطيب^(٢). وتابع وكيعاً: مسلم بن

إبراهيم بسياق أتم عند ابن سعد^(٣) وفيه يقول علباء: «أن علي بن أبي طالب خطب

الناس فقال: من يشتري علماً بدرهم. فاشتري الحارث الأعور صحفاً بدرهم ثم جاء بها

علياً فكتب له علماً كثيراً، ثم إن علياً خطب الناس بعد فقال: يا أهل الكوفة غلبكم

نصف رجل».

والأثر مشهور عن الحارث ولعل أبا خيثمة تعمد تجنبه لسوء حاله، وتابع علباء في

ذكر الحارث: أبو زيد مولى عمرو بن حريث^(٤) وهو مجهول ولا يعرف إلا برواية واحدة

(١) كذا في نسخة العلم طبع مكتبة المعارف: (عليه السلام)، وفي طبعة المكتب الإسلامي: (عليه السلام). وإنما

أثبتت هنا ما استقر عليه الشيخ وعده بالطبعة الشرعية.

وبمراجعة النسخ الخطية التي حصلت عليها مؤخراً وجدت النسخ الثلاث التي من طريق ابن

المعطوش لم يثبت فيها شيء بعد اسم الصحابي، في حين ثبت في نسخة الإخشيد: (عليه السلام).

(٢) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٣/١)، تقييد العلم للخطيب (ص ٩٠)

(٣) الطبقات الكبرى (٢٨٨/٨)، وذكرها ابن شاهين في الثقات (ص ٧١) مستحسناً إياها بلا إسناد.

(٤) رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٣٧٠)، وأبو زيد حكم عليه بالجهالة البخاري فيما رواه عنه ابن

عن ابن مسعود رضي الله عنه.

وروي ^(١) من حديث الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني أن علياً رضي الله عنه قال: «من يشتري علماً بدرهم. فذهبت فاشتريت صحفاً بدرهم»، وفي السند إليه داود بن عبد الجبار متهم بالكذب ^(٢). ورواه ابن عساكر عنه من طريق أخرى لا تقل عنها سوء ^(٣).



قوله: (من يشتري مني علماً بدرهم) سبق الكلام عليه وقد فسر هـ المصنف فقال: (يقول: يشتري صحيفة بدرهم يكتب فيها العلم).

وفيه من الفوائد: أن علياً رضي الله عنه ممن يرى كتابة العلم، وأنه كان ممن يسمح بالعلم، ويعتني بالنشر، ويطلب من يأخذ عنه العلم، وهذا مشهور من حاله رضي الله تعالى عنه وأرضاه.

وفيه رأي علي رضي الله عنه في أهمية الكتاب وتقييد العلم لحفظه ونشره. وفيه استعماله رضي الله عنه أسلوب التحفيز والترغيب لتنشيط طلابه، فقد عرض عليهم ثمناً بخساً لقاء سلعة ثمينة، فلم يفتن لأسلوب التلغيز إلا الحارث، فالثمن الزهيد إنما هو للوعاء الذي يطلب لحفظ السلعة القيمة.

عدي في الكامل (١٩٠/٩). وأبو زرعة في الجرح والتعديل (٣٧٣/٩)

^(١) رواه أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز في سؤالاته لابن معين من تأريخه (٥٩/١)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٣٧٠)، والخطيب في تأريخ بغداد (٣٥٢/٨)، وفي تقييد العلم له (ص ٩٠)

^(٢) تأريخ بغداد للخطيب (٣٢١/٩)، ولسان الميزان لابن حجر (٤٠١/٣)

^(٣) تأريخ دمشق لابن عساكر (٣٠١/٤٦)، فيه انقطاع في السند، إلى حسام بن مصك وهو ضعيف ولم يدرك الحارث.

والعلم الشرعي لا ينبغي أن يطلب له ثمناً ومن أجاز فإنما كان لحال خارجة كسد
الخلّة للتفرغ له أو نحو ذلك والله المستعان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن ابن عون عن محمد قال: قلت

لعبيدة: أكتب ما سمعت؟ قال: لا. قلت: إن وجدت كتاباً أقرؤه؟ قال: لا.

سنده صحيح، ومُجَّد هو ابن سيرين. ومن طريق ابن عون رواه: ابن أبي شيبة،
وأحمد، والدارمي، وابن عبد البر، والخطيب^(١).

وفي لفظ وكيع عند ابن أبي شيبة قصور، وتابعه حماد بن زيد عن ابن عون بسياق
أتم مما عند المصنف، ورواه عن حماد: عارم ومسدد، ولفظ مسدد عند الدارمي كلفظ
المصنف سواء، ولفظ أبي النعمان عارم عند الخطيب نصه: «قلت: فإن وجدت كتاباً
أقرأه عليك؟ قال: لا».



والأثر فيه حرص عبيدة السلماني على عدم الكتابة عنه ولا تخليد كتاباً عنه وقد
مضى عنه نحو من هذا في الأثر (١١٢) وأنه محي كتبه قبل موته خشية أن يقع فيها
وهم أو تصحيف ممن يخلف عليها.

قوله: (أكتب ما سمعت؟) سؤال مشعر بالاستئذان أو الاستفهام عن رأي وقول
المسئول. وقوله: (إن وجدت كتاباً أقرؤه؟) يعني عليك. فالسائل يسأل إن لم تُرد أن

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣٠١/٥)، والأدب له (ص١٦٦)، العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد
(٢١٣/١)، وسنن الدارمي (٤٢٠/١)، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢٨٤/١)، وتقييد
العلم للخطيب (ص٤٥)

يُكْتَبُ عنك فهل لنا بالقراءة عليك من كتب كتبناها؟.

وهذا ما توضحه رواية عارم أبي النعمان مُحَمَّد بن الفضل السدوسي، وهو ما يجب حمل الجواب عليه. ولا يفهم من ظاهره أنه ينهى عن مطلق القراءة فهذا مما لم يقع من أحد من السلف ولا فهمه أحد.

وقد كان الطلاب يعرضون ما كتبوه من حديث الشيوخ عليهم؛ فيعيدون قراءته عليهم عرضاً لتثبيت السماع وضبط المسموع تجنباً لما قد يقع من تصحيف أو تحريف، وهذه من العلل التي كان عبيدة يخشى حدوثها فكان يحث على السماع والحفظ. ونهى عن قراءة المكتوب لأنه ينهى عن كتابته أصلاً فكيف يجوز القراءة عليه. لا سيما والوجادة مختلف في جواز الرواية بها.

وأمر التحريف والتصحيف وارد جداً، وقد عانى منه المحدثون وصنفوا في طرائف ما وقع لهم منه الكثير، ولهذا كان حجاج بن أرطاة يقول للطلاب: «إياكم وأصحاب الكتب؛ فإنه لا يزال أحدهم قد جعل: عَمراً عُمر. وأشباهه»^(١). وليس من الحكمة تجنب المصالح والفوائد المتحققة لتفادي خطأ متوقع يسير سببه التواني عن الضبط من بعض من يهمل التحقيق، ولا يعسر على المحققين تصويبه ومعرفته. والله المستعان.



(١) رواه عبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (٤٢٨/١)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن شريك قال: سمعت شيخاً

فحليته، فقالوا: ذاك أبو ضمرة، قال: رأيت حماداً يكتب عند إبراهيم عليه كساء له أنبجاني وهو يقول: والله ما نريد به دنيا.

لا بأس بسنده، لأجل شريك النخعي، وأبو ضمرة كذا وقع رسمه في نسختي العلم للألباني^(١) وعلق قائلاً: «وأبو ضمرة هذا لم أعرفه».

قلت: هذا بسبب التصحيف، وإلا فإنه مشهور فهو أبو صخرة جامع بن شداد المحاربي الكوفي كما بينته رواية الباقرين، فقد رواه من طريق أبي خيثمة: البغوي في مسند الجعد^(٢) فجاء بالكنية على الصواب، ورواه أحمد^(٣) من طريق وكيع فسماه ولم يقنع بالكنية، ومن طريقه رواه الخطيب، وابن عدي من طريق شريك^(٤).



قوله: (سمعت شيخاً) يذكر شريك النخعي لطلابه أنه سمع شيخاً يحدث، أي أنه لا يعرف من هو هذا الشيخ، قال: (فحليته) كذا في رواية أبي خيثمة، وفي رواية أحمد

(١) طبعة المكتب الإسلامي (ص ٣٥)، ومكتبة المعارف (ص ٦٠). وهو في ذلك متابع لنسخة (الإخشيد)، أما نسخ (ابن المعطوش) الثلاث فقد ذكرته على الصواب.

(٢) مسند علي بن الجعد (ص ٦٥)

(٣) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٥/١)

(٤) تقييد العلم للخطيب (ص ١١٠)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٧/٣)

(فوصفته)، أي طلبت صفته وتعريفه حتى إن رويث عنه أسميه.

يقال: «هذه حلية الشيء أي صفته»^(١)، «وحليت الرجل تحلية أيضاً، أي وصفت

حليته»^(٢)، «والحلية: تحليتك وجه الرجل إذا وصفته»^(٣)، قال أبو الحسن ابن سيده^(٤):

«والحلية: الخلقة. والحلية: الصفة والصورة. والتحلية: الوصف. وتحلاه، عرف صفته».

«وعرفته بحليته أي بهيئته، وعرفتهم بحلاهم. وحليت الرجل: بينت حليته»^(٥).

وفرق أبو هلال العسكري بين التحلية والصفة^(٦) كون الأول من قبيل الفعل لا

القول، وبينها وبين الهيئة فقال^(٧): «الحلية هيئة زائدة على الهيئة التي لا بد منها، كحلية

كحلية السكين والسيف إنما هي هيئة زائدة على هيئة السكين والسيف، وتقول:

حليته إذا هيأته هيئة لم تشمله بل تكون كالعلامة فيه ومن ثم سمي الحلي الملبوس حلياً»

أ.هـ.

قوله: (فقالوا: ذاك أبو ضمرة) ذكرت قبل قليل أن صوابه أبو صخرة وهو جامع

بن شداد. والمراد أنه طلب معرفة الرجل المتكلم فسموه له فنقل عنه ما سمعه وكيفية

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٩٥/٢)، ومجمل اللغة له (ص ٢٤٧)

(٢) الصحاح للجوهري (٢٣١٩/٦)

(٣) العين (٢٩٦/٣)، وتحذيب اللغة للأزهري (١٥٢/٥)، ومعجم ديوان العرب للفارابي (١١٦/٤)

(٤) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٤٤٢/٣)

(٥) أساس البلاغة للزمخشري (٢١١/١)

(٦) الفروق اللغوية لأبي هلال (ص ٣١)

(٧) الفروق اللغوية (ص ١٦٠)

تعرفه عليه.

قوله: (قال: رأيت حماداً يكتب عند إبراهيم) هنا بدأ نقل الرواية المسموعة فالقائل هو أبو صخرة، رأى حماداً هو ابن أبي سليمان الفقيه في مجلس أبي عمران إبراهيم بن يزيد النخعي. قال: (عليه كساء له) أي لباس، «والكسوة: اللباس. كسوته: ألبسته. واكتسى: لبس الكسوة»^(١).

قوله: (أنبجاني) هذه نسبة للكساء الذي كان عليه وأنه من منبج، وهو اسم بلد، من بلاد الشام^(٢)، قال شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي^(٣): «مَنْبَج: بالفتح ثم السكون، وباء موحدة مكسورة، وجيم. وهو بلد قديم وما أظنه إلا رومياً إلا أن اشتقاقه في العربية يجوز... وذكر بعضهم أن أول من بناها كسرى لما غلب على الشام وسماها (من به) أي أنا أجود فعربت فقليل له: منبج، والرشد أول من أفرد العواصم» أ.هـ.

ووصفها الإدريسي والحميري فقالا^(٤): «بناحية قنسرين ومن كورها. وهي مدينة كبيرة، وبينها وبين الفرات مرحلة، وعليها سوران، وهي من بناء الروم الأول». وقال أبو

(١) العين (٣٩١/٥)

(٢) أبو بكر الحازمي في الأماكن ما تفق لفظه وافترق مسماه (ص ٨٦٥)

(٣) معجم البلدان للحموي (٢٠٥/٥)

(٤) نزهة المشتاق في اختراق الآفاق للإدريسي (٦٥١/٢)، والروض المعطار في خبر الأقطار لعبد المنعم الحميري (ص ٥٤٧)، واللفظ المنقول أعلاه له نصاً ولالإدريسي نحوه.

عبيد البكري^(١): «وقال مُجَدُّ بن سهل الأحول: منبج من جند قنسرين. وقال أبو غسان: منبج من الجزيرة»، وفي كتاب اليعقوبي^(٢): «وقال ابن أبي يعقوب: منبج مدينة قديمة افتتحت صلحاً، صالح عليها عمرو بن العاص من قبل أبي عبيدة بن الجراح وهي على الفرات الأعظم». وعن قنسرين قالوا: «والشام الخامسة قنسرين ومدينتها العظمى حلب، وساحلها أنطاكية مدينة عظيمة على ساحل البحر»^(٣) وبالبحث عنها على الشبكة وجدت أنها لا تزال تحمل اسمها وتقع ضمن محافظة حلب.

ووردت هذه النسبة في الصحيحين^(٤) أن عائشة قالت: «قام رسول الله ﷺ يصلي في خميسة ذات أعلام فنظر إلى علمها، فلما قضى صلاته قال: اذهبوا بهذه الخميسة إلى أبي جهم بن حذيفة، وأتوني بأنبجانية، فإنها ألهتني أنفاً في صلاتي». وفي اشتقاق أنبجاني من منبج كلام للغويين فنقلوا عن الأصمعي قوله: «كساء منبجاني منسوب إلى منبج، ولا يقال: أنبجاني، قال أبو حاتم: فقلت له: لم فتحت الباء وإنما نسبت إلى منبج؟ قال: خرج مخرج منطرائي ومخبراني»^(٥). [قال أبو الحسن ابن

(١) معجم ما استعجم للبكري (١٢٦٥/٤)

(٢) البلدان لليعقوبي (ص ٢٠٧)

(٣) المسالك والممالك للبكري (٤٦١/١)، وأحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم للبشاري (ص ١٥٤)،

والمسالك والممالك للاصطخري (ص ٦١)

(٤) رواه البخاري (٥٨١٧)، ومسلم (٥٥٦)

(٥) نحو هذا قال ابن قتيبة في أدب الكاتب (ص ٣٢٢).

سيده]: ألا ترى الزيادة فيه والنسب مما يغير له البناء»^(١)، قال^(٢): «وكساء منبجاني: منسوب إليه على غير قياس»، «يعني أن المكسور في النسبة يفتح، كما يقال في النسبة إلى صدف، بكسر الدال، صدفي بفتحها، وإلى سلمة بكسر اللام، سلّمي بفتحها»^(٣).

وقد خولفوا في هذا، فنقل عن أبي العباس ثعلب وهو من أئمة علماء اللغة أيضاً أنه قال: «أنبجانية: بفتح الباء وكسرهما، كل ما كثف والتف، قالوا: شاة أنبجانية كثيرة الصوف ملتفة»^(٤)، قال أبو الوليد الباجي^(٥): «والذي قاله ثعلب أظهر. والنسب إلى منبج منبجي». وتعقبه القاضي عياض في شرح مسلم^(٦) بقوله: «النسب مسموع، وقد شذ منه كثير عن القياس، فلا ينكر ما قاله ابن قتيبة»، زاد في المشارق^(٧): «فلا ينكر

(١) المخصص لابن سيده (٣٩١/١)

(٢) المحكم والمحيط الأعظم له (٤٦٨/٧)

(٣) من كلام أبي موسى المديني في المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث (٩٥/١)

(٤) نقله عنه ابن بطال في شرح البخاري (٣٧/٢)، وابن عبد البر في الاستذكار (٥٣٠/١)، وأبو الوليد

الباجي في المنتقى شرح الموطأ (١٨٠/١)، وأبو بكر ابن العربي في المسالك شرح الموطأ (٤١٨/٢)

(٥) المنتقى شرح الموطأ للباجي (١٨٠/١)

(٦) إكمال المعلم لعياض (٤٩٠/٢)

(٧) مشارق الأنوار لعياض (٤١/١)

ما قاله أئمة هذا الشأن. لكن هذا الحديث المتفق على نقل هذه اللفظة فيه بالهمز تُصحح ما أنكروه».

فيخلص بهذا إلى صحة اللفظين، ولذا قال أبو عمر ابن عبد البر^(١): «وغير ابن قتيبة يقول: جائز أن يقال: أنبجاني كما جاء في الحديث، لأن رواته عرب فصحاء، ومن الأنساب ما يجري على غير قياس، وإنما هو مسموع. وهذا لو صح أنه منسوب إلى منبج» أ.هـ. ونقل عياض عمن لم يسمه أنها: «أكسية تصنع بجلب فتحمل إلى جسر منبج»^(٢).

قلت: فيما ذكره إشارة إلى نسبة أخرى، وقد جاء في كتاب أبي حفص نجم الدين النسفي طلبة الطلبة^(٣): «منسوب إلى أنبجان، وهو اسم موضع». وقال أبو السعادات مجد الدين ابن الأثير^(٤): «يقال: كساء أنبجاني منسوب إلى منبج المدينة المعروفة، وهي مكسورة الباء، ففتحت في النسب وأبدلت الميم همزة. وقيل: إنها منسوبة إلى موضع اسمه أنبجان، وهو أشبه؛ لأن الأول فيه تعسف».

(١) الاستذكار لابن عبد البر (٥٣١/١)، ويفهم من صنيع ابن رجب في فتح الباري (٤١٩/٢) موافقته على هذا كونه ختم مبحثه به.

(٢) إكمال المعلم (٤٩٠/٢)، ومشارك الأنوار على صحاح الآثار (٤١/١) كلاهما لعياض

(٣) طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية للنسفي (ص ٥٠)

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٧٣/١)

ولم يذكر مستنده وعزاه الحافظ^(١) إلى أبي موسى المدني وهو من مصادر ابن الأثير إلا أنني لم أقف عليه في كتابه المجموع المغيـث، وأفاد بدر الدين العيني أن ابن القصار قال في تعريب المدارك: «من زعم أنه منسوب إلى منبج فقد وهم»^(٢).

والثياب الأنـبـجـانية في قولهم هي: أكسية غليظة من الصوف^(٣)، قال أبو موسى المدني^(٤): «وقيل: الأنـبـجـانية من أدون الثياب الغليظة، تتخذ من الصوف».



قوله: (وهو يقول: والله ما نريد به دنيا)، أي أن حماداً بن أبي سليمان كان حاله يدل على شدة وحاجة، وهو يقول مقسماً بالله: ما نريد به دنيا!.
والدنـيا فلا تطلب ولا تبتغى بأدون المتاع وأزهدده، فلعله إنما كان يريد كتابته الحديث وطلبه للعلم فهو الذي ما كان يريد به دنيا، وذكر الراوي الكساء إنما هو للتدليل على قوله بأنه لو أنه كان ممن يريد الدنيا لاعتنى بلباسه.
ومما يدل على هذا التوجيه: رواية البغوي في مسند ابن الجعد^(٥) من طريق موسى

(١) فتح الباري لابن حجر (٤٨٣/١)

(٢) شرح سنن أبي داود للعيني (١٣٩/٤)

(٣) الاستذكار لابن عبد البر (٥٣٠/١)، والمنتقى للباقي (١٨٠/١)، تفسير غريب ما في الصحيحين لابن أبي نصر الحميدي (ص ٥١٤)، المسالك شرح الموطأ لابن العربي (٤١٨/٢)، والمشارك لعياض (٤٠/١)، وغريب الحديث لابن الجوزي (٤٣/١).

(٤) المجموع المغيـث في غريب القرآن والحديث (٩٥/١)، ونحوه في النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين ابن الأثير (٧٣/١)

(٥) مسند ابن الجعد (ص ٦٥)

بن داود عن شريك حيث أغفل الراوي فيها ذكر الكساء. وكذا كل من روى الأثر إنما ساقه ضمن الكلام على كتابة الحديث.

ولما كان الحديث وطلب العلم مما يحتاج إلى نفقة لشراء آلات الكتابة والتجهز للرحلات، فإنه آثر هذه على إصلاح نفسه لما تعارضا لديه، فقدم الأصلح وأراد به وجه الله تعالى، وهكذا كان أكثر أهل الحديث حتى اضطر بعضهم إلى طلب ما يتقوت به لقاء نشر العلم، وهو أمر لم يكن ليلجأوا إليه لولا الحاجة والله المستعان.


ويبقى ثمة تساؤل عن سبب هذه الكلمة والذي أهمله الراوي، ولعل سببه ما آل إليه حال حماد، ففي ترجمته ما يفيد بأنه قد توسعت حاله وفتحت له الدنيا، فقد كان يلبس الجيد ويتصدق على الكم الكثير من المساكين^(١)، وروى أبو جعفر العقيلي عن أبي المليح قوله^(٢): «قدم علينا حماد بن أبي سليمان فنزل واسط الرقة فخرجت إليه لأسمع منه قال: فإذا عليه ملحفة معصفرة حمراء وإذا لحيته قد خضبها بالسواد قال: فرجعت ولم أسمع منه»، وختم الذهبي ترجمته من السير^(٣) بقوله: «وكان أحد العلماء الأذكياء، والكرام الأسخياء، له ثروة وحشمة وتحمل» أ.هـ.

(١) تأريخ الإسلام للذهبي (٢٢٦/٣)، ميزان الاعتدال (٥٩٥/١)

(٢) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣٠٧/١)

(٣) سير أعلام النبلاء (٢٣١/٥)

ولما كان المفترض من أثر الباب أنه روي عن حماد في آخر حياته، وقد تضاربت فيه الأقوال ما بين طاعن ومعدل؛ وذلك لما أحدث ووافق المرجئة؛ فإنه يتبادر إلى الذهن في أثر الباب تفسير مغاير لما سبق طرحه، إلا أن إيراد المصنف له في كتابه هذا يعني مناسبته للكتاب عنده فالله تعالى أعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع ثنا الحكم بن عطية عن ابن سيرين

قال: كانوا يرون أن بني إسرائيل إنما ضلوا بكتب ورثوها.

لا بأس بسنده، لأجل الحكم بن عطية، مختلف في توثيقه. والأثر فرواه من طريق المصنف: الخطيب، والهروي^(١). وتابعه أحمد^(٢) لكن قال: «إنما ضلوا من كتب وجدوها عن آبائهم».



قوله: (كانوا يرون) الإشارة من التابعي تدل على إرادته من هو أعلى منه، فربما قصد تخصيص الصحابة، أو مطلق من أخذ عنهم العلم من كبار التابعين والصحابة وهذا أولى. وهو هنا يحكي قول من سبقه من العلماء.

وقوله: (يرون) الرؤية تأتي ويراد بها معان متعددة سردها الراغب في مفرداته^(٣) منها: الرأي، ومن هذا قوله تعالى: ﴿فَانظُرْ مَاذَا تَرَى﴾، وهو غير مناسب لسياق أثر الباب.

وتأتي في باب النواسخ في قسم أفعال القلوب ويراد بها اليقين والعلم، غالباً، وربما أريد بها الظن والرجحان. واجتمعا في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا (٦) وَنَرَاهُ قَرِيبًا﴾،

(١) تقييد العلم للخطيب (ص ٦١)، وضم الكلام وأهله لأبي إسماعيل الهروي (٨١/١)

(٢) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٤/١)، ومن طريق الخطيب في تقييد العلم (ص ٦١)

(٣) المفردات في غريب القرآن (ص ٣٧٣)

أي: يظنونه، ونعلمه^(١). وعلى هذا الأخير أعني الظن والرجحان يخرج أثر الباب.
قوله: (أن بني إسرائيل) تم إشباع الكلام عن إسرائيل وأنه يعقوب عليه السلام في
الأثر رقم (٤٥). وبنيه هم الأسباط الاثنا عشر، ومن ذريتهما موسى وعيسى وهم أهل
الكتاب. (إنما ضلوا)، أسلوب الحصر يفيد قصر سبب الضلال على الكتب، ومضى
الكلام عن الضلال في الأثر رقم (١٢١).

قوله: (بكتب ورثوها) أي أنهم تناقلوا الكتب من أحبارهم وعلماءهم فكانت
مصادره التي اعتمدوا عليها في معرفة دينهم، ثم فني علماءهم فاستعملوا فيها الرأي
والعقل، فاختلفوا وضلوا.

وربما أراد أنهم تركوا كتبهم التي أنزلت عليهم، واتخذوا كتباً صنفوها دعماً وشرحاً
لكتبهم، فلما طال العهد عليهم اعتمدوا عليها وتركوا الأصل المنزل، وهذا أقرب للواقع
من حيث ما يذكره التأريخ عنهم ويدركه العارف المهتم بأحوالهم، ثم إنه قد ورد ما يقويه
أيضاً عن أبي موسى بسند صحيح إن شاء الله أنه قال^(٢): «أن بني إسرائيل كتبوا كتاباً،
فتبعوه وتركوا التوراة».

والأثر سيق مساق التنفير من استعمال الكتب وتخليدها بالنقل، والتوجيه إلى التزام
ما حُصت به هذه الأمة في صدرها الأول من استعمال التلقي والسماع في النقل.

(١) وانظر كتاب: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك لأبي محمد بدر الدين حسن بن قاسم
المرادي المصري (٥٥٥/١)، وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لجمال الدين أبي محمد ابن هشام
الأنصاري المصري (٣٨/٢)، وشرح أبي محمد بهاء الدين عبد الله بن عقيل الهاشمي المصري (٢٩/٢)
(٢) رواه الدارمي في السنن (٤٢٧/١)، والطبراني في الأوسط (٣٥٨/٥)، والخطيب في تقييد العلم
(ص ٥٦).

وقد سبق طرح هذه المسألة مراراً وذكرنا أن الكتابة مشروعة بالنص الشرعي، وأنها الوسيلة الأسلم لحفظ الدين وأن الله تعالى لما وعد بحفظ دينه بقوله سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾، مكن العلماء من مراعاة الضبط والتدقيق وأرشدتهم إلى استعمال الكتب والتقيد مما جعل العلم يعمر إلى يومنا هذا، ولم ينكر السلف كتابة القرآن، وإنما خشوا من كتابة العلم سواه، مما يعني أنهم لا ينهون عن الكتابة إلا لعله ألا وهي الخوف من اختلاطهما، أو نحو ذلك. وقد استقر الأمر بعدهم على فضل الكتابة بل ووجوبها حتى صار يقدم الضابط بالكتاب على الضابط بالصدر في حال استواءهما في الدرجة.

ويناسب هاهنا التعرض لمسألة لها متعلق بما مضى، فيطرح سؤال وهو: هل القراءة نافعة أم لا؟

أقول وبالله تعالى التوفيق: لن يتردد عاقل في الإجابة عن هذا السؤال الذي يُعد من بديهيات المسائل، ولا ريب في نفع القراءة والحث عليها فإنها إحدى وسائل طلب العلم والاستزادة منه. لكن قد يشكل على البعض ما يسمع من التحذير من طلب العلم بالقراءة.

والجواب: أنه لا إشكال في ذلك، فإن العلم بكافة فنونه ومجالاته الدينية والدينية لا يمكن أن يلج طالبه فيه إلا بالتلقي والتجربة والسماع، فإن حصّل أساسيات الفن وأصوله تابع من حيث وصل، واستزاد المعرفة بالاجتهاد والطلب مستعملاً القراءة والسؤال فيما أشكل.

وهذا يدل على أن القارئ إنما هو مستفيد يطلب استزادة، وهو كلّ على أهل العلم بالفن الذي يطلبه، يبتغي النصح والإرشاد والتوجيه والتصحيح، حتى يصل إلى

مرحلة الاجتهاد والاستقلال بتحصيل الفائدة واستخراجها من مضانها بحسب آلاته التي ملكها من خلال عمله وجهده.

والعلوم الشرعية لا تقل أهمية في لزوم مرور طالبها بهذه المراحل وافتقاره إليها، أما أن يعتمد الطالب على القراءة فقط من دون قاعدة مسبقة وأصول راسخة ثم يذهب ليستخدم عقله في استخراج واستنباط الفوائد والمسائل الدقيقة ويحشر رأيه مع علماء الفن بالنقد والتحليل والتصويب والتزييف... فهذا دخیل ادعى أن يضر العلم وأهله، ويكون فعله إن لم ينكر عليه ويؤخذ على يديه - في العلوم الشرعية - سبباً للضلال كما وقع لبني إسرائيل. وفي العلوم الإنسانية سبباً للفساد والتأخر.

ومن هنا نسمع بعض أهل العلم يشدد النكير على تلقي العلم من مجرد القراءة، ويتوجه هذا الإنكار على من هذا حاله، فإن كان الطالب القارئ يعتمد في إزالة الإشكال بالسؤال والاستفهام من أهل العلم فإنه يرجى له النفع والخير. لأن القراءة لا تكون أبداً سبباً للضلال، لكن الدخن الذي تحمله النفس هو العلة المسببة لذلك أعاذنا الله من شرور أهل الشر والفتن.

ومن هؤلاء جماعوا العلوم، فإن جامع العلوم قد يكون جمع كما لم يجمعه عالم ومع ذلك فإنه لا يستحق لقب العالم إلا بالتقوى والورع والمراقبة لله، ومن هؤلاء: المستشرقون فإنهم جمعوا بالقراءة والتتبع علماً لا يستهان به كما لكنهم لم ينتفعوا به، فالمنصف منهم لم يتعدى كونه جامعاً، واستعمله بعضهم في حرب الإسلام بالخداع والتضليل والتزييف والتحريف والغش.

ومن أسباب وجوب الرجوع إلى التلقي والسماع في ما أشكل: وحدة المصدر الشرعي، وهو الكتاب والسنة وقد دلنا على وجوب مراعاة فهم السلف الذين شهدوا

التنزيل وعاصروا الوحي، قال الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾، وقال جل في علاه: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾، وقال عز من قائل: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.

وبهذا يحفظ الدين؛ وإن ترك حبله على الغارب للهوى والرأي كان مآله إلى ما آل عليه علم أهل الكتاب، والناظر في تأريخهم يجدهم مروا بتقلبات شديدة التناقض خلال حقبة مختلفة عافانا الله منها بما أنعم علينا من وعده المنجز بالحفظ والتمكين.

فالقراءة ينصح بها ويرغب فيها ويدعى لها، ولا بد من تحبيب الناس بقراءة كل نافع من العلوم، ويوجهون إلى طلب العلم والسؤال عن كل مشتبه ومشكل، وعلى القارئ تجنب ما لا نفع فيه أو ما يخشى ضرره لكثرة احتوائه على المشتبهات والمشكلات التي ربما أضرت بعقيدة المسلم فلا يغامر العاقل بأعز ما لديه وهو دينه.

أما قولهم: من كان شيخه كتابه كان خطؤه أكثر من صوابه. فهي عبارة مجملة لا يُقصد بها التنفير من القراءة وإنما عدم الركون إليها والاعتداد بها، أو الثقة بالفهم مع فقره بآلاته. فإن العلم يحتاج إلى ضبط وتوجيه كما سبق.

ومن العلوم ما لا يمكن ضبطه بمجرد القراءة فإنه قد يخونه الكتاب بتصحيح أو تحريف فيسكن إلى ما وقع عليه ويكسل عن تأكيده من غيره فيقع في خطأ، ومن هذا: أسماء الرواة، ونصوص الأدلة الشرعية، مع أننا في عصرنا الحالي نكاد أن نكون قد عاجلناها بوسائل الطبع الحديثة، وبالمقارنة، وبالمصنفات الخاصة بهذا الفن، إلا أنه لا يزال الأمر يحتاج من طالب العلم إلى تثبيت وروية وحرص على تأكيد العلم المحصل من غير ما مصدر.

والخطأ المحذر منه في هذه العبارة^(١) ليس هو "الكم"؛ وإن كان ظاهر العبارة يفيد؛ لكنه غير متصور واقعياً قطعاً. فيكون المراد منه الكيف أو الحجم^(٢)، أي خشية انحراف السلوك والمنهج عن الجادة بالاستقلال بالفهم، والاعتداد بالنفس، ومخالفة الأصول الثابتة، وكل هذا لا يكون سببه القراءة كما أسلفت؛ وإنما حالة القارئ ونهجه. ولا يخوف القارئ من الخطأ فإن الصواب إنما يُعرف بعد الخطأ، بالبحث والمدارسة والتصويب.

والكتاب إنما هو نتاج فكر وقريحة عالم، أو مجرب، أو خبير... وعصارة جهده وخلاصة تجاربه واجتهاده، ولم يضع هذا الكتاب إلا ابتغاء نشر علمه، فالأخذ من الكتاب أخذ من العالم نفسه.

وكما أن المتلقي والسامع يُطالب باستعادة المسموع إن فاته أو شوش عليه، والسؤال على ما أشكل، فكذلك القارئ. فليبتعد عن التعامل وليتجنب استعجال ثمره طلبه حتى يقارن نتائجه مع من يثق بعلمه، وبهذا ينجو من الآفات المحتملة، ومن

(١) أعني عبارة: من كان شيخه كتابه كان خطؤه أكثر من صوابه.

(٢) أي "أكبر"، وليس: "أكثر من صوابه".

صَدَقَ اللهُ يَصْدَقُهُ.

وهذا أبو بكر الخطيب البغدادي يذكر فضل الكتاب والقراءة فيقول نقلاً عن بعض الحكماء^(١): «وقراءة الكتب أبلغ في إرشاد المسترشد من ملاقة واضعيها إذا كان مع التلاقي يقوى التصنع ويكثر التظالم وتفطر النصرة وتشتد الحمية، وعند المواجهة يملك حب الغلبة وشهوة المباهاة والرياسة مع الاستحياء من الرجوع والأنفة من الخضوع، وعن جميع ذلك يحدث التضامن ويظهر التباين، وإذا كانت القلوب على هذه الصفة امتنعت من المعرفة وعميت عن الدلالة. وليست في الكتب علة تمنع من درك البغية وإصابة الحجة لأن المتوحد بقراءتها والمتفرد بعلم معانيها لا يباهي نفسه ولا يغالب عقله.

قال: والكتاب قد يفضل صاحبه ويرجع على واضعه بأمور منها: أن الكتاب يقرأ بكل مكان ويظهر ما فيه على كل لسان وموجود في كل زمان مع تفاوت الأعصار وبعد ما بين الأمصار وذلك أمر مستحيل في واضع الكتاب، والمنازع بالمسألة والجواب. وقد يذهب العالم وتبقى كتبه ويفنى العقل ويبقى أثره، ولولا ما رسمت لنا الأوائل في كتبها وخلدت من فنون حكمها ودونت من أنواع سيرها حتى شاهدنا بذلك ما غاب عنا وأدركنا به ما بعد منا وجمعنا إلى كثيرهم قليلنا وإلى جليلهم يسيرنا وعرفنا ما لم نكن لنعرفه إلا بهم وبلغنا الأمد الأقصى بقريب رسومهم، إذاً لخسر طلاب الحكمة وانقطع سبيلهم عن المعرفة، ولو ألجئنا إلى مدى قوتنا ومبلغ ما تقدر على حفظه خواطرننا وتركنا مع منتهى تجارتنا لما أدركته حواسنا وشاهدته نفوسنا لقلت المعرفة وقصرت المهمة

(١) تقييد العلم (ص ١١٨-١٣٣)

وضعت المنة وماتت الخواطر وتبلد العقل ونقص العلم، فكان ما دونوه في كتبهم أكثر نفعاً وما تكلفوه من ذلك أحسن موقعاً، ويجب الاقتفاء لآثارهم والاستضاء بأنوارهم فإن المرء مع من أحب، وله أجر ما احتسب»، ثم أسهب النقل والرواية والانشاد في هذا الباب بالدرر النفيس.

وأما ما رواه^(١) عن سعيد بن يعقوب أنه سأل ابن المبارك فقال: «وسألناه قلنا: نجد المواعظ في الكتب فننظر فيها؟ قال: لا بأس، وإن وجدت على الحائط موعظة فانظر فيها تتعظ. قيل له: فالفقه؟ قال: لا يستقيم إلا بالسمع»، فإنما ذكره في سياق كلامه عن التفريق بين ضرورة ذكر الإسناد في العلم بخلاف الأدب والمواعظ.

فقال في أول الفصل الذي عقده لذلك: «ما لا يفتقر كتبه إلى الإسناد. كل ما تقدم ذكره يفتقر كتبه إلى الإسناد فلو أسقطت أسانيده واقتصر على ألفاظه فسد أمره ولم يثبت حكمه لأن الأسانيد المتصلة شرط في صحته ولزوم العمل به... وأما أخبار الصالحين وحكايات الزهاد والمتعبدين ومواعظ البلغاء وحكم الأدباء فالأسانيد زينة لها وليست شرطاً في تأديتها» أ.هـ.


ولا شك أن نقل فتاوى الفقهاء لا يستقيم بغير سند بخلاف نقل مواعظ الوعاظ وأخبار القصاص، قال ابن جماعة^(٢): «وليجتهد على أن يكون الشيخ ممن له على العلوم الشرعية تمام الاطلاع، وله مع من يوثق به من مشايخ عصره كثرة بحث وطول اجتماع، لا ممن أخذ عن بطون الأوراق ولم يعرف بصحبة المشايخ الخذاق. قال

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٢١٣-٢١٤)

(٢) تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم لابن جماعة (ص ٤٠)

الشافعي: من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام. وكان بعضهم يقول: من أعظم البلية تشيخ الصحيفة. أي الذين تعلموا من الصحف» أ.هـ.

وهذا أيضاً ظاهر في الحذر من التصحيف فإن المتلقي بلا أساسيات من الصحف معرض للتصحيف والتحريف، وأخذ الكلام على غير وجهه، ومناقضة مراد كاتبه، وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة

قال: كتبت عن أبي كتاباً فظهر عليّ، فأمر بمركن فقال بكتبي فيها فغسلها.

إسناده جيد، لأجل طلحة فإنه مختلف في توثيقه. ومن طريق وكيع رواه: ابن أبي

شيبه، وأحمد، والبغوي، وابن عبد البر، والخطيب، وابن عساكر^(١).

والأثر عن أبي بردة صحيح فقد توبع طلحة فيه فرواه: حميد بن هلال عن أبي

بردة، وجاء عنه من طرق، رواه الدارمي^(٢) من طريق شعبة عن أبي موسى عنه به، وشيخ

شعبة هذا لم يتبين لي من هو فيحتاج إلى بحث.

ورواه الخطيب مختصراً^(٣) من طريق شعبة وسمى شيخه بسليمان بن المغيرة وهو ثقة

والسند إليه رجاله ثقات، فإن كان هو المكنى في الطريق الأولى وإنما وقع مصحفاً فيها؛

فجيد، وإلا فكنية سليمان: أبو سعيد.

(١) مصنف ابن أبي شيبه (٣١٥/٥)، والعلل ومعرفة الرجال لعبد الله (٢١٤/١)، ومعجم الصحابة للبغوي

(٤٤/٤)، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢٧٦/١)، وتقييد العلم (ص ٤٠)، وتأريخ دمشق

لابن عساكر (٥٥/٢٦) و(٧٣/٣٢).

(٢) سنن الدارمي (٤٢١/١)، ومن طريقه ابن عساكر في تأريخ دمشق (٥٤/٢٦)

(٣) تقييد العلم للخطيب (ص ٤٠)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٧٣/٣٢)

وجاء من طريق أبي هلال الراسبي عن حميد به، رواه الخطيب^(١). ومن طريق سهل بن أسلم عن حميد به، رواه الراهرمزي^(٢)، والخطيب^(٣). وتابعهما: يونس بن عبيد وحيب بن الشهيد عند الروياني^(٤) بلفظ تام وسند صحيح قال فيه أبو بردة: «كنت آتي أبي فكلما حدث بحديث عن النبي ﷺ قمت فكتبته ففطن لي فقال: أكتب كل ما أحدث به؟ قلت: نعم. قال: فاذهب فجيء بكتابك. فجمعه فدعا بماء فغسله فيه».

وهذا اللفظ لم أجده بهذا السياق في غير هذا الكتاب، إلا أن شهابي الدين أبا العباس البوصيري وأبا الفضل العسقلاني عزيا لفظاً قريباً منه لابن أبي شيبة من طريق وكيع بسند أثر الباب، والذي في المطبوع من مصنف ابن أبي شيبة مختصراً عن لفظ أبي خيثمة في كتابنا هذا. ولفظه عندهما^(٥): «كتبت عن أبي كتاباً فقال أبي: لولا أن فيه من كتاب الله لأحرقته، ثم دعا بمركن، أو إجانة فغسله^(٦) ثم قال: ع^(٧) عني ما سمعت

(١) تقييد العلم (ص ٣٩) من طريقين رجال إحداهما ثقات، ومن طريقه ابن عساكر في تأريخ دمشق (٥٥/٢٦)

(٢) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي (ص ٣٨١) وفي السند إليه من لا يعرف.

(٣) تقييد العلم (ص ٤٠) بسند صحيح إليه.

(٤) مسند الروياني (٣٠٦/١)، ومن طريقه ابن عساكر في تأريخ دمشق (٥٥/٢٦)، ومن طريق أخرى لشيخه (٧٣/٣٢)

(٥) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري (٢٤٤/١)، وقال: «هذا إسناد رجاله ثقات». والمطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر (٦١٢/١٢)

(٦) كذا في الإتحاف ووقعت في المطالب بهذا الرسم: (نفسه)، وهو تصحيف في الغالب والله أعلم.

(٧) كذا لفظ الإتحاف، وكررها في المطالب فجعلها: «عني عني» وأشار إلى خفاءها في النسخ التي لديه.

مني. فإني لم أكتب عن رسول الله صلی الله علیه وسلم كتاباً. وقال: كدت أن تهلك أباك»^(١).
وتابعهم غيلان بن جرير عن أبي بردة به بلفظ: «قال لي أبي: ما تسمع مني؟، قلت: بلى، قال: فائتني به، فقلت: أنا أكتبه، قال: فائتني به، فأتيته به فمحاها، ثم قال: احفظ كما حفظنا عن رسول الله صلی الله علیه وسلم»، رواه البزار^(٢) وقال: «ولا نعلم روى هذا الحديث عن غيلان عن أبي بردة إلا شداد بن سعيد وقد روى هذا الحديث خالد بن سلمة عن أبي بردة عن أبي موسى ولم يرفعه. أخبرناه نصر بن علي قال: أنبأنا زياد بن الربيع عن خالد بن سلمة عن أبي بردة عن أبي موسى بنحوه ولم يرفعه».

قلت: فيكون بهذا أضاف طريقاً أخرى وهي متابعة: خالد بن سلمة وبسند متصل رجاله ثقات، ولعلها بلفظ مختصر قريب من لفظ الكتاب والله تعالى أعلم.
وتابعهم أيضاً سعيد بن أبي بردة عن أبيه عند البزار بلفظ: «كنت إذا سمعت حديثاً كتبه، فقال لي أبي: يا بني كيف تصنع؟ قلت: إني أكتب الذي أسمع منك، قال: فائتني به، فقرأته عليه، فقال: نعم هكذا سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم ولكني أخاف أن تزيد أو تنقص»، وفي سنده خالد بن نافع ضعفه^(٣).



(١) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/١) بلفظ الإتحاف، وقال: «رواه الطبراني في الكبير والبزار بنحوه، إلا أن البزار قال: احفظ كما حفظنا عن رسول الله صلی الله علیه وسلم. ورجاله رجال الصحيح». قلت: لم أجده في الطبراني، ولا عند البزار بهذا السياق والإسناد وبأبي ما وقفت عليه عنده من طريق غير التي ذكرها.
(٢) مسند البزار (١٣٤/٨) بسند صحيح رجاله ثقات. وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٥/٢٦) و(٧٣/٣٢).

(٣) رواه البزار في المسند (١٠٥/٨-١٠٦). ورواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٣٨٤) إلا أنه سقط من مطبوعه ذكر أبي بردة. وذكر طريق البزار الهيثمي في المجمع (١٥١/١) وضعفها بخالد.

قوله: (كتبْتُ عن أبي كتاباً) يستفاد من جمع ألفاظه أنه كان يكتب ما يسمعه من أبيه عليه السلام من الأحاديث والعلم بغير علمه. ومضى شيء من الكلام عن مادة (كتاب) في الأثر رقم (٦٨).

«والكتاب فعل الكاتب ... ومعنى: كتب الكتاب أي جمع حروفه. ومنه كتب الخرز، ومنه يقال: كتبت البغلة: إذا جمعت بين شفريرها بحلقة»^(١)، «وأصل قولهم كتب الكتاب بمعنى: جمع حروفه»^(٢). قال ابن دريد^(٣): «وقد كتب الكتاب يكتبه كتباً إذا جمع حروفه. وأصل الكتب ضمك الشيء إلى الشيء... وكتبت الكتيبة إذا ضمنت بعض أهلها إلى بعض»، ونقل الأزهري^(٤) عن شمر نحوه وفيه: «ومنه قيل: كتبت الكتاب لأنه يجمع حرفاً إلى حرف»، ثم قال: «فالكتاب: اسم لما كتب مجموعاً، والكتاب: مصدر، والكتابة لمن تكون له صناعة كالصياغة والخياطة».

وقيل غير ذلك، قال أبو بشر اليمان بن أبي اليمان البندنجي^(٥): «وإنما سمي الجيش كتيبة لاجتماع بعضه إلى بعض، وكذلك سمي الكتاب كتاباً؛ لأن الكلام يكتب

(١) غريب القرآن لابن قتيبة (ص ٣٧)

(٢) غريب الحديث لابن قتيبة (٢٤٥/١)، وبهذا الأصل عرفه: البندنجي في التقفية في اللغة (ص ٢٠١)، وابن فارس في معجم المقاييس (١٥٨/٥)، والعسكري في التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ص ٤١٤)، وأبو موسى المديني في المجموع المغيث (١٤/٣)،

(٣) جمهرة اللغة (٢٥٥/١)

(٤) تهذيب اللغة (٨٧/١٠)

(٥) التقفية في اللغة للبندنجي (ص ١٤٨)

فيه؛ أي: يقيد. وفيه وجه آخر أنه يدرج ويحزم بعد أن يفرغ منه، يقال: تكتب الناس؛ أي: اجتمعوا» أ.هـ.

قال أبو الحسن ابن سيده^(١): «كتبه: خطه... واكتبه: ككتبه. وقيل: كتبه: خطه، واكتبه: استملاه، وكذلك: استكتبه. والكتاب: ما كتب فيه...» والكتاب: الصحيفة والدواة».

و«الفرق بين الكتاب والمصحف: أن الكتاب يكون ورقة واحدة ويكون جملة أوراق والمصحف لا يكون إلا جماعة أوراق»، قاله أبو هلال، وقال في الفرق بين الكتب والنسخ^(٢): «النسخ نقل معاني الكتاب، وأصله الإزالة ومنه نسخت الشمس الظل. وإذا نقلت معاني الكتاب إلى آخر فكأنك أسقطت الأول وأبطلته. والكتب قد يكون نقلاً وغيره. وكل نسخ كتب وليس كل كتب نسخاً».

و«القرآن سمي كتاباً لما جُمع فيه من القصص والأمر والنهي والأمثال والشرائع والمواعظ وكل شيء جمعت بعضه إلى بعض فقد كتبته» قاله أبو عبيد الهروي^(٣).

(١) المحكم والمحيط الأعظم (٧٧٥/٦-٧٧٦)

(٢) الفروق اللغوية للعسكري (ص ٢٩٠-٢٩١)

(٣) الغريبين في القرآن والحديث (١٦١٣/٥)

قوله: (فظهر عليّ) «الظهور: الظفر، ظهر عليه يظهر ظهوراً، وأظهره الله عليه»^(١)، أي ظفر به بعد تخفيه منه، يقال: «الشيء يظهر ظهوراً: برز بعد الخفاء، ومنه قيل: ظهر لي رأي، إذا علمت ما لم تكن علمته، وظهرت عليه اطلعت، وظهرت على الحائط علوت، ومنه قيل: ظهر على عدوه إذا غلبه، وظهر الحمل تبين وجوده»^(٢).

قوله: (فأمر بمركن) أي دعا وطلب أن يؤتى له بمركن، وهو اسم من أسماء الأوعية والآنية كما هو واضح من السياق، وتتابع أهل اللغة في تفسيره بالإجانة، وتفضل بعضهم فزادها بياناً بتقييدها بأنها: التي تغسل فيها الثياب^(٣)، حكاه القاسم بن سلام عن الأصمعي^(٤). وكلاهما غريب؛ ولهذا يقول ابن حجر^(٥): «وأبعد من فسرهِ بالإجانة بكسر الهمزة وتشديد الجيم ثم نون لأنه فسر الغريب بمثله»، وقال في نقض الاعتراض^(٦): «وكان ماذا؟ إنما استبعد الغريب بالغريب»، وفسر الحافظ الإجانة بما هو ظاهر في زمنه، وهو القصيرية.

(١) المحكم والمحيط الأعظم (٢٨٩/٤)

(٢) المصباح المنير للفيومي (ص ٢٠٠)، وانظر معجم مقاييس ابن فارس (٤٧١/٣)

(٣) انظر الغريب لابن سلام (٩١/٣)، وصحاح الجوهري (٢١٢٦/٥)، وتهذيب الأزهري (١٠٩/١٠)، ومحكم ابن سيده (٨٠٣/٦)، وغريب الهروي (٧٧٥/٣)،

(٤) غريب الحديث لابن سلام (٣٤٠/٤)

(٥) فتح الباري (٣١١/١٣)

(٦) انتقاض الاعتراض لابن حجر (٧٣٤/٢)

قال في العين^(١): «والمركن: شبه تور من آدم يتخذ للماء. قال الضرير: المكن: إجانة من خزف أو صفر»، قال عياض^(٢): «وقال غيره: هو شبه حوض من صفر أو فخار وهو المخضب أيضاً». قلت: «التور: إناء يشرب فيه»^(٣)، وهو إناء من صفر أو حجارة كالإجانة، يتوضأ فيه ويؤكل^(٤). وإنما شبهه بالتور كونه من الآنية وإلا فهو دون دون المكن كما هو ظاهر في الاستعمال^(٥).

وقال الخطابي^(٦): «المكن شبه الجفنة الكبيرة»، قلت: «الجفنة كالقصة»^(٧)، بل هي: «أعظم ما يكون من القصاع»^(٨). وقال ابن دريد^(٩): «المكن إناء يتخذ كالإجانة»، وفي الإجانة يقول ابن سيده^(١٠): «قصة شبه المطهرة يؤكل فيها ويتوضأ»، وقال ابن هشام اللخمي^(١١): «فأما الإجانة فقصرية يغسل ويعجن فيها، وتكون من

(١) العين (٣٥٤/٥)

(٢) مشارق الأنوار لعياض (٢٨٩/١)

(٣) الصحاح (٦٠٢/٢)

(٤) المجموع المغني لأبي موسى المديني (٢٤٦/١)، والنهاية لمجد الدين ابن الأثير (١٩٩/١)

(٥) وقال بذلك أيضاً أبو عبد الله ابن أبي نصر الحميدي في تفسير غريب الصحيحين (ص ١١٨)

(٦) معالم السنن للخطابي (٨٦/١)، وعنه ابن الجوزي في كشف مشكل الصحيحين (٢٩٤/٤)

(٧) الصحاح (٢٠٩٢/٥)

(٨) المحكم والمحيط الأعظم (٤٥٥/٧)

(٩) الاشتقاق (ص ٨٧)

(١٠) المخصص (٤٦٧/١)

(١١) شرح فصيح ثعلب للخمي (ص ١٨٢)

عود ومن فخار».

قوله: (فقال بكتي فيها فغسلها) يريد ألقاها في المكن المملوء بالماء، فغسل الصحف ليذهب حرها وما سطر عليها.

واستعمال (قال) بمعنى الفعل معروف عندهم قال أبو السعادات مجد الدين ابن الأثير^(١): «العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال، وتطلقه على غير الكلام واللسان، فتقول: قال بيده: أي أخذ: وقال برجله: أي مشى. قال الشاعر:

وقالت له العينان سمعاً وطاعة^(٢)

أي أومأت. وقال بالماء على يده: أي قلب. وقال بثوبه: أي رفعه. وكل ذلك على المجاز والاتساع» أ.هـ،

وقال الزمخشري^(٣): «ومن المجاز: قال بيده: أهوى بها، وقال برأسه: أشار» أ.هـ.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/١٢٤)، وأصله في المجموع المغيث في غربي القرآن والحديث لأبي موسى المديني (٢/٧٦٢)، وآثرت كلام ابن الأثير لتوسعه وجزمه.

(٢) عجز البيت: عند ابن سيده في المحكم (٦/٥٦٢)، والحميري في شمس العلوم (٨/٥٦٧٥)، وابن منظور في لسان العرب (١١/٥٧٢):

وحدرتا كالدرا لما يثقب

.....

وهو عند ابن جني في الخصائص (١/٢٣)، لكنه أبدل حدرتا ب: أبدت. ولم يسم أحد منهم الشاعر.

(٣) أساس البلاغة للزمخشري (٢/١١١)

وتوسع أبو الفتح عثمان بن جني^(١) في الكلام عن القول وبدأه بقوله: «فأقول: إن معنى (ق و ل) أين وجدت وكيف وقعت من تقدم بعض حروفها على بعض وتأخره عنه، إنما هو للخفوف والحركة»، قال: «فكل كلام قول، وليس كل قول كلاماً هذا أصله. ثم يتسع فيه فيوضع القول على الاعتقادات والآراء ... فأما تجوزهم في تسميتهم الاعتقادات والآراء قولاً فلأن الاعتقاد يخفى فلا يعرف إلا بالقول، أو بما يقوم مقام القول: من شاهد الحال فلما كانت لا تظهر إلا بالقول سميت قولاً إذ كانت سبباً له، وكان القول دليلاً عليها كما يسمى الشيء باسم غيره إذا كان ملابساً له» أ.هـ.

ومضى الكلام عن محو السلف لكتبهم خشية أن توضع غير موضعها المراد لها؛ في الأثر رقم (١١٢)، وروى ابن أبي شيبة^(٢) بسند صحيح إلى الشعبي أن «مروان دعا زيد بن ثابت وقوماً يكتبون، وهو لا يدري، فأعلموه، فقال: أتدرون لعل كل شيء حدثكم ليس كما حدثكم». والله تعالى أعلم.



(١) الخصائص لابن جني (١/٥-٢٠)، ولخصه ابن سيده في المحكم والمحيط الأعظم (٦/٥٦٢)

(٢) المصنف لابن أبي شيبة (٥/٣١٥)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز عن

بشير بن نهيك قال: كتبت عن أبي هريرة كتاباً فلما أردتُ أفارقه قلت: يا أبا

هريرة إني كتبتُ عنك كتاباً فأرويه عنك؟ قال: نعم، اروه عني.

مضى هذا الأثر من طريق معاذ بن معاذ العنبري عن عمران به. برقم (١٣٧).

ومضى الكلام على مباحثه وفوائده هناك.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: قال عبد

الله: إنكم لن تزالوا بخير ما دام العلم في ذوي أسنانكم، فإذا كان العلم في الشباب
أنف ذو السن أن يتعلم من الشباب.

رجاله ثقات، وأحاديث مغيرة عن إبراهيم في اتصالها كلام. وإبراهيم فلم يلقى ابن
مسعود رضي الله عنه.

وروى الترمذي في العلل^(١) عن الأعمش بسند حسن قال: «قلت لإبراهيم
النخعي: أسند لي عن عبد الله بن مسعود. فقال إبراهيم: إذا حدثتك عن رجل عن
عبد الله فهو الذي سميت، وإذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد عن عبد الله».
والأثر بهذا الإسناد والسياق لم أقف عليه عند غير المصنف.

وهو مشهور بنحو هذا اللفظ من طريق أبي إسحاق السبيعي عن سعيد بن وهب
عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «لا يزال الناس بخير ما أتاهم العلم من علمائهم وكبرائهم
وذوي أسنانهم فإذا أتاهم العلم عن صغارهم وسفهاءهم فقد هلكوا»، رواه: معمر^(٢)،
والطبراني^(٣). وأبو نعيم، وابن منده، وأبو سعيد ابن الأعرابي^(٤). وأبو القاسم هبة الله

(١) العلل الصغير (ص ٧٥٣)، وشرح العلل لابن رجب (١/٥٣١)

(٢) جامع معمر (١١/٢٤٦ و ٢٥٧)

(٣) المعجم الأوسط (٧/٣١١)، وفي السند مجاهيل. ورواه في الكبير (٩/١١٤) بسند رجاله ثقات صحيح
إن شاء الله إن سلمت عننة أبي إسحاق.

(٤) حلية الأولياء لأبي نعيم (٨/٤٩)، ومسند إبراهيم بن أدهم لابن منده (ص ٣٤)، ومعجم ابن الأعرابي

اللالكائي، وابن عبد البر^(١).

ورواه البيهقي والخطيب وابن عبد البر^(٢) بسند فيه جهالة وسياق مختلف ولفظه: «لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم وعن أمنائهم وعلمائهم، فإذا أخذوه من صغارهم وشرارهم هلكوا».

ورواه أبو إسحاق أيضاً عن زيد بن وهب عن ابن مسعود رضي الله عنه ولفظه: «لن يزال الناس بخير ما أتاهم العلم من قبل أكابرهم، وذوي أسلافهم، فإذا أتاهم من قبل أصاغرهم هلكوا»، رواه الطبراني^(٣) وقال: «هكذا رواه شعبة، عن أبي إسحاق، عن زيد بن وهب، وتابعه زيد بن حبان»، يريد أن الجماعة رَوَوْه عن أخيه سعيد بن وهب.



ولفظ المصنف ظاهر في التوجيه لطلب العلم قبل الكبر والتسويد، حتى يستغني الكبير بعلمه عما قد يعرض عليه من الحرج إن احتاج إلى الصغير في السن. وسبق طرق هذه المسألة تحت الأثر رقم (٩).

ويختلف عنه لفظ السبيعي فإنه جعل الصغار وصفاً مستنكراً ينصرف إلى أهل البدع والصغار؛ وأوضحته بعض ألفاظه. وليس هو المعني هنا من أثر الباب، ويشهد

(٢/٤٧٨). وفيه إسحاق بن سعيد بن أركون تالف.

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لللالكائي (١/٩٤)، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١/٦١٦) وفيه الحسن بن قتيبة ضعيف

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٢١٧)، والفيقه والمتفقه للخطيب (٢/١٥٥)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (١/٦١٦-٦١٧)

(٣) المعجم الكبير (٩/١١٤)، وسنده صحيح ما سلمت عننة السبيعي.

للفظ المصنف ما رواه أبو عمر بن عبد البر في جامع بيان العلم عن ابن مسعود رضي الله عنه فقال ^(١): «أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى نا عمر بن محمد الجمحي، نا علي بن عبد العزيز نا أحمد بن يونس نا أحمد يعني ابن طلحة عن مطرف قال: سمعت سلمة بن كهيل ذكر عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: إنكم لن تزالوا بخير ما دام العلم في كباركم فإذا كان العلم في صغاركم سفه الصغير الكبير»، ورجاله من مطرف بن طريف فما فوقه ثقات. وما سواهم فيحتاج إلى بحث لم أنشط له، وفيهم من حكم عليه المتأخرون بالجهالة.

ونحوه قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «قد علمت متى صلاح الناس ومتى فسادهم. إذا جاء الفقه من قبل الصغير استعصى عليه الكبير. وإذا جاء الفقه من قبل الكبير تابعه الصغير فاهتديا» ^(٢).

وبهذا يتبين أن المراد: التحذير من بلوغ هذه المرحلة وهي: استنكاف قبول الحق والترفع عن طلب العلم بحجة صغر المستفاد منه. وكذا التحفيز على مبادرة زمن الفتوة: بالطلب وتحصيل ما ينبغي علمه للكبير المسود إما بالأبوة، أو بالمنصب والمسؤولية إدارة وإمارة، أو بالتدريس والتعليم، أو غير ذلك.

وكانه يقول لا تعرض نفسك لهذه الحال والتي ربما زهدك فيها الشيطان من سلوك طريق الخير بهذه الحجة الضعيفة والتي لا تروج على مؤمن تقي ورع. وإلا فإن طلب العلم لا يُستحي منه وقد طلب الأفاضل العلم من المفضولين، والمعلم من التلميذ وهذا

^(١) جامع بيان العلم وفضله (٦١٦/١)

^(٢) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٦١٥/١)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٥٨/٢)، وفي نصيحة أهل الحديث (ص ٣٥)، ورجاله ثقات خلا شيخ الخطيب لم أعرفه، وقد توبع.

حال أهل التواضع والتقوى، ومن كان يتطلع إلى النتائج فلن يعبأ بالمظاهر، والباحث عن صلاحه لا يعتبر بالمفاضلات الدنيوية والله المستعان.

قال أبو طالب المكي^(١) مقررًا هذا الخصلة في أهل الخير والتقوى: «ولم يكن الأشياخ يستنكفون أن يتعلموا من الشباب ما جهلوا ولا يزرون عليهم لصغر سنهم إذ الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء لا مانع لما أعطى الله من صبي أو غيره، ولا معطي لما منع الله من كبير أو غيره، وقال "أبو أيوب السجستاني"^(٢): إني أدركت الشيخ ابن ثمانين سنة يتبع الغلام يتعلم منه فيقال له: تتعلم من هذا؟ فيقول: نعم، أنا عبده^(٣) ما دمت أتعلم منه، وقال علي بن الحسن من سبق إليه العلم فهو إمامك فيه وإن كان أصغر سنًا منك، وقيل لأبي عمرو بن العلاء: أيحسن للشيخ الكبير أن يتعلم من الصغير؟ فقال: إن كانت الحياة تحسن به فإن التعلم يحسن، فإنه يحتاج إلى العلم ما دام حيًا... وسمعت أبا بكر بن الجلاء يقول: إني لأرى الصبي يعمل الشيء فأستحسنه فأقتدي به فيكون إمامي فيه».

ثم عارض ما ذكره بنحو أثر الباب وقال في توجيهه: «فذلك خشية أن لا يتعلم منه لما ذكرناه من الحياء والتكبر والاستنكاف. ووجه آخر هذا مجازه عندي على الخبر والكون^(٤)؛ لا على الذم، لأنه قد جاء في الأثر: وصف هذه الأمة في أول الزمان بتعلم

(١) قوت القلوب (٢/٢٤٤) دار الكتب العلمية.

(٢) كذا في المطبوع، ولعله أيوب السخيتاني، فإن الغزالي في الإحياء (١/١٤٤) ذكره فسماه على الصواب، والأثر فلم أقف عليه.

(٣) في هذه الكلمة بحث أنسأته إلى آخر الكلام على أثر الباب.

(٤) يريد بالكون الكائن، أي ما سيكون مستقبلاً بحسب تفسيره.

صغارها من كبارها، فإذا كان آخر الزمان تعلم كبارهم من صغارهم^(١). فإذا كان كذلك فهذا تفضيل الأصاغر وتشريف هذه الأمة على سالف الأمم لأنهم لم يكونوا يحملون العلم إلا عن القسيسين والرهبان والأشياخ العباد والزهاد، وأخير أن هذه الأمة في آخر الزمان تفضل سالف الأمم في أول أزمنتهم بأن يتعلم الكبير من الصغير كما فضلهم الله تعالى به فذلك أشد وطأ للخبر الآخر: أمي كالمطر لا يدري أوله خير أم آخره^(٢)» انتهى.

وفي جامع بيان العلم لابن عبد البر في تفسير الأصاغر^(٣): «قال نعيم: قيل لابن المبارك: من الأصاغر؟ قال: الذين يقولون برأيهم. فأما صغير يروي عن كبير فليس بصغير. وذكر أبو عبيد في تأويل هذا الخبر عن ابن المبارك أنه كان يذهب بالأصاغر إلى أهل البدع ولا يذهب إلى السن، قال أبو عبيد: وهذا وجه، قال أبو عبيد: والذي أرى أنا في الأصاغر أن يؤخذ العلم ممن كان بعد أصحاب رسول الله ﷺ فذاك أخذ العلم عن الأصاغر» أ.هـ، قلت: قول أبي عبيد القاسم بن سلام في كتابه غريب الحديث وزاد^(٤): «ويقدم ذلك على رأي الصحابة وعلمهم فهذا هو أخذ العلم من

(١) أثر عن ابن عباس رواه أبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٣٧٥/١)، وأبو موسى المديني في ذكر ابن أبي الدنيا وما وقع عالياً من حديثه (ص ٣٦٨)، قال: «تعلموا فإن أول هذه الأمة تعلم صغارها من كبارها، وإن آخرها يتعلم كبارها من صغارها»، وليس في سنده متهم ولا مجمع على ضعفه.

(٢) حديث مشهور روي من طرق لا تخلو أحادها من مقال. ولعلي أعود فأنشط لتخريجه.

(٣) جامع بيان العلم (٦١٢/١)

(٤) غريب الحديث لابن سلام (٣٧٠/٣)

الأصاغر قال أبو عبيد: ولا أرى عبد الله [يعني ابن مسعود] أراد إلا هذا^(١) أ.هـ.

وقال أبو عمر ابن عبد البر^(١): «وقال بعض أهل العلم: إن الصغير المذكور في حديث عمر وما كان مثله من الأحاديث إنما يراد به الذي يُستفتى ولا علم عنده وأن الكبير هو العالم في أي سن كان. وقالوا: الجاهل صغير وإن كان شيخاً، والعالم كبير وإن كان حدثاً... واستشهد بعضهم بأن عبد الله بن عباس رضي الله عنه كان يستفتى وهو صغير، وأن معاذ بن جبل وعتاب بن أسيد كانا يفتيان وهما صغيرا السن وولاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم الولايات مع صغر أسناهما، ومثل هذا في العلماء كثير... وقال آخرون: إنما معنى حديث ابن عمر وابن مسعود في ذلك أن العلم إذا لم يكن عن الصحابة كما جاء في حديث ابن مسعود ولا كان له أصل في القرآن والسنة والإجماع فهو علم يهلك به صاحبه، ولا يكون حامله إماماً ولا أميناً ولا مرضياً... وقد يحتمل حديث هذا الباب أن يكون أراد أن أحق الناس بالعلم والتفقه أهل الشرف والدين والجاه، فإن العلم إذا كان عندهم لم تأنف النفوس من الجلوس إليهم وإذا كان عند غيرهم وجد الشيطان السبيل إلى احتقارهم وواقع في نفوسهم أثره الرضا بالجهل أنفة من الاختلاف إلى من لا حسب له ولا دين، وجعل ذلك من أشراط الساعة وعلاماتها ومن أسباب رفع العلم والله أعلم أي الأمور أراد عمر رضي الله عنه بقوله: فقد ساد بالعلم قديماً الصغير والكبير، ورفع الله عز وجل به درجات من أحب... ومما يدل على أن الأصاغر ما لا علم عنده ما ذكره... الزهري قال: كان مجلس عمر مغتصاً من القراء شباباً وكهولاً فرما استشارهم ويقول: لا يمنع أحدكم حداثة سنه أن يشير برأيه؛ فإن العلم ليس على حداثة السن

(١) جامع بيان العلم وفضله (١/٦١٨-٦٢٠)

وقدمه، ولكن الله يضعه حيث يشاء» انتهى كلامه.

وقال ابن جماعة^(١) في تعداد آداب الطلب: «أن لا يستنكف أن يستفيد ما لا يعلمه ممن هو دونه منصباً أو نسباً أو سناً، بل يكون حريصاً على الفائدة حيث كانت والحكمة ضالة المؤمن يلتقطها حيث وجدها». قال: «وليحذر من التقييد بالمشهورين وترك الأخذ عن الخاملين فقد عدَّ الغزالي وغيره ذلك من الكبر على العلم وجعله عين الحماقة؛ لأن الحكمة ضالة المؤمن يلتقطها حيث وجدها ويغتنمها حيث ظفر بها، ويتقلد المنة لمن ساقها إليه فإنه يهرب من مخافة الجهل كما يهرب من الأسد، والهارب من الأسد لا يأنف من دلالة مَنْ يدلّه على الخلاص كائناً من كان. فإذا كان الخامل ممن ترجى بركته كان النفع به أعم والتحصيل من جهته أتم، وإذا سبرت أحوال السلف والخلف لم تجد النفع يحصل غالباً والفلاح يدرك طالباً إلا إذا كان للشيخ من التقوى نصيب وافر، وعلى شفقتة ونصحه للطلبة دليل ظاهر»^(٢) أ.هـ.

قوله: (إنكم لن تزالوا بخير ما دام العلم في ذوي أسنانكم) «ذوي أسنانهم، وهم الأكابر والأشراف»^(٣)، ويروى عن قتادة أنه قال: «كان أهل الجاهلية لا يورثون الصبي، يجعلون الميراث لذوي الأسنان»^(٤). قوله: (فإذا كان العلم في الشباب) مضى

(١) تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم لابن جماعة (ص ١٧)

(٢) تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم لابن جماعة (ص ٤٠)

(٣) النهاية لمجد الدين ابن الأثير (٤١٣/٢)

(٤) ذكره الخطابي في غريب الحديث (١٥٦/٣)، وعزاه ابن حجر في العجائب في بيان الأسباب (٨٦٣/٢)

لعبد بن حميد.

الكلام عن الشباب في الأثر رقم (٨٠)، وعن أسنان الناس ومراحل أعمارهم في الأثر رقم (٥٨).

قوله: (أنف ذو السن أن يتعلم من الشباب) والأنف هنا الحمية^(١)، والكراهة^(٢)، «يقال أنف من الشيء يأنف أنفاً إذا كرهه وشرفت نفسه عنه»^(٣). «وأنف فلان من كذا بمعنى استنكف»^(٤)، و«نكف الرجل عن الأمر نكفاً واستنكف إذا أنف منه وامتنع»^(٥).

وعلة الامتناع والكراهة طبيعية في خلق ابن آدم إلا من أوتي عقلاً. فإن الحياء واستصغار الصغير أمر جُبِلَ عليه الناس، وخاصة من كان كبيراً يراقب نمو الصغير ثم يحتاج إليه في أمر من أمور التعليم. فإن تجرد من الحمية وقدم النفع وطلب الفائدة فهذا هو الذي عقل نفسه عما لا خير فيه.

وأذكركني قبل ما يقارب الثلاثة عقود في بداية الطلب والبروز وبعض كبار أهل مسجدنا من جيراننا وآباء رفقائي - ممن نموت ونشأت تحت أعينهم - إن احتاج إلى معرفة أمرٍ ما؛ تراه يلجأ إلى بعض من كان يطلب العلم عندي ممن ليسوا من أهل مسجدنا، وربما استمهله هذا حتى يأخذ الإجابة عني ثم يعيدها إليه؛ فلا يمانع، لكنه لا يتجرأ ليأخذها عني مباشرة، فرحمهم الله وأصلح حالهم ورفع شأنهم، وغفر لي ما كان

(١) العين (٣٧٨/٨)

(٢) تهذيب اللغة (٣٤٦/١٥)

(٣) النهاية لابن الأثير (٧٦/١)، في غير أثر الباب.

(٤) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص ٩٥)

(٥) المخصص لابن سيده (٣٩٩/٣)، والمحكم والمحيط الأعظم (٦١/٧)

مني إنه هو الغفور الرحيم. والله المستعان.



فائدة:

مر في سياق نقل كلام أبي طالب المكي قول نسبه لأيوب بن كيسان السخثياني وفيه يقول أيوب: «إني أدركت الشيخ ابن ثمانين سنة يتبع الغلام يتعلم منه فيقال له: تتعلم من هذا؟ فيقول: نعم، أنا عبده ما دمت أتعلم منه». وبالرغم من أنني لم أقف على الأثر فيما ذكرته في موضعه، إلا أن في السياق عبارة تتعلق بأدب الطلب والتعلم اختلف فيها مؤخراً فحرصتُ على ألا تمر هنا من غير تعليق.

وهذه اللفظة هي قوله: «أنا عبده ما دمت أتعلم منه»، وهي من الألفاظ ذوات المعاني المختلفة؛ وبنحوها القول المتداول المشهور: من علمني حرفاً صرتُ له عبداً. وكان قد أثار بعض الزوابع بين طلاب العلم لحساسية العبودية وموقعها من التوحيد. فالعقلاء يعلمون أن المراد بالعبودية هنا هو: الرق؛ وليس من شيءٍ أشدَّ امتهاناً للمرء منه، فأن تكون الحرية ثمناً للعلم هو مثال لأعلى ما يمكن استعماله في التمثيل البلاغي لأهمية التعليم.

وبعض الناس إذا سمع هذا اللفظ انصرف ذهنه إلى عبودية المحبة والخضوع والذلة والتي لا تُصرف إلا للرب سبحانه وتعالى! وهو معنى غير مرادٍ قطعاً لعدم مناسبته للسياق، ولا يصلح التمثيل به هنا لافتقاره إلى مقومات المبادلة بين الطرفين - المفيد والمستفيد - ومناقضة العلم والعقل للعبودية لغير الرب سبحانه.

فإذاً فالأقرب هو المعنى الأول، لكنه أيضاً لا يُحمل على ظاهره قط، فإن الحرية لا تباع وتشتري، ولهذا لما سئل تقي الدين أبو العباس أحمد ابن تيمية^(١) عن نحو هذا أغلظ في الإجابة، وكأنه حملها على ظاهرها في انتقال ملك المتعلم للمعلم، ونبه إلى أن الحر لا يُسترق، وأنه تُبنى عليها أحكام في النكاح والإرث وغيرها. فتراه وقد نحى بها إلى غير المراد منها، فهو رحمه الله إما أنه وهم - فأبعد النجعة - ولم يتصور السؤال حق تصوره والذي كان على هيئة التمثيل لا الحكم. أو أنه أراد الزجر عن أمرٍ ما كان معروفاً في عصره من امتهان الرقيق أو نحو ذلك، على بعد في هذا المحمل.

وقد وردت العبارة على لسان مدمني المعرفة، وطلاب الفائدة، ومحبي العلم، الذين كان همهم الأول وطمعهم الأكبر هو نيل محبة الله وبلوغ رضوانه، فعن الأصمعي أنه سمع شعبة يقول: «كنت إذا سمعتُ من الرجل الحديث، كنت له عبداً ما حيي، فكلما لقيته سألت عنه»^(٢)، وروى ابن عساكر^(٣) في تأريخه عن عفان قال: «قال شعبة: من كتبتُ عنه أربعة أحاديث فأنا عبده حتى أموت»، وفي مسائل أبي مُجَدَّ حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني^(٤) بسنده إلى أبي داود الطيالسي قال: «وسمعت شعبة يقول: من كتبت عنده ثلاثة أحاديث فأنا أبداً له عبد واخضع له».

وجميع ما قاله إنما هو تعبير عن امتلاك المفيد ولاء ومحبة المستفاد منه، وكأنه يقول: أنه يصير واجباً عليه معرفة حق مَنْ علَّمه وأفاده: بالسؤال والمحبة والامتنان، كنوع من الجزاء عليه والشكران.

(١) كما في مجموع فتاواه، جمع ابن قاسم (٣٤٥/١٨)

(٢) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٩١/١)

(٣) تأريخ دمشق (١٨٥/٤٣)

(٤) مسائل حرب الكرماني من كتاب النكاح إلى نهاية الكتاب (١٢٦٧/٣)، جامعة أم القرى ١٤٢٢ هـ.

وهو نوع من محاسن الأخلاق فمعرفة فضل أهل الفضل لا تحفى منزلتها، ولا يختلف اثنان في أن الإنسان يُملك بالمعروف حتى لا يعرف كيف يكافئ صاحب المعروف فيظل له ممتناً عارفاً لفضله شاكراً له، ومنه قول المتنبي:

إِذَا أَنْتَ أَكْرَمْتَ الْكَرِيمَ مَلَكَتْهُ وَإِنْ أَنْتَ أَكْرَمْتَ اللَّيْمَ تَرَدَّ

وقول الآخر:

أَحْسِنْ إِلَى النَّاسِ تَسْتَعْبِدْ قُلُوبَهُمْ فَطَالَمَا اسْتَعْبَدَ الْإِنْسَانُ إِحْسَانُ

فإن كان هذا حال الناس في أمور دنياهم، فكيف بمن يتفضل عليك بمعرفة تزيدك قربة من ربك ومولاك، أفلا يستحق الامتنان، والله المستعان. هو العليم العلام.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا الفضل بن دكين نا الأعمش عن إبراهيم عن

علقمة قال: ما سمعته وأنا شاب فكأني أنظر إليه في قرطاس أو ورقة.

سنده صحيح، ومن طريق أبي نعيم الفضل بن دكين رواه: أبو زرعة الدمشقي،
وأبو يوسف الفسوي، وأبو نعيم الأصبهاني، وأبو بكر البغدادي، وأبو عمر النمري
القرطبي، وأبو القاسم ابن عساكر^(١).



والأثر ظاهر في فضل الطلب والحفظ زمان الصبا والفراغ عن الأشغال، في حال
اجتماع القلب والبدن. ومضى الكلام عن طرف هذه المسألة تحت الأثر رقم (٩).

قوله: (ما سمعته وأنا شاب) وفي لفظ: (ما حفظت)، يريد العلم الذي تلقاه في
حال الحداثة، ومبتدأ العمر. وسبق الكلام عن أسنان الناس وأعمارهم تحت الأثر رقم
(٨٠)، قال ابن فارس^(٢): «الشين والباء أصل واحد يدل على نماء الشيء، وقوته في

(١) تأريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٦٥٠)، والمعرفة والتأريخ ليعقوب بن سفيان الفسوي (٢/٥٥٤ و٦٣٤)،
وحلية الأولياء لأبي نعيم (٢/١٠٠)، والفقيه والمتفقه (٢/١٨٢)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب
السامع (١/٣١١) كلاهما للخطيب البغدادي، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر النمري
(١/٣٥٧)، وتأريخ دمشق لابن عساكر (١/١٨٥)

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣/١٧٧)

حرارة تعثره. من ذلك شببت النار أشبهها شباً وشبوباً. وهو مصدر شبت. وكذلك شببت الحرب، إذا أوقدتها. فالأصل هذا، ثم اشتق منه الشباب الذي هو خلاف الشيب. يقال: شب الغلام شبيباً وشباباً، وأشب الله قرنه. والشباب أيضاً: جمع شاب، وذلك هو النماء والزيادة بقوة جسمه وحرارته» أ.هـ.

قوله: (فكأنني أنظر إليه في قرطاس)، القرطاس هو الصحيفة، التي يكتب فيها، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾، وقوله سبحانه: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ يَجْعَلُونَهُ قَرَارِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾، وفسرها بالصحيفة: ابن قتيبة، وابن الأعرابي، والفراء، والليثاني، والعزيري وابن عرفة، وغيرهم^(١).

قال الجوهري^(٢): «القرطاس: الذي يكتب فيه. والقرطاس بالضم مثله، وكذلك القرطس». «قال ابن عرفة: العرب تسمي الصحيفة قرطاساً من أي شيء كانت»^(٣). ويطلق على الهدف المعد للرمي، قال في العين^(٤): «القرطاس معروف يتخذ من بردي مصر. وكل أديم ينصب للنضال فاسمه: قرطاس. يقال: قرطس الرامي إذا أصاب الأديم.

(١) ابن قتيبة في غريب القرآن (ص ١٥٠)، ونقله الأزهرى عن ابن الأعرابي في تهذيب اللغة (٩/٢٩١)، وقول الفراء في كتابه معاني القرآن (١/٣٤٣)، ونسبه ابن سيده للحياني في المحكم والمحيط الأعظم (٦/٦١١)، وقول العزيري في كتابه غريب القرآن (ص ٣٨٥)، والراغب الأصفهاني في المفردات (ص ٦٦٦)

(٢) الصحاح (٣/٩٦٢)

(٣) نقله أبو عبيد الهروي في الغريين (٥/١٥٢٩)، وأبو الفضل عياض اليحصبي في المشارق (٢/١٧٨)

(٤) كتاب العين (٥/٢٥٠)

وجرمز إذا أخطأ، والرمية التي تصيبها اسمها: المقرطسة».

ونقل الأزهري عن ابن شميل قوله^(١): «الهدف: ما رفع وثني من الأرض للنضال. والقرطاس: ما وضع في الهدف ليرمى. والغرض: ما ينصب شبه غربال أو حلقة. وقال في موضع آخر: الغرض: الهدف، ويسمى القرطاس هدفاً أو غرضاً على الاستعارة». قال ابن قتيبة^(٢): «ومنه يقال للرامي إذا أصاب: قرطس. إنما يراد أصاب الصحيفة» أ.هـ.

(أو ورقة) والورقة من أجزاء الكتاب، قال في العين^(٣): «والورق: أدم رقاق، منها ورق المصاحف، والواحدة من كل هذا ورقة»، «وورق المصحف، وأوراقه: صحفه»^(٤). و«الكتاب يكون ورقة واحدة ويكون جملة أوراق»، كذا قال أبو هلال العسكري^(٥)، وأفاد أيضاً أن الدفتر يكون أوراقاً مجموعة، مكتوبٌ فيها أو لا، والصحيفة تكون ورقة واحدة.

قال أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي^(٦): «التفقه في زمن

(١) تهذيب اللغة (١٢٠/٦)

(٢) غريب القرآن (ص ١٥١)

(٣) العين (٢١٠/٥)

(٤) المحكم والمحيط الأعظم (٥٥٦/٦)

(٥) الفروق اللغوية (ص ٢٩١)

(٦) الفقيه والمتفقه (١٧٩/٢-١٨٣)

الشبيبة وإقبال العمر والتمكن منه بقلّة الأشغال وكمال الذهن وراحة القريحة، يرسخ في القلب ويثبت ويتمكن ويستحكم، فيحصل الانتفاع به والبركة إذا صحبه من الله حسن التوفيق وإذا أهمل إلى حالة الكبر المغيرة للأخلاق الناقصة للآلات كان كما قال الشاعر:

إِذَا أَنْتَ أَغْيَاكَ التَّعَلُّمُ نَاشِئًا فَمَطْلَبُهُ شَيْخًا عَلَيْكَ شَدِيدٌ

وروى بسنده إلى أبي إسحاق قال: «كان يختلف شيخ معنا إلى مسروق، وكان يسأله عن الشيء فيخبره فلا يفهم فقال: أتدري ما مثلك؟ مثلك مثل بغل هرم حطم جرب دفع إلى راض فقليل له علمه الهملجة».

قال الخطيب: «وينبغي للمتفقه أن يقطع العلائق ويطرح الشواغل، فإنها موانع عن حفظ العلم وقواطع عن درس الفقيه». وروى عن الحسن البصري أنه قال ^(١): «قدموا إلينا أحداثكم فإنهم أفرغ قلوباً وأحفظ لما سمعوا، فمن أراد الله أن يتمه له أتمه». وذكر ابن عبد البر في هذا الباب شعراً، منه ما لم ينسبه لقائل، وهو قول القائل ^(٢):

إِنَّ الْحَدَاثَةَ لَا تُقَصِّرُ بِالْفَتَى الْمَرْزُوقِ زَهْنًا
لَكِنْ تُذَكِّي قَلْبَهُ فَيَفُوقُ أَكْبَرَ مِنْهُ سِنًا

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣١٣/١)

(٢) جامع بيان العلم (٣٦٣/١)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣١٣/١)

وبسنده إلى أبي عبد الله نفطويه أنه أنشد فقال^(١):

أَرَانِي أَنْسَى مَا تَعَلَّمْتُ فِي الْكِبَرِ وَلَسْتُ بِنَاسٍ مَا تَعَلَّمْتُ فِي الصِّغَرِ
وَمَا الْعِلْمُ إِلَّا بِالتَّعَلُّمِ فِي الصَّبَا وَمَا الْحِلْمُ إِلَّا بِالتَّحَلُّمِ فِي الْكِبَرِ
وَلَوْ فُلِقَ الْقَلْبُ الْمُعَلَّمُ فِي الصَّبَا لَأُلْفِيَ فِيهِ الْعِلْمُ كَالنَّقْشِ فِي الْحَجَرِ
وَمَا الْعِلْمُ بَعْدَ الشَّيْبِ إِلَّا تَعَسُّفٌ إِذَا كَلَّ قَلْبُ الْمَرْءِ وَالسَّمْعُ وَالْبَصَرُ
وَمَا الْمَرْءُ إِلَّا اثْنَانِ عَقْلٌ وَمَنْطِقٌ فَمَنْ فَاتَهُ هَذَا وَهَذَا فَقَدْ دَمَرُ

قلت: وما قرروه أمر ظاهر لا ينكر، إلا أنه ينبغي أن يصنف في ترغيب الصغير من قبل ولي أمره في الطلب ببذل قصارى ما يستطيع من جهد، ومال، وطاقة، ووسع، لاستيعاب هذه المدة الزمنية في تنمية العقل بالحفظ والفهم والوعي. وفي ذلك فائدة جليلة، تظهر للشخص حال كبره إن استمر على ما هو سائر عليه؛ فيرى نفسه وقد اكتسب الحكمة وكفى بها عوضاً مما بذل.

فإن أصيبَ بنكساتٍ، وشغلٍ بدنياً، وتكسب، وعيال، وغير هذا، فإنه لن يعدم استشعار لذة ما كان عليه حال الطلب، وسيستذكر كثيراً من المسائل والفوائد التي يحتاجها. ويبرز بها على أقرانه.

فإن كان ممن تأخر عن الطلب، وطعن في السن، أو تجاوز مرحلة الشباب والفراغ؛ وقُذِفَ في قلبه حب العلم حينها، وبدا له الشروع في الطلب، فلمثل هذا يقال: لا يردنك جميل ما هممت به، ما قد يطرق سمعك من فضل الطلب حال الصغر، فإن العلم لا يحصر بسن، ولا ينال براحة، وما لا يدرك كله فلا يترك جله، فاطلب وعلى

(١) جامع بيان العلم (٣٦٣/١)

قدر جهدك ستنال، فإن عقل الكبير أحكم من عقل الصغير لتعدد تجاربه في حياته، ولئن كان الصغير أقوى تحملاً فإن الكبير أكثر صبراً وحكمة، ومثل هذا تكون استفادته أسرع حيث أنه يعلم طرق تثبيت الفائدة في قلبه؛ فهو به أكثر تمرساً وخبرة، وهو أعلم بما يحتاج إليه مما لا يحتاجه، هذا غير معرفته بأدب التعامل وحسن التخلق، كل ذلك مما يصب في مصلحة طلبه بالجملة.

فإن فُرض أن ثمة شخصين بمستوى متقارب في الفهم بدأ أحدهما الطلب في أول نشأته والآخر في آخرها، فإن الأول يفضل الآخر بسعة ما حوى علمه وكثرة فوائده وغرائبه، وليس كله من صميم احتياجاته. والآخر فلديه الكثير من هذا أيضاً لكنه ليس بخارج عن العلم الذي تخصص فيه. وقد طلب العلم كبيراً: جمع ممن برز ووفق وصار من أهل العلم والتصنيف.

ولا شك أن قوة الحفظ تصب في مصلحة الصغير، ليس ذلك لضعف عقل الكبير لكن لتزاحم كم المعلومات الهائل الذي يستعمله في حياته من معرفة الطرق، والصناعات، والناس، وأساليب المعاش، وغير ذلك، فكل ما يحتاج إليه هو تصفية ذهنه عما يشغله، والصبر على ذلك شديد، والموفق من وفقه الله، وتوفيق الله ينال بالصدق، فاصدق الله يصدقك، وسله يجبك.

وحفظ الصغير يذهب إن لم يكن له مستمسك إما من مذاكرة، أو كثرة طرق للفوائد والمسائل وهو نوع من المذاكرة. أما بغير ذلك فإنه لا يبقى في الحفظ إلا ما اقترن بحادثة مميزة للنفس، والله تعالى أعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عبد العزيز بن

أبي رواد عن عبد الله بن عبيد قال: العلم ضالة المؤمن كلما أصاب منه شيئاً حواه
وابتغى ضالة أخرى.

سنده إلى عبد العزيز صحيح، وهو مختلف في توثيقه ولا ينزل عن مرتبة الصدوق.
وشيوخه هو أبو هاشم عبد الله بن عبيد بن عمير بن قتادة الليثي، ولم يذكره المزري في
شيوخه، إلا أنهما مكيان ولا يستبعد أخذه عنه، فبعض شيوخ ابن أبي رواد أقدم وفاة
من ابن عبيد والله تعالى أعلم.

ومن طريق ابن أبي رواد رواه: ابن أبي شيبة، وابن أبي خيثمة، وأبو نعيم،
والبيهقي^(١). وروي نحوه مرفوعاً بأسانيد تالفة^(٢). ورواه ابن أبي شيبة من كلام سعيد بن
أبي بردة قال^(٣): «كان يقال: الحكمة ضالة المؤمن يأخذها إذا وجدها».
وعند ابن عبد البر^(٤) بسند حسن إلى أبي سلمة سليمان بن سليم أن كعباً قال:

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢٤٤/٧)، وتأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (٢٢٣/١)، وأخبار المكيين منه
(ص ٣٠٧)، وحلية الأولياء لأبي نعيم (٣٥٤/٣)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ٢٨٣)
(٢) عند الترمذي (٣٤٨/٤)، وابن ماجه (٢٦٩/٥) من حديث أبي هريرة وفيه إبراهيم بن الفضل متروك.
ومن حديث بريدة في مسند الروياني (٥٧/١) وفيه صالح بن حيان ومُجَدِّد بن حميد ضعيفان. ومن مرسل
زيد بن أسلم بسند فيه مجاهيل عند القضاعي في مسند الشهاب (١١٨/١).
(٣) المصنف لابن أبي شيبة (٢٤٠/٧)، والمدخل للبيهقي (ص ٤٤٧)، من رواية وكيع عن المسعودي عن
سعيد، ورواية وكيع عن المسعودي قبل اختلاطه.

(٤) جامع بيان العلم (٥٩٦/١)

«واعلموا أن الكلمة من الحكمة ضالة المؤمن فعليكم بالعلم قبل أن يرفع، ورفعته أن تذهب رواته»، وهو منقطع بينهما.

قال أبو عمر: «وروينا عن علي رحمه الله أنه قال في كلام له: العلم ضالة المؤمن فخذوه ولو من أيدي المشركين ولا يأنف أحدكم أن يأخذ الحكمة ممن سمعها منه»، قال: «وعنه أيضاً أنه قال: الحكمة ضالة المؤمن يطلبها ولو في أيدي الشرط»^(١).



قوله: (العلم ضالة المؤمن) يقول: أن طلب العلم الشرعي مبتغى وطلبة المؤمن، وشبهه بالضالة المفقودة وكأنه يقول: أن ما غاب عنك علمه فحقه أن تبحث عنه حتى تناله، وكما أن العاقل لا يفرط في طلب ما ضاع عنه من ماله كالنعم وغيرها، وتراه يجد في التفتيش والسبر والسؤال والنظر في القرائن والشهود حتى يظفر بحقه الضائع، فإن العلم الأصل فيه أن يكون بهذه المنزلة من المؤمن، يعده من الحق الضائع عنه حتى يظفر به فيفرح بالفائدة.

ثم إنه (كلما أصاب منه شيئاً)، وفرح به (حواه) يقال: حوى الشيء حياً وحواية، واحتواه، واحتوى عليه: جمعه وأحضره^(٢). قال الأزهري^(٣): «وقال أبو العباس

(١) جامع بيان العلم (٤٢١/١)

(٢) كتاب العين (٣١٨/٣)، والصحاح للجوهري (٢٣٢٢/٦)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده

(٣٥/٤)، ومعجم مقاييس ابن فارس (١١٢/٢)

(٣) تهذيب اللغة (١٨٩/٥)

قال ابن الأعرابي: الحوي المالك بعد استحقاق»، فلا يسمح بضياح ما ظفر به بالغفلة والسهو والإهمال والتناسي، بل يحتويه بالحفظ والمذاكرة، ويستعمله في علاقته بربه ابتغاء رفع مستوى إيمانه وطلب رضوان ربه تعالى.

قوله: (وابتغى ضالة أخرى)، وهكذا المؤمن الراغب بالازدياد من الخير، فإنه لا يكتفي من طلب العلم؛ بل يبقى طالباً له، حريصاً على جمعه حتى ملاقة ربه، ولن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة^(١).

ويلزم من طلب الضالة عدم التوقف والاستسلام لأي مانع كان لأنه يطلب حقاً، وكذا العلم والفائدة حق المؤمن يطلبها فإن وجدها استفادها وحوها ولو كان مصدرها حقيراً أو صغيراً أو مكروهاً أو مخالفاً مبتدعاً أو مشركاً. ولا يمنعه من السؤال حياء ولا أنفة. وكما قيل: العلم بين الحياء والستر. ومنزلة الجهل بين الحياء والأنفة^(٢).

على أنه لا يلزم من هذا: ملازمة الطلب عند أهل المخالفة في الملة والسنة، وإنما اقتناص ما وقع من حق في كلامهم وفعالهم. ونحو هذا ما رواه عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «خذ الحكمة ممن سمعت فإن الرجل، يتكلم بالحكمة وليس بحكيم فتكون

(١) لفظ حديث مرفوع من طريق دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري، وفي روايته ضعف. رواه الترمذي (٣٤٨/٤)، وابن حبان في الصحيح (١٨٥/٣)، والحاكم في المستدرک (١٤٤/٤)، والبيهقي في الشعب (٤٣٧/٢)، وابن عبد البر في الجامع (٤١٨/١).

(٢) اقتباس من عيون الأخبار لابن قتيبة (١٣٩/٢).

كالرمية خرجت من غير رام»^(١). وذكر السخاوي^(٢) عن يوسف بن أسباط أنه قال: «كنت مع سفيان الثوري وحازم بن خزيمة يخطب فقال حازم: إن يوماً أسكر الكبار وأشاب الصغار ليوم عسير، شره مستطير. فقال سفيان: حكمة من جوف خرب، ثم أخرج شريحة - يعني ألواحاً - فكتبها».

وروى البيهقي^(٣) عن إسحاق بن أبي الدرداء قال: «حج مسلم الخواص فلقي ابن عيينة في السوق فقال: كنت أحب لقيك وما كنت أحب أن ألقاك في هذا الموضع قال: فأنشأ ابن عيينة يقول: خذ بعلمي وإن قصرْتُ في عملي ينفعك علمي ولا يضرك تقصيري»، وبسنده^(٤) إلى الأصمعي قال: «من لم يحتمل ذل التعليم ساعة، بقي في ذل الجهل أبداً».

فالفائدة ضالة المؤمن حيثما وجدها التقطها، وهكذا كانت سيرة السلف الصالح، فكم من كبير روى عن صغير، والأصل فيه قراءة النبي ﷺ مع عظيم منزلته على أبي بن كعب رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ لأبي بن كعب: «إن الله عز وجل أمرني أن أقرأ عليك القرآن»^(٥)، فعله ﷺ ليتأسى به غيره.

(١) رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (١/٤١٩)، والبيهقي في المدخل (ص ٤٤٧)، وابن أبي شيبه مختصراً في المصنف (٥/٢٣٤)، جميعهم من طريق سماك عن عكرمة، وهي رواية مضطربة، إلا أن خالد الحذاء تابع سماكاً على روايته عند الخرائطي في مساوئ الأخلاق (١/١٧٩).

(٢) المقاصد الحسنة للسخاوي (ص ٣١١)، وحازم هذا أحد أمراء الجيوش لبني العباس، يذكر مع أبي مسلم الخراساني، وكان يبعثه المنصور لقتال الخوارج.

(٣) المدخل إلى السنن للبيهقي (ص ٤٤٦)، ومن طريقه ابن عساكر في تأريخ دمشق (٨/١١٦).

(٤) المدخل للبيهقي (ص ٢٧٨).

(٥) رواه: ابن أبي شيبه (٦/١٥٦ و ٣٩٣)، وأحمد في المسند (٣٥/٧١ و ١٣١)، والنسائي في الكبرى (٧/٢٥٠ و ٣٤٤)، والطبراني في الأوسط (١/١٤١)، والكبير (١/٢٠٠)، وابن أبي حاتم في التفسير

ولا يستنكف الكبير أن يأخذ العلم عمن دونه؛ مع ما في هذا من ترغيب للصغير في الازدياد إذا رأى الكبير يأخذ عنه. وقال وكيع: لا يكون الرجل عالماً، حتى يأخذ عمن هو فوقه، وعمن هو دونه، وعمن هو مثله^(١).

ولتكن همة الطالب تحصيل الفائدة، وليحذر أن يمنعه التكبر عن الاستفادة، والسماع وتحصيل ما ليس عنده ممن هو مثله، ومن هو دونه، فإن من كان كذلك لم يحصل له نبالة في هذا الشأن، ومن حصل على الوجه الذي ذكر: نبّل، وقد عُلم ذلك من سير الصحابة كابن عباس فمن بعده، وقال مجاهد: لا ينال العلم مستحي ولا متكبر^(٢). ومن اتصف بهذا الوصف يرجى له أن يكون محدثاً، وكان ابن المبارك يكتب عمن هو دونه فيقال له، فيقول: لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم تقع لي. والفائدة ضالة المؤمن أينما وجدها التقطها^(٣).

«قال ابن عقيل في الفنون: من أكبر ما يفوت الفوائد ترك التلمح للمعاني الصادرة عمن ليس بمحل للحكمة، أترى يمنعني من أخذ اللؤلؤة وجداني لها في مزبلة؟»^(٤). «فلا ينبغي لطالب العلم أن يتكبر على المعلم، ومن تكبره على المعلم أن يستنكف عن الاستفادة إلا من المرموقين المشهورين؛ وهو عين الحماقة فإن العلم سبب النجاة

(١) (١٩٥٩/٦)، والحاكم في المستدرک (٢/٢٤٤ و٢٦٣)، من طرق مختلفة، بعضها صحيح.

(٢) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٢١٦)

(٣) مضى الكلام عليه تحت الأثر (١١٤).

(٤) خلاصة كلام السخاوي في كتابيه الغاية في شرح الهداية في علم الرواية (ص ٨٥)، وفتح المغيث بشرح

ألفية الحديث (٣/٢٩٥). وزين الدين زكريا الأنصاري في فتح الباقي بشرح ألفية العراقي (٢/١٢٣)

(٤) من كتاب ابن مفلح الآداب الشرعية (٢/١١٢)

والسعادة، ومن يطلب مهرباً من سبع ضارٍ يفترسه لم يفرق بين أن يرشده إلى الهرب مشهور أو خامل. وضراوة سباع النار بالجهال بالله تعالى، أشد من ضراوة كل سبع. فالحكمة ضالة المؤمن يغتنمها حيث يظفر بها ويتقلد المنة لمن ساقها إليه كائناً من كان»^(١).

ومما قيل في الحث على الأخذ من الصغير والكبير^(٢): «لا يمنعك ضعة القائل عن الاستماع إليه، فرب فم كربه مجع علماً زكياً، وتبر صاف في صخر جاس... والجوهرة النفيسة لا يشينها سخافة غائصها ولا دناءة بائعها. وقال بزرجمهر: أخذت من كل شيء أحسن ما فيه حتى من الكلب ذبه عن حريمه، ومن الخنزير بكوره في مقاصده. وقال ابن السكيت لرجل: أترك أحطت بما لم أحط به، فقال: وما أنكرت؟! وقد قال الهدهد وهو أخس الطيور لسليمان: أحطت بما لم تحط به».

قال أبو الحسن الماوردي^(٣): «ولياخذ المتعلم حظه ممن وجد طلبته عنده من نبيه وخامل، ولا يطلب الصيت وحسن الذكر باتباع أهل المنازل من العلماء إذا كان النفع بغيرهم أعم؛ إلا أن يستوي النفعان فيكون الأخذ عمن اشتهر ذكره وارتفع قدره أولى لأن الانتساب إليه أجمل والأخذ عنه أشهر. وإذا قرب منك العلم فلا تطلب ما بعد، وإذا سهل من وجه فلا تطلب ما صعب وإذا حمدت من خبرته فلا تطلب من لم تختبره، فإن العدول عن القريب إلى البعيد عناء، وترك الأسهل بالأصعب بلاء،

(١) إحياء علوم الدين للغزالي (٥٠/١)

(٢) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء للراغب الأصفهاني (٧١/١)

(٣) أدب الدنيا والدين (ص ٨١-٨٢)

والانتقال من المخبور إلى غيره خطر، ... وربما يتبع الانسان من بعد عنه استهانة بمن قرب منه، وطلب ما صعب احتقاراً لما سهل عليه، وانتقل إلى من لم يخبره مللاً لمن خبره، فلا يدرك محبوباً ولا يظفر بطائل وقد قالت العرب في أمثالها: العالم كالكعبة يأتيها البعداء ويزهد فيها القرباء» أ.هـ.

ولا شك أن رد الفائدة أو الإعراض عنها بسبب ما تحمله النفس تجاه المفيد ليس من شيم أهل الفضل والتقوى، وإن جرى مثل هذا من البعض كحال ما يجري بين الأقران فهو مما يرجى لهم المغفرة ولا يتابعون فيه، قال الذهبي^(١): «كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به، لا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد، ما ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمت أن عصراً من الأعصار سلم أهله من ذلك، سوى الأنبياء والصديقين» أ.هـ.

ومن هذا الباب ما حكاه أبو بكر الصولي في أخبار أبي تمام عن عبد الله بن المعتز وذكر شيئاً من هذا وقال: «وهذا الفعل من العلماء مفرط القبح، لأنه يجب ألا يدفع إحسان محسن، عدواً كان أو صديقاً، وأن تؤخذ الفائدة من الرفيع والوضيع»^(٢)، «وليست إساءة من أساء في القليل وأحسن في الكثير مسقطه إحسانه. ولو كثرت إساءته أيضاً ثم أحسن لم يقل له عند الإحسان: أسأت ولا عند الصواب: أخطأت،

(١) ميزان الاعتدال (١١١/١)

(٢) أخبار أبي تمام للصولي (ص ١٧٦)

والتوسط في كل شيء أجهل والحق أحق أن يتبع»^(١). «فإن الحكمة ضالة المؤمن أين ما وجدها أخذها وعند من رآها طلبها، والحكمة حق، والحق لا ينسب إلى شيء بل كل شيء ينسب إليه، ولا يحمل على شيء بل كل شيء يحمل عليه»^(٢).

ومن جميل ما سطرت أيدي أهل العلم في هذا الباب ما ذكره أبو محمد ابن قتيبة الدينوري في مقدمة كتابه عيون الأخبار^(٣): «واعلم أنا لم نزل نلتقط هذه الأحاديث في الحداثة والاكتهال عمن هو فوقنا في السن والمعرفة، وعن جلسائنا وإخواننا، ومن كتب الأعاجم وسيرهم، وبلاغات الكتاب في فصول من كتبهم، وعمن هو دوننا، غير مستكفين أن نأخذ عن الحديث سناً، لحداثته. ولا عن الصغير قدراً لخساسته، ولا عن الأمة الوكعاء لجهلها فضلاً عن غيرها، فإن العلم ضالة المؤمن من حيث أخذه نفعه، ولن يزري بالحق أن تسمعه من المشركين ولا بالنصيحة أن تستبطن من الكاشحين، ولا تضير الحسنة أطمارها ولا بنات الأصداف أصدافها ولا الذهب الإبريز مخرجه من كبا، ومن ترك أخذ الحسن من موضعه أضاع الفرصة، والفرص تمر مر السحاب».

قال: «مذهبنا فيما نختاره من كلام المتأخرين وأشعار المحدثين إذا كان متخير اللفظ لطيف المعنى لم يزر به عندنا تأخر قائله كما أنه إذا كان بخلاف ذلك لم يرفعه تقدمه فكل قديم حديث في عصره وكل شرف فأوله خارجيه، ومن شأن عوام الناس رفع المعدوم ووضع الموجود ورفض المبذول وحب الممنوع وتعظيم المتقدم وغفران زلته ونخس

(١) اقتباس من كلام أبي الفرج الأصفهاني في كتابه الأغاني (٤١٤/١٦)

(٢) البصائر والذخائر لأبي حيان التوحيدي (٦/١)

(٣) عيون الأخبار لابن قتيبة (٤٨/١)

المتأخر والتجني عليه، والعاقل منهم ينظر بعين العدل لا بعين الرضا ويزن الأمور بالقسطاس المستقيم» انتهى كلامه رحمه الله تعالى.

ونحو هذا ما سطره أبو الفتح ضياء الدين ابن الأثير في كتابه المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر^(١) فقال: «والمراد بذلك أن الحكمة قد يستفيدها أهلها من غير أهلها كما يقال: رب رمية من غير رام. وهذا لا يخص علماً واحداً من العلوم بل يقع في كل علم. والمطلوب منه ههنا هو ما يخص علم البيان من الفصاحة والبلاغة دون غيره. ومذ سمعت هذا الخبر النبوي جعلتُ كدي في تتبع أقوال الناس في مفاوضاتهم ومحاوراتهم فإنه قد تصدر الأقوال البليغة والحكم والأمثال ممن لا يعلم مقدار ما يقوله فاستفدت بذلك فوائد كثيرة لا أحصرها عدداً وأنا أذكر منها طرفاً يستدل به على أشباهه ونظائره. فمن ذلك أني سرت في بعض الطرق وفي صحبتي رجل بدوي من الأنباط لا يعتد بقوله، فكان يقول: غداً ندخل البلد وتشتغل عني، وكان الأمر كما قال، فدخلت مدينة حلب وشغلت عنه أياماً ثم لقيني فقال لي: من تروى فترت عظامه. وهذا القول من الأقوال البليغة وهي من الحكمة التي هي الضالة المطلوبة عند مؤمني الفصاحة والبلاغة...».

وساق من ذلك أمثلة متعددة من مثل هذه الوقائع حتى قال: «ولو أخذت في ذكر ما سمعته من هذا لأطلت، وإنما دلت بيسير ما ذكرته على المراد وهو أنه يجب على المتصدي للشعر والخطابة أن يتتبع أقوال الناس في محاوراتهم فإنه لا يعدم مما

(١) المثل السائر لابن الأثير (١/٦٩-٧٢)

يسمعه منهم حكماً كثيرة ولو أراد استخراج ذلك بفكره لأعجزه» أ.هـ.

وقال أبو علي نور الدين اليوسي^(١): «خطر لي ذات ليلة بيت للملك الضليل امرئ القيس بن حجر فوجدته قد احتوى على مقتضى الشريعة الظاهرة والباطنة، وتضمن كل ما تحصل عن دواوين أئمة الدين وأقاويل الصوفية، فقضيت العجب من ذلك، وعلمت أن الله تعالى من باهر قدرته وعجيب حكمته يبرز الحكمة على لسان من شاء وإن لم يكن من أهلها... والبيت المذكور هو قوله:

اللَّهُ أَنْجَحَ مَا طَلَبْتُ بِهِ وَالْبِرَّ خَيْرُ حَقِيقَةِ الرَّحْلِ
فالشرط الأول قد احتوى على الحقيقة كلها، وهي باطن الشريعة، فإن معناه أن ما طلبته بالله فأنت منجح فيه... والشرط الثاني قد تضمن الشريعة كلها، وهي أن البر خير ما تحمّله العبد وادخره، أي والفجور شر ما تحمّله...» أ.هـ.

والخلاصة «أن المؤمن يحرص على جمع الحكم من أين يجدها يأخذها»^(٢). فهي ضالته «مطلوبة له بأشد ما يتصور في الطلب، كما يطلب المؤمن ضالته. وليس المطلوب بهذا الكلام الإخبار، إذ كم من مؤمن ليس له طلب للحكمة أصلاً. بل المطلوب به: الإرشاد كالتعليم، أي: اللائق بحال المؤمن أن يكون مطلوبه الكلمة الحكيمة»^(٣). و«الناس لا يزالون عند وقوع الحوادث يتطلبون علم حكمها كما يتطلب

(١) المحاضرات في اللغة والأدب لليوسي (١٤٩/١)

(٢) اقتباس من كتاب مجمع الأمثال للميداني (٢١٤/١)

(٣) اقتباس من حاشية السندي على ابن ماجه (٢٦/٨)

الرجل ضالته فهو أمر بتعلم العلم الشرعي»^(١).



تكميل:

جاء في فيض القدير للمناوي^(٢) نقلاً عن القاضي قوله عن الحكمة الضالة: «وهي التي تدل على معنى فيه دقة للحكيم الفطن المتقن الذي له غور في المعاني وضالته مطلوبه. والمعنى أن الناس متفاوتة الأقدام في فهم المعاني واستنباط الحقائق المحتجبة واستكشاف الأسرار المرموزة فمن قصر فهمه عن إدراك حقائق الآيات ودقائق الأحاديث ينبغي أن لا ينكر على من رزق فهمها وألهم تحقيقها ولا ينزع فيه كما لا ينزع صاحب الضالة في ضالته إذا وجدها، وأن من سمع كلاماً ولم يفهم معناه أو لم يبلغ كنهه فعليه أن لا يضيعه، ويحمله إلى من هو أفقه منه فلعله يفهم منه ما لا يفهمه ويستنبط ما لا يمكنه استنباطه... قال العارف ابن عربي: لا يحجبك أيها الناظر في العلم النبوي الموروث إذا وقفت على مسألة من مسائله ذكرها فيلسوف أو متكلم أن تنقلها وتعمل بها لكون قائلها لا دين له فإن هذا قول من لا تحصيل له، إذ الفيلسوف ليس كل علمه باطلاً فإذا وجدنا شرعنا لا يأبأها قبلناها سيما فيما وصفوه من: الحكم والتبرئ من الشهوات ومكائد النفوس وما تنطوي عليه من سوء الضمائر» انتهى.

(١) اقتباس من فيض القدير للمناوي (١٨٠/١)

(٢) فيض القدير (٦٥/٥)

قلت: ولعل في هذا النقل - بالذات - تحقيق لما أنا بصدد تقريره؛ وتأول لمعنى أثر الباب؛ إن كان ابن عربي هذا هو محي الدين الطائي الصوفي والذي كان للمناوي عناية بكتبه لموافقته إياه النهج.

وقد قرر تقي الدين ابن تيمية في غير ما موضع أن الباطل المحض لا يشتهه على أحد، وأن الحق والباطل يجتمعان في كل طائفة. ومما قاله رحمه الله تعالى^(١): «والله قد أمرنا ألا نقول عليه إلا الحق، وألا نقول عليه إلا بعلم، وأمرنا بالعدل والقسط، فلا يجوز لنا إذا قال يهودي أو نصراني فضلاً عن الرافضي قولاً فيه حق أن نتركه أو نرده كله، بل لا نرد إلا ما فيه من الباطل دون ما فيه من الحق. ولهذا جعل هذا الكتاب: منهاج أهل السنة النبوية في نقض كلام الشيع والقدرية، فإن كثيراً من المنتسبين إلى السنة ردوا ما تقوله المعتزلة والرافضة وغيرهم من أهل البدع بكلام فيه أيضاً بدعة وباطل، وهذه طريقة يستجيزها كثير من أهل الكلام، ويرون أنه يجوز مقابلة الفاسد بالفاسد، لكن أئمة السنة والسلف على خلاف هذا، وهم يذمون أهل الكلام المبتدع الذين يردون باطلاً بباطل وبدعة ببدعة، ويأمرون ألا يقول الإنسان إلا الحق، لا يخرج عن السنة في حال من الأحوال. وهذا هو الصواب الذي أمر الله تعالى به ورسوله، ولهذا لم نرد ما تقوله: المعتزلة والرافضة من حق بل قبلناه، لكن بينا أن ما عابوا به مخالفهم من الأقوال ففي أقوالهم من العيب ما هو أشد من ذلك».

(١) منهاج السنة النبوية لابن تيمية (٣٤٢/٢)

وقال في موضع آخر منه^(١): «وكل من سوى أهل السنة والحديث من الفرق فلا ينفرد عن أئمة الحديث بقول صحيح، بل لا بد أن يكون معه من دين الإسلام ما هو حق. وبسبب ذلك وقعت الشبهة، وإلا فالباطل المحض لا يشتبه على أحد، ولهذا سمي أهل البدع أهل الشبهات، وقيل فيهم: إنهم يلبسون الحق بالباطل. وهكذا أهل الكتاب معهم حق وباطل، ولهذا قال تعالى لهم: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، وقال: ﴿أَفْتُمُونَنِي بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ﴾، وقال عنهم: ﴿وَيَقُولُونَ نُنُومُنْ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾، وقال عنهم: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُنُومُنْ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ﴾، وذلك لأنهم ابتدعوا بدعاً خلطوها بما جاءت به الرسل، وفرقوا دينهم وكانوا شيعاً، فصار في كل فريق منهم حق وباطل، وهم يكذبون بالحق الذي مع الفريق الآخر، ويصدقون بالباطل الذي معهم. وهذا حال أهل البدع كلهم فإن معهم حقاً وباطلاً، فهم فرقوا دينهم وكانوا شيعاً، كل فريق يكذب بما مع الآخر من الحق ويصدق بما معه من الباطل» انتهى.



(١) منهاج السنة النبوية (١٦٧/٥)

وينبغي ألا يتعارض طلب الفائدة، واستخلاص الحكمة، وقبول الحق من كل أحد، مع ما تقرر لدى أهل العلم من هجر أهل البدع والكفر ومفارقتهم في المجالس والطلب. فإن وجد فيمن ينسب إلى بدعة في العقيدة أو مخالفة في الديانة علم يسهل تلقيه فينبغي ألا يستسهل الطالب طلبه تحته، فهو بهذا يخاطر بطمأنينة نفسه واستقرار عقيدته إلى التزعزع والتذبذب، وربما آل الأمر به إلى متابعة ما كان ينكره، فإن المعروف بين الناس أن الإنسان تغطي مشاعره وعواطفه على حكم العقل إن تأثر وأعجب بحسن أخلاق وأدب قرينه كما قال الشاعر:

فَلَسْتُ بِرَاءٍ عَيْبَ ذِي الْوُدِّ كُلِّهِ وَلَا بَعْضَ مَا فِيهِ إِذَا كُنْتُ رَاضِيَا
وَعَيْنُ الرِّضَا عَنْ كُلِّ عَيْبٍ كَلِيلَةٌ وَلَكِنَّ عَيْنَ الشُّحْطِ تُبْدِي الْمَسَاوِيَا^(١)

ولهذا حذر العقلاء من صحبة الأشرار ومن هذا قول الشاعر:

(١) البيتان لعبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، نسبهما إليه: الجاحظ في الحيوان (٢٣٦/٣)، والمبرد في الكامل (١٧٢/١)، والثعالبي في لباب الألباب (ص ١٦٩)، والزمخشري في ربيع الأبرار (٣٧٤/٣)، وابن قتيبة الدينوري في موضعين من عيون الأخبار (١٦/٣ و ٨٧)، ونسب في موضع واحد نحوها للمسيب بن علس الجاهلي (١٥/٣). والبيت الثاني أوردهما من جمع ديوان الشافعي وهو مُجَّدٌ عفيف الزعبي (ص ٩١) في صدر قصيدة رباعية الأبيات.

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه فكل قرين بالمقارن يقتدي^(١)
وفي حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «المرء على دين خليله، فلينظر
أحدكم من يخالط» وفي رواية: «من يخالط»^(٢).
ولا يخفى على متأمل أثر الصحبة والخلة واستدامة اللقاء على المختلطين، فعلى من
احتاج إلى اقتحام مثل هذه الأخطار ومخالطة أهل الباطل لغرض محدود بحد: أن يقدم
يحذر وهو يراقب نفسه وعمله، ويزن أموره بعقله ليعرف وقت اكتفائه وانقضاء حاجته،
ليفر بدينه ويفوز بمراده من غير سوء خلق، فيترك أثره على من أحب، ويحذر من
وصول ما يكره إليه.

(١) البيت من قصيدة الشاعر الجاهلي: طرفة بن العبد فيما نجدها في ديوانه المطبوع (ص ٣٢)، وإليه نسبه:
أبو زيد بن أبي الخطاب في جمهرة أشعار العرب (ص ٣٩٤)، وعبد الملك الثعالبي في المنتحل
(ص ١٧٣)، وهو في شرح المعلقات التسع المنسوب للشيباني (ص ٨٢).
ولعل البيت استعمله الشاعر الجاهلي المتأخر عن طرفة وهو عدي بن زيد العبادي فتصرف فيه
فقال:

عن المرء لا تسأل وأبصر قرينه ... فإنّ القرين بالمقارن مقتدي
ونسبة البيت إلى عدي أشهر من نسبته إلى طرفة فيما يجده الباحث في كتب الأدب، فمن
نسبه إليه: الجاحظ في كتابه الحيوان (٨٨/٧)، والمعاني بن زكريا في الجليس الصالح (ص ٣٩٤)، وأبو
هلال العسكري في جمهرة الأمثال (٢٥٢/٢)، وعبد الملك الثعالبي في التمثيل والمحاضرة (ص ٥٢)، وأبو
عبيد البكري في فصل المقال شرح كتاب الأمثال (ص ١٦٤)، وأبو الفضل الميداني في مجمع الأمثال
(٢١٩/٢)، وبهاء الدين ابن حمدون في التذكرة الحمدونية (٢٨٦/١). وأورد البيت أبو زكريا التبريزي في
شرحه للقصائد العشر (ص ١٠١) في خاتمة كلامه على معلقة طرفة وصدّره بقوله: «وأنشدوا بيتين،
وقيل إنهما لعدي بن زيد» أ.هـ.

(٢) مسند أحمد (٣٩٨/١٣)، سنن أبي دود (٢٠٤/٧)، سنن الترمذي (١٦٧/٤) [ت-بشار]، ورواه
غيرهم، وسنده حسن إن شاء الله.

ولا بد أن يكون مع ذلك متمكناً من عقيدته، عارفاً بالخلاف والاستدلال، حتى لا يعرض نفسه للتلف. فإن التهاون و ترك الحذر ربما غر النفس فأوقعها في مهالك أو عرضها للتلف، ومن هذا ما يحكى عن السلف في التحذير من أهل البدع والمخالفات. ومن الأمثلة المؤكدة لما سبق ما جرى لكل من أبي ذر الهروي، وعبد الرزاق الصنعاني، حيث جاء في ترجمة الأول من كتاب تأريخ الإسلام للذهبي ما نصه: «وقال أبو الوليد الباجي في كتاب "اختصار فرق الفقهاء" من تأليفه عند ذكر أبي بكر الباقلاني: لقد أخبرني أبو ذر، وكان يميل إلى مذهبه [يريد الباقلاني الأشعري]، فسألته: من أين لك هذا؟ فقال: كنتُ ماشياً ببغداد مع الدارقطني فلقينا القاضي أبا بكر، فالتزمه الشيخ أبو الحسن الدارقطني، وقبل وجهه وعينه، فلما فارقناه قلتُ: من هذا؟ فقال: هذا إمام المسلمين والذاب عن الدين القاضي أبو بكر محمد بن الطيب. قال أبو ذر: فمن ذلك الوقت تكررت عليه.

وقال أبو علي البطليوسي: سمعت أبا علي الحسن بن بقي الجذامي المالقي: حدثني بعض الشيوخ قال: قيل لأبي ذر: أنت من هراة، فمن أين تمذهبت لمالك وللأشعري؟ قال: قدِمْتُ بغداد فلزمت الدارقطني، فاجتاز به القاضي ابن الطيب فأظهر الدارقطني ما تعجبت منه من إكرامه، فلما ولى سألته فقال: هذا سيف السنة أبو بكر الأشعري، فلزمته منذ ذلك، واقتديت به في مذهبيه جميعاً، أو كما قال»^(١) أ.هـ.

(١) تأريخ الإسلام للذهبي (٥٤١/٩ - ٥٤٢) [ت-بشار]، وروى القاضي عياض في ترتيب المدارك (٤٦/٧) القسم الأول عن الباجي، وروى القطعة الأخرى ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩٢/٣٧)

وجاء في ترجمة الآخر منهما في كتاب أبي جعفر العقيلي عن مُحَمَّد بن أبي بكر المقدمي وسئل عن حديث لجعفر بن سليمان فقال: «فقدتُ عبد الرزاق، ما أفسد جعفر غيره»، ونقلها الذهبي في السير وعلق بقوله: «قلت أنا: بل ما أفسد عبد الرزاق سوى جعفر بن سليمان» أ.هـ.

ويوضح قول الذهبي ما رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق عن يحيى بن معين قال: «سمعت من عبد الرزاق كلامًا يومًا فاستدللتُ به على ما ذكر عنه من المذهب [يعني التشيع] فقلتُ له: إن أستاذيك الذين أخذت عنهم ثقات كلهم أصحاب سنة: معمر، ومالك بن أنس، وابن جريج، وسفيان، والأوزاعي. فعمن أخذت هذا المذهب؟ فقال: قدم علينا جعفر بن سليمان الضبعي فرأيتُه فاضلاً حسن الهدي فأخذتُ هذا عنه»^(١) أ.هـ.

ونحو هذا ما يروى في سبب تغير عمران بن حطان - أحد رواة الحديث وممن ارتضاهم البخاري وأدخلهم صحيحه - من السنة إلى رأي الخوارج، حيث روى أبو القاسم ثقة الدين علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر في ترجمته من تاريخ دمشق^(٢) عن مُحَمَّد بن سيرين قال: «تزوج عمران بن حطان امرأة من الخوارج فقبل له فيها، فقال: أُرَدَّها. فذهبتُ به»، وعن يعقوب بن شيبه قوله فيه: «وصار في آخر أمره أن رأى رأي الخوارج، وكان سبب ذلك - فيما بلغنا - أن ابنة عم له رأت رأي الخوارج؛ فتزوجها ليردها عن ذلك، فصرفته إلى مذهبها».

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي (١٠٩/٣)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٥٧٠/٩)، تاريخ دمشق لابن عساكر (١٨٧/٣٦)

(٢) تاريخ دمشق (٤٨٩/٤٣ - ٤٩٥)

ولقد أورد الحافظ في ترجمته من التهذيب^(١) قولاً بأنه رجع عن قول الخوارج فقال: «ذكر أبو زكريا الموصلي في تأريخ الموصل عن محمد بن بشر العبدي الموصلي قال: لم يمت عمران بن حطان حتى رجع عن رأي الخوارج» أ.هـ.

قلت: لقد بلغت منه بدعته مبلغاً مستشنعاً حيث يروى^(٢) أنه القائل مادحاً لابن ملجم الخارجي قاتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأرضاه:

يَا صَرَبَةً مِنْ تَقِيٍّ مَا أَرَادَ بِهَا إِلَّا لِيَبْلُغَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ رِضْوَانَا
إِنِّي لَأَذْكُرُهُ حِينَئِذَا فَأَحْسِبُهُ أَوْفَى الْبَرِّيَّةِ عِنْدَ اللَّهِ مِيزَانَا

وقد أثار بها حفيظة أهل السنة فردوا عليه بأبيات وقصائد متعددة^(٣). وفي هذه الأمثلة ما يدل على أن الخلطة - وإن كانت بقصد العلم - ربما أضرت وأوهمت صاحبها أنه في خير.

بل ولقد مررتُ أنا ببعض هذا مع أخذي بالحيلة والحذر، وكان ذاك لما أن تعرفتُ قبل مدة من الزمان على شبكة الاتصالات العالمية فوقعْتُ على بعض المواقع التي تجمع

(١) تهذيب التهذيب (١٢٨/٨)

(٢) نسب الأبيات إليه جماعة منهم: ابن أبي الدنيا في جزء مقتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ص ٨٧) دار البشائر. وابن عبد البر في الاستيعاب (١١٢٨/٣)، وابن حزم في المحلى (١٣٠/١١)، وابن عساكر في تاريخه (٤٩٥/٤٣)، وغيرهم كثير.

(٣) أشهرها قصيدة أبي الطيب الطبري والتي لا يكاد يغيب على من ذكر بيتي عمران التعقيب عليه بها، ومنهم: ابن الجوزي في كتاب الأذكياء (ص ٢١٠)، وابن تيمية في منهاج السنة (١٠/٥). وذكر ابن عبد البر قصيدة أخرى لبكر بن حماد التاهرتي في الاستيعاب (١١٢٨/٣)، ونقلها عنه الصفدي في الوافي بالوفيات (١٧٤/١٨)، وأضاف ابن حجر في الإصابة (٢٣٣/٥) جمعاً ممن تصدى للرد عليه غيرهما.

الملاحدة؛ ووجدتهم وهم يعملون على رمي الشبهات على المسلمين، ويجادلهم في ذلك من لا يحسن من عوام المسلمين فلا أراهم يأتون بخير، فحدثني نفسي حينها: بأن هذا باب نفع يجب المشاركة فيه.

فما عاد عليّ - والله - إلا بالويلات؛ حيث خرجتُ منه وقد أوشكتُ على التلف، لأجل تحملي لجرائهم على المسلمات، واعتداءاتهم المتكررة على المقدسات، وتهكمهم وسخريتهم بالدين... مع عجزني عن الحصول على مناسبة لمشاركة أو نقاش جاد.

فكان ما خرجتُ به في تحولٍ محض في بضعة أيام فقط: أن أظلم قلبي وبقيتُ مدة وأنا أراجع نفسي وأرققها، وأعالجها باللجوء إلى الله بالدعاء والرجاء حتى استقامت لي والحمد لله على ستره وتوفيقه.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا

يكرهون أن توطأ أعقابهم.

سنده صحيح، ورواه من طريق جرير: الدارمي^(١)، وتابع جريراً: زائدة بن قدامة في الزهد لابن المبارك^(٢)، والمصنف لابن أبي شيبة^(٣). وتابع منصوراً فيه: أبو حمزة ميمون القصاب وهو ضعيف^(٤) بلفظ: «إياكم أن توطأ أعقابكم». وسبق الكلام عن مسائل الأثر وفوائده في مواضع من الكتاب^(٥).



(١) سنن الدارمي (٤٤٩/١)

(٢) الزهد والرقائق لابن المبارك (١٣/٢).

(٣) المصنف لابن أبي شيبة (٢٥٤/٥)، وسنده صحيح.

(٤) رواه الدارمي في السنن (٤٤٩/١)، وبقية رجال السند ثقات.

(٥) الأثر رقم (٢٤)، و(١٠١). وانظر الأثر رقم (١٩)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا

يجلسون ويتذكرون العلم والخير ثم يتفرقون لا يستغفر بعضهم لبعض ولا يقول:
يا فلان ادع لي.

سنده صحيح، وهو من مفاريد المصنف فلم أقف على من شاركه روايته.



قول إبراهيم: (كانوا يجلسون ويتذكرون العلم والخير) الظاهر من سياق الكلام أنه يحكي فعل شيوخه وأهل العلم الذين أدركهم، فإنه يحكي أمراً مشاهداً، وإبراهيم على فضله وعلمه فلم يدرك الصحابة إدراك المتلقي، لكن أدرك زمانهم ولم يصح له سماع من أحدهم، وأكثر من جالسهم كبار أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه، وسبق ذكرهم. وهو هنا يحكي بعض من أحوالهم، وهو أنهم كانوا إذا اجتمعوا تذكروا العلم والخير، من المسائل والمواعظ، وهو أمر لم يزل أهل الخير يفعلونه، والمجلس إن جمع أقراناً كان الحديث دائراً بينهم كل يدلي بدلوه، وإن كان المجلس له رأس كان الحديث يدور عليه، فيكون الأول مذاكرة، والثاني تعليماً.

ولا ينبغي لأهل الفضل أن يجمعهم مجعاً ولا يخرجون منه بفائدة، فمن المعيب أن تستوعب مجالس الخير الحديث في الدنيا وأمورها، لكن إن غلبوا على هذه المواضيع فعلى الأقل لا يتفرقون إلا وقد ألقى بعضهم على بعض من الفوائد ما يحرك به المجلس

وينفع به أهله.

وبعض أهل الخير يستثقل طلب الفائدة بحجة عدم استحضاره لجديد غريب، وهذا ليس مما يُحمد فإنما العلم ما عرف، فمجرد طرق الفائدة ولو كانت مكررة يفتح على الغير أبواباً من الخير فلعل غافلاً يتنبه إلى بعض ما تحويه، أو تفتح للمجلس أبواباً وتفرجات عليها.

وروى البيهقي وابن عساكر^(١) عن الزهري قال: «حدثت علي بن الحسين بحديث فلما فرغتُ، قال: أحسنتَ بارك الله فيك، هكذا حدثناه، قلت: ما أُراني إلا حدثتك بحديث أنت أعلم به مني، قال: لا تقل ذاك، فليس من العلم ما لا يُعرف، إنما العلم ما عُرف، وتواطأت عليه الألسن».



قوله: (ثم يتفرقون) إذا انتهى المجلس وقربت الصلاة، أو حان موعد الانصراف المتعارف عليه، (لا يستغفر بعضهم لبعض) في هذا تلميح من إبراهيم إلى استنكار بعض ما ربما ظهر في زمانه فأحب أن ينبه إلى إحداثه.

فالمعروف أن خاتمة المجالس وما يعرف بكفارة المجلس هو قول أفراد: سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك^(٢)، والنفي في كلامه هنا إشارة إلى استنكار أن يطلب بعضهم من بعض أن يستغفر له، والأصل أن يستغفر كل

(١) المدخل إلى السنن للبيهقي (١/٣٢٢)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٤٣/٣٧٦)

(٢) رواه أبو داود في السنن (٧/٢٢٢) من قول ابن عمرو بن العاص ورجاله ثقات. ورواه النسائي في الكبرى (٩/١٦٤) من مرسل أبي العالية ورجاله ثقات، وأسند الدارمي من طريقه إلى أبي بزة الأسلمي (٣/١٧٣٩)، وله طرق تحتاج إلى جمع للخروج بحكم عليه.

لنفسه.

قال: (ولا يقول) بعضهم لبعض: (يا فلان ادع لي)، وفيه أن طلب الدعاء بعد مجالس الخير من بعضهم البعض أمر أحدث في زمان إبراهيم فأنكره بأنه ليس على هدي السلف. والله تعالى أعلم.

والذي أتصوره من استنكاره أنه كان يبادر أفراد المجلس كل مع من يجاوره بطلب الاستغفار والدعاء، كما نرى في زمننا البعض ممن يبادر جاره بالمصافحة بعد انتهاء العبادة. مع أنه لا مزية لبعضهم على بعض كونهم أقران يتذاكرون، أو طلاب يتعلمون. وطلب الدعاء من الغير مسألة تحتاج إلى طرق، ومناسبة الأثر لطرقها ظاهرة، وكلام إبراهيم مشعر بأنه لا يرى تخصيص طلب الدعاء من الغير في خاتمة المجالس، وهذا استنكار لوضع خاص. أما طلب الدعاء من الغير عموماً فلم يتعرض له.

وقد ورد في مشروعيته أدلة منها ما في صحيح مسلم^(١) عن أسير بن جابر قال: «كان عمر بن الخطاب إذا أتى عليه أمداد أهل اليمن، سألهم: أفيكم أويس بن عامر؟ حتى أتى على أويس فقال: أنت أويس بن عامر؟ قال: نعم، قال: من مراد ثم من قرن؟ قال: نعم، قال: فكان بك برص فبرأت منه إلا موضع درهم؟ قال: نعم، قال: لك والدة؟ قال: نعم، قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن، من مراد، ثم من قرن، كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم، له والدة هو بها بر، لو أقسم على الله لأبره، فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل. فاستغفر لي، فاستغفر له».

(١) صحيح مسلم (٢٥٤٢)

وفي رواية عنده أنه قال **صلى الله عليه وسلم**: «إن خير التابعين رجل يقال له أويس، وله والدة وكان به بياض، فمروه فليستغفر لكم».

ويروى عن عمر **رضي الله عنه** أنه قال: «استأذنت النبي **صلى الله عليه وسلم** في العمرة، فأذن لي، وقال: لا تنسنا يا أخي من دعائك»، وفي لفظ: «يا أخي أشركنا في دعائك»^(١)، وسأل جمع من الصحابة رسول الله **صلى الله عليه وسلم** الدعاء لهم كعكاشة بن محصن^(٢)، والمرأة التي تصرع^(٣) وغيرهما كثير ولو كان فيه خلاف للأولى لأعلمهم **صلى الله عليه وسلم** بذلك لئلا يعتادوا على خلاف الأولى.

وهذا كان من باب سؤال الأدنى الأعلى، والعكس يظهر بأمره **صلى الله عليه وسلم** أمته سؤال الله له الوسيلة بعد الأذان^(٤) فهو من هذا الباب أيضاً والله تعالى أعلم.

قال ابن تيمية^(٥): «مع أن طلبه من أمته الدعاء ليس هو طلب حاجة من المخلوق، بل هو تعليم لأمرته ما ينتفعون به في دينهم، وبسبب ذلك التعليم والعمل بما علمهم يعظم الله أجره، فإننا إذا صلينا عليه مرة صلى الله علينا عشراً، وإذا سألنا الله له الوسيلة، حلت علينا شفاعته يوم القيامة» أ.هـ.

(١) رواه أحمد في المسند (٣٢٦/١)، وأبو داود في السنن (٦١٤/٢)، والترمذي في السنن (٤٥١/٥)، وابن ماجه (١٤٢/٤)، وغيرهم من طريق عاصم بن عبيد الله عن سالم بن عمر عن أبيه عن جده به، وعاصم ضعيف.

(٢) صحيح البخاري (٥٨١١)، وصحيح مسلم (٢١٨)

(٣) من حديث ابن عباس في البخاري (٥٦٢٥)، ومسلم (٢٥٧٦)

(٤) من حديث ابن عمرو بن العاص في مسلم (٣٨٤)

(٥) قاعدة جلية في التوسل والوسيلة (٢٨٥/١)

قال النووي^(١): «باب استحباب طلب الدعاء من أهل الفضل وإن كان الطالب أفضل من المطلوب منه، والدعاء في المواضع الشريفة: اعلم أن الأحاديث في هذا الباب أكثر من أن تحصر، وهو مجمع عليه» أ.هـ.

ويعكر عليه ما ذكره ابن رجب في الحكم الجديرة بالإذاعة^(٢): «وقد كان عمر وغيره من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم يكرهون أن يطلب الدعاء منهم ويقولون: أنبياء نحن؟ فدل على أن هذه المنزلة لا تنبغي إلا للأنبياء عليهم السلام» أ.هـ.

إلا أنه لم يسند ما أفاده ولم أجده عنهم، ولو صح فإن توجيهه ممكن حيث لزمهم التواضع وإظهار منزلتهم لدى التابعين حتى لا يلصق بهم ما يشين التوحيد، ويتعلق الناس بالذوات والصالحين من دون الله، والله تعالى أعلم.

و«طلب الدعاء مشروع من كل مؤمن لكل مؤمن»^(٣)، ثم إن: «الطالب للدعاء من غيره نوعان: أحدهما: أن يكون سؤاله على وجه الحاجة إليه فهذا بمنزلة أن يسأل الناس قضاء حوائجه. والثاني: أنه يطلب منه الدعاء لينتفع الداعي بدعائه له، وينتفع هو فينفع الله هذا وهذا بذلك الدعاء، كمن يطلب من المخلوق ما يقدر المخلوق عليه، والمخلوق قادر على دعاء الله ومسأله، فطلب الدعاء جائز كمن يطلب منه

(١) الأذكار (ص ٤٠٠)

(٢) الحكم الجديرة بالإذاعة (ص ٢٤)

(٣) قاعدة جلية في التوسل والوسيلة (٢٨٤/١)

الإعانة بما يقدر عليه»^(١).

قلت: سائل الدعاء من غيره، لا يخلو من حالات إما أن يكون يسأل عن عادة اعتادها الناس وهو غير متعلق بسؤاله ولا راغب به، أو أنه قاصد الوصية ومشدد عليها وراغب فيها. وهذا الأخير إما أن يكون غرضه نفع المسؤول، أو نفع نفسه هو. ثم إن المسؤول إما أن يكون من أقران السائل وقريب من حاله في الطاعات، أو أعلى منه ظاهر الفرق في ذلك، أو أدنى.

ويتضح نفع المسؤول بإرادة إيصال الخير إليه، حيث أن السائل أراد توجيه المسؤول بتوصيته وتنبيهه إلى طرق عبادة: المناجاة والدعاء، وتقريبه إلى الله تعالى بهذه الطاعة التي يجتمع فيها كثير من المنافع الشرعية كالخشوع والرغبة والرغبة والمناجاة وارتفاع مستوى المحبة والخشية والمراقبة والتوكل، ومن أدمن على الدعاء شعر بحاجته إليه في كل حين إفراغاً لهُموم النفس وإيداعها لدى الحفيظ العليم. والشكوى إليه عزة يعلمها مجربها. ثم إن الملك الموكل يؤمن على الدعاء ويقول: ولك بمثل^(٢) فيعود على السائل نفع آخر لم يكن مقصوده.

وإذا اتضح هذا فإن ما ينقل عن بعض أهل العلم من كراهية طلب الدعاء يوجه بأن الدعاء هو العبادة، والسائل إن أراد نفع نفسه فإنه يلجأ إلى من يُرتجى قبول دعوته ممن اشتهر بالخير والصلاح فهو مظنة الإجابة، وهذا إنما يكون حاله كمن يسأل إنساناً أغنى منه مما عنده من فضل ماله.

(١) مجموعة الرسائل والمسائل (١٤/١)

(٢) من حديث أبي الدرداء في مسلم (٢٧٣٢)

ولن يكون أبداً دعاء الغير كدعاء الإنسان لنفسه. والمصالح المترتبة على الدعاء وما بعده من الإلحاح والصبر واليقين والرجاء والرضا والأمل والاطمئنان، كل ذلك يجرمه السائل، وليعلم السائل أن الله تعالى رب كل الناس صالحهم وطالحهم، فكيف تترك أنت الاستمتاع بالتدلل بين يديه وتوكل به غيرك، وتتكلم على هذا؟! وكأنك تستكبر أو تأنف من هذه الطاعة عياداً بالله.

أما لو كان السائل ممن يحتقر نفسه ويظن أن الله لا يستجيب له لضعف إيمانه ورقة دينه وتقصيره، فليعلم أن هذا ليس مبرراً لترك عبادة ربما رفعت صاحبها إلى مصاف من ظاهره الرفعة والصلاح، ومن وجد حلاوة المناجاة لم يرضى أن يتركها لغيره. والله عز وجل قد أجاب إبليس، وأنت خير منه على أي حال كنت، فربك يريد منك أن تتقرب منه والدعاء هو الوسيلة المثلى لذلك.

إن إجابة الله عز وجل دعاء الرجل الصالح لأخيه، إنما كان موافقاً لإرادته سبحانه إيصال النفع إلى المدعو له. والمشكلة التي يعانيتها الناس جهلهم وتغافلهم عن هذه العبادة، فإن أحدهم إن كانت له حاجة عند آخر عرف كيف يصل إلى قلبه ويتلطف في سؤاله، ولهم في ذلك وسائل كثيرة تتعدد باختلاف شخصياتهم والنتيجة واحدة.

فهلّا نظر الواحد منهم إلى حاجته لربه، فدعاه سبحانه من قلبٍ غافلٍ لاهٍ لا يعلم ما يقول؛ قصور من السائل يستحق الاستغفار منه، فينبغي على المسلم إن شعر بفتور وكسل من نفسه لعارض عرض له ألا يدخل في هذه الطاعة حتى يؤتيها حقها، فإن كان لا يعرف كيف يصل بنفسه إلى هذه الحال؟ دربها وأكثر من المناجاة والطلب والتذلل وسيصل بإذن الله تعالى.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٦٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور عن

إبراهيم قال: كانوا يكرهون الكتاب.

السند صحيح، عبد الرحمن هو ابن مهدي، وشيخه الثوري، ومنصور هو ابن المعتمر، وشيخه النخعي. وكأن الأثر من مفاريد المصنف، ومن طريقه رواه الخطيب^(١).



والمسألة تكررت في الكتاب، وهي ذكرهم كراهية كتابة العلم، وسبق طرقها في غير ما موضع. وقول إبراهيم هنا: (كانوا) الأقرب أنه يريد شيوخه ومن تلقى عنهم العلم من أهل بلده ويدخل فيهم ابن مسعود رضي الله عنه لزماً لحال إبراهيم وشيوخه ومنزلته منهم وما عرف عنه رضي الله عنه في الكتابة.

قال الخطيب: «وقد روي عن رسول الله ﷺ، وعن جماعة من الصحابة والتابعين إباحة كتابة العلم وتدوينه»^(٢) أ.هـ. قال أبو سعد السمعاني^(٣) بعد إشارته إلى الخلاف في الكتابة: «وحاصله أن كراهية كتابة الأحاديث إنما كانت في الابتداء كي لا تختلط بكتاب الله فلما وقع الأمن عن الاختلاط جاز كتابه، وكانوا يكرهون الكتابة أيضاً

(١) تقييد العلم (ص ٤٧)

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/٢٢٨)

(٣) أدب الإماماء والاستملاء (ص ١٤٦)

لكي لا يعتمد العالم على الكتاب بل يحفظه» أ.هـ.

وسبق ذكر بعض الأسباب التي كانت تحمل الصحابة على الكراهة؛ كخشية اختلاطه بالقرآن^(١)، وهذا ربما أفضى إلى الوقوع في الضلال^(٢). كما سبق أيضاً ذكر ما ورد عن بعض الصحابة من إباحة ذلك، مما يبين عدم التلازم عندهم بين الكتابة والعلة المظنونة، بل وإرشادهم رضي الله تعالى عنهم طلابهم إلى الكتابة لحفظ العلم^(٣).

وكان بعض السلف من التابعين ممن أخذ العلم على الطريقة الأولى - في الامتناع عن الكتابة ونهي الطلاب عنها - تغير رأيه فيها، وذلك فيما حكاه أبو بكر محمد بن مسلم بن شهاب الزهري حيث يقول: «كنا نكره كتابة العلم، حتى أكرهنا عليه السلطان، فكرهنا أن نمنعه أحداً»^(٤).

وفي هذا إشارة إلى أنه كان أراد الالتزام بمذهب سلفه؛ إلا أنه لما اضطر لمخالفة مسلكه غير رأيه حتى لا يكون قد خص السلطان دون العامة بالإباحة. روى أبو نعيم في الحلية^(٥) بسنده إلى أبي المليح الحسن بن عمر قال: «كنا لا نطمع أن نكتب عند الزهري، حتى أكره هشام الزهري، فكتب لبنيه، فكتب الناس الحديث».

(١) انظر الأثر رقم (٩٥)

(٢) انظر الأثر رقم (١٥٢)

(٣) انظر الأثر رقم (١٢٠ و ١٣٧)

(٤) سنن الدرامي (٣٩٢/١)، جامع معمر (٢٥٨/١١)، حلية الأولياء (٣٦٣/٣)، المدخل للبيهقي

(ص ٤٠٩)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٣٣١/١ - ٣٣٣)

(٥) حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٦٣/٣)

وحكى ابن عبد البر^(١) عن خالد بن نزار أنه قال: «أقام هشام بن عبد الملك كاتبين يكتبان عن الزهري، فأقاما سنة يكتبان عنه». وفيه عن أيوب السختياني عن الزهري قوله: «استكتبني الملوك فأكتبتهم، فاستحييتُ الله إذ كتبتها الملوك ألا أكتبها لغيرهم».

قلت: وكان قد وقع منه كذلك قبل زمان هشام بن عبد الملك؛ زمان عمر حيث ورد عنه أنه - أعني الزهري - أول من دون العلم كما قال تلميذه مالك بن أنس فيما رواه ابن عبد البر^(٢): «أول من دون العلم ابن شهاب»، وروى أبو عمر أيضاً بسنده إلى سعيد بن زياد مولى الزبيريين قال: «سمعت ابن شهاب يحدث سعد بن إبراهيم قال: أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن فكتبناها دفترًا دفترًا، فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفترًا».

ويؤخذ من هذا أن امتناعه عن الكتابة لم يكن عنده مبنياً على نهي جازم؛ بل لعله لم يكن عنده إلا على سبيل التأسى والمتابعة لمن سلفه - لا سيما وقد ثبت أنه كان يكتب لنفسه في بداية الطلب^(٣) - فلم يكن يرى فيها مخالفة صريحة أو أثراً سلبياً سيرجع على الناس، وذلك لأنه تأخر به العمر فرأى حاجة الناس إلى حفظ العلم

(١) جامع بيان العلم وفضله (٣٣٤/١)

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٣٣١/١)

(٣) سبق تخريج كلام ابن كيسان في حكايته مبتدأ طلبه وابن شهاب العلم في خاتمة الأثر (١٣٣).

وضبطه، وأنه لا يتأتى ذلك مع نزول السند، وتقادم الزمن، وتفرع العلوم، واستحداث المسائل، إلا بالكتابة، وفي مشايخه من لم يرى بها بأساً ولهذا رجع عن رأيه السابق والله تعالى أعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٦١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: لا بأس

بكتاب الأطراف.

الأثر مكرر سنداً وامتناً برقم (١٣٦). وإيراده عقب الحديث الماضي إشارة إلى أن مذهب إبراهيم يدخله الاستثناء عنده.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٦٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا الحسن بن موسى ثنا ابن لهيعة ثنا دراج

عن ابن حجيرة عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ: مثل الذي يعلم العلم ولا يحدث به كمثل رجل رزقه الله مالاً فلم ينفق منه.

سنده ضعيف لأجل ابن لهيعة. وسبق شيء من تخريجه ضمن الكلام على الأثر رقم (١٢). رواه من طريق ابن لهيعة بلفظ قريب: الخطيب، وابن عبد البر^(١)، والطبراني^(٢) وفيه سمى لدراج شيخان: أبا الهيثم وابن حجيرة، وساقه بلفظ أبي الهيثم الماضي برقم (١٢).



قوله: (مثل الذي يعلم العلم) فيه ضرب مثال بمن يعلم من العلم مقدار هو فيه متقن إلا أنه لا يعتني ببثه ولا يهتم بنشره (ولا يحدث به). والمثل: «يدل على مناظرة الشيء للشيء». وهذا مثل هذا، أي نظيره، والمثل والمثال في معنى واحد ... والمثل المضروب مأخوذ من هذا، لأنه يذكر موري به عن مثله في المعنى»^(٣).

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٣٢٤/١)، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٤٩١/١ و٤٨٩/١)

(٢) المعجم الأوسط للطبراني (٢١٣/١)، وصرح الألباني بتحسينه لشواهده في حاشية كتابنا هذا.

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢٩٦/٥)

قال الراغب^(١): «المثل عبارة عن قول في شيء يشبه قولاً في شيء آخر بينهما مشابهة، ليبين أحدهما الآخر ويصوره. نحو قولهم: الصيف ضيعت اللبن، فإن هذا القول يشبه قولك: أهملت وقت الإمكان أمرك. وعلى هذا الوجه ما ضرب الله تعالى من الأمثال، فقال: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾» أ.هـ.

وقال أبو هلال العسكري^(٢): «أصل المثل: التماثل بين الشيئين في الكلام كقولهم: كما تدين تدان. وهو من قولك: هذا مثل الشيء ومثله، كما تقول: شبهه وشبهه. ثم جعل كل حكمة سائرة مثل. وقد يأتي القائل بما يحسن أن يتمثل به إلا أنه لا يتفق أن يسير فلا يكون مثلاً. وضرب المثل، جعله يسير في البلاد من قولك: ضرب في الأرض إذا سار فيها، ومنه سمي المضارب مضارباً. ويقولون: الأمثال تُحكى. يعنون بذلك أنها تضرب على ما جاءت عن العرب ولا تغير صيغتها فتقول للرجل: الصيف ضيعت اللبن. فتكسر التاء لأنها حكاية» أ.هـ.

وفي نصوص الكتاب والسنة من الأمثال الشيء الكثير ما يدل على أهمية هذا الأسلوب في الدعوة والوعظ كونه أسرع إلى الفهم بما يحمله من أسلوب المعارض، فالنفس تنتبه لما فيه غموض فيصل المطلوب من المعنى إلى القلب وتتم الحجة. وقد صنف في الأمثال جمع من أهل العلم منهم من خصه بما في النصوص الشرعية، ومنهم من جمع أمثال العرب لما فيها من معاني الأدب والبلاغة.

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص ٧٥٩)

(٢) جمهرة الأمثال للعسكري (١/٧)

قال أبو هلال في مقدمة كتابه في هذا الفن^(١): «ولما عرفت العرب أن الأمثال تتصرف في أكثر وجوه الكلام وتدخل في جل أساليب القول أخرجوها في أقواها من الألفاظ ليخف استعمالها ويسهل تداولها فهي من أجل الكلام وأنبله وأشرفه وأفضله لقلة ألفاظها وكثرة معانيها ويسير مئونها على المتكلم مع كبير عنايتها وجسيم عائدتها. ومن عجائبها أنها مع إيجازها تعمل عمل الإطناب ولها روعة اذا برزت في أثناء الخطاب والحفظ موكل بما راع من اللفظ ونذر من المعنى. والأمثال أيضاً نوع من العلم منفرد بنفسه لا يقدر على التصرف فيه إلا من اجتهد في طلبه حتى أحكمه وبالغ في التماسه حتى أتقنه» أ.هـ.

ومن هذا يتضح أن من شرط استعمال المثل في التقريب والإفهام: إلمام الضارب للمثل بجوانب ما يتكلم عنه، وتمام علمه به، وهذا الشرط يفهم من قول الله تعالى: ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾، وقال سبحانه: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

وبتحقق هذا الشرط تتم الفائدة ويرجى نفعها قال تعالى: ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾، و﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالَ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾، و﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالَ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾.

والمثل المضروب هنا فيمن يجمع العلم وقد حصل منه مقداراً نافعاً، إلا أنه امتنع عن نشره وتعليمه، وهذا ربما يكون لعل الكسل، أو الانزعاج من المتلقين، أو التهاون وعدم الاهتمام بفضله، أو كراهية نفع الغير حسداً، وخشية منافسته، أو خوف فقدانه

(١) جمهرة الأمثال (٤/١)

لميزته بين أقرانه، أو أنه يطلب به دنيا من جاه أو مال أو منصب أو شهرة أو نحو ذلك من الأسباب الممكنة.

فهذا الجامع للعلم والذي حصله بتعب ومشقة ما فائدة ما جمعه إن منعه؟ فلا هو ابتغى بنشره فضل التعليم، ولا أنه حافظ على ما عنده، ومآل هذا ولا بد إلى التفلت والنسيان. ف

قوله: (ولا يحدث به) خصص التحديث لكونه الوسيلة الأكثر نفعاً وطرقاً في ذاك الزمان، وليس يدخل في هذا المثل من ليس له مجالس تعليم للطلاب، لكنه لا يمنع العلم السائلين، وربما نشره بالتصنيف ونحوه من الوسائل المستحدثة.

قوله: (كمثل رجل رزقه الله مالاً فلم ينفق منه)، فما فائدة من جمع مالاً كثيراً وامتنع عن إنفاقه والاستمتاع به؟، وهل منفعة المال إلا بكونه وسيلة تحصيل ما يرجى حصول نفعه للنفس؟ وإلا كان جامع المال لنفع غيره، وهذا مما يحصل به الدم إذ لا يقع من عاقل.

فكلاهما بذل الجهد وصبر على مشقة وكلفة الطلب، وكلاهما نال ما ابتغاه، وضيع الهدف من فعله. ولا يتصور جامع مال لا ينفق منه، إلا من مريض بالبخل وهذا من أقبح الصور التي يشبه بها العالم المانع والله المستعان.

وقد مضى الكلام في الأثر (١٢) عن بعض مسائله، وفي الباب عند ابن عبد البر^(١) بسند تالف عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: «مثل علم لا يظهره صاحبه كمثل كنز لا ينفق منه صاحبه».

(١) جامع بيان العلم (١/٤٩٠)

وروى الخطيب^(١) عن ابن المبارك أنه قال: «من بخل بالعلم ابتلي بثلاث: إما أن يموت فيذهب علمه، أو ينساه، أو يتبع سلطاناً».

وعند الدارمي^(٢) بسند منقطع عن موسى بن يسار قال: «بلغني أن سلمان رضي الله عنه كتب إلى أبي الدرداء رضي الله عنه: أن العلم كالينابيع يغشاهن الناس فيختلجه هذا وهذا، فينفع الله به غير واحد، وإن حكمة لا يُتكلم بها كجسد لا روح فيه، وإن علماً لا يخرج ككنز لا ينفق منه، وإنما مثل العالم كمثل رجل حمل سراجاً في طريق مظلم يستضيء به من مر به، وكل يدعو له بالخير»، وله^(٣) أيضاً عن إبراهيم قوله: «يتبع الرجل بعد موته ثلاث خلال: صدقة تجري بعده، وصلاة ولده عليه، وعلم أفشاه يعمل به بعده».

وروى الخطيب وابن أبي يعلى^(٤) عن عبدالله بن جعفر أنه قال: «سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن رجل يكتب الحديث فيكثر، قال: ينبغي أن يكثر العمل به على قدر زيادته في الطلب. ثم قال: سبيل العلم مثل سبيل المال، إن المال إذا زاد زادت زكاته».



(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٢٤/١)

(٢) سنن الدارمي (٤٦٢/١)

(٣) سنن الدارمي (٤٦٢/١)

(٤) اقتضاء العلم للعمل للخطيب (ص ٨٩)، طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١٨٨/١). وورد ذكر الأثر في كتاب أبي عبد الله شمس الدين ابن مفلح الصالحي الآداب الشرعية (١٧٥/٢)، وكتاب سليله: أبي إسحاق برهان الدين ابن مفلح المقصد الأرشدي في ذكر أصحاب الإمام أحمد (٢٨/٢).

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٦٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن علقمة

قال: اطلبوا ذكر الحديث لا يدرس.

سنده صحيح، ومن طريق جرير رواه الخطيب^(١)، وتابعه: سليمان بن طرخان التيمي عند أحمد^(٢) بلفظ: «أطلبوا ذكر الحديث لا يدرس»، ومن طريقهما رواه ابن عساكر^(٣). وأبو عوانة عند مسدد في المسند^(٤)، ومن طريقه الخطيب^(٥).



وسبق في الأثر (٧١) عن علقمة قوله: «تذكروا الحديث فان حياته ذكره»، وفي الأثر (٧٢) قول ابن أبي ليلي: «إحياء الحديث مذاكرته فذاكروه». ومضى الكلام عن بعض مسائله وفوائده هناك.

قوله: (اطلبوا ذكر الحديث) يريد التوجيه بأن يجعل ذكر الحديث ومذاكرته وتكراره بإعادة استحضاره من المطالب والشواغل التي لا بد وأن تضع لها النفس مكاناً لازماً من مهامها اليومية. وأن هذا مما ينبغي لطالب العلم ألا يهمله، خشية فوات ما

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٣٨/١)

(٢) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله (١٨٧/٢)

(٣) تأريخ دمشق (١٨٤/٤١)

(٤) ذكره البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٢٤١/١) وصححه سنده. وابن حجر في المطالب العالية (٦٦٤/١٢).

(٥) شرف أصحاب الحديث (ص ٩٧)

هو مهتم به أو جزء منه، فإن المهمل من العلم معرض للنسيان والتفلة. ولهذا قال: (لا يُدرس) أي أنه بترك المذاكرة يقع المحذور ويفقد المطلوب.

ولفظ: (اطلبوا) وقع في رواية المصنف هنا فقط، أما البقية فرووه بلفظ (أطلبوا)^(١) وهو يفيد الاستمرارية وال لزوم. وقول المصنف: (ذكر)، وافقه عليه الباقر ما عدا رواية أحمد ففيها (كر)، ووقعت مصحفة في سير أعلام النبلاء فصوبها محققها^(٢) وزعم أن ابن عساكر فعله، والمطبوع من تأريخ دمشق ليس واضحاً فيه ما زعمه، لكن ابن منظور في مختصره^(٣) ذكرها على ما صوبه. وينبغي حملها على رواية التيمي، أما رواية الباقر فلم يختلف عليهم فيها والله تعالى أعلم.

والكر، «الرجوع على الشيء ومنه التكرار»^(٤)، قال ابن فارس^(٥): «الكاف والراء أصل صحيح يدل على جمع وترديد. من ذلك كررت، وذلك رجوعك إليه بعد المرة الأولى، فهو التزديد الذي ذكرناه»، قال الراغب^(٦): «الكر: العطف على الشيء بالذات أو بالفعل»، فهو يدل على المذاكرة بالعود على الحديث مرة بعد أخرى بالنظر والتأمل.

(١) اتضح لي أن نسخة (الإخشيدي) تفردت بلفظ (اطلبوا)، بينما وافقت باقي النسخ الثلاث رواية الجمع: (اطلبوا).

(٢) سير أعلام النبلاء (٥٧/٤)

(٣) مختصر تأريخ دمشق (١٧٢/١٧)

(٤) تهذيب اللغة للأزهري (٣٢٧/٩)، عن كتاب العين وهو فيه بنحوه (٢٧٧/٥)، واختصره الجوهري في الصحاح (٨٠٥/٢)

(٥) معجم المقاييس (١٢٦/٥)

(٦) المفردات في غريب القرآن (ص ٧٠٥)، وهو في المحكم والمحيط الأعظم مختصراً (٦٥٢/٦)

وقوله: (لا يدرس)، أي لا يلى ويمحى. يقال: «درس الثوب، أي: بلي»^(١)، «وطمس الطريق، أي: درس»^(٢). «والدرس: بقية أثر الشيء الدارس»^(٣)، «درس الرسم يدرس دروساً، أي عفا»^(٤)، ونقل الأزهري^(٥) عن ابن السكيت: «سمعت أبا الهيثم يقول: درس الأثر يدرس دروساً، أو درسه الريح تدرسه درساً، أي: محته»، وفي محكم ابن سيده^(٦): «درس الشيء يدرس دروساً عفا، ودرسته الريح، ودرسه القوم: عفوا أثره. أثره. والدرس أثر الدارس والدرس والدرس كله الثوب الخلق».

وفسر ما سلف وزاده وضوحاً أبو القاسم في مفرداته فقال^(٧): «درس الدار معناه: معناه: بقي أثرها، وبقاء الأثر يقتضي انمحاءه في نفسه، فلذلك فسر الدروس بالانمحاء، وكذا درس الكتاب، ودرست العلم: تناولت أثره بالحفظ، ولما كان تناول ذلك بمداومة القراءة عبر عن إدامة القراءة بالدرس ... وقيل: ﴿وَدَرَسُوا مَا فِيهِ﴾، تركوا العمل به، من قولهم: درس القوم المكان، أي: أبلوا أثره». «ودرسته الرياح درساً:

(١) معجم ديوان العرب للفارابي (١١٤/٢)

(٢) معجم ديوان العرب للفارابي (١٦٢/٢)

(٣) العين (٢٢٧/٧)

(٤) الصحاح (٩٢٧/٣)

(٥) تهذيب اللغة (٢٥١/١٢)

(٦) المحكم والمحيط الأعظم (٤٤٩/٨)

(٧) مفردات غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص ٣١١)

تكررت عليه فعفته»^(١). قال أبو موسى المدني^(٢): «وأصل الدراسة: الرياضة والتعهد للشيء، ودرست الدابة رضتها وذللتها، ودرست الخنطة إذا دستها أو طحتتها، ودرست القرآن: قرأته وتعهدته لأحفظه» أ.هـ.

وروى الخطيب^(٣) آثاراً عن السلف في الأمر بتعاهد الحديث بالمذاكرة ابتغاء حفظه، منها ما رواه عن أبي سعيد رضي الله عنه قوله: «تحدثوا فإن الحديث يذكر بعضه بعضاً»، وعن ابن عباس رضي الله عنه: «تذاكروا هذا الحديث، لا يتفلت منكم. فإنه ليس بمنزلة القرآن، القرآن مجموع محفوظ، وإنكم إن لم تذاكروا هذا الحديث يفلت منكم. ولا يقولن أحدكم: حدثت أمس، لا أحدث اليوم. بل حدثت أمس وحدث اليوم وحدث غداً»، وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «تزاوروا وتذاكروا الحديث وإلا تفعلوا يدرس». وعن طلق بن حبيب، قال: «تذاكروا الحديث فإن الحديث يهيج الحديث». كذا ذكر ابن مفلح قطعة منها في الآداب الشرعية^(٤).

وكل هذا مما يحث طالب العلم على مداومة استحضار العلم واستنكاره باستحداث ما يمكنه من وسائل، وألا يهمل طرح الفوائد في المجالس وطلب مثيلاتها من مجالسيه إثراء للمجلس وحفظاً للعلم ورفعة للمجلس.

(١) أساس البلاغة (٢٨٣/١)

(٢) المجموع المغني (٦٥٠/١)، ونحوه في النهاية لابن الأثير (١١٣/٢)

(٣) شرف أصحاب الحديث (ص ٩٣)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٣٥/١)، وفي أسانيد بعضها مقالاً.

(٤) الآداب الشرعية (١١٩/٢)

لكن عليه ألا يتسود المجلس ويتأسسه إن لم يوافق عليه بعض الحضور، وليكن مجلس الأقران محفوفاً بالتواضع وحسن الخلق فإنه بذلك يخرج فيه بثمرة نافعة. ولا ينبغي الإكثار من تصويب السقطات لدى الحضور خاصة إن كانوا ممن لا يراعون المحافظة على اللغة السليمة كما هو حال الناس، فإن التعر في النقد والإكثار منه يخشى على صاحبه الوقوع في المراء المذموم، فضلاً عن حرمانه وغيره من ثمرة ونفع المجلس، والنفوس الصافية أكثر عطاء.

وكان أبو حامد الغزالي قد نبه على هذا بقوله: «ومن ذلك: السكوت عن المماراة والمدافعة في كل ما يتكلم به أخوك، قال ابن عباس: لا تمار سفيهاً فيؤذيك ولا حليماً فيقلبك»^(١).

قال^(٢): «وحد المراء هو كل اعتراض على كلام الغير بإظهار خلل فيه إما في اللفظ وإما في المعنى وإما في قصد المتكلم. وترك المراء بترك الإنكار والاعتراض، فكل كلام سمعته فإن كان حقاً فصدق به، وإن كان باطلاً أو كذباً ولم يكن متعلقاً بأمور الدين فاسكت عنه. والطعن في كلام الغير تارة يكون في لفظه بإظهار خلل فيه من جهة

(١) إحياء علوم الدين (١٧٩/٢)، وأثر ابن عباس رواه: البلاذري في أنساب الأشراف (٤٥/٤)

(٢) إحياء علوم الدين (١١٧/٣)

النحو أو من جهة اللغة أو من جهة العربية أو من جهة النظم والترتيب بسوء تقديم أو تأخير وذلك يكون تارة من قصور المعرفة وتارة يكون بطغيان اللسان وكيفما كان فلا وجه لإظهار خلله» أ.هـ. والله المستعان.



تمت أحاديث أبي خيثمة والحمد لله رب العالمين

بفضل الله رب العالمين ومنه وكرمه تم الانتهاء من هذا الشرح والله الحمد أولاً
وآخرأ.

وقد عقبها البغوي بزوائد لا يمس أكثرها مادة الكتاب فأعرضت عنها واكتفيت
بأصل كتاب أبي خيثمة وهو هذا الذي انتهيت منه والحمد لله على ما أنعم به عليّ.

انتهيت منه ظهر الأربعاء: ٢٢/ذي الحجة/ ١٤٣٨ هـ. الموافق ١٣/سبتمبر/

٢٠١٧م

ثبت بالفروقات بين نسختي الشيخين:

محمد ناصر الدين الألباني ونشأت بن كمال

مع التعليق على ما تيسر من غير تتبع ولا استيعاب

[١] تبع الشيخ الألباني الوارد في نسخة (الإخشيدي) من تصدير اسم المصنف في كل أسانيد آثار الكتاب، ولما كان العمل في نسخة (ابن المعطوش) تجاوزته والبدء بشيخه في كل سند تبني الأستاذ نشأت بن كمال سياقها هذا؛ فكان يبتدأ باسم شيخ المصنف.

وأنا على هذا سرت؛ حيث أنني كنت اعتمدتُ كتاب الألباني أصلاً للعمل، وربما لو كنت وقفتُ على النسخة الأخرى مبكراً لكان حدث تغير في هذا العمل من عدة نواحي.

[٢] الأثر رقم (٥) في كتابنا فيه لفظ مقول زر بن حبیش: «قلت: طلب العلم، فقال: إن الملائكة...». وفي نسخة نشأت: «فقلت: ابتغاء العلم. قال: فإن الملائكة..»

[٣] الأثر رقم (٧) في نسخة الألباني «قال المسيح ابن مريم». وفي نسخة نشأت: «قال المسيح عيسى بن مريم»

[٤] الأثر رقم (٩) سقط "ابن سيرين" شيخ ابن عون من نسخة الألباني، وهو مثبت في نسخة نشأت.

[٥] في الأثر رقم (١٠) سقط لفظ «قال» من نسخة الألباني وتداركها نشأت.

٦ [الأثر رقم (١١) عند الألباني: «فقال رجل في الحلقة: أنا»، وعند نشأت إبدال حرف الجر (في) بـ: (من). وفيه عند الألباني «وقال له: إنه كان...»، وعند نشأت: «وقال: مه، إنه كان...».

٧ [في نسخة نشأت إضافة أثر غير موجود في نسخة الألباني، فبعد الأثر رقم (١٥) والذي هو في النسختين: «حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، قال: بحسب الرجل من العلم أن يخشى الله عز وجل وبحسب الرجل من الجهل أن يعجب بعلمه».

أعاده نشأت برقم (١٦) بلفظ: «حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا شعبة، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، قال: كفى بالرجل علماً أن يخشى الله عز وجل، وكفى بالرجل جهلاً أن يعجب بعلمه». وهو طريق آخر لسابقه من طريق شعبة وباختلاف طفيف في المتن، وأشار نشأت إلى سقوطه من المطبوع أعني: نسخة الألباني.

٨ [الأثر رقم (١٦) عند الألباني جاء فيه: «اجتمعوا إليك لتحدثهم أو لتأمرهم»، وأبدل عند نشأت (١٧) حرف العطف (أو) بالواو.

٩ [الأثر (١٧) عند الألباني لفظه: «إلا سهل الله له به طريقاً إلى الجنة»، وأسقط نشأت في الأثر (١٨) الجار والمجرور: (له) من السياق، ولم يشر إلى اختلافه عن طبعة الألباني على خلاف عاداته.

١٠ [الأثر (١٩) عند الألباني بلفظ «كان ناس يأتون سلمان فيستمعون حديثه يقول: ...»، وسياقه عند نشأت (٢٠) بلفظ: «... يستمعون ... فيقول».

[١١] الأثر (٢٠) عند الألباني سقط منه شيخ المصنف "وكيع"، وأثبتته نشأت (٢١). وفيهما: «ثنا سفيان بن عيينة» وهو وهم منهما^(١).

[١٢] الأثر (٢١) عند الألباني: «ما منهم أحد يسأل عن شيء»، وعند نشأت (٢٢): «ما منهم من أحد».

[١٣] الأثر (٢٥) عند الألباني: «حدثنا جرير والضرير عن الأعمش»، وعند نشأت (٢٦): «حدثنا جرير وأبو معاوية والضرير عن الأعمش»^(٢).

[١٤] الأثر (٢٧) عن الألباني: «أخبر صاحبك بأن الأمر»، وأسقط نشأت (٢٨) حرف الباء الملتصقة بأن.

[١٥] الأثر رقم (٢٨) عند الألباني: «ولا سمعت من رجل حديثاً»، وعند نشأت (٢٩): «ولا سمعت حديثاً من رجل».

[١٦] الأثر (٣١) عند الألباني فيه بعض الفروقات في إضافة فاء العطف على القول في مواضع. وجاء عند الألباني في قوله: «والعجب أنه يفضل ابن جبير على

(١) كنت توقعتُ في تحريجي للأثر من الكتاب أنه من طريق الثوري، ولم أُنَبِّه إلى اختلاف النسخ حينها والحمد لله على ما وفق. ثم لما ملكت النسخ الخطية اتضح لي بالمقارنة بينها أن "ابن عيينة" في نسخة (الإخشيد) وهم من الناسخ؛ لكونه أسقط وكيعاً وبقي في السند سفيان ولما كان واضحاً أن المصنف لم يدرك من السفينين سواه أضافه توهماً بحسب ما أظن - والله أعلم - أو يقال - وهذا أولى - : أنه انتقال للذهن لكون الأثر الذي قبله كان عن وكيع عن سفيان بن عيينة.

ووقع الشيخ نشأت في الوهم لما تابع نسخة (الإخشيد) وأثبت "ابن عيينة" فيها رغم أنه ليس له ذكر في نسخ المعطوش الثلاث التي هي أصل كتابه. وأتوقع أنه أراد الجمع بين النسختين واعتبر إضافة اسم ابن عيينة في نسخة (الإخشيد) من فعل المصنف للأثر السابق.

والظاهر أن الأثر من طريق: وكيع عن الثوري كما بينته الطرق الأخرى والله تعالى أعلم.

(٢) إضافة واو الجمع بين الكنية واللقب زلة من الأستاذ نشأت أو سبق قلم، فإنه يعلم أنهما واحد، كما أن نسخ (المعطوش) لم يثبت فيها هذا الواو والله أعلم.

نفسه»، فخالفته نسخة نشأت (٣٢) إذ فيها: «والعجب منه حين يفضل ابن جبير على نفسه فيه».

[١٧] الأثر (٣٣) عند الألباني: «فلم يحل رحله ... ستر الله عليه في الآخرة»، وعند نشأت (٣٤): «لم يحل رحله ... ستر الله عز وجل عليه في الآخرة»

[١٨] الأثر (٣٩) عند الألباني: «ثنا ابن يمان ... هذا من العلم»، وعند نشأت (٤٠): «ثنا يحيى بن يمان ... هذا في العلم».

[١٩] الأثر (٤١) عند الألباني: «ثم قدمت المدينة»، وعند نشأت (٤٣): «ثم قد^(١) قدمت المدينة».

[٢٠] الأثر (٤٢) عند الألباني: «فلم أسأله»، وعند نشأت: بإسقاط الفاء

[٢١] الأثر (٤٤) عند الألباني: تصريح بالتحديث بين الوليد والأوزاعي وعند نشأت بالعننة.

[٢٢] الأثر (٤٥) خطأ في نسخة الألباني: «من كذب علي معتمداً». والصواب متعمداً وجاءت عند نشأت (٤٦) على الصواب.

[٢٣] الأثر (٤٦)، و(٥٧)، و(١٢٥) سقط من نسخة الألباني لفظ التبجيل: «الله عز وجل» رغم ثبوتها في مواضع من نسخة الإخشيد الخطية وسقوطها في أخرى.

(١) هذه الإضافة وهم من المحقق، وزيادة عن المثبت في جميع النسخ الخطية، كما أن موقعها في السياق ليس بصحيح والله تعالى أعلم.

[٢٤] الأثر (٤٨) عند نشأت هو برقم (٥٩) عند الألباني. والاختلاف بينهما تصريح بالسماع من زائدة عند الألباني والعنينة عند نشأت، وفيه: «والإخاذ يروي الراكبين»، وعند نشأت «الراكبين»^(١).

[٢٥] الأثر (٤٨) عند الألباني: «ما عاشره منا أحد»، وعند نشأت (٥٠): «ما عاشر»^(٢) منا أحد».

[٢٦] الأثر (٤٩) عند الألباني: «إن من العلم أن يقول الذي لا يعلم: الله أعلم»، وهو عند نشأت (٥١) بلفظ: «إن من العلم أن يقول للذي»^(٣) لا يعلم: الله أعلم».

[٢٧] الأثر (٥٠) عند الألباني: «إلا علمه في القرآن»، وعند نشأت (٥٢): «إلا وعلمه».

[٢٨] الأثر (٥١) عند الألباني: «معلم الخير والمتعلم في الأجر سواء وليس في سائر الناس خير بعد»، وعند نشأت (٥٣): «خير بعده»^(٤).

(١) سقوط الألف عند نشأت سبق قلم منه - أو يقال: خطأ مطبعي - فهو مثبت في جميع النسخ.

(٢) الأثر سقط من نسخ المعطوش وأثبتته نشأت عن نسخة (الإخشيدي). وبالتأمل في النسخة الخطية لم يتبين لي صحة الكلمتين والله أعلم، فكأن رسمها يوحى بأنها: (عشره) وليست على وزن فاعل، وهي رواية أحمد وغيره فيما تم ذكره في موضعه من الكتاب والله تعالى أعلى وأعلم.

(٣) اتفقت النسخ الخطية على ما ورد في نسخة الألباني، ولا ريب أن ما في نسخة نشأت غلط وسبق قلم غير المعنى إلى ما لا يراد منه.

(٤) هذا الخلاف التزام من كلا المحققين بما في نسخته التي اعتمدها أصلاً له. ولا أظن أن إضافة الهاء يستقيم مع النص والله أعلم.

[٢٩] الأثر (٥٢) عند الألباني بإسقاط شيخه وكيع، واسم صاحبيه: زياد رضي الله عنه، وأثبتهما نشأت (٥٤)^(١)، وثمة فروق في إضافة الفاء على القول بينهما. وجاء عند الألباني: «ثكلتك أمك ابن أم لييد ... لا ينتفعون منها بشيء»، وعند نشأت: «يا ابن أم لييد ... لا ينتفعون مما فيه بشيء».

[٣٠] الأثر (٥٨) عند الألباني سقط منه لفظ: «قال» في موضع من الإسناد، وفي المتن اسم القائل: «سلمان»، وقوله: «وما أريده إلا كراهية» عند الألباني، وعند نشأت (٦٠): «ولما أريده».

[٣١] الأثر (٦٢) عند الألباني سقط التبجيل، وفيه: «أولي الفقه والعلم»، وعند نشأت (٦٣): «أولو العلم والفقه».

[٣٢] الأثر (٦٣) عند الألباني: «أو يزيدني فيه»، وعند نشأت (٦٤): «وإما أن يزيدني فيه».

[٣٣] الأثر (٦٤) عند الألباني: «يأبنونا»، وهو عند نشأت (٦٥) بسقط لفظ (قال) من أول السند، وجاءت اللفظة فيه: «يأبنوننا»^(٢).

[٣٤] الأثر (٦٧) عند الألباني: «إن قاصاً عند أبواب كندة يزعم... ويأخذ المؤمنين منه... فمن علم منكم شيئاً... ومن لا يعلم... فإن الله تعالى قال لنبيه عليه السلام»، وعند نشأت (٦٨): «كندة يقص ويزعم... ويأخذ المؤمنين منها... من علم منكم... ومن لم يعلم... فإن الله عز وجل قال لنبيه ﷺ» ووقع

(١) الغريب أن جميع النسخ أثبتت وكيع وزياد بن لييد، وسقط من نسخة الألباني.

(٢) الظاهر أن الشيخ نشأت لم يتبين له من اللفظ إلا زيادة النون، وكنت قد ذكرت في الشرح أنها تروى بلفظ (يأتوننا)، وأشرت إلى اختلاف النسخ في اللفظ والحمد لله.

عند نشأت خطأ مطبعي: (لا يلعم).

[٣٥] الأثر (٦٩) عند الألباني وعند نشأت (٧٠) اتفقا على لفظ: «إلا المتكلمون»^(١).

[٣٦] الأثر (٧٢) عند الألباني: «إحياء الحديث مذاكرته فذاكروه... كم من حديث أحييته في صدري قد كان مات»، وعند نشأت (٧٣): «فتذاكروه... كم من حديث قد أحييته من صدري قد كان مات».

[٣٧] الأثر (٧٣) عند الألباني: «إسماعيل بن رجاء». وعند نشأت (٧٤): «إسماعيل بن أبي رجاء»^(٢).

[٣٨] الأثر (٧٤) عند الألباني: «أصحابي تعلموا الخير»، وعند نشأت (٧٥): «يتعلمون الخير».

[٣٩] الأثر (٧٥) عند الألباني: «قال: الله لكان هذا»، وعند نشأت (٧٦): «الله لقد كان هذا».

[٤٠] الأثر (٨٠) عند الألباني: «فلما سلم»، وعند نشأت (٨١): «فلما أن سلم».

[٤١] الأثر (٨٣) عند الألباني: «عن سهيل قال: كان أبي هريرة... ما كان على هذا أن يكون»، وعند نشأت (٨٤): «عن سهيل عن أبيه قال عن أبي

(١) وكنت ذكرت في الشرح اتفاق النسخ الخطية على لفظ: (المتعلمون)، وكان الشيخ نشأت أشار في حاشيته إلى هذا اللفظ بأنه ورد في الأصل؛ لكنه أضرب عنه وأثبت ما وجدته في المطبوع، ولعله ظنها أنسب معنى وليس كذلك كما مضى شرحها في موضعها من الكتاب والله تعالى أعلم.

(٢) أصر الشيخ نشأت على إثبات ما ثبت في نسخته عن المعطوش، وكان عليه الرجوع إلى ترجمة إسماعيل ليعلم أن الصواب ما أثبتته الألباني والله تعالى أعلم.

هريرة... ما كان على هذا ألا يكون».

[٤٢] الأثر (٨٥) عند الألباني بلفظ: (قال) في الإسناد، وبالنعنة عند نشأت، وفيه: «فيكون لي القاضي وإعراضه إلى أحد الرجلين على الآخر»، وعند نشأت (٨٦): «وإعراضه إلى أحد على الرجلين على الآخر»^(١).

[٤٣] الأثر (٨٦) عند الألباني: «عن قابوس عن ابن عباس... حين كلم ربه: رب أي عبادك»، وعند نشأت (٨٧): «قابوس عن أبيه عن ابن عباس... حين كلمه ربه: أي رب أي عبادك»، وتكرر هذا الاختلاف: (أي رب أي) في كل سؤال.

[٤٤] الأثر (٨٨) عند الألباني: «إنك تحدثنا بالحديث»، وعند نشأت (٨٩): «إنك لتحدثنا».

[٤٥] الأثر (٨٩) عند الألباني: «ثنا ليث... عن أربع: عمره»، وعند نشأت (٩٠): «عن ليث... عن أربع عن عمره».

[٤٦] الأثر (٩٠) عند الألباني: «أنا سفيان»، وعند نشأت (٩١): «عن سفيان».

[٤٧] الأثر (٩٣) عند الألباني: «كره كتاب»، وعند نشأت (٩٤): «كره كتابة».

[٤٨] الأثر (٩٤) عند الألباني: «عن ستة من أصحاب رسول الله ﷺ فكان عمر وعبد الله وزيد يشبه علمهم بعضهم بعضاً»، وعند نشأت (٩٥): «أصحاب

(١) كذا هو في نسختي (المعطوش) المتقدمة، أما (الواضحة) فاختلف رسمها بما لا يوافق أيا منهما. ولعل نسخة (الإخشيد) أوضحها وأبينها وأكثرها استقامة في هذا الموضع والله أعلم.

النبي ﷺ فكان عبد الله وعمر وزيد يشبه علمهم بعضه بعضاً»، وآخر العبارة تكرر الاختلاف في الموضعين من الأثر.

[٤٩] الأثر (٩٥) عند الألباني: «نخاف أن نزيد أو ننقص فلو اكتتبناه. قال»، وعند نشأت (٩٦): «نخاف أن نزيد أو ننقص فلو أنا اكتتبناه. فقال».

[٥٠] الأثر (٩٨) عند الألباني: «أبا عليّة يقول: حدث»، وعند نشأت (٩٩): «أبا العالية يقول: حدثوا».

[٥١] الأثر (١٠٣) عند الألباني: سقط منه لفظ: «ابن مهدي»، وسمى شيخه (رياح) بالمتناة، وعند نشأت (١٠٤): جعلها بالموحدة: رباح.

[٥٢] الأثر (١٠٦) عند الألباني شيخ المصنف معن، وعند نشأت (١٠٧): جعل بينهما حجاج بن محمد^(١).

[٥٣] الأثر (١٠٧) عند الألباني: «ابن جريج أخبرني عطاء... فلولا أنه قال»، وعند نشأت (١٠٨): «ابن جريج قال أخبرني عطاء... لولا أنه قال».

[٥٤] الأثر (١٠٨) عند الألباني: «ثنا ابن فضيل ... النداء لصلاة الفجر»، وعند نشأت (١٠٩): «ثنا محمد بن فضيل ... النداء بصلاة الصبح».

(١) وقد التزم كلاهما بما ثبت في نسخته التي اعتمد عليها أصلاً له. وفي ظني صواب نسخة الألباني، وأجزم بذلك لأن كلا من الحجاج ومعن بن عيسى من شيوخ المصنف الذين أخذ عنهما بلا واسطة. وقد ورد اسم حجاج في السند الذي يليه ما يوحي باحتمال وقوع انتقال ذهني للناسخ سبب تكرار اسم الحجاج. ويؤيد هذا أن الخطيب لما روى الأثر في كتابه الجامع لأخلاق الراوي (٣٢/٢) ساقه من طريق أبي خيثمة بسند كتابنا هذا فأتى به على وفق نسخة الألباني.

[٥٥] الأثر (١٠٩ و ١١٠) اختلف ترتيبهما عندهما وترتيب نشأت أقرب لمناسبة تسلسل موضوع الأثر.

[٥٦] الأثر (١١١) عند الألباني: «آتاه الله عز وجل به ما يكفيه»، وعند نشأت (١١٢): «منه ما يكفيه».

[٥٧] الأثر (١١٦) عند الألباني: «سهل الفزاري»، وعند نشأت (١١٧): «القراري»^(١).

[٥٨] الأثر (١١٨) عند الألباني موقوف. وعند نشأت (١١٩): «مرفوع»^(٢).

[٥٩] الأثر (١٢١) سقط عند الألباني بعد لفظ الجلالة: «تبارك وتعالى».

[٦٠] الأثر (١٢٢) عند الألباني: «توضاً عثمان ... لولا ... إلا غفر له»، وعند نشأت (١٢٣): «توضاً عثمان ﷺ ... ولولا ... إلا غفر الله له».

[٦١] الأثر (١٢٣) عند الألباني ليس فيه ترضي على ابن جبير.

[٦٢] الأثر (١٢٤) عند الألباني، هو عند نشأت برقم (١٢٩).

[٦٣] الأثر (١٢٦) عند الألباني: «عبد الرحمن بن مهدي عن مهدي بن ميمون عن غيلان ... لا يألوا»، وعند نشأت (١٢٦): «عن أبي غيلان ... لا

(١) وهو من تصويبات نشأت - في ظني - فلم يعتمد في تصويبه هذا على النسخة الخطية كما بينته في الكلام عليه في موضعه من الكتاب (١١٦)، و(١)، وكان عليه الإشارة إلى هذا لدقة الإشكال.

(٢) وهذا أيضاً التزام منهما بما في نسختيهما التي اعتمداها أصلاً لهما.

يألوه»^(١).

[٦٤] الأثر (١٢٨) عند الألباني: «فأهدى له طائوس»، وعند نشأت (١٢٨): «فأهدى إليه»، ووقع خطأ مطبعي في إحدى نسختي الألباني (طاوسك).

[٦٥] الأثر (١٢٩) عند الألباني، عند نشأت برقم (١٣٠).

[٦٦] الأثر (١٣١) عند الألباني: «سفيان بن سعيد ثنا عن أبي حصين قال: أتيت إبراهيم أسأله عن مسألة»، وعند نشأت (١٣٢): «سفيان بن سعيد ثنا عن أبي ثنا أبو حصين قال: سألت إبراهيم عن مسألة»^(٢).

(١) أما غيلان فهو ابن جرير. والمحقق أراد إثبات ما وجدته في النسخة التي اعتمد عليها أصلاً له؛ لكنه لم يحسن في فعله هذا؛ إذ لم يلتزم بالمرسوم في النسخ الخطية والتي ظاهر رسمها لا يدل على صنيعه، بل هو فيها جميعاً بما فيها الواضحة منها: "ابن غيلان"، وكان عليه أن يذكر الرسم كما هو ثم يعلق ببيان الوجه الصائب.

كما أنه لم يتابع نسخته في الخطأ الآخر الذي وقع في السند فيها، بل قام بإثباته على الوجه الصائب ولم يفسر صنيعه هذا!. وقد اتفقت النسخ الخطية في سياق السند على حذف اسم أحد الرواة فجاء على الشكل التالي: (عبد الرحمن بن مهدي عن ميمون عن ابن غيلان)، وهو قد صوبه على ما ثبت في نسخة (الإخشيد) أو مطبوعها للألباني ولم يشر إلى هذا التصويب والاختلاف.

ثم إن إضافة الضمير في (يألوه) لم تكن موفقة في ظني والله أعلم وإن وردت في نسخة (المعطوش) دون (الإخشيد).

(٢) الخطأ في نسخة (المعطوش) ظاهر؛ ويؤكد من تابع المصنف في رواية الأثر من طريق الثوري عن أبي حصين فهو شيخه. وقد سبق بيانه في موضعه من الكتاب.

[٦٧] الأثر (١٣٣) عند الألباني: «عن ابن عباس... إن كنت لأقيل عند باب أحدهم... يؤذن لي عليه لأذن، لكن»، وعند نشأت (١٣٤): «عن عبد الله بن عباس... إن كنت لأقيل بباب أحدهم... يؤذن لي عليه لأذن لي، لكن».

[٦٨] الأثر (١٣٤) عند الألباني لم يلقب شيخ المصنف بالأنصاري.

[٦٩] الأثر (١٣٧) عند الألباني: «ثنا معاذ نا عمران... أتيته بالكتاب»، وعند نشأت (١٣٨): «ثنا معاذ بن معاذ نا عمران... أتيته بكتاب».

[٧٠] الأثر (١٣٩) سقط عند الألباني لقب ابن عليه.

[٧١] الأثر (١٤٣) عند الألباني: «ولا يرخص للمرء في معاصي الله»، وعند نشأت (١٤٤): «ولا يرخص لهم في معاصي الله عز وجل».

[٧٢] الأثر (١٤٩) عند الألباني: «قال: قال علي عليه السلام... قال أبو خيثمة: يقول يشتري»، وعند نشأت (١٥٠): «عن علي عليه السلام قال... قال أبو خيثمة: يقول: من يشتري».

[٧٣] الأثر (١٥٠) عند الألباني: «قلت: إن وجدت كتاباً»، وعند نشأت (١٥١): «إني وجدت كتاباً».

٧٤ [الأثر (١٥١) عند الألباني: «ذاك أبو ضمرة... عند إبراهيم عليه كساء»، وعند نشأت (١٥٢): «ذاك أبو صخرة... عند إبراهيم وعليه كساء»^(١).

٧٥ [الأثر (١٥٤) عند الألباني: «فلما أردت أفارقه»، وعند نشأت (١٥٥): «فلما أردت أن أفارقه».

٧٦ [الأثر (١٥٩) عند الألباني: «كانوا يجلسون ويتذاكرون»، وعند نشأت (١٦٠): «يجلسون فيذاكرون».

٧٧ [الأثر (١٦٢) عند الألباني: «عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ: مثل... ولا يحدث»، وعند نشأت (١٦٣): «عن أبي هريرة أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: مثل... ثم لا يحدث».

٧٨ [الأثر (١٦٣) عند الألباني: «أطيلوا»، وعند نشأت (١٦٤): «اطلبوا»^(٢).

(١) تم التنبيه في موضعه بأن خطأ الألباني بسبب اعتماده على نسخة (الإخشيدي)، وعدم تخريج الأثر لمعرفة وجه الصواب، وقد جاء في باقي النسخ على الوجه الصحيح كما أثبتته نشأت.

(٢) وهو أيضاً من التزام كل منهما بما في نسخته، وأشار إلى الخلاف نشأت فأحسن، وكنت صوبت في موضعه من الكتاب رواية (المعطوش) لموافقتها رواية من شارك المصنف في إخراج الأثر.

[٧٩] أضاف نشأت أثر برقم (١٦٥) وهو ذات الأثر رقم (١٢) عندهما، وهو مكرر في نسخته.



الفهرس

رقم الأثر	صاحبه	طرفه	موضعه
٧١	علقمة	تذاكروا الحديث	٥
٧٢	عبد الرحمن بن أبي ليلي	إحياء الحديث مذاكرته	١٢
٧٣	إسماعيل بن رجاء	كنا نجمع الصبيان فنحدثهم	١٤
٧٤	حذيفة	إن أصحابي تعلموا الخير وأنا أتعلم الشر	١٦
٧٥	زيد بن ثابت	آللله لكان هذا	٢٢
٧٦	أبي بن كعب	أكان بعد؟ قلت: لا، قال: فأجئنا	٢٥
٧٧	سهل بن سعد	كره رسول الله ﷺ المسائل وعابها	٢٨
٧٨	زييد	ما سألت إبراهيم عن شيء قط	٤٠
٧٩	عطاء بن أبي رباح	كنا نكون عند جابر بن عبد الله فيحدثنا	٤٢
٨٠	قابوس	صلينا يوما خلف أبي ظبيان صلاة الأولى	٤٥
٨١	عطاء بن يسار	ما أوتي شيء إلى شيء أزين	٥٥
٨٢	أبو هريرة	ادنوا يا بني فروخ فلو كان العلم	٦٥
٨٣	أبو هريرة	ما كان على هذا أن يكون من	٧٦
٨٤	أبو صالح السمان	ما كنت أتمنى من الدنيا إلا ثوبين	٧٩
٨٥	ابن عباس	الرجلان يقعدان عند القاضي	٨٦
٨٦	ابن عباس	قال موسى حين كلم ربه: رب أي عبادك	٩٠
٨٧	طاوس	كان ابن عباس يسأل عن الشيء، فيقول	١٠٣
٨٨	أبو عثمان	عليكم بالسمع الأول	١٠٦

النهدي		
معاذ بن	لا تزول قدم ابن آدم يوم القيامة	٨٩
جبل		
القاسم بن	لأن يعيش الرجل جاهلاً خير له من	٩٠
مُجَدِّ		
عروة	أزهد الناس في عالم أهله	٩١
الأعمش	قال لي مجاهد: لو كنت أطيع المشي	٩٢
ابن عون	أن مُجَدِّاً، كره كتاب	٩٣
الشعبي	كان يؤخذ العلم عن ستة، من أصحاب رسول الله	٩٤
	ﷺ	
أبو نضرة	قلت لأبي سعيد: إنك تحدثنا أحاديث معجبة	٩٥
أبو هريرة	من يبسط ثوبه فلن ينسى شيئاً سمعه	٩٦
(مرفوع)		
أيوب	قال رجل لمطرف: أفضل من القرآن تريدون؟	٩٧
أبو العالية	حدث القوم ما حملوا،	٩٨
أبو الأحوص	كان عبد الله، يقول: لا تملوا الناس	٩٩
جابر بن	كنا إذا انتهينا إلى النبي ﷺ جلس أحدنا حيث	١٠٠
سمرة	ينتهي	
عمرو بن	كان النبي ﷺ يكره أن يوطأ عقبه	١٠١
شعيب		
عطاء بن	كان أبو عبد الرحمن يكره أن يسأل	١٠٢
السائب		
وهب بن	إن للعلم طغياناً كطغيان المال	١٠٣
منبه		
واثلة بن	إذا حدثناكم بالحديث، على معناه فحسبكم	١٠٤
الأسقع		
أبو الدرداء	كان إذا حدث بالحديث عن رسول الله ﷺ قال	١٠٥
الزهري	إذا أصبت المعنى فلا بأس	١٠٦
عطاء بن	أنه سمع أبا هريرة، والناس يسألونه يقول: لولا آية	١٠٧

أبي رباح	أنزلت
١٠٨ فضيل بن	كنا نجلس أنا وابن شبرمة، والحارث العكلي
غزوان	
١٠٩ ابن مسعود	إنكم في زمان كثير علماؤه قليل خطباؤه،
١١٠ مجاهد	لا بأس بالسمر في الفقه
١١١ إبراهيم	من طلب شيئا من العلم يبتغي به الله
١١٢ أبو يزيد	لما حضر عبيدة الموت دعا بكتبه فمحاها
المرادي	
١١٣ ابن مسعود	رحم الله من سمع منا حديثا فرواه كما سمعه
١١٤ أبو الدرداء	العلم بالتعلم، والحلم بالتحلم
١١٥ ابن مسعود	إن أحدا لا يولد عالما
١١٦ ابن مسعود	اغد عالما أو متعلما أو مستمعا
١١٧ أبو السليل	كان الرجل من أصحاب النبي ﷺ يحدث الناس
فيكثر عليه	
١١٨ أبو هريرة	يرفع العلم ويظهر الجهل ويكثر الهرج
١١٩ الحسن	أفضل العلم الورع، والتفكر
البصري	
١٢٠ ابن مسعود	كان أنس، يقول: لبنينه: يا بني قيدوا
١٢١ عبد الله بن عمرو (مرفوعاً)	إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس
١٢٢ عثمان بن عفان	والله لأحدثكم حديثاً لولا آية في كتاب الله عز وجل
١٢٣ عاصم بن ضمرة	ما حدثتكموه
١٢٤ أبو هريرة	إن صنيعكم هذا مذلة للتابع،
١٢٥ عمر بن الخطاب	إننا لا نخل أن نسأل عما لم يكن فإن الله
١٢٦ الحسن	الرجل يحدث بالحديث لا يألوأ فيكون فيه الزيادة

	البصري	والنقصان؟ قال: ومن يطيق ذلك	
١٢٧	وهب بن	لا يكون البطال من الحكماء	٣٧٣
	منبه		
١٢٨	طاوس	أتروني لا أشتري علم ابن عباس لعبد الله بن طاوس	٣٨٠
١٢٩	نسير بن	كان الربيع بن خيثم إذا أتوه قال: أعوذ	٣٩٤
	دعلوق		
١٣٠	علي بن أبي	أتعرف الناسخ من المنسوخ؟	٣٩٦
	طالب		
١٣١	أبو حصين	أتيت إبراهيم أسأله عن مسألة، فقال: ما كان بيني	٤٠٢
١٣٢	ابن مسعود	إني لأحسب الرجل ينسى العلم كان يعلمه	٤٠٤
١٣٣	ابن عباس	وجدت عامة علم رسول الله ﷺ عند هذا الحي من	٤١١
		الأنصار	
١٣٤	عبد الله بن	كان القاسم بن محمد، وابن سيرين، ورجاء بن حيوة	٤١٨
	عون	يحدثون الحديث	
١٣٥	عبد الله بن	دخلت على إبراهيم، فدخل علينا حماد فجعل يسأله	٤٢٠
	عون بن أرطبان		
١٣٦	إبراهيم	لا بأس بكتاب الأطراف	٤٢٤
١٣٧	بشير بن	كنت أكتب الحديث عن أبي هريرة، فلما أردت أن	٤٢٦
	نهيك	أفارقه	
١٣٨	الحسن	من الصدقة أن يعلم الرجل العلم فيعمل به	٤٢٩
	البصري (مرفوع)		
١٣٩	القاسم بن	إنكم تسألونا عما لا نعلم، والله لو علمناه ما كتمناه	٤٣٩
	محمد		
١٤٠	أبو هريرة	إن أبا هريرة لا يكتب ولا يكتب	٤٤٢
١٤١	ابن عباس	«منهومان لا يقضي واحد منهما نهمته	٤٤٩
	(مرفوع)		
١٤٢	أبو هريرة	من كنتم علما ينتفع به أجم بلجام من نار	٤٦٦
١٤٣	علي بن أبي	ألا أخبركم بالفقيه، حق الفقيه الذي لا يقنط الناس	٤٩١

	طالب	
١٤٤	ابن عمر	يا أيها الناس لا تسألوا عما لم يكن فإن عمر، كان
١٤٥	حبيب بن	من السنة إذا حدث الرجل القوم أن يقبل عليهم
	أبي ثابت	
١٤٦	الشعبي	إذا سمعت شيئاً فأكتبه ولو في الحائط
١٤٧	عبد الله بن	لقد رأيتهم يكتبون على أكفهم بالقصب
	حنش	
١٤٨	ابن عباس	قيدوا العلم بالكتاب
١٤٩	علي بن أبي	من يشتري مني علماً بدرهم
	طالب	
١٥٠	محمد بن	قلت لعبيدة: أكتب ما سمعت؟ قال: لا
	سيرين	
١٥١	أبو صخرة	رأيت حمادا يكتب عند إبراهيم عليه كساء
١٥٢	محمد بن	كانوا يرون أن بني إسرائيل، إنما ضلوا بكتب
	سيرين	
١٥٣	أبو بردة	كتبت عن أبي كتاباً، فظهر علي فأمر
١٥٤	بشير بن	كتبت عن أبي هريرة كتاباً فلما أردت أفارقه
	نهيك	
١٥٥	ابن مسعود	إنكم لن تزالوا بخير ما دام العلم في ذوي أسنانكم
١٥٦	علقمة	ما سمعته وأنا شاب، فكأنني أنظر إليه
١٥٧	عبد الله بن	العلم ضالة المؤمن، كلما أصاب منه شيئاً حواه
	عبيد بن عمير	
١٥٨	إبراهيم	كانوا يكرهون أن توطأ أعقابهم
١٥٩	إبراهيم	كانوا يجلسون ويتذاكرون العلم والخير ثم يتفرقون
١٦٠	إبراهيم	كانوا يكرهون الكتاب
١٦١	إبراهيم	لا بأس بكتاب الأطراف
١٦٢	أبو هريرة	مثل الذي يعلم العلم ولا يحدث به
	(مرفوع)	
١٦٣	علقمة	أطيلوا كر الحديث لا يدرس

٦٣١	خاتمة
٦٣٢	ثبت بالفروقات بين نسختي الألباني ونشأت بن كمال
٦٤٦	الفهرس